

كافة التخصصات
FSECSG

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية

و علوم التسيير

Faculté des Sciences Economiques
et des Sciences Commerciales
et des Sciences de Gestion

بجامعة العربي التبسي تبسة

بالاشتراك مع مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات

ينظمان

الملتقى الدولي الأول:

تحديات تمويل الاستثمار في بيئة
الاعمال المعاصرة - رؤية إسلامية -
12-13 نوفمبر 2019

ISSN : 9931-9467-0-1-978

الجزء الأول



جامعة
Université Larbi Tébessi - Tébessa

تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

بالاشتراك مع مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات



جامعة
Université Larbi Tébessi - Tébessa

الجزء الأول

Tome 01



جامعة
Université Larbi Tébessi - Tébessa

الملتقى الدولي الأول



تحديات تمويل الاستثمار
في بيئة الأعمال المعاصرة
- رؤية إسلامية -

جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات

الجزء الثاني

ISBN 9931-9467-0-1-978

الملتقى الدولي الأول 2019

حول

تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال المعاصرة

– رؤية إسلامية –

الجزء الثاني

الهيئة المشرفة على الملتقى:

الرئيس الشرفي للملتقى: (البروفيسور بودلاعة عمار) مدير جامعة العربي التبسي

رئيس الملتقى: د. قتال عبد العزيز

المنسق العام: د. زرزور براهي

نائب رئيس الملتقى: أ. قاطر فارس

رئيس اللجنة التنظيمية: د. عيسى بنشوري

رئيس اللجنة العلمية: د. رفيق يوسف

نائب رئيس اللجنة التنظيمية: عثمان عثمانية

نائب رئيس اللجنة العلمية: د. فريد راهم

الأفكار الواردة في الأوراق البحثية تعبر عن آراء أصحابها، ولا تتبناها بالضرورة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم

التجارية وعلوم التسيير ولا مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات

منشورات جامعة تبسة

ISBN9931-9467-0-1-978

حقوق النشر محفوظة 2019

دباجة الملتقى

إشكالية الملتقى

تلعب عملية التمويل دوراً رئيساً في الحياة الاقتصادية، باعتبارها القلب النابض والشريان الحيوي الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية ودفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام. فإذا كانت عملية التمويل بمفهومها العام تعني إنفاق المال، وكان الاستثمار بالمفهوم البسيط يعني استخدام المال في عمليات اقتصادية بغية الحصول على مردودية أو نتيجة، فإن كل استثمار يعتبر تمويلاً بالضرورة ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات استثماراً. هذا ما تراه النظرية الاقتصادية الرأسمالية التي في ظلها تعددت أدوات التمويل في مختلف الأسواق المالية، ورغم هذا التنوع في صيغ التمويل، خيمت الأزمة المالية الأخيرة لتجعل العربية قبل الحصان كاشفة عن ضعف النظام المالي الدولي بل خلل جوهري في البناء الداخلي للنظام الرأسمالي المتمركز حول الربا، هذا الأخير الذي وصل إلى الحدود الصفرية وحتى السالبة في محاولة ناجحة للخروج من هذه الأزمة بمعينة عوامل أخرى..

كل هذا يحيل المتابع لتلك السياسات إلى المؤسسات المالية الإسلامية والمعاملات المالية الإسلامية وما تحمله من مرتكزات مؤسسة على المعاملات العينية والأخلاقية بعيداً عن الرمزية والمقامرة، ومن ثم فتلك المؤسسات وما فرضته من مقدرة على البقاء والتوسع في ظل اعتي الأزمات أصبحت محل انتباه وبحث وهو ما يفرض عليها تطوير صناعاتها المالية وتنويعها، إذا فالاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل وتحقيق الاستثمار ويتجلى ذلك من خلال فرض الزكاة على الأموال سواء كانت عينية أو نقدية وذلك حتى يقل الاكتناز، وبالتالي عدم تعطيل الموارد والوسائل الخاصة بدفع وتيرة الاستثمار. وعليه يتوفر الاقتصاد الإسلامي على الآليات والميكانيزمات التي تدفعه إلى تحقيق التنمية والازدهار. وعليه تبني إشكالية البحث على: ما مدى فعالية تمويل المشاريع الاستثمارية من المنظور الإسلامي؟ وواقع التمويل الإسلامي في الاقتصاد العالمي.

أهداف الملتقى

يهدف الملتقى أساساً إلى دراسة الدور التنموي للمؤسسات الاقتصادية في قطاع الأعمال في ظل الواقع الاقتصادي المتدهور في البلاد، وفي ظل عدم الاستقرار الاقتصادي، ويمكن صياغة الأهداف كالتالي:

أولاً: التعرف على واقع تمويل قطاع الأعمال.

ثانياً: التعرف على دور التمويل الإسلامي في تمويل التنمية.

ثالثاً: تقديم مقترح يناسب بيئة الأعمال لتحقيق دور مهم في التنمية الاقتصادية.

رابعاً: يهدف إلى التعرف على دور الاقتصاد الإسلامي في تمويل الاستثمار عموماً والاستثمار طويل الأجل على وجه الخصوص لتحقيق النمو في الاقتصاد الجزائري.

ومن أهداف الملتقى أيضاً، التعرف على أسباب ضعف تمويل البنوك الإسلامية للمشاريع الاقتصادية في الجزائر مقارنة بالدول العربية والإسلامية الشقيقة، والبحث عن الوسائل التي يمكن استخدامها لحث البنوك الإسلامية إلى القيام بدورها الأصيل، ألا وهو المساهمة في تمويل التنمية عن طريق الاستثمار المباشر أو المشاركة في تمويل المشاريع طويلة الأجل في مجالات الاقتصاد المختلفة.

محاور الملتقى

المحور الأول: مفاهيم حول التمويل التقليدي والإسلامي للمؤسسة الاقتصادية؛

المحور الثاني: بيئة الأعمال في الجزائر: تطور المؤسسات الاقتصادية والمالية؛

المحور الثالث: السعي إلى نهوض الاقتصاد الجزائري بتمويل إسلامي؛

المحور الرابع: دور التمويل الإسلامي في حل الأزمات المالية؛

المحور الخامس: تجارب في البلدان العربية حول التمويل الإسلامي: دول عربية، دول إسلامية؛

المحور السادس: توقعات عن الاقتصاد الجزائري في ظل التمويل الإسلامي كحل لتطور النمو الاقتصادي بعد سنة 2017.

الهيئة العلمية للملتقى

أ.د. جنينة عمر	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. خالد قاشي-	جامعة البليدة/ الجزائر
أ.د. بسمة عولمي	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. عمار براهيمية	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
أ.د. الوافي الطيب	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. ساري نصرالدين	جامعة سطيف 1 /الجزائر
أ.د. قصاب سعديّة	جامعة الجزائر/ الجزائر	د/ بغداد بنين	جامعة الوادي/الجزائر
أ.د. زريق كمال	جامعة البليدة/ الجزائر	د/ عبدالسلام عقون	جامعة برج بوعريّج
أ.د. رايح خوني	جامعة بسكرة / الجزائر	د. بوالريحان فاروق	المركز الجامعي ميلّة / الجزائر
أ.د. مفيدة يحيّاوي	جامعة بسكرة / الجزائر	د/ عبدالحق بوقفة	جامعة ورقلة/الجزائر
أ.د/ رميدي عبد الوهاب	جامعة المدية/الجزائر	د/ عقبة ربيي	جامعة الوادي/الجزائر
أ.د/ بن ساسي الياس	جامعة ورقلة/الجزائر	د/ بحوص مجدوب	جامعة بشار/ الجزائر
أ.د. صاطوري الجودي	جامعة برج بوعريّج	أ.د. شاهد الياس	جامعة الوادي / الجزائر
أ.د. لخميسي بن رجم	جامعة سوق هراس / الجزائر	د. مالك لعلايبيّة	جامعة سوق هراس / الجزائر
أ.د. منصف بن خديجة	جامعة سوق هراس / الجزائر	د. سليم مجلّخ	جامعة قالمة/ الجزائر
أ.د. زوبر عياشي	جامعة ام البواقي	د. نهي بوطكوك	جامعة قسنطينة 02/ الجزائر
أ.د. سماي علي	جامعة المدية/الجزائر	د. مختار عيواج	جامعة الجزائر 03/ الجزائر
أ.د. صدراوي طارق	جامعة المنستير/ تونس	د. زوفاوي عبد الكريم	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. هاني عبد الحكيم إسماعيل	جامعة طيبة / مصر	د. خالد براهيمي	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. ناصر يوسف	الجامعة العالمية الإسلامية/ ماليزيا	د.د. مليكة مدفوني	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. سويلم جودة سعيد-	جامعة القاهرة / مصر	د. حجيلة خلدون	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. جعرات خالد كمال	جامعة الاودن / الجزائر	د. رايس عبد الرحمان	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. بوطورة فضيلة	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د طارق فارس	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. طه لحبيب	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د سايم جابو	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د..طلبة عادل	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. مهري عبدالمالك	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. شريط كمال	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. بخوش مديحة	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. العيفة محمد	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. وداد بن قيراط	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. وليد بشيشي	جامعة قالمة /الجزائر	د. منصف ميقاويب	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. لطفة بهلول	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. وئام ملاح	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر
د. شوقي جدي	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر	د. غرب الطاوس	جامعة العربي التبسي تبسة /الجزائر

د. ياسمينة عمامرة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. حنان دريد	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. نوال بوعلاق	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. بوحنيك هدى	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. يحي دريس	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. حمد شفاء	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. طيب ولحية	جامعة جيجل / الجزائر	د. طيب عبد السلام	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. سمير ايت يحي	جامعة تبسة / الجزائر	د. عيسى بنشوري	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. عقون شراف	المركز الجامعي ميله / الجزائر	د. امال حفناوي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. نوفل سمايلي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. قتال عبد العزيز	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. بوبكر بوسالم	المركز الجامعي ميله / الجزائر	د. صورية بوطرفة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. فارس قاطر	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. عثمان عثمانية	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. زرزوربراهمي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. مشير الوردى	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. الحمزة عبد الحليم	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. منجية بورحلة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. فضيل رايس	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. سارة حليبي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. راهم فريد	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. سايجي الخامسة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. صباح براجي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. اسمهان بوعشة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. محرز صالح	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. محجوب آسية	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. حناشي توفيق	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. رمضان بطوري	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. هاجر برهوم	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. راضية عرفوف	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. أسماء برهوم	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. سارة عز ايزية	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. عزيزي محمد الصالح	جامعة عنابة / الجزائر	د. يزيد تقرارت	جامعة أم البواقي / الجزائر
د. خالد عادل	جامعة أم البواقي	د. قحايرية سيف الدين	جامعة الطارف / الجزائر
د. يوسف بوكردون	جامعة خميس مليانة / الجزائر	د. بن جلول خالد	جامعة قالمه / الجزائر

الهيئة التنظيمية للملتقى

د. بلال مسعي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	د. مراد رحال	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
د. عاس مصعب	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	أ. مالكية حميدة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
أ. حفيظ حنان	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	ط.د. سعيدة ممو	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
ط.د. عزاز خولة	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	ط.د. زمولي هند	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر
ط.د. مخلوف شرقي	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر	الطالبة بثينة غريب	جامعة العربي التبسي تبسة / الجزائر

أشغال اليوم الأول: 12 نوفمبر 2019

فهرس المحتويات

الدباجة			
الصفحة	المؤسسة	عنوان المداخلة	الاسم واللقب
01	الجامعة المستنصريةبغداد - العراق - جامعة كويه أربيل - العراق	تطوير نظم المعلومات لدخول الاستثمار الأجنبي (دراسة حالة مصرف بغداد)	أد. حيدر حمزة جودي الدليهي د. فيان سليمان الصالحي
10	مدير وكالة مصرف السلام بولاية باتنة	التمويل الإسلامي بمصرف السلام الجزائر- صيغته وتطبيقاته	د. إبراهيم أوراغ
21	جامعة تبسة	التمويل الجماعي عبر المنصات ند-لنند كمدخل بديل للتمويل: منصة كيكستارتر أنموذجا	د. عثمان عثمانية د. وداد بن قيراط د. إسمهان بوعشة
31	جامعة البويرة جامعة البلدية 02	مفاهيم حول التمويل التقليدي والإسلامي للمؤسسات الاقتصادية	بوزربة رشيد بلحوت عبد المجيد
38	المركز الجامعي ميله جامعة عنابة جامعة بسكرة	التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أهميته ومعوقات الاستفادة منه في الجزائر	د. سلامة سارة د. حريديامي أ.د. خونير ايج
48	جامعة برج بوعريج جامعة برج بوعريج	التمويل الإسلامي كمدخل للتنمية المستدامة	د. بولطيف بلال د. بوعافية سمير
58	جامعة قالمة جامعة قالمة جامعة تبسة	آليات تمويل المؤسسة الاقتصادية من منظور تقليدي وإسلامي	د. بشليشي وليد د. مجلخ سليم د. العيفة محمد
68	جامعة بجاية جامعة بجاية	Le financement de projets de création d'entreprises : quel rôle pour la finance islamique	Lamia AMIRAT Hocine IFOURAH
78	جامعة سوق أهراس جامعة قسنطينة 2	دور التمويل العقاري في ترقية وتوسيع الصيرفة لدى البنوك الإسلامية	د. نورالدين بهلول د. عادل بوظلالة
88	المركز الجامعي ميله جامعة بسكرة جامعة تبسة	تطور حجم إصدارات السوق المالي الإسلامي الدولي	د- طويل حدة. د- إيمان رحال. د- سايجي الخامسة
99	جامعة الجلفة	صناعة صيغ التمويل الإسلامي وأهميتها الاقتصادية	د. محديد حميد
110	جامعة الوادي جامعة الوادي جامعة الوادي	مصادر التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تجنب مساوئ التمويل التقليدي	د. دفرور عبد النعيم زهو بوبكر الصديق أد. شاهد إلياس
120	جامعة تلمسان جامعة تلمسان المدرسة العليا لإدارة الأعمال تلمسان	دراسة مقارنة بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي الاستثماري وبنك السلام الإسلامي BNA في الجزائر_ البنك الوطني الجزائري ES-Sallam_	مريم بن دهيبة أ. إيمان حمودي د. أسية راهبي
130	جامعة تبسة جامعة باتنة جامعة باتنة	أدوار صيغ التمويل المصغر: التقليدي والإسلامي وانتقاداتهم	خزري توفيق بعيط أمال عماري علي
140	جامعة تبسة جامعة أم البواقي جامعة اليرموك الأردن	نجاعة التمويل غير التقليدي في الجزائر: دراسة تحليلية للفترة 2019-2000	د. براجي صباح أ. عمران الزين د. محمد بني عيسى

149	جامعة المسيلة جامعة المسيلة جامعة قسنطينة 2	الاعتماد المستندي بين التمويل التقليدي والإسلامي للتجارة الخارجية - دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري-	هبال عبد المالك د. عبد الرزاق براهيمي د. منصف شرقي
158	جامعة تبسة جامعة بسكرة جامعة تبسة	مخاطر المشتقات المالية والبدل في التمويل الإسلامي " صكوك المراجعة"	مساني صورية رشيدة مساني معاودة وفاء
167	جامعة بومرداس جامعة بومرداس	و اقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات تقرير ممارسة أنشطة الأعمال للبنك العالمي - حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.	د. بوقزاطة سليم د. خليفي رزقي
177	جامعة سيدي بلعباس جامعة مستغانم جامعة جيجل	Réflexion sur les conditions d'émergence et de développement économique en Algérie	LAZREGMed GODIH Djamel torqui MEHASSOUEL Naamane
187	جامعة الجزائر 03	السياسة المالية للجزائر للفترة (2000-2019) - تقييم البرامج وتحليل المؤشرات -	مزباني مريم
197	جامعة عنابة جامعة عنابة جامعة قسنطينة	الدور التنموي لقطاع التأمين في الاقتصاد الجزائري	ط. د. عمر قبزة د. عواطف مطرف د. بوطكوك نهي
206	جامعة بسكرة جامعة المسيلة جامعة بسكرة	السياسة المالية والميزان التجاري في ظل تقلبات أسعار البترول في الجزائر 2000-2018	د. دردوري لحسن د. لقلبي الاخضر ط. د. منصر عبد العالي
219	جامعة جيجل جامعة أم البواقي المركز الجامعي ميله	و اقع السياسة المالية في الجزائر-دراسة تحليلية في الفترة (2010-2017)-	د. إلياس حناش د. عفيفة عروف ط. د. بوفنغور خديجة
227	جامعة ورقلة جامعة ورقلة	أثر مكونات البيئة الداخلية على إدارة المعرفة بالمؤسسات	د/ عرابية الحاج أ / عنتره خمقاني
235	جامعة سعيدة جامعة سعيدة	الآليات القانونية لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر	فارج وليد غزلوي فاطمة الزهراء
243	جامعة الشلف جامعة الشلف	دراسة التنمية الاقتصادية للجزائر بين الفرص والتحديات	ط. د. بن فريحة نجاة أ. نساعد رضوان
256	جامعة تبسة جامعة البلدية 2 جامعة برج بوعريريج	دراسة وتحليل بيئة أداء الأعمال و أثرها على تنشيط الاستثمار السياحي بالجزائر	د. عابي وليد ط. د. بن مرزوق نبيل د. سراي صالح
267	جامعة تبسة	تحديات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بيئة الأعمال المعاصرة والبدائل الإسلامية	د. يحيى دريس د. منصف ميقاويب
275	احمد الجامعي المركز الجزائر زبانة.	التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة -القرض الحسن لولاية البلدية أنموذجا	فطيمة سايج
286	البواقي ام جامعة البواقي ام جامعة	تحديات تمويل الاستثمار بالبنوك الإسلامية في ظل بيئة الأعمال الدولية والجزائرية	أ. د. نور الدين زعبيط رايس سفيان د. ط
296	البواقي ام جامعة البواقي ام جامعة أهراس سوق جامعة	كفاءة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري	عياش زبير د. أ فنازي الزهراء فطيمة د. ط عباسي طلال د. ط
306	جامعة أم البواقي جامعة غرداية	التمويل الإسلامي كبديل لتمويل القطاع الفلاحي في الجزائر	د. جبار بوكثير د. لخميسي الواعر
316	ط د. كبير عمر أ. الوافي حمزة	أساليب التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة- بنك البركة أنموذجا	ط د. كبير عمر أ. الوافي حمزة

326	جامعة بشار جامعة أدرار جامعة بشار	دور صيغ التمويل الاسلامي في تطوير عائدات البنوك الاسلامية	د. عبد الجليل مقدم أ. عدنان خولة د. بن يامين خالد
335	جامعة تبسة جامعة تبسة	صناديق الاستثمار الاسلامية كمدخل للنهوض بالاقتصاد الوطني	أ. عبدي أمال د.عز ايزبة سارة
344	جامعة تبسة جامعة تبسة	القروض الإسلامية ودورها في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر	د. براك خضراء ط. د. شبايكي حاتم
354	جامعة برج بوعريريج جامعة برج بوعريريج	فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية	د. سعيداني سميرة ط.د. توكالي وهيبة
365	جامعة تبسة جامعة تبسة جامعة تبسة	التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر بين الواقع والمأمول	ط.د. سعيدة ممو ط.د. خولة عزاز ط.د. حكيم صيفاوي
375	جامعة تلمسان جامعة فلسطين	دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في قطاع غزة دراسة حالة البنك الإسلامي العربي غزة	د. حازم فروانة د. نضال أحمد محمد فروانة
386	جامعة تبسة جامعة عنابة	دور القرض الحسن كآلية من الليات الدعم لإنشاء المشاريع المصغرة في الجزائر	حجوب فاطمة أ.د. بن عمارة منصور
398	جامعة البليدة جامعة تبسة	فعالية التمويل الإسلامي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة	ط. د. بالنور سلى د. عيسى بنشوري
406	جامعة قالمة	معوقات وتحديات تمويل الاستثمارات الزراعية بعقد السلم في والواقع العملي	د. عبد الواحد غردة
415	جامعة تبسة جامعة تبسة جامعة تبسة	نحو تفعيل صيغ التمويل الإسلامي الفلاحية لتطوير الاستثمار الفلاحي في الجزائر	ط.د/ خضرة عثمانية ط.د/ مريم زغلامي ط.د/ توفيق عثمانية
425	جامعة تبسة جامعة سطيف جامعة تبسة	ادراج صيغ المشاركات الزراعية كآليات اسلامية لتمويل القروض الفلاحية في الجزائر	د: فضيلة بوطورة ط.د فاطمة الزهراء بوطورة د. نوفل سمايلي
435	المركز الجامعي أفلو المركز الجامعي أفلو	التمويل الإسلامي ودوره في مجابهة الأزمات المالية الدولية - أزمة النفط 2014 نموذجا	د. قطاف عبد القادر د. طلحة أحمد
446	جامعة الأغواط جامعة الأغواط	التمويل الإسلامي ومدى فاعليته في معالجة الأزمة المالية	د. أبو القاسم حمدي ط.د. أمينة بن بدرة
457	جامعة البليدة 2 جامعة البليدة 2	التمويل الإسلامي كآلية للحد من الأزمات المالية ودعم الاستقرار المالي	ط. د. ماجدة ماهرة د. مصطفى بوشامة
465	جامعة ورقلة جامعة الوادي	التمويل الاسلامي كبديل تمويلي لدعم المؤسسات الاقتصادية في ظل الأزمات المالية	د. طيبي عبد اللطيف د. بن عمر محمد البشير
475	جامعة تبسة جامعة تبسة	مساهمة الصناعة المصرفية الإسلامية في الحد من الأزمات المالية	د. زمولي هدى د. حفناوي أمال
486	جامعة تبسة جامعة الجزائر 3	دور التمويل الإسلامي في الوقاية من الأزمات المالية	د. عطية عز الدين د. أحمد بيرش
495	جامعة تيزي وزو	دور البنوك الإسلامية في تمويل الإستثمار ومواجهة الأزمات المالية الدولية	ط.د. حموتان ماليك
503	جامعة تبسة جامعة تبسة	دور التمويل بالمشاركة في تحقيق استقرار الأنظمة المالية في ظل الأزمات المالية المتعاقبة	د. عادل طلبية د. موساوي رياض
515	جامعة الطارف جامعة الطارف	التمويل الاسلامي كبديل مستحدث لصيغ التمويل التقليدي	د بونعاس شيماء د. نفيسة بوقفة

525	جامعة الوادي جامعة الوادي جامعة الوادي	دور الصناديق الوقفية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة - التجربة الماليزية	د. بغداد بنين د. الأخضر بن عمر د. ابراهيم قعيد
536	جامعة الأغواط جامعة الأغواط جامعة الأغواط	تجارب الدول الإسلامية والعربية حول الصناعة المالية الإسلامية	د. بورنان مصطفى ط.د. لقوي سعيدة أ.د. بورنان إبراهيم
546	جامعة سيدي بلعباس المركز الجامعي غليزان جامعة سيدي بلعباس	صبيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار كبدل لتمويل الاقتصاد - حالة السعودية وإيران	د. رديف مصطفى د. بن عياد محمد سمير د. عامري رضوان
556	جامعة الوادي جامعة الوادي	أهمية التمويل الاسلامي في ظل الأزمات المالية	د. يوشول السعيد أ.سعاد جرمون
566	جامعة تبسة	التجربة الأردنية في اعتماد نظام المصارف الإسلامية - البنك الإسلامي (2009-2018) الأردني نموذجا	د. سامية رايس
576	جامعة أدرار جامعة أدرار جامعة أدرار	دراسة تطبيقية تقييمية لواقع توزيع التمويلات في عينة من البنوك الإسلامية الخليجية	د.عبد الرحمان عبد القادر ط.د. خليفي جمال ط.د. الهاشمي ربيعي
588	جامعة تبسة جامعة تبسة	تجربة الصيرفة الإسلامية في الدول العربية: الفرص والتحديات	د.براهمي زرزور د. شريط كمال
599	المدرسة العليا للتجارة جامعة عنابة	التمويل الإسلامي كبدل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	ط.د. بولمصح كاميليا أمينة عثمانية
611	جامعة البويرة جامعة البويرة	واقع الصيرفة الإسلامية في الدول العربية	ط. د. صحراوي ياسين ط. د. عماري حسين
621	جامعة البويرة جامعة البويرة	واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية دول عربية مختارة	ط. د. صحراوي ياسين ط. د. عماري حسين
631	جامعة قالمة جامعة قالمة جامعة قالمة	أثر إدخال التكنولوجيا المالية في التمويل الاسلامي على عملية تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية	د. بعلي حمزة د. بنية محمد د. حفاف وليد
641	جامعة تبسة جامعة تلمسان جامعة تلمسان	تجربة البحرين في السوق المالية الإسلامية-الصكوك الإسلامية -أنموذجا-	د. ياسمينه عمامرة د. رحيمة حوالف ط.د. الجيلالي بن عوالي
650	جامعة تبسة جامعة سوق أهراس	دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - السوق المالي الإسلامي في ماليزيا نموذجا	أ.دعاس مصعب د. أيمن فريد
661	جامعة قالمة جامعة قالمة جامعة قالمة	التأمين التكافلي في ماليزيا-الدروس المستفادة بالنسبة للجزائر	د. خروف منير د. بوعزيز ناصر د. ثوامة ريم
671	جامعة بومرداس جامعة سطيف 1	The Malaysian Experience as Global Leader of Islamic Finance	د. العلمي حسين د. عبيد خديجة
681	جامعة البليدة 2	صناعة الصكوك الاسلامية بين الواقع والتحديات – إضاءة على التجربة الماليزية –مكاحلية محي الدين	د. مكاحلية محي الدين
691	جامعة تبسة جامعة تبسة جامعة تبسة	واقع التمويل الاسلامي في العالم مع الاشارة إلى التجربة الماليزية	د. قتال عبد العزيز ط.د. رزق الله نرجس ط.د. شرقي مخلوف
700	جامعة تبسة جامعة تبسة	صبيغ وأساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية	ط.د. هناء رمضاني ط.د. لطفي طاهر

تطوير نظم المعلومات لدخول الاستثمار الأجنبي (دراسة حالة مصرف بغداد)

أ.م.د. حيدر حمزة جودي الدليمي كلية الادارة والاقتصاد/ الجامعة المستنصرية/العراق
أ.م.د. فيان سليمان الصالحي/ كلية العلوم
الانسانية /جامعة كويه/العراق
Email : drhaidarjody@uomustansiriyah.edu.iq

ملخص: يعد الاستثمار الأجنبي أداة مهمة في الاقتصاد العالمي، لما له من اثر واضح في دفع عجلة النمو الاقتصادي في كثير من البلدان وبخاصة النامية فيها، ولان نظم المعلومات تتأثر به وتؤثر فيه تبعاً للتغيرات الحاصلة في البيئة، فقد وجب على المنظمات تقديم اهتمام أكثر لهذه النظم لما توافره من معلومات مالية وغير مالية ذات مستوى من الأهمية، تنبع أهمية البحث الموسوم بعنوان " تطوير نظم المعلومات لدخول الاستثمار الأجنبي " من أهمية الطرائق والأساليب والقواعد والمعايير الواجب تعديلها بما ينسجم مع الطرائق والقواعد والمعايير الدولية المفضلة لدى المستثمر الأجنبي من ناحية الفهم والقابلية للمقارنة، ونظراً لما يشهده العراق من تطورات تتمثل في التحرك نحو اقتصاد السوق وتشجيع الاستثمار الأجنبي اذ تم عقد عدة مؤتمرات دولية، ويتم العمل على إصدار قوانين الاستثمار، وهو ما شجع الباحث على دراسة الموضوع في مصرف بغداد، لما لقطاع المصارف أيضاً من دور جوهري في تطوير الاقتصاد، وتختلف درجة تأثر نظم المعلومات باختلاف توجهات المستثمر، وقد وجد من خلال دراسة الحالة أن توجهات المستثمر في مصرف بغداد كانت ايجابية حين سعى لتطوير العمل المصرفي من خلال تحديث الآلات والأجهزة المستخدمة في العمل، وتكثيف الدورات التدريبية للعاملين، والتشجيع على استخدام الأنظمة المصرفية العالمية، وهو ما أدى إلى إثبات فرضية البحث بوجود علاقة معنوية بين الاستثمار الأجنبي وتطوير نظم المعلومات ، وقد تم التوصل إلى عدد من التوصيات: أهمها أن على الدول النامية ومنها العراق التكيف مع الاستثمار الأجنبي بما يخدم اقتصادها الوطني وتعزيز قدراته ودفع عجلة النمو الاقتصادي فيه من خلال سن القوانين المدروسة وغير المتسارعة التي تراعي ظروف البلد السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى عدد من التوصيات الأخرى في متن البحث.

الكلمات المفتاحية: نظم المعلومات ، الاستثمار الاجنبي

Abstract: The foreign investment is an important tool in the global economy, because of its obvious impact in driving economic growth in many countries, especially developing them, and the fact that information systems are affected by and affect it depending on the changes in the environment, it shall institutions to provide more attention to these systems the availability of financial information and non-financial high level of importance, stems the importance of research marked entitled "The development of information systems for the entry of foreign investment," the importance of methods and techniques, rules and standards to be adjusted in line with the modalities, rules and international standards, a favorite among foreign investors in terms of understanding and ability For comparison, because witnessing Iraq developments is to move toward a market economy and encourage foreign investment as it has been held several international conferences, and is working on the issue of investment laws, which encouraged the researcher to study the subject in the Bank of Baghdad, when the banking sector is also a central role in development of the economy, and vary the vulnerability of information systems for different orientations of the investor, have been found through the case study that approaches the investor in the Bank of Baghdad was positive when sought for the development of the banking business through the modernization of machines and devices used in the work, and the intensification of training courses for workers, and promoting the use of banking systems Global, which has led to prove the hypothesis Find the existence of correlation between foreign investment and the development of information systems, has been reached on a number of recommendations; most important is that the developing countries, including Iraq, to adapt to foreign investment in order to serve the national economy and strengthen its capacity and boost economic growth, which through the enactment of laws studied and is hasty that take into account the circumstances of the country's political, economic and social, as well as a number of other recommendations in the text.

Key Words : Information systems , Foreign investment

المقدمة

تُعدّ ظاهرة الاستثمار الأجنبي من الظواهر المهمة في الاقتصاد العالمي، وبالرغم من كون بدايات الاستثمار الأجنبي تعود إلى أواسط القرن التاسع عشر إلا أن العقود الثلاثة الأخيرة قد شهدت تطوراً كبيراً في زيادة حجم الاستثمارات الأجنبية، وذلك لعدة أسباب لعل أبرزها هو تفاقم المديونية في العالم، وتوسع الشركات متعددة الجنسيات وتطورها، وظهور فكر العولمة وسيطرة هذا الفكر على معظم دول العالم، وسعي البلدان النامية لجذب الاستثمارات الأجنبية بأشكالها المختلفة إليها لما لها من تأثير إيجابي في دفع عجلة النمو الاقتصادي في هذه البلدان، وبما أنّ أي ظاهرة اقتصادية لها انعكاساتها على المجتمع، ولكون نظم المعلومات وليدة المجتمع تتأثر به وتؤثر فيه، إذ تتغير أساليبها وطرائقها تبعاً للتغيرات الحاصلة في المنظمة من جهة وفي البيئة الخارجية من جهة أخرى، فكان لزاماً عليها تغيير تطبيقاتها نتيجة لاتساع ظاهرة الاستثمار الأجنبي ولكي تحافظ على كونها مصدراً أساسياً للمعلومات، فأضحت توجهات نظم المعلومات الدولية تتجه صوب اعتماد معايير دولية موحدة تسهل عملية فهم التقارير والمعلومات المالية واستيعابها من قبل مستخدميها وتسهيل عملية المقارنة بين نتائج المنظمات.

من هنا تأتي أهمية هذا البحث، لكون ان العراق من البلدان النامية، وقد توجه في الآونة الأخيرة نحو اقتصاد السوق، والانفتاح أكثر على العالم الخارجي، إذ عاني قبل ذلك ولدة طويلة من الانقطاع عن العالم وعدم التواصل مع التطورات العلمية والثقافية الدولية بسبب الحروب والحصار المفروض عليه، وقد تم تناول موضوع البحث في اربع محاور كالآتي :

المحور الأول - منهجية البحث

أولاً - مشكلة الدراسة

تتلخص مشكلة الدراسة في أن نظم المعلومات المستخدمة للتطبيق في العراق لا تلي متطلبات المستثمر الأجنبي من المعلومات والتقارير التي يحتاجها لاتخاذ قراراته الاستثمارية، وعدم مواكبتها التطورات العالمية في حقل الاختصاص.

ثانياً - أهمية الدراسة

تتضح أهمية الدراسة من خلال دور الاستثمار الأجنبي في اقتصاديات البلدان النامية ومنها العراق والحاجة إلى جذب الاستثمارات الأجنبية، ولاسيما في القطاع المصرفي ودوره في توفير التمويل اللازم لمختلف مشاريع التنمية الاقتصادية مما يستوجب التكيف لإجراء تغيير أو تعديل في نظم المعلومات لتنسجم وتتلاءم مع التطبيقات الدولية، مما يؤدي لزيادة فهم وثقة المستثمرين بالتقارير والمعلومات المالية وإقبالهم على الاستثمار في البلد.

ثالثاً- هدف الدراسة

تتوضح أهداف الدراسة من خلال ما يأتي:

- 1- توضيح دور نظم المعلومات على الاستثمار الأجنبي في العراق.
- 2- توضيح التغييرات أو التعديلات التي تحدث بقصد مواكبتها مع المعايير والتطبيقات الدولية بما يفي ومتطلبات المستثمرين الأجانب والمستخدمين الآخرين للمعلومات .
- 3- ضمان وجود قاعدة معلومات تكون مصدراً أساسياً للمعلومات التي يطلبها المستفيدون، في ظل ظروف تحول العراق إلى اقتصاد السوق والانفتاح على العالم.

رابعاً : فرضية الدراسة

تفترض الدراسة وجود علاقة معنوية بين الاستثمارات الأجنبية وتطوير نظم المعلومات في العراق بما يؤدي إلى توجه الاستثمار الاجنبي الى العراق .

خامساً: حدود الدراسة

- شملت الدراسة قطاع المصارف العراقية كمجتمع بحث، واقتصرت عينة البحث على مصرف بغداد، حيث دخل الاستثمار الأجنبي إليه في أواخر عام 2005 ولغاية عام 2018.
- سادساً: أساليب جمع البيانات والمعلومات
- تم الحصول على المعلومات من خلال ما يأتي:
1. القوانين والقرارات الخاصة بالاستثمار الأجنبي في العراق.
 2. الاعتماد على الأدبيات المنشورة في الكتب والدوريات العربية والأجنبية المتعلقة بموضوع البحث.
 3. الأطاريح والرسائل الجامعية.
 4. المصادر في شبكة الانترنت.

المحور الثاني - الجانب النظري:

أولاً - مفهوم الاستثمار الأجنبي:

ذكرت المراجع اللغوية أن مصطلح (الاستثمار) يشير إلى "توظيف المال وتفييده أو تثميره، وثمار المال هو تكثيره"¹. وقد عرّف الاستثمار عدة تعاريف منها أنه "تيار من الإنفاق على السلع الرأسمالية الثابتة الجديدة (من المصانع، أو الآلات، أو الطرق، أو المنازل) أو الإضافات للمخزون (من المواد الأولية، أو السلع الوسيطة، أو السلع النهائية) خلال مدة زمنية معينة"². وعُرف أيضاً بأنه "أي موجودات ملموسة أو غير ملموسة من المحتمل أن توفر عائد خلال فترة زمنية، أو تزيد في القيمة، وهذا التعريف يشمل العقارات، وحسابات الادخار أو أي موجودات"³.

وعند تناول مفهوم الاستثمار الأجنبي يبدو واضحاً للعيان من الوهلة الأولى أنه كل استثمار خارج الحدود الوطنية للمستثمر يعد استثماراً أجنبياً لبلد المستثمر فيه أما مصدر هذا الاستثمار فقد يكون دولة أجنبية أو مجموعة دول أو شركة أو مجموعة شركات أو أفراد⁴.

ثانياً - محددات الاستثمار الأجنبي

هي العناصر التي توفر المناخ الملائم للاستثمار الأجنبي، وقد ركزت الدول المضيفة على عدداً من السياسات والتشريعات الاقتصادية المختلفة، لأجل زيادة جذبها للمستثمرين الأجانب، ويمكن إيجاز أبرز محددات الاستثمار الأجنبي بالعوامل الآتية :

1. الاستقرار السياسي.
2. السياسات الاقتصادية.
3. الأسواق.
4. الموارد الطبيعية.

ثالثاً - مزايا الاستثمارات الأجنبية وعيوبها

تمتاز الاستثمارات الخارجية (الأجنبية) بعدة مميزات تميزها عن الاستثمارات المحلية، وفيها أيضاً عدد من العيوب التي يجب أخذها بنظر الاعتبار عند الإقدام على هذا النوع من الاستثمارات (للمستثمرين):

1. المزايا:- تمتاز الاستثمارات الأجنبية بعدة مميزات أهمها:-
 - أ. توافر للمستثمر مرونة كبيرة في اختيار أدوات الاستثمار.
 - ب. تهيء له مبدأ توزيع المخاطر بشكل أفضل .
 - ج. تتميز بوجود أسواق متنوعة ومتطورة كأسواق الأوراق المالية والذهب والسلع... الخ .
 - د. تتوافر في هذه الأسواق قنوات اتصال فعالة ونشطة .
 - هـ. توافر الخبرات المتخصصة من المحللين والوسطاء الماليين .

٢. العيوب :- أهم العيوب التي يجب تجاوزها من قبل المستثمر.

أ. ارتفاع درجة المخاطرة المتعلقة بتغير الظروف السياسية.

ب. قد يكون لها تأثير في الانتماء الوطني للمستثمر، لأنه سيسعى وراء مصالحه في الخارج بدلاً من استثمار أمواله في الوطن.

ج. احتمال ازدواجية الضرائب بين الضرائب المفروضة داخل بلد المستثمر والضرائب المفروضة في البلد الذي تستثمر فيه الأموال.

د. مخاطر تغير القوة الشرائية لوحدة النقد وتلك المخاطر تنشأ عن التقلب في أسعار صرف العملة الأجنبية .
رابعا - ماهية نظام المعلومات :

تعتبر المنظمة نظاما كلياً للمعلومات، يتكون من عدة نظم فرعية هي النظام المحاسبي، النظام المالي، النظام الإنتاجي، النظام التسويقي، نظم المشتريات، التخزين... الأفراد... الخ، وتعمل هذه النظم بصورة مترابطة، وبتنسيق متبادل في سبيل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي ترمي إليها المنظمة ككل.⁵

ونشير إلى أن نظام المعلومات المحاسبي Accounting Information Systems (AIS) هو أحد أنواع نظم المعلومات الإدارية وجزء أساسي منها، ويتكون هو الآخر من أنظمة فرعية أخرى من نظام المواد والمخازن، الرواتب والأجور، محاسبة التكاليف، المحاسبة العامة، الموازنات التقديرية... الخ.⁶

ولقد وردت عدة تعاريف لنظم المعلومات، نذكر من بينها: "نظام المعلومات هو احد مكونات التنظيم الإداري، يختص بجمع accumulate وتبويب Classify ومعالجة Process وتحليل Analyze وإيصال communicate المعلومات لاتخاذ القرارات إلى الأطراف الداخلية والخارجية".⁷

وعرف أيضا بأنه : " هو نظام يختص بجمع وتبويب ومعالجة وتخزين وتوصيل المعلومات القيمة حول الأحداث الاقتصادية في الماضي والحاضر والمستقبل إلى الأطراف المختلفة المستفيدة من اجل مساعدتهم في اتخاذ القرار".⁸
وتسهم نظم المعلومات في حل مشكلة معينة عن طريق إنتاج تقارير نمطية، تلخص حالة المنظمة، وتوفير قاعدة بيانات تستخدمها النظم الفرعية لنظام المعلومات المعتمد على الحاسب.

ونستنتج من التعاريف السابقة أن نظم المعلومات هي:

- هناك أنواع من نظم المعلومات الإدارية المختلفة حسب وظيفتها .
- تختص بمعالجة البيانات (جمعها وتبويبها وتحليلها)، ومن ثم تحويلها إلى معلومات مفيدة.
- يتم إيصال المعلومة لمتخذ القرار داخل المنظمة وخارجها.


إن النظرة الحديثة حول نظم المعلومات هي أنها لم تعد تقتصر على الاهتمام بتقديم المعلومات التاريخية فقط، وإنما امتد ليشمل أنواعاً أخرى خاصة بالعمليات التشغيلية والرقابة، والعمليات الخاصة بحل المشكلات والتخطيط واتخاذ القرارات، ويتم تقديم هذه المعلومات للجهات داخل وخارج المنظمة لكافة المستويات الإدارية للقيام بعمليات التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات.⁹

كما ونشير إلى أن مفهوم المعلومات يمتد ليشمل المعلومات بجميع انواعها المالية وغير المالية.¹⁰

خامسا - الأنشطة الأساسية لنظم المعلومات:

ويمكن تحديد معالم نظام المعلومات، من خلال الشكل التالي:

الشكل (1): نموذج لنظام المعلومات



المصدر: راييموند مكليود، مرجع سبق ذكره، ص 503.

كما هو موضح في الشكل (1) ، يتضمن نظام المعلومات مجموعة من الفعاليات والأنشطة الواجب القيام بها،

المحور الثالث- الجانب العملي

يُعد القطاع المصرفي أحد القطاعات الحيوية لأي بلد من بلدان العالم لما له من أثر جوهري في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال تعبئة المدخرات الوطنية وتوظيفها في المجالات الاستثمارية المختلفة وبما يسهم في تعزيز مسيرة التنمية الاقتصادية للبلد.

وكان الاستثمار في القطاع المصرفي في العراق وحتى العام 1991 محصوراً في القطاع الحكومي، إذ لم يكن قانون البنك المركزي العراقي رقم (64) لسنة 1976 يسمح بقيام مصارف خاصة، إلا بعد تعديل الباب الخامس منه بالقانون رقم (12) لسنة 1991، وبموجب القرار رقم (142) في 1991/5/21 سُمح بتأسيس مصارف خاصة لتوفير قاعدة للتنافس بين المصارف وتقديم الخدمات المصرفية للمواطنين في إطار السياسة المالية العامة للدولة.

ثانياً - مصرف بغداد بعد دخول الاستثمار الاجنبي :

1- النظام المحاسبي المطبق:

تعمل المصارف التجارية العراقية وفقاً لتعليمات النظام المحاسبي الموحد للشركات وهذا النظام مطبق قبل دخول الاستثمار الأجنبي، ومستمر بالتطبيق حتى الآن يعتمد المصرف في تسجيل البيانات وتبويبها وترحيلها على النظام المحاسبي الموحد، يعتمد المصرف النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين أساساً في تسجيل البيانات وتبويبها وترحيلها ، بناءً على متطلبات البنك المركزي العراقي، وفضلاً عن ذلك بدأ المصرف يستخدم في نطاق ضيق منذ عام 2004 نظاماً متقدماً ذا مصداقية عالية وهو نظام BANKS الذي يُعد من أكثر الأنظمة المعلوماتية المصرفية الأساسية استخداماً في العالم، إذ تمكن المصرف من تشغيل هذا النظام الالكتروني والذي من خلاله تم ربط جميع الفروع عن طريق الأقمار الصناعية إذ أحدث هذا النظام نقلة تكنولوجية مهمة في تطوير عمل المصرف التي ستساعد في القريب العاجل على إدخال الصراف الآلي واستخدام البطاقة

الائتمانية، وأن هذا النظام يوافر جهداً ووقتاً كبيرين في أداء العمل ودقة عالية في استخراج ومتابعة نشاط المصرف من سحب وإيداع وإعداد حسابات وموازين. فضلاً عن إنتاج كم هائل من التقارير المالية والمعلوماتية لتلبية متطلبات مستخدمي المعلومات، أن المصرف يقيم دورات مكثفه يرمي من خلالها التعريف بهذا النظام واستخدامه للمنتسبين كافة وللشروع جميعها. وما يؤكد هذا التوجه هو زيادة الإنفاق على السفر والإيفاد الذي يخص بدرجة كبيرة الإنفاق على الدورات الخارجية الخاصة بتأهيل الأفراد العاملين وتدريبهم على استخدامات هذا النظام.

2- القواعد والمعايير المطبقة:

كما ذكر سابقاً أن المصارف التجارية العراقية تعمل وفقاً للقاعدة المحاسبية رقم 10 الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية والرقابية بتاريخ 1998/10/28، وقد اعتمدت هذه القاعدة المعيار الدولي رقم 30 الخاص بالإفصاح في التقارير المالية للمصارف ولكنها أعادت صياغته بما يتلاءم والبيئة العراقية، وقد يكون هذا مقبولاً سابقاً في فترة صدور القاعدة العراقية وفي ظل الانغلاق الاقتصادي وعدم الاتجاه نحو العولمة، والوضع الاقتصادي غير المستقر، ولكن في الوقت الحاضر ومستقبلاً وتماشياً مع ما يشهده العراق من تحول نحو اقتصاد السوق والانفتاح على العالم، وسعي المصارف التجارية العراقية للتحويل من مصارف محليه إلى مصارف دولية، بات من الضروري اعتماد المعايير الدولية، وهذا ما يتوافق مع متطلبات المستثمر الأجنبي، ورغبته الحقيقية اعتماد المعايير الدولية في إعداد الحسابات لزيادة فهمه وثقته بالتقارير المالية التي تعدها المصارف التي يستثمر بها، ومن خلال البحث تبين سعي المصرف للتحويل إلى المعايير الدولية منذ عام 2004 باستخدامه نظام BANKS، إذ يُعد نظام الحسابات ومجموعة كبيرة من التقارير المالية وفق المعايير الدولية، ثم تعاد صياغتها وموائمتها لتفي بمتطلبات البنك المركزي العراقي في إعداد الحسابات وفق النظام المحاسبي الموحد، وسيتوجه المصرف إلى التعامل مع مكتب خارجي لتنظيم الحسابات وهو مكتب (Ernst & young)، وجاء هذا ضمن مطالبة الطرف الأجنبي المشارك (بنك الخليج المتحد، شركة العراق القابضة) لاعتمادهم هذا المكتب في تنظيم حساباتهم.

3- الرقابة والتدقيق:

تُفحص الميزانية العامة للمصرف وحساب الأرباح والخسائر، والتوزيع في نهاية كل عام، والتقرير السنوي للمصرف الذي يعد بمقتضى أحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997، والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه، ومن خلال البحث تبين أن من يقوم بتدقيق الحسابات الختامية للمصرف مراقب حسابات قانوني مجاز في العراق، وهي (شركة فرقد السلطان وشركاؤه) لتدقيق الحسابات ومراقبتها وهي شركة تضامنية وتقع هذه الإجراءات ضمن متطلبات البنك المركزي العراقي، الذي يشترط أن يرفق تقرير مراقب الحسابات مع الحسابات الختامية للمصرف بعد أن يصادق على صحة الحسابات ومطابقتها للتشريعات النافذة*. وقد اعتمد المصرف وفضلاً عن ذلك وبناءً على طلب الطرف الأجنبي مكتب Ernst & Young لتنظيم الحسابات لاعتماده المعايير الدولية التي يفضلها المستثمر الأجنبي وبالاعتماد على مجموعة التقارير التي يوفرها نظام BANKS إذ أن المكتب المذكور هو المسؤول عن تنظيم الحسابات ومراجعتها (بنك الخليج المتحد البحري) في باقي فروع المنتشرة في العالم، ويقوم مكتب تدقيق دولي لم يكشف عنه الطرف الأجنبي بتدقيق حسابات المصرف وفق المعلومات التي يوفرها نظام BANKS، وهذا يفسر لنا تشجيع المستثمر الأجنبي لاعتماد هذا النظام لأنه يلبي متطلباته في الحصول على كم كبير من التقارير المالية المعدة وفقاً للمعايير الدولية، ولما يحققه له من سهولة في المقارنة بين نشاطات الفروع المختلفة، فضلاً عن فهم التقارير واستيعابها أكثر من قبل المستثمر، ولذلك حث المستثمر على تأهيل العاملين وتدريبهم على استخدامات هذا النظام من خلال الدورات التدريبية المستمرة.

4- الآلات والأجهزة المستخدمة :

تسعى المصارف التجارية باستمرار إلى تحديث الآلات والأجهزة المستخدمة في إنجاز العمل المصرفي، لما لها من أثر في سرعة إنجاز الاعمال وسهولتها، وعلى أساس أن الآلات والمعدات المستخدمة تُعد إحدى مقومات النظام المحاسبي لأي مصرف، فقد سعت المصارف التجارية ومنها مصرفي بغداد والتجاري العراقي إلى تطوير الآلات والأجهزة وتحديثها وبما يمكنها من مواكبة

التطورات الحاصلة في العمل المصرفي في العالم ومساعدتها ، ومن خلال البحث تبين نتيجة لاستخدام نظام (BANKS) ، وما يحتاج إليه هذا النظام من توافر أعداد كافية من الحاسبات وبنوعيات حديثة؛ سعت إدارة المصرف لتوفير احتياجات المصرف من الحاسبات ومستلزماتها إذ تبنت إدارة المصرف خطة مبرمجة ومدروسة لتجهيز فروع المصرف كافة بهذا النظام، مع توافر أقصى درجات المرونة وسهولة الاستخدام إذ وافرت مستلزمات النظام كافة من حاسبات ومستلزمات أُخر للفروع جميعها وقد شُغل هذا النظام المهم، وكان للمستثمر الأجنبي أثر كبير في الإسراع بذلك من خلال زيادة الإنفاق على الآلات والمعدات المستخدمة.

5- تأهيل الموارد البشرية:

لزيادة خبرة العاملين في المصرف التجاري ومكافأتهم ، يستلزم إدخالهم في دورات تدريبية مستمرة لتطوير مهاراتهم وزيادة كفاءتهم في العمل المصرفي، لاسيما إذا كان المصرف يروم تطوير عمله وتوسيعه والتحول من مصرف محلي إلى مصرف دولي، ومن خلال البحث في هذا الجانب تبين أن مصرف بغداد منذ تأسيسه كان حريصاً على احتضان الكوادر المصرفية المؤهلة ذات الخبرات العالية على أساس أن العنصر البشري عنصر فاعل في تنفيذ السياسات وتحقيق الأهداف كما عني بتنمية قابليات العاملين ورفع مستوى قدراتهم من خلال الدورات التدريبية المتواصلة في داخل وخارجه ، وقد تناولت هذه الدورات الأنشطة المصرفية والمالية والرقابية والحاسبات الالكترونية.

6- سهولة وسرعة إنجاز المعاملات وسرعتها :

لا يخفى عن أحد أن من أهم مميزات العمل المصرفي الجيد هو سرعة إنجاز المعاملات، وسهولة إجراءاتها بما يحقق رضا الزبون عن الخدمة المقدمة له، ويدخل الجانب المحاسبي هنا بدرجة كبيرة من حيث السرعة في تسجيل القيود وإجراءات السحب والإيداع والصندوق، وهذا ما يميز المصارف الأجنبية من المحلية بشكل ملحوظ لذلك فقد سعت المصارف المحلية، ومن خلال دخول مستثمرين أجانب إلى الارتقاء بالعمل المصرفي، وتحقيق أعلى قدر من السهولة والسرعة في إنجاز المعاملات، ومن خلال البحث في هذا المضمار يتبين لنا أنّ استخدام المصرف لنظام BANKS سهل كثيراً من إجراءات العمل المصرفي ، ففي مجال العمل الحسابي كان الموظف سابقاً يقوم بإجراء قيود السحب والإيداع وإجراءات المقاصة، ثم تحوّل إلى مشغل الحاسبة لإدخال البيانات، أما وفق نظام BANKS فلكل موظف رقم خاص به يقوم بترحيل قيوده بنفسه، وخير مثال على سرعة إنجاز المعاملات عملية السحب من قبل العميل.

إذ كان الزبون سابقاً يراجع أمين الصندوق، ويقوم بملء الفيشة الخاصة بعملية السحب، ويقوم الموظف بالتثبت من الرصيد وتأشير الرصيد، وترسل المعاملة إلى مدير المصرف لأخذ موافقته ثم يصرف، أما على وفق النظام الجديد فان الزبون يراجع الصندوق، إذ يقوم الموظف المختص بأخذ المعلومات كافة من الزبون وتنزيلها في الحاسوب الذي يعمل عليه لاستخراج المعلومات الخاصة بالزبون، والتحقق من رصيده وإرسال إشعار إلى المدير مباشرة، إذ تظهر على شاشة الحاسوب لدى المدير المعلومات عن الزبون ورصيده كافة، ويقوم بالموافقة أو الرفض عبر الحاسوب، ويقوم أمين الصندوق بتنفيذ الأمر وكذا الحال مع العمليات الحسابية كافة ومما لا شك فيه أن هذه الإجراءات هناك تقليص للوقت والجهد اللازمين لإنجاز المعاملات، وتقليص عدد السجلات المساعدة المستخدمة في تسجيل العمليات والأحداث المالية، وبعد أن نجح المصرف في تشغيل نظام BANKS وتقديم الخدمة إلى الزبائن من خلال الانترنت، وربط فروع المصرف كافة عن طريق الأقمار الصناعية بحيث يمكن إجراء وإدارة عملية في أحد الفروع من قبل فرع آخر أو من قبل الإدارة الرئيسة وربطه مع فروع المصرف الأجنبي المشارك وهذا ما يرغب به المستثمر الأجنبي ليسهل له متابعة أي عملية مصرفية تحدث في أي فرع والاطلاع عليها وبسرعة فائقة، ومن البديهي أن يقلص هذا الكثير من الإجراءات الروتينية ويوفر أفضل وأسرع خدمة للزبون وبأقل جهد ممكن، فضلاً عن أن هذه الخطوة ساعدت على إدخال الصراف الآلي ATM ليصل عددها الى 51 جهاز منتشرة في بغداد وباقي الفروع في المحافظات واستخدام البطاقة الائتمانية VISA CARD والعمل بالمقاصة الالكترونية ACH، وتطبيق نظام المدفوعات RTGS ونظام الصكوك المغنطة.

7- النمو والربح والطموحات المستقبلية:

من المعروف أن المصارف التجارية ترمي بالمرتبة الأولى إلى الربح، من خلال إتباع مجموعة من السياسات والأنظمة المصرفية الحديثة لجذب الزبائن للتعامل مع المصرف، ويوضح هذا المحور مقدار النمو والربحية المتحققة لمصرف بغداد خلال سنوات دخول المستثمر الأجنبي، وما يطمح له المصرف مستقبلاً، وفي أواخر عام 2005 تمت موافقة إدارة المصرف على مشاركة بنك الخليج المتحد البحريني وشركة العراق القابضة برأسمال المصرف وبنسبة 49%، وبذلك ارتفع رأسمال المصرف ليبلغ (53) مليار بعد أن كان (5) مليارات دينار ويطمح المصرف من وراء هذه المشاركة إلى تطوير عمل المصرف، واستخدام المعايير الدولية والتكنولوجية الحديثة ووضع الخطوات الأولى للتحويل من مصرف محلي إلى مصرف دولي، سعياً إلى زيادة أرباح المصرف وتحقيق النمو، وهو الهدف الرئيس لأي مصرف وقد تجسد ذلك بوضوح عام 2006، لكون دخول الشريك الأجنبي كان أواخر عام 2005، وقد أسهم دخول المستثمر الأجنبي في ارتفاع موجودات المصرف فضلاً عن تحول المصرف من مصرف محلي محدود الإمكانيات إلى مصرف دولي ذو اثر فاعل في العمل المصرفي العربي، ويعتمد المعايير الدولية واستخدام التكنولوجيا الحديثة، وذلك من خلال تأهيل وتطوير كفاءة منتسبي المصرف على أساليب العمل المصرفي الحديث. وانعكست هذه الجهود على ارتفاع صافي الربح قبل التوزيع، وافتتح المصرف فروعاً جديدة له في منطقة كردستان إذ اشترى قطعة ارض في اربيل وأخرى في السليمانية لإنشاء فروع جديدة.

المحور الرابع – النتائج والتوصيات

أولاً – النتائج

من أهم النتائج التي تم توصل إليها :

1. تم إثبات فرضية البحث من خلال التغييرات التي تم إجرائها على نظم المعلومات المعمول بها في المصرف بعد دخول الاستثمار الأجنبي.
2. من خلال مقارنة المستثمر في مصرف بغداد مع غيره في المصارف إذ يسعى إلى تطوير العمل المصرفي من خلال زيادة الإنفاق على تحديث الآلات والأجهزة المستخدمة في العمل وتكثيف الدورات التدريبية للعاملين بغرض زيادة مهاراتهم وتشجيع استخدام الأنظمة المصرفية العالمية المتطورة وهذا ناجم عن توجهاته بتحول المصرف من مصرف محلي إلى مصرف دولي.
3. تتأثر نظم المعلومات بكونها وليدة المجتمع الذي تعيش فيه بالظواهر الاقتصادية والاجتماعية كافة التي تحدث فيه ومن الطبيعي أن تتأثر بظاهرة الاستثمار الأجنبي وتحاول التكيف معها لضمان بقائها كمصدر أساسي للمعلومات المالية التي يطلبها المستفيدون .
4. إن التقارير المستندة في إعدادها إلى قواعد ومعايير وتطبيقات دولية، ذات ثقة ومصداقية وقابلية للمقارنة بالنسبة إلى المستثمر الأجنبي أكثر من القواعد والمعايير والتطبيقات المحلية كون المستثمر يمتلك استثمارات في دول عدة وتوحيد التقارير باستنادها إلى القواعد والمعايير نفسها في الاعداد يوافر للمستثمر إمكانية التعرف إلى نتائج أعمال الفروع في مختلف البلدان ومقارنتها بشكل أفضل.
5. إن العمليات التشغيلية المتبعة في المصارف التجارية العراقية تعاني من ضعف، وهي بحاجة إلى تطوير وتحديث لأساليبها، لتواكب التطورات الدولية في هذا المجال، ولتعويض مدة الانقطاع الطويل عن العالم بسبب الظروف التي كان يعيشها البلد.

ثانياً- التوصيات:

يتضمن هذا المبحث أهم التوصيات التي يقدمها البحث بناءً على النتائج التي توصل إليها لغرض تطوير وتحديث نظم المعلومات المطبقة بما يخدم بقائها كمصدر أساس للمعلومات التي يطلبها المجتمع .

1. السعي وبشكل جاد وسريع إلى تغيير أو تعديل أنظمة المعلومات في العراق والاعتماد على القواعد والمعايير الدولية في إعداد التقارير، انسجاماً مع التغييرات التي يشهدها العراق من الانفتاح على العالم واعتماد اقتصاد السوق، وخدمة لهدف توفير المعلومات الملائمة التي لها قابلية المقارنة لجميع الأطراف المستفيدة منها كالمستثمرين .
2. تطوير الكوادر وتدريبها على اعتماد المعايير الدولية في جميع القطاعات ومنها القطاع المصرفي فضلاً عن تعديل مناهج الدراسة الأكاديمية بهذا الاتجاه والتركيز على الجانب العملي من أجل مواكبة التطورات التكنولوجية التي وصل إليها العالم.
3. تحديث وسائل العمل المصرفي وتطوير كفاءة العاملين من خلال المزيد من الدورات التدريبية على أحدث ما توصل إليه العالم من تطور تكنولوجي في مجال العمل المصرفي لتعويض فترات الانقطاع عن العالم السابقة.
4. ضرورة توفير الدعم من قبل الدولة إلى جميع القطاعات الاقتصادية ومنها القطاع المصرفي لضعف إنتاجه وانقطاعه عن العالم لمدة طويلة وتأخر أساليب عمله مقارنة بالمصارف العالمية من خلال تحديث وتطوير أساليبه والنهوض بهذا القطاع ليتمكن من مسايرة المستثمرين الأجانب في هذا المجال.

الإحالات و المراجع:

- ¹ حسن سعيد الكرمي، **المفتي الأكبر: قاموس انكليزي عربي**، مكتب لبنان، بيروت، 1998، ص547.
- ² عمر صقر، **العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة**، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص228.
- ³ Wilkinos, Josephw. Etal., **Accountng Information systems**, New York, John Wiley & sones, Inc, 2000.p10.
- ⁴ هناء عبد الغفار السامرائي، **الاستثمار الأجنبي المباشر والتجارة الدولية**، ط1، بيت الحكمة، بغداد، 2002، ص13.
- ⁵ قاسم الحبيطي، **وزياد السقا، نظم المعلومات المحاسبية**، وحدة الحداثة للطباعة والنشر، كلية الحداثة، جامعة الموصل، العراق، 2003، ص 50.
- ⁶ كمال الدين مصطفى الدهراوي، **مدخل معاصر في نظام المعلومات المحاسبية**، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1997، ص 47.
- ⁷ كمال الدين مصطفى الدهراوي، **مرجع سبق ذكره**، ص 47-49.
- ⁸ عبد الرزاق محمد قاسم، **نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998، ص147.
- ⁹ Vaassen.E.H.J, **Accounting Information Systems: Amanagerial Approach**, John Wiley & Sons Ltd, England, 2002,P8
- ¹⁰ Moscove.S.A, et al, **Core Concepts of Accounting Information Systems**, 7th ed, John Wiley & Sons Ltd, England, 2001, P07.

التمويل الإسلامي بمصرف السلام الجزائر- صيغته وتطبيقاته -

الباحث: إبراهيم أوراغ طالب دكتوراه – كلية العلوم الإسلامية – جامعة باتنة 1 - مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة
مدير فرع بمصرف السلام الجزائر brahim.aouragh@univ-batna.dz

ملخص:

تهدف الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على صيغ التمويل الإسلامي التي يقترحها مصرف السلام الجزائر للمتعاملين، سواء التي تتعلق بتمويل الأفراد أو بتلك الصيغ التي استُحدثت لسد الحاجات الاستغلالية والاستثمارية للمؤسسات الاقتصادية، مع التركيز على صيغة البيع بالتقسيط، وذلك نظرا للانتشار الواسع الذي حظيت به، لاسيما في الآونة الأخيرة.

خلُصت الورقة البحثية إلى أن صيغ التمويل لمصرف السلام الجزائر، متنوعة بتنوع الحاجة إلى التمويل، وهي تستجيب إلى حد كبير لحاجات الأفراد والشركات، على حد سواء، وذلك لتميزها عن كثير من منتجات التمويل التي تُعرض في الساحة المصرفية. كما أن رواج صيغ التمويل التي يعرضها المصرف يعود أساسا إلى مصداقيتها لدى شريحة واسعة من المتعاملين، بفضل موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية من جهة، ولمستوى الخدمات التي يحرص المصرف جاهدا على الارتقاء بها باستمرار، من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: صيغ التمويل الإسلامي، مصرف السلام الجزائر.

Abstract:

This paper aims to highlight a Al-Salam bank Algeria's proposed Islamic finance formulas to the clients, both relating to the financing of individuals and those developed to meet the exploitative and investment needs of the economic institutions, with a focus on formula of "credit sales", because of the widespread that it has enjoyed, particularly in recent times.

The paper concluded that Al-salam's proposed Islamic bank of Algeria financing formulas are diverse according to financing needs variety and respond to a great deal of the requirements of individuals and companies alike, as they are distinguished from many of the financing products offered in the banking market. The popularity of the Al-Salam financing formulas offered is mainly due to its credibility with a wide range of customers, thanks to its approval of islamic law on the one hand, and the level of services that the Bank is keen to continuously upgrade, on the other hand.

Key Words : Islamic finance formulas, Al-Salam bank Algeria

تُعتبر البنوك اليوم الركيزة الأساسية في تحقيق التنمية، والمحرك الرئيسي في التعاملات المالية والاقتصادية؛ المحلية والدولية، مما زاد من أهميتها وثقلها في الأسواق عموماً، وفي الساحة المالية والنقدية على وجه الخصوص. ومن هذه البنوك ما يُعرف بالمصارف الإسلامية، التي يقوم نشاطها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ومراعاة المقاصد الشرعية، وهذا ما أضفى على الصيرفة الإسلامية طبيعة خاصة ومتميزة عن غيرها. كما أن هذا التميز يتجلى أساساً في وظيفة التمويل، التي تُعد القلب النابض للعمل المصرفي عموماً. إذ تعرض المصارف الإسلامية على المتعاملين صيغاً تمويلية متميزة لاستثمار أموالهم وتدويرها، وفق الأطر الشرعية القائمة على مبادئ العدل والوضوح في الحقوق والالتزامات.

ضمن هذا السياق، جاءت هذه الورقة البحثية لدراسة إشكالية البحث التي تتمثل في السؤال الرئيس التالي:

- ما هي صيغ التمويل التي يقترحها مصرف السلام الجزائر؟ وما مدى انتشارها؟

أولاً: مفاهيم أساسية عن المصارف الإسلامية والتمويل الإسلامي

نتناول فيما يلي بعض المفاهيم التي تتعلق بالمصارف الإسلامية، كما سنتطرق إلى نشأتها والمؤسسات والهيئات الداعمة لها، بالإضافة إلى التعريف بمصرف السلام الجزائر، لنختتم هذا الجزء التمهيدي من البحث بتناول مفهوم التمويل الإسلامي.

1. مفهوم المصرف الإسلامي

1.1. في اللغة

جاء في معجم مقاييس اللغة أن: "الصاد والراء والفاء معظم بابه يدل على رجوع الشيء ... ومعنى الصرف عندنا أنه شيء صُرف إلى شيء، كأن الدينار صُرف إلى الدراهم، أي رُجع إليها إذا أخذت بدله"¹، ومنه فالصرف في اللغة يعنى رجوع الشيء، تبديله وتغييره.

2.1. في الاصطلاح

جاء في المعجم الاقتصادي الإسلامي: "صرف النقود تغييرها، والمصرف: مكان صرف النقود"². كما أن التعريف الشائع للمصرف الإسلامي يُلخصه في نشاطه القائم على استبعاد الربا أخذاً وعطاءً، وفي ذلك نقص، فالمصرف الإسلامي لا يقتصر في أعماله على استبعاد الربا فحسب، بل يلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية في كل تعاملاته، ولذلك يُمكن تعريف المصرف الإسلامي بأنه: "مؤسسة مالية مصرفية، تقوم بالأعمال المصرفية من حشد للمدخرات وتوظيف للأموال وتقديم مختلف الخدمات المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية"³.

كما خلّص بعض الباحثين إلى تعريفات أخرى أكثر اتساعاً، لعل أبرزها التعريف الذي اهتدى إليه الدكتور عبد الرحمن يسري، إذ قدم "تعريفًا أشمل للمصرف الإسلامي فقال: ((هو مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الغراء ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً))، وهذا التعريف يوضح طبيعة المصرف الإسلامي والنشاطات التي يلتزم بها بالشريعة الغراء"⁴.

يتبين لنا مما سبق أن المصرف الإسلامي يضطلع، بالإضافة إلى التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية، بمهام اقتصادية ومسؤوليات اجتماعية تجعل منه الوسيلة المالية الأنجع لتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

2. نشأة المصارف الإسلامية:

بعد محاولات فكرية متكررة لبلورة تصور واضح للمصارف الإسلامية، منذ ثلاثينيات القرن الماضي، تلتها بعض التجارب في مختلف البلاد الإسلامية، لعل أبرزها ما سمي ببنوك الادخار المحلية التي أنشئت سنة 1963، بجمهورية مصر العربية، جاءت "توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1972م، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية، وأعدت اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية عام 1974م وبأشرك البنك نشاطه عام 1977م بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية. كما تم إنشاء أول مصرف إسلامي متكامل ليتعامل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975 وهو بنك دبي

الإسلامي، ليقدم البنك جميع الخدمات المصرفية والاستثمارية للأفراد طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية لتصل إلى أكثر من ثلاثمائة مصرف منتشرة في أكثر من ثمان وأربعين دولة على مستوى العالم.⁵

3. المؤسسات الداعمة للمصارف الإسلامية

كان لبروز المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الأثر البالغ في ظهور مؤسسات ومعاهد تُعنى بالمصرفية الإسلامية، وكان نشوؤها على النحو التالي:

- الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية سنة 1977 م

- المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي سنة 1401هـ - 1981 م

- الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية سنة 1403هـ - 1983 م.⁶

بالإضافة إلى هذه المؤسسات، ظهرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، التي تُعرف اختصاراً بالأيوبي (AAOIFI): وهي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، إذ تأسست عام 1991م بالجزائر، "لها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 98 معياراً حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحكومة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبق معايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم."⁷ يتشكل الأعضاء المؤسسون لهيئة الأيوبي من كل من البنك الإسلامي للتنمية، مجموعة دلة البركة، ومجموعة الفيصل (دار المال الإسلامي)، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، بيت التمويل الكويتي ومؤسسة البخاري. كما يتمثل الأعضاء المشاركون في الهيئة في جميع المؤسسات المالية الإسلامية والشركات التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى المجمع والهيئات الفقهية الإسلامية.

بعد استعراض ماهية المصارف الإسلامية، نتناول فيما يلي تعريفاً بمصرف السلام الجزائر الذي يعتبر محور دراستنا هذه.

4. التعريف بمصرف السلام الجزائر:

مصرف السلام - الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقاً للقوانين الجزائرية، ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، جاء كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفاً تقديم خدمات مصرفية مبتكرة. كما يعمل المصرف وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، كما تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد، ممن لهم إلمام بالعلوم الدينية، النظم الاقتصادية، القانونية، المصرفية والمعاملات الإسلامية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العامة العادية للمصرف.⁸

كما يُمكن التعرف على مصرف السلام الجزائر من خلال مضمون شعارات المهمة، الرؤية، والقيم، التي يتبناها المصرف، وهي مدرجة على الموقع الرسمي للمصرف، على النحو التالي:

"مهمتنا: اعتماد أرفع معايير الجودة في الأداء، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية، والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على السواء.

رؤيتنا: الريادة في مجال الصيرفة الشاملة، بمطابقة مفاهيم الشريعة الإسلامية، وبتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة، معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف .

قيمتنا:

-التميز: يتبنى مصرف السلام - الجزائر التميز كثقافة جماعية، وفردية، ويسعى لتحقيقها بأعلى المعايير، في كل ما نقوم به من أعمال، فذلك يعد دافعنا لتحقيق أهدافنا.

-الالتزام: هو شعورنا بالمسؤولية، وعملنا على الاستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة، و المنتظرة من قبل متعاملينا وزملائنا.
-التواصل: لقد جعلنا من التواصل الداخلي/ الخارجي، أهم أولوياتنا، لإدراكنا أنه الوسيلة المثلى لتقديم أفضل خدمة لعملائنا⁹.
5. مفهوم التمويل الإسلامي:

1.1.5. في اللغة:

ورد في القاموس المحيط: "مُلِتَ تَمَالٌ وَمِلَتْ وَتَمَوَّلَتْ وَاسْتَمَلَتْ: كَثُرَ مَالُكَ ... وَمُلْتُهُ (بالضم): أَعْطَيْتَهُ الْمَالَ"¹⁰، فالتموّل يعني إحرار المال وكسبه، أما التمويل فهو بذله وإنفاقه.

الإسلامي: نسبة إلى الإسلام؛ ومنه: فالتمويل الإسلامي في اللغة يعني إنفاق المال وبذله وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
2.5. في الاصطلاح:

لإبراز مفهوم التمويل الإسلامي، لا بد من التعرّيج على مفهوم التمويل في الاقتصاد الوضعي.

1.2.5. في الاقتصاد الوضعي:

عُرّف التمويل على أنه "توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات"¹¹.

2.2.5. في الاقتصاد الإسلامي:

عرف الدكتور منذر قحف التمويل من منظور الاقتصاد الإسلامي بأنه: "تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية"¹². ركز هذا التعريف على غرض التمويل وهو الاسترباح المشروع، إلا أنه أهمل طرق التمويل وأساليبه بالإضافة إلى عدم إدراجه للبعد التنموي لهذه الوظيفة الحيوية في الاقتصاد الإسلامي.

كما وردت تعريفات أخرى للتمويل الإسلامي، إلا أن أفضلها في نظري، التعريف الذي جاء به محمد البلتاجي، حيث عرفه كالآتي: "تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"¹³ إذ يُعتبر هذا التعريف جامعاً شاملاً لمختلف جوانب ووظائف التمويل الإسلامي.

سعياً منها للمساهمة الفعالة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، قامت المصارف الإسلامية، بتصميم العديد من المنتجات والصيغ التمويلية المتميزة والموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة، وذلك لتمكين مختلف الأعوان الاقتصاديين من الوفاء بحاجاتهم الاستثمارية أو الاستهلاكية. كما عمّل مصرف السلام الجزائر منذ نشأته قبل أزيد من عشر سنوات، على تفعيل هذه الصيغ التمويلية بما يتماشى مع متطلبات الساحة المصرفية الجزائرية. إذ يقترح المصرف على المتعاملين منتجات تتوافق مع قناعاتهم، ومن هذه المنتجات ما حُصّص للمؤسسات الاقتصادية، ومنها ما هو متاح للأفراد.

ثانياً: صيغ تمويل الشركات والمؤسسات الاقتصادية

نستعرض فيما يلي صيغ التمويل التي يقترحها المصرف للمتعاملين الاقتصاديين من الشركات والمؤسسات الاقتصادية، حيث تنقسم هذه الصيغ إلى مجموعتين رئيسيتين هما صيغ تمويل دورة الاستغلال والصيغ الموجهة للاستثمار.

1. صيغ تمويل دورة الاستغلال

تتعرض المؤسسة الاقتصادية أثناء ممارسة أنشطتها المختلفة لنقص في الموارد المالية واختلالات في السيولة، كما تحتاج في الكثير من الأحيان، إلى مرافقة لشراء بعض المواد الأولية التي تدخل في الصناعة، أو شراء مواد لإعادة بيعها على حالها، وذلك بالنسبة للشركات ذات الطابع التجاري. وهنا تتدخل المصارف الإسلامية بمرافقة هذه الشركات، ويكون ذلك عن طريق توفير المواد والسلع المراد شراؤها أو بتعجيل ثمن سلع مملوكة للمتعامل، إذ تشتريها المصارف من المتعامل نقداً، مع توكيله ببيعها في أجل محدد وفق هامش ربح معلوم.

1.1. البيع لأجل

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء سلع، بضائع، آلات أو معدات بناء على طلب المتعامل، و يقوم بعد تملكه لها و قبضها القبض الناقل للضمان ببيعها للمتعامل بالأجل.¹⁴

يطبق مصرف السلام الجزائر هذه الصيغة عن طريق شراء السلع والبضائع من المورد بصك مصرفي باسم المصرف لفائدة المورد، و يقوم ممثل المصرف من التأكد من مواصفات السلعة مع الإمضاء على وثائق التسليم والاستلام، ثم يبيعها بعد ذلك للمتعامل بالأجل، وفق هامش ربح معلوم.

وجد الكثير من المتعاملين ضالتهم في هذه الصيغة التي تتيح لهم فرصة تمويل مخزوناتهم من المواد الأولية، والسلع نصف المصنعة، أو المصنعة كلياً دون دفع قيمتها في الحال، مما يسمح لهم بالاستفادة من السيولة التي بحوزتهم في تغطية الحاجات المالية للشركة، وسداد مختلف أعبائها ونفقاتها.

2.1. المربحة

عُرِّفَت المربحة من خلال المعيار الشرعي الثامن لهيئة الأيوبي على أنها: " بيع المؤسسة إلى عميلها (الأمر بالشراء) سلعة بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المربحة) في الوعد وتسمى المربحة المصرفية لتمييزها عن المربحة العادية وتقترن المربحة المصرفية بتأجيل الثمن مع أن هذا التأجيل ليس من لوازمها، فهناك مربحة حالة أيضاً، وحينئذ يقتصر البائع على الربح الأصلي دون مقابل الأجل."¹⁵

كما ورد في تعريفات المنتجات والصيغ التي يطرحها مصرف السلام الجزائر أن المربحة: "هي عملية شراء المصرف لسلعة منقولة أو ثابتة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشراءها ثم إعادة بيعها مربحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافاً إليها هامش ربح موعود به من المتعامل."¹⁶

يمكن تقسيم صيغة المربحة من حيث الموطن، إلى مربحة وطنية ومربحة دولية. كما يمكن تقسيمها بحسب مدة السداد إلى مربحة قصيرة الأجل (وهي الصيغة الأكثر تداولاً)، ومربحة متوسطة أو طويلة الأجل، وهي نادرة عموماً، لذلك أوردنا هذه الصيغة في هذا العنصر من البحث، لأنها تندرج أساساً ضمن صيغ تمويل الاستغلال.

3.1. السلم

هو بيع أجل بعاجل، وهو نوع من البيع يدفع فيه الثمن حالاً، ويسمى رأس مال السلم، ويؤجل فيه المبيع الموصوف في الذمة، ويسمى "المسلم فيه"، ويسمى البائع "المسلم إليه" والمشتري "المسلم"، أو "رب السلم"، وقد يسمى السلم (سلفاً).¹⁷

كما جاء في تعريفات المنتجات والصيغ التي يطرحها مصرف السلام الجزائر أن السلم: "عبارة عن شراء سلعة موصوفة في الذمة بثمن مقبوض في الحال و بشروط خاصة يتم فيها توكيل المصرف المتعامل ببيع السلعة بعد قبضها."¹⁸

تشهد صيغة السلم، على مستوى فروع مصرف السلام الجزائر، إقبلاً كبيراً من الشركات والمؤسسات الاقتصادية، وذلك لما توفره هذه الصيغة من تيسير ورفع لجرح نقص السيولة الذي تقع فيه أغلب الشركات باستمرار، إذ تقوم هذه الشركات ببيع سلع موصوفة في الذمة بثمن معجل، مع تحديد موعد للقبض، ويقوم المصرف بتوكيل المتعامل ببيع السلعة بعد قبضها.

4.1. الاستصناع:

يمكن التمييز في هذه الصيغة من التمويل بين الاستصناع (البسيط)، والاستصناع المركب: أو ما يُعرف بالاستصناع الموازي.

1.4.1. الاستصناع البسيط:

جاء في المعيار الشرعي الحادي عشر الخاص بالاستصناع والاستصناع الموازي أن الاستصناع هو "عقد على بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب صنعها"¹⁹.

2.4.1. الاستصناع الموازي:

عُرِّف الاستصناع الموازي على أنه: "عقد بين المصرف و المتعامل يتعهد فيه المصرف بصناعة عين موصوفة في الذمة بسعر محدد على أن تسلم في تاريخ معين (ويكون المصرف هنا صانعا والمتعامل مستصنعا)، ويقوم المصرف بإبرام عقد استصناع مواز مع طرف ثالث (عقد مقاول) يكون فيه المصرف مستصنعا و المقاول صانعا."²⁰

كما عرّفه المعيار السالف الذكر (المعيار الحادي عشر) كما يلي: "إن الصيغة التي تسمى في العرف المعاصر (الاستصناع الموازي) تتم من خلال إبرام عقدين منفصلين: أحدهما مع العميل تكون فيه المؤسسة مستصنعاً، ويتحقق الربح عن طريق اختلاف الثمن في العقدتين، والغالب أن يكون أحدهما حالاً (وهو الذي مع الصُّنَاع أو المقاولين) والثاني مؤجلاً (وهو الذي مع العميل)".²¹

يزداد الطلب على هذه الصيغة خاصة من طرف الشركات التي تحتاج إلى تمويل تهيئة أصولها غير المنقولة، المتمثلة في العقارات المخصصة للمحال التجارية والمخزونات، فيقوم مصرف السلام الجزائر بالتعاقد مع مقاوله للأشغال (صانع) من أجل تهيئة العقارات وإنجاز الأشغال المطلوبة، وذلك وفق اتفاقية منفصلة عن العقد الذي أمضاه المصرف مع المتعامل (المستصنع)، ليكون مصرف السلام بذلك يحمل صفتي الصانع والمستصنع في الوقت نفسه، فهو صانع مع المتعامل ومستصنع مع المقاوله المكلفة بإنجاز الأشغال.

الفرق بين الاستصناع وبعض الصيغ التمويلية:

يُمكن التمييز بين صيغة الاستصناع وغيره من الصيغ التمويلية من خلال الجدول التالي:

صيغ التمويل	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
الإجارة الاستصناع	كلاهما عقد على عمل	عقد على عمل الأجير فقط. يلتزم الصانع بتقديم المواد والعمل معا منه.
المقاوله الاستصناع	كلاهما عقد على عمل	عقد على عمل المقاول فقط. يلتزم المقاول بتقديم المواد والعمل معا منه.
السلم الاستصناع	كلاهما عقد على عين موصوفة في الذمة	لا يشترط فيها العمل. يشترط فيها العمل (صناعة)

الجدول رقم (1): الفرق بين الاستصناع وبعض الصيغ التمويلية *

بالإضافة إلى الأنشطة التمويلية السالفة الذكر يقوم مصرف السلام الجزائر بعرض خدماته المتعلقة بالتمويل، ومن ذلك إصدار الكفالات المصرفية، وتمويل التجارة الخارجية عن طريق العمليات المستندية كالاتماد المستندي والتحصيل المستندي.

2. صيغ تمويل الاستثمار:

إن تعدد الحاجات الاستثمارية للمؤسسات الاقتصادية جعل المصارف الإسلامية تجتهد في صياغة منتجات تمويلية مختلفة، فمنها ما يقوم على المساهمة في رأس مال المؤسسات الاقتصادية على سبيل المشاركة، أو تقديم الأموال اللازمة من المصرف نظير حصة شائعة من الربح، بالإضافة إلى تأجير معدات الإنتاج أو وسائل النقل لبعض الشركات التي ترغب في ذلك.

1.2. المشاركة:

هو عقد بين طرفين أو أكثر يقدم كل منهما حصة مالية ويتكون من الحصتين رأس مال الشركة. ويوزع الربح بينهما حسب الاتفاق والخسارة على حسب نسبة المشاركة، وهي نوعان:

1.1.2. المشاركة المستمرة: وهي التي تبقى إلى نهاية مدتها.

2.1.2. المشاركة المتناقصة: وفيها يمتلك أحد الشريكين حصة الأخر على دفعات أو دفعة واحدة خلال مدة المشاركة المنتهية بالتملك.²³

كما عرف المعيار الشرعي لهيئة الأيوبي الشركة على أنها: "اتفاق اثنين أو أكثر على خلط مالهما أو عملهما أو التزامهما في الذمة، بقصد الاسترباح".²⁴

تتميز هذه الصيغة من التمويل بدرجة مخاطرة عالية، لما لمدى نجاح المشروع من أثر بالغ، على التوازنات المالية للمصرف، لذلك يجتهد المصرف دائما على الدراسة المعمقة لملفات التمويل بالمشاركة، للحد من مخاطره هذه الصيغة.

2.2. المضاربة:

كلمة المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض أي السير فيها، قال تعالى في الآية رقم 20 من سورة المزل: (وأخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله)، ويطلق عليها لفظ القراض.

جاء في تعريفات المنتجات والصيغ التمويلية التي يطرحها مصرف السلام الجزائر أن المرابحة: "عقد بين طرفين يدفع من خلاله رب المال مبلغا من المال للمضارب للمتاجرة به مقابل مقدار من الربح شائع مشترك بينهما حسب ما اشترطا، فإن خسر دون تعد ولا تقصير ولا مخالفة فبالخسارة تقع على المصرف ولا يخسر المضارب إلا جهده وعمله، وتنقسم المضاربة لقسمين:

1.2.2. مطلقة (يفوض فيها المضارب بالاستثمار وفق ضوابط تتماشى مع مبادئ المصرف).

2.2.2. مقيدة (يقيّد بمشروع معيّن أو نشاط خاص).²⁵

كما عرفت المضاربة من خلال المعيار الشرعي رقم 13 لهيئة الأيوبي على أنها: "شركة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب)".²⁶

الملاحظ على هذه الصيغة الشرعية أنها تُوظّف مع المستثمرين لأموالهم في المصرف فيكون المصرف بذلك مضاربا، وفي الوقت نفسه يستعمل المصرف هذه الأموال في مشروعات عن طريق صيغة المضاربة لكن بصفته رب مال.

3.2. الإجارة المنتهية بالتمليك:

يعتبر التمويل الإيجاري أو ما يُعرف بالاعتماد الإيجاري، أحد أهم صيغ تمويل الاستثمار في الجزائر، ويتمثل هذا الصنف من التمويلات في "شراء آلات أو معدات من طرف بنوك أو مؤسسات متخصصة وتأجيرها للعملاء والمؤسسات لمدة زمنية متوسطة الأجل عادة، مقابل تحصيل ثمنها من هؤلاء ضمن أقساط الإيجار لأنه عادة ما ينتهي بالبيع".²⁷ وأمام المخالفات الشرعية التي تنطوي عليها هذه الصيغة في ممارسات وتطبيقات البنوك التقليدية، لجأت المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى إيجاد صورة تسمى الإجارة المنتهية بالتمليك، وهي "إجارة يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو في أثناءها، ويتم التمليك بإحدى الطرق المبينة في المعيار".²⁸

جاء في تعريفات المنتجات والصيغ التمويلية التي يطرحها مصرف السلام الجزائر أن الإجارة المنتهية بالتمليك: "هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء أصول منقولة أو غير منقولة معينة بناء على طلب المتعامل ثم إيجارها له إجارة عين منتهية بالتمليك حيث يقترن بها وعد بتمليك العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثناءها، وتتم العملية من خلال عقود منفصلة مستقلة عن بعضها فتعقد الإجارة أولا من خلال عقد مخصص بها ليتم بيع العين عند طلب المتعامل من خلال عقد بيع مستقل يوقع عند البيع وليس قبله".²⁹

يُمكن لمعاملي مصرف السلام الجزائر، إجارة العقارات والمعدات المهنية ومعدات النقل باستعمال صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك التي يطلق عليها المصرف السلام إيجار: وهو عبارة عن تمويل تأجيري لمعدات للاستخدام المهني مع وعد أحادي الجانب للبيع على أقصى تقدير نهاية العقد، لصالح المستأجر بسعر متفق عليه أصلا. حيث يتيح هذا التمويل للمتعامل اختيار المعدات للاستخدام المهني بحرية، كما يجنبه الوقوع في التمويل التقليدي. كما يسمح السلام إيجار بالحفاظ على سيولة الشركة والحفاظ كذلك على رأس المال لتمويل احتياجات الاستغلال، كما يُمكن الشركات من استبدال وتجديد المعدات، وبالتالي الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة والاستجابة لمتطلبات السوق.

مزايا الإجارة المنتهية بالتمليك بمصرف السلام الجزائر:

- صيغة تمويل معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف؛
- فرصة اقتناء معدات مع الحفاظ على السيولة؛
- حرية اختيار العتاد و المورد، والقدرة على الدفع فورا للمورد؛
- امتياز الإعفاء من الرسم على قيمة الضريبة المضافة عند الشراء؛
- حق الاستفادة من امتيازات ضريبية عدة؛

- إمكانية تملك المعدات عند نهاية مدة الإيجار مقابل قيمة رمزية؛
- مبلغ التمويل غير محدد.
- مدة التمويل من 03 إلى 5 سنوات؛
- تأمين الإيجار الثابت طوال فترة العقد.

-ثالثا: صيغ تمويل الأفراد

نستعرض فيما يلي صيغ التمويل التي يقترحها مصرف السلام الجزائر لمعامله من الأفراد والأجراء، ويمكن تقسيم هذه التمويلات إلى تمويلات الاستهلاك والتمويل العقاري.

1. صيغ تمويل الاستهلاك: (البيع بالتقسيط)

ويُمكن حصرها في صيغة البيع بالتقسيط للسيارات والأجهزة المنزلية.

1.1. تعريف البيع بالتقسيط:

عُرف البيع بالتقسيط على أنه: "يتضمن تسليم عاجل للبضاعة مقابل تسديد أجل لقيمتها على دفعات منتظمة مستقبلية."³⁰

كما عُرّف من خلال تعريفات منتجات مصرف السلام الجزائر بأنه: "هو بيع السلعة بثمن مؤجل، يسدد على فترات متفرقة، يقوم المصرف بتسليم السلعة المتفق عليها إلى عميله في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت محدد، ويستوي في ذلك أن يكون التأجيل لكامل ثمن البضاعة أو لجزء من هذا الثمن، وغالبا ما يتم سداد المبلغ المؤجل من ثمن البضاعة على دفعات أو أقساط، إذا تم سداد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو بيع بالتقسيط."³¹

من خلال هذا التعريف نستخلص خصائص البيع بالتقسيط: (السلعة حالة، الثمن مؤجل، السداد على أقساط)

2.1. مزايا البيع بالتقسيط:

- صيغة التمويل "البيع بالتقسيط" معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف؛
 - إمكانية رفع قيمة التمويل بدعم من (الزوج، الزوجة)؛
 - تقسيط سداد يمتد من 12 إلى 60 شهرا.
- في إطار التمويل بالبيع بالتقسيط، قام مصرف السلام الجزائر بالتوقيع على عدد من الاتفاقيات سواء مع الموردين للسيارات أو مع بعض المستخدمين.

مقارنة بين التمويل بالقرض التقليدي والتمويل بالبيع بالتقسيط:

تمويل بالقرض	تمويل بالبيع بالتقسيط
العلاقة التعاقدية	تبدأ بعقد دين،
نهاية العلاقة التعاقدية	وتنتهي بعلاقة مديونية، والدائن ليس هو البائع.
الوسيط في المعاملة	لا يوجد (يسلم الدائن نقدا ويستلم نقدا)
عائد الدائن	بضاعة (يستلم البائع بضاعة، ويستلم نقدا)
آثار زيادة أجل السداد بعد إتمام العقد (حالة التعثر)	فائدة محددة على مبلغ القرض ومدته
تزداد الفوائد حسب مدة التأجيل	لا يمكن زيادة مبلغ الدين (السعر+الربح)
	- وفي حالة الشرط الجزائي فإن هدفه حث العميل على الوفاء بالتزاماته فقط، ويذهب لجهة خيرية.
	- إذا كان المدين لا يستطيع السداد فعلا ويعذر واضح ومقبول فلا حرج عليه.
	- إذا كان المدين مماطلا أي يستطيع السداد ولكنه يتكأ فيها يستطيع البائع اتخاذ ما يلزم للوفاء.

المخاطرة	لا يتحمل الدائن مخاطرة، حيث أنه يسلم نقدا ويستلم نقدا	يتحمل الدائن مخاطرة في الفترة التي تمكث فيها السلعة في ملكيته.
----------	---	--

2. صيغ التمويل العقاري

بالإضافة إلى صيغ الإجارة المنتهية بالتمليك، الاستصناع والبيع الآجل لمواد البناء، وهي كلها صيغ سبق التعرض إليها آنفاً، يعرض مصرف السلام الجزائر على المتعاملين من الأفراد، في إطار التمويل العقاري، صيغة شركة الملك مع إجارة حصص شائعة للمتعامل، وذلك تماشياً مع صيغة السكن الترقوي المدعم، إذ يدخل المصرف في عقد ملكية مع المتعامل بنسبة شائعة في العقار، ثم يقوم بتأجير حصته الشائعة للمتعامل إجارة منتهية بالتمليك.

كما استحدث المصرف خلال هذه السنة صيغة جديدة، تعرف بالإجارة من الباطن، إذ يقوم المصرف بموجها باستئجار عقار لغرض السكن من مالكة بثمن حال وتأجيره لصالح المتعامل إلى أجل، حيث يمنح المصرف بذلك الفرصة للمتعامل (المستأجر) أن يدفع الأجرة وفق أقساط خلال المدة المتفق عليها. حيث تجدر الإشارة هنا، إلى أن هذه الصيغة موجهة كذلك للمؤسسات التي تبحث عن تقسيط ثمن إجارة عقارات موجهة لنشاطها الصناعي أو التجاري.

رابعاً: واقع التمويل بمصرف السلام الجزائر بالأرقام.

يمكن تلخيص حجم التمويل بمصرف السلام الجزائر من خلال الجدول التالي:

الوحدة: آلاف دج
أشكال التمويل

نسبة النمو	نسبة النمو	2018	2017	2016	
2017-2018	2016-2017	مؤسسات			
56%	35%	42 244 302	27 143 656	20 169 054	تمويلات الاستغلال
28%	4%	10 487 621	8 171 368	7 866 447	تمويلات الاستثمار
84%	376%	7 182 671	3 911 926	822 162	إجارة أصول منقولة
28%	128%	4 030 784	3 154 795	1 383 005	إجارة عقارية
76%	-57%	47 769	27 145	63 793	حسابات جارية مدينة
51%	40%	63 993 147	42 408 890	30 304 461	مجموع تمويلات المؤسسات
24%	35%	2 439 725	1 965 707	1 457 802	مخصص نقص القيمة
52%	40%	61 553 422	40 443 183	28 846 659	مجموع صافي تمويلات المؤسسات
		أفراد			
63%	178%	2 246 893	1 376 376	494 700	تمويلات عقارية
217%	7703%	11 587 952	3 653 767	46 826	تمويلات استهلاكية
175%	829%	13 834 845	5 030 143	541 526	مجموع تمويلات الأفراد
158%	70%	48 661	18 845	11 089	مخصص نقص القيمة
175%	845%	13 786 184	5 011 298	530 437	مجموع تمويلات الأفراد (صافية)
66%	55%	75339606	45454481	29377096	مجموع التمويلات (الصافية)

يشهد مصرف السلام الجزائر إقبالاً واسعاً على الصيغ التمويلية الموجهة للاستغلال، حيث قفز حجم التمويلات من حوالي 20 مليار دينار في سنة 2016 إلى أكثر من 27 مليار دينار في سنة 2017، أي بنسبة نمو 35%، ليصل بعدها مستوى تمويلات الاستغلال سنة 2018 إلى 42 مليار دينار، أي بنسبة نمو 33% فاقته 56%. وهي نسب جد مشجعة، بالنظر إلى الوضعية الاقتصادية والمالية الصعبة في الآونة الأخيرة. كما حققت التمويلات الموجهة للاستثمار نسبة نمو معتبرة خاصة في سنة 2018، من جهة أخرى شهدت صيغ التمويل المخصصة للأفراد بنوعها إقبالا منقطع النظير، وذلك للمصداقية التي حظيت بها في أوساط المجتمع الجزائري.

الخلاصة :

بعد التطرق إلى مختلف جوانب البحث، نخلص إلى أن مصرف السلام الجزائر يعرض على المتعاملين صيغا متعددة ومتميزة، بعضها موجه لتمويل نشاطات المؤسسات الاقتصادية واستثماراتها، والبعض الآخر مخصص لسد الحاجات الاستهلاكية والاستثمارية (خاصة العقارية منها) للأفراد. كما وقف البحث على حرص المصرف الدائم والمستمر على مطابقة الصيغ التمويلية التي يعرضها لأحكام الشريعة الإسلامية، إذ تعتبر اجتهادات المجامع الفقهية المختلفة الإطار الشرعي الذي تلتزم به هيئة الرقابة الشرعية للمصرف. كما يعمل المصرف على مراعاة التميز والإبداع في تصميم منتجاته التمويلية.

كما خلص البحث إلى أن المصرف يحظى بثقة أعداد متزايدة من المتعاملين، ويتجلى ذلك من خلال حجم التمويلات الذي يشهد نمواً بنسب جد معتبرة من سنة إلى أخرى.

من خلال ما سبق، يُمكن اقتراح ما يلي:

- ضرورة اهتمام المشرع الجزائري أكثر بالصيرفة الإسلامية كبديل للصيرفة التقليدية القائمة على الربا المحرم شرعاً.
- الدعوة إلى القيام بدراسات أكاديمية علمية وتقنية لإبراز المزايا الاقتصادية والاجتماعية للتمويل الإسلامي خاصة وللصيرفة الإسلامية عموماً.

الإحالات والمراجع:

- 1 أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د م ن ، د ط، 1399هـ-1979م، ج3، ص342 - 343.
- 2 أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، د م ن، د ط، 1401هـ - 1981م ، ص 253.
- 3 خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيقان، العمليات المصرفية الإسلامية - الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل، عمان، ط1، 2008، ص 31.
- 4 محمود عبد الكريم إرشيد، المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، ط1، 1436هـ-2015م، ص 16.
- 5 حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة، عمان ، ط2، 2016م - 1437هـ، ص 44.
- 6 محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، عمان، ط1، 1433هـ - 2012م، ص 123 - 124.
- 7 [متاح على الموقع : http://www.aaofi.com/about-aaofi](http://www.aaofi.com/about-aaofi) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- 8 [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-18
- 9 [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-18
- 10 الفيروز أبادي، القاموس المحيط، المطبعة الحسينية، القاهرة، مصر، 1344هـ، ج 4، ص 25.
- 11 معراج هواري - حاج سعيد عمر، التمويل التاجيري، دار كنوز المعرفة، الأردن، ط 1، 1434هـ - 2013م، ص 15.
- 12 منذر قحف، التمويل في الاقتصاد الإسلامي، بحث رقم 13، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1998، ص 72.
- 13 محمد البلتاجي، صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك، المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 29-31 ماي 2005، عمان-الأردن، ص: 15.
- 14 [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- 15 هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، د ط، 1437هـ، دار الميمان، الرياض، السعودية، ص 234.
- 16 [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- 17 هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق، ص 291.

- ¹⁸ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- ¹⁹ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق، ص 318.
- ²⁰ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- ²¹ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق.
- * من إعداد الباحث استنادا إلى المعايير الشرعية لهيئة الأيوبي.
- ²³ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- ²⁴ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق، ص 390.
- ²⁵ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- ²⁶ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق، ص 369.
- ²⁷ سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د ط، 2012، ص: 51.
- ²⁸ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سابق، ص 270.
- ²⁹ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19
- ³⁰ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، عمان، ط3، 2012م - 1433هـ، ص 250.
- ³¹ [متاح على الموقع : https://www.alsalamalgeria.com/ar/](https://www.alsalamalgeria.com/ar/) ، تاريخ الاطلاع: 2019-09-19

التمويل الجماعي عبر المنصات ند-للند كمدخل بديل للتمويل: منصة كيكستارتر أنموذجا

o.atmania@univ-

جامعة العربي التبسي، تبسة- الجزائر،

عثمان عثمانية

tebessa.dzw.benkirat@univ-tebessa.dz

جامعة العربي التبسي، تبسة- الجزائر

وداد بن قيراط

ismahen-bch240@hotmail.fr

جامعة العربي التبسي، تبسة- الجزائر

اسمهان بوعشة

ملخص:

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على أحد المداخل الحديثة للتمويل وغير المعروفة في عالمنا العربي، وهو التمويل الجماعي عبر المنصات ند-للند، التي أصبحت أكثر شهرة اليوم بفضل انتشار العملات المشفرة والتكنولوجيات التي تركز عليها. وقد بينت الدراسة أن التمويل الجماعي عبر منصات ند-للند جد فعال في تمويل المشاريع الصغيرة التي لا يمكنها الحصول على التمويل من مصادر التمويل التقليدي عالية التكلفة، كما أنه يسهل الوصول إليها وجمع مبالغ معتبرة في فترة قصيرة من الزمن. الكلمات المفتاحية: التمويل الجماعي، المنصات ند-للند، الحشد، منصة كيكستارتر.

Abstract:

This paper aims to highlight one of the modern approaches to funding that is not known in our Arab world, which is crowdfunding via peer-to-peer networks. The study found that crowdfunding through peer-to-peer networks is very effective in funding small projects, that couldn't get funds from traditional sources, and it's easy to access.

Key-words: Crowdfunding, peer-to-peer platforms, crowd, kickstarter platform.

تمهيد:

تعتبر مسألة التمويل أحد التحديات الأساسية التي تواجه الشركات المختلفة، سيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات الناشئة، التي تشير الإحصائيات إلى أن نسبة كبيرة منها تخرج من الأسواق سنويا بسبب صعوبة الحصول على التمويل في مختلف مراحل حياتها. كما أن الإنتشار الواسع للبنوك ومؤسسات القرض المتخصصة لم تسهم كثيرا في حل المشكلة، بسبب عدم قدرة تلك الشركات على تحمل أسعار الفائدة العالية وشروط القرض الأخرى، كما أن حجمها وحدائثه عهدها بالنشاط الإقتصادي يحول دون لجوئها إلى الأسواق المالية.

علاوة على ذلك، قد تكون هناك فكرة ما تتطلب أموالا لتحقيقها، وهذا هو جوهر الشركات الناشئة اليوم، إلا أنها تصطدم بعدم توفر التمويل المناسب أو الرغبة في تحمل مخاطرة توفير تمويل لفكرة مماثلة. وهنا يظهر التمويل الجماعي عبر منصات الـند-لند كحل أبسط، اسهل وأسرع لهذه المشكلة.

- مشكلة الدراسة:

تعاني الكثير من الدول من ضعف أنظمتها المالية، البنوك والأسواق المالية، لذلك يصعب على الأفراد فيها وحملة الأفكار والمشاريع الوصول إلى التمويل، سيما مع ارتفاع أسعار الفائدة وتكلفة التمويل، ما يؤدي غالبا إلى ارتفاع نسبة الوفيات في المؤسسات والمشاريع الصغيرة. ومن هنا يمكن طرح مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي الآتي: "كيف تعمل منصة كيكستارتر للتمويل الجماعي ند-لند كبديل للمداخل التقليدية للتمويل؟"

- الأسئلة الفرعية:

للإجابة عن السؤال الرئيسي السابق، يمكن تقسيمه إلى أسئلة فرعية ستتم الإجابة عنها من خلال عناصر الدراسة كما يلي:

- كيف يمكن اعتبار منصات التمويل الجماعي كبديل لمصادر التمويل التقليدية؟
- كيف يلتقي أطراف التمويل الجماعي؟
- كيف تعمل منصة كيكستارتر للتمويل الجماعي؟

أولا: مفهوم التمويل الجماعي

على الرغم من قدم فكرة التمويل الجماعي، إلا أن التمويل الجماعي عبر المنصات الموجودة اليوم على الأنترنت هي حديثة الوجود.

في سنة 1876 أستعمل التمويل الجماعي لتمويل أحد أبرز التماثيل في الوم.أ: تمثال الحرية، مواطنو فرنسا دفعوا من أجل التمثال، ومواطنو الوم.ا من أجل القاعدة. عقد المواطنون من كلا البلدين إجتماعات وعرضوا مسرحيات ومزادات فنية وجوائز ومسابقات لجمع الأموال. مهندس تمثال الحرية فريدريك برنولدي أوغست Frédéric Auguste Bartholdi أهدى نسخة صغيرة عن التمثال تحمل اسم المشتري منقوشا عليها في مقابل تبرع.¹

يمكن تعريف التمويل الجماعي Crowdfunding على أنه دعوة عامة إلى الإستثمار في مشروع أو شركة ناشئة، يتم إصدارها عموما عبر الأنترنت، حيث يتم دعم الحملات بواسطة مجموعة كبيرة من الأفراد المهتمين.² أي أنه يتم استخدام قدرة الأنترنت على الوصول إلى عدد كبير جدا من الأفراد، بهدف إقناعهم بدفع أموال للمساهمة في تحقيق فكرة ما.

وهناك عدة أمثلة ناجحة عن حملات التمويل الجماعي، مثلا شركة ناشئة أمريكية تدعى أوكيولوس في آر Oculus VR، أعلنت في 2012 سماعة واقع افتراضي وشرعت في حملة على كيكستارتر Kickstarter، منصة التمويل الجماعي الأبرز. الحملة لم تكن ناجحة فقط، بل رفعت 2.4 مليون دولار أمريكي كتمويل، 10 مرات أكبر من هدفها الأولي 250.000 دولار. وبعد حوالي 6 أسابيع من الحملة تقريبا، شرعت Oculus في شحن المنتج المعلن عنه.³

ثانيا: أنواعه

للتمويل الجماعي عدة أنواع، وإجمالاً يمكن الوقوف على 4 أنواع أساسية كما يلي:⁴

1-2- التمويل الجماعي القائم على الإقراض: ترجع الأموال للممولين الذين لهم حق الحصول على فائدة على أساس تعاقدية. هذا النموذج يصنف في نموذجين فرعيين أساسيين: الإقراض ند لند الذي يتميز بالتفاعل المباشر بين الطرفين، والإقراض الإجتماعي الذي غالبا ما يستخدم من أجل المشاريع المقاولاتية على المستوى المحلي.

2-2- التمويل الجماعي القائم على الأسهم: يتم توفير الأموال في مقابل الأسهم في الشركة. للمستثمرين الحق في الحصول على عوائد على الإستثمارات إذا أدت الشركة جيدا.

3-2- التمويل الجماعي القائم على المكافآت: يتم توفير الأموال في مقابل الحصول على مكاسب غير نقدية. تشمل المزايا الشائعة كهدية صغيرة (مكافأة) أو حجز لمنتج مازال قيد الإنتاج (طلب مسبق).

4-2- التمويل الجماعي القائم على التبرع: يتم توفير الأموال لأسباب خيرية أو رعاية دون توقع الحصول على أجر.

ويمكن تصنيف الأنواع الأربعة المذكورة سابقا في صنفين أكبر: نماذج إستثمارية ونماذج غير إستثمارية، الإستثمارية هي الأشكال التي تدر عوائد (سعر فائدة/أرباح)، وغير الإستثمارية تشمل الأشكال التي لا ينتج عنها عوائد مالية، قد تكون مكافآت من نوع الأولوية في الحصول على المنتج مثلا.

ثالثا: أطراف التمويل الجماعي

لقد حدد Ordanini وزملاؤه ثلاثة لاعبين مختلفين تمثلهم نماذج التمويل الجماعي:

1-1- الأشخاص الذين يقترحون أفكارا و/أو مشاريع للتمويل: الهدف الأساسي لهؤلاء الأشخاص هو جمع الدعم المالي من مشجعين مهتمين فعلا.

2-2- الحشد: يمثل الأشخاص الذين يقررون دعم المبادرات المخصصة للدعم المالي وتحمل المخاطر، وبالتالي توقع نوع من المكافأة. يختار الحشد العروض التي يعتبرها واعدة أو أكثر إثارة للإهتمام، ويدعم هذه المشاريع من خلال الإنتاج المشترك للمخرجات، كما يساعد في تطويرها.

3-3- منظمة التمويل الجماعي (منصة التمويل الجماعي): تلعب كوسيط بين أولئك الذين يرغبون في تقديم مبادرات جديدة باستخدام آليات التمويل الجماعي، وأولئك الداعمين المحتملين وفقا لجهودهم الإستثمارية.

ومن هنا يتبين أن المشاركين الأساسيين في عمليات التمويل الجماعي عبر الأنترنت هم: الأشخاص حاملو الأفكار أو أصحاب المشاريع الذين يبحثون عن تمويل، الحشد الذي يشير إلى مجموع الأشخاص المهتمين بدعم تحقيق تلك الأفكار ماليا، بعد اقتناعهم بجوداها. كل ذلك يتم بوساطة منصة على الأنترنت، يطلق عليها منظمة التمويل الجماعي.

رابعاً: التمويل الجماعي عبر منصات ند-لند

لاقت الشبكات ند-لند اهتماماً واسعاً من قبل المطورين، المبرمجين ورواد الأعمال خلال العقود الماضية، وقد زادت أهميتها في المجال الإقتصادي بظهور تكنولوجيا البلوكتشين والعملات المشفرة التي تمثل ذروة استعمال شبكات الند لند في مجال الأعمال، ما أدى إلى توسع استخداماتها إلى عمليات التمويل الجماعي.

وصل حجم الأموال التي تم توفيرها عبر التمويل الجماعي في الو.م.أ إلى 34,5 مليار دولار، ويعتبر التمويل الجماعي ند-لند نموذج التمويل الجماعي المسيطر في الو.م.أ إذ يمثل 61% من السوق في 2016،⁵ وهذا يشير إلى الإهتمام المتزايد بالتمويل الجماعي عبر منصات ند-لند.

ويطلق على التمويل الجماعي عدة أسماء أخرى، بما في ذلك: التمويل الإجتماعي، تمويل السوق، والتمويل غير الوسيط. ولا أحد من هذه المصطلحات وحده هو الوصف الرئيسي للإقراض ند – لند، وبالتالي يمكن أن يوصف التمويل ند – لند بأنه لا وساطة في التمويل باستخدام سوق إجتماعية.⁶

وتمثل منصات الإقراض ند-لند عبر الأنترنت تقارب بين الإقراض ند-لند والتمويل الجماعي، الذي يعتبر ممكناً بواسطة منصة قائمة على الأنترنت. تستغل منصات الإقراض ند-لند قوة الأنترنت لتمكين سوق على الأنترنت للتمويل بواسطة القروض المصغرة. الذي يعمل كوسيط لربط الأفراد أو الشركات التي ترغب في تمويل القروض (المقرضون). أسواق الإقراض ند لند على الأنترنت هو شبكة ذات وجهين، حيث تتيح منصة إقراض ند لند التفاعلات بين جانبي الطلب (المقرض) وجانب العرض (المقرض) للشبكة. أول منصة إقراض ند لند على الأنترنت هي Zopa.com سنة 2005.⁷

جدول رقم 1: حجم سوق الإقراض ند لند حسب المنطقة (مليار دولار أمريكي)

المنطقة	الحجم الكلي للسوق	الإقراض ند-لند للمستهلك	الإقراض ند-لند للشركات
2015			
الأمريكتين	28.70	18	2.6
آسيا المحيط الهادئ والصين	108.85	52.78	39.99
أوروبا	1.108	0.398	0.23
الشرق الأوسط وشمال افريقيا	0.242	0.010	0.023
2016			
الأمريكتين	35.2	21.1	1.3
آسيا المحيط الهادئ والصين	244.43	137.02	58.51
أوروبا	2.171	0.733	0.368
الشرق الأوسط وشمال افريقيا	0.36	0.033	0.031

Source: Mark Cummings et al., ‘Adressing Information Asymmetries in Online Peer-to-Peer Lending.’ In: Theo Lynn et al., Disrupting Finance: Fintech and Strategy in the 21st Century (Gewerbstrasse, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2019), p.20.

يتضح من الجدول رقم 1 أن حجم الإقراض ند-لند قد تطور بشكل هام بين سنتي 2015 و2016 حيث حقق نمواً بأكثر من الضعف في آسيا المحيط الهادئ والصين، كما تطور بشكل مقبول في الأمريكيتين. لكنه لا يزال ضعيفاً في أوروبا ودول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. كما يتبين أن الإقراض ند-لند للأشخاص يأخذ النسبة الأكبر من الحجم الكلي للسوق، وكل ذلك يدل على إهتمام المتزايد بعمليات الإقراض ند-لند.

خامساً: كيفية طلب التمويل الجماعي عبر المنصة

تعتبر الميزة الأساسية لمنصات الإقراض ند-لند أنها تركز على شبكة الأنترنت، وبالتالي يمكن لأي شخص لديه إمكانية الولوج إلى الأنترنت الوصول إلى تلك المنصات، وإطلاق حملة لجمع الأموال لتحقيق مشاريعه.

في التمويل الجماعي ند-لند يضع الأفراد حاجاتهم للإقراض وبياناتهم الشخصية على منصة ند-لند، مثل Lending Club أو Prosper، ثم يمكن للأفراد والمستثمرين التأسيسيين رؤية وتمويل قروض المستهلك عبر المنصة.⁸ وتتبع العملية الخطوات الآتية:⁹

1-5- في البداية المنصة على الأنترنت تتلقى طلب من مالك المشروع يريد فرض فكرته على موقع المنصة، تختلف المنصات من حيث نشرها لأي فكرة أو القيام باختيار مسبق على أساس معايير خاصة بهم. في الحالة الأخيرة المشاريع ومالكوها يجرون مراجعة سريعة لجدوى خطة التمويل الجماعي

2-5- بعد قبول الفكرة، تقدم المنصة شكلاً موحداً لمالك المشروع لعرض فكرتهم بشكل شامل لأي شخص لديه إمكانية الوصول إلى الأنترنت (الحشد). يتم تكليف مالك المشروع بتحديد هدف تمويلي يرغب في الوصول إليه والفترة الزمنية اللازمة لتحقيق هذا الهدف. المساهمة الرئيسية الأخرى التي يجب تقديمها هي ملعب ذكي Smart Pitch (غالباً في شكل فيديو) لإقناع الممولين المحتملين على نطاق واسع.


3-5- تجمع منصة التمويل الجماعي النقود خلال الحملة لصالح مالك المشروع من الممولين.

4-5- عند نهاية حملة ما، من الضروري إن كان الهدف تحقق أم لا، إذا تحقق تدفع النقود لمالك المشروع. وفي حالة عدم تحققه سترجع أغلب المنصات النقود للممولين.

5-5- في مرحلة ما بعد التمويل الجماعي تقدم منصات التمويل الجماعي معلومات استثمارية وأيضاً أدوات إتصال معروفة من الشبكات الإجتماعية. المنصة على الأنترنت تبقى أداة لربط ملاك المشروع والممولين، بحيث يبقون على اتصال، يتشاركون الأفكار والمكافآت المحتملة ويفصحون على تقدم المشروع.

والشكل رقم 1 يوضح التمويل الجماعي القائم على البلوكتشين Blockchain.

شكل رقم 1: التمويل الجماعي القائم على البلوكتشين



Source: Laurin Arnold et al., “Blockchain and Initial Coin Offering: Blockchain’s Implications for Crowdfunding.” In: Horst Treiblmaier and Roman Beck (Edts), Business Transformation Through Blockchain, V.1 (Gewerbstrasse, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2019), p.255

يبين الشكل رقم 1 التمويل الجماعي القائم على تكنولوجيا البلوكتشين، وهي التكنولوجيا التي ظهرت مع العملات المشفرة في سنة 2009، والتي تمثل سجل عام لتسجيل المعاملات في شبكة ند-لنند. ويتضح من الشكل أن مواقع التمويل الجماعي تربط المستثمرين بالباحثين عن الأموال عبر شبكة ند-لنند، وهي لا تكتفي بذلك فحسب، بل توفر خدمات إستشارية أخرى على نفس الموقع.

سادسا: حالة منصة كيكستارتر Kickstarter

هناك الكثير من المنصات التي تساعد على إطلاق حملات الحصول على إقراض ند-لنند، ومن بين أهم تلك المنصات موقع كيكستارتر.

كيكستارتر هي مجتمع عالمي ضخم مبني على الغبداع والمشاريع الإبداعية، أكثر من 10 ملايين شخص، من كل قارة على وجه الأرض، ساندوا مشاريعا على كيكستارتر.¹⁰ كيكستارتر هي منصة تمويل عبر الأنترنت، مهمتها تحقيق المشاريع الإبتكارية. وتحدد المنصة مهمتها فيما يلي:¹¹

- ستقوم كيكستارتر بخلق أدوات وموارد لمساعدة الأفراد على تحقيق مشاريعهم وربط الأفراد حول مشاريع إبتكارية؛
- ستتم كيكستارتر بصحة نظامها ونزاهة أنظمتها الفرعية؛
- ستلتزم كيكستارتر أبعد من جدرانها بالقضايا والمحادثات الكبرى التي تؤثر على المبدعين.

ومنذ إطلاق المنصة في 28 أفريل 2009، قام 17 مليون شخص بمساندة مشروع ما، حيث تم التعهد بـ 4.6 مليار دولار وتم تمويل 170.512 مشروع بنجاح،¹² والجدول رقم 2 يبين مجموع المشاريع التي تم تمويلها على منصة كيكستارتر منذ إنشائها.

جدول رقم 2: المشاريع التي تم تمويلها عبر منصة كيكستارتر

المشاريع التي تم إطلاقها	المبلغ الإجمالي	المبلغ الذي تم جمعه بنجاح	المبلغ الذي لم يتم جمعه بنجاح	نسبة نجاح المشاريع
461.075	4.55 مليار دولار	4.06 مليار دولار	447 مليون دولار	37.29%

Source: <https://www.kickstarter.com/help/stats?ref=hello>, (accessed: September 9th, 2019)

يبين الجدول رقم 2 مجموع المشاريع التي تم إطلاقها عبر منصة كيكستارتر والمبالغ التي نجحت/ لم تنجح في جمعها. يلاحظ أنه تم إطلاق أكثر من 450.000 مشروع على المنصة، حيث تم جمع أكثر من 4 مليارات دولار أمريكي لتمويل تلك المشاريع، وهذا يبين حجم الفرصة الذي ينطوي عليها هذا النوع من التمويل.

وللحصول على التمويل الجماعي على منصة كيكستارتر، الولوج إلى موقع المنصة على الأنترنت:

<https://www.kickstarter.com> ثم اتباع الخطوات الآتية:

- الضغط على أيقونة إبدأ مشروعك الخاص Start your own project
- إختيار صنف المشروع؛
- إختيار المكان من بين 22 بلد فقط؛
- القيام بإنشاء حساب باستخدام البيانات الشخصية؛
- يجد الباحث عن التمويل 5 قواعد يجب على كل مشروع بكيكستارتر أن يتبعها؛
- تقديم توصيف كامل للمشروع؛
- إطلاق طلب التمويل الجماعي، وتجدر الإشارة إلى أن منصة كيكستارتر تعمل وفق مبدأ تحقيق كل الهدف أو لا شيء، أي بمعنى تحقيق هدف التمويل بأكمله أو إرجاع الأموال لمساندي المشروع.

خلاصة:

يتبين مما سبق أن التمويل الجماعي يعتبر أحد المداخل البديلة للتمويل التقليدي عبر البنوك أو عبر الأسواق المالية، إذ يقدم فرصة لأصحاب الأفكار وحملة المشاريع للحصول على التمويل اللازم لمشاريعهم، بتكلفة أقل بكثير من مصادر التمويل التقليدية.

وتتيح الشبكات الند-لند إمكانية إلتقاء الباحثين عن الأموال بالمستثمرين، الذين يطلعون على الأفكار ويدرسون مدى نجاعتها قبل المضي في التمويل، كما أن كبر حجم الحشد يمكن المشاريع من جمع مبالغ كبيرة عبر مدفوعات صغيرة من طرف أعضاء الحشد.

وتتيح تكنولوجيا البلوكتشين إمكانية التعاقد إلكترونياً عبر العقود الذكية، وتنفيذ إلتزامات الأطراف عبر الشبكات ند للند. وتظهر هنا منصة كيكستارتر كأحد منصات التمويل الجماعي التي حققت شهرة كبيرة خلال السنوات الماضية، نتيجة لحجم المشاريع التي تم إطلاقها عبرها وحجم التمويل الذي تم جمعه لتمويل تلك المشاريع.

الاحالات والمراجع:

¹ Jason Best and Sherwood Neiss, "Crowdfunding: A Historical Perspective." In: Steven Dresner, Crowdfunding: A Guide to Raising Capital on the Internet (New Jersey: John Wiley & Sons Inc., 2014), p.4.

² Laurin Arnold et al., "Blockchain and Initial Coin Offering: Blockchain's Implications for Crowdfunding." In: Horst Treiblmaier and Roman Beck (Edts), Business Transformation Through Blockchain, V.1 (Gewerbstrasse, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2019), p.233.

³ ibid, p.234.

⁴ Francesca Di Pietro, "Deciphering Crowdfunding." In: Theo Lynn et al., Disrupting Finance: Fintech and Strategy in the 21st Century (Gewerbstrasse, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2019), p.4.

⁵ ibid, p.4.

⁶ Adair Morse, "Peer-to-Peer Crowdfunding: Information and the Potential for Disruption in Consumer Lending." P.2. At: <http://ssrn.com/abstract=2551272>, (accessed: September 12th, 2019).

⁷ Mark Cummings et al., "Adressing Information Asymmetries in Online Peer-to-Peer Lending." In: Theo Lynn et al., Disrupting Finance: Fintech and Strategy in the 21st Century (Gewerbstrasse, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2019), p.17.

⁸ Adair Morse, Op.Cit., p.2

⁹ Florian Danmay, Archetypes of Crowdfunding Platforms: A Multidimensional Comparison (Wiesbaden: Springer Gabler, 2014), pp.27-28.

¹⁰ <https://www.kickstarter.com/about?ref=global-footer>, (accessed: September 9th, 2019).

¹¹ <https://www.kickstarter.com/charter?ref=hello>, (accessed: September 9th, 2019).

¹² <https://www.kickstarter.com/help/stats?ref=hello>, (accessed: September 9th, 2019).

مفاهيم حول التمويل التقليدي والإسلامي للمؤسسات الاقتصادية

Email: r.bouzerba28@gmail.com

الباحث الأول : بوزرية رشيد جامعة البويرة ، الجزائر

Email: Madjid505@gmail.com

الباحث الثاني: بلحوت عبد المجيد جامعة البليدة 02، الجزائر

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة فعالية صيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الاقتصادية، وذلك من خلال اهتمام اقتصاديات العالم خاصة الدول العربية بمبادئ الاقتصاد الإسلامي، ومع عجز النظام المالي العالمي في معالجة الأزمات المالية التي كادت أن تعصف باقتصاد أكبر الدول تطورا، ظهرت الحاجة إلى التمويل الإسلامي لما له من مميزات تجعل اعتماده ضروريا، ومن خلال هذه الورقة البحثية حاولنا تسليط الضوء للفروقات بين التمويلين الإسلامي والتقليدي. الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، التمويل التقليدي، المؤسسات الاقتصادية.

Résumé :

Le but de cette étude est d'examiner l'efficacité des formats de financement islamiques aux entreprises économiques, à travers l'intérêt des économies du monde notamment les pays arabes avec les principes de l'économie islamique, Le système financier mondial étant incapable de faire face aux crises financières qui ont presque touché l'économie des pays les plus développés, La nécessité de la finance islamique est apparue en raison de ses avantages qui rendent son adoption nécessaire, Dans cet article, Nous avons tenté de mettre en évidence les différences entre la finance islamique et la finance conventionnelle.

Les mots clés : la finance islamique, la finance conventionnelle, les entreprises économiques.

تمهيد:

تشكل المؤسسات الاقتصادية العصب الحقيقي لأي اقتصاد كان والنواة الحقيقية والمرتكز الاستراتيجي لقطاع الأعمال والمال للدول عامة دون استثناء، فهي تعتبر الأداة الأكثر نجاعة في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولتحقيق هذه الأخيرة يلزم أن يكون هناك نظام مالي فعال، وذلك من أجل تمويل تلك المؤسسات، لكن الحصول على التمويل يعد أكبر المعوقات أمامها خاصة في ظل عدم قدرتها على توفير كل احتياجاتها المالية ذاتيا، وكذا صعوبة الحصول على التمويل من البنوك والأسواق المالية نتيجة لشروطها المتعددة من تكلفة وغيرها، حيث أدى ذلك إلى بروز تمويل بديل يسعى التمويل الإسلامي كأسلوب متميز عن غيره من الأساليب التقليدية، لامتلاكه خصائص هامة تتمثل في استبعاد كافة المعاملات بنظام الفوائد الربوية وانسجامه مع مبادئ الشريعة الإسلامية وهذا ما أدى إلى تميزه في الساحة المصرفية وأضحى يساهم في دفع عجلة التنمية والتطور وعلى هذا الأساس قمنا بطرح الإشكالية كالتالي: كيف تساهم صيغ التمويل الإسلامي في دعم وتطوير المؤسسات الاقتصادية؟

أولا: صيغ التمويل الإسلامي والتقليدي.

تعتبر عملية البحث عن مصادر الأموال أحد أهم المهام التي توليها المؤسسة الاقتصادية أهمية خاصة، لما لها من تأثير على استراتيجيتها ومستقبلها، ويعتبر تنوع مصادر الأموال سمة العصر الحديث فللمؤسسة حرية الاختيار من بين المصادر التي تخدم أهدافها وتحقق طموح الإدارة، فالأسهم، السندات، القروض (التمويل التقليدي)، التمويل الإسلامي كلها مصادر لها سمة خاصة، فمنها ما يتسم بارتفاع تكلفته، ومنها ما يتميز باحترام بعض التعاليم العقائدية، كذلك منها ما يمثل قرض ومنها ما يمثل ملكية، وإلى جانب مصادر التمويل التقليدية المعروفة ظهرت مصادر التمويل الإسلامي كأحد البدائل الهامة، والتي تخدم مقاصد الشرع في مجال استثمار المال التي تتخذ من عملية تحريم الربا أهم عنوان لتعاملاتها وتساوي بين جميع المتعاملين في مجال اقتسام أرباح وتوزيع المخاطر، هذه الصيغ أثبتت قدرتها على تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية.

1. التمويل الإسلامي.

1.1 مفهومه

يعتبر التمويل الإسلامي بأنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكمها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية¹

كما يعتبر التمويل الإسلامي هو أن يقوم شخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على ارباح تقسم بينها على نسبة الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثمار²

2.1 أهمية وأهداف التمويل الإسلامي

تتمثل أهمية التمويل الإسلامي باعتباره من أسس عمارة الأرض وذلك لاستخدامه أدوات تلتزم بضوابط الشريعة الإسلامية فيما يلي:³

- تحقيق التنمية للمجتمعات الإسلامية.

- إيجاد بدائل للتمويل غير المتوافق مع الشريعة مثل القرض بفائدة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات.

- تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر ادخارها لدى مؤسسات مالية تقدم أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وهذه المؤسسات تمارس دورها باستثمار تلك الأموال لأصحابها.

- إيجاد فرص عمل من خلال توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات و بالتالي فهذا يساهم في توفير فرص عمل للأفراد، أو توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشاريع صغيرة تفيد المجتمع.

3.1 الضوابط التي تحكم التمويل الإسلامي.

إن أهم الضوابط الشرعية التي تكفل حسن استثمار المال تتمثل فيما يلي:⁴

1.3.1 ضوابط المشروعية الحلال: يعني أن يكون مجال المشروع الصغير حلالاً طيباً ودليل ذلك من القرآن قول الله عز وجل "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم"⁵ ولذلك يجب التأكد من أن نشاط المشروع الصغير حلالاً طيباً.

2.3.1 ضوابط تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية: يقصد بالمقاصد الشرعية بأنها المعاني والحكم التي أرادها الشرع لتحقيق مصالح الخلق في الدنيا والآخرة، حددها أبو حامد الغزالي في خمسة هي: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، وهي المسماة بالضروريات.

3.3.1 ضوابط المحافظة على المال وحمايته من الخطر: لقد أمرنا الإسلام بالمحافظة على المال وعدم تعريضه للهلاك والضياع ولا نعطيهِ للسفهاء، فقال عز وجل "ولا توتوا السفهاء أموالكم"⁶، كما أمرنا أن نستثمر المال وننميهِ حتى مال اليتيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من ولي يتيماً فليتجرله في ماله ولا يتركه حتى تأكله الصدقة" رواه البيهقي.

4.3.1 ضابط الالتزام بالأولويات الإسلامية: لقد تضمنت الشريعة الإسلامية أولويات الاستثمار ورتبها الإمام الشاطبي في ثلاث مراتب هي: الضروريات الحاجيات والتحسينات، لذلك لا يجوز إعطاء مشروعات الكماليات الأولوية قبل استفاء الضروريات والحاجيات.

5.3.1 ضابط تنمية المال بالتقليب وعدم الاكتناز: لقد أمرنا الله عز وجل بتجنب اكتناز المال فقال تبارك وتعالى "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب أليم"⁷ وكان لنظام زكاة المال دور مهم في منع الاكتناز، وأمر لوصي على مال اليتيم باستثماره حتى لا تأكله الصدقة على النحو السابق ببيانه.

6.3.1 ضابط التدوين المحاسبي لحفظ الحقوق: لقد أمرنا الله عز وجل بتدوين المعاملات فقال "يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه"⁸. كما اهتم فقهاء الإسلام بفقهِ الكتابة، ولقد احتوى التراث الإسلامي على قرائن لإثبات ذلك.

7.3.1 ضابط التوثيق لحفظ الحقوق: لقد أمرنا الله عز وجل بتوثيق العقود والإشهاد عليها فقال عز وجل "وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد"⁹. وتأسيساً على ذلك يجب أن تكتب وتوثق العقود والمعاملات.

8.3.1 ضابط أداء حق الله في المال وهو الزكاة: تعد زكاة المال فريضة شرعية، وهي أهم مقومات النظام الاقتصادي الإسلامي لقول الله تبارك وتعالى "وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون"¹⁰. وتعد هذه الضوابط من موجبات التمويل الفعال الذي يحقق التنمية الشاملة.

4.1 صيغ التمويل الإسلامي.

تقوم البنوك الإسلامية بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فهي تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع، ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات، وللاستثمار الإسلامي طرق وأساليب عديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال وتمثل صيغ التمويل الإسلامي فيما يلي.

1.4.1 صيغ التمويل الإسلامية الطويلة الأجل: ويقصد بها تلك الصيغ التي تعتمد على البنوك الإسلامية في آجال تتعدى خمسة سنوات¹¹ وهي:

- المضاربة: هي شركة في الربح والمال وتنعقد بين أصحاب حسابات الاستثمار (أرباب المال) والبنك (المضارب) الذي يعلن القبول التام لتلك الأموال للقيام باستثمارها واقتسام الربح حسب الاتفاق وتميل الخسارة لصاحب المال، وتنعقد أيضاً بين البنك بصفته صاحب رأس المال بالأصالة عن نفسه أو النيابة عن أصحاب حسابات الاستثمار وبين الحرفيين من أصحاب الأعمال من تجار وصناعيين وغيرهم¹²

- المشاركة: تعتبر من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفعالية، حيث يتم تقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون أن يتقاضى البنك فائدة محددة، وإنما يشارك البنك في الناتج المحتمل، سواء كان ربحاً أو خسارة حسب أسس توزيعية متفق عليها بين البنك والعميل.¹³

2.4.1 صيغ التمويل الإسلامية المتوسطة الأجل:

- الإجارة: هي عبارة عن عقد يقوم بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية المتخصصة في الإيجار بتأجير أصل تمتلكه المؤسسة التي تقوم بدورها بدفع أقساط دورية تكون عموماً متساوية ويمكن للمؤسسة المستأجرة أن تقوم بشراء الأصل عند نهاية التأجير، وتصنف عقود الإيجار إلى نوعين:¹⁴

✓ الإيجار التشغيلي: عادة ما يكون قصيرة المدة ويمكن للمالك إعادة تأجيرها لمستأجر جديد بعد انتهاء مدة عقد المستأجر الأول.

✓ الإيجار المنتهي بالتمليك (التمويلي): وهو إيجار طويل الأجل عادة ويتميز بأن ملكية الأصل المؤجر تؤول للمستأجر في نهاية المدة الإيجارية.

- الإستصناع: هو عقد بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع) حيث يقوم الثاني بناء على طلب المشتري بصناعة سلعة موصوفة أو الحصول عليها عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع (البائع) وذلك مقابل الثمن الذي يتفقان عليه وعلى كيفية سداده عند التعاقد أو مقسطاً أو مؤجلاً وفي حالة عدم اشتراط المستصنع (المشتري) على الصانع أن يصنع بنفسه فيجوز في هذه الحالة للصانع أن ينشئ عقد استصناع ثاني يعرف بالموازي لغرض تنفيذ التزامه في العقد الأول.¹⁵

3.4.1 صيغ التمويل الإسلامي قصير الأجل:

- المربحة: هي عقد يرغب العميل بمقتضاه شراء سلع أو معدات، فيتقدم للمؤسسة الإسلامية لشراء هذه السلع، وبعد أن تمتلكها المؤسسة تقوم ببيعها له بثمنها بالإضافة إلى ما تكبدته من تكاليف بشأنها بالإضافة إلى ربح معقول يتفق عليه الطرفان مع اتفاقهما على شروط السداد.¹⁶

- السلم: هو عقد يتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينة في الحال على أن يتم استلام السلعة لاحقاً، أي بموعد معين، ومن ثم فإن الثمن يدفع عاجلاً والسلعة أجلاً، أو هو بيع موصوف في الذمة ببدل يتم دفعه فوراً.¹⁷

- القرض الحسن: معناه تقديم البنك مبلغاً محددًا من المال لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه، ولو كان شركة أو حكومة، حيث يلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض في تاريخ أو تواريخ ثابتة ومحددة وبدون فائدة مطلقاً.¹⁸

2. التمويل التقليدي.

تعتبر عملية التمويل أول انشغال توليه المؤسسة الاقتصادية أهمية حيث تنصب أغلب اهتماماتها حول عملية البحث عن مصادر تمويلية قادرة على تحقيق أهداف الإدارة والمشروع بصفة عامة، فالأوضاع الاقتصادية السائدة، حدة المنافسة، ظهور أسواق المال وتوفرها على أكثر من صيغة، فتح المجال واسعاً أمام المدير المالي للبحث والمفاضلة بين المصادر التي تحقق أهداف الإدارة وتحقيق عائد مرضي.

1.2 مفهوم التمويل التقليدي:

وفق المنظور الحديث فإن التمويل هو عملية البحث عن التوليفة المثلى من مصادر الأموال التي تحقق أهداف الإدارة المالية، وتتمثل أهداف هذه الأخيرة في تعظيم ثروة الملاك، أو تعظيم القيمة السوقية للسهم، حيث أن هذين المتغيرين عند تحديدهما يأخذان بالاعتبار مجموعة من العوامل منها تكاليف التمويل، توجهات الملاك، الربح المحاسبي وغيرها من المتغيرات التي تؤثر على عملية التمويل المناسب، وعادة فإن التمويل الذي يفى الغرض يجب أن يكون بالمبالغ المطلوبة ومتنوع.¹⁹

2.2 أهمية التمويل التقليدي:

تعتبر عملية التمويل التي تنفرد بها الوظيفة المالية أهم نشاط بالمؤسسة الاقتصادية للدور الذي تؤديه والصلة المباشرة لها مع باقي الوظائف، التي لا يمكنها أن تحقق طموح الإدارة دون توفر الأموال الضرورية لذلك، ولا تنصب أهمية التمويل في تدفق نشاطات باقي الأقسام فحسب بل أهمية كانت دوماً أبعد من ذلك، وما نجده اليوم من تطور لمصادر التمويل

كان في السابق عبارة عن ممارسات بين مجموعة من الأشخاص وأصحاب المؤسسات، ليتوسع اليوم ويشمل العديد من المجالات، وعموما أصبحت أهمية التمويل تتجلى في²⁰:
 - توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز مختلف المشاريع.
 - تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة.
 - تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير مناصب شغل، توفير السكن،.....).

3.2 تصنيفات مصادر التمويل:

يتم تصنيف مصادر التمويل وفق لعدة معايير ومن بين أهمها هي:

1.3.2 معيار الزمن أو المدة: وفق لهذا المعيار يصنف التمويل إلى ثلاثة أنواع رئيسية.

✓ مصادر التمويل قصيرة الأجل: ويقصد بها تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير على أن يتم ردها خلال فترة زمنية لا تتعدى السنة الواحدة، وتكون تلك الأموال موجهة لنشاط الاستغلال ومن أهم هذا النوع من التمويل الائتمان التجاري.²¹

✓ مصادر التمويل متوسط الأجل: هذا النوع من التمويل لها فترة أطول نسبيا من السابقة فهي عادة تتراوح ما بين سنتين وسبعة سنوات، وتتمثل هذه المصادر عموما في القروض.

✓ مصادر التمويل طويلة الأجل: وهو ذلك التمويل الذي تحصل عليه المؤسسة من البنوك والمؤسسات المالية، والذي يتم إهلاكه في فترة تتجاوز عادة السبع سنوات.

2.3.2 معيار مصدر التمويل: حسب هذا المعيار تصنف مصادر التمويل نسبة للهيئة المصدرة، وتتمثل في تمويل داخلي وتمويل خارجي.²²

✓ التمويل الداخلي: يطلق عليه عادة التمويل الذاتي، وهو ذلك التمويل الذي تلجأ إليه المؤسسة لتمويل استثماراتها دون اللجوء إلى الخارج مثل عملية احتجاز الأرباح، الإهلاكات المؤنات ويتم الحصول عليها من دورة الاستغلال.

✓ التمويل الخارجي: يتمثل في الحصول على أموال من مصادر خارجية، إما عن طريق الاقتراض مثل القروض وإصدار السندات، وإما من مصادر الملكية مثل إصدار الأسهم العادية والممتازة.

3.3.2 معيار الملكية: يقصد بهذا المعيار صفة مصدر التمويل فيما إذا كان مالك أو مقرض بالنسبة للمؤسسة طالبة للتمويل وهي تصنف إلى:²³

✓ مصادر التمويل بالملكية: هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي لصاحبها نصيب من رأس المال الشركة، فحصة الأسهم العادية والممتازة يعتبرون من أصحاب أو ملاك المؤسسة نتيجة لشراؤهم أسهمها والتي تمنحهم هذا الحق.

✓ مصادر التمويل بالاستدانة: هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي صاحبها أو مانحها صفة المقرض ومن بين أهم هذه المصادر نذكر القروض بأنواعها والسندات.

ثانيا: دراسات تطبيقية أو واقعية حول التمويل التقليدي.

المعلوم والواضح أن الاقتصاد الجزائري يعتمد في تمويله أكثر على المؤسسات المالية والبنوك وهي الممول الرئيسي للمؤسسات الاقتصادية والنشاط الاقتصادي بشكل عام، في حين أن بورصة القيم المنقولة لا تزال تلعب دورا هامشيا في تمويل المؤسسات وهذا بالنظر إلى عدد المؤسسات المدرجة في بورصة الجزائر والتي لا تتعدى 05 شركات وكلها من الحجم الكبير، وعليه يمكن اعتبار أن أهم مصدر تمويل خارجي للمؤسسات الجزائرية يتمثل في القروض البنكية بصيغتها الكلاسيكية إما في شكل قروض استغلال لتمويل النشاطات الجارية أو قروض استثمار لتمويل الحصول على المعدات والألات.

وهذا ما تم ملاحظته من خلال الاحصائيات الدورية التي يوفرها بنك الجزائر حول القروض الموجهة لتمويل الاقتصاد:

الجدول رقم (01) يوضح توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب معيار مدة الاستحقاق.

2011/12/31	2012/12/31	2013/12/31	2014/12/31	2015/09/30	البيانات بالمليار دج
1363	1361,7	1423,4	1608,7	1827,7	قروض قصيرة الأجل
0,37	0,32	0,28	0,25	0,25	نسبة ق ق الأجل
2363,5	2926	3732,9	4895,9	5545,4	قروض متوسطة وط الأجل
0,63	0,68	0,72	0,75	0,75	نسبة القروض م ط الأجل
3726,5	4287,5	5156,3	6504,6	7373,1	إجمالي القروض

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك الجزائر. النشرة الإحصائية الثلاثية، رقم 30، جوان 2015.

ما نلاحظه من الجدول أعلاه أن إجمالي القروض الموجهة للاقتصاد عرفت تزايد مستمر من سنة 2011 إلى غاية 2015 وهذا تأكيدا لما ذكرناه سابق بأن القروض البنكية تمثل التمويل الأساسي للمؤسسات في الجزائر، أما المؤشر الآخر فهو يدل على التسهيلات التي يعتمدها النظام المالي الجزائري في منح القروض من طرف البنوك التجارية لغرض تنمية الاقتصاد الوطني. أيضا يمكن ملاحظة أن أغلبية القروض الموجهة للاقتصاد من صنف القروض المتوسطة والطويلة الأجل والتي توجه عادة لتمويل الاستثمارات

الجدول رقم (02) توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب معيار أنواع القطاعات.

2011/09/30	2012/09/30	2013/09/30	2014/09/30	2015/09/30	البيانات ب المليار دج
1742,4	2040,2	2434	3382,3	3865,3	قروض القطاع العام
0,47	0,48	0,47	0,52	0,52	نسبة قروض القطاع العام
1983,5	2247	2722	3121,7	3507,2	قروض القطاع الخاص
0,53	0,52	0,53	0,48	0,48	نسبة قروض القطاع الخاص
0,7	0,4	0,4	0,6	0,6	قروض الإدارة المحلية
3726,5	4287,6	5156,3	6504,8	7373,1	إجمالي القروض

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، رقم 30، جوان 2015.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة القروض في تزايد مستمر سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص، لكن منذ 2013 تم توجيه النسبة الأكبر لقيمة القروض لصالح القطاع الخاص وهذا ما يفسر حجم الأموال التي وجهت لتمويل المؤسسات الاقتصادية خاصة، وهذا بعد توجه السياسة الاقتصادية لإنشاء المؤسسات لاسيما المتوسطة والصغيرة في إطار برنامج التنمية المستدامة.

ثالثا: مقارنة بين التمويلين الإسلامي والتقليدي.

بالرغم من أن البنوك الإسلامية قد أثبتت وجودها في العمل المصرفي على الساحة المحلية والعالمية، وأصبح لها أقدام راسخة في النظام الاقتصادي العالمي ويمكن أن تكون بنوك المستقبل بسبب كثرة انتشارها فقد بلغت ما يزيد عن 150 مؤسسة، بسبب النظام الذي تطبقه فقد شهدت الدراسة التي قام بها صندوق النقد الدولي لهذا النظام بالتفوق على غيره، حيث جاء في هذه الدراسة ما يلي:

" أن النظام الذي تطبقه البنوك الإسلامية أثبت جدواه من الناحية الاقتصادية البحتة وأثبت صموده في وجه المشكلات التي تعترض الاقتصاد الإسلامي، كما وضعت الدراسة ذاتها النظام الربوي أنه يتصف بالتصلب والجمود اللذين يمنعان من المرونة والتكيف السريع مع الظروف الاقتصادية الطارئة والمستجدة". وفيما يلي أهم أوجه نقاط الاتفاق والاختلاف بين التمويل الإسلامي والتقليدي.

1. أوجه الاتفاق:

يتفق التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي في مجموعة من العناصر أهمها:

- أ- خضوعها لرقابة البنك المركزي والتقييد بالقرارات الصادرة عنه فيما يتعلق بأعمال البنوك والمصارف.
- ب- تقديم الخدمات التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ونذكر منها:
 - الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض، حيث تتعهد البنوك برده دون زيادة أو نقصان وإصدار الشيكات.
 - استبدال العملات التي تقوم على أساس القبض في مجلس العقد.
 - تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين.
 - التحويلات النقدية.
 - تأجير الخزائن.
- ج- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في القيام ببعض أوجه الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع.

2. أوجه الاختلاف:

يختلف التمويل الإسلامي متمثلاً في البنوك الإسلامية عن التمويل التقليدي لا سيما البنوك التجارية في عدة أوجه أهمها ما يلي:

- أ- تقوم البنوك الإسلامية في معاملاتها على أساس المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية، فالدوافع الاستثمارية والادخارية تقوم على أساس المضاربة والمشاركة مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية، بينما تقوم البنوك التجارية في معاملاتها على أساس النظام المصرفي وهو نظام الفائدة أخذاً وعطاءً، هذا الأخير الذي يقوم على استئجار النقود وتأجيرها مما يؤدي إلى زيادة التضخم النقدي فالودائع إلى أجل والودائع الادخارية تقوم في النظام المصرفي العالمي على أساس القرض بزيادة مشروطة ثابتة منذ وقت الإيداع.
- ب- يحتل الاستثمار في البنوك الإسلامية حيزاً كبيراً من معاملاتها فهي تقوم بالمرابحة للأمر بالشراء والإجارة المنتهية بالتملك مما يؤدي إلى تعاون رأس المال والعمل.

بينما نجد البنوك التجارية تولى الإقراض أهمية كبيرة ولا تقبل الاستثمار إلا في نطاق ضيق من أعمالها.

ج - تخضع البنوك الإسلامية بالإضافة إلى الرقابة المالية، إلى رقابة شرعية لمراقبة أعمال البنك بحيث تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

د - تقوم البنوك الإسلامية بدور اجتماعي متميز في المجتمع بالإضافة إلى الدور المصرفي والاقتصادي فهي تسهم في صناديق الخدمة الاجتماعية المختلفة وتقدم القرض الحسن، لحالات الزواج، العلاج والكوارث وغيرها، وتنشئ صندوق الزكاة لجمعها وتوزيعها على المستحقين في حين أن البنك التجاري لا يهتم بهذه الجوانب إلا بالقدر الذي يخدم مصالحه التجارية.

هـ - تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية فيعان المدين المعسر ويمهلاً عملاً بقوله تعالى "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة"، ويعاقب المدين المماطل بعقوبة لا تصل تحميله الربا المركب.

بينما نجد البنوك التجارية لا تتسامح مع المدين ولا تراعي ظروفه، فإذا لم يقم بتسديد ما عليه من دين في الوقت المحدد فرضت عليه غرامات ربوية مع حجز أمواله التي تم رهنها لدى البنك المقرض وبيعها بأي سعر كان في سبيل استرجاع أمواله.

خلاصة:

بناء على ما تم عرضه في هذه الورقة البحثية حول فعالية صيغ التمويل الإسلامي والتقليدي للمشاريع الاستثمارية فإن هذين التمويلين يمكن أن يكونا بديلين أو مكملين لبعضهما البعض وهذا بسبب الخصائص التي تتميز بها تلك الصيغ التمويلية،

فالتمويل الإسلامي بديل للتمويل التقليدي الذي يضع الربا أحد أهم خصائصه، كما أنه يحتل مكانة هامة في مصادر التمويل فمعاملاته المالية تبتعد عن الاستغلال والتدليس ومساهمته في خلق القيم المضافة في الاقتصاد بعرض مختلف المنتجات المالية الإسلامية من مضاربة ومشاركة واستئجار ومرابحة وغيرها، في حين فإن التمويل التقليدي مازال يتمتع بميزة تنافسية لا تتوفر بالضرورة في التمويل الإسلامي بالإضافة إلى مقدرته للتعامل مع مختلف المشاريع مهما كانت قيمة التمويل أو طبيعة النشاط فهو مناسب للمؤسسات التي لا تهتم بالوازع الديني.

نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا لموضوع التمويل التقليدي والإسلامي للمؤسسات الاقتصادية توصلنا إلى بعض النتائج أهمها:

- يرتكز التمويل الإسلامي على ضوابط شرعية توفر العدالة لكل أطراف العملية التمويلية كالمشاركة في الربح والخسارة، وهو ما لا يتوفر في التمويل الربوي الذي يتطلب تسديد قيمة التمويل مهما كانت الظروف.
- يرتبط التمويل الإسلامي بالجانب المادي للاقتصاد والذي يركز على الجدوى الاقتصادية للمشروع ونتائجه المتوقعة بدلا من التركيز على توفر الضمانات وإهمال القيمة الاقتصادية للمشروع.
- يرى الكثير من المفكرين أن تأثير الصيغ الإسلامية في الحد من مشاكل التمويل لمختلف المشاريع الاستثمارية والتي تعد مشكلة لا ترتبط بالحدود والأديان بل بندرة الموارد المالية ودرجة المخاطرة والربح، يبقى محدود، وهذا لمحدودية انتشار هذه المصارف جغرافيا (البلدان العربية والإسلامية) خاصة، وصعوبة انتشارها عالميا.
- هناك العديد من الصيغ التمويلية التي تعتمدها البنوك الإسلامية في تقديم التمويل للأفراد والشركات والتي تمثل نشاطا رئيسيا لتحقيق عوائد وهوامش ربح بعيدة عن التشوهات الربوية.
- تمثل الهيئات والمؤسسات المالية أهم مصادر التمويل التقليدية والتي يتم الاعتماد عليها في تمويل النشاط الاقتصادي، إلا أن غالبية القروض الممنوحة للمؤسسات تكون مصدرها بنوك عمومية والتي تمتلك شبكة واسعة من الفروع على كامل التراب الوطني تسمح لها بتحقيق الاتصال المباشر مع المتعاملين الاقتصاديين هذا من جانب، ومن جانب آخر حسب وجهة نظرنا هو تخوف المتعاملين الاقتصاديين من التعامل المالي مع البنوك التجارية الخاصة والأجنبية بعد حادثة بنك الخليفة التي أفقدت المتعاملين الاقتصاديين الثقة في التعامل مع هذا النوع من البنوك.

الإحالات و المراجع:

- ¹ نوال بن عمارة، محاسبة المصارف الإسلامية، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديد المناخ الاقتصادي الجديد، 22 افريل 2003، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص 26.
- ² فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة، عمان، ط1، 1999، ص 97.
- ³ صلاح بن فهد الشلهوب، صناعة التمويل الإسلامي ودوره في التنمية، بدون معلومات عن النشر، 2007، ص 04.
- ⁴ حسين عبد المطلب الأسرج، صيغ تمويل المشروعات في الاقتصاد الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، العدد 08 جامعة الملك سعود، السعودية، مارس 2010، ص ص 04-05.
- ⁵ سورة البقرة، الآية 276.
- ⁶ سورة النساء، الآية 5.
- ⁷ سورة التوبة، الآية 34.
- ⁸ سورة البقرة، الآية 282.
- ⁹ سورة البقرة، الآية 282.
- ¹⁰ سورة النور، الآية 56.
- ¹¹ حكيم راضية، التصكيك ودوره في السيولة بالبنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2011، ص 33.
- ¹² مجيد جاسم الشرع، المحاسبة في المنظمات المالية (المصارف الإسلامية)، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 205.

- ¹³ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، التأمين وإدارة الخطر (النظرية والتطبيق)، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 162.
- ¹⁴ خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية – دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية – مذكرة ماجستير، تخصص نقود وبنوك، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2009، ص 62.
- ¹⁵ صادق راشد الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 70.
- ¹⁶ أحمد محمد المصري، غدارة البنوك التجارية والمصرفية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1998، ط 1، ص ص 65-66.
- ¹⁷ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006، ص 331.
- ¹⁸ براضية حكيم، مرجع سبق ذكره، ص 36.
- ¹⁹ خبايا عبد الله، آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية، مداخلة في الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة قسنطينة، 02 و 06 ماي 2009، ص 06.
- ²⁰ خبايا عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 06.
- ²¹ منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في مصادر التمويل، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 1998، ص 5.
- ²² عدنان تايه النعيمي، ياسين كاشف الخرشة، أساسيات الإدارة المالية، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2009، ص 177.
- ²³ رقية بوحيدر، محاضرات مقياس تمويل المؤسسة، سنة أولى ماجستير إدارة مالية، جامعة جيجل، 2013-2014.

التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أهميته ومعوقات الاستفادة منه في الجزائر

جامعة بسكرة، الجزائر (LFBM-Biskra)

الباحث الأول: الأستاذ الدكتور خوني رايح،

khouni28302@yahoo.com

المركز الجامعي لميلة، الجزائر (LFBM-Biskra)

الباحث الثاني: الدكتور حريد رامي،

dreramihaid@gmail.com

ملخص:

لقد أولت الجزائر أهمية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتوفير الإطار القانوني والتنظيمي الملائم لنشاط هذه المؤسسات، كما عملت على إنشاء العديد من هيئات الدعم والمؤسسات المتخصصة في تقديم تمويلات حديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ كل ذلك من أجل الدفع بعجلة النمو الاقتصادي وتنمية مهارات الابتكار والإبداع وتوفير فرص العمل. مع ذلك لازالت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تواجه العديد من المشاكل والتحديات التي تعترض نشأتها ونموها، حيث تواجه هذه المؤسسات غالبا صعوبات في الحصول على قروض مصرفية طويلة الأجل، والسبب في ذلك راجع إلى الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تخلف النظام المصرفي الجزائري وعدم موضوعية الشروط التي يضعها لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يهدف هذا البحث إلى دراسة أحد أهم مصادر التمويل الخارجي التي يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اللجوء إليه لتلبية احتياجاتها ألا وهو التمويل البنكي، وذلك من خلال إبراز أهميته ومزاياه ومختلف الصعوبات والمعوقات التي تحول دون الاستفادة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منه.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، التمويل البنكي.

Résumé:

L'Algérie a donné une grande importance aux PME en fournissant le cadre juridique et organisationnel approprié à leurs activités et a mis en place plusieurs organismes de soutien et institutions spécialisés dans le financement moderne des PME; tout ça pour accélérer la croissance économique, développer les compétences en innovation et créativité et d'offrir de bonnes opportunités d'emploi. Mais malgré tous ces avantages, les PME algériennes confrontent nombreux problèmes et qui accablent leurs créations et leurs croissances, car elles rencontrent souvent des difficultés pour obtenir des prêts bancaires à long terme, en raison de leurs caractéristiques et du sous-développement du système bancaire algérien qui pose des Conditions non-objectivité pour le financement des PME.

Cette recherche vise à examiner l'une des sources de financement externe les plus importantes que les PME peuvent l'utiliser pour répondre à leurs besoins il s'appelle le financement bancaire, en soulignant son importance, ses avantages et les diverses difficultés et obstacles qui empêchent les PME d'en tirer profit.

Les mots clés: les petites moyenne entreprises, le financement, le financement bancaire.

تمهيد:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عاملا أساسيا ومحوريا في تحقيق التنمية الاقتصادية لما تتمتع به من مزايا في مجالات المهارات التنظيمية والقدرة الكبيرة على الإبداع والابتكار والتعرف على أحوال السوق لقربها من المتعاملين وقدرتها على إنتاج سلع وخدمات تعتبر مدخلا لإنتاج سلع وخدمات أخرى وتوفير فرص عمل وغيرها من المزايا. ومن أجل بلوغ ذلك فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحاجة إلى موارد مالية كافية تستخدمها في تغطية الاحتياجات المالية التي تظهر خلال مختلف مراحل حياتها.

إن الموارد المالية من منظور الاقتصاد الجزئي قد تأتي من مصادر داخلية مثل الأرباح غير الموزعة ومخصصات الإهلاك أو من مصادر خارجية مثل القروض أو السندات أو الأسهم. ووفقا لنظرية سلم الأولويات، فإن للمؤسسات - بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- سلم أولويات في تمويل الاستثمار الحقيقي، مفضلة التمويل بالموارد الداخلية على الموارد الخارجية، والدين على الأسهم.

وعلى ضوء ما تقدم، يمكن حصر إشكالية الدراسة في التساؤلين الرئيسيين التاليين:

أين تكمن أهمية التمويل البنكي كمصدر تمويلي خارجي أول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

ما هي معوقات الاستفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التمويل البنكي في الجزائر ؟

وتهدف الدراسة: إلى إبراز مختلف المزايا التي يوفرها التمويل البنكي كمصدر تمويلي خارجي أول للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تهدف إلى الكشف عن صعوبات ومعوقات الاستفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التمويل البنكي في الجزائر. وتنطلق الدراسة من فرضيات مفادها: أن التمويل البنكي يوفر العديد من المزايا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعلت منه المصدر التمويلي الخارجي المفضل لها بعد التمويل الذاتي؛ كما أن هناك العديد من الصعوبات والمعوقات التي تحول دون الاستفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مزايا التمويل البنكي في الجزائر.

وستنطرق خلال دراستنا هاته بمعالجة النقاط التالية، والتي نراها ذات صلة مباشرة بالإشكالية:

أولا: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن تحديد تعريف واضح ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتفق عليه جميع الأطراف له أهمية كبيرة، وتبدو هذه الأهمية بوضوح في الدول النامية حيث تقتضي مصلحة هذه الدول التعرف على مجموعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بها، وكذا الإلمام بجميع أنشطتها المتعددة وذلك للوقوف على مختلف المشاكل والتحديات التي تواجهها. كما أن التعريف يترتب عليه حقوق ومسؤوليات تنظيمية وقانونية، وفي نفس الوقت يسهل رسم السياسات التنموية لهذا القطاع على المستوى القومي، إلا أن مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما زال يثير جدلا كبيرا بين المهتمين بهذا القطاع سواء كانوا أفرادا أم هيئات أم مؤسسات وهذا الجدل لم يحسم حتى الآن، ويرجع ذلك إلى صعوبة وضع أو تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يميزها عن المؤسسات الكبيرة. وبغرض إعطاء نظرة مدققة عن التعريف الموضوعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنتناول في هذا الجزء القيود التي تتحكم في إيجاد تعريف موحد لهذه المؤسسات، ثم نستخلص جملة من المعايير التي يأخذها مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي الأخير سنحاول إعطاء بعض التعاريف لهذه المؤسسات.

1. عوامل صعوبة تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ترجع صعوبة وضع تعريف موحد ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التركيبة المعقدة لهذا القطاع، وإلى طبيعة النظرة التي تتبناها الأطراف المهتمة به، وكذلك إلى اختلاف الأماكن ومجالات النشاط؛ فاقتصاديات الدول المتقدمة، تختلف تماما عن اقتصاديات الدول النامية من حيث مستويات النمو والتكنولوجيا المستخدمة والتطور الاقتصادي والاجتماعي والمحيط الذي تتواجد ضمنه هذه المؤسسات. كما أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف داخل كل مجموعة من هذه الدول وذلك بسبب اختلاف الموقع أو الظروف الاقتصادية داخل كل دولة واختلاف مرحلة التنمية التي تمر بها. يمكن رد الصعوبات التي تواجه وضع تعريف دقيق وموحد لهذا القطاع إلى ثلاثة عوامل رئيسية، هي:

1.1 العوامل الاقتصادية: وتضم ما يلي:

1.1.1 التباين في النمو الاقتصادي: اختلاف درجة النمو بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية يعكس التطور الذي وصلت إليه كل دولة؛ فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوم.أ، ألمانيا أو اليابان أو أي بلد صناعي آخر تعتبر كبيرة في دولة نامية مثل الجزائر، كما أن شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي تتباين هي الأخرى من فترة لأخرى، حيث ما يمكن أن نسميها بالمؤسسة الكبيرة الآن قد تصبح مؤسسة صغيرة أو متوسطة في فترة لاحقة، بالإضافة إلى أن المستوى التكنولوجي يحدد بدوره أحجام المؤسسات الاقتصادية ويعكس التفاوت في مستوى التطور الاقتصادي¹.

2.1.1 تنوع الأنشطة الاقتصادية: وهو ما يؤثر على أحجام المؤسسات ويميزها من قطاع لآخر، فالمؤسسات التي تعمل في الصناعة غير تلك التي تعمل في التجارة وتختلف المؤسسات التي تنشط في المجال التجاري عن تلك التي تقدم خدمات وهكذا، فالتصنيفات تختلف من قطاع إلى آخر حسب الحاجة إلى العمالة ورأس المال والمستوى التكنولوجي المستخدم، فالمؤسسات الصناعية تحتاج لرؤوس أموال ضخمة لإقامة استثماراتها أو التوسع فيها، وتحتاج أيضا إلى يد عاملة مؤهلة ومتخصصة، الأمر الذي لا يطرح في المؤسسات التجارية أو الخدمائية على الأقل بنفس الدرجة².

2.1 العوامل التقنية: يتمثل العامل التقني في مستوى الاندماج بين المؤسسات، حيث كلما كانت المؤسسة أكثر اندماجا، كلما كانت عملية الإنتاج أكثر توحيدا وتمركزا في مصنع واحد، وبالتالي يتجه حجم المؤسسة إلى الكبر والتوسع، بينما إذا كانت العملية الإنتاجية مجزأة وموزعة على عدد من المؤسسات فإن ذلك يؤدي إلى ظهور العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة³، فعلى سبيل المثال نجد أن صناعة الطائرات تكون مجزأة على عدة أقسام، وهذه الأقسام نجدها منتشرة في عدة بلدان من العالم، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا القطاع الضخم.

3.1 العوامل السياسية: تتمثل العوامل السياسية في مدى اهتمام الدولة ومؤسساتها بقطاع الم الص والم ومحاولة تقديم مختلف المساعدات له وتذليل الصعوبات التي تعترض طريقه من أجل توجيهه وترقيته ودعمه، وعلى ضوء العامل السياسي يمكن تحديد التعريف وتبيان حدوده والتمييز بين المؤسسات حسب رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات التنموية والمهتمين بشؤون هذا القطاع⁴.

رغم الصعوبات التي تواجه عملية وضع أو تحديد تعريف دقيق وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن أغلب الدراسات والبحوث التي تمت في هذا المجال تركز على ضرورة الانتهاء إلى تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاعتماد على مجموعة من المعايير.

2. المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يعتمد في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معايير متعددة ومتنوعة من حيث طبيعتها، فمنها ما هو كمي كحجم العمالة ورأس المال ورقم الأعمال والطاقة الإنتاجية، ومنها ما هو نوعي كالاستقلالية والملكية والحصة السوقية، وسنحاول في هذا العنصر التعرف على مختلف تلك المعايير.

1.2 المعايير الكمية: إن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يخضع لجملة من المعايير والمؤشرات الكمية لقياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات، ومن بين هذه المعايير نذكر:

1.1.2 معيار حجم العمالة: يستخدم هذا المعيار بكثرة في التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، وذلك لعدة أسباب أهمها توفر بيانات العمالة - نسبيا - في غالبية الدول ولسهولة استخدام هذا المعيار خاصة عند إجراء المقارنات القطاعية، كما أنه يسمح بالمقارنة الدقيقة بين المؤسسات التابعة للقطاع الواحد والتي تنتج أنواع متماثلة من السلع وتتقارب في فنونها الإنتاجية⁵. ولكن هناك اختلاف كبير بين الدول المتقدمة والنامية فيما يتعلق بتطبيق هذا المعيار، حيث تعتبر المؤسسات الصغيرة في الوم.أ أو اليابان، بمعيار حجم اليد العاملة، مؤسسات متوسطة وربما كبيرة في الدول النامية⁶، هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد يواجه هذا المعيار صعوبة في تصنيف المؤسسات من حيث عدد العمال لأن العبرة ليست في العدد وإنما في الطاقة الإنتاجية، فقد تكون مؤسسة صغيرة كفاءتها الإنتاجية أعلى من مؤسسة أخرى متوسطة فيها عدد أكبر من اليد العاملة⁷، وبالتالي فإن الاعتماد على هذا المعيار فقط في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد لا يعكس الوضع الحقيقي لحجم المؤسسة، لأن العمالة ليست هي العنصر الوحيد في عملية خروج المنتج، فقد تكون هناك مؤسسات كبيرة برأس مال ضخم وعدد محدود من العمال.

2.1.2 معيار رأس المال: يعتبر معيار رأس المال من المعايير الأساسية والشائعة في تحديد حجم المؤسسة، لأنه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمؤسسة، إلا أنه لا يصلح بمفرده كمعيار للمقارنة بين المؤسسات المماثلة في مختلف الدول، حيث تختلف قيمة النقود من دولة لأخرى بل وتختلف في الدولة الواحدة، وذلك حسب معدلات التضخم، فقد تكون قيمة موجودات المؤسسة كبيرة مقارنة بحجمها وعدد الأفراد العاملين فيها والعكس صحيح، وذلك بالطبع يخضع لمعايير قياس قيمة موجوداتها، فقد تقاس بالقيمة الدفترية التي اشترت بها في الماضي، وقد تقاس بالقيمة السوقية، ومن هنا قد تكون القيمة السوقية أكبر من الدفترية أو العكس⁸، وبالتالي يجب أن يخضع هذا المعيار للتعديل باستمرار تبعا لمعدلات التضخم والتطور الاقتصادي، ذلك أنه كلما كان معدل التضخم مرتفع كلما انخفضت قيمة رأس المال المستثمر والعكس صحيح.

3.1.2 معيار حجم أو قيمة الإنتاج: يطبق معيار حجم الإنتاج للتمييز بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة العاملة في بعض القطاعات، وخاصة القطاع الصناعي، إلا أن تطبيق هذا المعيار يواجه بعض الصعوبات، أهمها عدم صلاحيته بصفة عامة في حالة المؤسسات التجارية والخدمية، كما أن معيار حجم الإنتاج لا يصلح في حالة المؤسسات المتعددة المنتجات لصعوبة الجمع العيني، فضلا عن أن معيار قيمة الإنتاج يعيبه تأثير القيمة بالأسعار مما يعطي نتائج مظلمة في حالة التغيرات الكبيرة في الأسعار⁹.

4.1.2 معيار رقم الأعمال: يعتبر من المعايير المهمة والمستخدم في تصنيف المؤسسات من حيث الحجم، ويعتبر مقياسا صادقا لمستوى نشاط المشروع وقدراته التنافسية، ويستعمل هذا المعيار بصورة كبيرة في الدول المتقدمة، أما في الدول النامية فهو قليل الاستخدام ويعتبره البعض أنه أكثر ملائمة للمشاريع التجارية منه للمشاريع الصناعية¹⁰. غير أن هذا المعيار تشوبه بعض النقائص ولا يعبر بصورة صادقة عن حسن أداء المؤسسة نظرا لأنه في حالة الارتفاع المتواصل لأسعار السلع المباعة فإن ذلك سوف يؤدي إلى ارتفاع رقم الأعمال ويسود الاعتقاد بأن ذلك نتيجة تطور أداء المؤسسة، ولكن في الواقع فهو ناتج عن ارتفاع أسعار السلع المباعة¹¹.

5.1.2 معيار الطاقة الإنتاجية: يطبق هذا المعيار بصفة خاصة على الأنشطة الصناعية، ويكون فعالا في الصناعات التي تتخصص في منتج واحد (مثل صناعة السكر والإسمنت)، غير أنه لا يعتبر مقياسا دقيقا للحجم في حالة الصناعات التي تتعدد فيها أشكال المنتج (مثل الصناعة النسيجية)، فضلا عن الاختلافات بين المعدات الفنية من حيث المكنية والكفاءة، كما قد يكون هذا المعيار مضللا عندما تكون المعدات والآلات غير مستغلة بكامل طاقتها¹².

ويمكن القول في الأخير أن كل معيار من المعايير الكمية التي سبق ذكرها يختلف الأخذ بها من دولة لأخرى، وذلك بحسب مستوى التقدم الاقتصادي والإنتاجي والسكاني الذي وصلت إليه كل دولة، فما ينطبق على دولة لا يصلح في دولة أخرى.

2.2 المعايير النوعية: وهي مرتبطة أساسا بنوع الملكية وقيادة المؤسسة، وكذا أهميتها وتأثيرها في السوق¹³، حيث أنه نظرا لقصور المعايير الكمية وحدها عن وضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإنه عادة ما يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية لتوضيح أكثر الحدود الفاصلة بين المؤسسات الص والم وباقي المؤسسات الأخرى، وتتمثل هذه المعايير أساسا في:

1.2.2 معيار الاستقلالية: ويطلق على هذا المعيار معيار استقلالية الإدارة والعمل، بحيث يكون المسير هو المالك دون تدخل هيئات خارجية في عمل المؤسسة، بمعنى أنه يحمل الطابع الشخصي وتفرد المسير في اتخاذ القرارات، وأن يتحمل صاحب المؤسسة (المالك المسير) المسؤولية الكاملة فيما يخص التزامات المشروع تجاه الغير¹⁴.

2.2.2 معيار الملكية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفردية وغير تابعة لأي مؤسسة كبرى ومعظمها تابع للقطاع الخاص في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال، أو تكون ملكيتها ملكية عامة كمؤسسات الجماعات المحلية¹⁵.

3.2.2 معيار الحصة السوقية: إن ما يميز الحصة السوقية للمؤسسات الص والم أنها محدودة، وهذا راجع أساسا إلى صغر حجم المؤسسة وضآلة حجم إنتاجها، كما أن الإنتاج موجه للأسواق المحلية والتي تتميز بضيقها، ضف إلى ذلك المنافسة الشديدة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمامها في الإمكانيات والظروف، كل هذا لا يمكن المؤسسات الص والم من أن تفرض هيمنتها وسيطرتها على الأسواق، ولا تستطيع أن تفرض أي نوع من الاحتكار للسوق عكس المؤسسات الكبيرة التي يمكن

أن تفرض احتكارات نظرا لضخامة رأس مالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية، وكذا امتداد اتصالاتها¹⁶، ولكن ما يعاب على هذا المعيار هو أن هناك مؤسسات صغيرة تغزو حتى الأسواق الخارجية من خلال عملية التصدير بسبب درجة الجودة التي تتمتع بها منتجاتها، كما يعاب عليه أيضا أنه في ظروف تراجع الأسواق وانخفاض المبيعات لأسباب خارجة عن إرادة المؤسسة لن يكون بالإمكان تكوين صورة حقيقية عن حجم إمكانيات وطاقة المؤسسة التي تكون معطلة.

4.2.2 معيار محلية النشاط: المقصود بمحلية النشاط هنا أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد تكون معروفة فيه، وأن لا تمارس نشاطها من خلال عدة فروع، وتشكل حجما صغير نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة¹⁷، عكس المؤسسات الكبيرة التي تمارس نشاطها من خلال عدة فروع منتشرة في عدة بلدان من العالم.

وفي الأخير وبعد دراسة مختلف المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لا يسعنا إلا القول أنه رغم تعدد هذه المعايير التي تبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها أهملت وضع معايير تفصل بدقة بينها وبين المؤسسات الكبيرة، ولكن بالرغم من هذا فمعرفة هذه المعايير تمكن الباحثين والمطلعين من وضع تعريفات متباينة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كل حسب بيئته وإمكاناته.

3. التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الدول وكذا المنظمات الاقتصادية المختلفة، وذلك باختلاف معيار التصنيف والتعريف المعتمد. فالبنك الدولي يصنف المؤسسة الصغيرة إذا كان عدد عمالها لا يزيد عن 50 عاملا، وإجمالي أصولها وإجمالي مبيعاتها لا يتجاوز 3 مليون دولار، أما المؤسسة المتوسطة فهي تلك المؤسسة التي لا يتجاوز إجمالي أصولها وإجمالي مبيعاتها 15 مليون دولار وعدد عمالها لا يزيد عن 300 عاملا¹⁸. أما منظمة جنوب شرق آسيا فتصنف المؤسسة الصغيرة إذا قل عدد العمال فيها عن 49 عاملا، وبأنها مؤسسة متوسطة الحجم إذا كان عدد العمال يزيد عن 50 عاملا ويقل عن 99 عاملا¹⁹. وفي الجزائر، تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، والتي تشغل من 1 إلى 250 شخصا، وأن لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مليار (02) دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار، وتستوفي معايير الاستقلالية²⁰.

ثانيا: أهمية التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعد التمويل بالاستدانة المصدر التمويلي الخارجي الأول الذي تلجأ إليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد التمويل الذاتي وفقا لنظرية سلم الأولويات، ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل التي تحفز الإدارة على اللجوء إلى الاستدانة في التمويل، أهمها:

1. تجنبها تكاليف إضافية: يشير Charreaux، إلى أن عدم التماثل في المعلومة بين المسيرين ومقدمي التمويل الخارجي هو أيضا السبب الكامن وراء تفضيل التمويل بالدين على التمويل بإصدار أسهم²¹. وتعتبر درجة عدم تماثل المعلومات، وبالتالي تكاليف الوكالة*، أدنى نسبيا في حالة الاستدانة مما في حالة إصدار الأسهم كوسيلة للتمويل. والسبب في ذلك هو أن التمويل


* يعرف كل من Meckling و Jensen علاقة الوكالة (La relation d'agence) على أنها كل علاقة تنشأ بين طرفين بموجها يوكل أحد الأطراف (الموكل) عن طريق عقد طرف آخر (الوكيل) لإنجاز أعمال معينة لصالحه، ويتطلب ذلك من الموكل تفويض بعض من سلطة اتخاذ القرار إلى الوكيل. وتنتج تكاليف الوكالة حسب Josée st-pierre من علاقة الصراع (La relation conflictuelle) بين المسير/المسيرين من جهة، والدائنين و/أو المساهمين من جهة أخرى، حيث يفترض أن يلتزم المسير بإدارة العمليات والتسيير لفائدة الموكل (Le principal)، إلا أنه يسعى إلى تعظيم ثروته الخاصة، وهذا ما يؤدي إلى ظهور تكاليف الوكالة (أي التكاليف المتصلة بالتخفيف من احتمال تضارب المصالح بين المسيرين ومقدمي التمويل الخارجي): والتي تصنف حسب Roussel إلى ثلاثة أنواع: أولا، تكاليف الرقابة والالتزام (Les coûts de surveillance et d'incitation)، وهي التكاليف التي يتحملها الموكل لمراقبة سلوك المسير وجعله يعمل على تعظيم مصلحته الشخصية؛ ثانيا، تكاليف التبرير (Les coûts de justification)، وهي التكاليف التي يتحملها المسير ليبرهن للموكل بأن التسيير يخدم مصلحته؛ ثالثا، التكاليف المتبقية (Les coûts résiduelles)، وهي التكاليف التي تظهر عندما تتجاوز تكاليف المراقبة العائد الحدي لنشاط المؤسسة. للإطلاع أكثر أنظر:

-Luc MARCO et al, *Nouvelles avancées du management*, Edition L'Harmattan, France, 2005, p: 202. Josée ST-PIERRE, *La gestion financière des pme- théories et pratiques*, presses de l'université du Québec, Canada, 1999, p : 07. Josse ROUSSEL, *Economie et management de l'entreprise*, Edition L'Harmattan, France, 2011, pp: 65-66.

بالاستدانة، عن طريق القروض المصرفية مثلا، يدع مجالا للقيام مباشرة على مستوى المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بفحص ورصد مشاريع الاستثمار وتنفيذها²².

2. الأثر الضريبي (*L'effet fiscal*): وفقا لـ *Damodaran*، فإن للاستدانة مزايا ضريبية تتمثل في خصم المصاريف المالية من النتيجة الخاضعة للضريبة²³. ولكن إذا زادت نسبة الاستدانة عن حدود معينة فسيؤدي ذلك إلى نشوء مخاطر الإفلاس. وحسب *Josée st-pierre*، فإن مخاطر الإفلاس تنشأ أساسا عندما تستخدم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الأموال المقترضة في هيكلها المالي، وعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه البنوك، سوف يحملها مجموعة من التكاليف المتمثلة في المصاريف الإدارية المتعلقة بالإفلاس (تكاليف الإجراءات، أتعاب المحامين والموثقين... الخ)، حيث ترتبط هذه التكاليف فقط بالتمويل بالاستدانة²⁴. ويتربط عن مخاطر الإفلاس هذه زيادة في معدلات العائد التي يطلبها مقدمي التمويل الخارجي (*External finance*)، وهو ما يعني ارتفاع تكلفة الأموال، وبالتالي انخفاض القيمة السوقية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة. أي أن زيادة نسبة الاستدانة سوف تترك أثرا عكسيا على قيمة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة السوقية بمقدار القيمة الحالية للوفورات الضريبية. ولذلك فإن الامتياز الضريبي للاستدانة تقابله تكلفة إفلاس كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (01): العلاقة بين الامتياز الضريبي للاستدانة وتكاليف الإفلاس



Source: Josée ST-PIERRE, *La gestion financière des pme- théories et pratiques*, presses de l'université du Québec, canada, 1999, p: 70.

وعليه، تتحدد نسبة الاستدانة المثالية (*Endettement optimal*) بالنقطة التي تكون عندها تكلفة الإفلاس في حدها الأدنى، وقيمة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في حدها الأقصى.

3. شروط إصدار الأسهم أسوء من شروط التمويل بالاستدانة: قد تفترض أسواق رأس المال أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لا تصدر أسهما إلا عندما ترى أن موجوداتها القائمة مقيمة بأكثر من قيمتها الحقيقية (*Overvalued*). وتميل هذه الأسواق أيضا إلى اعتبار لجوء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل بإصدار أسهم إشارة إلى عجزها عن الحصول على شكل آخر من أشكال التمويل لأن فرصها الاستثمارية تنطوي على مخاطر بالغة (*Extremely risky*)، أو يعتبرها إشارة إلى أن نسبة ديون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى رأسمالها قد بلغت مستوى يثير شعورا جديا بالخوف من وقوع ضائقة مالية. ونتيجة لذلك، يرجح أن تكون شروط إصدار الأسهم أسوء من الشروط المرتبطة بالتمويل عن طريق الاستدانة في حالة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تسعى للحصول على التمويل لأغراض الاستثمار²⁵.


4. تجنبها خطر الاستيلاء: يذكر سبب آخر لتفضيل الاستدانة على إصدار الأسهم هو كون التمويل بإصدار الأسهم يعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لخطر الاستيلاء (*Risk of a takeover*) عليها من جهة أخرى، لا سيما عندما تقدر الأسواق المالية قيمة موجودات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأقل من قيمتها الحقيقية. وقد تسير عملية التسعير في أسواق الأوراق المالية سيرا حسنا من حيث كفاءة المراجعة على أساس المعلومات أو المراجعة المالية (*Financial arbitrage*) التي تضمن حصول جميع المشاركين في سوق الأسهم على جميع المعلومات الجديدة فوراً بشأن أسهم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كي لا يستطيع أي من المشاركين تحقيق ربح بناء على هذه المعلومات المتاحة للعموم. غير أن عملية التسعير هذه قد لا تسير سيرا حسنا لجهة كفاءة عملية التقييم الأساسية التي قد تضمن أن تكون أسعار الأسهم انعكاسا دقيقا للعوامل الأساسية في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة (أي ربحيتها المتوقعة للأجل الطويل)²⁶.

5. أثر الرفع المالي (*L'effet de levier financier*): إلى جانب الامتياز الضريبي للتمويل عن طريق الاستدانة والذي يخفض من تكاليف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، تشير الباحثة *Josée st-pierre* إلى أن هذا المصدر التمويلي بإمكانه أن يخلق أيضا ما يسمى بأثر الرفع المالي، حيث أنه نتيجة ثبات المصاريف المالية فإن المؤسسة الص والم التي تعتمد على الاستدانة في التمويل سوف تستفيد من أثر رفع مالي إيجابي (*Levier positif*) يتمثل في ارتفاع العائد على حقوق الملكية مقارنة بالعائد على الأصول شريطة أن يكون العائد على الأصول أكبر من معدل الفائدة، أما إذا كان العائد على الأصول يقل عن معدل الفائدة فإن المؤسسة سوف تتحمل مخاطر مالية بسبب الرفع السلبي (*Levier négatif*)²⁷، وبالتالي فإن قرار التمويل يتوقف على إيجاد التوازن بين العائد من اللجوء إلى الاستدانة والمخاطر التي تنجم عنها.

ثالثا: معوقات استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التمويل البنكي في الجزائر

من أهم وأخطر المشاكل والتحديات التي تواجه نشأة ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر نجد مشكلة التمويل، حيث يصنفها البنك الدولي في المرتبة الأولى من بين العشرة معوقات الأولى لتنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (02): العشرة معوقات الأولى لتنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (بالمئة)



Source: International Finance Corporation & World Bank, Business Environment Snapshot for Algeria.


نلاحظ من خلال الشكل أن مشكلة التمويل تعتبر من أبرز المشاكل التي تواجه نشأة ونمو المؤسسات الصغيرة في الجزائر، حيث تمثل نسبة 25.10% من إجمالي معوقات نشأة ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ فيلاحظ أن جل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - خاصة الصناعية منها- التي هي في مراحل نشأتها الأولى والتي قد يرى الآخرون أن مشاريعها تنطوي على مخاطر شديدة فلا يرجح أن تتاح لها إمكانية اللجوء إلى التمويل الداخلي أو أن تتمكن من إيجاد تدفقات نقدية كافية على وجه السرعة. وفي هذه الحالات، تبرز أوجه عدم تماثل المعلومات بروزا شديدا لأنه لا يوجد سجل سابق (*Track record*) للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن من خلاله الإطلاع على مهارات المقاوله لدى مسيرها أو على ربحيتها²⁸. ونتيجة لذلك، يرجح أن تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات جسيمة للحصول على قروض مصرفية طويلة الأجل خاصة في ظل نقص الضمانات.

• علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل عدم تماثل المعلومات: تظهر ضمن إطار الوكالة مشكلتين: بسبب اللاتماثل المعلوماتي (بين كل من الموكل والوكيل): أولا، الخطر المعنوي (*Moral hazard*)، وهو يعني حسب *Boockok* و *Durrani* فعل "خفي" تقف وراءه مصلحة شخصية²⁹، أما بالنسبة لـ *Amit* و *Brander* فالخطر المعنوي يصف الظروف التي يقوم فيها الوكيل باستخدام معلومات لا يلحظها الموكل (*Hidden information*)، أو يقوم بأفعال لا يلحظها الموكل (*Hidden action*)، لكي يرفع من منفعة الشخصية التي تنافي مصالح الأطراف الممولة³⁰؛ ثانيا، الاختيار المعاكس أو السوء (*Adverse selection*)، وهو يشير حسب *Johan* و *Comming* إلى مشكل الوكالة الذي ينشأ قبل إمضاء العقد بين الموكل والوكيل³¹ (*Ex-ante*)، حيث أكد *Kanodia et al* أن للملاك المسيرين عادة معلومات أكثر حول قابلية حياة المشاريع مقارنة بمصادر التمويل الخارجي المحتملة³²، كما بين *Boockok* و *Durrani* أن الملاك المسيرين قد يخفون بعض مظاهر سلوكهم ومن الصعب الحكم على استقامتهم خلال مسار التقييم³³. ونتيجة لذلك، فإن مصادر التمويل الخارجي المحتملة لا يمكنها أن تميز بيسر بين الفرص العالية القيمة والفرص المتدنية القيمة (*High- and low-value opportunities*).

وقيام المالك المسير بتقديم جميع المعلومات عن المشروع الاستثماري إلى مصادر تمويل خارجية محتملة يمكن أن ينطوي على كشف معلومات داخلية قد تعرض المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لخطر التقليد وقد تقلل كثيرا من قدرتها على الحصول

لنفسها على عائدات استثمارها³⁴. والحقيقة أن هذه المشكلة ليست حكرًا على الجزائر فقط وإنما هي مشكلة موجودة حتى في الدول المتقدمة، حيث أظهرت دراسة أجرتها المفوضية الأوروبية بخصوص المعلومات الموفرة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للبنوك في 19 دولة أوروبية النتائج التالية:

الشكل رقم (03): المعلومات الموفرة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للبنوك في 19 دولة أوروبية (بالمائة)




Source : COMMISSION EUROPEENE, L'accès au financement pour les PME, observatoire des PME européen, n°2, Belgique, 2003, p: 26.

نلاحظ من الشكل البياني أن هناك ضعف كبير من جانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير المعلومات الكافية للبنوك، حيث تمثل الميزانية التقديرية للسنوات المقبلة والخطة المالية المصدر الأساسي للمعلومة، إذ يقدمهما 8% و6% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التوالي، كما نلاحظ أيضا أن 35% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا توفر أية معلومات للبنوك. ووفقا لـ *Emran & Stiglitz*، فقد تنشأ عن ذلك حالة ينظر فيها كل بنك أن تخطو بنوك أخرى الخطوة الأولى كي يستفيد مما تكشفه من معلومات عن قدرة المالك المسير على الإطلاع باستثمار مريح³⁵.

وحتى إن توفر التمويل من البنوك التي تنشط في الجزائر (بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجاوزت مرحلة الانطلاق)، فإن الفوائد التي يتحملها المستثمر تكون عالية، إضافة إلى صرامة الضمانات وتعقد إجراءاتها، حيث تشترط البنوك في الجزائر ضمانات على قروضها تتجاوز 150% من المبلغ المقرض³⁶. كما قد تأخذ عوائق التمويل البنكي أشكال أخرى كفترة السداد وفترة الانتظار للحصول على القرض، وفيما يتعلق بهذه الأخيرة بينت دراسة للبنك الدولي شملت 600 مؤسسة في الجزائر أن مدة الحصول على قرض للاستثمار تقدر بـ 5.5 شهر للمؤسسات الكبيرة وحوالي سنة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة³⁷. وقد أدت هذه المعوقات إلى انخفاض نسبة المؤسسات التي مولت استثماراتها عن طريق الاقتراض من البنوك، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (04): النسبة المئوية للمؤسسات التي تستخدم التمويل المصرفي في تنفيذ استثماراتها



Source: International Finance Corporation & World Bank, Business Environment Snapshot for Algeria.

نلاحظ من الشكل أن نسبة المؤسسات التي تستخدم التمويل المصرفي في تنفيذ استثماراتها منخفضة جدا في الجزائر، حيث لم تتعدى 8.9% في سنة 2007، ويرجع ذلك إلى صعوبة الحصول على القروض المصرفية الطويلة الأجل لتمويل الاستثمار، حيث صنفت الجزائر في جوان 2014 من قبل البنك الدولي في المرتبة 130 من حيث فرص الحصول على القروض³⁸.

وفي الواقع إن إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة لا تقتصر على الجزائر فقط وإنما هي إشكالية عامة في مختلف الدول الإفريقية؛ فمنذ أوائل تسعينيات القرن الماضي، زادت قروض البنوك للقطاع الخاص كحصّة من الناتج المحلي الإجمالي في جميع المناطق ما عدا إفريقيا، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (01): حجم القروض للقطاع الخاص كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي في الاقتصاديات النامية والاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقالية للفترة 1990-2007.

المناطق	(1992-1990)	(1998-1996)	(2007-2004)
أمريكا الجنوبية	17.9	26.6	21.2
أمريكا الوسطى	12.9	18.2	30.2
جنوب آسيا	14.0	21.8	28.4
شرق وجنوب شرق آسيا	45.3	54.6	50.5
غربي آسيا	27.3	33.5	35.4
إفريقيا	12.8	9.8	12.3
الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية	-	5.6	22.9

Source: United nations conference on trade and development (UNCTAD), Trade and development report 2008, United nations, New York and Geneva, 2008, p: 103.

نلاحظ من الجدول أن القروض الائتمانية التي قدمت للقطاع الخاص بلغت أعلى مستوياتها في شرق وجنوب شرق آسيا، حيث بلغ حجم القروض الممنوحة للقطاع الخاص في هذه المنطقة 50.5% من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة الممتدة ما بين سنتي 2004 و2007، أما الإقراض المصرفي للقطاع الخاص في إفريقيا كلها فإنه يبقى محدود جدا، حيث لم يشكل سوى نسبة 12.3% من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2007-2004، بالرغم من أن البنوك تشكل 70% أو أكثر من إجمالي موجودات النظام المصرفي والمالي في البلدان الإفريقية.

يستخلص مما سبق، أن التمويل يعتبر من أكبر المشاكل التي تعيق إنشاء، توسع وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ونظرا للدور الذي تلعبه هذه الأخيرة في تحقيق التنمية، قامت الجزائر بإنشاء هيئات متخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والعمل على تطويرها (الهيئات) باستمرار، حتى تتاح لتلك المؤسسات فرصة البقاء والنمو، وبالتالي لعب الدور الاقتصادي والاجتماعي المنوط بها.

خلاصة:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، واستخلصت العديد من التوصيات التي يمكن أن تسهم في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يدعم الاقتصاد الجزائري. وتعرض الخاتمة فيما يلي أبرز النتائج:

✓ تستند دول العالم المتقدم والنامي في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حجم العمالة، وحجم رأس المال، وحجم المبيعات، وحجم أو قيمة الإنتاج، إلا أن معيار حجم العمالة يعتبر الأكثر استخداما.

✓ تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غالبا صعوبات في الحصول على قروض مصرفية طويلة الأجل في المراحل الأولى من نشأتها؛ بسبب شدة المخاطر وعدم تماثل المعلومات.

✓ تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر العديد من المشاكل والصعوبات التي تعترض نشأتها ونموها، منها ما يرتبط بالمناخ الاستثماري بصفة عامة، ومنها ما يتعلق بخصائص هذا النوع من المؤسسات بصفة خاصة.

✓ إن صعوبة حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على قروض استثمارية من البنوك الجزائرية لا تقتصر فقط على المراحل الأولى من نشأتها، وإنما هي مشكلة تواجهها أيضا أثناء النمو والتوسع، ويرجع ذلك إلى تخلف النظام المصرفي الجزائري وعدم

موضوعية الشروط التي يضعها لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الإحالات والمراجع

¹ - راجع خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2008، ص 16.

- ² - نفس المرجع، ص 17.
- ³ - الطيب داودي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية، الواقع والمعوقات - حالة الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 11، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص 61.
- ⁴ - نفس المرجع، ص 61.
- ⁵ - حسين عبد المطلب الأسرج، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر، 2006، ص 15.
- ⁶ - محفوظ جبار، المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999-2001، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد رقم 05، 2004، ص 03.
- ⁷ - السعيد بريش، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة تحليلية تقييمية، مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 19/18 أبريل 2012، ص 03.
- ⁸ - أنظر: - هيا جميل بشارت، التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 26. - السعيد بريش، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة تحليلية تقييمية، مرجع سبق ذكره، ص 03.
- ⁹ - حسين عبد المطلب الأسرج، مرجع سبق ذكره، ص 18.
- ¹⁰ - هيا جميل بشارت، مرجع سبق ذكره، ص 27.
- ¹¹ - السعيد بريش، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية: دراسة حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد رقم 12، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2007، ص 62.
- ¹² - حسين عبد المطلب الأسرج، مرجع سبق ذكره، ص 18.
- ¹³ - Bertrand DUCHENEAUT, *Enquête sur les pme françaises*, Edition maxima, paris, France, 1995, p: 33.
- ¹⁴ - كاسر نصر منصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، دار حامد للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2000، ص 42.
- ¹⁵ - Angelo MICHELSON, *Pme grande entreprise et rôle des acteurs publics dans la région de Turin*, presses université de France, France, 2000, p: 231.
- ¹⁶ - رابح خوني، حساني رقية، أفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 28/25 ماي 2003، ص 5-6.
- ¹⁷ - كاسر نصر منصور، شوقي ناجي جواد، مرجع سبق ذكره، ص 43.
- ¹⁸ - مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واشنطن، الو-م-أ، 2009، ص 11.
- ¹⁹ - طيب لحيلج، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينية بن بوعلي، الشلف، 18/17 أبريل 2006، ص 162.
- ²⁰ - المادة 04 من القانون رقم 18/01 مؤرخ في 12/12/2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 77 الصادرة بتاريخ 15/12/2001، ص 05.
- ²¹ - Josée ST-PIERRE, *La gestion financière des pme- théories et pratiques*, presses de l'université du Québec, canada, 1999, pp : 89-90.
- ²² - United nations conference on trade and development (UNCTAD), *Trade and development report 2008*, United nations, New York and Geneva, 2008, p: 94.
- ²³ - Aswath DAMODARAN, *Finance d'entreprise : théorie et pratique*, 2ème édition, édition de Boeck, Bruxelles, Belgique, 2004, pp: 726-727.
- ²⁴ - Josée ST-PIERRE, *op. cit*, pp : 89.
- ²⁵ - UNCTAD, *op. cit*, p: 94.
- ²⁶ - *Idem*, p: 94.
- ²⁷ - Josée ST-PIERRE, *op. cit*, pp: 71-73.
- ²⁸ - UNCTAD, *op. cit*, p: 94.
- ²⁹ - Mansoor DURRANI & Grahame BOOCKOK, *Venture capital, Islamic Finance and SMEs: valuation, Structuring and Monitoring practices in India*, First published, Palgrave Macmillan, United states of America, 2006, p: 59.
- ³⁰ - Raphael AMIT, James BRANDER, & Christoph ZOTT, *Why Do Venture capital Firms Exit ? Theory and Canadian Evidence*, Journal of Business Venturing 13, 1998, p: 443.
- ³¹ - Douglas J. CUMMING & Sofia A. JOHAN, *Venture Capital and Private Equity Contracting: An in international perspective*, Elsevier Inc, United States, 2009, p: 36.
- ³² - Mansoor DURRANI & Grahame BOOCKOK, *op. cit*, p : 55
- ³³ - *Idem*, p: 55.
- ³⁴ - UNCTAD, *op. cit*, p: 95.
- ³⁵ - *Idem*, p: 95.
- ³⁶ - محفوظ جبار، المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999-2001، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد رقم 05، 2004، ص 04.
- ³⁷ - عبد الله بلوناس، الم الص والم القدرة على المنافسة في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية، مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل الم الص والم في الاقتصاديات العربية، جامعة الشلف، 18/17 أبريل، 2006، ص 129.
- ³⁸ - Rapport Doing Business 2014, *Economy Profile: Algeria*, p: 11.

التمويل الاسلامي كمدخل للتنمية المستدامة

:bilal.boultif@univ-bba.dz

جامعة برج بوعرييج، الجزائر

الباحث الأول بولطيف بلال

samir.bouafia@univ-bba.dz

جامعة برج بوعرييج، الجزائر

الباحث الثاني بوعافية سمير

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى مقارنة كل من أثر التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي (الربوي) على التنمية المستدامة في ظل ما يشهده عالم اليوم من أزمات مالية واقتصادية متنامية وتدمير للمجتمع وإهدار للطاقات الطبيعية والبشرية.

وقد توصلنا من خلال هذا البحث إلى إبراز دور التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة من خلال إشراكه لكل موارد الإنتاج الخاصة بالعملية الاستثمارية مقابل التوزيع العادل للثروة لكل مشارك. يؤدي التمويل الإسلامي إلى الاستغلال الأمثل للموارد البشرية، المالية والطبيعية وهذا ما ينتج عنه استثمار حقيقي يحول دون استنزاف الطاقات والموارد واستغلال سيئ لها. بالمقابل، بينت نتائج الدراسة بأن التمويل الربوي الذي يهتم برأس المال ويشجع احتكاره على حساب باقي الموارد، يؤدي إلى الاستغلال غير العقلاني للموارد الطبيعية والبشرية وهو ما يتعارض مبدئيا مع مقاصد التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، التمويل التقليدي، الموارد، الاستغلال، التنمية المستدامة.

Résumé :

Ce papier de recherche vise à comparer l'impact du financement islamique et celui du financement conventionnel (usuraire) sur le développement durable, et cela à la lumière des crises financière et économique mondiale croissante, et de la destruction de la société et du gaspillage du potentiel naturel et humain.

Par cette recherche, nous avons mis en évidence le rôle du financement islamique dans le développement durable qui associe toutes les ressources de production relatives au processus d'investissement et assure, encontre partie, un partage équitable de cette richesse pour chaque participant. Ceci dit, le financement islamique conduit à un utilisation optimale des ressources humaines, financières et naturelles, ce qui se traduit par un réel investissement empêchant l'épuisement des énergies. Par ailleurs, les résultats de cette étude ont montré également que le financement conventionnel, basé sur l'usure (Al riba), soucieux du capital et encourageant son monopole au détriment d'autres ressources, conduit à une exploitation irrationnelle des ressources naturelles et humaines, incompatible, en principe, avec les objectifs du développement durable

Mots clés : financement islamique, financement conventionnel, ressources, exploitation, développement durable

تمهيد:

تعتبر التنمية المستدامة من اهم المواضيع التي تشغل صناع القرار من ساسة و اقتصاديين واجتماعيين، نظرا لما يشهده عالم اليوم من التحولات التي حالة دون العيش الكريم حتى للمستوى الادنى لأفراد المجتمع، حيث اهتم المجتمع الدولي في العديد من المؤتمرات و التقارير بالتنمية المستدامة التي تشمل العديد من الجوانب و الابعاد تمحورت في التنمية الاقتصادية، التنمية الاجتماعية ، البيئية والتكنولوجية، نتيجة الوضع المزرى الذي آل اليه المجتمع من فقر ، بطالة ، تلوث بيئي ،....الخ.

وقد تمحور الفكر التنموي على ترشيد الاستغلال للموارد المتاحة و المحافظة عليها مستقبليا ، ومن وجهة نظر مقارنة بين الفكر الاسلامي و الفكر الاقتصادي الوضعي، فان الفكر الاقتصادي يصب اهتمامه على راس المال باعتباره اهم المورد محرك للعجلة الاقتصادية التنموية، حيث ان سعر الفائدة يتحكم في حجم الاستثمار و الادخار و الاستهلاك، اما وجهة نظر الفكر الاسلامي فقد تمحور اهتمامه على كافة موارد الانتاج و التنمية (عمل ، مال ، ارض)، و هذا ما نشهده من خلال صيغ التمويل التي تهتم بنصيب كل مشارك في العملية الاستثمارية بالإضافة الى صيغ التكافل و التراحم (وقف ، الزكاة) التي تهدف الى التنمية المجتمعية .

من خلال الطرح السابق يمكن طرح التساؤل التالي :

-فيما يتمثل اثر التمويل الاسلامي التشاركي و التمويل الربوي في تحقيق التنمية المستدامة ؟

أولا: مفاهيم حول التنمية المستدامة

1. مفهوم التنمية المستدامة:

كانت بداية ظهور مفهوم التنمية المستدامة 1986 من طرف نادي روما من خلال ما يسمى ECO-Développement ، وظهور مصطلح التنمية بشكل رسمي في تقرير Burnetland باجتماع رئيسة الوزراء النرويجية بـ 22 شخصية من النخب السياسية و الاقتصادية الحاكمة في العالم، حيث عرفت التنمية المستدامة: "هي التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون الاضرار و المجازفة بقدرة الاجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتهم " ¹، يعتبر هذا التعريف اكثر شمولاً و اتساعاً حيث انه لا يتضح من خلاله مبادئ التنمية المستدامة و الياته ، غير انه ركز على الاستمرارية و النظرة المستقبلية للحفاظ على الموارد.

كما ان حقيقة تعقد مفهوم التنمية المستدامة كان نتيجة التعاريف المتعددة التي اعتمدها البرنامج الانمائي للأمم المتحدة، حيث ربطه في البداية في تقرير التنمية البشرية 1991 بضرورة وجود نمو اقتصادي، ثم ركز في مرحلة لاحقة على تحسين الحياة المادية و وضع مؤشرات كمية لقياسها، مع ضرورة ان يرافق ذلك مراعاة حقوق الانسان في المشاركة و الحرية السياسية و العدالة و توزيع ثمار التنمية بين الجيل الحاضر و الاجيال القادمة ²، و في 1992 ساهم المجتمع الدولي في البلورة العلمية لمفهوم التنمية المستدامة في مؤتمر البيئة و التنمية، من خلال سعي التنمية المستدامة الى التوفيق بين توازنات البيئة؛ السكان؛ الطبيعة. و ذلك من خلال الاستخدام الامثل للموارد، ووضع المؤتمر وثيقة مفصلة تضمنت اربعين فصلاً تناول عدت مجالات؛ التنمية الاقتصادية (الزراعة ، الصناعة ، الموارد الطبيعية)؛ التنمية الاجتماعية (الصحة ، التعليم) و في مشاركة قطاعات المجتمع في مساعي التنمية و في الحصول على النصيب العادل من ثمارها ³، و من خلال القمة العالمية للتنمية في جوهانزبورغ 2002، تم تحديد اولويات التنمية التي تتركز في مجالات: الفقر، التجارة، التمويل، نقل التكنولوجيا ، الادارة الرشيدة ، التعليم ، البحوث ، المياه و الطاقة و الصحة ، الزراعة ، التنوع البيولوجي ⁴.

2. أبعاد التنمية المستدامة

تتمحور التنمية المستدامة حول ثلاث ابعاد متداخلة و مترابطة تتكامل فيما بينها ، فيما يعتبر البعد المؤسسي والسياسي الاطار الشامل لتنمية مختلف الابعاد:

1-البعد السياسي والمؤسسي للتنمية : و هو اهم بعد يتمثل في الحكم الراشد و الديمقراطية و الشفافية و التحديد السلطة والمسؤولية ، بالإضافة الى ضمان العدالة و المساوات بين جميع افراد المجتمع من خلال المؤسسات القائمة في الدولة.⁵

2-البعد الاقتصادي : يتشكل من مجموعة العوامل التي تحقق رفاهية افراد المجتمع و المحافظة على الموارد في آن واحد ، و من بين هذه العوامل ايقاف تبيد و تبذير الموارد الطبيعية ، المساوات في توزيع الموارد ، الحد في التفاوت في المداخيل ، تقديم حوافز مادية مقابل رفع ضرائب التلوث للحفاظ على الموارد و توظيفها لتعظيم كفاءة الانتاج و خدمة التنمية المستدامة.⁶

3-البعد الاجتماعي : يتلخص هذا البعد في الحفاظ على الصحة و الرقي بالمستوى التعليمي و دور المرأة في المجتمع ، و الاستخدام الكامل للموارد البشرية ، و الاشتراك في المسؤولية و الحكم الديمقراطي و توزيع السكان.⁷

4-البعد البيئي و التكنولوجي : يرتبط النجاح في التنمية المستدامة بحسن ادارة المشاريع الانمائية و التي تتطلب قانون بيئي،اجراءات التقييم المستمر للمشاريع التنموية ، التربية و التدريب و ادماج مفهوم الثقافة البيئية، من خلال البرامج و الدعاية و الاعلام و المناهج الدراسية و القيام بسياسات توعوية للحفاظ على البيئة⁸ ، كذلك الاستعمال للتكنولوجيا الانظف في المرافق الصناعية و الحد من الانبعاث الغازات و الحيلولة دون تدهور طبقة الاوزون.⁹

ثانيا : التمويل الاسلامي (اللابوي) و التمويل التقليدي

1. مفهوم التمويل الاسلامي

يعبر التمويل عن التغطية المالية لأي مشروع او عملية اقتصادية، لكن مفهومه يختلف من المفهوم التقليدي الغربي الذي يعتمد على الربا في معاملاته، و المفهوم الاسلامي الذي يستند على قاعدة فقهية ربانية تحرم الربا ، حيث ان التمويل الاسلامي " يستند بان الربح يستحق بالملك او بالعمل ، ايان عنصر العمل يدخل النشاط الاقتصادي على اساس الربح ، فالتاجر الذي ينشط في السوق يمكنه المتاجرة بأموال غيره عن طريق تقاسم الارباح المتفق عليها ، و بما ان التمويل المصرفي يعتمد على تقديم مال مملوك فيكون الاسترباح فيه بالملك او العمل"¹⁰ ، ايان التمويل الاسلامي يعتمد على الملك اساس للربح ، و هذا ما يستلزم استحقاقه للزيادات التي تحصل في ذلك الشيء .

نلاحظ ان هذا المفهوم يقتصر على عنصر المراجعة ، اذ نجد ان وسائل و اليات التمويل الاسلامية تطورت مع متطلبات العصر الحالي ، اذ ظهرت العديد من الصيغ التمويلية التي تتقيد بمقاصد الشريعة الاسلامية منها الاستصناع ، السلم ، الايجار ... و غيرها من الصيغ تنطرق لها لاحقا.

كما يعرف التمويل الاسلامي بانه: " تقديم ثروة عينية او نقدية يقصد الاسترباح من مالها الى شخص اخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الاحكام الشرعية"¹¹.

يضيف هذا التعريف بان التمويل لا يقتصر على التمويل النقدي فقد يكون عينيا، و هو عنصر اخر من عناصر الانتاج ، كما يبين هذا التعريف ان المعاملات الاسلامية تكون على اساس الربح و تقيده بالأحكام الشرعية، لا على اساس الفوائد الربوية ، كما نلاحظ ان هذا التعريف قد اغفل صيغ التمويل الاسلامية التي لا تقوم على اساس الربح كالزكاة و الوقف.

من خلال ما سبق نجد الان التمويل الاسلامي هو عبارة عن مشاركة طرفين في عناصر الانتاج قصد الاسترباح او الحصول على الارباح المحققة - كما انهما يشتركان في الخسارة - و المشروعة، و قد تكون غير ربحية (الزكاة و الوقف) و يكون ذلك وفق صيغ اتاحتها الشريعة الاسلامية نتطرق لها فيما يلي

2. صيغ التمويل الاسلامية :

تعددت و تنوعت صيغ التمويل الاسلامي تماشيا مع الاصول الشرعية لها و الضابطة لها، و يمكن تلخيصها في:

-الصيغ الغير ربحية القائمة على البر و الاحسان : تتمثل في الصيغ التي تعبر عن الطابع التكافلي و الاجتماعي للمجتمع الاسلامي، و تتمحور هذه الصيغ في :

أ- القرض الحسن : القرض هو إعطاء شخص لآخر مالا لينتفع به على أن يرد بدله، و وجه الإحسان والإعانة في ذلك هو أن صاحب المال يقدم منفعة ماله مدة من الزمن لغيره و يضحى بها رجاء ثواب الله عز وجل، الذي يفوق ثواب الصدقة كما جاء في حديث رسول الله : (رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوباً، الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر، فقلت يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة قال : لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة)¹².

ب-الزكاة : تعني النماء و الربح و الزيادة ، و تتمثل هذه المعاني في قوله عز وجل "حُدِّمِنَ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْنِهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾" 103 التوبة ، وقوله عز وجل "وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿٤٣﴾" 43 البقرة ، و الزكاة هي حق ماي واجب لطائفة مخصوصة في زمن مخصوص موجبة لفئة حددها الشرع.¹³

ج-الوقف : و هو تحبيس الاصل و تسبيل المنفعة على بر او قرية بحيث يصرف ريعه الى جهة البر تقربا الى الله تعالى، و من شروطه ان لا يتعلق به حق الغير فلا يصح وقف مرهون او مؤجر.¹⁴

-صيغ قائمة على المشاركة في العائد على الاستثمار: و تتمحور حول مبدأ المشاركة في النتائج المتحققة حسبا للأففاق بين أطراف العملية الاستثمارية ، و تتمثل هذه الصيغ في :

أ-المشاركة : تمثل صكوك المشاركة وناثق خطية تمثل أجزاء متساوية من رأس مال مشروع ما، تتيح لصاحبها الحصول على عائد معين، هذا العائد ليس الفائدة الثابتة التي تقدم في السندات التقليدية (الربوية)، لكنها نسبة مئوية من الأرباح المتفق عليها، على أساس أنها سندات مشاركة في الربح و الخسارة و هو البديل الشرعي للفائدة الربوية.¹⁵

ب- المضاربة : هي اتفاق بين طرفين يقد احدهما المال و يبذل فيه الاخر الجهد و العمل في الاتجار به ، على ان الربح ان حصل على حسب ما يشترطان في البداية بينهما بالنصف او الثالث حسب الاتفاق، و الخسارة تكون على صاحب المال، و يكفي ان يخسر العامل جهده المبدول، اذ ليس من العدل ان يخسر العمال اكثر من جهده من غير تقصير او اهمال، و صور المضاربة الحديثة في الاعمال المصرفية الاسلامية، انها عقد اشترك بين اصحاب راس المال و بين اهل الخبرة في الاستثمار فيقدم صاحب راس المال ماله و يقوم المضارب بالاستثمار،¹⁶ و قد تنتهي عملية المضاربة بالشراكة.

ج- التمويل بالمزارعة : صيغة التمويل بالمزارعة تساهم في تأمين الوسائل اللازمة للاستثمار الزراعي، حيث في إطار عملية المزارعة يتم تقديم الأرض والبذور للعامل الزراعي، ويتم اقتسام الإنتاج بين الطرفين، مالك الأرض الذي يقدم الأرض والبذور والعامل الزراعي الذي يقوم بالعمل الزراعي والإنتاج الفلاحي.¹⁷

د-التمويل بالمساقات :هذه صكوك تحمل قيمة متساوية يصدرها مالك الأشجار محل التعاقد، من أجل تمويل السقاية والرعاية ويتشارك حملة الصكوك في المحاصيل المنتجة بموجب عقد المساقات.¹⁸

-صيغ التمويل القائمة على الدين التجاري :

أ- صيغة المرابحة : المرابحة هي ان يعرف صاحب السلعة المشتري بكم اشتراها و يأخذ منها ربحا، و يشترط في المرابحة علم الثمن الاول ، العلم بالربح، العلم بأوصاف الثمن،¹⁹ ويظهر الجانب التمويلي إذا بيعت السلعة مرابحة لأجل أو على أقساط.

ب-صيغة الإيجار التمويلي : هو نظام تمويلي يقوم فيه المؤجر (الممول) بإيجار أصل رأسمالي على المستأجر، بحيث يملك المستأجر منفعة الأصل طيلة مدة الإجارة مقابل دفعات إيجار دورية، مع احتفاظ المؤجر للملكية الأصل و حتى نهاية العقد، ويكون للمستأجر حق تملك الأصل عند نهاية مدة الإيجار على أن تكون دفعات الإجارة قد غطت تكلفة الأصل و هامش ربح محدد، أو إعادة الأصل للمؤجر في نهاية مدة الإيجار أو تجديد عقد الإيجار مرة أخرى.²⁰

ج-تمويل السلم : تطرح صكوك السلم لجمع مبلغ لتسليمه إلى مورد لشراء سلعة منه تسلم بعد مدة ويكون حق حامل الصك مؤجلاً إلى حين استلام السلع وبيعها، فتصفي الصكوك بالحصول على المبلغ الأصلي زائد الربح من بيع السلعة، وهذه لا يجوز تداولها لأنه لا يجوز بيع السلم قبل قبضه من ناحية. ولأنها تمثل ديناً وتداول الديون له ضوابط لا يتيسر معه تداول الصكوك.²¹

د-الاستصناع : وهو لغة: طلب الصنعة، واصطلاحاً: "أن يطلب من الصانع أن يصنع شيئاً بثمن معلوم"، علماً بأن مادة الصنع والعمل من الصانع.²²

من خلال تعرضنا لمختلف صيغ التمويل الاسلامية نجد انها تشترك في عدة نقاط، تتمثل اهمها في صفة تجمع و توفق بين مختلف عناصر الانتاج (مال عمل ارض)، كما انها توزع الغلة بين الاطراف المتعاقدة بالمقابل فانهم يتحملون نفس القدر في حالة خسارة المشروع، و كذلك تحمل صفة التكافل و التعاون بين افراد المجتمع كل بما انعم الله عليه، على عكس النظم الاقتصادية الاخرى التي تمجد الاموال على حساب الموارد، و تمنحهم الحق حتى في استعباد بني البشر ، و فيما يلي سوف نتطرق لنظم التمويل الغير الاسلامي الربوية حتى يتسنى لنا مقارنة النظامين .

3.النظام التمويلي الربوي : تعددت و تنوعت النظريات الداعمة للتمويل الربوي و اسعار الفائدة كمبرر لحصول اصحاب المال، على ما يضاف لقيمة القرض او الدين، و كانت لهم في ذلك مبررات كما انهم تعرضوا الى انتقادات، نلخص مجمل هذه النظريات في الجدول التالي :

الجدول رقم (1) : مبررات وانتقادات النظريات القائمة على الفائدة .

النظرية	المبرر	الانتقادات
1-نظرية الادخار (المدرسة الكلاسيكية)	نظام الفائدة = نظام اقتصادي يجعل الاموال كلها مدخرة الفائدة = ثمن (جزاء) الادخار ارتفاع الفائدة == ارتفاع الادخار == ارتفاع الاستثمار == النمو الاقتصادي	حسب التحليل الكنزوي فان المدخرات ليست دالة لسعر الفائدة ، و انما هي دالة للدخل فقط ، و معدل الاستثمار يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة اذا كانت الفائدة تحت على الادخار فان : التطلع الى الربح + التعلق بالثروة + الخوف من المستقبل (و غيرها من العوامل النفسية ..) تدفع الى الادخار و تحفز على الاستثمار ، حتى في غياب الفائدة و عدم الاعتراف بها
2-نظرية التضحية و الانتظار (نظرية التفضيل الزمني) (نسيور + مارشال)	الفائدة = تعويض المقرض مقابل حرمانه من ماله مقابل استفادة المقرض من عنصر الوقت الفائدة بالنسبة للمقرض = ثمن الانتظار (الامتناع عن الاستهلاك) الفائدة بالنسبة للمقرض = ثمن الوقت المكتسب (تأجيل السداد) ارتفاع درجة التضحية == ارتفاع سعر الفائدة	الامتناع عن جزء من الاستهلاك الحاضر لا يمثل أي حرمان بالنسبة للأغنياء نظرية ذات طابع نفسي و ليس اقتصادي مرتبط بالتهاافت على السلع الاستهلاكية في النظام الراس مالي
3-نظرية انتاجية راس المال (المدرسة النيوكلاسيكية)	راس المال منتج للقيمة راس المال يستخدم للإنتاج للحصول على قيمة اعلى من قيمته الاصلية قبل اهتلاكه راس المال = القيمة المنتجة - القيمة الاصلية (لراس المال)	لا تفرق النظرية بين القروض الاستهلاكية (لا توجد انتاجية صافية) و القروض الانتاجية (زيادة الانتاجية احتمالية و ليست مؤكدة) الخلط بين راس المال النقدي (ليس عنصر انتاج) و راس المال العيني (يعد عنصر انتاج) لا يوجد ارتباط بين اتجاه الانتاجية و اتجاه سعر الفائدة في الواقع راس المال ليس له عائد الا اذا ساهم مع العمل في العملية الانتاجية و يكون نصيبه في صورة ربح لا فائدة (الربح ينتج مع تفاعل العمل و راس المال)
4-نظرية تفضيل السيولة (كينز)	الفائدة = ثمن التنازل عن السيولة النقدية الفائدة = ثمن التخلي عن الاكتناز ارتفاع تفضيل السيولة == ارتفاع سعر الفائدة	اذا بلغ سعر الفائدة حده الأدنى كما هو الاتجاه العام لهذه النظرية يأتي بعكس المطلوب (زيادة التفضيل النقدي و قلة الرغبة في التخلي عن السيولة) وهو ما يعرف بمصيدة السيولة عند كينز ، تصبح قرارات الاستثمار متوقفة على توقعات رجال الاعمال اكثر منها على سعر الفائدة (عدم فعالية سعر الفائدة) يتخلى الناس عن الاكتناز عند توفر فرص استثمار مربحة و ليس بالفائدة وحدها
5-نظرية المخاطرة (امكانية عدم استعادة القرض)	الفائدة = التعويض عن مخاطر عديدة التي يتعرض لها الدائن (افلاس المدين ، عدم قدرته على السداد ..) الفائدة = ثمن المخاطرة درجة المخاطرة == سعر الفائدة	الفائدة لا تغطي هذا الخطر لإمكان تعرضها لنفس مخاطر اصل القرض اهمال دور الرهن و الضمان في ضمان المال للمقرض و ازالة المخاطر و اهمال الخطر الذي يتعرض له المقرض (امكانية خسارته) نظرية تؤدي الى عدم الاقتراض الا للأغنياء لسداد الدين
6-نظرية الطلب و العرض (نظرية استعمال النقود)	النقود هي سلعة لها عرض و طلب و سعر خاص الفائدة = ثمن الايجار (استخدام النقود)	نظرية تخرج النقود من دورها الطبيعي الوسيط المحايد في المبادلات من اجل الاتجار بها في حد ذاتها النقود لا تعد عنصرا انتاجيا الا اذا تحولت الى صورة عينية تستحق اجرا مقابل مشاركتها في الانتاج نظرية تكرر سيادة القاعدة الافتراضية في تداول الاموال و توجيهها بدلا من القاعدة الانتاجية
7-نظرية الزمن (المدرسة النمساوية)	الفائدة = اجر الزمن الزمن هو ما يباع و يشتري في سوق راس المال	الزمن مفهوم حيادي و ليس عامل انتاج العمل الذي يتم خلال الزمن هو العامل المنتج و ليس الزمن نفسه
8-نظرية التضخم (انخفاض القوة الشرائية للنقود)	الفائدة = تعويض عن النقص المتوقع في قيمة النقود المقرضة بسبب ارتفاع الاسعار الفائدة = الفارق الذي يجع الدين المسترجع في المستقبل مساويا بالقيمة في الحاضر سعر الفائدة = القيمة الحالية للنقود - القيمة المستقبلية للنقود	لا ترتبط الفائدة على راس المال بالمستوى العام للأسعار الفائدة هي من اسباب التضخم و انخفاض القوة الشرائية للنقود و ليست نتيجة لهذا الانخفاض الغاء الفائدة = علاج مشكلة التضخم و منع ارتفاع الاسعار

المصدر : عبد الحليم عمار غربي : مصادر و استخدامات الاموال في البنوك الاسلامية - على ضوء تجربتها المصرفية و المحاسبية - مجموعة دار ابي الفداء العالمية ، الامارات العربية المتحدة ، 2013 ، ص 32-35 .

من خلال عرض النظريات المرتبطة بسعر الفائدة نلاحظ انها دائما تهتم بفائدة طرف واحد و هو المقرض على حساب المقرض ، و تختصر عناصر الانتاج في راس المال دون غيره من العمل و الارض ، على عكس التمويل الاسلامي الذي يعطي كل ذي حق

حقه و نصيبه من المشروع ، كما انها تدعم احتكار راس المال فقط على الاغنياء دونما جهد او عناء، و لا تعطي أي حافز استثمار حقيقي لقبية افراد المجتمع، الذين يمتلكون طاقات انتاجية حقيقة قد تدفع بالمجتمع الى الرقي و الازدهار ، بالإضافة الى غياب الجانب الانساني و صب كل الاهتمام على الجانب المادي المالي البحث .

ثالثا : اثر التمويل الاسلامي و التمويل الربوي على التنمية المستدامة .

1. آثار التمويل الربوي على التنمية المستدامة :

ان لنظام التمويل الربوي مساوئ عديدة ، و قد تبين فشله من جميع النواحي النفسية و الاخلاقية و الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية و البيئية .. ، و هو ما تثبته الازمات التي يمر بها العالم جراء هذه التعاملات المالية من فقر و اهدار للموارد ، بطالة ، افات اجتماعية ، ازمات اقتصادية ... و غيرها، لقول المولى عز و جل " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتِغُوا فَالْكَفْمُ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ " البقرة 278-279 ، و فيما يلي نذكر اهم سلبيات النظام التمويلي الربوي :

أ-ارتفاع اسعار السلع (التضخم) : نتيجة ادراج نسبة الفائدة المدفوعة ضمن تكاليف انتاجها ، كما اناسعار الفائدة لا يقابلها أي استثمار حقيقي، مما يؤدي الى ارتفاع الكتلة النقدية مقابل الاستثمار الحقيقي و هو ما يؤدي حتما الى التضخم .

ب-تعطيل الطاقات الانتاجية : يعتمد نظام الفائدة الربوي في منح القروض على عامل الملاءة دون الإنتاجية، الأمر الذي يؤدي إلى حرمان طبقة واسعة من المهارات الإنتاجية من رؤوس الأموال اللازمة لبدء أي نشاط منتج، وتحولها إلى العمل المأجور.

ج-تفاقم سوء توزيع الثروة و تركيز السلطة : يعمل الاتجاه العام لنظام الفائدة على تجميع الثروة لدى فئة قليلة من المجتمع، مما ينتج عنه توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وتصبح فيه السيطرة لأصحاب رؤوس الأموال على الاقتصاد، ومن ثمّ تمتد إلى سياسة وتشريعات المجتمع وأخلاقياته.

د-سوء استخدام و تخصيص الموارد المتاحة : ان نظام الفائدة لا يعتبر جيدا في توزيع الموارد نتيجة للاحتكار و الاكتناز و تركيز الدخل لدى فئة قليلة من المجتمع، واتجاه رؤوس الأموال إلى إنتاج السلع الكمالية لتلبية طلب فئة الأغنياء، على حساب إنتاج السلع الضرورية في المجتمع ، حيث ان التطبيق العملي الذي يؤكد عدم صلاحية سعر الفائدة بوصفها معيارا لتخصيص راس المال، يبدو واضحا في حالات ارتفاع اسعار الفائدة ، اذ يبدو عندها المجالات الاكثر استأثرا و هي تلك الانشطة و التي قد تكون ضارة و غير منتجة، مثل تجارة السلاح و المخدرات و امثالها من المضاربات .

و-ظهور و تطور الازمات الاقتصادية : لقد أثبتت الوقائع التاريخية والدراسات الاقتصادية الحديثة أن نظام الفائدة يُسهم في نشوء الازمات الاقتصادية المعاصرة، مثل:الكساد و البطالة و التضخم و أزمة المديونية و مركز رأس المال واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء على مستوى الأفراد والدول.²³

مما سبق يمكننا تلخيص اثر التمويل الربوي على التنمية المستدامة في الجدول التالي :


الجدول رقم (2): أثر التمويل الربوي على التنمية المستدامة .

التنمية المستدامة	التمويل الربوي القائم على سعر الفائدة
البعد السياسي و المؤسسي	التمويل الربوي يساعد على احتكار راس المال لدى طبقة الاغنياء، مما يمنحهم السلطة النالضغط على مؤسسات الدول محليا و حتي دوليا من خلال ممارسات الرشوة وسياسات الاغراء، و تحريض الفقراء على السلطة بشراء الذمم نتيجة الفقر الذي يعانون منه ، فتجد السلطة السياسية نفسها تحت سيطرة اصحاب المال و النفوذ الذين يوجهون سياسات و استراتيجيات الدول، بما تقتضي مصالحهم على حساب المجتمع .
البعد الاقتصادي	يبرز الاثر السلبي للتمويل الربوي على اقتصاد المجتمع من خلال ارتفاع معدلات التضخم الناتج عن احتساب معدلات الفائدة على عاتق المستهلك، و كذا ارتفاع حجم الكتلة النقدية مقابل الاستثمارات الحقيقية، هذا ما يؤدي الى انخفاض في الاجور و انخفاض القدرة الشرائية، وارتفاع المعروض من السلع مما يؤدي الى الكساد، بالإضافة الى عمل المؤسسات الى تخفيض العمالة، مما ينتج عنه البطالة و تعطيل في الطاقة الانتاجية، كما تساعد على الاحتكار لراس المال .
البعد الاجتماعي	من الاثار السلبية للتمويل الربوي انقسام المجتمع الى طبقتين متباينتين، طبقة غنية تحتكر راس المال و هي قليلة مدعومة بالأمن و عيش البذخ، الذي قد يؤدي في بعض الاحيان الى الانحراف الاخلاقي . و طبقة فقيرة قد تضطر في كسب قوتها حتى الى ارتكاب الجرائم من سرقة و قتل... الخ، و ان نسبة الجرائم المرتفعة في الدول الرأسمالية المتقدمة خير دليل.
البعد البيئي و التكنولوجي	ما يشهده العالم اليوم من تلوث بيئي كان نتيجة جشع اصحاب راس المال و بحثهم الدائم على الارباح على حساب الطبيعة، و هو ما نلاحظه من رمي النفايات السامة التي تؤدي الى تلوث الماء الارض و الهواء، و من بين الامثلة عن هذه المشاريع استخراج الغاز الصخري، استخراج النفط البحري، مصانع الاسمنت... الخ، اما طبقة الفقراء فينقلبون من ناقلين الى مؤيدي لما توفره هذه المصانع من مناصب عمل رغم شحها، اما بالنسبة للبيئة التكنولوجية فان احتكارها من طرف اصحاب راس المال، يؤدي الى استغلالها في احتكار الاسواق و فرض اسعار مرتفعة و العمل على توسيع الفجوة التكنولوجية بين المجتمعات .

المصدر : من اعداد الباحثين .

نلخص اثر التمويل الربوي على التنمية المستدامة في الشكل الموالي :

الشكل رقم (1) : اثر التمويل الربوي على التنمية المستدامة



المصدر : من اعداد الباحثين

2. دور التمويل الاسلامي في التنمية الاقتصادية : يمثل التمويل الاسلامي احد الركائز الاساسية في قيام التنمية المستدامة، من خلال اهتمامه بكافة عناصر الانتاج من رأس مال و عمل و موارد طبيعية، و يركز ايضا على تنمية القدرات البشرية التي تمثل اهم الركائز التي تقوم عليها التنمية المستدامة، و سنلخص هذا الدور الفعال للتمويل الاسلامي في التنمية المستدامة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3) : دور التمويل الاسلامي في التنمية الاقتصادية .

التمويل الاسلامي. التنمية المستدامة .	التمويل الغير ربحي القائم على البر والاحسان.	تمويل قائم على المشاركة في العائد على الاستثمار .	تمويل قائم على الدين التجاري .
البعد السياسي والمؤسسي .	تعتبر صناديق الوقف والزكاة من اهم المؤسسات التي تعمل على التلاحم و الترايب المجتمعي، و تنمية الانتماء السياسي (روح الوطنية) لأفراد المجتمع .	نمو الاستثمار الحقيقي مبني على الكفاءة، يستدعي الاعتماد على حكومة تكنوقراطية، تقوم على اساس الكفاءة لا على اساس البيروقراطية و الرشوة .	تعتبر العمليات التجارية مصدر مهم لإيرادات الدولة ، و هذا النوع من القروض يساعد على رفع حجم المبادلات التجارية، و هو مشجع للاستهلاك .
البعد الاقتصادي .	علاج مشكلة الفقر ، البطالة ، الاكتناز واحتكار الاموال	استثمار حقيقي يعني علاج مشكلة البطالة ، تخفيض معدلات التضخم ، علاج الازمات المالية والكساد ، تخصيص واستغلال امثل للموارد ، رفع الانتاجية.	تشجيع الاستهلاك ، وبالتالي رفع معدلات الطلب الذي يستلزم رفع القدرات الانتاجية.
البعد الاجتماعي.	تزكية النفس اسعى من تزكية المال ، فكثرت المال او قلته تعتبر من اهم مسببات المشاكل الاجتماعية ، و هذا النوع من التمويل يعد من اهم صور التكافل الاجتماعي .	استغلال الموارد يساهم في الحد من البطالة والتضخم والفقر ، التي تعتبر من اهم اسباب الحرمان الاجتماعي.	تشجيع الطلب على المنتجات يؤدي الى رفع الاستثمارات الحقيقية، مما يستلزم استغلال امثل للموارد في الانتاج وفق قوانين المنافسة الحرّة و بالتالي تحقيق مستلزمات المجتمع .
البعد البيئي.	ان سد الحاجات الفيزيولوجية للبشر يكفيه للاهتمام ببيئته ومحيطه، بالإضافة الى التلاحم المجتمعي دور في الدفاع عن البيئة .	تعتبر المزارعة والمساقاة من اهم المشاريع المشتركة المهمة للمحافظة على الغطاء الاخضر ، كما ان الاستغلال الامثل للموارد يساهم في الحد من استنزاف الموارد الطبيعية .	تشجيع الاستهلاك في ظل ظروف المنافسة الحرّة، يدفع بالمؤسسات الى ابتكار سياسات تسويقية لمنتجات صديقة للبيئة، و هو ما نلاحظه في تدافع المؤسسات للحصول على شهادات الصحة و البيئة (iso 1400).

المصدر : من اعداد الباحثين .

خلاصة

من خلال الافكار التي درسناها في هذه الورقة البحثية لأثر كل من التمويل الربوي و التمويل الاسلامي على التنمية المستدامة ، توصلنا الى مجموعة من النتائج تتمحور في :

-تحقق التنمية المستدامة من خلال الاستغلال الامثل للموارد، مما يضمن الرفاهية الحالية و المستقبلية للمجتمع ككل و ضمان التقسيم العادل للثروة .

-للتمول الربوي اثار سلبية على التنمية المستدامة من خلال احتكار رؤوس الاموال و ما ينتج عنه من نتائج وخيمة من كافة النواحي الاقتصادية الاجتماعية البيئية و كذا السياسية و المؤسساتية .

-يهتم التمويل الاسلامي التشاركي بكافة عناصر الانتاج و التقسيم العادل للنتاج ، الذي يؤدي الى تنمية مستدامة من كافة النواحي تحقيق الاستقرار و التنمية المجتمعية و التنمية الاقتصادية و كذا الحد من استنزاف الموارد .

الاحالات والمراجع:

- ¹ زبير عياش ، بن مخلوف امينة ، الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة في افريقيا من منظور الالية الافريقية للتقييم من قبل النظراء ، الملتقى العلمي الدولي حول اليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 25-26 نوفمبر 2013 ، ص 8
- ² عبد اللطيف مصطفى: دراسات في التنمية الاقتصادية ، مكتبة حسن العصرية ، بيروت ، 2014 ، ص 14
- ³ كنيذة زليخة خالدي فراح : التنمية المستدامة في الجزائر بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية على حماية البيئة ، الملتقى الوطني الاول حول آفاق التنمية المستدامة في الجزائر و متطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية ، جامعة 8ماي 1945 قالمة الجزائر 18 ماي 2010 ، ص 2
- ⁴ بن عصمان محفوظ ، كردوسياسماء : التنمية المستدامة بين تحرير التجارة الدولية و حماية البيئة ، الملتقى الوطني الاول حول آفاق التنمية المستدامة في الجزائر و متطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية ، جامعة 8ماي 1945 قالمة الجزائر 18 ماي 2010 ، ص 1
- ⁵ ساري نصر الدين : ديروس حول التنمية المستدامة ، محاضرات في مقياس اقتصاد التنمية ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف 1 ، الجزائر ، 2014 ، ص 18
- ⁶ حكيمة بوسلمى ، نجوى عبد الصمد : دور الحوكمة في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المستدامة ، الملتقى العلمي الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 25-26 نوفمبر 2013 ، ص 12
- ⁷ بودريمة سعيدة ، طبابيبية سليمة : التنمية المستدامة و مؤشرات قياسها ، الملتقى الوطني الاول حول آفاق التنمية المستدامة في الجزائر و متطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية ، جامعة 8ماي 1945 قالمة الجزائر 18 ماي 2010 ، ص 8
- ⁸ لزعر علي ، ناصر بوعزيز : البيئة و التنمية المستدامة (قراءة في المفهوم) ، الملتقى الوطني الاول حول آفاق التنمية المستدامة في الجزائر و متطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية ، جامعة 8ماي 1945 قالمة الجزائر 18 ماي 2010 ، ص 2
- ⁹ كنيذة زليخة ، خالدي فراح : مرجع سابق ، ص 5
- ¹⁰ ميلود زيد الخير : التمويل الاسلامي (الأسس و المبادئ) ، الملتقى الدولي الاول حول الاقتصاد الاسلامي بين الواقع و التحديات ، المركز الجامعي غرداية ، الجزائر ، 22-فيفري 2011 ، ص 3
- ¹¹ مندر قحف : مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي ، البنك الاسلامي للتنمية ، ط3 ، جدة ، 2004 ، ص 12
- ¹² غالم عبد الله ، احمد فيشوش : اقتصاد المشاركة - المفهوم - اساليب التمويل - مؤسسات التمويل ، الملتقى الوطني التاسع حول اداة سعر الفائدة و اثرها على الازمات الاقتصادية ، جامعة سكيكدة ، 09-10 ماي 2011 ، ص 5
- ¹³ الداوي الشيخ و آخرون : الزكاة و الوقف لتحقيق التنمية المستدامة ، الملتقى الدولي الاول حول الاقتصاد الاسلامي بين الواقع و التحديات ، المركز الجامعي غرداية ، الجزائر ، 22-فيفري 2011 ، ص 2
- ¹⁴ احمد محمد عبد العظيم الجمل : دور نظام الوقف في التنمية لاقتصادية المعاصرة ، دار السلام ، مصر ، 2007 ، ص 16
- ¹⁵ حساني رقية ، خوني رايح : واقع الهندسة المالية الاسلامية و سبل النهوض بها في ظل النظام المالي العالمي الحالي ، الملتقى الوطني التاسع حول اداة سعر الفائدة و اثرها على الازمات الاقتصادية ، جامعة سكيكدة ، 09-10 ماي 2011 ، ص 10
- ¹⁶ محمود عبد الكريم احمد الرشيد : الشامل في المعاملات و عمليات المصارف الاسلامية ، ط2 ، دار النفائس ، الاردن ، 2007 ، ص 41
- ¹⁷ نزيه حماد : معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، الولايات المتحدة الامريكي ، 1993 ، ص 245
- ¹⁸ حساني رقية ، خوني رايح : مرجع سابق ، ص 16
- ¹⁹ قادري محمد الطاهر و آخرون : المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول ، مكتبة حسن العضوية ، بيروت ، 2014 ، ص 43
- ²⁰ بن عيشي عمار ، قط سليم : الايجار التمويلي بين الاهمية الاقتصادية و ضوابط الشريعة الاسلامية ، الملتقى الوطني التاسع حول اداة سعر الفائدة و اثرها على الازمات الاقتصادية ، جامعة سكيكدة ، 09-10 ماي 2011 ، ص 3
- ²¹ حساني رقية ، خوني رايح : مرجع سابق ، ص 15
- ²² غالم عبد الله ، احمد فيشوش : مرجع سابق ، ص 9
- ²³ عبد الحلیم عمار غربي : مصادر و استخدامات الاموال في البنوك الاسلامية عل ضوء تجربتها المصرفية و المحاسبية ، مجموعة دار ابي الفداء العالمية ، الامارات العربية المتحدة ، 2013 ، ص 36-37

آليات تمويل المؤسسة الاقتصادية من منظور تقليدي وإسلامي

سليم مجلخ	جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، الجزائر	bechichi.walid@univ-guelma.dz
وليد بشيبيثي	جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، الجزائر	medjellekh_salim@univ-guelma_dz
محمد العيفة	جامعة العربي التبسي الجزائر	m.laifa@univ-guelma.dz

ملخص:

تعتبر وظيفة التمويل من أهم الوظائف بالنسبة للمؤسسة التي تسعى من خلالها إلى تحقيق توازنها المالي، وقد تطورت هذه الوظيفة في عصرنا الحالي وتنوعت مصادرها بين مصادر تقليدية وحديثة، عامة ومتخصصة، ربوية وإسلامية... وقد تم طرح التساؤل الرئيسي الآتي: ما هي آليات تمويل المؤسسة الاقتصادية من المنظورين الاقتصادي والإسلامي؟، وهدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الغايات التي نلخصها في النقاط الآتية: تسليط الضوء على التمويل في المؤسسة الاقتصادية؛ التعرف على مختلف صيغ التمويل التقليدي في المؤسسة الاقتصادية؛ التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي في المؤسسة الاقتصادية؛ تسليط الضوء على التمويل المتخصص في المؤسسة الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: التمويل التقليدي، التمويل الإسلامي، التمويل المخصص.

Abstract: The financing function is one of the most important functions for the institution through which it seeks to achieve its financial balance. The study aims to achieve a set of goals that we summarize in the following points: highlighting the financing in the economic institution; Economic; highlight specialized in economic enterprise financing.

Key Words : Conventional finance, Islamic finance, dedicated funding

تمهيد:

تعتبر المؤسسة الاقتصادية النواة الرئيسية لبناء أي اقتصاد لبلد ما، مما جعلها تخطى بأهمية كبيرة من قبل النقاد والاقتصاديين، العلماء وصانعي ومتخذي القرارات من حيث دراستها، تحديد خصائصها، أساليب تطويرها وكيفية تمويلها... يعتبر مزاول نشاط المؤسسة الاقتصادية مثله مثل أنشطة الأعوان الاقتصاديين ضمن الاقتصاد الذي يعتمد على النقود، فالعمليات التي تقوم بها المؤسسة تحتاج إلى التمويل باستمرار لمزاولة نشاطها وضمان استمراريتها وتعرف هذه العملية بوظيفة التمويل أو الوظيفة المالية.

تعتبر وظيفة التمويل من أهم الوظائف بالنسبة للمؤسسة التي تسعى من خلالها إلى تحقيق توازنها المالي، وقد تطورت هذه الوظيفة في عصرنا الحالي وتنوعت مصادرها بين مصادر تقليدية وحديثة، عامة ومتخصصة، ربوية وإسلامية...

مما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي الآتي: ما هي آليات تمويل المؤسسة الاقتصادية من المنظورين الاقتصادي والإسلامي؟

تهدف الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الغايات التي نلخصها في النقاط الآتية:

تسليط الضوء على التمويل في المؤسسة الاقتصادية؛ التعرف على مختلف صيغ التمويل التقليدي في المؤسسة الاقتصادية؛ التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي في المؤسسة الاقتصادية؛ تسليط الضوء على التمويل المتخصص في المؤسسة الاقتصادية. اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف مختلف صيغ التمويل في المؤسسة الاقتصادية وتحليل اجراءات واليات اعتماد هذه الصيغ من منظور تقليدي وإسلامي، وذلك من خلال النقاط الآتية:

التمويل التقليدي ومختلف صيغه في المؤسسة الاقتصادية؛ التمويل الإسلامي ومختلف صيغه في المؤسسة الاقتصادية؛

التمويل المتخصص في المؤسسة الاقتصادية. يعتبر التمويل وظيفة أساسية هامة في المؤسسة تهدف إلى توفير الأموال اللازمة لدفع وتطوير المؤسسة. ومن المهام الأساسية لوظيفة التمويل ما يلي:

تحديد احتياجات المؤسسة لرؤوس الأموال: اعداد برنامج التمويل: تنظيم الخزينة: وينقسم التمويل في المؤسسة الاقتصادية إلى: تقليدي واسلامي

أولا التمويل التقليدي ومختلف صيغه في المؤسسة الاقتصادية: ويضم:

1-التمويل الذاتي: هو اعادة استثمار الفائض المالي كله أو بعضه في أعمال المؤسسة، أي هو تبيين للقدرات المالية الذاتية للمؤسسة في تمويل تنبئياتها.

1-1-مصادر التمويل الذاتي: هي مجموعة الموارد المالية التي تستطيع المؤسسة الحصول عليها من عملياتها الجارية أو مصادر أخرى دون اللجوء للمصادر الخارجية، ومن مزايا هذا النوع من التمويل أن الأموال تبقى ولمدة طويلة في خدمة المؤسسة. وينقسم التمويل الذاتي إلى:⁽¹⁾

الأرباح المحتجزة: كما تعرف بالأرباح غير الموزعة التي لم يتم توزيعها على المساهمين والتي تهدف إلى توسيع وتنمية الشركة والتي يتم الحصول عليها من خلال تحديد الفرق بين مختلف إيرادات وتكاليف المؤسسة بغية ايجاد النتيجة النهائية التي تمثل الربح الخاضع للضريبة وبعد طرح الضريبة والأرباح الموزعة نجد الأرباح غير الموزعة والتي تعتبر كتمويل ذاتي داخلي للمؤسسة؛ الاحتياطات: هي عبارة عن مبالغ مالية غير مستحقة يتم تكوينها لمواجهة المخاطر المحتملة الوقوع وتنقسم بدورها إلى (قانونية وهي الحد الأدنى من الاحتياطات التي يجب على المؤسسة تكوينها وهي 5 بالمائة من صافي الأرباح على أن لا تتعدى 10 بالمائة من رأسمال المؤسسة، أساسية أو نظامية وهي غير قانونية ويتم تحديدها لأغراض غير تجارية)؛

الاهتلاكات: هي تقدير الخسارة الناتجة عن قيمة الأصل الثابت التي تهتك عبر الزمن، كما عرفت أنها عملية تناقص القيمة المحاسبية لأصل من الأصول ناتج عن استعماله أو عن الزمن أو عن التكنولوجيا أو عن آثار أخرى؛ المؤونات: وهي أموال تقتطع من الأرباح لمواجهة الخسائر والأخطار المحتمل وقوعها في المستقبل؛

فائض أو ناقص قيمة التنازل عن التثبيات: ان التنازل عن التثبيات يكون حسب حالتين: إما أن يكون التنازل بسعر أكبر وأعلى من القيمة المحاسبية الصافية للتثبيت وفي هذه الحالة يكون التنازل ببيع ويسجل في شكل فائض، واما أن يكون التنازل بسعر أقل (أدنى) من القيمة المحاسبية الصافية للتثبيت وفي هذه الحالة يكون التنازل بخسارة ويسجل في شكل عجز (ناقص).

2- مصادر التمويل الخارجية: عند عدم كفاية مصادر التمويل الداخلية الذاتية تلجأ المؤسسة إلى المفاضلة بين مصادر تمويلية خارجية مختلفة حسب حاجتها التمويلية وتشكل مصادر التمويل الخارجية من:⁽²⁾

1-2- التمويل بالالتزامات المالية عن طريق الائتمان التجاري: هو تمويل قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشتري عند شراء بضاعة بقصد إعادة البيع أو استخدامها كمادة أولية لإنتاج بضاعة مصنعة، حيث لا يتم دفع قيمة المشتريات نقدا وإنما تأخذ صفة المشتريات الآجلة، ويعرف من وجهة نظر الادارة المالية على أنه تسهيلات مالية قصيرة الأجل يحتاجها المشتري عند عدم كفاية رأس المال العامل، حيث أنه يوفر الاحتياجات الخارجية في حالة عدم توفر القروض المصرفية، كما أنه يوفر السيولة النقدية للمشاريع التي تستطيع الحصول على الأموال عن طريق مصادر أخرى. ويتميز الائتمان التجاري بسهولة، مرونته، المصدر الوحيد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانخفاض تكلفته.

2-2-التمويل عن طريق سوق الأوراق المالية: وتتم عميلة التمويل عن طريق الأسهم والسندات.

2-3-التمويل عن طريق القروض المصرفية: والتي تشكل من الآتي:

✓ القروض القصيرة الأجل: وهي القروض التي لا تتجاوز السنة وتضم:

قروض الاستغلال: وتشمل نشاطات الاستغلال التي تقوم بها المؤسسة في المدى القصير؛

القروض العامة: وهي موجهة لتمويل الأصول المتداولة وتضم: تسهيلات الصندوق: وهي خدمة يقدمها البنك للمؤسسة لفترة قصيرة جدا في شكل قرض مصرفي لمعالجة التذبذبات الحاصلة في خزينة المؤسسة نتيجة خلل في الوقت الذي يفصل الدفع والقبض

والسحب على المكشوف: مدته أطول من سابقه وعمولته 1 % ويتم اللجوء اليه من أجل تضخيم رأس المال العامل أو في حالة انخفاضه:

قروض موسمية: وهي موجهة لتمويل احتياجات الخزينة ناتجة عن نشاط موسمي ومدة القرض 9 أشهر؛

قروض الربط: وهي قروض تمنح لتجاوز التأخر الزمني في الحصول على القرض الحقيقي من البنك المتعامل معه مثلا حتى تأخذ اجراءات العقد الطويل الأجل مجراها؛

الخصم التجاري: ويتمثل في تحصيل قيمة الأوراق بقيمة أقل من قيمتها الاسمية وقبل تاريخ استحقاقها؛

قروض ممنوحة بضمان والقروض الخاصة: وهي توجه إلى تمويل أصل معين وتضم: التسبيقات على البضائع: وهو عبارة عن قرض يقدم للزبون لتمويل مخزون معين والحصول على بضائع مقابل ذلك كرهن والتسبيقات على الصفقات العمومية: في اطار المشاريع الضخمة الناتجة عن الصفقات العمومية يحتاج صاحب المشروع إلى أموال ضخمة من أجل اتمام الصفقة لذلك فهو يلجأ إلى هذا النوع من التمويل).

✓ القروض المتوسطة الأجل: وهي القروض التي تتجاوز السنة ولا تتجاوز الخمس سنوات ومنها:

قروض المدة: التي تكون محصورة بمدة معينة؛

قروض التجهيزات: وهي مضمونة بالتجهيزات التي يتم اقتناؤها ونميز بين: عقود البيع المشروطة حيث يتم بيع التجهيزات بالتقسيط ويحتفظ البائع بملكيتها حتى يتم تسديد كافة الدفعات. القرض المصرفي المرهون برهن حيازي حيث يتم رهن التجهيزات لصالح البنك التجاري ومن ثم بيعها في السوق في حالة تخلف الزبون عن دفع الدفعات.

✓ القروض الطويلة الأجل: وهي قروض تمنحها مؤسسات متخصصة وتتجاوز السبع سنوات ونميز فيها بين:

القرض الشخصي: يتم على أساس الوفاء والثقة وهو قرض غير مضمون ويتم الاتفاق فيه على معدل الفائدة وعدد مرات الدفعات وشروط السداد التي يمكن أن تحدد الدفعات على أساس نقدي؛

القرض المضمون: والذي يكون الضمان احدى شروطه فكلما كانت المخاطر أقل كانت معدلات الفائدة أقل والعكس بالعكس فالقرض لا يستحب المخاطرة.

ثانيا: التمويل الاسلامي ومختلف صيغه في المؤسسة الاقتصادية

يعتبر التمويل عصب الإقتصاد ومحركه، من خلال تمويل مختلف الأنشطة الإقتصادية من إنتاج، استهلاك وتجارة وهناك العديد من الصيغ والأساليب التي تعمل على القيام بدور التمويل والتي تختلف بين التمويل التقليدي القائم على نظام الفائدة والربا، والتمويل الإسلامي القائم على أساليب تمويلية مستندة إلى أحكام الشريعة الإسلامية ونبعث من خلال هذا المطالب وعبر ثلاث فروع حول الأساليب التمويلية المستندة للمشاركة في الأرباح والخسائر، صيغ التمويل غير المستندة للمشاركة في الأرباح والخسائر وصولاً إلى أدوات الهندسة المالية الإسلامية والتي تعتبر كبديل لأدوات الهندسة المالية التقليدية. ويضم إلى جانب التمويل الذاتي ما يلي:

1- الأساليب التمويلية المستندة للمشاركة في الأرباح والخسائر: تتعدد عقود المشاركات في الفقه الإسلامي ويمكن تقسيمها وفقاً لما يلي: خلط مال وعمل من جهة بمال وعمل من جهة أخرى، خلط عمل من جهة بعمل من جهة أخرى، خلط مال من جهة بعمل من جهة أخرى، خلط مال من جهة بمال وعمل من جهة أخرى، ونتعرض من خلال هذا الفرع إلى مختلف صيغ المشاركات (المضاربة، المشاركة، الإستثمار المباشر، المزارعة، المساقاة والمغارسة).

1-1- المضاربة⁽³⁾: نوع من المشاركة وتعرف على أنها عقد بين طرفين أو أكثر يشارك أحدهما بالمال والآخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف من الربح بنسبة معلومة من الإيراد، ويشترط أن تتوفر فيها العناصر الآتية⁽⁴⁾:

اتفاق بين شخصين؛ يقدم أحدهما المال (رب المال) ويقوم الآخر بالعمل (المضارب)؛ موضوع المضاربة هو استثمار المال؛ غاية المضاربة تحقيق ربح.

1-1-1- حكم مشروعيتها: بالقرآن لقوله تعالى: "وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ"⁽⁵⁾. وفي السنة حيث أقرها الرسول "صلى الله عليه وسلم" في الإسلام بدليل خروجه للتجارة بأموال السيدة خديجة.

1-1-2-2- أحكامها: عند صياغة عقد المُضَارَبَةِ لا بد من مراعاة الشروط الآتية⁽⁶⁾ (7):

1-1-2-1- شروط المتعاقدين: نلخصها في النقاط الآتية:

أن يكون المتعاقدين متمتعين بالأهلية القانونية من حيث السن والعقل في حال كونهم أصلاء في العقود أو أن يكون مفوضين عن سواهم تفويضاً قانونياً سليماً بموجب وكالة؛ يشترط في عقد المُضَارَبَةِ ما يدل على انعقاد شركة المُضَارَبَةِ أي الإيجاب والقبول؛ الأصل في عقد المُضَارَبَةِ أنه عقد غير لازم إذ يجوز لأي طرف فسخ العقد متى شاء شريطة إعلام بقية الشركاء تفادياً لوقوع الأضرار بالآخرين.

1-1-2-2- الشروط الخاصة برأس المال: نلخصها في النقاط الآتية:

أن يكون رأس المال من النقود المضروبة من الدراهم والدنانير وهو اشتراط عامّة الفقهاء؛ ألا يكون رأس المال ديناً في ذمة المضارب؛ أن يتم تسليم رأس المال للمضارب.

1-1-2-3- الشروط الخاصة بالربح: نلخصها في النقاط الآتية:

أن تكون حصة كلا الطرفين من الربح معلومة: أن تكون حصة كل منهما من الربح شائعة كالنصف أو الثلث مثلاً (ليس مبلغ مقطوعاً)؛ في حال عدم تحقيق أرباح أو خسائر يتحمل صاحب رأس المال الخسائر ويتحمل الشريك العامل جهده فقط ولا يمكن مطالبته بدفع خسائر ما لم تكن ناتجة عن إهمال متعمد، أو سوء نية (يتحمل المضارب الخسارة في حالة وجود ما يدل على التعدي والتقصير من قبله)؛ لا يتم توزيع الربح إلا بعد استرداد رأس المال وإخراج المصاريف عملاً بالقاعدة (الربح وقاية لرأس المال)؛ إذا فسد عقد المُضَارَبَةِ (لاختلال صحة شروطها) يكون للمضارب أجراً ويكون الربح إذا تحقق لرب العمل.

1-1-2-4- الشروط الخاصة بالعمل: نلخصها في النقاط الآتية:

✓ أن يختص العامل بالعمل دون رب المال؛ أن لا يضيق رب المال على العامل في العمل؛ مجال العمل في السابق كان في مجال التجارة ولكن في الوقت الحالي أجاز الفقهاء بأن تشمل المُضَارَبَةُ كافة القطاعات الأخرى.

1-2-1- صيغ التمويل بالمدائيات (المعاوضات): وتنقسم بدورها إلى قسمين عقود معاوضات مالية، وتكون من خلال مبادلة مال بمال (بيع المرابحة، بيع السلم، بيع الإستصناع) وعقود معاوضات غير مائيّة وتكون من خلال مبادلة مال بمنفعة (الإجارة).

1-1-2-1- بيع المُرابحة: هي البيع بالثمن الذي اشترت به السلعة مع ربح معلوم، أو هي بيع بثمان سابق وزيادة⁽⁸⁾:

1-1-2-1- شروط المُرابحة: تتمثل شروط المُرابحة في⁽⁹⁾:

✓ أن يكون ثمن السلعة معلوماً؛ أن يكون الربح معلوماً للبائع والمشتري؛ أن يكون المبيع عرضاً فلا يصح بيع النقود مرابحة؛

✓ أن يكون العقد الأوّل صحيحاً فلو كان فاسداً فلا تصح لأنها بيع بالثمن الأوّل مع زيادة الربح.

1-1-2-2- حكم مشروعيتها: البيع جائز بأدلة من القران والسنة.

لقوله تعالى: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)⁽¹⁰⁾. وقوله "صلى الله عليه وسلم": (أفضل الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور).

1-2-1-2- بيع الإستصناع: في اللغة هو من الاستفحال وهو عمل طلب الصناعة من الصانع فيما يصنعه، وفي الاصطلاح هو طلب صناعة محددة الجنس والصفات على أن تكون الموارد من عند الصانع مقابل مبلغ معين عند التسليم أو عند أجل معين ويقبل الصانع بذلك.

1-2-1-2-1- حكم مشروعيتها: أجاز عقد الإستصناع مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيث جاء في قراره ما يلي:

عقد الإستصناع هو عقد وارد على العمل والعين في الذمة ملزم الطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط؛ يشترط في عقد الإستصناع ما يلي: بيان جنس المستصنع وقدره وأوصافه المطلوبة وأن يحدد فيه الأجل؛ يجوز في الإستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط محددة ومعلومة الأجل؛ يجوز أن يتضمن عقد الإستصناع شرطاً جزائياً بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة وقد شرع الإستصناع لسد حاجات الناس ومتطلباتهم.

1-2-1-2- خصائص عقد الإستصناع عن باقي البيوع الأخرى: يتميز عقد الإستصناع عن سائر العقود بخصائص نذكر منها⁽¹¹⁾ (12):

هو عقد وليس مواعدة؛ المبيع ليس شئ معيناً بالذات موجوداً لدى البائع عند التعاقد، بل هو دين في ذمة البائع محدد بأوصاف معينة ويلتزم إضماره بتلك الصفات في موعد التسلم فيما بعد؛ المادة الخام التي يصنع بها المبيع تكون على الصانع سواء كانت من عنده أو يشتريها فان كانت من عند المستصنع فهي إجازة لا استصناعاً؛ الثمن قد يدفع دفعة واحدة (حالياً أو مؤجلاً) أو مقسطاً؛ العمل على الصانع سواء قام به بنفسه أو كلف به غيره بأجر من عنده لأن المبيع يجب أن يكون موصوفاً في الذمة دون شرط تعيين العامل أو المادة التي تصنع منها البضاعة.

2-1-3- بيع المسلم: ألسلم لغة مصدر لأسلم ومعناه استعجال الشيء وتقديمه، ويقال للمسلم "سلف"، الأول لغة أهل الحجاز والثاني لغة أهل العراق. ولكن السلف أعم من ألسلم ذلك أنه يطلق على القرض الحسن أيضاً. وألسلم في تعريف الفقهاء هو بيع أجل بعاجل، بمعنى أنه معاملة مآليّة يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقداً إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالأجل هو السلعة المبيعة الموصوفة في الذمة، والعاجل هو الثمن. السلم عكس البيع الأجل، ففي الأول يتم تعجيل الثمن ويؤجل المثلث، أما في الثاني فيعجل المثلث ويؤجل الثمن⁽¹³⁾.

2-1-3-1- أركان عقد ألسلم: العاقدان:

"المسلم": وهو المشتري للسلعة؛ المسلم إليه "البائع": وهو البائع الذي يقبض الثمن؛ المعقود عليه: رأس مال السلم "الثمن": المسلم فيه: وهو السلعة أو المبيع. والصيغة: وهي الإيجاب والقبول. بكل ما يدل على العقد من الألفاظ.

2-1-4- الإجازة: وهي من عقود المعاوضات غير المآليّة فهي عقد لازم على منفعة مقصودة، بمعنى هي تملك منفعة معلومة لأصل (عين) معلوم من قبل مالكها (المؤجر) لطرف آخر (المستأجر) مقابل عوض (أجر) معلوم لمدة معلومة⁽¹⁴⁾، وهي مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع.

✓ من الكتاب لقوله تعالى: (لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا)⁽¹⁵⁾. ومن السنة لقوله "صلى الله عليه وسلم" (من استأجر أجيراً فليعلمه أجره)، وقوله: (أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه). كما أجمع الفقهاء على مشروعية الإجازة لأنها وسيلة للتيسير على الناس في الحصول على المنافع التي لا يقدرون على تملك أعيانها.

2-1-4-1- أحكام وشروط الإجازة: فهي كأي عقد لها ثلاث أركان: الصيغة، العاقدان وشروطهما مثل شروط أي عقد والاختلاف هنا في محل العقد من حيث الأتي⁽¹⁶⁾:

أن يكون مباحاً الانتفاع به شرعاً؛ أن يكون المؤجر مالكاً للمنفعة؛ أن تكون المنفعة معلومة إما بالتعيين أو الوصف علماً نافياً للجهالة؛ أن يكون الثمن: معلوماً جنساً ونوعاً وصفة؛ أن تكون مدة التأجير معلومة وتناسب مع عمر الأصل؛ القدرة على استبقاء المنفعة؛ أن لا يتعلق بالمنفعة حق للغير؛ أن يكون الأصل (العين) محل التأجير من الأصول التي ينتفع بها مع بقاء عينها نسبياً ولا يكون في استيفاء المنفعة هلاك للعين؛ لا يجوز إجازة المال أو طعام للأكل. وتنقسم الإجازة في البُنوك الإسلامية إلى قسمين⁽¹⁷⁾:

2-4-1-2- التأجير التشغيلي: علاقة تعاقدية قصيرة الأجل تعطي الحق للمستأجر في إلغاء عقد الإيجار في أي وقت خلال فترة سريانه، نظراً لكون فترة التأجير غالباً ما تقل بكثير عن العمر الإنتاجي المتوقع للأصل. وفي مقابل الانتفاع بخدمات الأصل يدفع المستأجر مدفوعات إيجار لا تغطي في مجملها التكلفة الكلية للأصل وهذا يعني أن على المؤجر كي يسترد مجمل قيمة الأصل أن يعيد تأجيره بعد نهاية مدة العقد إلى مؤسسات أخرى، أو أن يبيع الأصل ذاته.

2-4-1-3- التأجير التمويلي: التأجير التمويلي هو عقد (اتفاق) يمكن المؤسسة المستفيدة (المستأجر) من الانتفاع الكامل بالخدمات الإنتاجية لأصل رأسمالي (أصل إنتاجي) مملوك لمؤسسة مآليّة متخصصة (المؤجر) خلال مدة الإيجار، مقابل دفع المؤسسة المستفيدة لسلسلة من الأقساط السنوية كمدفوعات إيجار، على أن تظل ملكية الأصل للمؤسسة الممولة طوال مدة الإيجار المتفق عليها. وبانتهاء مدة الإيجار يكون للمستأجر الخيار بين أن يشتري الأصول الرأسمالية وتؤول ملكيتها له، أو يستغني عن ذلك، وفي الحالات التي لا تتطابق فيها مدة الإيجار مع العمر الإنتاجي للأصل يكون للمستأجر الخيار بين أن يشتري الأصل أو يعيد استئجاره مرة ثانية أو يمتنع عن ذلك. وهناك اختلاف بين الفقهاء في ذلك.

2-1-5- التورق المصرفي: يكون التوريق المالي الإسلامي من خلال ربطه بسلمة أو خدمة يكون ثمنها هو الدين الذي يورق وهذا هو ما أجازته مجمع الفقه الإسلامي في دورته 16⁽¹⁸⁾.

2-2- صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان: وتتمثل في:

2-1-2- القرض الحسن: وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما⁽¹⁹⁾ أو هو إتاحة المصرف أو المؤسسة المالية مبلغاً محدداً لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن دون تحميل هذا الفرد أو العميل أية أعباء أو عمولات أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع بل يكفي استرداد أصل القرض، وعملية التمويل عن طريق القرض الحسن صيغة تعتمد عليها المصارف الإسلامية لتمويل مشاريع إنمائية هامة جوهرها تمويل أصحاب السمعة الحسنة حتى لا يتعرضوا للبطالة إذ كانوا في عسرة من أمرهم كي يستمر إنتاجهم فالقرض الحسن إذن هو عبارة عن قرض خال من الفائدة يمنح للمستحقين من أفراد المجتمع على أن يرد المقرض المال بعد تحسن أحواله⁽²⁰⁾

2-2-2- صُندوقُ الزكاة: يمكن اعتبار صُندوقِ الزكاة أداة مالية لها أهميتها في المساعدة على التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية ويتوقف ذلك الدور على طرق استعمال هذه الأداة المالية أثناء تحصيل الإيرادات من أوعية الزكاة المتنوعة، سواء كانت أصولاً رأسمالية أو دخلاً متنوعاً، متولدة عن استغلال هذه الأموال فالتحكم في طريقة جمع وتحصيل وإنفاق هذه الحصيلة له تأثيرات إيجابية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي الذي يتناسب مع طبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة، كما أن لصندوق الزكاة دوراً استثمارياً يتمثل في استثمار جزء من أصوله في مشاريع إنتاجية لتشكل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيها، كما يساهم صندوق الزكاة في زيادة الإنفاق الاستهلاكي للبلد من خلال توزيع الزكاة على فئات عريضة من المجتمع بصورة تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي وبالتالي ارتفاع مستويات الإنتاج لتلبية الطلب المتزايد ما يؤدي في النهاية على رفع معدلات النمو الاقتصادي وتخفيض مستويات البطالة⁽²¹⁾.

2-2-3- الهبات، الصدقات: وهي التبرعات المالية التي يتم منحها بدون مقابل.

2-2-4- الوقف: لا يقتضي الإقتصاد الإسلامي بالقطاعين العام والخاص فقط بل يزيدهما تميزاً بوجود قطاع كامل له مميزاته وأهدافه ومنهجية تسييره ويطبع الجميع بهذا المميز الأخلاقي والإنساني الرفيع فقطاع الوقف ليس بديلاً إنما هو قطاع إنساني قائم بذاته له خصائصه الذاتية ويتعايش مع القطاعات السابقة ويتنافس معها لإسعاد الفرد والجماعة⁽²²⁾.

3- الأدوات المالية الإسلامية المبتكرة التي يمكن تداولها كبديل للأدوات الهندسة المالية التقليدية استطاع علماء الشريعة والهندسة المالية الإسلامية تطوير أدوات مالية (الصكوك الإسلامية) بما يتفق مع الشريعة الإسلامية والتي تعتبر بديلاً للأدوات المالية التقليدية التي يجري التعامل بها في الأسواق المالية المعاصرة، وفيما يلي نتعرض من خلال هذا الفرع لأهم الصكوك التي يتم تداولها في الإقتصاد الإسلامي^{(23) (24) (25)}:

3-1- صُكوكُ الصناديق الاستثمارية: يعرف الصندوق الاستثماري بأنه تجميع للأموال عبر الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري معروف بدقة في نشرة الإصدار، وتتعدد مجالات استخدامها، حيث يمكن أن تشمل جميع فروع الإقتصاد ومنها المجالات المالية، تصدر صناديق الإستثمار بأجال وأحجام معينة (الصناديق المغلقة)، أو آجال وأحجام غير محددة (الصناديق المفتوحة)، وتكيف شرعاً على أساس صيغة المضاربة المقيدة، وتعتبر هذه الصناديق الصيغة الأم لكل أنواع الصكوك الأخرى التي يتم تداولها في سوق النقد الإسلامي.

3-2- صُكوكُ الإجارة: عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة تصدر ممثلة لقيمة العين المؤجرة تتيح لحاملها فرص الحصول على دخل الإيجار بمقدار المساهمة التي دفعها حامل الصك قياساً على نظرائه الآخرين وهي أقل خطورة مقارنة مع بقية أدوات الملكية الأخرى كالأسهم مثلاً لأنه يمكن التنبؤ بدقة بعوائد الورقة المالية محل الإجارة، وذلك لسهولة معرفة إيرادات ومصروفات العين المؤجرة فمثلاً يمكن أن تكون في مجال صناعة الطائرات أو العقارات السكنية أو المصانع أو أنواع المنقولات المختلفة وغيرها

3-3- صُكوكُ المقارضة (المضاربة): هي عبارة عن تقسيم رأس المال إلى حصص متساوية وبدلاً من أن يقدم بواسطة طرف واحد يتعدد مقدموه، وتتمثل خصائص صُكوكِ المضاربة في:

تعتبر أداة مناسبة لاستدرار المال قائمة على تقسيم رأس مال المضاربة إلى حصص متساوية تسجل بأسماء مالكيها لتمويل مشروع استثماري معرف بوضوح في نشرة الإصدار؛ تمثل صكوك المقارضة حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة تتيح لحاملها فرصة الحصول على أرباح المشروع (إن وجدت) وبصورة غير محددة وبحسب مساهمات حملة الصكوك المختلفة؛ قابلة للتداول طالما هي تمثل محلاً لأصل معروف يعمل في نشاط معلوم غير مناف للشرع وتطبق عند التداول الأحكام التالية: إذا كان مال المضاربة المتجمع بعد الاكتتاب لا يزال نقوداً فإن تداول صكوك المضاربة تعتبر مبادلة نقداً بنقدٍ وتطبق عليه أحكام الصرف إذا أصبح مال المضاربة ديوناً تطبق على تداول الصكوك أحكام التعامل بالديون؛

إذا صار مال المضاربة موجودات مختلطة من النقود والمنافع فإنه يجوز تداول صكوك المضاربة وفقاً للسعر المتفق عليه.

4-3- صكوك المشاركة: تعتمد على عقد المشاركة الجائز شرعاً وهي مشابهة لصكوك المقارضة أو المضاربة السابق شرحها لكن الاختلاف الأساسي يكمن في أن صكوك المضاربة يكون المال كله من طرف أو مجموعة أطراف، بينما في صكوك المشاركة نجد أن الجهة الوسيطة التي تصدر الصكوك للمستثمرين تعتبر شريكاً لمجموعة المستثمرين حملة الصكوك في وعاء الشراكة وبصورة مشابهة لما هو عليه الحال في شركة المساهمة العامة. وتقوم صكوك المشاركة على المبادئ الآتية:

مراعاة الضوابط الشرعية، حيث تمثل كل شهادة قيمة مائتة بعملة البلد مكان الإصدار وتعكس نصيباً من صافي ملكية الحكومة في الشركات المخصصة للإصدار؛ لا ضرر ولا ضرار في المشاركة وذلك بالموازاة مع مصلحة المصرف ومصلحة المجتمع، على العكس من الصكوك التقليدية التي يراعي فيها مصلحة طرف على مصلحة طرف آخر؛ اختيار أرشد السبل وأحسنها في استثمار المال وتشغيله؛ تجنب أي نشاطات أو تداول لسلع أو خدمات محرمة شرعاً؛ ترشيد الإنفاق فلا إسراف ولا تقدير، للنهي عنها شرعاً؛ مراعاة الأولويات والضروريات في المشاركة.

5-3- صكوك السلم: وهي عبارة عن صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة المؤجلة التسليم هي من قبيل الديون العينية لأنها موصوفة في الذمة (لا تزال في ذمة البائع) لذا تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين البائع أو المشتري، فهي من الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

ثالثاً: التمويل المتخصص في المؤسسة الاقتصادية

يعتني التمويل المتخصص بصيغ تمويل بديلة لتلك التي تقدمها البنوك التقليدية أو سوق الأوراق المالية، فهناك فئة كبيرة من المؤسسات (خاصة الصغيرة والمتوسطة، الناشئة والمبتكرة) التي لا تلبى حاجياتها التمويلية من المصادر التقليدية، خاصة في المراحل الانشائية الأولى لها، ومن أهم الصيغ البديلة التي يقدمها التمويل المتخصص إلى جانب قروض الاستثمار وإصدار الأسهم والسندات نجد التمويل برأس المال المخاطر في جانب التمويل بالمشاركات في جانبه التقليدي والتمويل بالمشاركة في جانبه الإسلامي والتمويل التاجيري في جانب التمويل بالمداينات في الجانب التقليدي والمرابحة، السلم والاستصناع فب جانب الإسلامي. وتعرض في هذا الصدد إل بعض الصيغ:

1- قروض الاستثمار: تمول قروض الاستثمار الأصول الثابتة في الميزانية، فالبنك في هذه الحالة يجمد أمواله لفترة طويلة نسبياً، وقروض الاستثمار تكون أكثر خطورة من قروض الاستغلال وتنقسم قروض الاستثمار إلى متوسطة وطويلة الأجل.

2- التمويل التاجيري: عمل القائمون على المشروعات والوحدات الاقتصادية على توفير وجلب الوسائل التي تخفف، تقلل من عبئ التمويل وذلك من خلال طرق مختلفة كالشراء والدفع بالتقسيط، أو تأجيل دفع الثمن كلياً أو جزئياً... لكن هذه الإجراءات تتميز بمخاطر، ومع هذه المخاطر والصعوبات تم ابتكار طريقة جديدة للتمويل في جانبه المتخصص وهو تمويل بدون رأس مال والذي يعرف بالتمويل التاجيري أو التاجير التمويلي.

1-2- تعريف التمويل التاجيري: لغة التاجير من الاجارة وهي مشتقة من الأجر أما اصطلاحاً فقد عرفتها المذاهب الأربعة كالآتي:

الحنفية: هي عقد على المنافع بعوض؛

المالكية: هي تملك منافع شئ مباحة لمدة معلومة بعوض؛

الشافعية: هي عقد على منفعة معلومة مقصودة قابلة للبدل والإباحة بعوض معلوم؛

الحنابلة: هي عقد على منفعة مباحة معلومة لمدة معلومة من عين معينة، أو موصوفة في الذمة، أو عمل معلوم بعوض معلوم.

أما التمويل فيرجع أصله إلى كلمة مول فهو مشتق من المال والمال هو ما يمتلك من كل شئ هذا لغة أما اصطلاحاً: فهو يمثل الامداد بالأموال اللازمة في وقت حاجتها، أو هو تدبير الأموال أو الموارد اللازمة للنشاط الاقتصادي سواء كان من الموارد الذاتية للشخص أو من غيره.

أما التأجير التمويلي: فتوجد له مجموعة من التعريفات نذكر منها:

✓ هو اتفاق لتمويل واستخدام أصول رأسمالية CAPITAL ASSETS؛

هو أسلوب من أساليب التمويل يقوم من خلاله الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بدفع قيمة ايجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة مقابل استخدامه وتشغيله لهذا الأصل؛ هو تمويل متوسط الأجل في شكل اتفاق بموجب عقد بين المؤجر والمستأجر يكون للأخير بموجبه الحق في استخدام أصول المؤجر مقابل مبالغ مالية منتظمة لفترة محددة من الزمن وفي نهاية التأجير يكون للمستأجر الحق في شراء الأصل المؤجر.

2-2- أطراف، التزامات وخصائص التأجير التمويلي: يتميز بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن باقي أنواع التمويل، وللتمويل التأجيري مجموعة من الأطراف الذين يؤثرون ويتأثرون به وفقاً لمجموعة من الالتزامات التي تربط بعضهم ببعض.

2-3-1- أطراف التأجير التمويلي: يتمثل أطراف التأجير التمويلي في:

المؤجر (شركة التأجير التمويلي): وهو الذي يشتري المنقولات أو العقارات حسب المواصفات المطلوبة من قبل المستأجر، ويمكن أن يكون المستأجر هو الممول وفي هذه الحالة يكون طرفين فقط للعقد، ويمكن أن يظهر أكثر من طرفين في العقد إذا كان المؤجر ليس الممول وكان مبلغ شراء الأصل كبير لا يمكن للمؤجر تأمينه وهنا يظهر طرف رابع هو المقرض؛ المستأجر: هو الذي يستفيد من الأصل الذي اختاره وحدد مواصفاته في نشاطه مقابل التزامه بدفع أقساط خلال فترة زمنية معينة؛

الممول أو المقاول أو المنتج: وهو الذي يلتزم بتوفير الأصل محل الايجار (يصنعه، يشيده أو يبيعه) سواء كان منقولاً أو عقاراً حسب المواصفات المطلوبة من المستأجر وتربطه علاقة بين المؤجر (اتمام الصفقة) والمستأجر (خدمات ما بعد البيع، الصيانة، كيفية التشغيل...);

المقرض: هو البنك أو المؤسسة المالية الذي يتدخل كمولد في حالة ارتفاع سعر الأصل وعدم قدرة المؤجر على شرائه فيلجأ إلى الاقتراض.

3- التمويل عن طريق رأس المال المخاطر: يعبر التمويل عن آلية انتقال الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي، إلا أن هذه الآلية في صيغها القديمة أصبحت لا تلي رغبات جميع طالبي التمويل، الأمر الذي شجع وساهم في ظهور صيغ تمويلية حديثة أكثر تخصصاً تطرح بدائل تمويلية جديدة للمستثمرين، ومن أهم هذه الصيغ نجد التمويل عن طريق رأس المال المخاطر.

3-1- مفهوم رأس المال المخاطر ونشأته: تعتبر بيئة التمويل صعبة على المؤسسات الناشئة أو المبتكرة أمام المؤسسات الكبيرة والقائمة والتي تمتلك مركز مالي جيد والتي تكون أكثر قدرة على الحصول على التمويل التقليدي خاصة التمويل عن طريق القروض نتيجة المخاطر التمويلية القليلة، أما المؤسسات الحديثة، الناشئة والتي تتميز بدرجة عالية من المخاطر فتعتمد إما على التمويل الذاتي والذي لا يكفي عادة من أجل تغطية المراحل التمويلية للمشروع خاصة المراحل الأولى منها أو عن طريق مساعدات الأقارب، الأصدقاء والمؤسسات الخيرية... والتي لا تكفي لتغطية احتياجات المشروع. ومن هنا ظهر مفهوم التمويل عن طريق رأس المال المخاطر كتمويل متخصص موجه للمؤسسات المبتكرة والناشئة والتي تتميز بدرجة عالية من المخاطر.

ظهر رأس المال المخاطر في الولايات المتحدة الأمريكية في السنوات التي تلت الحرب العالمية الثانية لدعم المواهب المقاولية وللإستجابة إلى الاحتياجات التمويلية للأفكار والمنتجات التكنولوجية كبديل للصيغ التمويلية التقليدية السائدة التي ترفض تمويل المشاريع المرتفعة المخاطر.

3-2- تعريف رأس المال المخاطر: رأس المال المخاطر هو نمط تمويلي متميز يقدم الأموال للمشاريع الناشئة ذات التكنولوجيات العالية التي تتسم عادة بسرعة نموها. كما يعرف على أنه:

✓ حسب الجمعية الوطنية لرأس المال المخاطر NVCA: استثمار نشط بالأموال الخاصة طويلة الأجل في منشآت تملك استعدادات قوية منجز من طرف مستثمرين متخصصين؛

✓ حسب الجمعية الفرنسية للمستأجرين برأس المال AFIC هو استثمار محقق من طرف مستثمرين برأس المال بواسطة الأموال الخاصة وشبه الخاصة في منشآت ناشئة وفي طور الانجاز تتضمن محتوى تكنولوجي كبير.

3-3- مؤسسات رأس المال المخاطر: هي المؤسسات التي تستثمر رؤوس الأموال المخاطرة في كافة الأحجام والقطاعات، لكن معظم مؤسسات رأس المال المخاطر تستثمر ضمن مراحل وقطاعات خاصة. وتعد هذه المؤسسات في الاقتصاديات المعاصرة من أهم وسائل التدعيم المالي والفني للمشروعات الناشئة والجديدة، ذلك لقدرتها على التعامل مع المخاطر بأسلوب سليم وسريع يرجع أساسا إلى خبرتها وامكانياتها الواسعة على اعتبار أنها مؤسسات متخصصة في مجال التمويل.

نتائج الدراسة: توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج نلخصها في الآتي:

ينقسم التمويل في المؤسسة الاقتصادية إلى تمويل تقليدي واسلامي من حيث طبيعة التمويل ومن حيث الممول ينقسم التمويل إلى ذاتي وخارجي؛ يقسم كل من التمويل التقليدي والاسلامي إلى مجموعة من التقسيمات وتتصف هذه التقسيمات بما أنها تمويل بالمشاركات أو تمويل بالمدائيات؛ يعتبر التمويل الاسلامي بديل للتمويل التقليدي الذي يتصف بارتباطه واعتماده على معدلات الفائدة؛ هناك مجموعة من التمويلات التي تتصف بأنها متخصصة لتمويل المؤسسة الاقتصادية.

الاحالات والمراجع:

- (1) - ايناس صبودة، أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير في علوم تسيير فرع مالية المؤسسة، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2009/2008، ص 95.
- ستار تايمز، مختلف مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية، نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.startimes.com/?t=29976395>، تم الاطلاع على المقال في 2017/01/07.
- (2) - رايح زرقاني، تمويل المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة المؤسسة الوطنية للدهن، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص 80.
- عبد المجيد تيموي، معايير اختيار مصادر التمويل في المؤسسة، مذكرة ماجستير في علوم تسيير. جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، 2004/2003، ص 35.
- (3) محمود رمزي، الأزمات المالية والأقتصادية في ضوء الرأسمالية والإسلام، الطبعة 01، دار الفكر الجامعي: الإسكندرية، مصر، 2012، ص 224.
- (4) الحلاق سعيد والعلوم عامر يوسف، (2010): الأزمة المالية العالمية بين المنظور الوضعي والإسلامي، بدون رقم للطبعة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، رقم 476، القاهرة، مصر، ص 82.
- (5) القرآن الكريم، الآية 20 من سورة المزمل.
- (6) الحلاق سعيد، مَصْدَر سابق، ص 83.
- (7) رزيق كمال وعقون عبد السلام، رزيق كمال وعقون عبد السلام، (2011): سياسات إدارة الأزمة المالية العالمية، الطبعة 01، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع: عمان، الأردن، ص 271.
- (8) ملحم أحمد سالم، (2005): بيع المواجحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، الطبعة 01، دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الأردن، ص 26.
- (9) ديش فاطمة الزهراء، مَصْدَر سابق ذكره، ص 308.
- (10) القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 275.
- (11) علي أحمد شعبان محمد، مَصْدَر سابق ذكره، ص 118.
- (12) Abou Hamden Malek, (16/09/2013), "Gharar": recherche d'une alternative islamique, Produits dérivés risques de marché et "Gharar": recherche d'une alternative islamique, pp 84/86. Thèse PHD, spécialité: sciences économique, Université Paris II Panthéon-Assas, paris, France.
- (13) عمر محمد عبد الحليم، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم، الطبعة 03، البُئكَ الإسلامي للتنمية، ص 13، نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.irtipms.org/PubText/155.pdf>، تم الاطلاع على المقال في 2014/11/02.
- (14) علي أحمد شعبان محمد، مَصْدَر سابق ذكره، ص 119.
- (15) القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية 77.
- (16) علي أحمد شعبان محمد، مَصْدَر سابق ذكره، ص 119.
- (17) بوفليح نبيل والحرنسي حميد عبد الله، (2009): التمويل الإسلامي كأسلوب لمواجهة تداعيات الأزمة العالمية، ملتقى الدُولي حول أزمة النظام المصرفي والمالي الدُولي وبديل البُئكَ الإسلامية المنعقد يومي 6 و 7 أبريل 2009، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، ص 15.
- (18) إبراهيم صبري عبد العزيز، (2009): التّؤريق وأثره في وقوع الأزمة المالية العالمية في ضوء الفكر الإسلامي، الجوابب القانونية والأقتصادية للأزمة المالية العالمية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 02 (عدد خاص)، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ص 2298/1255، ص 1287.
- (19) سلمان مصطفى حسين، (1990): المعاملات المالية في الإسلام، بدون رقم للطبعة، دار المستقبل للنشر والتوزيع: عمان، الأردن، ص 51.
- (20) بوفليح نبيل والحرنسي حميد عبد الله، مَصْدَر سابق ذكره، ص 15.
- (21) المصدر نفسه، ص 16.

- (22) سيد أحمد سيد أحمد مصطفى نوره، (2009): الخلل الإسلامي لمعالجة الأزمات العالمية الراهنة، الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة العالمية، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية المجلد الثاني (عدد خاص)، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، ص 1347.
- (23) الحلاق سعيد سامي والعتزم عامر يوسف، مُصَدَّر سبق ذكره، ص 205.
- (24) الغزاوي محمد عبد الوهاب ومحمد خميس عبد السلام، (2010)، الأزمات المالية: قديمها وحديثها - أسبابها ونتائجها - والدروس المستفادة، الطبعة 01، إثراء للنشر والتوزيع: عمان، الأردن ، ص 209/204.
- (25) الرملاوي محمد سعيد محمد، (2011): الأزمة الاقتصادية العالمية إنذار للراسمالية ودعوة للشرعية الإسلامية، الطبعة 01، دار الفكر الجامعي: الإسكندرية، مصر، ص 257/245.

Le financement de projets de création d'entreprises : quel rôle pour la finance islamique ?

Auteur n°1: Lamia AMIRAT Université Abderrahmane MIRA-Bejaia-Algérie (laboratoire de recherche en management et techniques quantitatives. Email : lamiaamirat@yahoo.com

Auteur n°2: Hocine IFOURAH Université Abderrahmane MIRA-Bejaia-Algérie (laboratoire de recherche en management et techniques quantitatives. Email : ifourahocine@yahoo.fr

Résumé :

Cette recherche s'intéresse à l'étude du rôle de la finance islamique dans le financement de projets de création d'entreprises. Elle tente de montrer comment la finance islamique peut contribuer de manière significative au financement de projets de création d'entreprises.

Grâce à des contrats de partenariat (moucharaka, moudaraba) et à des contrats de vente (mourabaha, ijara, salam, istisn'a) compatibles avec les préceptes du Coran, la finance islamique offre une solution aux problèmes du manque de garanties, de l'insuffisance du fonds de roulement, des taux d'intérêt élevés et de l'endettement excessif résultant de la faiblesse des fonds propres. Elle permet aussi de répondre aux besoins des entrepreneurs en matière de financement des cycles d'investissement et d'exploitation. Mais la promotion de cette finance nécessite la résolution de certains problèmes organisationnels, règlementaires et institutionnels.

Mots clés : Finance islamique, création d'entreprises, financement.

Abstract:

This research is interested in studying the role of islamic finance in financing business creation projects. It tries to show how islamic finance can contribute significantly to the financing of business creation projects.

Through partnership contracts (moucharaka, moudaraba) and sales contracts (mourabaha, ijara, salam, istisn'a) compatible with the precepts of the Koran, islamic finance offers solutions to the problems of lack of guarantees, insufficient working capital, high interest rates and excessive debt resulting from low capital . It also meets the needs of entrepreneurs in financing investment and operating cycles. But the promotion of this finance requires the resolution of certain organizational, regulatory and institutional problems.

Key Words: Islamic finance, business creation, funding.

Introduction

Personne ne peut contester aujourd'hui le rôle prépondérant joué par la création d'entreprises dans la création de richesses et d'emplois. Pourtant, elle se heurte à des difficultés dès qu'il s'agit de satisfaire les besoins financiers. En effet, l'un des obstacles majeurs rencontrés par les créateurs d'entreprises est la réticence de certaines institutions financières à leur prêter leurs concours financiers, du fait qu'ils n'ont pas encore fait leurs preuves. Ces incertitudes conduisent les banques à adopter un comportement prudent se traduisant habituellement par l'exclusion de ces jeunes entrepreneurs des circuits de financement. Ce rationnement a ainsi motivé l'attention portée à d'autres formes d'intermédiation financière et en particulier la finance islamique, qui connaît un développement considérable ces dernières années. L'objectif principal de cette recherche est d'étudier le rôle que pourra jouer cette finance alternative dans le financement de projets de création d'entreprises. Pour y parvenir, nous présenterons dans un premier temps la création d'entreprises. Nous aborderons successivement le concept du processus de création d'entreprises et les facteurs de succès et d'échec des créations d'entreprises. Ensuite, nous traiterons la finance islamique. Nous donnerons d'abord un aperçu sur l'origine de la finance islamique pour ensuite aborder ses principes de fonctionnement. Enfin, nous étudierons le rôle de la finance islamique dans le financement de projets de création d'entreprises.

I. La création d'entreprises : Processus et facteurs de succès et d'échec.

D'après Bruyat (1993, p 91) le mot création « désigne à la fois un résultat : ce qui a été créé et en l'occurrence une entreprise nouvelle, mais aussi un processus : action de faire, d'organiser quelque chose qui n'existait pas encore ». Après avoir présenté le concept du processus de création d'entreprises, nous allons exposer les facteurs de succès et d'échec des créations d'entreprises.

1.1. Le processus de création d'entreprises : Contours du concept.

Plusieurs définitions du concept de processus de création d'entreprises peuvent être trouvées dans la littérature. Certaines font ressortir la notion d'étape, comme la définition de Greunz (2009) qui considère le processus de création d'entreprises comme un enchaînement d'un certain nombre d'étapes consécutives qui se fondent sur des choix stratégiques, d'autres insistent sur la notion d'activité. C'est le cas, par exemple, de Borges et al. (2005, p12) qui considèrent le processus de création d'entreprise comme « l'ensemble des activités que l'entrepreneur réalise pour concevoir, mettre en place et démarrer une entreprise ».

Malgré la complexité et l'unicité de chaque cas, les auteurs, pour faciliter la compréhension du processus de création d'entreprises, essayent de le schématiser le plus clairement possible. En effet, plusieurs modèles du processus de création d'entreprises ont été proposés. Ils ordonnent dans le temps l'intervention des différents facteurs et essaient d'identifier différentes phases dans le processus. La plupart de ces modèles combinent des éléments relatifs à l'entrepreneur, à l'entreprise et à l'environnement, et s'intéressent aux actions réalisées par les créateurs. Ainsi, Gartner (1985) propose la prise en compte de quatre dimensions pour rendre compte du phénomène de création d'entreprise : l'organisation, l'entrepreneur, l'environnement, et le processus de création, Verstraete (2001) présente une modélisation du phénomène entrepreneurial composée de trois dimensions indissociables et interactives : cognitive, praxéologique et structurale, autour de la relation dialectique entrepreneur – organisation qu'il crée.

Concernant l'enchaînement des étapes, de nombreux modèles ont été présentés. Certains divisent le processus de création d'entreprise en trois phases : 1) le déclenchement ; 2) l'engagement ; 3) la survie, l'échec ou le développement de l'entreprise créée (Bruyat, 1993, p 299), d'autres procèdent à un découpage en quatre phases avec : 1) l'initiation ; 2) la préparation ; 3) le démarrage ; 4) la consolidation (Filion et al., 2006), d'autres encore le décomposent en cinq phases : 1) l'initiation ; 2) l'acclimatation ; 3) la consolidation ; 4) la start-up ; 5) l'enfance (Tesfaye, 1997 cité par Junior, 2007, p 20).

Parmi les différentes phases du processus de création d'entreprises identifiées dans la littérature, la phase de démarrage nous apparaît délicate. C'est au cours de cette phase que l'entrepreneur pose les

assises qui vont assurer la survie de l'entreprise. La phase de démarrage semble cruciale (Sammut, 2001).

Enfin, il ressort de ce qui est présenté ci-dessus que le processus de création d'entreprises renvoie à différentes notions comme le temps, les étapes, l'entreprise, les activités et les démarches.

Dans ce cas le processus de création d'entreprises peut être défini comme un ensemble de démarches et d'activités interreliées qui permettent de passer de l'idée d'entreprendre à une entreprise pérenne.

1.2. Les facteurs de succès et d'échec des créations d'entreprises.

Plusieurs chercheurs se sont intéressés depuis quelques années aux facteurs de succès et d'échec des créations d'entreprises. Nous verrons dans ce paragraphe les principaux facteurs identifiés dans la littérature.

1.2.1. Les facteurs de succès.

De nombreux facteurs sont avancés par les chercheurs pour expliquer le succès des créations d'entreprises, certains ayant une action plus importante que d'autres. Parmi ces facteurs nous distinguons:

- **Le rôle de l'apprentissage.** Plusieurs auteurs considèrent la capacité d'apprentissage de l'entrepreneur comme facteur essentiel de son succès (Bruyat, 1993; Sammut, 2001). Selon Smilor (1997 cité par Ngijol, 2009), « les entrepreneurs qui réussissent sont des apprenants exceptionnels. Ils apprennent de leurs clients, de leurs fournisseurs et tout particulièrement de leurs concurrents. Ils apprennent de leurs collaborateurs et de leurs associés. Ils apprennent de ce qui marche et chose plus importante, de ce qui ne marche pas ». La capacité de l'entrepreneur à apprendre lui permet de faire face sereinement aux imprévus et aux nombreuses difficultés rencontrées tout en développant des compétences et des connaissances au travers des expériences vécues au cours de la conduite de son projet d'affaires.
- **La gestion efficace du temps.** La gestion du temps est d'une importance capitale dans une entreprise, surtout lors de la phase de démarrage. Elle permet de planifier les processus et les différentes tâches au sein d'une équipe et aide à identifier les priorités et les cas urgents.
- **Le capital financier initial.** La plupart des travaux de recherche s'accordent pour considérer que les ressources financières, surtout celles du départ sont des déterminants majeurs de la réussite des nouvelles entreprises. Plus le capital financier initial est important, plus grandes sont les chances de succès (Lamontagne et Thirion, 2000). Pour Lasch (2005, p41) « le montant du capital dans la période de création et un financement suffisant dans les trois premières années sont, d'une certaine façon, une garantie pour la continuité du développement de la jeune entreprise et une protection contre les événements imprévus ».
- **L'accompagnement.** L'accompagnement est « un levier de développement des entreprises puisqu'il met en relation d'aide l'accompagnant et l'accompagné, le premier apportant au second les informations utiles dans le déploiement du processus entrepreneurial, mais aussi transférant les connaissances et compétences indispensables pour favoriser la gestion efficace des petites entreprises » (Cullière, 2003 cité par Nkakleu et al. 2013. p9). Des chercheurs notent d'ailleurs un lien entre l'accompagnement et la réussite des nouvelles entreprises. Ainsi, Paturel et Masmoudi (2005) affirment que 70 à 85% de nouvelles entreprises survivent grâce à un accompagnement alors que celles qui choisissent de se développer sans encadrement connaissent un taux de survie de 50%. Viennet (1990, p 3) montre que « le coefficient de survie à quatre ans des entreprises qui prennent la précaution de s'entourer de conseils de spécialistes dépasse de 12 à 17 points celui des entreprises qui dédaignent ces avis ».

1.2.2. Les facteurs d'échec.

Dans la plupart des cas, plusieurs causes se cumulent pour conduire une entreprise à l'échec. Ces facteurs sont généralement liés à la mauvaise gestion, à l'inexpérience de l'entrepreneur et au manque de ressources.

- **La mauvaise gestion.** La mauvaise gestion semble être l'une des raisons principales d'échec des créations d'entreprises. En effet, le manque de compétences en gestion est la cause d'échec la plus fréquemment citée dans la littérature. Par exemple, Levasseur (1986 cité par

Niyungeko, 1993) souligne qu'environ 80% de nouvelles entreprises disparaissent au cours de leurs cinq premières années à cause d'une mauvaise gestion. Cependant, le concept de « mauvaise gestion » est relativement vaste et peut contenir différents problèmes en gestion :

- **Les problèmes liés à la gestion financière.** Les problèmes financiers sont classés comme étant les premiers facteurs d'échec des créations d'entreprises. Ces difficultés peuvent résulter de facteurs d'origines diverses, il peut s'agir d'une absence de stratégie financière ; des charges d'exploitation mal contrôlées et trop importantes au regard des possibilités de l'entreprise ; d'une structure déséquilibrée du capital ; ou d'un allongement des délais clients.
 - **Les problèmes liés à la gestion commerciale.** La politique commerciale peut être inefficace pour les raisons suivantes: la mauvaise appréciation du marché et l'incapacité d'adaptation à ses évolutions ; le manque de compétence en marketing ; l'incapacité de créer une relation durable avec les clients ; la mauvaise stratégie d'établissement des prix ; le mauvais emplacement ; et la faible qualité du produit.
 - **Les problèmes liés à la gestion des ressources humaines et à la gestion de la production.** Les causes de défaillance attribuées à la gestion des ressources humaines et à la gestion de la production sont : les difficultés de recrutement et manque de travailleurs qualifiés ; les coûts de production trop élevés; les frais de personnel trop élevés et le faible rendement des employés ; les procédés et les outils de production obsolètes .
 - **Les problèmes liés à la gestion stratégique.** Les erreurs liées à la stratégie de l'entreprise sont : le manque de planification stratégique ; la dépendance d'un seul marché ; la difficulté d'accès aux circuits de distribution ; la mauvaise évaluation du délai de pénétration de nouveaux produits sur le marché ; le mauvais choix des canaux ou des méthodes de distribution ; et l'absence d'objectifs stratégiques claires.
- **Les facteurs reliés à l'entrepreneur.** Le manque d'expérience est la principale cause d'échec attribuée à l'entrepreneur. Lamontagne et Thirion (2000) montrent que sept entreprises sur dix passent le cap des trois ans lorsque le créateur a une expérience professionnelle de plus de 10 ans. Par contre, les entreprises dont le créateur n'a aucune expérience disparaissent avant leur troisième anniversaire.
- **Le manque de ressources.** L'insuffisance des ressources a souvent été mentionnée comme l'un des principaux obstacles à la survie des nouvelles entreprises. La littérature distingue deux catégories de ressources : les ressources tangibles (ressources financières, ressources humaines, etc) et les ressources intangibles (les compétences, le savoir faire, etc).

En somme, les facteurs précipitant la réussite ou l'échec des créations d'entreprises peuvent donc être liés, selon la littérature, à la gestion des activités, de l'environnement, des ressources financières, et à la capacité d'apprentissage ou à l'expérience de l'entrepreneur.

Après avoir abordé la création d'entreprises en présentant son processus et ses facteurs de succès et d'échec, nous allons nous intéresser dans ce qui suit à la finance islamique.

II. La finance islamique : Origine et principes de fonctionnement.

La finance islamique recouvre l'ensemble des transactions et des produits financiers conformes à la loi islamique. Elle repose sur un ensemble de principes que les banques doivent appliquer ou contourner afin d'attirer une clientèle nouvelle. Avant de présenter ces principes religieux qui président à la finance islamique, nous donnerons un aperçu sur l'origine de la finance islamique.

2.1. Aperçu sur l'origine de la finance islamique.

La finance islamique trouve son origine au VII siècle à l'avènement de l'islam. Cette finance évoquait davantage une économie monétaire vigoureuse. Elle semble également centrée autour de la finance publique khoulafa (Dhafer, 2011, p17). Son apparition sous sa forme moderne date des années 1970 suite à la première crise pétrolière. Elle est certes devenue une réalité depuis une cinquantaine d'années, mais elle reste pour autant un modèle jeune. Nous pouvons retenir les événements et les dates ci-après comme étant ceux qui ont marqué le plus son évolution historique :

L'année 1963 a été caractérisée par la création de la première banque islamique dans le village égyptien de Mit Ghamr. Cette expérience a cependant dû prendre fin après quatre ans pour des raisons politiques et remplacée en 1972 par Nasser Social Bank qui est toujours en activité en Egypte.

En 1970, l'Organisation de la Conférence Islamique (OCI) est fondée en Arabie Saoudite et lance l'idée d'une banque islamique. L'idée a été concrétisée en 1973 avec la création de la Banque Islamique du Développement (BID), qui a démarré son activité en 1975. Par la suite d'autres banques islamiques telles que la Dubaï Islamic Bank, Kuwait Finance House et la Bahreïn Islamic Bank ont été créées dans la majorité des pays du Golfe. Hors du monde arabe, se créaient parallèlement la banque islamique d'Iran à Téhéran, la Muslim Commercial Bank à Karachi et Islamic Investment Company enregistrée à Nassau (Sid Ahmed, 1982). A ce nombre important de banques, il faut ajouter la création de la puissante société holding d'investissement nommé « Dar al- Maal al- Islami » (DMI) par le prince saoudien Mohamed Al Faysal en 1981, dont le siège se trouve à Genève en Suisse.

A partir des années 1990, plusieurs organisations internationales ont été créées afin d'harmoniser les pratiques bancaires islamiques telles que l'organisation de comptabilité et d'audit des institutions financières islamiques (AAOIFI) ; le conseil des services financiers islamiques (IFSB); et le marché financier international islamique (IIFM).

Depuis les années 2000, la finance islamique a connu un essor considérable favorisé par la hausse du prix du pétrole et par les crises subies par certaines institutions financières conventionnelles.

Aujourd'hui (2019), la finance islamique est estimée à 2500 milliards de dollars à travers le monde¹. Il existe actuellement 1 389 institutions et fenêtres financières islamiques dans le monde. Thomson Reuters estime dans un récent rapport le potentiel de croissance de l'industrie à 3800 milliards de dollars d'actifs à l'horizon 2023. Soit une croissance annuelle moyenne de 10%.²

2.2. Les principes de la finance islamique.

La finance islamique repose sur un ensemble de règles et d'interdictions, dont notamment :

2.2.1. L'interdiction du Ribâ.

Le mot « Ribâ » provient du verbe arabe « Rabâ » qui signifie augmenter, accroître, gonfler, grandir. Le droit islamique le définit comme tout avantage ou surplus perçu par l'un des contractants sans aucune contrepartie acceptable et légitime du point de vue de la charia. Le Ribâ a deux formes principales : Ribâ-al- fadl et Ribâ-An nassia. Le premier désigne le surplus perçu lors d'un échange d'un bien contre un autre de même nature, tandis que le deuxième correspond à l'intérêt sur l'argent prêté.

Pour l'islam, le Ribâ est directement interdit quelle que soit sa forme, parce qu'il favorise l'accumulation de la richesse sans effort. Il est également considéré comme immoral que quelqu'un s'enrichisse au préjudice d'un autre.

2.2.2. L'interdiction de la spéculation et de l'incertitude (Gharar et maysir).

La charia interdit toute transaction entachée du gharar, c'est c'est-à-dire de la spéculation, qui consiste à vendre des biens dont l'existence ou les caractéristiques ne sont pas certaines. Il peut s'agir d'une vente de marchandise qui n'est pas déterminée de façon précise, des ventes liées, d'une transaction qui est conclue sans que le prix de la marchandise ne soit fixé de façon claire ou d'une vente avec réserve.

La charia condamne également toutes les pratiques commerciales contenant un élément d'incertitude qui les assimile à un jeu de hasard (maysir) : vente de choses non encore existantes, vente aux enchères, paris, loterie, contrat aléatoires, plus généralement, qui procurent un revenu acquis sans travailler.

2.2.3. L'interdiction d'investir dans des activités illicites (haram).

La charia impose aussi aux musulmans de ne pas investir dans des activités illicites comme les jeux de hasard ; la pornographie ; les transactions portant sur l'or, l'argent et la monnaie ; les activités en relations avec l'alcool, avec l'élevage porcin ou encore l'armement.

¹ Voir le site : <https://www.lafinancepourtous.com>, consulté le 21/08/2019.

² Voir le site : www.leboursier.ma/Actus/, consulté le 21/08/2019.

2.2.4. Le principe du partage des profits et des pertes.

Le partage des profits et des pertes entre le prêteur et l'emprunteur constitue la caractéristique la plus importante de la finance islamique. Ce principe est surtout appliqué dans le cas de contrats de partenariat (moudaraba et moucharaka). Avec ces deux techniques, la banque islamique participe au profit et au risque de l'emprunteur, au même titre qu'un partenaire associé dans son capital. En ce sens, la finance islamique est plus proche de l'activité du capital risque.

2.2.5. Le principe de la tangibilité des actifs ou l'asset Backing.

Toute transaction financière doit être fondée sur un actif tangible, c'est-à-dire sur un actif identifiable, réel, matériel et surtout détenu, et non pas sur un actif que nous ne possédons pas comme les produits dérivés (options, contrats futures ou forward). Ce principe permet à la finance islamique de participer au développement de l'économie réelle.

Du fait de ces principes et pratiques, la finance islamique constitue un puissant instrument de financement souverain à la disposition des Etats pour la mise en chantier des projets. Elle se veut aussi comme un remède aux exigences de la finance conventionnelle basée sur la rémunération des crédits en proposant des produits conformes à la loi islamique. Cette importance de la finance islamique nous amène à nous interroger sur le rôle qu'elle pourra jouer dans le financement de projets de création d'entreprises. C'est ce que nous allons voir dans le point qui suit.

III. Le rôle de la finance islamique dans le financement de projets de création d'entreprises.

Par rapport à la finance conventionnelle, la finance islamique offre une gamme d'instruments compatibles avec les préceptes du Coran. Certains de ces instruments reposent sur le partenariat, d'autres sont basés sur la vente. Nous essayerons dans ce point d'étudier le rôle que pourra jouer ces produits financiers dans le financement de projets d'entreprises.


3.1. Les instruments participatifs.

Les instruments participatifs sont des produits fondés sur le principe de partage des profits et des pertes (le principe de 3p). Nous distinguons principalement deux instruments participatifs : la moucharaka et la moudaraba.

3.1.1. La moucharaka.

La moucharaka est un contrat par lequel la banque et l'entrepreneur investissent ensemble dans un même projet en partageant les bénéfices et les pertes. Le partage des profits se fait selon la clé de répartition convenue dans le contrat initial, tandis que les pertes sont supportées à hauteur de la participation de chaque partie.

Figure n° 01. Principe de fonctionnement du contrat moucharaka.



Source : JOUINI. E ; PASTRE.O, « Enjeux et opportunités du développement de la finance islamique pour la place de paris », Rapport JOUINI et PASTRE, 8 décembre 2008, p33.


Le contrat moucharaka de par sa flexibilité et son caractère participatif présente de nombreux avantages. Pour les entrepreneurs, cette formule offre des opportunités de financement à long et moyen terme. Elle peut constituer de la sorte une source de revenus importants susceptibles de leur permettre de faire face aux différents besoins de financement. Outre le financement à caractère ponctuel d'opérations commerciales à court terme, la marchandise se présente également comme une forme de crédit à long et moyen terme. A ce titre, elle constitue le mode de financement le plus adapté au besoin du cycle de création d'entreprises aussi bien pour ce qui relève de la constitution du capital que de l'acquisition des équipements.

3.1.2. La moudaraba.

La moudaraba suppose que la banque finance la totalité d'un projet. En contrepartie l'entrepreneur fournit son savoir-faire et son capital humain. Le profit est réparti entre les deux parties

en fonction d'un ratio défini au moment de la signature du contrat. Les pertes sont totalement supportées par la banque sauf en cas de négligence ou d'une faute de la part de l'entrepreneur.

Figure n° 02. Principe de fonctionnement du contrat moudaraba.



(1) Part des bénéfices en cas de profit ; sinon rien.

(2) Part des bénéfices en cas de profit ; en cas de perte, l'investisseur assume l'intégralité des pertes.

Source : JOUINI. E ; PASTRE. O, (2008), op, cit, p31.

Ce type de contrat qui s'apparente à une commandite simple ou par action peut prendre la forme d'une moudaraba restrictive ou absolue. Dans le premier cas, le moudarib doit respecter les restrictions imposées par le financier. Dans le second cas, le moudarib n'est pas soumis à des restrictions. Il est libre d'utiliser les fonds à sa disposition dans n'importe quel projet qu'il juge opportun.

Compte tenu de ses caractéristiques, le moudaraba pourra faire face aux contraintes de financement suivantes :

- **Alléger le problème du manque de garanties.** Les prêts de moudaraba ne nécessitent aucune garantie en dehors de la compétence, de l'expertise, et de la moralité de l'entrepreneur. C'est pourquoi, les fonds de moudaraba sont accordés aux clients jouissant d'une bonne réputation et ayant la maîtrise de leur domaine d'activité. La moralité du client et la relation de confiance existant entre les parties sont les meilleurs arguments pour une banque islamique.
- **Résoudre le problème du manque de financement.** La moudaraba est un contrat d'association entre le capital financier et le capital physique qui permet à un porteur de projet d'entreprise qui ne dispose ni de capitaux ni de garanties, d'accéder au financement de la banque participative. Cette dernière apporte les capitaux nécessaires, l'entrepreneur n'apporte que son talent, son expérience et ses compétences managériales. Il s'agit en fait d'une relation de partenariat ayant pour un objectif commun qui est la réussite du projet. Grâce à cet instrument financier, les entrepreneurs bénéficient non seulement de la collaboration de la banque, mais aussi de la mutualisation des risques inhérents au projet.


3.2. Les instruments de vente.

Ce sont des contrats basés sur la vente comme la mourabaha, l'ijara, le salam et l'istisna'a.

3.2.1. La mourabaha.

La mourabaha est « une technique de financement aux termes de laquelle un financier acquiert un actif et le revend ensuite à tempérament à son client à un prix majoré » (Smith, 2009, p6). Il s'agit d'un contrat d'achat et de revente avec une marge bénéficiaire convenue à l'avance (Dhafer, 2011, p78). Le paiement peut s'effectuer en une fois ou par versements échelonnés.

Figure n° 03. Principe de fonctionnement du contrat mourabaha.




Source : JOUINI. E ; PASTRE. O, (2008), op, cit .p35.

La mourabaha est une vente qui peut prendre deux formes principales : la mourabaha pure qui est utilisée pour l'acquisition d'actifs lorsque le client souhaite acquérir un actif corporel comme une machine, un bâtiment ou un stock et la mourabaha inversée par laquelle la banque achète des matières premières auprès d'un courtier puis les vend à un client qui ne souhaite pas les garder et les revend à un autre courtier pour obtenir des liquidités. Cette procédure qui vise à transformer une situation de crédit en une relation d'affaires, pourra être utilisée pour financer l'achat de certains actifs comme les

machines, les outils de production, les véhicules et les équipements. Elle pourra également jouer un rôle important dans le financement des besoins du cycle d'exploitation (stocks, matières premières, produits intermédiaires, etc).

3.2.2. L'ijara

L'ijara est un contrat de location par lequel la banque islamique achète des actifs qu'elle loue à un client pouvant bénéficier de la possibilité de rachat, au terme du contrat. Il s'agit d'une technique de financement qui fait intervenir trois acteurs principaux : le fournisseur du bien ; le bailleur ; et le locataire.




Source : JOUINI. E; PASTRE. O, (2008), op, cit, p36.

L'ijara est l'équivalent d'un contrat du crédit-bail. Toutefois, il existe des différences importantes. D'abord, l'Ijara ne prévoit pas de pénalités en cas de retard ou défaut de paiement. Ensuite, dans un contrat d'ijara, les paiements ne peuvent pas se faire avant la livraison du bien. Enfin, dans un contrat d'ijara, il est possible de déterminer le montant de chaque paiement non pas antérieurement mais à la date où la livraison de l'actif sous-jacent est prévue. Cette flexibilité permet à cet instrument d'offrir une solution à plusieurs problèmes de financement. Parmi lesquels nous citons :

- **Le contournement du problème du manque de garanties.** L'ijara est une solution qui permet, notamment de contourner le problème de garanties que rencontrent les créateurs d'entreprises souhaitant obtenir un crédit à long et moyen terme, puisqu'elle est structurée comme un contrat de location-vente dans lequel chaque loyer versé comprend une partie du prix d'achat du bien loué. Ainsi, la propriété juridique du bien offre aux créanciers une assurance suffisante capable de baisser le coût de l'opération.
- **Le financement du cycle d'investissement.** L'ijara peut être classée parmi les formes de crédit à moyen et long terme. A ce titre, elle pourra jouer un rôle important dans le financement des investissements mobiliers et immobiliers. Cette technique de financement s'adresse à quasiment tous les secteurs d'activité : industrie, bâtiment ; restauration ; etc.

3.2.3. Le salam

Le salam est un contrat de vente par lequel le vendeur encaisse le prix total de la marchandise qu'il va livrer plus tard à l'acheteur. Contrairement à la mourabaha, la banque n'intervient pas comme vendeur à crédit de la marchandise acquise sur commande de sa relation, mais comme acheteur, avec paiement comptant d'une marchandise qui lui sera livrée à terme par son partenaire (Ruimy, 2008, p116).




Source : DHAFER.S, « La finance islamique à l'heure de la mondialisation », 2^{ème} édition, Revue Banque Edition, 2011, p81.

Comparé aux pratiques bancaires classiques, le salam peut se substituer aux formes de crédit à court terme comme les facilités de caisse, les découverts, les crédits de campagnes et les avances sur marchandises. À ce titre, cet instrument s'avère approprié pour les besoins de financement du cycle opérationnel appelé aussi besoin en fonds de roulement et de certaines charges d'exploitation (salaires, impôts et taxes,..). Il offre de multiples opportunités aux entrepreneurs puisque le salam convient particulièrement au financement de l'agriculture, de l'artisanat, etc.

3.2. 4. L'istisna'a

L'istisna'a est un contrat lie un client (Moustasni'a) et un producteur (Sani'a) pour la construction ou la fabrication d'un ouvrage moyennant une rémunération payable à l'avance. Les deux parties se mettent d'accord sur le prix et le délai de livraison.

Figure n° 06. Principe de fonctionnement du contrat istisna'a.



Source : Conseil déontologie des valeurs mobilières (CDVM), « La finance islamique », octobre 2011, p18.

Cette formule présente l'avantage de permettre de financer les biens en construction tels que l'immobilier, les équipements ou les machines au sein des secteurs du transport, de la construction ou de l'industrie. Elle concerne également le financement du matériel nécessaire pour la fabrication des produits finis. C'est un contrat proche des forward si le paiement s'exécute à terme. Il peut être proche aussi d'un prêt pour fond de roulement si le paiement cash sert à acheter le matériel nécessaire pour la fabrication du bien. L'istisna'a fournit donc un financement à court, moyen et long terme pour couvrir les besoins de financement pour la fabrication, la construction ou la fourniture de produits finis.

Il ressort des développements ci-dessus que la finance islamique représente un grand potentiel pour répondre aux besoins de financement des projets de créations d'entreprises. A travers l'utilisation des instruments participatifs et des instruments de vente, la finance islamique permet de : contourner le problème de l'insuffisance du fonds de roulement ; résoudre le problème de l'endettement excessif résultant de la faiblesse des fonds propres ; résoudre le problème de garanties et des taux d'intérêt élevés ; et, enfin, financer les différents besoins liés aux cycles d'investissement et d'exploitation.

Conclusion

A la lumière de tout ce qui précède, nous concluons que la finance islamique peut jouer un rôle prépondérant dans le financement de projets de création d'entreprises. Grâce à des contrats de partenariat (moucharaka, moudaraba) et à des contrats de vente (mourabaha, ijara, salam, istisna'a) compatibles avec les préceptes du Coran, la finance islamique offre une solution aux problèmes du manque de garanties, de l'insuffisance du fonds de roulement, des taux d'intérêt élevés et de l'endettement excessif résultant de la faiblesse des fonds propres. Elle permet aussi de répondre, dans une large mesure, aux besoins des entrepreneurs en matière de financement des cycles d'investissement et d'exploitation. Or, malgré ce rôle capital qui s'est appelée à jouer la finance islamique, son activité reste relativement marginale. En effet, la finance islamique ne représente qu'un peu plus de 1% de la finance classique.³ Par ailleurs, son intervention demeure encore insignifiante pour ce qui est du financement de projets de création d'entreprises. Cette situation tient à des problèmes organisationnels, règlementaires et institutionnels qui font obstacles à son extension, mais aussi à la méconnaissance du fonctionnement de la finance islamique du grand public. Plusieurs recommandations peuvent être alors formulées : instaurer une réglementation et un contrôle efficace qui permettent de gérer les risques ; introduire de nouveaux produits et services basés sur le partage des risques ; développer l'harmonisation et la mise en pratique des réglementations ; sensibiliser les acteurs et les populations à la finance islamique ; simplifier les produits islamiques pour faciliter leur utilisation ; introduire le module de finance islamique dans les programmes de formation ; et, enfin, développer le capital humain et améliorer les connaissances des individus en matière de finance islamique.

L'application de ces mesures devrait renforcer le rôle moteur de la finance islamique dans le financement de l'économie en général et de projets de création d'entreprises en particulier.

³ Voir le site : <https://www.lafinancepourtous.com>, consulté le 21/08/2019.

Références bibliographiques

- BORGES .C, SIMARD. G et FILION. L J, « Entrepreneuriat technologique résultats de recherche sur la création d'entreprises technologiques au Québec », Cahier de recherche n° 13,2005.
- BRUYAT.C, « Création d'entreprise : contribution épistémologiques et modélisation », thèse de doctorat en science de gestion, université Pierre Mendés France de Grenoble, 1993.
- Conseil déontologie des valeurs mobilières (CDVM), « La finance islamique », octobre 2011.
- DHAFER.S, « La finance islamique à l'heure de la mondialisation » 2 ème édition, RB édition, 2011.
- FILION. L-J, BORGES. C et SIMARD. G, « Etude du processus de création d'entreprises structuré en quatre étapes », cahier de recherche n° 2006-11.
- GARTNER. W B (1985), « A conceptual framework for describing the phenomen of new venture creation ». Academy of Management Review, vol 10, n°4, pp. 696-706.
- GREUNZ. L, « La création d'entreprise : un processus stratégique motivé », dans entrepreneuriat et création d'entreprises, 2009, pp 239-270.
- JOUINI. E ; PASTRE.O, « Enjeux et opportunités du développement de la finance islamique pour la place de Paris », rapport JOUINI et PASTRE, 8 décembre 2008.
- JUNIOR. CVB, « Formation du capital social entrepreneurial : Entrepreneurs technologiques et essaimage universitaire », thèse présentée à la faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de philosophiae doctor (Ph. D.) en administration, université de Montréal, novembre 2007.
- LAMONTAGNE.E et THIRION.B, « Création d'entreprises : les facteurs de survie .Les qualités du projet priment sur celles du créateur ». INSEE Première, n° 703, mars 2000.
- LASCH. F, LE ROY.F et YAMI. S, « Les déterminants de la survie et de la croissance des start-up TIC », revue française de gestion, vol 2 no 155, 2005, pp 37 – 56.
- NGIJOL J, « Les transitions entre styles d'apprentissage de l'entrepreneur: études de cas et proposition d'une grille d'interprétation », actes de la 18e conférence de l'Association Internationale de Management Stratégique (AIMS), Grenoble, 2009.
- NIYUNGEKO.P, « Profil personnel, pratiques de gestion des propriétaires- dirigeants et performances des PME : le cas du Burundi », mémoire de recherche, université du Québec, juin 1993.
- NKAKLEU. R et al., « Accompagnement des entrepreneurs et performance post création des petites entreprises camerounaises et sénégalaises », rapport de Recherche du FR-CIEA N° 78/13, Dakar, Novembre 2013.
- PATUREL. R et MASMOUDI. R, « Les structures d'appui à la création d'entreprise : contribution en vue de l'évaluation de leurs performances », 4ème congrès de l'Académie de l'Entrepreneuriat, Paris, septembre 2005.
- RUIMY. M, « La finance islamique », Editions SEFI, 2008.
- SAMMUT.S, « Processus de démarrage en petite entreprise : Système de gestion et scénarios », revue de l'entrepreneuriat, Vol1, n°1,2001, pp 61- 76.
- SID AHMED.A, « Finance islamique et développement », revue tiers monde, 1982/92, pp 877-890.
- SMITH. H, Guide de la finance islamique, 2009.
- VERSTRAETE. T, « Entrepreneuriat : modélisation du phénomène », revue de l'entrepreneuriat, vol 1, n°1,2001, pp.5-23.
- VIENNET. H, « Survivre : premier souci des jeunes entreprises », INSEE première, n° 110, novembre 1990.

Sites internet

- <https://www.lafinancepourtous.com>
- www.leboursier.ma/Actus/

دور التمويل العقاري في ترقية وتوسيع الصيرفة لدى البنوك الإسلامية

الباحث الأول: د. بهلول نور الدين، جامعة محمد الشريف مساعديّة، سوق أهراس الجزائر Email : behlounour@yahoo.fr
 الباحث الثاني: د. بوطلالة عادل، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2 الجزائر Email: adelboutelala@yahoo.fr

ملخص:

أصبحت أدوات التمويل الإسلامي في الوقت الحالي أكثر قدرة وجاهزية للتعامل بكفاءة مع تحديات السوق العقاري وتعقيدهات وتطوراته المتسارعة. ذلك أن مؤسسات التمويل الإسلامي تقوم بالتركيز على إدارة الاستثمار بدلا من إدارة الإقراض، ومن التركيز على الضمانات إلى التركيز على الجدوى الاقتصادية للمشاريع محل التمويل، فيما ينصب اهتمامها نحو تشجيع الادخار والاستثمار بدلا من الحصول على الفوائد، كما يمتد التمويل الإسلامي بعيدا ليصل إلى القيام بدور المستثمر والمستشار الاقتصادي لعملائه من الشركات والأفراد خلال فترة ما قبل التمويل وبعده.

وقد أفضت هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج والتوصيات كان أهمها دعوة المشرع إلى مراجعة شاملة للتمويل العقاري، وذلك لتنظيم كافة المسائل القانونية ومن جوانبها المختلفة أخذًا بعين الاعتبار مبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك حتى يتسنى استخدام التمويل العقاري بصورة موسعة دون إحجام من المتعاملين به.

الكلمات المفتاحية:

العقارات، الرهن العقاري، الصيرفة الإسلامية، والكفاءة المصرفية، المخاطر المصرفية.

Abstract:

Islamic financing tools have become more capable and ready to deal efficiently with the real estate market challenges and complexities, so that the Islamic finance institutions are focusing on investment management, rather than lending management, and focus on the safeguards to focus on the economic viability of the projects funding ,With that focus towards encouraging savings and investment instead of getting benefits, while Islamic finance extends away for up to act as an investor and economic advisor to corporate clients and individuals during the period before and after the funding..

This study has led to a series of findings and recommendations of the most important was to invite the legislator to a comprehensive review of real estate finance, and to organize all the legal issues and the different aspects, taking in to account the principles of Islamic law, in order to use Mortgage extensively without the reluctance of dealers.

Key Words : Real estate, mortgage, Islamic banking, banking efficiency, banking risks

تمهيد:

أصبحت البنوك الإسلامية تتميز بالموارد المالية الكبيرة والمتنوعة، الأمر الذي دفعها الى تنوع استخداماتها في المجالات المختلفة، كالمضاربة والمرابحة بالإضافة الى استخدامات أخرى ائتمانية واجتماعية مكملة، ورغم ذلك هناك من ينادي بضرورة تطوير هذه الخدمات بما يتماشى والتطور الاقتصادي الحاصل، أو خلق أوجه استثمار أخرى كالدخول في مجال القطاع العقاري.

ويعتبر القطاع العقاري من بين القطاعات الاقتصادية الواعدة التي تساهم بشكل مباشر في تحقيق التنمية المستدامة سواء الاقتصادية أو الاجتماعية، لذلك كان محل اهتمام كل الدول والهيئات العالمية الكبرى، وأصبح لزاماً على كل الدول السعي جاهداً الى محاولة تقنين هذا القطاع والبحث عن السبل المناسبة لتمويله.

وفي ظل الأزمات المالية العالمية التي لم تتعاف منها الدول العربية بعد، والتي أدت إلى ركود في النمو الاقتصادي، والذي أثر بشكل مباشر على القطاع العقاري، كان توجه المؤسسات الإسلامية بمواردها المالية الضخمة وبمنتجاتها المختلفة ضرورة حتمية لتمويل هذا القطاع. وعليه وانطلاقاً مما سبق ذكره يكمن صياغة إشكالية البحث في التساؤل التالي:

ما هو دور التمويل العقاري في ترقية وتوسيع الصيرفة لدى البنوك الإسلامية؟

بالإضافة الى التساؤل السابق يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية :

- _ هل البنوك الإسلامية على كفاءة لتطبيق هذا النوع من التمويل؟ وما هي المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها من خلال ذلك؟
- _ ما مدى إمكانية إنشاء بنوك إسلامية متخصصة في مجال العقار فقط؟
- قصد الإجابة على أسئلة الإشكالية المطروحة وتقييم قدرة البنوك الإسلامية على تبني صيغة التمويل العقاري، والتحوط ضد المخاطر الممكن أن تكون مصاحبة له، تم الاستعانة بالفرضيات التالية:
- _ التمويل العقاري الممنوح من قبل البنوك الإسلامية يمثل منتج مهم بالنسبة للمواطن العربي، وخاصة بأنه متوافق مع التوجه الديني للمجتمع العربي؛
- _ تملك البنوك الإسلامية فوائض نقدية مهمة يمكن أن يتم توجيهها الى القطاع العقاري؛
- _ تتمتع البنوك الإسلامية بكوادر فنية متخصصة في دراسة وتقييم المخاطر المرتبطة بالتمويل العقاري؛
- _ تتمتع البنوك الإسلامية بالقدرة على منافسة المؤسسات المالية التقليدية في مجال الأنشطة العقارية.

أولاً: التمويل العقاري:

1. ماهية التمويل العقاري: تعددت آراء الباحثين حول توحيد معنى للتمويل العقاري، إلا أن هذه الآراء لم تختلف كثيراً إذا ما تم التطرق إليه من ناحية أهميته وأهدافه.

فقد عرفه حسين شحاتة بأنه " حاجة الأفراد أو الشركات أو المؤسسات وغيرها إلى تمويل شراء أو تصنيع بناء عقار فيلجأ صاحب التمويل إلى جهة التمويل ثم يقوم بسداد قيمة هذا التمويل في آجال يتفق عليها نظير عائد"¹.
في حين اعتبره أيمن سعد سليم بأنه " اتفاق من نوع خاص بين أطراف ثلاثة بمقتضى هذا الاتفاق يلتزم الممول بأن يضع تحت تصرف المستثمر (المقترض) مبلغاً من المال للوفاء بالالتزامات الناشئة عن عملية قانونية تتعلق بعقار وذلك إلى الاستفادة في مقابل التزام المستثمر بسداد مبلغ التمويل بالشروط المتفق عليها والتزام الاستفادة بكافة الأعمال القانونية اللازمة لضمان حقوق الممول"².

أما مصطفى أحمد إبراهيم نصر فقد عرف التمويل العقاري بأنه " اتفاق بين طالب التمويل (المستثمر) والممول وأي طرف آخر له شأن في التمويل، يلتزم بمقتضاه الممول بتمويل المستثمر من أجل، شراء أو بناء أو ترميم أو تحسين المنشآت الخاصة أو الإدارية أو الخدمية والتجارية بحيث يلتزم باقي الأطراف بتقرير أي ضمان يرتضيه الممول كضمان لحقوقه"³.

2. خصائص التمويل العقاري: يختلف التمويل العقاري عن باقي العمليات المالية والقانونية التي تقوم بها البنوك، لهذا نجده ينفرد بخصائص تميزه نذكر أهمها في التالي⁴:

1.2 التمويل العقاري عقد مالي: التمويل العقاري في حقيقته عملية مالية من حيث الفكرة والموضوع، وأيضاً في حقيقته التطبيقية ائتمان نقدي، في غالب الأحوال؛

2.2 التمويل العقاري من العقود ذات التنفيذ المتتابع: باعتبار أن عقود المدة هي طائفة العقود التي يعتبر الزمن عنصراً جوهرياً فيها؛

3.2 التمويل العقاري من عقود الإذعان: بحيث أن مبلغ التمويل المتفق عليه يمكن أن يوفي به الممول دفعة واحدة أو أكثر، وفقاً لمعدل إنجاز أعمال البناء أو الترميم أو التحسين، بما يكون للمقترض أن يرد هذا المبلغ على أقساط متتالية، ويتم تحديد شروطها وقيمتها و مواعيد سدادها باتفاق الأطراف المعنية.

3. الضمانات المقدمة في مجال التمويل العقاري: تمثل الضمانات آلية فعالة يستخدمها البنك لاسترجاع أمواله من الغير، وفي مجال التمويل العقاري تكون الضمانات كالتالي⁵:

1.3 إذا كان العقار مسجل باسم البائع كان الضمان:

✓ حق الامتياز على العقار؛

✓ رهن العقار رهنا رسمياً.

2.3 إذا كان العقار محل التمويل غير مسجل باسم البائع جاز للممول أن يقبل ضمان أو أكثر من الضمانات التالية:

✓ رهن أصول عقارية مملوكة للمستثمر؛

✓ رهن أصول عقارية مملوكة لغير المستثمر؛

✓ كفالة شخصية من غير المستثمر؛

✓ أوراق مالية بكامل قيمة الأقساط المستحقة؛

3.3 إذا كان العقار محل التمويل بناء أو وحدة في بناء على أرض مخصصة للمستثمر من الدولة أو من أحد الأشخاص الاعتبارية

العامة للممول قبول التنازل له من المستثمر عن التخصيص ضماناً للتمويل (وذلك بعد موافقة الجهة التي خصصت الأرض على

إجراء هذا التنازل).

ثانياً: الصيرفة الإسلامية: أصبحت المصارف الإسلامية أحد أعمدة وممولى الاقتصاد الوطني في البلدان العربية التي أنشأت فيها،

ولقد أكد نجاح المصارف الإسلامية وسرعة انتشارها قابلية الفكر الإسلامي للتطبيق وأن الشرع موجود أينما توجد مصلحة العباد

في الدنيا والآخرة.

1. مفهوم المصرف الإسلامي: يعتبر المصرف الإسلامي مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية و

بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي⁽⁶⁾.

أو يمكن اعتبارها منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له

للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام.

2. أشكال الصيرفة في المصارف الإسلامية: تقوم المصارف الإسلامية بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع

ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات وللاستثمار الإسلامي طرق وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال ومن أبرز

هذه الأساليب والأشكال⁽⁷⁾:

1.2 المضاربة: تعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها .

كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال، والمقصود بالمضاربة عقد بين طرفين أو أكثر يقدم

أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد⁽⁸⁾.

وهناك عدة أشكال أو صور للمضاربة نذكر منها⁽⁹⁾:

- ✓ المضاربة الخاصة: بمعنى أن المال والعمل مقدمان من شخص واحد؛
 - ✓ المضاربة المشتركة: يتعدد فيها أصحاب الأموال وأصحاب العمل؛
 - ✓ المضاربة المطلقة: وهي التي لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من الاستثمار أو التجارة وإنما يكون له مطلق الحرية في اختيار النشاط الذي يراه مناسباً؛
 - ✓ المضاربة المقيدة: وهي المضاربة التي يلزم فيها صاحب رأس المال المضارب باستخدام الأموال في نشاط أو تجارة معينة من قبله.
- 2.2 المشاركة: المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده. أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة⁽¹⁰⁾، وتعرف المشاركة بأنها عقد بين طرفين يقدم كل منهما مقدارا معلوما من رأس المال ويكون فيه الحق بالتصرف في المال تصرفا كاملا باعتباره شريكا ومالكا له ويتم توزيع الربح حسب ما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، أما الخسارة فتوزع حسب نسبة المشاركة برأس المال⁽¹¹⁾
- 3.2 المرابحة: هي البيع بالثمن الذي اشترت به السلعة مع ربح معلوم واتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة على أمرين بالنسبة للمرابحة⁽¹²⁾ هما بيان الثمن وما يدخل فيه ويلحق فيه و زيادة ربح معلوم على الثمن، وللمرابحة العديد من الشروط منها:
- ✓ أن يكون ثمن السلعة معلوما؛
 - ✓ أن يكون الربح معلوما للبائع والمشتري؛
 - ✓ أن يكون المبيع عرضا فلا يصح بيع النقود مرابحة؛
 - ✓ أن يكون العقد الأول صحيحا، فلو كان فاسدا لم تجر المرابحة لأنها بيع بالثمن الأول مع زيادة الربح.
- 4.2 بيع السلم: وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا وتأجيل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف، فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه سلعته حتى يصفها. وهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته. وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابعه الخاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها.
- وهكذا يمكن أن يكون عقد السلم طريقا للتمويل يغني عن القرض بالفائدة، فأصحاب السلع والبضائع يمكنهم أن يحصلوا من المصرف على ثمن بضائعهم مقدما على أن تسلم للمصرف مستقبلا ليتاجر بها كما يمكن للمصرف أن يستخدم بيع السلم في بيع تجارته⁽¹³⁾.

15.2 الاستصناع: ومعناه طلب الصنعة كأن يتطلب من شخص أن يصنع لك حذاء أو حقيبة أو غير ذلك فإن هذا الأمر هو ما يعرف بالاستصناع. وبعض الفقهاء قالوا أنه يجب أن يوضع الاستصناع من حيث محل العقد وصفته ووزنه..... الخ. ويذكر أن الناس تعاملوا بهذا العقد منذ زمن رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي استصنع خاتماً وقيل أنه استصنع منبراً. ومن فوائد الاستصناع أنه يشجع الإنتاج والعمل وتشغيل الأيدي العاملة ويزيد النشاط الاقتصادي ويؤمن عملية التسويق.

هذا ويمكن للمصارف الإسلامية الآن الدخول في عمليات الاستصناع، كمثال يمكن لها أن تجعل عقود استصناع عن طريق امتلاكها المصانع والقيام بالتصنيع أو أن تكون صانعا ومستصنعا في نفس الوقت وهو يعرف ب (الاستصناع الموازي) وهذا النوع هو الأكثر ملائمة لعمل المصارف الإسلامية⁽¹⁴⁾.

6.2 القرض الحسن: بما أن المصارف الإسلامية لا تمنح المتعاملين معها قرضاً بالمعنى الذي تقوم به المصارف التقليدية كما أنها لا تقوم بخصم الكمبيالات كما هو الحال في المصارف التقليدية، وذلك لأنه لا يجوز للمصرف تقاضي أية زيادة عن المبالغ الممنوحة في هذه الحالة فأیما قرض جر منفعة فهو ربا، ولكن هناك حالات يكون فيها المتعامل مع المصرف الإسلامي مضطراً للحصول على نقد لأي سبب من الأسباب فقد يحتاج نقوداً للعلاج أو للتعليم أو للسفر وغيرها وليس من المعقول أن لا يلبي المصرف الإسلامي.

7.2 الاستثمار في الشركات الاستثمارية: بما أن شركات الاستثمار تكون متخصصة في بناء وإدارة المحافظ الاستثمارية حيث تقوم هذه الشركات بتلقي الأموال من مستثمرين من مختلف الفئات لتقوم باستثمارها في محافظ (صناديق) وكونه من استثمارات مختلفة، وتم توزيع أرباح وخسائر هذه الاستثمارات على المشاركين مقابل حصول شركة الاستثمار على نسبة من الأرباح، كما هو معروف فإن المصارف الإسلامية لديها فائض سيولة (في بعض الأحيان) لا تستطيع أن تستثمرها لذلك تقوم هذه المصارف بدفع تلك الأموال إلى شركات استثمارية وبشرط أن تكون المحفظة الاستثمارية التي تقوم هذه الشركات بتكوينها لا تحتوي على أصول محرمة شرعاً (مثل السندات التي تحمل الفائدة الثابتة) وغيرها من الشروط الشرعية التي تقوم هيئة الرقابة بتحديدتها⁽¹⁵⁾.

8.2 الاستثمار في الأوراق المالية: تقوم المصارف الإسلامية بالاستثمار في الأوراق المالية عن طريق شراء أسهم شركات يكون نشاطها الأساسي غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وقد أجاز الفقهاء ذلك، فعلى سبيل المثال يجوز للمصرف الإسلامي شراء سهم في مصنع الحديد والسيارات ولكن لا يجوز له شراء سهم في مصنع للخمور أو في بنوك ربوية.

ثالثاً: واقع التمويل العقاري في نشاط البنوك الإسلامية:

1. كفاءات التمويل العقاري في نشاط البنوك الإسلامية:

1.1 التمويل عن طريق بيع المرابحة: يعتبر بيع المرابحة أحد صور البيع الجائزة شرعاً لأنها تدخل في قوله تعالى ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ ومفهوم بيع المرابحة يتحدد في بيع شيء بثمن شرائه زائداً ربحاً معلوماً يتفق عليه بين الطرفين، ويمكن أن يتم سداد

ثمن البيع بالأجل على أقساط بثمن أعلى من ثمن البيع النقدي، وتتبع البنوك في العادة الإجراءات التالية للقيام بعملية البيع بالمرابحة:

✓ تقوم المؤسسة التمويلية بشراء العقار أو الوحدة السكنية نقداً أو بالأجل من صاحبها، إما بناء على طلب من محتاج الوحدة أو بدون طلب مسبق؛

✓ يتم إبرام عقد بيع للوحدة مع طالب السكن بثمن شراء المؤسسة التمويلية لها زائداً هامش ربح معلوم وما يقابل الأجل على أن يسدد جزء من ثمن البيع مقدماً والباقي يسدد على أقساط طويلة الأجل؛

✓ للمؤسسة التمويلية حق طلب ضمانات لسداد الأقساط ويجوز شرعاً طبقاً للمذهب المالكي رهن الوحدة السكنية. وبالتالي يمكن أن يحقق هذا الأسلوب توفير تمويل من مصادر جديدة، إلى جانب إمكان التداول والتسييل قبل موعد تصفية الدين، كما يساعد هذا الأسلوب على توفير السيولة لدى الشركات العقارية لأن المؤسسة المالية تشتري منهم نقداً وبالتالي يستمرون في توسيع أعمالهم بدون توقف.

2.1 التمويل عن طريق عقد الاستصناع: عقد الاستصناع من العقود المسماة في الفقه الحنفي، وصورته أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء معين مثل بناء عقار بمواصفات معينة وتكون مواد الصنع والعمل من عند الصانع ويجوز فيه تأخير دفع الثمن، ومن الخصائص التمويلية لعقد الاستصناع وأثرها على تنشيط السوق نذكر ما يلي:

✓ عدم احتواءه على فوائد ربوية.

✓ يمكن أن يتم استخدام عقد الاستصناع لمن يريد إقامة مسكن خاص أو مشروع تجارى وأيضاً يمكن استخدامه لإنشاء عقارات

✓ يمكن للمؤسسة المالية إصدار وثائق لتجميع مدخرات من المواطنين لهذا الغرض على أن يشاركوا في ربح نشاط الاستصناع.

✓ يوفر للمقاولين التمويل اللازم بدون الحاجة إلى الاقتراض.

✓ يمكن للمؤسسة المالية تسجيل ديونها على مشتري العقارات قبل موعدها ببيعها للغير بمبلغ أقل من القيمة الاسمية.

3.1 التمويل عن طريق الإجارة: الإجارة من العقود الشرعية تحتوي على العديد من المنافع، ويوجد منها نوعين هما:

✓ الإجارة التشغيلية أو الأصلية: وهي أن يستأجر مبنى للسكن مثلاً مقابل أجره محددة تدفع دورياً وتقتصر علاقة المستأجر على الانتفاع بالمبنى الذي يظل ملكاً للمؤجر؛

✓ الإجارة التمويلية أو الإجارة المنتهية بالتمليك، وهي التي يزيد فيها قسط الإيجار الدوري واعتبار الزيادة جزءاً أو قسطاً من ثمن المبنى حتى تنتهى مدة الإجارة بتملك المستأجر للمبنى.

ومن الخصائص التمويلية للإجارة وأثرها على تنشيط السوق العقاري نذكر:

✓ يخلو هذا الأسلوب من التعامل بالفائدة الربوية.

✓ يوفر مجالاً جديداً لتجميع المدخرات واستثمارها بشكل مباشر مع ضمان الحصول على عائد دون مخاطر.

✓ يقوم على مبدأ ديمقراطية التمويل بالتوجه مباشرة إلى المدخرين دون وساطة المؤسسات المالية.

4.1 التمويل عن طريق المضاربة: المضاربة من العقود الشرعية وتعرف بأنها دفع مال لآخر ليعمل فيه والربح بينهما على ما اتفقا وصورتها أن يكون لدى بعض الناس فائض ويريدون استثماره ولكن لا تتوافر لديهم المقدرة أو الوقت أو الخبرة، فيدفعون أموالهم إلى شخص خبير ليستثمر هذه الأموال مقابل حصة من الربح، وقد تكون المضاربة مخصصة والتي يحدد فيها نوع ومجال الاستثمار مثل في الاستثمار العقاري.

5.1 التمويل الخيري: يقوم التمويل العقاري على عمل الخير والإحسان إلى الناس، ولقد شرع الإسلام آليات عديدة في ذلك منها ما هو واجب مثل الزكاة، ومنها ما هو تطوعي مثل الوقف والصدقات التطوعية الأخرى.

رابعا: مزايا ومخاطر التمويل العقاري في البنوك الإسلامية:

1. مزايا التمويل العقاري في البنوك الإسلامية: للتمويل العقاري العديد من المزايا نذكر البعض منها في التالي¹⁶:

✓ أهمية نظام التمويل العقاري في حل مشكلة السكن، وإتاحة الفرصة للمواطنين لتأمين المسكن الملائم بأسعار مناسبة، والقضاء على ظاهرة السكن العشوائي.

✓ تقدم المصارف التقليدية خدمة التمويل العقاري مقابل فائدة تحسم من أصل القرض، مما تشكل عبئاً على أصحاب الدخل المحدود.

✓ تقدم المصارف الإسلامية خدمة التمويل العقاري، بشروط أكثر تيسيراً وأقل تكلفة.

✓ إن توجه المصارف الإسلامية إلى التمويل العقاري، يسمح باستثمار الأموال في مجالات قليلة المخاطر نسبياً، ويؤكد الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية، ودعمها لعملية التنمية.

✓ تعد صيغ التمويل الإسلامي مناسبة للتطبيق في مجال التمويل العقاري

2. مخاطر التمويل العقاري في البنوك الإسلامية: بالرغم من العديد من المزايا التي توفرها البنوك الإسلامية في مجال التمويل العقاري إلا أن ذلك يصاحبه العديد من المخاطر نذكر البعض منها في التالي¹⁷:

- ✓ تكون المخاطرة التعاقدية في عقود المضاربة، التي يكون فيها المصرف الإسلامي صاحب المال، أكبر منها في أي عقود أخرى. وذلك لأن الخسارة تقع على صاحب المال لوحدته ولا يتحمل صاحب العمل أي خسارة مادية، ما لم يثبت الإهمال أو التعدي أو التقصير.
 - ✓ تختلف طبيعة المخاطر في عقود المراهجة عنها في عقود المشاركة أو المضاربة، من حيث أن مستواها واحتمال حدوثها أقل.
- خلاصة:

بناءً على العرض السابق، فإن الدراسة تنتهي إلى أهمية دعوة المشرع إلى معالجة شاملة للتمويل العقاري، وذلك بتنظيم كافة المسائل القانونية المتعلقة به خاصة، ومن جوانبها المختلفة، مع الأخذ في الاعتبار البيئة العربية المتمثلة في الشريعة الإسلامية، وذلك حتى ينتشر استخدام التمويل العقاري دون إجماع من المتعاملين به، وفي ذلك مصلحة كبرى للاقتصاديات الوطنية العربية، و على ذلك الأساس نورد مجموعة من الاقتراحات النظرية والتي من الممكن أن تكون ذات فائدة على المؤسسات المالية أو حتى على المستثمر العربي كما يلي:

- يجب عدم التوسعة في مجالات التمويل العقاري، حتى لا تخرج عن هدف التمويل العقاري ذاته.
- لا بد من وجود نصوص صريحة لحماية الطرف الضعيف، وهو المستثمر (ذوي الدخل المنخفضة)، دون باقي الأشخاص (الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة).
- التمويل العقاري يشمل باقي مجالات التمويل العقاري لذوي الدخل المنخفضة، وفي ذلك مساعدة لهذه الفئة الضعيفة وبسط مجالات التمويل العقاري لهم.
- تعديل مواد القانون التي تبيح التعامل بالتوريق والاستعاضة عنها بالوسائل الإسلامية المختلفة، مثل التعامل بالصكوك الإسلامية، أو أية وسيلة أخرى تكون مطابقة للشريعة الإسلامية، مثلما فعل النظام السعودي، الذي نص صراحة على عدم مخالفة أي اتفاق أو نظام للشريعة الإسلامية.
- النص على عقوبات رادعة على من يخالف نظام التمويل العقاري الإسلامي من أي طرف سواء الوكلاء أو الخبراء أو الوسطاء العقاريين أو حتى المستثمر أو الغير.
- تطوير اللوائح والضوابط الخاصة بمنح ترخيص مزاولة نشاط التمويل العقاري للشركات وكذلك الخبراء المتخصصين في هذا المجال من وسطاء، ووكلاء، ومقيمين عقاريين.
- تطوير الضوابط الرقابية لشركات التمويل العقاري بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تبسيط إجراءات التنفيذ على العقارات وتخفيض الفترة الزمنية اللازمة لذلك.
- إصدار الضوابط المنظمة لمنح التمويل العقاري بالعملة الأجنبية.

- توفير المتغطيات التأمينية اللازمة لتفعيل سوق التمويل العقاري وذلك فيما يخص التأمين ضد مخاطر الوفاة والعجز، بالإضافة إلى التأمين ضد مخاطر الحريق.

الاحالات والمراجع:

- ¹ حسين شحاتة " صيغ التمويل العقاري المعاصرة " الموقع الالكتروني: www.darelmashora.com بتاريخ 2017/05/14، الساعة 10:00.
- ² أيمن سعد سليم "مشكلات إنفاق التمويل العقاري" دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص: 24.
- ³ مصطفى احمد ابراهيم نصر" ومدى اعتباره من النماذج الجديدة للتمويل الاسلامي - دراسة شرعية قانونية مقارنة - "
- ⁴ ثروت عبد الحميد " تفاق التمويل العقاري : دراسة في أحكام قانون التمويل العقاري والتشريعات المقارنة " الدار الجامعية الجديدة، مصرن 2007، ص - ص: 13.14.
- ⁵ نموذج الشروط الاساسية للتمويل العقاري: الموقع الالكتروني: <https://www.eal-bank.com/mort/docs> بتاريخ 2015/12/20، الساعة 15:00.
- ⁶ ضياء مجيد " البنوك الإسلامية " دار زهران للنشر والتوزيع، الاردن، 2000، ص: 54.
- ⁷ يوسف محمد محمود واخرون " الاتجاهات الحديثة في محاسبة البنوك " الكويت ، 1990 ، ص: 341.
- ⁸ عبد الحميد محمود البعلي " أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، الواقع والأفاق " مرجع سابق الذكر، ص: 68.
- ⁹ الحسيني فلاح حسن واخرون " إدارة البنوك - مدخل استراتيجي معاصر - " دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، 2000، ص: 201.
- ¹⁰ الحسيني فلاح حسن واخرون " إدارة البنوك - مدخل استراتيجي معاصر - " مرجع سابق الذكر ، ص: 202.
- ¹¹ محمد صالح الحناوي واخرون " المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية " الدار الجامعية، مصر، 2000، ص: 406.
- ¹² محمد صالح الحناوي واخرون " المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية " مرجع سابق الذكر، ص: 407.
- ¹³ محمد صالح الحناوي واخرون " المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية " مرجع سابق الذكر ، ص: 411.
- ¹⁴ حسين محمد سمحان " العمليات المصرفية الاسلامية - مفهوم ومحاسبة - " مرجع سابق الذكر ، ص: 75.
- ¹⁵ حسين محمد سمحان " العمليات المصرفية الاسلامية - مفهوم ومحاسبة - " مرجع سابق الذكر ، ص: 92.
- ¹⁶ منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، "آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد 25 - العدد الثاني-2009، ص 29.
- ¹⁷الموقع الالكتروني: <http://www.albayan.co.uk/mobile/MGZarticle2.aspx?ID=2091> بتاريخ 2017/03/14، الساعة 14:00.

تطور حجم إصدارات السوق المالي الإسلامي الدولي

د.طويل حدة المركز الجامعي عبدالحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر (المخبر: مالية وبنوك وإدارة أعمال، جامعة بسكرة) touilhadda@yahoo.fr

د.رحال إيمان جامعة محمدخضير، بسكرة، الجزائر (المخبر: مالية وبنوك وإدارة أعمال، جامعة بسكرة) rahal.imene@gmail.com

د. سايجي الخامسة جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر (المخبر: مالية وبنوك وإدارة أعمال، جامعة بسكرة) saihikamsa@yahoo.fr

ملخص:

نهدف في هذه الورقة البحثية إلى إبراز واقع السوق المالي الإسلامي الدولي، والذي يعتبر سوق حديث النشأة، يرتكز على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، و مدى تطور حجم المعاملات به وكذا تنوع الأوراق المالية الإسلامية به، إضافة إلى توسيع دائرة الدول المشاركة، ونظرا لأهمية السوق المالي الإسلامي في عمليات التمويل فقد أكدت الدراسة على أن تطور السوق المالي الإسلامي وتوسع نطاقها هو اعتراف دولي بالصكوك المالية الإسلامي الأمر الذي قابله تطور وتنوع في الصكوك المالية الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: سوق المالية الإسلامية الدولية، الصكوك المالية الإسلامية، صكوك المرابحة، صكوك المشاركة.

Abstract:

In this paper, we aim to highlight the reality of the international Islamic financial market, which is a newly established market based on the principles and provisions of Islamic Sharia, the extent of the evolution of the volume of transactions and the diversity of Islamic securities, in addition to expanding the circle of participating countries, and the importance of the Islamic financial market in Financing Operations The study emphasized that the development and expansion of the Islamic financial market is an international recognition of Islamic financial instruments, which has been offset by the development and diversity of Islamic financial instruments.

Key Words : International Islamic Financial Market, Islamic Financial Instruments, Murabaha Sukuk, Musharaka Sukuk

تمهيد:

في ظل التوجه العالمي المتنامي نحو الاستثمار الأخلاقي والمتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية التي تستبعد الربا والغرور والتعدي على أموال الناس، كان للسوق المالية الإسلامية الدولية فرصة للتطور وتنوع أدواتها المالية الإسلامية حيث بلغ حجم الصكوك المالية الإسلامية عام 2015 قيمة ثلاثة تريليون دولار، من هنا طرح تساؤل بحثنا والمتمثل في:

ما هو واقع السوق المالي الإسلامي الدولي؟

أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من خلال تعرضها للسوق المالي الإسلامي الدولي بما يتميز به من خصائص كالتنوع والتجدد في أدواته المالية، والمبادئ والضوابط والآليات التي يقوم عليها حيث جمعت بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية، ما زاد في جاذبية هذه السوق وتطورها في فترة وجيزة.

أهداف الدراسة: تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على السوق المالي الإسلامي الدولي من حيث المفهوم، والأهداف والمهام.
- التعرف على أنواع الصكوك المالية الإسلامية المتداولة في السوق المالي الإسلامي الدولي.
- التعرف على واقع السوق المالي الإسلامي الدولي من حيث جم الإصدار والمتعاملين من حكومات وشركات.

أولاً: السوق المالي الإسلامي الدولي

1. مفهوم السوق المالي الإسلامي الدولي:

إن فكرة الأسواق المالية تدرج تحت قاعدة المصالح المرسلة، ومما لا جدل فيه أنها تساعد على تطوير الأعمال التجارية والاقتصادية التي هي شريان الحياة لكل المجتمعات المتقدمة وقد بين الله تعالى أنه لا قيام للمجتمع إلا بالمال.¹

و إن الأسواق المالية الإسلامية تهدف لتحقيق وسائل المقاصد الشرعية الخاصة بحفظ المال وتنميته، ولقد نص مجمع الفقه الإسلامي على أهمية الأسواق المالية الإسلامية في توصيات الندوة الخاصة بالسوق المالية من الوجة الإسلامية والمقامة في المغرب بقوله: "في ضوء ما هو مقرر في الشريعة من الحث على الكسب الحلال واستثمار المال وتنمية المدخرات، ولما للأسواق المالية من دور في تداول الأسواق وتنشيط استثمارها؛ فإن العناية بأمر هذه الأسواق هي من تمام إقامة الواجب في حفظ المال وتنميته باعتبار ذلك أحد مقاصد الشريعة الإسلامية، وباعتبار ما يستتبعه هذا من التعاون لسد الحاجات العامة وأداء المال من حقوق دينية أو دنيوية". فالمجتمع البشري عامة والمسلمون خاصة بحاجة ماسة إلى الأسواق المالية الإسلامية وتنظيمها وضبطها لسد الحاجات العامة في الاستثمار.²

ولقد تنوعت السوق المالية الإسلامية عند العلماء والباحثين، إلا أن أغلبهم يأخذ تعريف السوق المالية الإسلامية من تعريف السوق المالية الاصطلاحي الوضعي ويضعها في إطار شرعي إسلامي، وتعرف بأنها "ذلك الإطار أو المجال الشرعي الذي يتم فيه إصدار الأدوات المالية المتوافقة والشريعة الإسلامية من طرف أصحاب العجز ثم اقتنائها وتداولها عبر قنوات إيصال فعالة بين أصحاب الفائض بصورة منظمة ومراقبة من طرف الهيئة الشرعية للسوق وذلك من أجل تمييز الأموال في إطار شرعي."³

2. نشأة السوق المالي الإسلامي:

أنشئت السوق المالي الإسلامي الدولي في البحرين سنة 2002 بفضل الجهود المشتركة للمصارف المركزية في كل من البحرين وماليزيا واندونيسيا والسودان وبرناوي والبنك الإسلامي للتنمية. حيث اتخذت البحرين مقراً لها باعتبارها من أكبر المراكز للمؤسسات المالية الإسلامية إذ يوجد بها آنذاك 38 مؤسسة وعدد من المؤسسات المساندة للمؤسسات المالية الإسلامية مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والوكالة الإسلامية الدولية ومركز إدارة السيولة والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومركز التحكيم والمصالحة و الإسلامي.⁴

وتتشكل إدارة السوق المالية الإسلامية الدولية من لجنتين أساسيتين هما اللجنة الشرعية التي تختص بتقرير مدى انسجام الأدوات الاستثمارية مع مبادئ الشريعة الإسلامية ولجنة أخرى للتطوير والدراسات، كما للسوق المالية الإسلامية رئيس تنفيذي.

أما الأعضاء المؤسسين للسوق فهم البنك الإسلامي للتنمية، مؤسسة نقد البحرين، بنك اندونيسيا، ليوان أفشور فانينشال سيرفس كيمثل للبنك المركزي الماليزي، بنك السودان، ثم انضمت إليها بعد ذلك عدة بنوك إسلامية مثل بنك أبو ظبي، البنك الإسلامي الأردني وبعض الشركات ومن هم على صلة بالمؤسسات المالية الإسلامية.

وظهرت السوق المالية الإسلامية الدولية كمؤسسة أخذت على عاتقها المساهمة في تطوير أسواق رأس المال والنقد الإسلامية، وبالتالي خلق السوق الثانوي للأدوات المالية الإسلامية، كما تركز السوق المالية الإسلامي على المصادقة على الأدوات المالية المتداولة أو التي سيتم تداولها بين المؤسسات المالية الإسلامية و المصارف التقليدية والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، ومن خلال هذه العملية يمكن تقريب وجهات النظر بين الآراء الفقهية المختلفة مما يسهل قبولها وتداولها في أهم الأسواق المالية الدولية، كذلك العمل على إعداد معايير موحدة تحكم عمليات إصدار وتداول الأدوات المالية الإسلامية تبعاً لمقتضيات السوق المالية الإسلامية.

3. مهام السوق المالي الإسلامي:

- تحقيق رؤية السوق بتحفيز البنيتين التحتيتين التجاريتين الداخلية والخارجية.

- ابتكار منتجات وتدفق المعلومات بقوة بمعايير ومحددات دقيقة وشفافة ومضبوطة.

- تأمين القبول والتكامل المتوافق مع اتجاهات الأسواق.

4. أهداف السوق المالي الإسلامي:

تسعى السوق المالي الإسلامي إلى تأسيس سوق مالية إسلامية تركز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، والعمل على تنسيق وتحسين السوق بتوفير المعلومات لمتخذي القرار، وتشجيع تسويق الأدوات المالية الإسلامية، وكذا المساهمة في تحسين إطار العمل التعاوني بين المؤسسات المالية الإسلامية عالمياً.

ثانياً: الصكوك المالية الإسلامية

1. مفهوم الصكوك الإسلامية:

تعرف الصكوك الإسلامية على أنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في موجودات معينة ومباحة شرعاً،

تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامية، وعلى أساس المشاركة في الغنم والغرم، والالتزام بالضوابط الشرعية"⁵.

كما تعرف بأنها: "أوراق مالية قابلة للتداول تثبت ملكية حاملها لأصل مولد لدخل دوري وتتميز من الناحية المالية عن الأوراق المالية الأخرى المشهورة في التداول بأنها ذات مخاطر متدنية (مقارنة بالأسهم) إذ لا يتذبذب سعرها ارتفاعاً وانخفاضاً كما هو الحال بالنسبة للأسهم، وأنها ذات مدة محددة غالباً ما تكون خمس أو عشر سنوات بخلاف الأسهم لا حد زمني لها، كما تختلف عن الأسهم في أن إيراداتها دورية"⁶.

وعليه فالصكوك الإسلامية هي تحويل مجموعة من الأصول المدرة للدخل غير سائلة إلى صكوك قابلة للتداول مضمونة

بهذه الأصول ومن ثم بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابط التداول.

2. الضوابط الشرعية للصكوك الإسلامية: من أهم الضوابط الشرعية التي تحكم إصدار وتداول الصكوك الإسلامية ما يلي:⁷

* يحكم الصك عقود الاستثمار الإسلامية مثل: المشاركة، السلم، الاستصناع، الإجارة، ونحو ذلك من العقود متى كانت تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

* يضبط الصكوك الإسلامية أحكام المشاركة ومنها خلط الأموال والمشاركة في الربح والخسارة أي تطبيق مبدأ الغنم بالغرم.

* يكون للشركة المصدرة للصكوك الإسلامية الاعتبارية المستقلة عن أشخاص المشتركين في الصكوك مسؤولية إدارة الصكوك.

* تتولى إدارة الصكوك الشركة المصدرة لها وذلك مقابل نسبة من العائد وفقاً لفقه المضاربة، وأحياناً قد يتفق المشاركون في الصكوك الإسلامية مع الشركة المصدرة على أن تقوم هذه الأخيرة بالإدارة نظير عقد وكالة بأجر معلوم بصرف النظر عن تحقيق الأرباح ويكون ذلك مستقلاً عن عقد المضاربة، ولقد أجاز الفقهاء ذلك.

* يجب أن ينص صراحة في نشرة الاكتتاب طريقة توزيع العائد بين المشاركين في الصكوك وبين الشركة المصدرة للصكوك، ولا يجوز إرجاء ذلك لما بعد انتهاء المشروع أو العملية الممولة من الصكوك الإسلامية.

* يجوز أن يتدخل طرف ثالث لضمان رأس مال الصكوك أو ضمان حد أدنى للعائد ويقوم بذلك على سبيل التبرع والمروءة ولقد أجاز الفقهاء ذلك.

* إذا حدثت خسارة لا قدر بدون تقصير أو إهمال أو تعدي من الشركة المصدرة للصكوك الإسلامية والتي تتولى الإدارة، فتقع الخسارة على المشاركين وليس على الشركة والتي تكون قد خسرت جهدها.

* يتم قياس العوائد الفترية قبل نهاية أجل الصكوك وفقاً لمبدأ التنضيب الفعلي أو التنضيب الحكمي (التقديري) في ضوء المعايير الشرعية.

* لا تثبت ملكية الأرباح الموزعة الدورية تحت الحساب إلا بعد سلامة رأس المال وفقاً لمبدأ: "الربح وقاية لرأس المال" أو المفهوم المحاسبي: "لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال".

* يتم تداول الصكوك في سوق الأوراق المالية أو بأي وسيلة بديلة مناسبة وفق الضوابط الشرعية، ويتم تقويم الصك عند التداول عن طريق المساومة والتراضي بين البائع والمشتري وذلك كله في ضوء اللوائح التي تنظم ذلك.

* يجوز للشركة المصدرة للصكوك الإسلامية أن تتعهد بإعادة شراء الصكوك من حاملها حسب القيمة السوقية لها بالسعر الذي تعرضه ويتم ذلك بالتراضي بين الطرفين.

* يتم استهلاك الصكوك الإسلامية إما مرة واحدة في نهاية أجل المشروع أو العملية الاستثمارية أو على فترات دورية وهذا ما يطلق عليه إطفاء الصكوك الإسلامية ويجب الإشارة إلى ذلك في نشرة الاكتتاب.

3. الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية:

* يتكون رأس مال الصكوك الإسلامية (مقدار التمويل المطلوب) من وحدات استثمارية متساوية القيمة يخول لصاحبها حصة شائعة في موجودات العملية أو المشروع موضوع التمويل بنسبة ملكية من الصكوك إلى إجمالي قيمة الصكوك.

* قد تكون الموجودات أعيان أو حقوق معنوية أو نحو ذلك ولا يكون أغلبها نقود.

* يتم تداول الصكوك بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعاً وقانوناً، حيث أن لمالك الصك حق نقل ملكيته أو رهنه أو هبته أو نح ذلك من التصرفات المالية من خلال شركات الوساطة المالية من خلال الأسواق المالية أو ما في حكمها.⁸

* يطبق على الصكوك الإسلامية بصفة أساسية صيغة فقه المضاربة، تتمثل أطرافها في:

- الشركة المصدرة للصكوك.

- المشاركون في الصكوك.

* قد تستعين الشركة المصدرة (المضارب) للصكوك الإسلامية الخبراء والاستشاريون من التخصصات المختلفة في مجال إصدار الصكوك وتسويقها والتأمين ضد مخاطرها ونحو ذلك من الأمور الموجبة لإنجاح إصدار وتداول الصكوك الإسلامية في الأسواق المالية الإسلامية.

* يتم توزيع العوائد التشغيلية، وكذلك العوائد الرأس مالية الناجمة عن المشروع أو العملية المستثمر فيها رأس المال (قيمة الصك) بين الشركة المصدرة وبين المشاركين في الصكوك بنسبة شائعة يتم الاتفاق والتراضي بها، والمشار إليهما في نشرة الاكتتاب، ويجوز أن يعاد النظر فيها كل فترة باتفاق بين الطرفين.

4. أهمية الصكوك الإسلامية:

لقد ازدادت أهمية الصكوك الإسلامية نتيجة العديد من العوامل نذكر منها:

* إن الوصول بفكرة الصكوك الإسلامية إلى مستوى التداول العالمي يوضح مدى سعة وحكمة وتكامل النظام الإسلامي؛

* إتاحة الفرصة أمام البنوك المركزية لاستخدام الصكوك الإسلامية ضمن أطر السياسة النقدية وفقاً للمنظور الإسلامي بما يساهم في امتصاص السيولة، ومن ثم خفض معدلات التضخم، وإتاحة الفرصة أمام المؤسسات المالية الإسلامية لإدارة السيولة الفائضة لديها؛

* تلبي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنمية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام.⁹

تساعد في تحسين ربحية المؤسسات المالية والشركات ومراكزها المالية، وذلك لأن عمليات إصدار الصكوك الإسلامية تعتبر عمليات خارج الميزانية ولا تحتاج لتكلفة كبيرة في تمويلها وإدارتها.

* الصكوك تساعد على الشفافية، وتحسين بنية المعلومات في السوق، لأنه يتطلب العديد من الإجراءات، ودخول العديد من المؤسسات في عملية الإقراض، مما يوفر المزيد من المعلومات في السوق.¹⁰

ثالثاً: الصكوك الإسلامية المتداولة في السوق المالي الإسلامي الدولي

يتم تداول الصكوك الإسلامية التالية في السوق المالي الإسلامي الدولي:

1. صكوك المضاربة: وهي أوراق مالية تعرض للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل وفق صيغة المضاربة، حيث يعتبر عامل المضاربة هو المستثمر، ومالكو الصكوك أصحاب رأس المال.¹¹

وتأخذ صكوك المضاربة العديد من الصور منها: صكوك المضاربة المطلقة، صكوك المضاربة المقيدة، وصكوك المضاربة المستردة بالتدرج وصكوك المضاربة القابلة للتحويل.

والمصدر لتلك الصكوك هو المضارب، والمكتتبون فيها هم أرباب المال، وحصيلة الاكتتاب هي رأس مال المضاربة، ويملك حملة الصكوك موجودات المضاربة والحصصة المتفق عليها من الربح لأرباب المال، ويتحملون الخسارة إن وقعت.

ويجوز تداول المضاربة بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك وبدء النشاط في الأعيان والمنافع، أما قبل بدء النشاط فتراعي ضوابط التصرف في النقود (الصرف)، وفي حال بيع الموجودات بثمن مؤجل فتراعي بيع ضوابط الدين.¹²

2. صكوك المشاركة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم أو تمويل نشاط ما. ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار الصكوك بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها بصيغة الوكالة بالاستثمار.¹³

ولصكوك المشاركة العديد من الأنواع كصكوك المشاركة المستمرة، المؤقتة، وصكوك المشاركة في مشروع معين والإدارة لمصدرها، وصكوك المشاركة في مشروع معين تكون الإدارة لجهة أخرى.

المصدر لهذه الصكوك هو طالب المشاركة معه في مشروع معين والمكتتبون هم الشركاء في عقد المشاركة، وحصيلة الاكتتاب هي حصة المكتتبين في رأس مال المشاركة، ويملك حملة الصكوك موجودات الشركة بغنمها وغرمها، كما تحدد أجال صكوك المشاركة بالمدد المحددة للمشروع محل عقد المشاركة، ويستحق حملة صكوك المشاركة حصة من أرباحها بنسبة ما يملكون من صكوك، وتوزع الخسارة عليهم بنسبة مساهمتهم.

3. صكوك المرابحة: وهي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك. والهدف منها هو تمويل عقد بيع بضاعة مرابحة، كالمعدات والأجهزة، فتقوم المؤسسة المالية بتوقيعه مع المشتري مرابحة نيابة عن حملة الصكوك، وتستخدم المؤسسة المالية حصيلة الصكوك في تملك بضاعة المرابحة وقبضها قبل بيعها مرابحة.

المصدر لصكوك المرابحة هو البائع لبضاعة المرابحة، والمكتتبون فيها هم المشترون لهذه البضاعة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة، ويملك حملة الصكوك سلعة المرابحة بمجرد شراء الصكوك لسلعة المرابحة وهم بذلك يستحقون ثمن بيعها، يجب أن تكون بضاعة المرابحة في ملك وحياسة مدير الإصدار، بصفته وكيلاً عن حملة الصكوك من تاريخ شرائها وقبضها من بائعها الأول وحتى تسليمها لمشتريها مرابحة، يكون ربح حملة الصكوك هو الفرق بين ثمن شراء بضاعة المرابحة ودفع مصروفاتها نقداً وثنم بيعها للمشتري مرابحة على أقساط مؤجلة، يجوز تداول صكوك المرابحة بعد قفل باب الاكتتاب وشراء البضاعة وحتى تاريخ تسليمها للمشتري مقابل ثمن مؤجل أو يدفع على أقساط ويخضع لقيود التصرف في الديون بعد تسليم البضاعة للمشتري وحتى قبض الثمن المؤجل وتصفية العملية.

4. صكوك الاستصناع: هي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك إضافة إلى الربح الذي يمث الفرق بين تكلفة الصناعة وثمان البيع.

فالمصدر لصكوك الاستصناع هو الصانع (البائع) والمكتتبون فيها هم المشترون للعين المراد صنعها، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المشروع، ويملك حملة الصكوك العين المصنوعة، ويستحقون ثمن بيعها أو ثمن بيع العين المصنوعة في الاستصناع الموازي إن وجد¹⁴، وتتحدد آجال صكوك الاستصناع بالمدة اللازمة لتصنيع العين المباعة استصناعاً وقبض الثمن وتوزيعه على حملة الصكوك. 5. صكوك السلم: تمثل ملكية شائعة في رأس مال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق على العملاء ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع، وذلك بعد استلامها وقبل بيعها، وتمثل الصكوك حينها ملكية شائعة في هذه السلع. وتعتبر صكوك السلم أداة متميزة لجذب الموارد المالية للحكومات والشركات والأفراد الذين يعملون في إنتاج زراعي أو صناعي أو تجاري، فمن ثمن بيع بضاعة آجلة يستطيع المنتج أن يمول عمليات الإنتاج.

6. صكوك الإجارة: هي أوراق مالية ذات قيمة متساوية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات ذات عائد، قابلة للتداول بعد قفل باب الاكتتاب وبدء عمليات الاستثمار على أساس عقد الإجارة حتى تاريخ تصفية المشروع. وتنقسم صكوك الإجارة إلى ثلاث أنواع رئيسية تتمثل في صكوك: ملكية الموجودات (الأعيان) وملكية المنافع وملكية الخدمات.

7. صكوك المزارعة: وتحمل هذه الصكوك قيمة متساوية يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل التكاليف الزراعية بموجب عقد المزارعة ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بحسب الاتفاق المذكور في العقد. والمصدر لهذه الصكوك هو صاحب الأرض مالكها أو منافعها، والمكتتبون فيها هم المزارعون في عقد المزارعة (أصحاب العمل بأنفسهم أو بغيرهم)، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف الزراعة.

وقد يكون المصدر هو المزارع صاحب العمل والمكتتبون هم أصحاب الأرض (المستثمرون الذين اشترت الأرض بحصيلة اكتتابهم)، ويملك حملة الصكوك الحصة المتفق عليها مما تنتجه الأرض.

8. صكوك المساقاة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق ما حدده العقد، وصكوك المساقاة يصدرها مالك الأشجار محل التعاقد من أجل تمويل عمليات السقي والرعاية ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بموجب عقد المساقاة. والمصدر لهذه الصكوك هو صاحب الأرض (مالكها أو مالك منافعها) التي فيها الشجر، والمكتتبون فيجمعها عن ها هم المساقون في عقد المساقاة، وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف العناية بالشجر، وقد يكون المصدر هو المساق (صاحب العمل)، والمكتتبون هم أصحاب الأرض (المستثمرون الذين سقيت الأرض بحصيلة اكتتابهم) ويستحق حملة الصكوك الحصة المتفق عليها مما تنتجه الأشجار.

رابعاً: تطور حجم إصدارات السوق الإسلامي الدولي

1. أعمال ونشاطات السوق المالية الإسلامية الدولية:

تسعى السوق المالية الإسلامية الدولية إلى أن تكون لاعبا فاعلا في تطوير سوق رأس المال وسوق النقد الإسلامية وفي عمليات الإدراج المتبادلة بعدما أثبتت المصارف الإسلامية قدرتها على جذب رؤوس الأموال من أكبر عدد ممكن من المتعاملين، وفي كونها آلية لجمع المدخرات لأن الكثير من المستثمرين والعملاء يريدون التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فإذا تمكنت هذه المصارف من تقديم خدمات مماثلة للمصارف التقليدية، فإنها ستكسب الكثير في السوق المصرفية مستقبلاً، ويمكن إيجاز بعض أعمال السوق المالية الإسلامية الدولية في ما يلي:

* وقعت السوق المالية الإسلامية الدولية مذكرة تفاهم خلال جانفي 2004 بغية تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء والذي يعتبر أيضاً هدفاً من أهداف السوق المالية الإسلامية الدولية.

* وفي إطار تعزيز التعاون بين السوق المالية الإسلامية الدولية وسوق البحرين للأوراق المالية تم في جوان 2004 اتفاق الطرفان على زيادة فعالية المشاريع التي يقوم بها من أجل المصلحة المشتركة، وتبادل الخبرات والمعلومات لتسهيل عمليات إدراج ومتاجرة الأدوات المالية الإسلامية عالمياً، إضافة إلى التعاون لتحسين السيولة في السوق.

* نظمت السوق المالية الإسلامية الدولية جلسة عمل مع بنك الدولة بباكستان ومؤسسة نقد البحرين لتطوير السوق الثانوية للأدوات المالية الإسلامية، وفي نفس الإطار قامت في أبريل 2007 بتنظيم ورشة عمل فنية عالية المستوى عن سوق تطوير منتجات سوق الصكوك الإسلامية ونظام إدارة المخاطر للمؤسسات المالية الإسلامية على الصعيد الدولي.

* كما قامت السوق المالية الإسلامية الدولية في شهر مارس 2010 وبالتعاون مع الاتحاد الدولي للمقايضات والمشتقات، بنشر الاتفاقية الرئيسية للاتحاد الدولي للمقايضات، وتمثل الإطار العام أو المستند المنظم الذي يتم الترحيب به باعتباره خطوة أساسية في سياق تطوير صفقات التحوط المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما تعتبر الاتفاقية بمثابة الخطوة الأولى نحو وضع مجموعة متكاملة من التأكيدات والإصلاحات الضرورية في القانون، إضافة إلى المزايا والمنافع الأخرى التي تفيد سوق الخدمات المالية الإسلامية. وفي شهر ديسمبر 2010 تم طرح الوثائق النهائية لبعض المنتجات الإسلامية كالتحوط وعقود مرابحة الخزينة بهدف توحيد أدوات تمويل الصناعة الإسلامية عالمياً.

* سنة 2017 تم إعداد وثيقة هامش الرهن النقدي المتعلقة باتفاقية التحوط الرئيسية للاتحاد الدولي للمقايضات والمشتقات (التحوطات) والسوق المالية الإسلامية الدولية وتتعلق بتحديد هامش التباين وهو إشارة إلى الرهن المطلوب لتغطية انكشاف ناتج عن معاملات تم إبرامها بالفعل تحت اتفاقية التحوط الرئيسية للاتحاد الدولي للمقايضات والمشتقات (التحوطات) والسوق المالية الإسلامية الدولية (TMA) نتيجة لتحركات السوق. لا معاملة جديدة معنية بهذا الشأن.¹⁵

* في 23 جانفي 2019 تم إصدار مذكرة إرشادية تشغيلية لاتفاقية مشاركة رئيسة غير مموله وممولة لمعاملات التمويل التجاري من طرف السوق المالية الإسلامية الدولية وجمعية المصرفيين للتمويل والتجارة، الغرض منها إبراز وتوثيق الجوانب التشغيلية الأساسية للصيغة المقترحة لاتفاقية مشاركة الرئيسة الممولة وغير مموله المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لمعاملات التمويل التجاري التي تم تطويرها بشكل مشترك من قبل السوق المالية الإسلامية الدولية وجمعية المصرفيين للتمويل والتجارة لاستخدامها من قبل المؤسسات المالية في قطاع الخدمات المالية الإسلامية. هذه القواعد الإرشادية ليست شاملة أو حصرية وقد تم توثيقها لتقديم توضيح حول الجوانب التشغيلية الأساسية، وفي العديد من الحالات سيساعد التحليل على تحديد الجوانب الأساسية التي قد تحتاج لمزيد من الدراسة من قبل أطراف التعامل في العقد.

2. تطور حجم الصكوك الإسلامية في السوق المالي الإسلامي الدولي:

كما هو موضح في الرسم البياني أدناه فإن عامي 2012 و2013 كانت سنوات قياسية لإصدارات الصكوك العالمية، بينما تباطأ سوق الصكوك في عام 2014 إلى ما يزيد قليلاً عن 100 مليار دولار. في حين شهد عام 2015 انخفاضاً كبيراً في الإصدار حيث تم إصدار صكوك بقيمة 60.6 مليار دولار أمريكي فقط، أي بانخفاض قدر بنسبة 43٪ مقارنة بعام 2014. ومع ذلك، يرجع جزء كبير من هذا الانخفاض إلى قرار سياسة البنك المركزي الماليزي بوقف إصدار صكوك الاستثمار قصير الأجل وهذا انعكاس لضعف السوق. وقد واصلت شركة BNM إصدار الصكوك المحلية لفترة عام كما كان في عام 2014، ومع ذلك، فإن سوق الصكوك قد حافظ على دخول هذه الشركات الأخرى وكيانات تمويل المشاريع والشركات وشبه السيادة والسيادة. ونلاحظ أن الإصدارات السيادية وشبه السيادة الماليزية العالمية التي تزيد عن عام واحد قد ارتفعت من 8.1 مليار دولار في عام 2014 إلى 14.3 مليار دولار في عام 2015. على الرغم من أن صكوك الرنقت الماليزي قصيرة الأجل، انخفضت بشكل كبير ومثير للإهتمام إذ نلاحظ أن الإصدارات السيادية وشبه السيادة الماليزية العالمية التي تزيد عن عام واحد قد ارتفعت من 8.1 مليار دولار في عام 2014 إلى 14.3 مليار دولار في عام 2015. وقد أصدرت الشركات الماليزية 238 بقيمة بلغت 11.57 مليار دولار أمريكي في عام 2015 مقابل 211 إصداراً بقيمة بلغت 9.96 مليار دولار أمريكي في عام 2014.

إن البحرين هي من أولى الدول التي بدأت في إصدار صكوك قصيرة الأجل في عام 2001 وحافظت على حصتها في إصدارات الصكوك العادية. وتعتبر ماليزيا رائدة في سوق السندات قصيرة الأجل، حيث بلغت حصتها من إجمالي الصكوك قصيرة الأجل منذ


تأسيسها ما يقرب من 88 ٪. على أساس سنوي، وكانت حصتها من إجمالي النتائج قصيرة الأجل أكثر من 95 ٪ بين عامي 2005 و 2012.

ولقد بلغت إصدارات الصكوك العالمية خلال عام 2016 بلغت 88 مليار دولار أمريكي، بزيادة بلغت نسبتها 44% عن إصدارات السوق الأولية للصكوك خلال عام 2015 والتي بلغت قيمتها 61 مليار دولار. وأن 86% من الصكوك القائمة والبالغة قيمتها 367 مليار دولار أمريكي تصدر حالياً من عدد قليل من الأسواق الرئيسية في إصدار الصكوك الإسلامية وهي ماليزيا والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة واندونيسيا، في حين أن دولاً أخرى مثل تركيا وباكستان ومناطق أخرى مثل أفريقيا على وجه الخصوص سوف تقوم بزيادة حصتها في السوق بشكل تدريجي خلال السنوات القادمة.

وهناك إمكانية كبيرة لتطور ونمو الصكوك الإسلامية الدولية خاصة مع زيادة الجهات المصدرة، وقد انتقل السوق من الصكوك الأولية من قبل المؤسسات المالية إلى جهات إصدار تتراوح بين تطوير البنية التحتية، تمويل الطائرات، الاستثمار المسؤول اجتماعياً، قطاع التكافل، أغراض تحسين رأس المال من المستوى الأول والثاني، تلبية الاحتياجات العامة لقطاع الشركات، الصناديق السيادية وصناديق الثروة السيادية.

لقد حققت سوق الصكوك في الأعوام 2014-2015 ما يلي:¹⁶

- تم إصدار الصكوك في جنوب إفريقيا والمملكة المتحدة وسلطنة عمان وهونغ كونغ وساحل العاج والسنغال ولوكسمبورغ.
 - ولدت الصكوك المسؤولة اجتماعياً كفتحة جديدة من الاستثمارات من قبل السوق المالية الإسلامية المرتبط بالبنك الدولي (مرفق التمويل الدولي للتحصين) وخزنة الوطنية في شكل صكوك إحسان.
 - أصدرت طيران الإمارات 913 مليون دولار من ترتيبات التمويل الأولى من نوعها.
 - صكوك دولية لمدة 30 عامًا صادرة عن الحكومة الماليزية وإصدار محلي في إندونيسيا والسعودية.
- الشكل (1): يوضح تطور حجم إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية خلال الفترة 2001-2018.



SOURCE: IIFM Sukuk Report a comprehensive study of the Global Sukuk Market, International Islamic financial Market, July 2019, 8TH Edition, p :21.

3. الدول والشركات الناشطة في السوق المالي الإسلامي الدولي:

الجدول الموالي يعطي قائمة بأسماء الدول والشركات المصدرة للصكوك الإسلامية سنة 2015، والتي يزيد أجلها عن 12 شهراً. إن أكبر الشركات الرائدة، والتي تصدر بمليار دولار أمريكي وما فوق، هي كيانات ذات سيادة وشبه ذات سيادة، وهي حكومات ماليزيا واندونيسيا وهونغ كونغ ورأس الخيمة وباكستان والبنك الإسلامي للتنمية. الشركات الوحيدة التي أصدرت إصدارات بقيمة مليار دولار أمريكي وأعلى هي ماليزيا بتروناس ومقرها الإمارات العربية المتحدة وبنك دبي الإسلامي.

كما أن جاذبية السوق المالي الإسلامي الدولي تعدت الدول الإسلامية إلى دول من أوروبا وآسيا وكومنولث الدول المستقلة وإفريقيا وعلامة ناشئة على إمكانية الدخول المباشر من أمريكا الشمالية.

الجدول (1) : يوضح الدول والشركات المصدرة للصكوك الإسلامية سنة 2015


ISSUE YEAR	ISSUER	NUMBER OF ISSUES	ISSUER COUNTRY	SUKUK ISSUANCE CURRENCY	TYPE OF ISSUED SUKUK	STRUCTURE	AMOUNTS IN MILLIONS USD	AVERAGE TENOR (YEARS)
2015	Albaraka Turk	1	Turkey	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	250	10
2015	Avista	1	Malaysia	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	500	5
2015	Majd Al Futaim	1	United Arab Emirates	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	500	10
2015	Apicorp	1	Saudi Arabia	USD	Quasi-Sovereign	Sukuk Al Wakalah	500	5
2015	Qatar Islamic Bank	1	Qatar	USD	Corporate	Sukuk Al Mudharabah	750	5
2015	The International Finance Facility for Immunisation	1	United Kingdom	USD	Quasi-Sovereign	Sukuk Al Murabahah	200	3
2015	SapuraKencana	1	Malaysia	USD	Corporate	Sukuk Al Murabahah	200	7
2015	Garuda Indonesia	1	Indonesia	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	500	5
2015	Government of Hong Kong	1	Hong Kong	USD	Sovereign	Hybrid Sukuk	1000	5
2015	Dubai Islamic Bank	1	United Arab Emirates	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	750	5
2015	Noor Bank	1	United Arab Emirates	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	500	5
2015	Government of Malaysia	2	Malaysia	USD	Sovereign	Hybrid Sukuk	1500	20
2015	Emirates Airlines	1	United Arab Emirates	USD	Corporate	Sukuk Al Ijarah	913	10
2015	Government of Ras Al Khaimah	1	United Arab Emirates	USD	Sovereign	Sukuk Al Ijarah	1000	10
2015	Sharjah Islamic Bank	1	United Arab Emirates	USD	Corporate	Sukuk Al Ijarah	500	5
2015	Islamic Development Bank	1	Saudi Arabia	USD	Quasi-Sovereign	Sukuk Al Wakalah	1000	5
2015	Petroleum Nasional	1	Malaysia	USD	Corporate	Sukuk Al Wakalah	1250	5

Source : Sukuk Report a comprehensive study of the Global Sukuk Market, International Islamic financial Market, Published March 2016, 5 TH Edition ;pp :20-21.

4. الصكوك المتداولة في السوق المالي الاسلامي:

تنوعت الصكوك الإسلامية في السوق الإسلامي، حيث عرفت السوق نموا وتطورا من حيث أنواع الصكوك الإسلامية المتداولة، فصكوك الوكالة حازت المرتبة الأولى بنسبة 12٪ ما يعادل قيمة 49.977 مليار دولار سنة 2018، تلتها صكوك المضاربة 36.126 مليار دولار بنسبة 8٪، فصكوك الجراح بقيمة اصدار 28.093 مليار دولار بنسبة تقدر بـ 7٪ ثم صكوك الاستثناء بنسبة 1/27.001 مليار دولار، وصكوك السلام بقيمة 10.284 مليار دولار بنسبة 3٪، هجين صكوك الوكالة/ المرابحة بقيمة 7.000 مليار دولار، هجين الصكوك الأخرى بقيمة 3.256. وهو ما يوضحه الشكل الموالي.

الشكل (2): يوضح الصكوك الإسلامية المصدرة في السوق المالي الإسلامي الدولي سنة 2018



Source: IIFM Sukuk database

الخاتمة:

إن النجاح في إنشاء السوق المالية الإسلامية ثم بقاؤها ونموها على المدى البعيد يعتمد على وجود تشريعات تحميها وهيكل تنظيمي جيد لإدارة شؤونها كما يعتمد على امتلاكها لمزايا غير متوفرة في السوق المالية التقليدية، وعلى ذلك فإن قيام السوق المالية الإسلامية ونمو نشاطها في البلدان الإسلامية، كما يعتمد على تقديمها لخدمات جديدة وامتلاكها لمزايا فريدة يتيحها جوهر المفهوم الإسلامي وهو الدور الذي حققته آلية الصكوك الإسلامية، حيث أن استخدام الصكوك والتوسع في التعامل بها من قبل المدخرين والمستثمرين والمؤسسات المالية والحكومة أدى إلى تدعيم دور السوق المالي الإسلامي من خلال:

- توسيع تشكيلة الأدوات المالية الإسلامية في السوق التي تشمل صكوك الشركات، صكوك المصارف الإسلامية والصكوك الحكومية،
- توسيع قاعدة المؤسسات المشتركة في السوق المالي والتي تتعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولاً وتشمل المصارف الإسلامية والتقليدية أيضاً وشركات الاستثمار المؤسسي والحكومة وكذا القطاع الخاص والمؤسسات المالية الوسيطة؛
- زيادة كمية ونوعية الصكوك الإسلامية ترتب عليها تعميق للسوق واتساعه؛
- إضافة مؤسسات مالية جديدة، حيث أن هيكل عملية التصكيك يتم بواسطة كل من: موجد (العملية الأصلية)، المنشأة ذات الغرض الخاص (svp)، متعهد تغطية الاكتتاب، متعهد إعادة الشراء وكيل الدفع وكذا الأمين؛
- تطور الصكوك الإسلامية بالجمع بين المصداقية والكفاءة الاقتصادية؛
- العمل بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والالتزام بها، والتعاون مع هذه الهيئة للاستفادة من خبراتها في هذا المجال؛
- الاستفادة من الاعتراف الدولي بالصكوك الإسلامية كحل لتمويل المؤسسات المتضررة من الأزمات المالية وتطوير السوق المالية الإسلامية.

الاحالات والمراجع:

- ¹ علي محي الدين القرة داغي، " الأسواق المالية في ميزان"، مجمع الفقه، ع7، ج1، ص: 82.
- ² محمد صبري هارون، " أحكام الأسواق المالية الأسهم والسندات"، دار النفائس الطبعة الثانية 2009، الأردن، ص: 75.
- ³ بشر موفق، تعريف سوق الأوراق المالية، منتديات موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، الموقع الإلكتروني: <http://www.iefpedia.com/vb/showthread.php?t=20>
- ⁴ نوال بن عمارة، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية- تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية*البحرين*-"، مجلة الباحث، العدد9، ورقلة الجزائر، 2001، ص: 259.
- ⁵ أشرف محمد دوابة، " الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، دار السلام القاهرة، مصر، ص ص: 19-20.
- ⁶ عبد العظيم جلال أبو زيد، معبد علي الجارحي، " أسواق الصكوك الإسلام وكيفية الارتقاء بها"، ندوة الصكوك الإسلامية (عرض وتقويم)، جامعة الملك عبد العزيز، جدة- السعودية، 26/24 ماي 2010، ص: 7.
- ⁷ عبد الستار أبو غدة، " الضوابط الشرعية لإصدار وتداول الصكوك"، بنك التمويل المصري السعودي، دورة الصكوك، الاسكندرية، 2008.
- ⁸ صفية أحمد أبو بكر، " الصكوك الإسلامية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي – الإمارات، 31 ماي / 3 جوان 2009، ص ص: 13-14.
- ⁹ زياد الدماغ، " دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي"، المؤتمر العالمي " قوانين الأوقاف وإدارتها- وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 20-22 أكتوبر 2009، ص: 4.
- ¹⁰ علاء الدين الزعتري، " الصكوك- تعريفها، أنواعها"، ندوة علمية حول الصكوك الإسلامية، تحديات تنمية، ممارسات دولية"، عمان المملكة الأردنية الهاشمية، 18-19 جويلية 2010، ص: 12.
- ¹¹ حسين حسين شحاته، عطية فياض، " الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية- البورصة"، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، 2001، ص: 72.
- ¹² زياد الدماغ، مرجع سابق، ص: 12.
- ¹³ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، " المعايير الشرعية- المعيار الشرعي رقم 17 صكوك الاستثمار"، المنامة البحرين، 1431 هـ 2010م، ص: 238.
- ¹⁴ نفس المرجع السابق، ص: 314.
- ¹⁵ تقرير السوق المالي الإسلامي الدولي، متاحة على الموقع: http://www.iifm.net/sites/default/files/ISDA-IIFM%Arabic_0.pdf، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2019/08/23 على الساعة: 23: 35.
- ¹⁶ Sukuk Report a comprehensive study of the Global Sukuk Market, International Islamic financial Market, Published March 2016, 5 TH Edition, p: 07.

صناعة صيغ التمويل الإسلامي وأهميتها الاقتصادية

دكتور محديد حميد

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة الجلفة الجزائر

ملخص:

تلعب عملية التمويل بمختلف صيغه التقليدية و الغير التقليدية دورا هاما في الحياة الاقتصادية، فهي الشريان الحيوي و القلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته و مؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار و تحقيق التنمية الاقتصادية و دفع عجلة النمو في الاقتصاد و المجتمع .

وفي هذا الإطار تسعى هذه الدراسة إلى التأكيد على الأهمية الاقتصادية والتنموية لأساليب و أدوات و الصيغ المختلفة للتمويل الإسلامي و أيضا إبراز أهمية أيضا للسوق المالي الإسلامي، ودورهما في تعبئة الموارد المتاحة للاستثمارات الاقتصادية المشروعة، وقدرتهما على مواجهة تحدي الأسواق المالية المعاصرة

الكلمات المفتاحية:

التمويل الإسلامي، صيغ التمويل، المرابحة،

Abstract:

La finance islamique sous ses formes traditionnelles et non traditionnelles joue un rôle important dans la vie économique, C'est l'altère vitale qui prépare le secteur économique avec ses diverses unités et institutions dotées des fonds nécessaires pour mener a bien le processus d investissement , réaliser le développement économique et promouvoir la croissance de l'économie et de la société.

Dans ce contexte ,l'étude cherche a souligner l'importance économique et développementale des différents méthodes , outils et formats de la finance islamique et a souligner l'importance du marche financier islamique.

keywords:

La finance islamique, formats de financement, murabaha.

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

مقدمة:

تلعب عملية التمويل بمختلف صيغه التقليدية و الغير التقليدية دورا هاما في الحياة الاقتصادية، فهي الشريان الحيوي و القلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته و مؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار و تحقيق التنمية الاقتصادية و دفع عجلة النمو في الاقتصاد و المجتمع .

فالاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل و تحقيق الاستثمار، و يتجلى ذلك من خلال فرض الزكاة على الأموال سواء كانت عينية أو نقدية و ذلك حتى يقل الاكتناز، و بالتالي عدم تعطيل الموارد و الوسائل الخاصة للدفع بوتيرة الاستثمار و التنمية، فالزكاة في الاقتصاد الإسلامي تعتبر أحسن و أبلغ أداة لتحريك رؤوس الأموال التي جعلنا الله مستخلفين فيها، من واجبنا أداء حق هذا الاستخلاف عبر ما شرعه سبحانه و تعالى من أداء حق الفقراء و المحتاجين و حق المجتمع كافة، و تعتبر أي الزكاة الركن الثالث في الإسلام وهي أداء للتكافل و التضامن الاجتماعي و لتحقيق التنمية الاقتصادية و الاستثمار بمختلف أشكاله و أطرافه، بالإضافة إلى وجود أدوات المشاركة الأخرى سندات المشاركة و أدوات البيوع المتمثلة في المرابحة و الإجارة و بيع السلم .. الخ

وعليه يتوفر الاقتصاد لإسلامي- بالنظر إلى تنوع تشريعاته و تعدد آليات تمويله المتوافقة مع الشريعة الإسلامية الغراء التي تحارب الربا و الغش و التحايل على الاقتصاد و التهرب في إخراج حق المجتمع في الزكاة - حيث يتوفر هذا الاقتصاد على الآليات و الميكانيزمات التي تدفعه إلى تحقيق التنمية و الازدهار، و في هذا الإطار تسعى هذه الدراسة إلى التأكيد على الأهمية الاقتصادية و التنموية لأساليب و أدوات و الصيغ المختلفة للتمويل الإسلامي و أيضا إبراز أهمية ايضا للسوق المالي الإسلامي، و دورهما في تعبئة الموارد المتاحة للاستثمارات الاقتصادية المشروعة، و قدرتهما على مواجهة تحدي الأسواق المالية المعاصرة.¹

و لهذا سوف نحاول أن نركز في دراستنا على مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي و الصيغ المختلفة التي يمكن تقديم بها هذا التمويل و الشروط والضوابط القانونية التي تحكم هذه الصيغ و كيفية تطبيقها من طرف البنوك الإسلامية، و من أجل ذلك، تحاول هذه الورقة البحثية الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية: ما مدى قدرة هاته الصيغ الإسلامية و من خلالها السوق المالي الإسلامي على توفير الأدوات المالية الشرعية للمعاملات البديلة بما يجعل منه نموذج مستقل قادر على مواجهة التحدي الذي تفرضه الأسواق المالية المعاصرة؟

أولا: المقصود بالتمويل الإسلامي:

في البداية كان دور الدولة و تدخلها في النشاط الاقتصادي، يزداد من فترة لأخرى وذلك بما تملكه من إمكانيات مالية و مؤسساتية نظرا لظروف التخلف و الاستعمار و الحاجة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية، وقد أصبح هذا التدخل ضرورة حتمية في بعض الفترات من أجل حماية النشاط الاقتصادي و حماية الاقتصاد و حماية الدخل القومي من سيطرة ليبرالية متوحشة و احتكارها للسوق و الأموال، وأنه في غياب هذا الدور تتعرض اقتصاديات الدول إلى مشاكل عديدة مثل التضخم و الانكماش و عدم الاستقرار²، وقد تجلى هذا التدخل بوضوح خاصة بالنسبة للدول التي انتهجت الإيديولوجية الاشتراكية أو النظام الاشتراكي و التي رأت بأنه لا يمكن حدوث التنمية دون تدخل مباشر من جانب الدولة³.

ولكن على إثر المشاكل التي ظهرت للسطح و برزت بوضوح على اقتصاديات الدول التي انتهجت النظام الاشتراكي مثل التضخم و البطالة و المديونية الخارجية وغيرها من المشاكل و الأزمات⁴، تقلص دور الدولة من دور تدخل إلى دور يعتمد على اتخاذ الإجراءات الكفيلة لضبط الاقتصاد و حماية المجتمع⁵، مما جعل الدولة أيضا غير قادرة على إيجاد مصادر تمويلية جديدة للخزينة

العمومية مع عزوف المواطنين عن التعاملات المريبة و التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية. لهذا كان البحث عن مصادر تمويل غير تقليدية تتوافق و ديانة البلد و معاملات مواطنيه أهم تحدي باشرته الدول العربية و الإسلامية لتمويل الخزينة، و إذا كان التمويل في الأساس مأخوذ من المال، و المال في الاصطلاح الشرعي أعم من النقود أو الذهب و الفضة ويشمل الأشياء التي يجوز الانتفاع بها، ولها قيمة لدى الناس، فالمال في الإسلام وظيفة اجتماعية ذات أبعاد واسعة إلى جانب وظيفة اقتصادية، فهو يعتبر وسيلة إلى الحياة الكريمة للإنسان، لذلك وضع الإسلام ضوابط لكسبه و إنفاقه، حتى و إن كان هذا الكسب و الإنفاق يدخل في إطار عملية التمويل بالمفهوم الاقتصادي.⁶

و يقصد بالتمويل الإسلامي بالمفهوم المعاصر أنه عبارة عن علاقة بين المؤسسات المالية بمفهومها الشامل و المؤسسات أو الأفراد، لتوفير المال لمن ينتفع به سواء للحاجات الشخصية أو بغرض الاستثمار، عن طريق توفير أدوات مالية متوافقة مع الشريعة، مثل عقود المرابحة أو المشاركة أو الإجارة أو الاستصناع أو السلم، أو القرض.⁷

ثانياً: أهداف التمويل الإسلامي:

من المعلوم أن بعد الأزمات المالية و الاقتصادية المتعددة التي شهتها دول العالم الغربي و آخرها كان الأزمة المالية لسنة 2009، مما جعل أنه لا بد من إيجاد بدائل غير تقليدية لتمويل الاقتصاد بعيدة عن البدائل التقليدية المعروفة و المحفوفة بالمخاطر والتي كانت سببا في ظهور هاته الأزمات الاقتصادية و المالية، تتميز هاته البدائل بأنها لا تتعارض مع الأصول و الأسس التي قررتها الشريعة الإسلامية، و في نفس الوقت تتناسب مع التقدم الذي يشهده العالم اليوم في الاقتصاد و التنمية، ولذلك نجد أنه لا بد من وجوب مشاركة الباحثين في علوم الشريعة الإسلامية، و خصوصا في علوم المعاملات المالية و المختصين في الاقتصاد و العلوم المالية، لمحاولة الاقتباس من العقود التي تمت دراستها في كتب الفقه سابقا، و محاولة تطبيق قواعدها على صيغ التمويل المتقاربة معها في الأصول - و إن كانت قد تختلف عنها نوعا ما في التطبيق - بغرض تطوير تلك الصيغ لإيجاد صيغ جديدة، يمكن من خلالها أن تكون بديلا للصيغ المنتشرة في المؤسسات المالية في العالم والتي تعتبر غير متوافقة مع الشريعة، و يمكن تلخيص بعض أهداف دراسة التمويل الإسلامي بما يلي:

- إيجاد بدائل للتمويل الغير المتوافق مع الشريعة الإسلامية مثل القرض بفائدة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات و تحقيق التنمية للمجتمعات الإسلامية.

- إيجاد فرص عمل من خلال توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات الكبرى وهذا بالتالي يساهم في توفير فرص عمل لديها للأفراد، أو توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشاريع صغيرة تفيد المجتمع.

- تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر ادخارها لدى مؤسسات مالية تقدم أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة، وهذه المؤسسات تمارس دورها باستثمار تلك الأموال لأصحابها.⁸

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

ثالثاً: الخصائص والضوابط الشرعية لتمويل الإسلامي:

أ- خصائص التمويل الإسلامي:

أما خصائص التمويل الإسلامي ومن خلالها المصارف الإسلامية التي تعمل وفق ضوابط حدودها الشرعية الإسلامية، فلا يتسع المقام لسردها جميعها، ولكنها قطعاً مختلفة عن خصائص التمويلات التقليدية التي تعمل بها المصارف التقليدية، ويتضح ذلك من استعراض ثلاثة عناصر:

1- التزام التمويلات الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها وعملياتها، وإذا كانت الأسواق المالية العالمية بوضعها الحالي مشتملة على كثير من المحرمات الشرعية فإن من القواعد الثابتة في شريعتنا الغراء أنه ما حرم الله شيئاً إلا أباح في مقابله ما يغني عنه، فحرم الربا وأحل البيع والسلم والمضاربة وغيرها من المعاملات المشروعة، ولا يتصور أن يحرم الله شيئاً يحتاج الناس إليه، ولا يجدون بديلاً عنه .

2- اختلاف وظائف التمويلات الإسلامية التي تتعامل بها المصارف الإسلامية في جوهر معاملاتها اختلافاً جذرياً عن المصارف التقليدية التي أخذت بنموذج البنوك الغربية في معاملاتها ، حيث نجد أن فلسفة هذه الوظائف للمصارف الإسلامية تعتمد مبدأ أن ملكية الإنسان مقيدة بما حدده المالك المطلق لهذا الكون، وهي نظرية الاستخلاف التي تقوم على أساس أن المال لله عز وجل والإنسان مستخلف فيه لعمارة الأرض، وهذه النظرة الدينية هي الأساس في اعتبار المال وسيلة وليس غاية، وأن هناك أهدافاً سامية للملك ، وهذه النظرة ليست من صنع اجتهاد فقهي أو فكري وإنما هي في صميم التشريع السماوي وجاءت بها النصوص الصريحة في القرآن والسنة فمن ذلك قوله تعالى: *هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها*⁹ وكذلك قوله تعالى: *أمنوا بالله ورسوله، وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه، فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير*¹⁰.

ب- الضوابط الشرعية للتمويل الإسلامي:

هناك ضوابط شرعية إسلامية عامة تميز التمويل الإسلامي ومن خلاله السوق المالي الإسلامي وتعطيه أهمية أكثر، نذكر

منها ما يلي:¹¹

1- الالتزام بالقيم الإسلامية والأخلاقية والسلوكية في كل الأمور، ومنها المعاملات في السوق المالي الإسلامي، كون هذه القيم تقي من الآثار السلبية لحدوث الأزمات المالية الناتجة عن ممارسة الاحتكارات، أو التدليس، أو المقامرة وغيرها، مما هو حاصل في المعاملات التقليدية و هي معاملات محرمة تقتضي ضوابط التمويل الإسلامي الابتعاد عنها.

2- تجنب مختلف المعاملات الربوية¹² سواء في مجال الديون (ربا النسيئة)، أو في مجال البيوع (ربا البيوع)، باعتبار أن الفوائد الربوية هي المولد والمنشط للأزمات الاقتصادية والمالية بصفة عامة، والأزمات في السوق المالي بصفة خاصة.

3- تجنب البيوع غير المشروعة التي يتم بعضها في سوق الأوراق المالية المعاصرة مثل: بيع الغرر، بيع العينة، بيع الكالئالكالي، بيع ما ليس عندك، بيعتين في بيعة واحدة، بيع النجش... الخ.¹³

4- ضبط وترشيد وتوجيه الاستثمارات نحو المشروعات الاقتصادية والاجتماعية الضرورية ذات المنفعة العامة، بما يساهم في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الدين والعقل والنفس والعرض والمال، وهدف تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

5- شيوخ الصدق والشفافية والأمانة و النزاهة في المعاملات المالية، وتقديم البيانات والمعلومات الصحيحة حول العقود والصفقات وظروف المختلفة للسوق المالي، وهذه من الأمور الغير موجودة في المعاملات التقليدية مما نتج عنه كثرة الفساد وانهباء الاقتصاد بشكل عام

6- الوفاء بالعهود والعقود، وتداول الأوراق المالية الإسلامية الرائجة في السوق المالي الإسلامي، واستحداث منتجات مالية من شأنها أن تشجع المدخرين المحليين على توظيف أموالهم، وكذا إعادة توظيف الأموال المهاجرة خارج البلاد الإسلامية، وخاصة و أن أغلب المسلمين يتحاشون المعاملات مع البنوك والمصارف التي تتعامل بالربا و الفائدة.

وأخيراً، فإن هذه الضوابط الشرعية العامة، والخاصة بكل أداة، تلعب دوراً استراتيجياً في تحسين أداء التمويل السوق المالي الإسلامي وتكسبه قدرة تنافسية عالية، مستقرة ومستمرة، تجعله في مستوى التحدي الذي تفرضه الأسواق المالية العاصرة.¹⁴

رابعاً: أدوات وصيغ التمويل الإسلامي:

وضع الإسلام صيغاً عديدة لاستخدام المال و استثماره بالطرق المشروعة، سواء بتعاون المال مع المال أو بتعاون المال مع العمل، وهي ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل و سوف نحاول دراسة هذه الصيغ بالتفصيل في مفهومها أحكامها .

1- صيغة المرابحة:

أ- لغة: المرابحة مشتقة من الربح وهو الزيادة أو العائد، كأن نقول أربحت على سلعتي أي أعطيتها ربحاً.

ب- اصطلاحاً: أما فيما يتعلق باصطلاح الفقهاء فهي عبارة عن بيع سلعة بسعر يشمل تكلفة السلعة على التاجر ، مضافاً إليها ربح معلوم، فبيع المرابحة يعتبر أحد أنواع البيوع المشروعة في الفقه الإسلامي بشكل عام، وهو أيضاً أحد أدوات التمويل بالمؤسسات المالية التي توفر منتجات متوافقة مع الشريعة¹⁵، المرابحة هي البيع بالزيادة ربح على الثمن و المرابحة هي إحدى صور البيوع، والبيع جائز شرعاً لقوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾¹⁶، وهي صورة تقوم على أحد أساليب تحديد ثمن البيع الثلاثة (المزايدة والمساومة والمرابحة)، حيث يتم في المرابحة تحديد ثمن البيع للسلعة بتكلفة شراء البائع لها (الثمن+مصروفات الشراء) إضافة إلى ربح معلوم يتفق عليه، ولذا تعرف المرابحة شرعاً: *بأنها بيع السلعة بثمن شرائها زائداً ربحاً معلوماً يتفق عليه*، ويظهر الجانب التمويلي إذا بيعت السلعة مرابحة لأجل أو على أقساط، وبالتالي تتضمن العملية بجانب البيع ائتماناً تجارياً يمنحه البائع للمشتري الذي يسدد الثمن فيما بعد من إيراداته إما مرة واحدة بعد أجل معين أو على أقساط، ومن المقرر شرعاً أنه تجوز الزيادة في ثمن البيع الأجل عن الثمن النقدي للسلعة لأنه كما يقول الفقهاء: "لأجل حظ في الثمن" والأنسب أن تقدر هذه الزيادة بمعدل العائد على الاستثمارات التي يحققها البائع من نشاطه أو يسترشد بالعائد على حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية في الدولة.¹⁷

2- صيغة المضاربة:

أ- لغة: كلمة المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض أي السير فيها، وتسمى عند أهل المدينة بالقراض من كلمة قرض، و يقول الله تعالى: " و آخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله"¹⁸

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

ب- اصطلاحاً: تعرف المضاربة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد، وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال.

وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر والمؤسسة المالية¹⁹، بحيث يوكل الأول والثاني بالعمل والتصرف في ماله بغية تحقيق الربح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها مالم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة.²⁰

3- صيغة المشاركة:

أ- لغة: كلمة المشاركة في اللغة المقصود بها الاختلاط، وكما هو معلوم فإن الشركات في الفقه الإسلامي عدة أنواع منها شركة العنان، شركة المضاربة، شركة الوجوه، شركة الأبدان. وبهنا بشكل أكبر هنا شركة العنان والمضاربة.

ب- اصطلاحاً: المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين

ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة، كما يقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداري بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح، والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار.²¹

4- صيغة الإجارة

أ- لغة: الإجارة من أجر يأجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل، الإجارة مشروعة في القرآن مصداقاً

لقوله تعالى: " قالت إحداهما يا أبت أستأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين "²².

ب- اصطلاحاً: هي عقد على منفعة مباحة و معلومة، والإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجارة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية شائعة تسمح بالتيشير على الراغب في تملك الأصول المعمرة مثل السيارات والعقارات والأصول ذات القيم المرتفعة، ويمكن أن يستفيد منها العملاء بمختلف شرائحهم .

5- صيغة السلم:

أ- لغة: السلم يعني السلف، وقد نسي سلماً لتسليم رأس المال في المجلس، ويسمى سلفاً لتقديم رأس المال فكان المشتري أسلف للبائع، وقد جاءت مشروعيته من الآية الكريمة قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه..."²³

اصطلاحاً: هو أن يسلم عوضاً حاضراً في عوض موصوف في الذمة إلى أجل، فالسلم إذا هو عكس البيع لأجل ففي الأول يتم تعجيل الثمن و يؤجل المثلثن، وأما الثاني فيجعل المثلثن و يؤجل الثمن، وقد شرع السلم على الطرفين لأن المبيع يكون نازلاً في القيمة عن البيع العادي، فيستفيد البائع من قبض رأس المال المعجل لينفقه على حوائجه و يستفيد المشتري في إنقاص الثمن.

وهو عقد تكلم الفقهاء على أحكامه بشكل مفصل في كتبهم وأبرز وذلك من خلال دراستهم لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: " من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم"، وهذا النوع من العقود يمكن أن نعرفه بأنه بيع سلعة معلومة إلى أجل معلوم، وذلك بثمن معلوم حال عند العقد، وهذا النوع من العقود يمكن الاستفادة منه في تمويل المشاريع العقارية عبر أن تلتزم تلك الشركة بتوفير وحدات سكنية للممول مقابل التمويل، ومن ثم وبعد استلام تلك الوحدات يتولى المصرف عرضها للبيع بالتقسيط فيتحقق له الربح من خلال الشراء بسعر منخفض من الشركة العقارية نتيجة لتقديم سداد المبلغ، وفي نفس الوقت يبيعها الممول بسعر أعلى لمن يرغب بشرائها بالتقسيط.

6- صيغة المغارسة:

-لغة: المغارسة كلمة جاءت من الغرس .

-اصطلاحاً: هي عبارة عن دفع الأرض من مالها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة "عقد شركة" بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض، وتمويل المصرف الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين.²⁴

7- صيغة المساقاة

-لغة: مأخوذة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي النخيل والكرم ومصحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم .

-اصطلاحاً: معاقدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها، أو هي نوع من أنواع الشركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربة من طرف آخر، وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما، والمساقاة مشروعة كالمزارعة وفيها سد حاجة أصحاب الأشجار الذين لا دراية لهم في تعهد الأشجار فيحتاجون إلى معاملة من له خبرة في ذلك، فجزوت المساقاة تحقيقاً لمصلحتها.²⁵

8- صيغة الاستصناع

-لغة: هو طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته ومصدر استصنع الشيء، أي دعا إلى صنعه

-اصطلاحاً: عقد الإستصناع، هو طلب صنع شيء ما على صنعة معينة بثمن معلوم، و جب وصف الشيء المطلوب صنعه بدقة و تحديد مقاسه و مادته الخام...ألخ، فهو عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعة يلزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمن محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.²⁶

9- صيغة التورق

-لغة: هو طلب الورق أي الدراهم، حيث تعني كلمة ورق دراهم الفضة

-اصطلاحاً: التورق هو شراء سلعة معينة وإعادة بيعها لطرف ثالث بغرض الحصول على نقد، وظهر هذا النوع من التمويل لتمكين عملاء البنوك من الحصول على النقد بطريقة إسلامية بدلاً من اللجوء للقروض التقليدية، حيث يمكن أن يقوم المصرف بشراء أو

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

تمويل السلعة المطلوبة، ومن ثم بيعها للعميل زائداً ربحاً محدداً ثم يقوم ببيعها لصالح عميله وإضافة المبلغ لحسابه، وفيما بعد يمكن أن يقوم العميل بدفع مبلغ الشراء نقداً أو بالتقسيط .

فالتورق في الأساس مأخوذ من الورق وهو الفضة وذلك لأن طالب التمويل أو من يقدم على شراء مثل هذه السلع في الغالب ليس لديه الرغبة في تملك السلعة ولكن الغرض من ذلك الحصول على المال وأحد أشكال النقد في السابق هو الفضة، وهذا يفسر استخدام لفظ التورق للدلالة على أن رغبة من يدخل العقد في الحصول على النقد²⁷

9- البيع الآجل (البيع بالتقسيط)

البيع الآجل هو أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يُسدد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات وأقساط، فإذا سُددت القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا سُدد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو بيع بالتقسيط .

10- صيغة القرض الحسن:

وهذا النوع من العقود غرضه تبرعي وليس استثماري، بمعنى أن المصرف لا يحقق عائداً مباشراً منه، ولكن يمول منشأة معينة لفترة ما على أساس أن ترد المؤسسة المبلغ المقترض دون زيادة، خلال مدة متفق عليها. وقد عرفنا أن المصارف الإسلامية لا تمنح المتعاملين معها قرضاً بالمعنى الذي تقوم به المصارف التقليدية، كما أنها لا تقوم بخصم الكمبيالات كما هو الحال في المصارف التقليدية، وذلك لأنه لا يجوز للمصرف تقاضي أية زيادة عن المبالغ الممنوحة في هذه الحالة، فأياً قرض جرمفعة فهو ربا، ولكن هناك حالات يكون فيها المتعامل مع المصرف الإسلامي مضطراً للحصول على نقد لأي سبب من الأسباب فقد يحتاج نقوداً للعلاج أو للتعليم أو للسفر وغيرها وليس من المعقول أن لا يلبي المصرف الإسلامي حاجة هذا الزبون لسببين هما:

خامساً:- أهمية صيغ التمويل الإسلامي على الاقتصاد المحلي

في البداية وبالنظر لأشكال التمويل الذي تقدمه المؤسسات المالية، لا بد من خلال دراسة هذه العقود مراعاة الأصول والقواعد التي بينها الشريعة الإسلامية، وذلك مثل خلوه من الربا، وكذلك أن لا يشمل العقد على أي نوع من أنواع المقامرة، كذلك أن لا يكون في العقد جهالة تؤثر فيه، وأن لا يكون في العقد غرر، بالإضافة إلى أن العقد لا يتضمن بيعتين في بيعة، وهناك قواعد تفصيلية تنظم عملية العقود المالية في الإسلام تناولها الفقهاء في كتبهم.

وعلى هذا الأساس و من الأمور التي ينبغي أن تكون محل اهتمام المختصين بدراسة التمويل الإسلامي ما يتعلق بفائدة مثل هذا النوع من العقود للمجتمع، حيث أننا نعلم أن التمويل حاجة ملحة لدى المجتمعات الإسلامية الراضية للمعاملات و التعاملات الربوية المخالفة للدين الإسلامي الحنيف، ولهذا نجد أغلب الأفراد يتحاشون التعامل مع البنوك التجارية، و على هذا الأساس فقد جاءت الصيغ الإسلامية لتجد مخرجاً أمام عزوف الشريحة الواسعة للمجتمع للتعامل سواء بالصيغ الإسلامية، وذلك لأن فيه وسيلة لتوفير حاجات المجتمع الضرورية مثل المسكن و المستلزمات الأخرى، و كذلك دعم المشاريع الشخصية أو الفردية، بالإضافة إلى أن فيه دعم للمشاريع التنموية التي تخدم المجتمع بشكل عام .

بالإضافة إلى ذلك تلعب الصيغ الإسلامية دوراً هاماً في دعم الحركة التنموية للمجتمعات الإسلامية، خاصة القواعد المنظمة للتجارة والمعاملات، والتي هي تخدم بشكل رئيس سير تلك المعاملات بشكل يحقق المصلحة لعامة المجتمع

-الخاتمة:-

إن الصيغ التمويلية التي يمتاز بها الاقتصاد الإسلامي تتسم بالمرونة في التطبيق و العدالة في توزيع، كما أن هذه الصيغ بحكم تنوع الأجال الممكنة لتطبيقها و أيضاً تفضيلها صيغة عن أخرى، حيث نلاحظ أن هذه الصيغ لا تطبق بكاملها من طرف البنوك الإسلامية بل هناك تركيز بعض الصيغ على حساب الأخرى، ومن خلال هاته الدراسة توصلنا للنتائج و الاقتراحات التالية:

-النتائج: من خلال هذه الدراسة نخلص إلى ما يلي:

-تسهيل صيغ الإسلامية تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار مما يحقق التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.

-تعتبر الصيغ الإسلامية الوجه والصورة الأحسن لمختلف التعاملات المالية متوسطة وطويلة الأجل لمشروعية معاملتها ومجال لنشاطها.

-إن وجود الصيغ الإسلامية يجعل المقارنة الكاملة والممكنة بين المنهج التقليدي التي تعتمد عليه البنوك والمنهج الإسلامي في مجال العمل المالي، فهذا الأخير يثبت نجاحه في كل الأماكن والأزمنة، فالتمويل بالصيغ الإسلامية هو وجه للتحدي لجميع الأنظمة المالية والاقتصادية التقليدية المعاصرة..

-لقد أثبتت تجارب الدول الإسلامية في مجال إنشاء السوق المالي إدارتها ونجاحها تدريجياً، وظهرت في العديد من الدول الإسلامية أدوات التعامل بالأدوات المالية الإسلامية.

-أن المربحة هي الصيغة المفضلة لدى المصارف الإسلامية والمتعاملين معها.

-محدودية استخدام المضاربة في مجال التمويل ويرجع ذلك إلى ارتفاع مخاطرها ، مع استخدامها بشكل كبير في مجال صناديق الاستثمار.

-عدم توافر البيانات والمعلومات عن تطبيق وسائل الاستثمار بالبنوك الإسلامية.

-الاقتراحات: بناء على النتائج السابقة فإننا نؤكد على:

-ضرورة استخدام صيغ التمويل الإسلامية في المعاملات المصرفية بدلاً من الصيغ التقليدية، مثل المربحة، المشاركة، المضاربة والإجارة وغيرها.

- الصيغ المالية بصفة خاصة و السوق المالية بصفة عامة في حاجة إلى دراسة وتطوير معاملاتها وأدواتها لتشجيع المؤسسات المالية الإسلامية على التوسع بشكل مشروع يحقق نتائج أفضل.

-يعتبر الإسراع في تطبيق الصيغ الإسلامية ضرورة في كل البلدان الإسلامية لتوفير البديل الإسلامي للمعاملات المالية الربوية السائدة في مجتمعاتنا الإسلامية.

-العمل على رفع كفاءة وتنمية مهارات العاملين بالمصارف على تطبيق وسائل الاستثمار.

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

- ضرورة قيام سوق مالية إسلامية في كافة الدول الإسلامية وحيث تتواجد الجاليات الإسلامية في البلاد الأخرى.

-تسهيل عمليات قيام المصارف الإسلامية بإنشاء شركات تابعة لها لمساندتها في تنفيذ أعمالها كعمليات الوساطة في الأسواق المالية وأعمال التمويل والتأجير وإدارة الأصول

-الشراكة والمساهمة مع الشركات المالية والتجارية الأخرى التي تعمل طبقاً للصيغ الإسلامية لخلق بيئة متكاملة من التعاملات المالية والتجارية الإسلامية.

الاحالات والمراجع:

¹-محمد عبد الحليم عمر صيغ التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة القائمة على أسلوب الدّين التجاري والإعانات مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر

²- حازم البيلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، دار الشروق، القاهرة، 1998، ص98.

³- سعيد النجار، نحو استراتيجية قومية للإصلاح الاقتصادي، دار الشروق، القاهرة، 1991، ص25.

⁴-عباس المجرن، علي العبد، تطور هيكل الإيرادات العامة وسبل تنميتها في الكويت، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، العدد 4، مجلد 23 سنة 1995، ص99.

⁵- محمد عفر، أحمد فريد، الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص11.

⁶-مجموعة مقالات مأخوذة عن الجمعية العلمية نادي الدراسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة خروبة الجزائر.

⁷- راجع صلاح بن فهد الشلهوب صناعة التمويل الإسلامي ودورها في التنمية أستاذ مساعد بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن

⁸- راجع صلاح بن فهد الشلهوب، المرجع السابق، ص

⁹- سورة هود الآية 62.

¹⁰-سورة الحديد الآية 07.

راجع ايضا عبد الستار أبو غدة المصرفية الإسلامية خصائصها وآلياتها، وتطويرها رئيس الهيئة الشرعية الموحدة لمجموعة البركة المصرفية عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية سورية. دمشق: 13-14/03/2006، صفحة 06

¹¹-حسين حسن شحاتة، " المنهج الإسلامي لتشخيص ومعالجة أزمات سوق الأوراق المالية"، الاقتصاد الإسلامي، الصادرة عن بنك دبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 216، ربيع الأول 1420/ يونيو 1999، ص 13.

¹²-عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. عمان: دار أسامة، 1998، ص 57 وما بعدها.

¹³-بيع الغرر هو: البيع الذي يتضمن خطراً يلحق أحد المتعاقدين فيؤدي إلى ضياع ماله أو جزء منه. بيع العين هو: أن يبيع الرجل السلعة إلى أجل، ثم يشتريها ممن باعها له بثمن أقل من الثمن الذي باعها له به. بيع الكالئبالكالي هو: بيع النسيئة بالنسيئة، أو الدين المؤخر بالدين المؤخر. وهو من البيوع المنهي عنها، وصوره عند الفقهاء خمس

أنظر:نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء. الولايات المتحدة الأمريكية: المركز العالمي للفكر الإسلامي، 1993/1414، ص 229.

راجع جمال لعامرة، رايس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، المرجع السابق، ص 6 و 7.

¹⁴-جمال لعامرة، رايس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، المرجع السابق، ص 7.

¹⁵-صلاح بن فهد الشلهوب، صناعة التمويل الإسلامي ودورها في التنمية، بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن

¹⁶-سورة البقرة الآية 275.

¹⁷- راجع محمد عبد الحليم عمر، صيغ التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة القائمة على أسلوب الدين التجاري والإعانات، جامعة الأزهر،

¹⁸- سورة المزمل الآية 18.

¹⁹-رشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، 2007، ط2، ص40، 41.

و أيضا سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، المرجع السابق، ص 04

²⁰- شلهوب، محمد علي، شؤون النقود وأعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص432.

و أيضا سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، المرجع السابق، ص 04

²¹- شلهوب، علي محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص435.

سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، المرجع السابق ص 08

²²-سورة القصص الآية 26.

²³-سورة البقرة الآية 282

- ²⁴ صوان، محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 177، 178.
- ²⁵ رشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 150.
- ²⁶ -إرشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 117.
- ²⁷ - شلهوب، علي محمد، شؤون النقود وأعمال البنوك، مرجع سابق الذكر، ص 426.

مصادر التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تجنب مساوئ التمويل التقليدي

naimdefrour@hotmail.fr	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي، الجزائر	د.عبد النعيم دفرور
zehou.bs1975@hotmail.fr	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي، الجزائر	ط.د.أبوبكر الصديق زهو
chahed_iliass@yahoo.fr	جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي، الجزائر	أ.د.إلياس شاهد

الملخص: عالجت هذه الورقة طبيعة عمل المصارف الإسلامية وصيغ التمويل فيها، وحاولت تحليل دورها في تجنب مساوئ التمويل في البنوك التقليدية، حيث تتميز المصارف الإسلامية بأنها مصارف متعددة الوظائف فهي تؤدي دور المصارف التجارية والمتخصصة وبأنها لا تتعامل في الائتمان، وتوصلت على أن إن الاعتماد على التمويل المبني على المشاركات كبديل للتمويل بنظام الفائدة، سيجنب الدول الإسلامية سلبيات النظام الربوي، ويسهم في تحقيق التنمية المستدامة، وأوصت بالمساهمة في إنجاح دور المصارف الإسلامية لما لها من أثر كبير في تجميع المدخرات وإيجاد البديل المحلي لتمويل عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: مصادر تمويل، بنوك إسلامية، مرابحة، مضاربة، تنمية اقتصادية، تنمية اجتماعية.

Abstract: This paper dealt with the nature of the work of Islamic banks and their financing models, and tried to analyze their role in avoiding the disadvantages of financing in conventional banks and their role in achieving sustainable development. The Islamic banks are characterized as multi-functional banks, which play the role of commercial and specialized banks and do not deal in credit. Moreover, reliance on participative financing as an alternative to interest-rate financing would prevent Islamic countries from negating the riba-based system, contribute to sustainable development, and recommend contributing to the success of the role of Islamic banks because of their significant impact on the accumulation of savings. And finding a local alternative to finance the process of economic and social development.

Keywords: finance sources, Islamic banks, Murabaha, speculation, economic development, social development.

مقدمة:

تعد المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيس كونها تعمل على جمع الاموال المدخرة محاولة تنميتها وتسهيل تداولها وتخطط لاستثمارها، ولا يمكن انكار الدور الايجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، فالمصارف اليوم تنظم علائق المجتمع وتسهل عملية التعامل بين الأفراد والمجتمعات وتعمل كوسيط مالي ينظم الادوار الاقتصادية لاطراف النشاط الاقتصادي المختلفة .

هذا وقد نشأت المصارف منذ عدة قرون وان معظم اهدافها مشروع ولكنها تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع احكام الشريعة الإسلامية واهدافها ومقاصدها كالتعامل بالفائدة ، من هنا ادرك العلماء والفقهاء والمفكرون ضرورة الاستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشروعة تتفق مع الدين عامة والاسلام خاصة فبرزت فكرة المصارف الإسلامية ، وهي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع اعمالها الشريعة الاسلاميه والمصارف الإسلامية جزء من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الإسلامي جزء من النظام الإسلامي والنظام الإسلامي يقوم على قيم ايمانية تحرم التعامل بالربا والتعدي على اموال الناس بالباطل والاحتكار .

وتتميز المصارف الإسلامية بانها مصارف متعددة الوظائف فهي تؤدي دور المصارف التجارية والمتخصصة وبانها لاتتعامل في الائتمان فهي ليست تتقرض بدون فائدة وتقترض بدون فائدة ولاتتعامل بالفائدة ، انما تقدم التمويل وفقا لصيغ مشروعة كالمضاربة والمشاركة والمرابحة وغيرها من وسائل الاستثمار الاخرى .

ويهدف البحث الى التعرف بطبيعة عمل المصارف الإسلامية وصيغ التمويل فيها، وتحليل دورها في تجنب مساوئ التمويل في البنوك التقليدية، ودورها في تحقيق التنمية المستدامة.

أولاً: مفهوم المصارف الإسلامية ونشأتها⁽¹⁾.

يتركز مفهوم المصارف الإسلامية على انها مؤسسات مالية اسلامية تقوم باداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر اعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية واحكامها بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الاموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للامة الإسلامية .

ومن الشائع ان مفهوم المصرف الإسلامي على انه مؤسسه مصرفية لاتتعامل بالفائدة أحياناً وعطاءً فالمصرف الإسلامي يتلقى من الافراد نقودهم دون أي التزام أو تعهد من أي نوع باعطاء فوائد لهم وحينما يستخدم هذه النقود في نشاطاته الاستثمارية والتجارية انما يكون ذلك على اساس المشاركة في الربح والخسارة .وبينما هذا التعريف يضع تفرقة واضحة بين المصرف الإسلامي والمصارف التقليدية (الربوية) ألا أن ينصب على ركن واحد هو عدم التعامل بالفائدة وهذا الركن يعدّ شرطاً ضرورياً لقيام المصرف الإسلامي ولكن ليس شرطاً كافياً ومما يؤكد ذلك ان بعض المصارف في انظمة وبلدان غير اسلامية وقد اعتمدت على نظم بديلة للفائدة او بنوك الادخار في المانيا في الثلاثينيات من هذا القرن الميلادي وكذلك المصارف في الكتلة الاشتراكية السابقة (الاتحاد السوفيتي) فقد كانت تعتمد منذ نشأتها على نظام التخطيط المركزي في تهيئة الموارد المالية وتوزيعها على الاستخدامات الاستثمارية المختلفة على الاعتبار بوصف أن نظام الفائدة رأسمالي بطبيعته وممارساته فلا يلزمها ولايصح لها.⁽²⁾

وشهدت اغلب الحضارات السابقة صوراً من المعاملات التجارية و كانت المعاملات المالية جارية في جميع الحضارات وقد غطت احكام الشريعة جميع المعاملات التي كانت سائدة في الدولة الإسلامية ولكن تأخر المسلمين في العصور الاخيرة وجمهور الفقه والفهاء وصلة العلم الإسلامي بدول العالم الغربي المتطور ، وحلول الاستعمار على معظم البلاد الإسلامية واقترانه بالغزو الفكري والاقتصادي والعسكري والتربوي في عقر دار المسلمين ادى الى الجمود والتأخر في المعاملات الفقهية الإسلامية امام التطور في التجارة والنشاط الاقتصادي وتسرب البديل من الانظمة الغربية الى البلاد الإسلامية وظهرت المصارف الربوية في البلاد الغربية قبل

أكثر من قرن ونصف وتقوم هذه المصارف على الربا والمعاملات المحرمة شرعا فكان نشاطها محدودا والتعامل معها بحذر وقلق ولم تسهم فعليا بحل معضلات البلاد الإسلامية والمصارف التجارية العربية كانت مجرد تقليد أو فروع للمصارف التجارية الربوية في الغرب .

وثار العلماء والفقهاء على شيوع الربا وتطور الأمر منذ مطلع النصف الثاني من القرن العشرين للبحث عن الهوية الإسلامية والعربية أولا ثم التفكير في الحل والبدائل لمشكلات المجتمعات الإسلامية ثانيا.

وحاول العلماء الغوص في عمق الفقه الإسلامي الزاخر لإحيائه والدعوة الى تطبيق القسم المدون منه في الكتب والحث على فتح باب الاجتهاد ودراسة المستجدات المعاصرة وبدأت تجربة المصارف الإسلامية في مدينة ((ميت غمر)) التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية إلا أنها لم تستمر إلا بضع سنوات وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي وكان الهدف منها تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات وفي العام 1971 تأسس بنك ناصر الاجتماعي اوفق القانون 66 لسنة 1971 وبدأ نشاطه اعتباراً من 25 تموز 1972 بهدف المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين والعمل على تحقيق مجيمع الكفاية والعدل والى توفير فرص عمل والمساهمة في حل مشكلات المجتمع المصري مثل الفقر والبطالة ، وكان رأسمالية عام 1972 مبلغ 1.2 مليون جنيه مصري وفي عام 2006 اصبح رأسمالي 650 مليون جنيه مصري.⁽³⁾

وفي عام 1973 نوقشت الجوانب النظرية والعملية لإقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات مصرفية متكاملة وذلك في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية وقد انتهى الاجتماع بتقرير سلامة الفكرة وأوصى بوضعها موضع التنفيذ، هذا وقد أخذت هذه التجربة حظها الوافر في الندوات الإسلامية ومجامع الفقه الإسلامي ومؤتمرات القمة الإسلامية والدراسات المعمقة D.E.A. الأكاديمية لنيل الماجستير والدكتوراه وفي كتب أساتذة الجامعات وذلك للعمل على التخطيط والتنفيذ والدراسة لإيجاد مصارف إسلامية تتجنب الربا والمعاملات المحرمة وتقدم الخدمات للناس.

وفي عام 1975 أنشئ لأول مرة مصرفان إسلاميان الأول ((البنك الإسلامي للتنمية)) بجدة وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة الخارجية وتوفير وسائل التدريب والقيام بالأبحاث اللازمة وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية لدعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.⁽⁴⁾

والثاني ((بنك دبي الإسلامي)) الذي يعد البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي إذ تميز بكامل الخدمات المصرفية التي يقدمها ، وتبعه في العام 1977 وعلى المنهج بنك فيصل المصري ، وبنك فيصل السوداني ، وبيت التمويل الكويتي ومن ثم البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978 ، وهكذا زاد عدد المصارف حتى أصبح عددها يزيد على 170 مصرفا تنتشر جغرافيا في القارات كلها تقريبا ويصل حجم الاستثمارات التي تديرها إلى ما يقارب مئة مليار دولار تقريبا مع نهاية العام 1999.

وافتحت بعض المصارف الإسلامية التجارية فروعاً لها تحمل اسم ((الفروع الإسلامية)) تقوم على ذات الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية هذا وقد اخذ التطور اتجاهاً اخر فقد قامت بعض الدول الإسلامية وهي السودان ، وباكستان وإيران بتحويل وحدات الجهاز المصرفي فيها كافة إلى وحدات لا تتعامل على أساس الفوائد .

وظهر الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية عتم 1977 بمكة المكرمة كجهاز يهدف إلى دعم الروابط بين البنوك الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي ويعمل على نشر فكرة المصارف الإسلامية ويساهم في إنشائها .

ثانيا: معوقات عمل المصارف الإسلامية .⁽⁵⁾

مع انه لم يعض على إنشاء المصارف الإسلامية أكثر من ثلاثة عقود تقريبا وعلى الرغم مما أحاط بها من تشكيك في قدرتها على المنافسة تمكنت المصارف الإسلامية من تثبيت أقدامها في القطاع المصرفي المحلي والعالمي واستطاعت أن تحقق الكثير من النجاحات. وان تجتاز الكثير من المعوقات وان تستفيد من بعض العثرات إلا أنها مازالت تواجه بعض المشاكل والمعوقات سنستعرض أهمها على ان نتناول مسألة تأخر المدينين عن السداد بصورة مفصلة كونه من اخطر المشاكل والعقبات التي يتعرض لها أي مصرف إسلامي هي .:

1- المعوقات الفكرية والفقهية .⁽⁶⁾

هناك عدة معوقات فكرية وفقهية تجابه عمل المصارف الإسلامية يمكن استعراض أهمها بالاتي :

1-1- تعدد الآراء الفقهية :

إن الأحكام في العقيدة الإسلامية ثابتة الآراء بينما الأحكام في المسائل الشرعية متعددة الآراء ونظرا لاعتماد الفكر الاقتصادي الإسلامي في الفتاوى على أحكام الشريعة الإسلامية فقد تباينت الآراء التي تعتمدها المصارف الإسلامية بالنسبة للمعاملة المصرفية الواحدة وأصبح المسلمون يشكون من اختلاف فتاوى المفتين التي وصلت إلى حد التضارب والتناقض أحيانا وهذا يحرم وذلك يحلل والجمهور أصبح في حيرة بين هذا وذاك. وهذا الوضع أدى إلى إحداث بلبله فكرية لدى المسؤولين عن إدارة هذه المصارف والقائمين عليها فضلاً عن تعطيل بعض الصيغ والأدوات المصرفية التي توفر لهذه المصارف المرونة في العمل.

1-2- ندرة الكوادر البشرية المؤهلة التي تجمع بين الخبرة المصرفية والمعرفة الشرعية والكفاءة المهنية.

هناك بعض الصعوبات في إيجاد الفقيه المتخصص في المعاملات المصرفية والمسائل الاقتصادية مما أدى إلى عدم استطاعة الفقيه من إبداء الرأي الشرعي في عدد من المسائل الاقتصادية والمصرفية حتى يعرف شرحها وتفصيلها من الاقتصادي والمصرفي المتخصص ليعلم الواقع الذي سيطبق حكم الله عليه ومما يزيد الأمر صعوبة هو أن الأساليب الحديثة المعتمدة في المصارف على درجة عالية من التعقيد والتجديد.

2- عدم كفاية الحماية القانونية⁽⁷⁾.

تقف القوانين المصرفية في معظم البلدان الإسلامية وقوانين التجارة والنقد وقوانين الملكية العقارية وقوانين الضرائب في طريق أداء وتطور النظام المالي الإسلامية بوجه عام وإذا أضفنا إلى ذلك إن معظم استثمارات المصارف الإسلامية تعتمد اعتمادا تاما إخلاص المستثمرين وأمانتهم نستطيع القول انه في ظل تلك التشريعات الحالية كلها أن هذه الاستثمارات ليست بمأمن تام.

3- هيكل ضريبي غير واقعي

تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص مشاكل في الهيكل الضرائبي والسياسة المالية في الدول التي تعمل فيها. ففي أغلبية الدول الإسلامية تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار وهذا الأمر يدفع أصحاب الأعمال إلى أن يخفوا الأرباح الحقيقية وان يبالغوا في المصارف بشكل غير منطقي وهذا الوضع يشكل عائقا أمام نشاط المصارف الإسلامية ولا سيما في مجالي المشاركة والمضاربة وذلك لان أصحاب المشاريع المنتجة والمربحة سوف يتجنبون المصارف الإسلامية لأنهم عن طريق المشاركة لن يتمكنوا من إخفاء الأرباح الحقيقية.

4- ضعف الرقابة على المصارف الإسلامية.

من المعلوم ان بنية المصارف المركزية قد أسست على نظام الفائدة وكذلك أنظمتها الرقابية وخضوع المصارف الإسلامية بصورة تلقائية لرقابة هذه السلطات النقدية سيؤدي إلى اخراج تلك المصارف عن طبيعتها وأساسيات العمل بها واحدة بعد الأخرى اضطراراً أو تناسباً مع متطلبات هذه الرقابة مما يجعلها في وضع المخالف لأنظمتها التأسيسية في بعض الأحيان وهذا من شأنه التأثير سلباً على صورتها لدى المتعاقدين معها فضلاً عن ان الضرر الذي سيلحق بها مقارنة مع المصارف التقليدية سيكون كبيراً .

5- عدم الانتشار وضعف الشبكة الحالية .

تحتاج الأعمال المصرفية والمالية إلى وجود شبكة منتشرة انتشاراً جغرافياً مناسباً حتى تستطيع ان تؤدي عملها بكفاءة وفعالية وحتى تستطيع ان تخدم الجمهور في أماكن تواجدته او في الاماكن التي يرغب ان يحصل على خدمه معينه فيها ويرجع ضعف الانتشار هذا الى عدة أسباب من بينها . صعوبة الحصول على تراخيص لقيام مؤسسات جديدة أو فتح فروع جديدة.

عدم توفير المناخ التشريعي الملائم الذي يشجع على إنشاء المصارف الإسلامية وذلك في اكثر الدول العربية والإسلامية هذا في حال وجود مثل هذه التشريعات أصلاً.

6- عدم وجود سوق مالي اسلامي .⁽⁸⁾

هذه السوق هي من ضرورات الاستثمار الصحي والمصارف الإسلامية تعاني من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية من قدرة على تحويل استحقاقات موارد الأموال القصيرة الأجل إلى استثمارات وقت الحاجة ، مع تحقيق قدر معقول من الأرباح والضمان كما أنها لا تملك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال ذات أجال طويلة من العملاء فالأدوات المالية التي تتعامل بها المصارف الإسلامية تقتصر على الودائع الجارية والاستثمارية وودائع التوفير وهي تستحق خلال مدة قصيرة بينما تقوم بممارسة نشاطها من خلال اللجوء الى صيغ استثمارية وتمويلية متعددة كالمشاركة والمضاربة والايجاز التمويلي ومعظم هذه يصلح للاستثمار الطويلة الأجل نسبياً، فهذا الامر دفع بالمصارف الإسلامية الى التخلي عن الكثير من الاستثمارات والمشاريع الانتاجية الطويلة الأجل والتركيز على الاستثمارات القصيرة الأجل كالمرابحة والمشاركة في مشاريع محددة كونها موارد قصيرة الاجل ومعظم الصيغ التي تعتمد عليها تصلح للاستثمار الطويل الاجل.

7- تاخر المدينين الموسرين عن السداد.⁽⁹⁾

مسألة تأخر المدين الموسر عدت من المشكلات التي تواجه المصارف الإسلامية وغير الإسلامية أيضاً ذلك لأنه كلما تأخر المدين عن الإيفاء ، زادت الفائدة ، وزادت أرباح البنك ، أما في المصارف الإسلامية فان تأخره يشكل عائقاً أمام حركة هذه البنوك ، ذلك لان الشريعة الإسلامية قد حرمت الزيادة المشروطة على رأس المال لقوله سبحانه وتعالى {... فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون } وأمام هذا الواقع يجد المدين الموسر المماطل الفرصة مؤاتية فيستغلها نظراً لعلمه وتأكدته من أن المصارف الإسلامية لا تضيف فوائد على مديونية عملائها المتأخرين عن السداد . فيجد ان كل تأخير ممكن ان يحصل عليه ، بمثابة الميزة له ، إذ يستطيع أن يستثمر هذه الأموال المتأخرة وعلى الرغم من أن المصارف الإسلامية تتخذ الاحتياطات اللازمة كافة والمعروفة لدى المصرفيين إلا أن هناك ثغرات قد ينفذ منها المماطلون مما يؤثر تأثير كبيراً في جملة استثمارات المصارف الإسلامية .

هذا ولم يعالج فقهاء المذاهب مسألة تعويض الدائن عن تأخير الوفاء المستحق في المديونات ولعل السبب في ذلك يعود للأسباب التالية :

- لأنه لم يكن لهذا الامر أي تأثير على حركة التعامل والتجارة كما هو الحال عليه الآن.

- لأن وصول الدائن الى حقه عن طريق القضاء عند تاخر المدين ومماطلته كان ميسورا وسريعا ذلك ان القاضي في العصور الفقهية الاولى كان يقضي في الجلسة نفسها او يمهل المدعي الى اليوم الثاني لإقامة البينة ان انكر الخصم ولم تكن البينة حاضرة.

اما اليوم فالدعوى التي يتقدم بها الدائن للمطالبة بدينه قد يطول النظر فيها لدى المحكمة سنوات عديدة نظرا لبطء سير القضايا وللجوء بعض المحامين الى استخدام فن المماطلة والمراوغة مستفيدين من نصوص قانون اصول المحاكمات المدنية المتعلقة بحقوق الدفاع بالإضافة الى مشاكل التنفيذ وامكانية تهريب المدين امواله صوريا واذا اضفنا الى ذلك كله مسالة التضخم النقدي وتدني قيمة النقود بصورة مستمرة ولاسيما في الدول المتخلفة اقتصاديا نجد ان اضرار المماطلة في الوفاء تتضاعف حتى انه قد تصبح قيمتها اقل من واحد في المائة كما كانت عليه حين ثبوتها في الذمة .

-ان هذه المسألة دقيقة وحساسة جدا من الناحية الشرعية، اذ يخشى فيها من الوقوع في الربا، ذلك ان موضوع الزام المدين بالتعويض على الدائن في المدائنت، وفوق اصل الدين، مقابل ضرره من تاخير الوفاء والمماطلة فيه، قد يشبه ان يكون التعويض زيادة في الدين مقابل الاجل، فكان الخوف من هذا المحذور، دافعا الى البعد عن معالجته ذلك لان فقهاء المذاهب قد بحثوا في ضرر صاحب الحق المعتدي عليه الذي حجب حقه في غير المدائنت كالغصب وما في حكمه فاجوبوا فيه تعويض المالك بقيمة المنافع التي فوتها عليه الغاصب اذ ليس في ذلك أية شبهة او تقارب في الحدود الفاصلة بين الحق المشروع والربا⁽¹⁰⁾.

ثالثا: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:

تختلف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية في نشاطها وطرق الاستثمار حيث تستخدم المصارف التقليدية الفائدة في نشاطها حيث يتم قبول الودائع مقابل فوائد وتقرض المستثمرين مقابل فائدة اكبر وبذلك يعد المصرف مقترضا ومدينا لأصحاب الودائع ومقرضا دائما للمستثمرين الممولين منها يقرضها مقابل دخل اكبر و ضمانات وبهذا تحصل المصارف التقليدية من الاريح من الفرق بين الفوائد المدينة والدائنة وبما ان المصارف الإسلامية قائمة على الفتاوى حيث تعد الفوائد من الربا وبهذا اصبحت الطرق للتمويل هي [المضاربة ، المشاركة ، المرابحة] حيث لاتعتمد هذه الطرق على الربح ومن خلال هذا سوف نتناول هذه الطرق ونبينها ومدى اختلافها عن المصارف التقليدية .

1- المضاربة⁽¹¹⁾

عقد المضاربة هو من العقود المسماة في الفقه الإسلامي هذا وقد عرفت المضاربة قبل الإسلام ، ثم جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ، واقهرهم عليها وبهذا استمدت هذه المعاملة مشروعيتها من السنة التقريرية والتي تعامل بها الصحابة فيما بعد . واجمع اهل العلم على جوازها دون مخالفة من احد .

ولقد أباح الإسلام التعامل بالمضاربة لشدة حاجة الناس اليها ، ولما يترتب عليها من منافع عديدة . فالإسلام حريص كل الحرص على استثمار المال وعدم تركه عاطلا ، وحريص ايضا على قيام الانسان بالعمل وابتعاده عن الكسل والتعطل هذا ، وليس كل من يملك المال لديه القدرة على العمل فيه واستثماره ولا كل من يملك القدرة والكفاءة على العمل يتوفر لديه المال . من هنا كانت المضاربة الأداة التي تحقق التعاون المستمر بين المال والعمل ، لمصلحة الطرفين والمجتمع في آن واحد .

- مفهوم المضاربة ومشروعيتها⁽¹²⁾ :

عرفت المضاربة لغة هي اسم مشتق من الضرب في الأرض والسفر فيها للتجارة ، لقولة تعالى {وأخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله} (13).

وإصطلاحاً هي (عقد شراكة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب) وهذا تعريف الحنيفة لها أما المالكية تسمى عندهم المضاربة بالقراض وقد أوردوا لها تعريفات أهمها ((القراض هو ان يدفع رجلاً مالاً للآخر ليتجر به ويكون الربح بينهما حسبما يتفقان عليه من النصف أو الثلث أو الربع أو غير ذلك بعد اخراج راس المال)) (14).

أما الشافعية وهم شأن المالكية يطلقون عليها القراض وتعني عندهم ان يدفع احدهما للآخر مالاً ليتجر فيه والربح مشترك بينهما .

أما الحنابلة فالمضاربة عندهم ان يدفع رجل ماله الى آخر يتجر له فيه على ان ما حصل من الربح بينهما حسبما يشترطانه . (15)

ويتضح مما سبق ان هذه التعاريف متفقة في المعنى ، ولو كان هناك اختلاف في اللفظ . وعليه يمكن تعريف المضاربة، على انها عقد بين طرفين، يدفع بمقتضاه الطرف الاول الى الطرف الآخر، مالاً معلوماً ليتجر له فيه، والربح بينهما حسب الاتفاق.

واتفق الفقهاء على جواز عقد المضاربة ومشروعيتها، واستدلوا على ذلك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية والإجماع . ومن الأدلة الواردة في القرآن الكريم قوله تعالى : {وأخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله} (16). {وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة} (17). وقوله تعالى {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله} (18). فالمضارب يسعى ويضرب في الأرض، بتغاء فضل الله عز وجل، بالتجارة والربح الحلال. فالمضارب يسعى ويضرب في الأرض، ابتغاء فضل الله عز وجل، بالتجارة والربح الحلال ومن الأدلة التي وردت في السنة النبوية على مشروعية المضاربة، ما روي عنه ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

قال ((ثلاث فمهن البركة البيع الى اجل والمقارضة (المضاربة) وخلق البر بالشعير)).

2- المشاركة (19)

تقوم المصارف الإسلامية باستثمار أموالها عن طريق المشاركة بها وهي في سبيل ذلك تقوم باستخدامها واستثمارها بأساليب مختلفة ومتعددة ومن أبرزها المشاركة الثابتة والمشاركة المتناقصة .

3- المراجعة (20)

المراجعة هي صيغة للتوسط من خلال المداينة وايضاً تم تعريف المراجعة بانها توسط البنك لشراء سلعة بناء على طلب عملية . ثم بيعها له بالاجل بثمن يساوي التكلفة الكلية للشراء مضافاً إليه ربح معلوم متفق عليه بينهما. فيستخدم الوسيط أموال المدخرين لشراء سلعة حاضرة ثم يبيعها (ديناً) للموسط لدية ، بهدف ربح الفرق بين السعر العاجل والاجل وبذلك اولعت المصارف الإسلامية بالمراجعة . فما هو السبب ؟ وما مدى كفاءة هذا النوع من التمويل بالمقياس المذكور؟

أما السبب فلان المصارف الإسلامية بالرغم من انها بدأت من منطلق مغاير تماماً لذلك الذي سارت عليه المصارف الربوية ، الا انها صارت تنهج منهاجاً مشابهاً من حيث ضمان أموال الودائع فهي مع الوقت صارت ترى انها نفسها منافس للمصارف التقليدية التي تضمن للمودعين أموالهم ، وتحقق لهم قدراً عالياً من السيولة . وبالرغم من ان كثيراً من المصارف الإسلامية تعلن انها تضارب بأموال المودعين ، لكن العقلية المصرفية تظل مهيمته على ادارة هذه المصارف غالباً بسبب الخبرة السابقة وحيانا بسبب ما يتوقعه المودعين انفسهم منها او بسبب جو المنافسة للمصارف الربوية ، اولهذه الاسباب جميعاً .

والمربحة من العقود الشركة التي تعامل بها الناس منذ القدم وحتى يومنا هذا وذلك لمساس الحاجة اليه والمربحة البسيطة عقد تنحصر العلاقة فية بين طرفين فقط لكن هناك صورة اخرى للمربحة ترتكز في اسسها على الصورة السابقة. الا انها تختلف عنها من حيث العلاقة العقدية فالاولى ثنائية الطرفين اما الصورة الثانية فانها لا بد من لانعقادها من اطراف ثلاثة هي التي يجري العمل بها في المصارف الإسلامية كوجه من اوجه استثمار المشروع وتدعى بالمربحة المركبة او المربحة للامر بالشراء.

رابعاً: دور صيغ التمويل في البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة:

1- أثر التمويل بصيغة المضاربة على التنمية الاقتصادية:

يتيح عقد المضاربة للمجتمع والفرد التوسع في النشاطات الاقتصادية اعتماداً على الربط بين المال الذي يملكه أحد طرفي المضاربة والذي قد لا يستطيع صاحبه استخدامه في ممارسة النشاطات لأسباب عديدة - قد تكون من بينها عدم توفر الوقت الكافي لديه، أو عدم توفر القدرة على هذا الاستخدام... الخ - والعامل الذي يمارس عملية المضاربة اعتماداً على المال الذي لا يستطيع ماله استخدامه، وبذلك تتاح فرصة استخدام كل من العمل ورأس المال في القيام بالنشاطات الاقتصادية المختلفة²¹. فالتمويل بالمضاربة نظام يوفر المال لكل قادر على العمل فيه بحسب خبرته ومهنته واجتهاده، فهو تمويل يتناسب تماماً مع هؤلاء الأفراد الذين يبذلون حياتهم العملية ومشروعاتهم، كما يتناسب مع أصحاب المهارات الذين لا يجدون المال لممارسة أعمالهم واستغلال مهاراتهم، وعندما يمكن لكل صاحب جهد أو فكر الحصول على المال اللازم لتمويل مشروع ما، يزيد الإنتاج وتحقق التنمية الاقتصادية.

2- أثر التمويل بصيغة المشاركة على التنمية الاقتصادية:

يؤدي توظيف المصارف الإسلامية لأموالها بصيغة المشاركة إلى توسيع النشاطات الاقتصادية عن طريق التوسع في استخدام الأموال واستثمارها في النشاطات القائمة، أو في إقامة مشاريع ونشاطات جديدة يتحقق معها زيادة في إنتاج المجتمع، وهو ما يبين أن لهذه الصيغة دور تنموي هام .

3- دور صيغ التمويل في البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاجتماعية:

ماذا يعني في مجال التنمية الاجتماعية اهتمام البنك الإسلامي بالاستثمار المباشر؟ ان الالتزام العقائدي للبنك يوجب عليه بشكل عام في مجال الاستثمار مباشر أو غير مباشر - مجموعة من التحديدات سلف أن أشرنا إليها، منها الاعتبار الاجتماعي، ومنها ادخال المكاسب الاجتماعية والمكاسب النفسية بين حساباته عند دراسة جدوى المشروعات، ومنها الاهتمام بالمشروعات التي تستجيب للحاجات السوية للانسان، ومنها التنمية المتوازنة في كل القطاعات.. وهكذا يضي الالتزام العقائدي على استثمارات البنك معناها الحقيقي وقيمتها العظمى في تنمية المجتمع.

أما ماذا يعني في مجال التنمية الاجتماعية قيام البنك بالمشاركة في التمويل؟ أنه يعني قيام البنك في التنمية بدور إيجابي.. دور الشريك لا دور الوسيط.. والفرق بين الدورين بين واضح، ان الشريك يتحمل مسؤولية كاملة في دراسة المشروعات وادارتها والسهر عليها ورعايتها والعمل على انجاحها، لان نجاحه هو.. يتوقف على نجاح تلك المشروعات. كما وأن التضامن الذي يقوم عليه عقد المشاركة يجعل البنك الإسلامي يهتم بالناحية الأخلاقية والكفاءة المهنية لدى شريكه أكثر مما يبحث في مقدرته المالية، فهو يستطيع أن يقدم ماله لمن يثق في كفاءته ولو كان فقيراً.. ان عقد المشاركة يجسد عملياً دخول العنصر الأخلاقي في الاقتصاد والمعاملات.

خاتمة:

عالجت هذه الورقة طبيعة عمل المصارف الإسلامية وصيغ التمويل فيها، وحاولت تحليل دورها في تجنب مساوئ التمويل في البنوك التقليدية، ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، حيث تتميز المصارف الإسلامية بانها مصارف متعددة الوظائف فهي تؤدي دور المصارف التجارية والمتخصصة وبانها لاتتعامل في الائتمان فهي ليست تتقرض بدون فائدة وتقترض بدون فائدة ولاتتعامل بالفائدة، انما تقدم التمويل وفقاً لصيغ مشروعاً كالمضاربة والمشاركة والمربحة وغيرها من وسائل الاستثمار الأخرى .

وقد توسع انتشار التعامل بالبنوك الإسلامية رغم ما كان شائعاً عنها وعن الاقتصاد الإسلامي عامة أن الأساس فيه هو التعرض للمخاطر، وهذه الشائعة غير دقيقة وتحتاج إلى تفصيل وضبط. فالقاعدة هي ما عبرت عنها نصوص كثيرة: الخراج بالضمان، الغرم بالغنم، النهي عن ربح ما لم يضمن.

ومن هنا كانت المعادلة المعروفة بين الضمان والسيولة والربحية قائمة كذلك بالنسبة للبنك الإسلامي وإن اختلفت صورها التطبيقية باستخدام التقنيات الموضحة سابقاً عن مثيلتها في البنوك الأخرى إلا أنها ينبغي أن تؤدي في النهاية إلى احترام معادلة الضمان والسيولة والربحية وهي أساس نجاح العمل المصرفي.

1- مرونة العوائد التي تمنحها البنوك الإسلامية تعمل على زيادة الحجم الكلي للمدخرات الموجهة للعملية الاستثمارية، على عكس أسعار الفائدة التي تتمتع بانخفاض مرونتها؛

2- على أساس آلية المشاركة؛ يفضل البنك الإسلامي تمويل المشاريع الأعلى عائداً، بينما البنوك التقليدية تعتمد على مبدأ الملاءة المالية الذي لا يؤدي غالباً إلى تحقيق كفاءة الاستخدام الأمثل للموارد النقدية؛

3- تساعد المصرفية الإسلامية على تحقيق التوزيع العادل للدخل القومي ومن ثم المساهمة في تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع؛

4- يعمل البنك الإسلامي على ترشيد سلوك مستهلك الخدمة البنكية من خلال قيامه بدور الوساطة بين جمتي التعامل؛

5- إن الاعتماد على التمويل المبني على المشاركات كبديل للتمويل بنظام الفائدة، سيجنب الدول الإسلامية سلبيات النظام الربوي، ويحقق الكثير من الايجابيات على الجانب الاقتصادي نذكر منها:

✓ يعد التمويل الإسلامي ذو طابع تنموي مباشر، باعتباره يقوم على المشاركات الفعلية في العملية الإنتاجية.

✓ إن توقف ربح الممول على نجاح المشروع، تدعوه للبحث التام والدقيق عن أفضل مجالات الاستثمار، وتسخير كل إمكانياته وخبراته الفنية في الدراسة والتحليل والتقويم لاحتمالات نجاح المشروع، وهو ما يزيد من المشاريع الناجحة في الاقتصاد.

✓ مشاركة المصرف بخبرته في إدارة المشروع حماية للمستثمر وحفظ لثروة المجتمع، وذلك كنتيجة حتمية لإعادة المصرف للتجارب المختلفة في شتى أنواع الاستثمارات والتي ستكسبه فعالية كبيرة في دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية، وهذا ما يجعل مشاركة المؤسسة الممولة للمشروع الاستثماري بخبرتها وإدارتها وعملها، فيه رعاية وحماية للمستثمر (صاحب المشروع الاستثماري).

✓ في ظل نظام التمويل بصيغ المشاركات تزداد المشروعات نظراً لتشجيع المنتجين وشعورهم بالاطمئنان لتيقنهم أن الممول سيشاركهم السراء والضراء، ولن تحسب عليهم فوائد مركبة في حالة تأجيل الدفع.

✓ تُشجّع صيغة المضاربة الأفراد على الاستثمار، لكون المضارب يشعر بالحرية عند إدارته للمشروع، حيث يجب على رب المال تمويل المضارب وعدم التدخل في إدارة المشروع.

التوصيات:

- يجب على السلطات المختصة المساهمة في إنجاح دور المصارف الإسلامية لما لها من أثر كبير في تجميع المدخرات وإيجاد البديل المحلي لتمويل عملية التنمية الاقتصادية بعيداً عن السيطرة الأجنبية المتمثلة في القروض الخارجية.
- على المصارف الاهتمام بالتخطيط ودعم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع المتوقعة تمويلها بالمشاركة وخاصة لصغار المهنيين والحرفيين في فلسطين، وهذا يقتضي استراتيجية تقضي بالتحول من المراجعة إلى المضاربة والمشاركة.

- إن اهتمام المصارف الإسلامية بتشجيع المضاربة يقتضي اهتمام المصارف بتقديم أساليب جديدة ووسائل جديدة في إطار وأحكام عقد المضاربة أو المشاركة، ثلاثم الواقع الذي تعمل فيه المصارف.
- إن اهتمام البنوك الإسلامية بالمضاربة والمشاركة يساهم في حل مشكلة البطالة وإنماء طبقة من الحرفيين وصغار المقاولين اللازمة لعملية التنمية، وهذا يتفق أيضا مع المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية، الأمر الذي يني ثقة الجمهور بالمصارف واستمرار إمدادها بتيار الودائع.
- الاهتمام بتعبئة الموارد وجمع المدخرات عن طريق إعادة الثقة لدى الجمهور في المصارف الإسلامية مما يوفر الأموال اللازمة لدعم التنمية الاقتصادية.

- (1) د. حسين شحاته، محمد عبد الحكيم زغير، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، ط1، سنة 2002.
- (2) ريمون يوسف فرحان، المصارف الإسلامية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص21-25.
- (3) د. حسين شحاته، محمد عبد الحكيم زغير، المصدر سبق ذكره، ط1، سنة 2002.
- (4) ريمون يوسف فرحان، نفس المصدر السابق، ص24-25.
- (5) ريمون يوسف فرحان، المصارف الإسلامية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص77-88.
- (6) د. احمد سليمان حضاونة، المصارف الإسلامية، ط1، عالم الكتب الحديثه، عمان، 2008، ص64.
- (7) سامي حسن حمود، مشغل المصارف الإسلامية في ظل النظام المصرفي العالمي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، عدد210، ايلول 1998.
- (8) ابو عويمر، جهاد عبد الله حسن، الترشيد الشرعي للبنوك القائمة، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1986م.
- (9) ريمون يوسف فرحان، المصارف الإسلامية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص81-82.
- (10) مصطفى احمد الزرقه، حول جواز الزام المدين المماطل بتعويض الدائن، مجلة دراسات اقتصادية اسلامية، المجلد3، عدد2، رجب 1417هـ.
- (3) ابو زيد، محمد عبد المنعم، المضاربة وتطبيقاتها العلمية في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة، الطبعة الاولى، 1996.
- (4) ريمون يوسف فرحان، المصارف الإسلامية، سنة 2004.
- (5) سورة المزمل، آية 20.
- (6) عرفها ابن عابدين في حاسبة، ج5، ص645.
- (7) احمد سليمان حضاونة، المصارف الإسلامية، الطبعة الاولى، اريد، عالم الكتب الحديث، 2007.
- (8) سورة المزمل، آية 20.
- (9) سورة النساء، آية 101.
- (10) سورة الجمعة، آية 10.
- (14) محمد شيخون، المعارف الإسلامية، ط1، 2002، ص65.
- (17) احمد سليمان حضاونة، المصارف الإسلامية، 1، اريد، عالم الكتب الحديثه، 2007، ص81.
2. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2006، ص228.

دراسة مقارنة بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي الاستثماري في الجزائر _ البنك الوطني الجزائري BNA و بنك السلام الإسلامي ES-Sallam _

جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر (مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي)

مريم بن دهيبة

Meryemben17@yahoo.fr

جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر (مخبر الحوكمة العمومية والاقتصاد الاجتماعي)

إيمان حمودي

imane_hamoudi@hotmail.com

المدرسة العليا لإدارة الأعمال تلمسان (مخبر إدارة الافراد LARMO)

أسية براهيمي

brahimi.assia@ymail.com

ملخص:

تناولت هذه الدراسة الصيغ التمويلية التي تستخدمها الجزائر في تمويل مؤسساتها الاقتصادية بهدف تطوير هذه المؤسسات فمن التمويل التقليدي القائم على البنوك العمومية أو الخاصة ظهر التمويل الإسلامي القائم على الشريعة مثل صيغ قائمة على المشاركة في عائد الاستثمار و التي تعتمد على المشاركة، المضاربة... وبالتالي دعم وتحقيق الأهداف التنموية و بالتالي ارتأينا في هذه الورقة دراسة مقارنة بين أهم البنوك التجارية العمومية الجزائرية و هو البنك الوطني الجزائري و بنك اسلامي جزائري و هو بنك السلام فيما يقدمانه من صيغ للمؤسسات الاقتصادية بهدف تمويلها و سد احتياجاتها و عجزها المالي و لاحظنا اختلاف كبير في الصيغ التمويلية الممنوحة و ميول المؤسسات الاقتصادية للتمويل التقليدي نظرا لضعف قطاع اسلامي يشجع على العمل المصرفي و يشجع على تمويل المصارف الاسلامية لهذه المؤسسات
الكلمات المفتاحية: صيغ التمويل الاسلامية، صيغ التمويل التقليدية، المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

Abstract:

This study deals with the financing formulas used by the financial institutions in order to develop these institutions from conventional financing based on public or private bank's, Islamic finance had emerged based on Shariah such as participative formulas on investment returns, which depend on speculation and participation.....And thus support and achieve the development goals and therefore , We have seen in this paper a comparative study among the most important Algerian public commercial banks, namely the National Bank of Algeria and the Islamic bank is Essallam bank in terms of financing forms of economic institutions for financing its deficit and noticed a significant difference in these formulas and Algerian economic institutions of traditional financing tendencies due to the weakness of Islamic sector encourages banking and encourages Islamic banks to finance these institutions.

Key Words : Islamic financing formulas, Traditional financing formulas, Algerian economic enterprises

عرفت الصيرفة الإسلامية في السنوات الأخيرة انتشارا كبيرا في مختلف أنحاء العالم، و حققت نجاحاً ملموساً في مجال عملها من خلال تقديم عمل مصرفي يقوم على الضوابط الشرعية الإسلامية بعيدة عن قاعدة الديون والربا التي تقوم على أساسها المصارف التقليدية، وبذلك جعلتها أهم الوسائل لمواجهة الأزمة المالية العالمية ومعالجة آثارها. يعتبر الاقتصاد الجزائري من بين اقتصاديات الدول الإسلامية الذي ورث جهاز بنكي من الفترة الاستعمارية والذي بسببه وواجهت الجزائر بعد صعوبات جمة ناتجة عن عدم مواكبة الجهاز البنكي الموروث من المستعمر الفرنسي لطموحاتها في الرقي باقتصادها الفتي، ويعتبر القانون رقم 90-10 الصادر في 4 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض أهم الإصلاحات التي عرفها الجهاز المصرفي والذي ظل يعمل في ظل طيلة 29 سنة إلى أن تم تعديله في نهاية 2017 الذي جاء كنتيجة للأوضاع الاقتصادية غير المستقرة التي يعرفها الاقتصاد الجزائري حيث تم من خلاله تعميم التعاملات المصرفية الإسلامية في مختلف البنوك الجزائرية العمومية والخاصة وهذا من أجل تصحيح الاختلال الذي يشهده الاقتصاد الجزائري. و من هذا المنطلق نطرح إشكالية الدراسة:

ما مدى فعالية صيغ التمويل التقليدية و الإسلامية لتمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر؟

وسينحصر موضوع الدراسة في التركيز على: دراسة حول التمويل التقليدي في الجزائر ثم دراسة حول التمويل الإسلامي في الجزائر و أخيرا دراسة مقارنة بين البنك الوطني الجزائري و بنك السلام الإسلامي .

1 ماهية التمويل التقليدي في البنوك العمومية :

1.2 البنوك التجارية العمومية:

وهو التمويل (احمد، 1995، صفحة 41) الذي يتم في إطار قانوني ويشمل كلا من البنوك التجارية، ومؤسسات الإقراض المتخصصة، والتمويل عن طريق المؤسسات الكبيرة، و تعتبر البنوك التجارية المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم القروض اللازمة لها لمجابهة احتياجاتها التمويلية، ولا بد من التذكير هنا بأن البنوك التجارية عادةً ما تلجأ إلى الإقراض قصير الأجل بصورة عامة ومتوسط الأجل نوعاً ما، هذا في الوقت الذي تحاول الابتعاد بقدر الإمكان عن تقديم الائتمان طويل الأجل، ولذلك فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه صعوبات في الحصول على التمويل من هذه البنوك، لأن تحقيق الأرباح يمكن أن يتطلب وتيرة زمنية طويلة، وبالتالي يجب البحث عن القروض طويلة الأجل، وهذا عكس البنوك التجارية التي تسعى إلى استرداد أموالها وتحقيق أقصى ربح ممكن في أقل وتيرة قريبة لذلك لا ترغب البنوك التجارية في تمويل هذا النوع من المؤسسات سواء عند نشأتها أو عند توسعها، وهناك حالات شائعة في البلدان النامية لتجاهل أو إهمال طلبات التمويل المقدمة من صغار أصحاب الأعمال لهذه البنوك، كما سبق أن قطاع التمويل الرسمي لم يمد هذه المؤسسات في البلدان النامية بأكثر من 1 % من احتياجاتها، و اتجاهات البنوك التجارية تنبثق من نظام الفائدة الذي تعمل في إطاره، و البنك التجاري يستهدف تحقيق عائد من وراء معاملاته بالفائدة بين المودعين الذي هو مدين لهم وبين المقترضين الذين هو دائن لهم. و البنك يجري عملياته بحيث يحقق أكبر عائد صافي بعد تغطية كارة مصاريفه من الفرق بين الفوائد الدائنة والمدينة.

1.2.1 التمويل عن طريق القروض البنكية (الائتمان المصرفي) :لقد اعتمدت مجموعة من التقنيات في مجال منح الائتمان المصرفي أهمها :

✓ القروض العامة :

أ/ السحب على المكشوف: يقصد بالسحب على المكشوف أن يسمح البنك للمؤسسة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن، على أن يفرض البنك فائدة تتناسب والفترة التي تم خلالها سحب مبلغ يزيد عن الرصيد الدائن للمؤسسة ويتوقف البنك عن حساب الفائدة بمجرد أن يعود الحساب إلى حالته الطبيعية (الفزوي، 2000، صفحة 09)

ب/ تسهيلات الصندوق:، يسمح البنك في هذه الحالة للمؤسسة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن لفترة محددة عادة ما تكون عدة أيام عند اية الشهر، للقيام بتسديد ما عليها من التزامات عاجلة كتسديد الفواتير، دفع الأجر. (Afonsi, 1984, p. 360)

✓ القروض الخاصة:

➤ تسبيقات على الصفقات العمومية: نتيجة لأهمية هذه المشاريع وحجمها فإن المقاولين المكلفين بإنجاز كثيرا ما يجدون أنفسهم بحاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، لذلك يضطرون للجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال لتغطية الصفقة وتمنح البنوك في هذا الصدد نوعين من القروض: الكفالات والقروض الفعلية. (حسين، 2009، صفحة 08)

➤ القروض بالالتزام:

يمتاز هذا النوع من القروض عن غيره بأن منح القرض لا ينتج عنه أي تدفق صادر للأموال من البنك، بل أن هذا الأخير يتدخل كمتعهد لضمان المؤسسة من خلال التوقيع على وثيقة يتعهد فيها بذلك، وتسمى هذه الوثيقة بالضمان أو الكفالة (القزويني، 2000، صفحة 128)

✓ القروض حسب طبيعة الاستثمار للمؤسسات الاقتصادية:

- قروض متوسطة الأجل: وتوجه لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبعة سنوات مثل الآلات والمعدات، ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة. ونظرا لطول هذه المدة، فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال.
- قروض طويلة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي تفوق في الغالب سبعة سنوات ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي والمباني.
- قروض الإيجار: وهي قروض موجهة لتمويل الاستثمارات، إلا أنه يختلف عن النوعين السابقين الذكر كونه لا يمنح على شكل أموال (بل يمنح على شكل الاستثمار المراد به)، وهذا النوع من القروض يوجه عموما لاقتناء الاستثمارات المنقولة كالآلات والمعدات، ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة. (البشير، بوخاري، ورضوان، 2018، صفحة 428).

2 ماهية التمويل الإسلامي:

1.2 تعريف المصارف الإسلامية:

لقد تعددت تعريفات البنوك الإسلامية الباحثين للبنوك الإسلامية من أهمها ان البنك الاسلامي و حسب (الحسيني، 2006، صفحة 177) عبارة عن مؤسسة مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من لا يرغب في التعامل بالربا(الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلف و كذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء لما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

2.2 تعريف التمويل الاسلامي:

يعرفه (البلتاجي، 2005، صفحة 15) أنه تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

3.2 صيغ التمويل الإسلامية:

ظهرت العديد من الصيغ التمويلية الإسلامية خصوصا و تطرو الصيرفة الإسلامية و الاقتصاد الإسلامي ككل، و بهذا سنقوم بتقسيم هذه الصيغ كما يلي:

1.3.2 صيغ التمويل الاستثمارية في المصارف الإسلامية:

- تقوم المصارف الإسلامية بتمويل استثماري و ذلك بإصدار مجموعة من الصكوك المصرفية لكل نوع من الصيغ التمويلية:

1.1.3.2 صيغة المضاربة: هي نوع من أنواع الشركة يتكون فيها رأس المال من شخص يسمى صاحب رأس المال (البنك) والعمل من شخص آخر يسمى مضارب (المشروع) يقوم هذا الأخير بالعمل بالمال المقدم والربح يقتسم بين صاحب رأس المال المضارب بنسب

معلومة، أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال، ما لم يثبت أن المضارب قد قصر أو أهمل عمله أو أدخل بأحد شروط المضاربة (سليمان ومحسن، 2011، صفحة 10) وحسب (هلال والحنطي، بدون سنة، صفحة 555) فهي عبارة عن تقييم لرأس المال إلى حصص متساوية، وقد يتم تقديمه بواسطة طرف واحد أو أن يتعدد مقدموه، وهي صكوك ذات عائد مالي غير محدد، ولكنّه متوقع وذلك بقراءة نشاط الشركة المصدرة من خلال ميزانياتها.

ومنه تعريف التمويل بالمضاربة هي أن يشترك مال وبدن وهذه المضاربة وتسمى قراضاً أيضاً ومعناها أن يدفع ماله إلى آخر يتاجر له .
(قدامة، صفحة 134)

2.1.3.2 صيغة المرابحة: يقوم التمويل بهذه الصيغة كما يلي:

1. الحالة 1: ويطلق عليها اسم الوكالة بالشراء بأجر، حيث يقوم البنك بطلب من المؤسسة بشراء

سلعة معينة محددة الأوصاف، ويدفع ثمنها للبنك مضافاً إليه أجر معين مقابل قيام البنك بهذا العمل

2. الحالة 2: وفيها تطلب المؤسسة من البنك شراء سلعة معينة وكذلك الثمن الذي يشتري

العميل (المؤسسة أو المشروع) من البنك بعد إضافة الربح، ويتضمن هذا التعامل وعد من العميل بالافتناء في حدود الشروط المتفق عليها، ووعداً آخر من البنك بإتمام هذا البيع بعد الشراء طبقاً لذات الشروط.

وتعرف هذه الصيغة بأنها وثائق أو شهادات ممثلة لقيمة الأصول التي تصدرها الجهة المصدرة للجهات الكبرى لإثبات المديونية فيها وإصدارها مبني على أساس عقد البيع بالثمن الأجل أو المرابحة (صوان، 2001، صفحة 152)

3.1.3.2 صيغة المشاركة: تعرف المشاركة على أنها أسلوب تمويلي، يشترك بموجبه البنك الإسلامي مع المؤسسة بتقديم المال اللازم لها، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه، أما الخسارة فحسب مساهمة كل طرف في رأس المال ويقوم بالإدارة صاحب المشروع ويحصل على نصيب من الربح مقابل ذلك، ومشاركة البنك تكون بالأثر لحفظ حقوقه والاطمئنان إلى عدم حدوث إهمال أو تقصير، وتأخذ المشاركة نعني بها وثائق متساوية يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقد المشاركة، ومنه تعريف التمويل بالمشاركة وهو أسلوب تمويل يشترك بموجبه المصرف مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع أو عملية ما وتأخذ المشاركة صيغة المشاركة الثابتة والمشاركة على أساس الصفة (بن دهيبة، 2017، صفحة 15)

4.1.3.2 صيغة الإجارة: تقوم هذه الصيغة على مبدأ التصكيك أي التوريق والذي يقصد به إصدار الأوراق المالية القابلة للتداول مبنية على مشروع استثماري يدر دخلان والغرض منها هو تحويل الأعيان والمنافع التي يتعلق بها عقد الإجارة إلى أوراق مالية يمكن أن تجري عليها عمليات التبادل في السوق الثانوية، ومن أنواعها نجد صكوك الأعيان، صكوك الخدمات، صكوك المنافع. ومن مميزاتهما أنها متوسطة وطويلة الأجل وقليلة المخاطر (هناء، صفحة 556). حيث أن السوق المفتوحة تلخص في شراء وبيع الأوراق المالية والنقدية من طرف البنك المركزي في السوق المالية والنقدية (سحنون وزكري، صفحة 770)

5.1.3.2 صيغة الاستصناع: هو عقد يتعهد بموجبه أحد الأطراف بإنتاج شيء معين، وفقاً لمواصفات عملية تم الإتفاق بشأنها وبسعر وتاريخ تسليم محددتين. ويجوز في عقد الإستصناع تأجيل دفع الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لأجل محددة (الدراجي وجديدي، بدون سنة، صفحة 09)

6.1.3.2 صيغة السلم: عقد بيع السلم يتيح للمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة الحصول على سيولة نقدية فورية متمثلة في الثمن الذي تقبضه عند التعاقد مقابل التعهد بتسليم كمية الإنتاج بعد فترة من الزمن. يمكن للبنوك الإسلامية أن تمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة طرق للسلم نذكر منها: أن يقدم البنك تمويلاً نقدياً يحتاج إليه صاحب المؤسسة، على أن يكون هذا التمويل بمثابة رأس مال السلم وتكون السلعة التي تنجها المؤسسة هي المسلم فيه (سليمان ومحسن، 2011، صفحة 12)

3 دراسة مقارنة بين البنك الوطني الجزائري و بنك السلام الجزائري:

1.3 البنك العمومي الوطني الجزائري: BNA

1.1.3 نبذة عن البنك: (NAAS, 2003, p. 44) يعتبر أول بنك تجاري أنشئ في 13 جوان 1966، دعم القطاع الفلاحي و الزراعي و قام بتمويل القطاع الاقتصادي العمومي صناعيا أو زراعيًا تبعًا لمبدأ التخصيص في القطاع المصرفي الجزائري البنك الوطني الجزائري حيث ضم كغيره من البنوك أنظمة متشابهة نذكرها فيما يلي: البنك للقرض العقاري الجزائري التونسي (CFAT) و البنك الوطني للتجارة و الصناعة (BNCI)

2.1.3 قروض صيغ التمويل المقدمة من طرف البنك:

1.2.1.3 القروض المدّعمة من الدولة:

● قرض ANGEM :

القرض المصغر ANGEM يمنح لفئة المواطنين الذين هم من دون مدخول و/ أو لديهم مدخول غير منتظم، مخصص لخلق نشاطات جديدة بما في ذلك الأنشطة الممارسة منزليًا، قصد شراء المعدات و المواد الأولية للمشروع في العمل.

● قرض ANSEJ :

هو قرض موجه للشباب البطالين الذين تتراوح أعمارهم بين 19-35 سنة، و حائزين على مؤهل مهني له علاقة بالعمل المراد تمويله، و لديهم القدرة على توفير مساهمة ذاتية محددة قصد تمويل المشروع.

● قرض CNAC :

هو قرض استثماري مدته 08 سنوات أو أكثر، يسمح بتمويل المشاريع التي يقدمها الشباب البطال لإنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة، و هو موجه أساسًا إلى: شراء تجهيزات جديدة أو مجددة و بالأخص شراء المواد الأولية و معدات أخرى بعد انطلاق المشروع.

2.2.1.3 قروض الاستغلال:

✓ قروض الصندوق

قروض الصندوق قصيرة المدى متوفرة في عدة صيغ :

- تسهيلات الصندوق: هذا القرض مقدم:

- لتسيير وتغطية الفارق الزمني في الخزينة لمدة جد قصيرة.
- لمواجهة صعوبات نهاية الشهر.
- الارباح محسوبة على أساس الاموال المستعملة فعليًا.

- خصم الاوراق التجارية:

يقوم البنك الوطني الجزائري بتحويل القروض المجسدة بأوراق تجارية الى اموال نقدية بفضل خصم الورق التجاري:

- يسمح لكم هذا القرض بتحقيق القروض التجارية المدفوعة عن طريق الأوراق التجارية.
- سيتم تحويل ناتج هذه العملية مباشرة إلى حسابكم، مما سيسمح بتسبيق تحصيل هذه الأموال.
- التقليل من استعمال قروض الصناديق أخرى الأكثر كلفة.
- السحب المكشوف

يجسد هذا القرض بسحب مرخص من الحساب يتجاوز قيمة الرصيد، مكيف وسريع. هذا السحب موضوع تحت تصرف:

• لمواجهة المصاريف الفورية والغير متوقعة والتي تدخل في دورة الاستغلال.

• الفوائد محسوبة على اساس المبالغ المالية المستلمة.

• تسبيق على الصفقات

هو قرض يسمح للمؤسسات والشركات المشاركة في الصفقات العمومية لمواجهة فارق الزمن في الخزينة الناتج عن المصاريف الضخمة (الأشغال، التموينات...) و آجال التسديد.

يضع البنك الوطني الجزائري باقة غنية و متنوعة من التمويلات قصيرة المدى على مستوى الوكالة.

• تسبيق على الفواتير/وضعية الأشغال

• تسبيق على السندات

• القرض الريفي

✓ قروض بإمضاءات:

➤ الضمان الاحتياطي:

هو ضمان خاص بالأوراق التجارية، في حالة ما اذا ألزمتكم ممولكم بتقديم ضمان بالدفع لأجل، يمكن البنك من الاستفادة من نوعية إمضاءه و ذلك بضمن أوراقكم التجارية.

➤ الكفالات:

- كفالة التعهد:

هي كفالة ضرورية في إطار الصفقات العمومية أو الخاصة، الوطنية منها أو الدولية لتجنب المؤسسة إيداع أموالها في حالة قبول عرضها.

- كفالة حسن

هي كفالة ضرورية عند رغبة المؤسسة في المساهمة في ورشات عمل مطلوبة من قبل الدولة أو الجماعات المحلية. و تجنب هذه الكفالة الخاصة بالمناقصة و حسن التنفيذ المؤسسة من إيداع أموالها كضمان عند مشاركتها في مناقصة.

- تعهد خاص بقرض السحب:

هو قرض يسمح للمؤسسة بسحب السلع و البضائع المستوردة قبل تصفية و دفع الحقوق و الرسوم المتوجبة.

- القرض المستندي

هو قرض يستخدم في إطار التعاملات الدولية من أجل استرداد و تصدير السلع و معدات التجيز، و يضم تشكيلة متنوعة و غنية من التمويلات:

• كفالة جمركية.

• كفالة الإرجاع المسبق.

• تسبيق على وثيقة التصدير.

3.2.1.3 قروض الإستثمار:

جدول (1.3): قروض الاستثمار المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري

قروض الاستثمار		نوع القرض
المدة	الهدف	
تتراوح مدته من 02 إلى 07 سنوات مع فترة تأجيل الدفع تتناسب مع النشاط الممارس تتراوح مدتها من 01 إلى 03 سنوات	تطوير أو توسيع المؤسسات. تجديد معدات الإنتاج الخاصة بالمؤسسات.	قروض متوسطة المدى
تتجاوز مدته 07 سنوات موجبة لتمويل الاستثمارات الضخمة، مثل بناء الهياكل الأساسية، مع فترة تأجيل الدفع تتلاءم مع النشاط قد تصل حتى 05 سنوات	الصيغة الأمثل التي تضمن نجاح المؤسسات تطوير المشاريع الاستثمارية	قروض متوسطة المدى

المصدر: من اعداد الباحثات بالاعتماد على الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري <http://www.bna.dz>

2.3 بنك السلام الجزائري:

1.2.3 نبذة عن البنك: مصرف السلام الجزائر حسب موقعه الرسمي، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. كما أن مصرف السلام الجزائر يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر.


وجاء تأسيس مصرف السلام في الجزائر ثمرة لتعاون إماراتي خليجي جزائري، إذ أعلن عن تأسيس المصرف في شهر يونيو 2006، برأسمال مكتتب ومدفوع قدره 7.2 بليون دينار جزائري، أي ما يعادل قرابة 100 مليون دولار أمريكي، بهدف تقديم أحدث الخدمات المصرفية التي تواكب مسيرة التطور في الجزائر، ومواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية معتمداً في ذلك أرفع معايير الجودة في الأداء مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للمتعاملين والمساهمين على السواء.

وتضم قائمة مؤسسي المصرف عددا من أهم الشخصيات والمؤسسات المالية منها: شركة إعمار العقارية وشركة أملاك للتمويل، وشركة دبي الإسلامية للتأمين أمان، مصرف السلام البحرين، ومصرف السلام السودان، وشركة ليدر كابيتال، زعبيل للاستثمار، البطين للاستثمار، بيت الاستثمار العالمي، والبنك اللبناني الكندي، وعدد كبير من رجال الأعمال من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والوطن العربي

2.2.3 صيغ التمويل الإسلامية التي يقدمها بنك السلام الجزائري:

هناك عدة صيغ تمويلية منها المشاركة، المضاربة، الاجارة، المرابحة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الأجل وهذا كما يلي:
 1.2.2.3 المرابحة: من الشكل أسفله يوضح لنا الأطراف التي تدخل في العقد وهي البائع للمصرف (المورد)، المصرف، المشتري من المصرف (المتعامل). وهذه العملية تمر بالمراحل التالية:


الشكل (1.3): عقد المرابحة بينك السلام الجزائري.



المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>

2.2.2.3 الاجارة: الشكل في الأسفل يوضح لنا الأطراف التي تدخل في العقد وهي المصرف (المؤجر)، المتعامل (المستأجر)، المورد بائع العين المؤجرة. وهذه العملية تمر بالمراحل التالية:


الشكل رقم (2.3): عقد الإجارة بينك السلام الجزائر.



المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>

3.2.2.3 السلم: الشكل أسفله يوضح لنا الأطراف التي تدخل في العقد وهي المصرف (المشتري)، المتعامل (البائع)، المشتري النهائي. وهذه العملية تمر بالمراحل التالية:


الشكل رقم (3.3): عقد السلم بينك السلام الجزائر.



المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>


4.2.2.3 رأس المال المستثمر: الشكل أسفله يوضح لنا الأطراف التي تدخل في العقد وهي الشريك (أ) المصرف شريك /شركاء المصرف. وهذه العملية تمر بالمراحل التالية:

الشكل رقم (4.3): عقد رأس المال المستثمر بينك السلام الجزائر.




المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>

5.2.2.3 العائد: الشكل في الاسفل يوضح لنا الأطراف التي تدخل في العقد وهي المصرف (رب المال)، المتعامل (المضارب)/ المتعامل (رب المال)، المصرف (المضارب). وهذه العملية تمر بالمراحل التالية:
الشكل رقم (5.3): عقد العائد بينك السلام الجزائر.



المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>

6.2.2.3 أصول الملكية: هذه الصيغة تمر بالمراحل التالية:
الشكل رقم (6.3): عقد أصول الملكية بينك السلام الجزائر.



المصدر: بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>

الخلاصة :

تطرقنا في هذه الورقة البحثية إلى واقع تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر ، بعد أن وقفنا عن أهم مصادر التمويل التي اعتمدت عليها الجزائر التي تمويل تقليدي و اسلامي حيث ان صيغ التمويل التقليدي التي تشكل أكبر حصة من التمويل فتلجأ المؤسسات الجزائرية إلى الاقتراض من البنوك التجارية رغم وجود بنوك اسلامية و بالتالي قمنا بمقارنة بنكين جزائريين احدهما عمومي و جد مهم في الساحة الوطنية و بنك اسلامي، الا ان ضعف مفهوم الصيرفة الإسلامية في المجتمع الجزائري جعل منه يعتمد في تمويل مؤسساته على البنوك التجارية و العمومية بشكل خاص .

النتائج:

- القروض البنكية الاستثمارية التي يمنحها البنك الوطني الجزائري مصدر تمويل أساسي للعديد من المؤسسات الاقتصادية.
- أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القروض البنكية الاستثمارية التي يمنحها البنك الوطني الجزائري هي في إطار سياسة الدولة الساعي لخلق ودعم المؤسسات الاقتصادية.
- احتياج الجزائر لقطاع بنوك إسلامية متوافق والضوابط الشرعية وإيجاد الحلول المناسبة تجاه المجتمع من خلال أنماط التمويل المختلفة.

المراجع:

1Abdelkarim NAAS. (2003). *Le system Bancaire Algérien*. paris, France: Maisonneuve & LAROSE.

2 Afonsi, G. (1984). *Pratique de gestion et d'analyse financière*. Paris: les éditions d'organisation.

- 3 المكي الدراجي، وروضة جديدي. (بدون سنة). التمويل الاسلامي ودوره في دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(الوقف والزكاة).
- 4 بلعجوز حسين. (2009). *مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية*. الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية.
- 5 شاكر القزويني. (2000). *محاضرات في اقتصاد البنوك*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- 6 فلاح حسن عداي الحسيبي. (2006). *إدارة البنوك*. الاردن: داروائل للنشر، الطبعة الثالثة.
- 7 قتيبة عبد الرحمان العاني. (2013). *التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية -دراسة مقارنة* . الاردن: دار النفائس، الطبعة الأولى.
- 8 محمد البلتاجي. (2005). *صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية*. المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية .. عمان. الأردن.
- 9 محمد هلال الحنطي هناء. (بلا تاريخ). دور الصكوك الاسلامية في التنمية الاقتصادية (دراسة حالة). *مجلة دراسات العلوم الادارية* ، المجلد 42، العدد2.
- 10 محمد هلال، وهناء الحنطي . (بدون سنة) . دور الصكوك الاسلامية في التنمية الاقتصادية (دراسة حالة). *مجلة دراسات العلوم الادارية* . المجلد 42، العدد2
- 11 محمود حسن صوان. (2001). *أساسيات العمل المصرفي الاسلامي*. عمان: داروائل للنشر.

أدوار صيغ التمويل المصغر: التقليدي والإسلامي وانتقاداتهم

د. خذري توفيق

جامعة العربي التبسي - تبسة toufik.khedri@univ-tebessa.dz

د. بعيط أمال

جامعة الحاج لخضر باتنة الجزائر amel.baait@univ-batna.dz

د. عماري علي

جامعة الحاج لخضر باتنة الجزائر ali.ammari@univ-batna.dz

ملخص:

تهدف الدراسة إلى التعرف على التمويل المصغر التقليدي (القرض المصغر، الادخار، تحويل الأموال و التأمين) و التمويل المصغر الإسلامي (بمختلف صيغه).
وخلصت الدراسة إلى أن التمويل الأصغر التقليدي و الإسلامي يتفقان في جوهرهما، فكلاهما يعنيه في المقام الأول الخدمة الاجتماعية و تقديم العون للفئات الأكثر احتياجا و يتفقان أيضا بعدم استغلال الحاجة عند الناس و الترحيح منها بل يدعون إلى التكافؤ الاجتماعي و الحث علي مساعدة الفقراء للتقارب بين طبقات المجتمع الواحد و عدم اتساع الفجوات بين طبقات المجتمع.
وهكذا فإن التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي يمكن أن يكمل أحدهما الآخر من جوانب إيديولوجية و عملية على حد سواء، فالأول يشكل فرصة ذهبية أمام التمويل الإسلامي حتى يعكس الأخير جوهر منظومة قيمه و مكنون رسالته، في حين يساعد الامتثال لأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها، مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي على الوصول إلى عدد كبير من المسلمين الذين يفضلون أشكال الأنشطة المالية الممتثلة لأحكام الشريعة الإسلامية.
الكلمات المفتاحية: التمويل التقليدي، التمويل الإسلامي

Abstract:

The study aims at identifying traditional microfinance (microcredit, savings, money transfer and insurance) and Islamic microfinance (in its various forms).

The study concluded that traditional and Islamic microfinance agree in essence, both of which are primarily concerned with social service and assistance to the most needy groups and also agree not to exploit the need and profit from people, but call for social parity and urged to help the poor to converge between classes One society and the lack of widening gaps between classes of society

Thus, conventional finance and Islamic finance can complement each other from both ideological and practical aspects. The former is a golden opportunity for Islamic finance to reflect the essence of its value system and its mission, while compliance with Sharia principles and rules helps traditional MFIs. To reach a large number of Muslims who prefer forms of financial activities compliant with the provisions of Islamic law.

Key Words : Traditional Finance, Islamic Finance

تمهيد:

أصبح اليوم كل من التمويل الأصغر والتمويل الإسلامي صناعيتين مهنتين بمنتجات متنوعة، وقواعد عملاء متنامية، وتغطية جغرافية أخذة في الاتساع وقد وضعت كل من الصناعيتين حلولاً مبتكرة لتلبية احتياجات السكان الذين هم خارج نطاق الحصول على الخدمات المالية التقليدية، وتتشارك الصناعتان الأهداف لتقديم الخدمات المصرفية الشاملة من خلال تمويل أنشطة إنتاجية صغيرة ومصغرة، تمس بشكل أوسع الطبقات الفقيرة. حيث يجمع الاقتصادي ونو خبراء التنمية الاجتماعية على أهمية نظام التمويل الأصغر لمناهضة الفقر خاصة وسط شرائح الفقراء الناشطين، ويستشهد هؤلاء بالنجاح الذي حققه هذا النهج بالعديد من الدول.

ويعتبر إعلان هيئة الأمم المتحدة سنة 2005 السنة الدولية للتمويل الأصغر بمثابة الاعتراف الدولي بأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه برامج التمويل الأصغر المنفذة من قبل الجهات المؤسسية المختلفة، سواء من حيث أهمية الخدمات المالية المتاحة للجميع في إطار بناء أنظمة مالية مفتوحة للجميع، أو من حيث أهمية المشروعات الصغيرة والبالغة الصغر المحدثثة في ظل هذه البرامج ودورها في توفير فرص العمل ورفع مستويات المعيشة في إطار التنمية الشاملة والمستدامة.

والجزائر بدورها سعت إلى محاولة احداث توفيق بين النوعين من خلال مجموعة من البرامج والأجهزة التي تهدف في مجملها إلى محاربة الفقر

وعلى هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو الدور الذي يلعبه كلا من التمويل المصغر الإسلامي والتقليدي وما العلاقة بينهما؟

ومن هنا يمكن أن نضع الفرضيتين التاليتين:

- يهدف كلا النظامين إلى محاربة الفقر وانعاش الإقتصاد

- كل منهما يكمل الأخرى في عدة جوانب

اولا: التمويل المصغر التقليدي:

1- مفهوم التمويل المصغر: هو أداة فعالة للتنمية الاقتصادية تهدف إلى الحد من الفقر في المجتمع، وبما أن أصحاب الدخل المحدود يعانون من قلة الخدمات المالية بسبب الاستراتيجيات التقليدية للبنوك؛ فهذا القطاع يوفر خدمات مالية أساسية لشريحة واسعة من أصحاب المشاريع بالقليل من الضمانات وشروط الائتمان أو بدونها لتتلاءم ومقدرتهم الاقتصادية البسيطة.

كما يشير التمويل الأصغر إلى تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر وذلك بهدف مساعدة هذه الأسر على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعهم الصغرى.

و يعرف بنك التنمية الآسيوي التمويل الأصغر بأنه توفير مجموعة واسعة من الخدمات المالية مثل الودائع، القروض، خدمات السداد، تحويل النقود والتأمين إلى الفقراء وأرباب الأسر قليلي الدخل، ومشاريعهم متناهية الصغر¹.

كما يشير مصطلح التمويل الأصغر* إلى توفير الخدمات المالية وهي في المقام الأول الائتمان، الأوعية الادخارية والتحويلات المالية التي تقدم للعملاء الفقراء الناشطين اقتصاديا وغير القادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها مؤسسات مالية رسمية، وذلك بهدف التغلب على أحد المعوقات الرئيسية التي يواجهها الفقراء في جميع أنحاء العالم ألا وهي ندرة الفرص للحصول على قروض وعلى الخدمات المصرفية الأخرى والتي تقدم من خلال الأنظمة المصرفية الرسمية².

وتقدم مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة قروضا تتراوح قيمتها بين 5 و3000 دولار، أما فيما يتعلق بمدى تسديد القروض، فتتوقف على القطاعات التي تمنح في إطارها، إذ قد يستغرق فضلا كاملا في حالة القروض الزراعية أو ثلاث سنوات عندما يتعلق الأمر بقروض استثماري في المقابل تعتبر نسبة الفائدة المفروضة على هذه النوعية من القروض مرتفعة نسبيا، حتى بالنسبة لما هو متبع في البلدان الغربية، إذ تتراوح ما بين 15% و50%.

و يعكس هذا الارتفاع في أسعار الفائدة حجم التكاليف الإدارية التي تسمح للمؤسسات المقرضة بمواصلة نشاطها، فقد يكلف اقتراض 50 دولار بالنسبة للجهة المقرضة نفس المبلغ الذي يكلفه اقتراض 10 آلاف دولار سواء من حيث الوقت المخصص لدراسة الملف أو الاتصال بالزبون.

ويجب التفرقة بين تمويل منشآت الأعمال البالغة الصغر وبين التدابير الرامية إلى مساندة قيام مؤسسات الأعمال الصغيرة عن طريق تنسيق المساعدة لأصحاب مشروعات العمل الحر والمساندة المالية وبيدأ تنفيذ هذه التدابير في الأساس خلال مرحلة التأسيس وتمزج بين التحويل والمساعدة الفنية، ويركز الجانب المالي على قروض متوسطة أو طويلة الأجل لشراء المعدات وسدادها خلال سنوات عديدة من المؤسسات المالية التقليدية.³

ونلاحظ انطلاقاً من هذه التعاريف أن برامج التمويل الأصغر تركز على ضرورة تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط هذا من جهة، ومن جهة أخرى تركز على تقديم تلك الخدمات المالية المتنوعة إلى شريحة الفقراء القادرين على خلق المشروعات المدرة للدخل

2- مفهوم مؤسسات التمويل الأصغر: هي المؤسسات التي تقدم خدمات مالية للفقراء، وأغلبها مؤسسات قائمة على برامج القروض الصغرى وتقبل إيداع المبالغ الصغرى من عملائها/زبائنها فقط وليس من العامة. وقد أصبح اصطلاح "مؤسسة تمويل أصغر" يشمل معناه مجموعة متنوعة من المنظمات المعنية بتقديم هذه الخدمات ومنها المنظمات غير الحكومية والاتحادات الائتمانية والتعاونيات والبنوك التجارية الخاصة والمؤسسات المالية غير البنكية التي تحول بعضها من منظمات غير حكومية إلى مؤسسات مّقننة وأقسام من البنوك الحكومية الرسمية.⁴

كما تعرف على أنها مؤسسات مالىة تركز على تقديم خدمات التمويل الأصغر و هي تضم انواع مختلفه من المؤسسات تتراوح ما بين:

- الرسميه مثل البنوك.
- شبه الرسميه مثل التعاونيات و المنظمات غير الحكوميه و بنوك الادخار
- غير الرسميه مثل مجموعات الادخار و الائتمان او التسليف

3- مبادئ التمويل الأصغر الأساسية:

تتمثل المبادئ الأساسية للتمويل المصغر في⁵:

- يحتاج الفقراء إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس القروض فقط
- يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر
- التمويل بالغ الصغر يعني بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء
- يغطي التمويل المصغر تكلفته
- يهتم التمويل المصغر ببناء مؤسسات مالية محلية دائمة
- لا يقدم القرض المصغر الحلول دائماً
- دور الحكومة هو تسهيل الخدمات المالية وليس تقديمها مباشرة
- يجب أن تكمل أموال المتبرعين رأس المال الخاص لا أن تتنافس معه
- العقبة الأساسية هي نقص المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء
- يعمل التمويل المصغر بشكل أفضل عند قياس الأداء والإفصاح عنه

4- خدمات التمويل المصغر: أن الخدمات المقدمة من قبل مؤسسات الإقراض الجزئي متعددة وتشمل القروض،

التوفير، التامين، وتحويل الأموال، وقد تقدم مؤسسات الإقراض الجزئي أحياناً خدمات غير مالية مثل التدريب والاستشارات.

1-4 القروض:

1-1-4 تعريف القرض المصغر: القرض المصغر هو سلفه صغيرة الحجم مخصصة لاقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة، ويُمنح حسب صبيغ تتوافق واحتياجات نشاطات الأشخاص المعنيين، يوجه القرض المصغر إلى إحداث

الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل من خلال اقتناء العتاد الصغير اللازم لانطلاق المشروع، ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر (الشغل الذاتي) و الشغل المنجز بمقر السكن وكذا النشاطات التجارية المنتجة.

يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة البطالة و الفقر ، و لقد ظهر في العديد من البلدان السائرة في طريق النمو كعامل فعال في امتصاص الفائض في اليد العاملة، الناتج عن التأثيرات المترتبة عن برامج الإصلاحات الاقتصادية، و تعتبره السلطات العامة برنامجاً يهدف إلى ترقية و تنمية الشغل، و هو موجه بالخصوص نحو الفئات التي تعاني من البطالة و تلك التي ليست مؤهلة للاستفادة من جهاز المؤسسة المصغرة، وهو ما يغطي احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص⁶.

2-1-4 أنواع القروض الصغرى⁷

- القروض الفردية: تقدم هذه القروض لتلبية احتياجات المقترض وذلك للإنفاق على مشروعه الصغير، ويقدم القرض مرة واحدة وبشكل غير متكرر، على اعتبار أن المقترض قادر على الإكتفاء الذاتي من أول قرض أي أنه قادر على انشاء مشروعه و تشغيله، وتحقيق فائض يسد من خلال القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه و على أسرته، مع استمرار العمل في المشروع.

- قروض فردية متدرجة: هي مثل القروض الفردية، لكن يمكن منح القرض للفرد أكثر من مرة حينما يثبت أنه قادر على سداد القرض السابق، وفي هذه الحالة، و حيث أن الثقة في الفرد قد زادت، فانه يمكن زيادة قيمة القرض التالي، و تزايد القروض التالية بالتدريج.

- القروض الجماعية: تقدم هذه الخدمة الى مجموعة صغيرة من الأفراد وذلك لتمويل مشروعاتهم الفردية، و يمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة بكفالة المجموعة كلها، أي ان المجموعة ضامنة لأي فرد فيها غير قادر على السداد، و تقوم المجموعة بالسداد نيابة عنه.

2-4 المدخرات: تعرض مؤسسات الإقراض متناهي الصغر عادة نوعين من حسابات التوفير: الطوعي والإلزامي. أما المدخرات الطوعية فهي تقابل خدمات التوفير المقدمة من البنوك التجارية التقليدية، بينما المدخرات الإلزامية فهي تخدم كضمانات للقرض. وليس بالضرورة أن تقدم هذه الحسابات أية عوائد على الودائع بل يتم الاحتفاظ بها في المؤسسة حتى يتم الوفاء بالقرض. تعتبر الحسابات الجارية خدمات توفير مرنة بدون حد أدنى للرصيد (أو بحد أدنى منخفض) إلا أنها لا تدفع الفوائد أو تدفع مبالغ ضئيلة جدا. أما حسابات الودائع، فعادة ما تقدم نسبة فائدة أعلى غير انه على العملاء إبقاء أموالهم مربوطة في الحساب لفترة زمنية محددة.

تجذب المدخرات عملاء أكثر من القروض وحدها، كما وتشكل مصدرا مهما للأموال لدى المؤسسة .

إذا تم تطبيق خدمات الودائع بشكل ناجح، فان ذلك يساعد على بلوغ المقدرة المالية على الاستمرار، تقديم تسهيلات الادخار يخدم حاجات العميل بشكل أفضل، يخفض تكلفة راس المال ويسمح لمؤسسات الإقراض متناهي الصغر تجميع الموارد بغرض التوسع . ان تجميع المدخرات عادة ما يكون ممنوعا في المؤسسات غير الحكومية أو في مؤسسات الإقراض متناهي الصغر التي لم تحصل على ترخيصا خاصا بذلك، من اجل معالجة هذه المشكلة وتجاوز متطلبات الحصول على ترخيص خاص، تقوم العديد من مؤسسات الإقراض متناهي الصغر بتقديم خدمات التوفير بطريقة غير مباشرة عن طريق الشراكة مع مؤسسات مرخصة لجمع المدخرات، تكون تلك المؤسسات في الغالب بنوكا.

3-4 التامين متناهي الصغر: أن أصحاب المشاريع الصغيرة ذوي الدخل المتدني، مثلهم مثل غيرهم معرضون للمخاطر مثل المرض، الإصابة، السرقة، الوفاة، الحوادث والفيضانات. لذلك تكون الخدمات المالية المخصصة لتقليل اثر تلك المخاطر ذات قيمة عالية بالنسبة لهم.

يعتبر التامين من الخدمات المالية التي بدأت بعض مؤسسات التمويل متناهي الصغر بإضافتها إلى محافظتها للاستجابة إلى حاجة هؤلاء للحماية.

تحتاج مؤسسات التمويل متناهي الصغر من اجل تقديم خدمات التامين إلى ترخيص خاص، متطلبات الحصول على مثل هذا الترخيص تكون عادة صعبة. فالحكومات تسيطر على شركات التامين للأسباب ذاتها التي تدفعها للسيطرة على النجاعة المالية

للمؤسسات التي تجمع المدخرات، ألا وهي حماية العملاء وثبات النظام واستمراره، وبما أن أغلبية مؤسسات التمويل متناهي الصغر لا تلبى هذه الشروط، فإنها تلجأ إلى بديل عن تقديم الخدمة مباشرة إلى العملاء، والطريقة الأكثر شيوعاً هي الشراكة مع شركة تأمين قائمة، فشركات التأمين قد لا تقدم خدماتها مباشرة إلى الفقراء لافتقارها للخبرة في هذا القطاع، وهنا تتدخل مؤسسات التمويل متناهي الصغر لجسر الهوة بحيث تعمل كوسيط بين شركة التأمين والعملاء.

أن خدمات التأمين المقدمة إلى الفئة التي تستهدفها مؤسسات التمويل متناهي الصغر يجب أن تكون مصممة لتلائم احتياجاتهم الخاصة ولحمايتهم من المخاطر الخاصة بهم وقد تشمل التأمين الصحي، تأمين المواشي والمحاصيل. قليل من مؤسسات التمويل متناهي الصغر تقدم خدمات التأمين في الوقت الحاضر، ولكن مع نمو هذا القطاع بدأت المؤسسات بإضافة التأمين كإحدى خدمات المجموعة التي تقدمها.

4-4 تحويل الأموال: يعتبر تحويل الأموال خدمة مالية حساسة أخرى، يمكن تقديم هذه الخدمة مباشرة أو عن طريق الشراكة مع شركات تحويل الأموال، وذلك يعتمد على التشريعات المحلية والتكلفة.

تتمتع مؤسسات التمويل متناهي الصغر بميزة تنافسية بسبب علاقتها مع عملائها إضافة إلى إمكانية ربط هذه الخدمة بالخدمات الأخرى المقدمة، كما ويمكن أخذ هذه التحويلات بعين الاعتبار عند احتساب مقدرة العميل على تسديد المبالغ المقرضة.

ان تقديم خدمات التوفير، خدمات التأمين، تحويل الأموال إضافة إلى القروض يجعل مؤسسات التمويل متناهي الصغر مؤسسات خدمات مالية كاملة تقدم تمويلاً متناهي الصغر، أي تقدم مجموعة كاملة من الخدمات المالية إلى ذوي الدخل المنخفض. ورغم الانتشار الواسع والنمو الكبير الذي شهده التمويل الأصغر في معظم أنحاء العالم باعتباره أداءً قوياً لمكافحة الفقر، إلا أن الأدلة تشير إلى أن الكثير من العملاء المحتملين في الدول الإسلامية، يحجمون عن استخدام خدماته التي لا تتماشى مع المبادئ التي أرسنها الشريعة الإسلامية. ففي الجزائر، كشفت دراسة أجريت عام 2006 أن 20.7% من مالكي المؤسسات الصغرى لا يتقدمون بطلبات للحصول على قروض لأسباب دينية في المقام الأول. وفي الأردن، أظهرت الدراسات التي أجرتها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID عام 2002 و IFC/FINCA عام 2006 أن 24.9% و 32% على التوالي، من أولئك الذين أجريت معهم مقابلات ذكروا أسباباً دينية لعدم إقدامهم على الحصول على القروض التقليدية. وأظهرت دراسة IFC/FINCA أيضاً أن 18.6% من أولئك الذين أجريت معهم مقابلات يجعلون الأسباب الدينية العامل الوحيد الأكثر أهمية في اتخاذهم لقرار الحصول على قرض. وفي اليمن، يطالب 40% من الفقراء بالخدمات المالية الإسلامية، مهما كانت تكلفتها⁸.

ولهذا نجد العديد من الدول الإسلامية تلجأ إلى ما يسمى بالتمويل الإسلامي المصرفي من أجل تمويل مشاريعها المصرفية.

ثانياً: التمويل المصرفي الإسلامي

1- مفهوم التمويل الإسلامي المصرفي: يشير مصطلح التمويل الإسلامي، الذي يطلق عليه لغة واصطلاحاً على سبيل الدقة "التمويل وفق الشريعة الإسلامية" إلى مجموعة المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة. ولعل من الأوضح أن يقال أن التمويل الإسلامي هو مجموعة من المنتجات المالية المتوافقة مع أصول الشريعة الإسلامية الكلية، ومقاصدها العامة وأحكامها المفصلة⁹. وفي دراسة للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب فقد تم النظر للتمويل الإسلامي بأنه "تمويل عيني أو مالي إلى المنشآت المختلفة بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية"¹⁰.

وبالنظر للتعريفات السابقة يمكن القول أن التمويل الإسلامي يمكن تعريفه بأنه تمويل نقدي أو عيني يتم تقديمه للأفراد أو للمنشآت المختلفة بصيغ وضوابط تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

2- مبادئ التمويل الإسلامي المصرفي¹¹: يمكن تلخيص أهم خمسة مبادئ شرعية تحكم العمل التمويلي الإسلامي فيما يلي:

- تحريم الفائدة التقليدية على المال في حد ذاته أو عطاء.
- عدم السماح بتمويل مشاريع تمارس أنشطة محرمة في الإسلام.
- الالتزام بقاعدة الغنم بالغرم بمعنى أن الحق في الحصول على الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة والمخاطرة.
- جميع العمليات المالية يجب أن ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بنشاط اقتصادي

- منع الاستغلال التعاقدى ويعني ذلك أن جميع الأطراف المعنية يجب أن تكون على دراية تامة بشروط العقد وماهية النشاط التجاري.

3- الصيغ الإسلامية للتمويل الأصغر¹²

1-3 الصيغ المستندة على عقود الشراكات: تستند هذه الصيغ على قاعدة التداول وتمليك الأصول. وتتنحصر أهم أساليب التمويل المستمدة من هذا النوع من الصيغ في الآتي:

1-1-3 التمويل بصيغة المشاركة. حسب صيغة المشاركة تنشأ شراكة بين جهة التمويل الأصغر وزبون هذه الجهة حيث تقدم المؤسسة التمويل اللازم لتنفيذ مشروع معين، بينما يقوم العميل بتغطية الجزء المتبقي من التمويل، وفي حال تحقق أرباح يتم توزيعها بين الطرفين بنسب يتم الاتفاق عليها مسبقاً بين الطرفين، وعند الخسارة يتم تحميلها للطرفين بحسب نسبة مساهمة كل منهما برأس المال¹³.

2-1-3 التمويل بصيغة المضاربة: المضاربة هي أن يدفع المالك إلى العامل مالاً ليتجر فيه، ويكون الربح مشتركاً بينهما بحسب ما شرطاً وأما الخسارة فهي على رب المال وحده ولا يتحمل العامل المضارب من الخسران شيئاً. وإنما هو يخسر عمله وجهده، وبموجبها تدفع مؤسسة التمويل الأصغر مالاً للمتعامل، ويتم تقاسم الأرباح بنسب يتم الاتفاق عليها بينما الخسارة تتحملها المؤسسة التي دفعت المال للمضارب الذي يخسر جهده وعمله فقط إلا إذا كانت الخسارة بسبب تعد أو تقصير وإهمال منه¹⁴.

3-1-3 التمويل بصيغة المزارعة: المزارعة هي نوع من الشراكة الزراعية لاستثمار الأرض يتعاقد عليها مالك الأرض والعامل أو المزارع على أن تكون الأرض والبذر من المالك، والعمل من المزارع والمحصول بينهما بحسب النسبة التي يتفقان عليها، أي أنها معاملة على الأرض بحصة من نمائها¹⁵.

4-1-3 التمويل بصيغة المساقاة: فالمساقاة هي عبارة عن إعطاء أجرة بنسبة من ناتج الأرض لشخص ليقوم بإصلاح النخيل أو زرعه أو تنقيته أو سقيه، وهي عقد صحيح وجائز على كل شجر مثمر فقط¹⁶.

2-3 الصيغ المستندة على عقود البيوع أو المعاوضات: تستند هذه الصيغ على قاعدة الدين وتقوم العقود التي تحكم هذا النوع من الصيغ على أساس تقسيم البيوع إلى نوعين، هي: بيوع المساومة وبيوع الأمانة. المساومة هي البيع الذي يتفاوض فيه الطرفان ثم يتفقان على شروط البيع، دون النظر إلى الثمن الأول الذي اشترى به البائع السلعة. أما بيع الأمانة فهو بيع يبني على معرفة ثمن البيع وتتنحصر أهم أساليب التمويل المستمدة من هذا النوع من الصيغ في الآتي:

1-2-3 التمويل بصيغة البيع بالمربحة: تعرف المربحة للأمر بالشراء بأنها: "بيع السلعة بالمواصفات التي حددها الأمر بالشراء بمثل الثمن الأول الذي اشترتها المصرف الإسلامي مع زيادة ربح معلوم متفق عليه وعلى أساس الوعد الملزم.

2-2-3 التمويل بصيغة البيع بالسلم: يعرف السلم بأنه "بيع أجل بعاجل"، ويمكن لمؤسسات التمويل الأصغر أن تستخدم صيغة التمويل بالسلم كبديل يغني عن القرض النقدي بفائدة حيث أن السلم عكس المربحة وفيه يتم تسليم مبلغ نقدي للمتعامل على أن يعطي المؤسسة بضاعة أو سلعة معينة محددة ومتفق عليها ويسلمها للمؤسسة في المستقبل¹⁷.

3-2-3 التمويل بصيغة البيع بالاستصناع: الاستصناع هو عقد يتعهد بموجبه أحد أطرافه بإنتاج شيء مخصوص وفقاً لمواصفات مخصوصة يتم الاتفاق بشأنها وبسعر وتاريخ تسليم محددين، وبموجب صيغة الاستصناع فإن مؤسسة التمويل الأصغر تقوم بتصنيع ما يرغبه المتعامل من وحدات إنتاجية أو عقارية عن طريق المصنعين ثم تقسط المبلغ على دفعات تشتمل على ربح للمؤسسة من الاستصناع.

4-2-3 التمويل بصيغة البيع بالتقسيط: هو بيع يعجل فيه المبيع، ويتأجل فيه الثمن، كله أو بعضه، على أقساط معلومة، لأجل معلومة، وبموجبه يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع أجل، وإذا تم سداد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد¹⁸.

3-3 الصبيغ المستندة على عقود التأجير: تقوم العقود التي تحكم هذا النوع من الصبيغ على أساس تملك المنفعة في مقابل عوض أو تملك منافع شيء مباح لمدة معلومة بعوض. وتنحصر أهم أساليب التمويل المستمدة من هذا النوع من الصبيغ في الآتي:

1-3-3 التمويل بصيغة التأجير التشغيلي: طبقاً لهذا النظام التمويلي، يشترى الصندوق آلة حسب المواصفات التي يقدمها الممول ويقوم بتأجيرها له، ومدة الإيجار قد تتراوح بين ثلاثة أشهر وخمسة سنوات أو أكثر، يحددها عقد مشترك طبقاً لطبيعة العين المؤجرة.

وأثناء فترة الإيجار يظل الأصل في ملكية الصندوق، وتكون الملكية المادية للأصل وحق استخدامه للمستأجر. وبعد انتهاء مدة الإيجار تنتقل هذه الحقوق للصندوق، كما يتم الاتفاق على دفع الإيجار طبقاً لحجم مبلغ التمويل وشروطه بين الصندوق والمتمول

2-3-3 التمويل بصيغة التأجير المنتهي بالتمليك¹⁹: المقصود بالإجارة المنتهية بالتمليك: قيام المصرف الإسلامي بتأجير عين إلى شخص مدة معينة، وقد تزيد الأقساط عن أجره المثل، على أن يملكه إياها بعد انتهاء المدة، ودفعه للأقساط المحددة الأجل بعقد جديد، فإذا أدى المستأجر الأجر انتقل الأصل المالي إلى ملك المستأجر في بيع بالمجان، أو بثمان رمزي أو عند دفعه القسط الأخير،

3-3-3 التمويل بصيغة سندات الإجارة والأعيان المؤجرة: تقوم فكرة صكوك الإجارة على تحويل التمويل بالإجارة إلى شكل صكوك تمويل، ويعرفها د. منذر قحف تحت اسم صكوك التأجير بأنها: "وثائق خطية تمثل أجزاء متساوية من أعيان مؤجرة"⁽²⁰⁾.

إذن هي صكوك متساوية القيمة منبثقة من عملية قائمة على عقد إيجار، حيث تمثل هذه الصكوك ملكية جزئية من رأس مال العين المؤجرة، إذ يقسم رأسمالها إلى حصص متساوية تعرف كل حصة باسم صك، وهي تتيح لحاملها الحصول على دخل الإيجار بمقدار المساهمة التي دفعها.

4-3 الصبيغ المستندة على أعمال البر والإحسان: تقوم هذه الأعمال إما على أساس تملك المنفعة أو على أساس التنازل عن منفعة شيء مباح ودون عوض. وتنحصر أهم أساليب التمويل المستمدة من هذا النوع من الصبيغ في الآتي:

1-4-3 التمويل بالقرض الحسن: القرض الحسن هو قرض لا يكون فيه أي نوع من أنواع الفوائد، بمعنى أنه دين من جهة معينة لفترة زمنية محددة ويرد دون زيادة أو نقصان. وغالباً ما يتم منح هذا القرض لغايات اجتماعية وإنسانية ويحق للجهة الممولة فرض رسوم رمزية مقابل مصاريف إدارية تحملتها في سبيل منح هذا القرض ولا تمت بصله لقيمة ومدة وهذا القرض.

2-4-3 الزكاة والصدقات: الزكاة في اللغة النماء والزيادة،²¹ أما اصطلاحاً: هي اسم لأخذ شيء مخصوص، على أوصاف مخصوصة، لطائفة مخصوصة، فالزكاة تطلق على الحصة المقدره من المال التي فرضها الله سبحانه وتعالى للمستحقين، كما يطلق على نفس إخراج هذه الحصة التزكية²².

تساهم الزكاة في حل مشكلة الفقر إلى حد كبير وذلك بتقديم قروض حسنة للمؤسسات المصغرة مما يسهم في خلق مؤسسات جديدة، وبالتالي القضاء على البطالة والتخفيض من اعداد الفقراء²³، وبالتالي فالزكاة تحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

بغض النظر عن أن ظاهر النصوص في مسألة الزكاة يؤيد مذهب المانعين لاستثمار أموال الزكاة، إلا أن اعتبار المصلحة وتحقيق مقاصد الشريعة يؤيد مذهب المجيزين، والشرع يدور مع المصلحة ان وجدت، وإذا نظرنا للموضوع من زاوية اقتصادية، نجد أن ما يمكن أن يتحقق باستثمار أموال الزكاة لصالح الفقراء والمحتاجين ولصالح المجتمع بشكل عام، أكبر بكثير مما لو صرفت بشكلها الأصلي.

3-4-3 الوقف: " يعرف الوقف على أنه: إعطاء عين لمن يستوف منافعها والانتفاع بها، أو على وجه من وجوه الخير والبر على سبيل التقرب إلى الله سبحانه وتعالى"²⁴.

و النقود عند من أجاز الوقف المؤقت هي مادة هامة مما يصلح أن يوقف وقفاً مؤقتاً، بل ومؤبداً على أساس أنها مثلية.

ويتخذ الوقف المؤقت للنقود الصبيغ الآتية:²⁵ وقف النقود في محافظ استثمارية، وقف الإيراد النقدي، وقف احتياطي شركات المساهمة، وقف عمل استثماري بأكمله، وقف مجموع أملاك الواقف، الصكوك الوقفية والصناديق الوقفية، الوقف المقاولاتي أو المخاطر.

4- انتقادات الصبيغ الإسلامية في التمويل الأصغر²⁶

- بعض الصيغ الإسلامية وتحديدًا صيغ البيوع أو المعاوضات أو المبنية عموماً على قاعدة الدين كالمراحة والسلم والإجارة والاستصناع وخلافها، لا تختلف كثيراً عن الصيغ التقليدية، بل إن استخدام هذه الصيغ في كثير من الأحيان ينطوي على تكلفة إضافية يتحمل عبئها المستفيد الذي هو في أمس الحاجة لتخفيض تكلفة التمويل.

- الصيغ الإسلامية الأخرى وتحديدًا صيغ الشراكات أو المشاركة في الربح والخسارة أو المبنية عموماً على قاعدة تملك الأصول كالمشاركة والمضاربة، لا يمكن استخدامها في بيئة تتمتع بدرجة عالية من الخطر الأخلاقي وتسم بضعف آليات الحوكمة وضعف آليات الرقابة والإشراف.

- الصيغ الإسلامية الأخرى المبنية على أعمال البر والإحسان كالقرض الحسن والزكاة والأوقاف، لا تلائم مؤسسات التمويل ذات الأهداف التجارية أو التي تعمل بدافع تحقيق الربحية، الأمر الذي ترتب عليه نأي هذه المؤسسات بعيداً عن استخدام هذه الصيغ ضمن برامجها التمويلية أو أن تلجأ إلى استخدامها بنسب ضئيلة للغاية من جملة سقفها التمويلي.

وعليه، يخلص أصحاب هذا الرأي إلى القول بوجود فجوة كبيرة بين غايات التمويل الإسلامي ووسائل تحقيق هذه الغايات، بما في ذلك التمويل الأصغر. بل أصبح هذا الرأي اعتقاداً شائعاً وقناعة سائدة لا يمكن تغييرها لدى كثير من الممارسين في مجال التمويل الأصغر.

مما سبق يتضح أن التمويل الأصغر و التمويل الإسلامي يتفقان في جوهرهما، فكلاهما يعنيه في المقام الأول الخدمة الاجتماعية و تقديم العون للفئات الأكثر احتياجاً و يتفقان أيضاً بعدم استغلال الحاجة عند الناس و التبرح منها بل يدعون إلى التكافؤ الاجتماعي و الحث علي مساعدة الفقراء للتقارب بين طبقات المجتمع الواحد و عدم اتساع الفجوات بين طبقات نفس المجتمع²⁷. و هكذا فإن التمويل الأصغر و التمويل الإسلامي يمكن أن يكمل أحدهما الآخر من جوانب إيديولوجية و عملية على حد سواء²⁸، فالتمويل الأصغر يشكل فرصة ذهبية رائعة أمام التمويل الإسلامي حتى يعكس الأخير جوهر منظومة قيمه و مكنون رسالته، في حين يساعد الامتثال لأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها، مؤسسات التمويل الأصغر على الوصول إلى عدد كبير من المسلمين الذين يفضلون أشكال الأنشطة المالية الممتثلة لأحكام الشريعة الإسلامية.

خلاصة

مما سبق يتضح أن التمويل الأصغر و التمويل الإسلامي يتفقان في جوهرهما، فكلاهما يعنيه في المقام الأول الخدمة الاجتماعية و تقديم العون للفئات الأكثر احتياجاً و يتفقان أيضاً بعدم استغلال الحاجة عند الناس و التبرح منها بل يدعون إلى التكافؤ الاجتماعي و الحث علي مساعدة الفقراء للتقارب بين طبقات المجتمع الواحد و عدم اتساع الفجوات بين طبقات نفس المجتمع. و هكذا فإن التمويل الأصغر و التمويل الإسلامي يمكن أن يكمل أحدهما الآخر من جوانب إيديولوجية و عملية على حد سواء، فالتمويل الأصغر يشكل فرصة ذهبية رائعة أمام التمويل الإسلامي حتى يعكس الأخير جوهر منظومة قيمه و مكنون رسالته، في حين يساعد الامتثال لأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها، مؤسسات التمويل الأصغر على الوصول إلى عدد كبير من المسلمين الذين يفضلون أشكال الأنشطة المالية الممتثلة لأحكام الشريعة الإسلامية.

الاحالات والمراجع:

¹ يــــزل هــــانس، "الابتكار في التمويل الأصغر: النظر إلى مــــا وراء فقــــر الــــدخل" متــــوفر علــــى الــــرابط: <http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/26565>

- *توجد تسميات أخرى للتمويل الأصغر منها : التمويل المتناهي الصغر، التمويل البالغ الصغر، التمويل المتناهي الصغر، وكلها تحمل نفس المعنى، أما في اللغات الأجنبية فيستخدم مصطلح Microfinance.
- ² عبده سعيد إسماعيل، "أدبيات التمويل الصغير- عرض و نقد"، سلسلة حوار الأربعاء، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2008/03/12، ص 4
- ³ Sébastien Boyé et autres, Le guide de la Microfinance, éditions d'organisation, Paris, 2006, p.17.
- ⁴ البوابة العربية للتمويل الأصغر www.arabic.microfinancegateway.org
- ⁵ ماركو إليا، : التمويل متناهي الصغر نصوص وحالات دراسية، ترجمة فادي قطان ، مشروع تمبوس ميديا التمويل متناهي الصغر في الجامعة، كلية الإدارة، جامعة تورينو، إيطاليا، ص 19، 20
- ⁶ المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء CGAP: التقرير النهائي ل تمويل الأصغر في الجزائر الفرص والتحديات، بعثة مشتركة بين المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية، AFD تحت رعاية نائب وزير المالية لشؤون الإصلاح المالي، 2006 ، ص 07
- ⁷ برنامج دعم المجتمع المدني المصري ECSS، أساسيات التمويل المتناهي الصغر، ص 5-6
- ⁸ المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)، "التمويل الأصغر الإسلامي: سوق متخصصة ناشئة"، متوفر على الرابط : <http://www.arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/26137>
- ⁹ عبد الرزاق سعيد بلعباس، "التمويل الإسلامي في فرنسا"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد 21، العدد 2، 2008، ص 101.
- ¹⁰ المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية " تنمية التمويل الأصغر الإسلامي :التحديات والمبادرات "جدة -السعودية .نسخة الكترونية، تاريخ الاطلاع 06-06-2015 م.
- <http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/2587>
- ¹¹ Frasca Alexandra, «*A Further Niche Market: Islamic Microfinance in the Middle East and North Africa*» Center for Middle Eastern Studies & McCombs School of Business, University of Texas at Austin, *Electronic reference* Retrieved August,15,2015.
- ¹² عصام محمد علي الليثي، أبحاث الصبيغ الإسلامية في التمويل الأصغر، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 01، ص 7-14
- ¹³ شويديح، احمد ذياب، المعاملات المالية المعاصرة في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثالثة، المركز الدولي للنشر، غزة، 2007، ص 23
- ¹⁴ الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، الطبعة الرابعة، دار الفكر، دمشق، 2001، ص 55.
- ¹⁵ صادق راشد حسين الشمري، " أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية "، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 75.
- ¹⁶ فخري حسين عزى، " صبيغ تمويل التنمية في الإسلام "، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2002، ص 43.
- ¹⁷ صوان، محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي، دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، عمان، 2001، ص 11
- ¹⁸ شويديح، احمد ذياب، مرجع سابق، ص 25
- ¹⁹ ارشيد، محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات و عمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر و التوزيع، الطبعة الثانية، 2007، ص 22
- ²⁰ - منذر قحف ، الإجارة المنتهية بالتملك وصكوك الأعيان المؤجرة ، بحث مقدم لدورة المجمع الفقه الإسلامي الدولي الثاني عشر المنعقدة في مدينة الرياض من 21 إلى 27 /09/ 2000، ص: 30 .
- ²¹ حسن الأمين، "زكاة الأسهم في الشركات"، ط2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2001، ص 11.
- ²² محمد داوود، "الأحكام الجلية في زكاة الأموال العصرية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2004، ص 8.
- ²³ محمد الزحيلي، "تقوم التطبيقات المعاصرة للزكاة، بحث مقدم في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، 2005، ص 35 .
- ²⁴ محمد دمان ذبيح، الأليات الشرعية لعلاج مشكلة البطالة، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008/2007، ص 200
- ²⁵ منذر القحف، الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، دمشق، 2001، ص 193.
- Focus Note No 49, CGAP 2008, p 1 ²⁶ Nimrah Karim et al, Islamic Microfinance: an Emerging Market Niche,
- ²⁷ حسن إبراهيم، "التمويل الأصغر الإسلامي الموجود هل يغني من جوع"، 2015-05-22 <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=249878>
- ²⁸ راحول دومالي، أميلا سابكين، "تطبيق مبادئ النظام المصرفي الإسلامي على التمويل البالغ الصغر"، مذكرة فنية، المكتب الإقليمي للدول العربية، مجموعة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا بالبنك الدولي، 1998، ص 4.

نجاعة التمويل غير التقليدي في الجزائر: دراسة تحليلية للفترة 2000-2019

The Effectiveness of Unconventional Finance in Algeria: An Analytical Study 2000-2019

د. محمد بني عيسى

أ. عمران الزين

د. براجي صباح

أستاذ محاضر

طالب سنة رابعة دكتوراه

أستاذ محاضر

جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر جامعة ام البواقي، الجزائر جامعة اليرموك، المملكة الهاشمية الأردنية

m.banieisa@hotmail.comzineamrane23021981@gmail.comSabah.bradji@univ-tebessa.dz

ملخص:

الغرض من خلال هذه الورقة البحثية هو تحليل مدى فعالية ونجاعة التمويل غير التقليدي المعتمد في مجلس الوزراء في 14 يونيو 2017، وهو تطبيق للنظرية الكينزية بصورة جديدة على اقتصاد سوقي منظم، عن طريق الحقن النقدي، مع عوامل الإنتاج الخاملة (العمالة الماهرة للمعدات) والعمالة الناقصة، في حين تعاني الجزائر من التصلب الهيكلي مع انخفاض النسيج الإنتاج والاعتماد على السعر المتقلب للهيدروكربونات.

الكلمات المفتاحية: التمويل غير التقليدي، الاقتصاد الجزائري، مؤشرات الوضع المالي.

Abstract:

The purpose of this contribution is to analyze the operationality of the non-conventional financing adopted in the Council of Ministers on June 14, 2017, which is an application of the Keynesian theory applicable to a structured competitive market economy, by the monetary injection , with idle production factors (equipment-skilled labor) and underemployment while Algeria suffers from structural rigidities with a decline in the productive fabric and dependence on the volatile price of hydrocarbons.

Keywords: unconventional finance, Algerian economy, financial situation indicators.

تمهيد

الطبيعة الربعية للاقتصاد الجزائري، واقتران ذلك بتوازنات مالية داخلية وخارجية هشة، جعله يعاني تحديات مالية صعبة، خاصة بعد الصدمة النفطية التي سجلت سنة 2014 والتي شهدت فيها أسعار النفط سقوطا حرا (من 110 دولار للبرميل إلى أقل من 40 دولار للبرميل) حيث تعتبر الإيرادات المحققة من صادرات قطاع الطاقة بمثابة المصدر التمويلي الأساسي للحركة الاقتصادية في الجزائر، نظرا للهيكل الاقتصادي القائم شديد الارتباط العضوي لهذا القطاع بباقي القطاع الاقتصادية الأخرى، وبالتالي اتضح وبصورة بيّنة انكشاف الاقتصاد الجزائري، وهشاشة التوازنات المسجلة.

وفي إطار البحث عن حلول جذرية بدل تلك الظرفية، فإنه لا بد من تنوع الاقتصاد الجزائري لاسيما فيما يتعلق بالجانب التمويلي بين الأساليب التقليدية والأساليب البديلة والحديثة وتلك المبتكرة، والتي تحاكي المتغيرات المرتبطة بحركة رؤوس الأموال مع الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية.

وبين حدي تراجع الإيرادات وبالتالي مداخيل الخزينة وارتفاع الضغوطات المفروضة على احتياطات الدولة للحفاظ على ديناميكية الاقتصاد أو بالأحرى التوازنات الاجتماعية المستندة إلى الإيرادات النفطية. وفي ظل سيادة متغيرات الثقافة الربعية المبنية على تراجع الإنتاج، أصبح من الضروري أن تدخل الجزائر ضمن مرحلة جديدة قائمة على صيغ تمويلية أكثر نجاحة خاصة مع بعث رؤية تنوع الاقتصاد الجزائري في إطار ضوابط الاستدامة.

إن البحث في صيغ التمويل الممكن تبنيها نابع من الإرادة القوية في تجنب العجز الموازي، الذي يشكل أهم المخاطر والأزمات التي يمكن أن يقع فيها الاقتصاد الجزائري والتي يجب إدارتها قبل الوقوع فيها، ذلك أنها تشكل أخطر الأزمات التي تهدد استقرار الاقتصاد الجزائري- مخاطر اللجوء إلى الاستدانة الخارجية- بل تشكل الخطر الأكثر تهديدا لمدى المضي قدما في بعث مقومات استدامة الاقتصاد الجزائري ضمن مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وحتى البيئية.

عليه لجأت الجزائر لما يعرف بالتمويل غير التقليدي، كحل سحري تم تبنيه تحت تداعيات ثلاثية مهمة، وهي انهيار أسعار النفط والصدمات المرافقة على المتغيرات الكلية للاقتصاد الجزائري، استنفاد موارد صندوق ضبط الإيرادات، والطبيعة الربعية للاقتصاد الجزائري.

انطلاقا من هذا الطرح، فإن هذه الورقة البحثية تعمل على تحليل وقراءة تطور أهم المؤشرات المشككة للمشهد المالي في الجزائري قبل وبعد سنة 2014 وتداعيات تعديل قانون النقد والقرض خلال سنة 2018، فيما يتعلق بتبني التمويل غير التقليدي والآثار المترتبة إلى غاية سنة 2018، عبر طرح التساؤل الرئيسي التالي :

هل ساهم التمويل التقليدي في الجزائري في تحسين التوازنات الداخلية والخارجية وتحسين المشهد المالي في الجزائر على مدى الفترة 2014-2018 ؟

وسيتم معالجة هذه الإشكالية من خلال التعرض إلى المحاور التالية :

أولا: تبني أسلوب التمويل غير التقليدي لتخفيف أثر صدمة انهيار أسعار النفط: قراءة في تعديل قانون النقد والقرض 10/90

1- مفهوم التمويل غير التقليدي

يعتبر التمويل غير التقليدي مفهوما صادرا عن المؤتمر النقدي حول التمويل من اجل التنمية في عام 2002 وقد جرى تحديده على انه طرق جديدة لتوليد التمويل المتوقع والإضافي المستدام وقد تزايد بشكل كبير إلى ما يتخطى 50 مليار دولار امريكي¹. يقوم التمويل غير التقليدي تبعا لما يقره الكنزيون الجدد (Neo-Keynesian) على توقع زيادة الطلب (الاستهلاك، الاستثمار) في المدى الطويل، أما في حالة عدم تفعيل النسيج الإنتاجي فإن محصلته تتجسد في تسجيل ارتفاع معدلات التضخم، ويستخدم التمويل غير التقليدي عادة في اقتصاد دو هيكل قادر على خلق القيمة المضافة، وفي حالة المؤسسات في طور النمو او مؤسسات في طور اعادة الهيكلة، كما يتم اللجوء إلى التمويل غير التقليدي في حالة استحالة تحقيق معدلات نمو عن طريق التمويل التقليدي او انعدام مصادر التمويل. عندما يكون لدى الشركة أصول و/ أو تولد تدفق نقدي، فإن خيارات التمويل غير التقليدية مفتوحة أمامها بالإضافة إلى التمويل التقليدي.

استخدمت البنوك المركزية الغربية هذه التدابير غير التقليدية، والتي قد تتخذ شكل تخفيف بعض معايير السياسة النقدية التقليدية أو ضخ السيولة على نطاق واسع في النظام المالي في الظروف التي تبررها، خاصة عندما خطر الانكماش، انهيار الأسهم أو السندات، إفلاس مؤسسة ائتمانية كبيرة، وأزمة ثقة في القطاع المالي. وعلى سبيل المثال، أطلق بنك إنجلترا "FLS" في يوليو 2012 لتشجيع البنوك وشركات الادخار الإسكاني على إقراض المزيد من الأسر المعيشية في المملكة المتحدة والشركات الخاصة غير المالية. وقد أتاح هذا الترتيب للمؤسسات الائتمانية إعادة تمويل القروض طويلة الأجل من خلال توفير مجموعة واسعة من الضمانات. ألهم هذا البرنامج أيضًا عملية إعادة التمويل المستهدفة طويلة الأجل للبنك المركزي الأوروبي (TLTRO). وبشكل أكثر تحديدًا، تعتبر التدابير غير التقليدية تدابير مؤقتة للسياسة النقدية تهدف إلى استعادة قنوات نقل السياسة النقدية ودعم الائتمان والسيولة المصرفية في سوق المال. وبصفة عامة فإن التدابير غير التقليدية تنقسم إلى ثلاث فئات، وهي²:

- تدابير التسهيل أو التيسير الكمي الأولى (QE Quantitative Easing): هي إجراءات يقدم بواسطتها البنك المركزي مبلغًا غير محدود من المال للبنوك التجارية. إذ يجب أن يؤدي تشبع هذه الأخيرة من الطلب على النقود إلى إعادة القروض المصرفية للأسر والشركات أي إنفاق فائض الأرصدة النقدية في صورة قروض مصرفية جديدة للعائلات والمؤسسات. ويعتبر التيسير الكمي سياسة نقدية غير تقليدية تستخدمها البنوك المركزية لتنشيط الاقتصاد القومي عندما تصبح السياسة النقدية التقليدية غير فعالة، حيث يشترى البنك المركزي الأصول المالية وذلك لزيادة كمية الأموال المحددة مقدما في الاقتصاد، وفي الوقت الراهن يوجد رأيان متعارضان بشأن خطط التيسير الكمي التي تنفذها البنوك المركزية العالمية وعلى رأسها الفدرالي الأمريكي، حيث يرى الفريق الأول أنه يمكن الاستمرار في برنامج التيسير الكمي رغم مخاوف التضخم لصالح التوظيف، فيما يرى الرأي الثاني أن الاستمرار في التيسير الكمي سيفضي إلى فقاعة جديدة ... مثل فقاعة الرهن العقاري في الولايات المتحدة عام 2008.³

- تتألف مقاييس التوجه لتوقعات أسعار الفائدة المستقبلية من التزام البنك المركزي بالمسار المستقبلي لمعدلات الفائدة الرئيسية، مما يساعد على خفض أسعار الفائدة على المدى المتوسط والطويل وجعلها أقرب إلى سعر الفائدة الرئيسي للبنك المركزي. حيث تتخذ شكل تعهدات صريحة بالحفاظ على سعر الفائدة عند مستوى منخفض للغاية أو معدوم لفترة طويلة من الزمن.

- تدابير تخفيف (تليين) الائتمان: هذه تميل إلى التحايل على انسداد القناة الائتمانية إما من خلال ظاهرة "فخ السيولة" أو التوترات على قطاعات رئيسية معينة من الأسواق المالية.


ثم يعمل البنك المركزي "كوسيط الملاذ الأخير" عن طريق تمويل الاقتصاد مباشرة. بحكم الواقع، فإن تخفيف معايير الأهلية سوف يدفع البنوك إلى أن تكون أقل ترددًا في تحمل المخاطر، وبالتالي منح المزيد من القروض للشركات المتوسطة والصغيرة.

2- التوجه نحو التمويل غير التقليدي في الجزائر

باعتبار أن السياسة النقدية في الجزائر ملخصة في مضمونها ضمن قانون النقد والقرض 10/90 المتضمن قنوات واليات تمويل الاقتصاد الجزائري وميكانيزمات التأثير في المتغيرات النقدية، فقد خضع قانون النقد والقرض لعدة تعديلات، لعل أبرزها ما يتعلق بمشروع تعديل قانون النقد والقرض بعد تسجيل تداعيات خطيرة على اثر الانخفاض الكبير للإيرادات بعد الأزمة البترولية 2014، حيث يتضمن التعديل المعتمد في سبتمبر 2017، تمكين الخزينة العمومية من الاقتراض دون شروط من بنك الجزائر لمدة خمس سنوات (يقوم البنك المركزي بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات بشراء مباشر عن الخزينة، للسندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة من أجل المساهمة على وجه الخصوص في تغطية احتياجات تمويل الخزينة وتمويل الدين العمومي الداخلي وتمويل الصندوق الوطني للاستثمار*) وجاء ذلك بعد تسجيل مستوى قياسي لعجز الميزانية، واللجوء إلى خفض معدل الاحتياطي الاجباري للبنوك من 12% إلى 8% ثم إلى 4% وهو ما مكن الحكومة من سد جزء من العجز.

حيث أنه من شأن موازنة أرصدة الميزانية العامة المتوقعة لعام 2018 أن تؤدي إلى عجز في الموازنة بنسبة 9,2%- مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي، مقابل 5,4% توقعًا بنهاية عام 2017. ويرتبط هذا التفاقم في العجز بالزيادة التفاضلية في الإيرادات (+ 10,4%) والنفقات (+ 21,3%)، مقارنة مع توقعات نهاية 2017. سيكون الرصيد الكلي للخزينة 1963,5- مليار دينار، أي ما يمثل - 9,4% من الناتج المحلي الإجمالي⁴، انظر الشكل الموالي:

الشكل رقم: 01: تطور وضعية الميزانية في الجزائر 2013-2017



المصدر: بنك الجزائر، التقرير الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2017، جويلية 2018، ص: 66.

في سنة 2017 تم تمويل نفقات الاستثمار للدولة من خلال مبلغ الادخار العمومي بواقع 54,2 %، مقابل 19,3 % في سنة 2016، مما ولد احتياج في التمويل بموجب رصيد الميزانية قدره 1206,5 مليار دينار جزائري بينما بلغ الاحتياج في التمويل بموجب الرصيد الإجمالي للخزينة 1662,3 مليار دينار جزائري، تمت تغطية جزء منه بالاقتطاع الأخير (784 مليار دينار جزائري من صندوق ضبط الإيرادات، الذي استنفذ كليا، ومن التمويل المصرفي خاصة من طرف بنك الجزائر في إطار التمويل غير التقليدي.

ثانيا: تحليل الوضع المالي في الجزائر والسيناريوهات المتوقعة بعد صدمة السداسي الثاني لسنة 2014 إلى غاية سنة 2019

1- وضعية ميزان المدفوعات وتطور احتياطات الصرف

سجل احتياطي الصرف الأجنبي إرتفاعا مستمرا على مدى الفترة 1999-2006 حيث بلغ سنة 2006 حوالي 77,78 مليار دولار بعد أن كان سنة 1999 حوالي 4,40 مليار دولار وهو إرتفاع قياسي وغير مسبوق يعزى إلى تحسن الإيرادات النفطية على إثر انتعاش أسعاره في الأسواق الدولية، ويمكن توضيح تطور احتياطي الصرف على مدى الفترة 2000 – 2014 من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم: :تطور احتياط الصرف في الجزائر خلال الفترة 2000-2014

السنة	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
أسعار جاهزة (10 ⁹) دولار	178,90	194,01	190,60	182,20	162,20	148,90	143,10	110,20	77,78	56,18	43,11	32,92	23,11	17,96	11,90


source : <http://www.ons.dz/>

Rapport Banqued'Algérie, 2007-2015.

من خلال بيانات الجدول أعلاه والتي تشير إلى اتخاذ احتياطات الصرف من تصاعدي يوري بتشكيل ملامح سيناريو يصبو وضعاً مريح نسبياً للوضع المالي الخارجي للجزائر، فعلى الرغم من التراجع المسجل بنهاية سنة 2014 والذي استمر خلال السنوات 2015 و2016، حيث أدى العجز المعتبر في ميزان المدفوعات والمسجل في سنتي 2015 و2016 على التوالي، والعجز المسجل في سنة 2017 والذي يعتبر أقل حدة (سجل ميزان المدفوعات عجزاً قدره 21,76 مليار دولار في سنة 2017 مقارنة بالعجز المسجل في سنة 2016 والذي بلغ 26,03 مليار دولار) إلى حدوث تراجع في الاحتياطات الرسمية للصرف (باستثناء الذهب)، حيث انتقلت الاحتياطات من 178,94 مليار دولار في نهاية ديسمبر 2014 إلى 144,13 مليار دولار في نهاية ديسمبر 2015، ثم إلى 114,14 مليار دولار في نهاية سنة 2016 لتنتهي عند 97,33 مليار دولار في نهاية سنة 2017⁵، إلا أن تقارير البنك الجزائري تقر بأن هذا التراجع ذو تأثير هامشي على الوضع المالي الخارجي الجزائري الذي يبقى متصفاً بالوضع المريح نسبياً.

بيد أن المشكلة الحقيقية مرتبطة بسياسة إدارة إحتياطيات الصرف الأجنبي من قبل السلطة النقدية، وذلك فيما يتعلق بالمحافظة على القيمة الحقيقية لهذه الإحتياطيات من الإستنزاف والتآكل بسبب إرتباطها بتقلبات أسعار النفط وحركته في الأسواق الدولية وبطبيعة البنية الهيكلية للاقتصاد الجزائري والمتركة ضمن القطاع الواحد تبعاً لما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم 02: تطور إحتياطيات الصرف والحساب الجاري ومتوسط سعر البترول في الجزائر 2000-2014



Source : Banque d'Algérie : rapport annuel, 2015 .

من خلال الشكل يتضح جليا اتخاذ احتياطات الصرف في الجزائر لمنحى تنازلي يحاكي مسار الانخفاض المستمر في أسعار النفط بداية من جوان 2014 واستمر خلال سنة 2015، حيث شهدت إحتياطيات الصرف المُعبّر عنها بالدينار تقلصا بنسبة 2,28 % ويُفسّر هذا التقلص الطفيف، أخذا بعين الإعتبار أهمية التدفق بتآكل إحتياطيات الصرف بالدولار، بتراجع قيمة الدينار مقابل العملة الأمريكية، والآثار المترتبة عن سياسة التعويم لتحقيق مكاسب ظرفية كحل مؤقت لسياسة سعر الصرف بعد تسجيل تقلبات حادة نحو الانخفاض في سعر صرف الدينار مقابل العملات الرئيسية ضمن تعاملاته الرسمية.

إن هذا التراجع في حجم الاحتياطات المسجلة يفسر بتشكّل معالم الأثر الأولي لانهباء أسعار النفط في الأسواق العالمية في صورة قدرة مقاومة الاقتصاد الجزائري تجاه الانخفاض المسجل في أسعار النفط منذ السداسي الثاني لسنة 2014، خاصة وان منحى المقاومة سوف ينتقل في صورة صدمة تهمز الجانب الحقيقي للاقتصاد إذا تراجع مستوى احتياطات الصرف عن الحد الذي يمكن فيه تغطية فترة كافية من الواردات معبر عنها بعدد أشهر الاستيراد (أدت العجوزات القياسية في ميزان المدفوعات المسجلة في سنتي 2015 و 2016 إلى تراجع حاد للاحتياطات الرسمية للصرف، حيث انتقلت من 178,94 مليار دولار في نهاية ديسمبر 2014 إلى 114,13 مليار دولار في نهاية ديسمبر 2015 ثم إلى 114,14 مليار دولار في نهاية 2016)⁶ في انتظار استعادة انتعاش حجم هذه الاحتياطات، مما يستدعي اتخاذ قرارات حاسمة فيما يتعلق بالسياسة الاقتصادية - لابد أن توجه نحو تنوع الاقتصاد كحل جذري بدل الحلول الظرفية - لتجنب سيناريوهات اختلال التوازنات الداخلية والخارجية والتي تتسم أصلا بالهشاشة نسبة للمتغيرات المتحركة في المشهد الاقتصادي الجزائري ذو الطبيعة الربعية.

بالتالي فإن الحقيقة التي لا بد من عدم إغفالها تلخص في أن التوازن المالي الخارجي في الجزائر شديد الهشاشة ويطلق هذا الحكم إستنادا إلى تعرض الإحياطات الأجنبية المحققة للتآكل والإستنزاف بسبب عدم توجيهها لإرساء التنوع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات، ويمكن استقراء سيناريو التآكل والإستنزاف من خلال أحد المداخل الهامة في التحليل والمتمثلة في تأثير حركية التجارة الخارجية على قيمة الإحتياطيات الدولية، فالصادرات ذات التركيز الشديد (المنتجات النفطية) مقيمة بعملة الدولار التي تشهد تراجعا على مستوى السوق الدولية في حين أن الواردات ذات التنوع النسبي لصالح المنتجات الرئيسية وخاصة الغذاء والتكنولوجيات الحديثة... تتزايد فاتورتها ضمن سلة عملات متنوعة.


ستكون أرصدة ميزان المدفوعات المتوقعة للفترة 2018-2020 حوالي -12,5 مليار دولار أمريكي في عام 2018، و-5,0 مليار دولار أمريكي في عام 2019 و-3,4 مليار دولار أمريكي في عام 2020. ومن شأن هذه الوضعية في الميزان المدفوعات أن تؤدي إلى التأثير سلبا على مستوى احتياطات النقد الأجنبي حيث تنقلص في عام 2018 (84,6 مليار دولار أمريكي)، في 2019 (79,6 مليار دولار أمريكي) و عام 2020 (76,1 مليار دولار أمريكي)، تغطي، على التوالي، 18,7 شهراً و 18,3 شهراً و 17 و 7 أشهر من واردات السلع والخدمات غير المرتبطة بعوامل الإنتاج، وهي وضعية تقود إلى سيادة سيناريو العودة إلى تراكم الديون سواء الداخلية أو الخارجية وهي الأكثر تهديدا للمشهد الاقتصادي في الجزائر.

2- تطور الدين الخارجي في الجزائر وأثره على المشهد المالي

في إطار اعتماد الجزائر سياسة إنفاق عام توسعية خلال الفترة المعتمدة للدراسة فإنه من الضروري تتبع تطور الدين العام - تركيز التحليل على الدين الخارجي - الذي شهد موجة من التراجع بنسب قياسية خاصة بعد سنة 2000، بفضل انتعاش أسعار النفط وزيادة العوائد النفطية والدور الاستراتيجي الذي لعبه صندوق ضبط الإيرادات في تحقيق التوازنات المالية، حيث تراجعت نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي من 68,6 % سنة 2000 إلى 3,2 % سنة 2010 إلا أن هذا لم يمنع من ارتفاع هذه النسبة سنة 2012 إلى 10 % والتي على الرغم من عودتها إلى الانخفاض خلال سنتي 2013 و 2014 بنسبة 8,3 % و 8,7 % على التوالي غير أن توقعات صندوق النقد الدولي، في ظل الصدمة التي يشهدها الاقتصاد الجزائري تشير إلى ارتفاع نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي إلى حوالي 13 % سنة 2015 و 15,9 % سنة 2016⁷، وهو ما يجعل الاستقرار المالي المحقق على مدى الفترات السابقة استقرارا هاشا يمكن أن يتطور فيه هيكل الدين العام على نحو ترتفع فيه نسب المخاطرة، التي تمهد لانهيار اقتصادي تراجعت فيه مستويات النمو فيما لو استمرت أسعار النفط في التراجع كما يمهد لتأزم الوضع الاجتماعي خاصة بعد التوقعات التي تشير إلى مضي الجزائر ضمن مسار التخلي عن السياسة الاقتصادية القائمة على سياسة إنفاقية توسعية والتي تغذيها فلسفة الربح دون أن ترافقها تغيرات هيكلية على مستوى الاقتصاد الجزائري، للتحول إلى سياسة انكماشية ستؤثر سلبا على معدل الاستثمار، ومن ثم معدلات النمو، ومعدلات التشغيل المحققة (فلسفة العودة إلى وصفا صندوق النقد الدولي المستقاة من توافق واشنطن خلال فترة التسعينات وهو ما ينبأ بمشهد اقتصادي جد صعب، وسنوات عجاف).

إن الاستقرار المالي الهش الذي حققته الجزائر، لا ينكر أهمية النتائج المحققة فيما يتعلق بتراجع قيمة الدين الخارجي بفضل إستراتيجية الدفع المسبق المعتمدة خاصة بين سنتي 2004 - 2006 بفضل انتعاش أسعار النفط وتحقيق فوائض هامة، وهو ما يفسر الانخفاض الهام المسجل فيما يتعلق بالدين الخارجي سنة 2006 وفق ما يوضحه الشكل:

الشكل رقم:03: تطور إجمالي المديونية الخارجية ضمن هيكل الدين العام في الجزائر خلال الفترة 2000 - 2014



المصدر: من إعداد الباحثة بناء على المعطيات الواردة ضمن :

Banque D'Algérie (2014), Evolution Economique et monétaire En Algérie.

BanqueD'Algérie, 2005,2010,2013.

Andrew Jewell, AminaLahreche, Gaëlle Pierre , **ALGERIA SELECTED ISSUES** ,International Monetary Fund, Washington,2014,P :5.

الاستدانة الخارجية قضية جوهرية بالنسبة للاقتصاد الجزائري، ذلك أن الآثار الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية ما كانت لتظهر لو كان الاقتصاد الجزائري خارج هذه الحلقة، وحتى وإن ظهرت يمكن مجابهتها بالمتاح من العملة الصعبة غير أن طبيعة بنيته ذو الميزة البترولية، تواصل تركيز دواليبه ضمن مسار هذه الحلقة، وبالتالي تصنيفه ضمن الاقتصاديات الدولية المستدينة من زاوية الطلب، وخروج الجزائر من هذه الحلقة لا يكون إلا بتنوع اقتصادها خارج قطاع المحروقات⁸. وعلى الرغم من الصورة الجيدة نسبيا التي يظهرها مسار الاستدانة الخارجية على مدى الفترة المدروسة والموضحة في الشكل أعلاه والتي تتجسد أيضا من خلال تراجع نسبة الدين الخارجي الإجمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث بلغ المتوسط للفترة 2000-2011 حوالي 18,9 %، وإتخذ مسار تنازليا على مدى الفترة 2012 إلى غاية 2014 حيث انتقلت نسبة الدين الإجمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي من 1,8 % سنة 2012 إلى 1,6 % سنة 2013 وصولا إلى 1,5 % سنة 2014، كما أشارت توقعات صندوق النقد الدولي إلى انخفاض هذه النسبة إلى حوالي 1 % بحلول سنة 2016.⁹ وهو ما يدل على الوضعية الجيدة - ظاهريا - فيما يتعلق باستمرار انخفاض حجم المديونية الخارجية، في سياق وضع دولي مضطرب. حيث أن التوازنات المالية المحققة هشة خاصة وأن الوضع المالي المستقر نسبيا وإلى غاية 2015 لم يساهم في بعث اقتصاد خارج قطاع المحروقات. فعلى الرغم من أن الدين الخارجي بقي مستقرا (3,3 مليار دولار، أي نسبة 7,1 % من الناتج الإجمالي الداخلي) فإن حظوظه كبيرة في أن يرتفع بسرعة في ظل التراجع المستمر احتياطات الصرف واللجوء التلقائي والمتكرر على صندوق ضبط الموارد خلال السنوات المقبلة، وهذا ما تأكد خلال نهاية سنة 2016 حيث شهد ارتفاعا مرجحا للاستمرار إذ بلغ 3,85 مليار دولار¹⁰. ونظرا لوضع المؤشرات الخارجية خلال السداسي الأول من سنة 2015، فإنه لا يستبعد مستقبلا اللجوء إلى السوق الدولية لرؤوس الأموال. وقد أصبح من الضروري في هذا الظرف الصعب السهر على التزام قوانين التجارة الخارجية والتحكم في وتيرة إخراج العملات الأجنبية ومكافحة التحويل غير الشرعي للعملات الأجنبية وخاصة تنوع مصادر العملات وتمويل الاقتصاد¹¹.

3- صندوق ضبط الإيرادات يعكس الوضع المالي في الجزائر

تفاديا لمخاطر الدين العام وحماية النفقات العامة من تقلبات أسعار النفط، قامت الدولة الجزائرية بإنشاء صندوق ضبط الإيرادات بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000، يتضمن فوائض القيمة الناتجة عن مستوى إيرادات جباية بترولية تجاوزت توقعات قانون المالية الذي تم إعداده على أساس سعر مرجعي لبرميل النفط لا يتجاوز 19 دولار، على أن تستخدم إيراداته لتعويض حالات العجز الناتجة عن تراجع أسعار النفط، بالإضافة إلى تسبيقات بنك الجزائر الموجهة لتسيير الفعال للمديونية الخارجية، وقد خضع الصندوق لتعديلات هامة خلال سنة 2004 و2006*، إلا أن سياقها العام لم يعالج قضية البحث في إستدامة موارد هذا الصندوق وتخفيف حدة إنكشاف وهشاشة التوازنات للإقتصاد الجزائري فوفقا للمادة 66 من القانون 22-23 المؤرخ في 04 ذي القعدة 1424 الموافق ل 28 ديسمبر 2003 التي نصت على أن تعدل المادة 10 من القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 جوان 2000، بحيث يضاف إلى باب الإيرادات تسبيقات بنك الجزائر الموجهة لتسيير المديونية الخارجية* كما عدل قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الهدف الرئيسي للصندوق ليصبح على النحو التالي: تمويل عجز الخزينة دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار جزائري، كإجراء لجعل موارد الصندوق موجهة لتمويل أي عجز يشمل الخزينة العمومية، وبالتالي الموازنة العامة، مع تحديد سقف لنفقات الصندوق لضمان - استدامة- موارده، خاصة وأنه يكتسي أهمية بالغة إنطلاقا من إعتبره أداة رئيسية وفعالة للسياسة المالية، ويمكن توضيح أهميته من خلال ما يلي¹²:

- ساهمت الموارد المالية للصندوق في التقليل من مديونية الدولة؛
- ضبط فوائض البترول وتوجيهها في مسار يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني؛
- تغطية العجز في الميزانية العامة والانتقال من حالة العجز إلى الفائض؛

- يمكن أن يأخذ الصندوق أدوارا مزدوجة حسب أهدافه، فإما أن يهتم بمعالجة المشكلات المتعلقة بتقلب الإيرادات النفطية وسوء تقديرها، وهنا يمثل "صندوق ضبط أو تثبيت"، كما يمكن أن يستخدم في ادخار جزء من إيرادات النفط للأجيال المقبلة وهنا يسمى "صندوق ادخار".

يتضح من خلال ما سبق مدى أهمية صندوق ضبط الموارد كخطوة إستراتيجية للوصول إلى الإستغلال الأمثل للعوائد الطاقوية في الجزائر، إلا أن عدم خضوع موارد الصندوق للرقابة البرلمانية ومشاركة أصحاب المصلحة والمختصين في إدارة عوائده، وتضييق دائرة توجيه العوائد لتشمل المستوى الداخلي فقط، وذلك من أجل تصحيح الإختلال في الموازنة العامة وتسديد الديون، دون الاستثمار في تنمية موارده على المستوى الداخلي وفي الأسواق الدولية وخلق سبل استدامتها لنقل المنافع إلى الأجيال القادمة، يمكن أن يجعل صندوق ضبط الموارد مجرد صندوق مؤقت، ومصدر لمخاطر تقلبات الأسعار وبالتالي احتمال انهياره بانخفاض أسعار النفط وفي ظل السياق العالمي للتحوّل نحو اقتصاد منخفض الكربون أو زواله نظرا لتغذيته وتمويله من عوائد الموارد الطاقوية الناضبة وهو ما تعانيه الجزائر ضمن المشهد الاقتصادي خلال سنة 2018 بصورة عامة يمكن استعراض تطور وضعيّة صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر خلال الفترة 2000-2014 من خلال ما يلي:

الجدول رقم 01: تطور وضعيّة صندوق ضبط الموارد خلال الفترة 2000-2014

الوحدة: ملايين الدينارات


2014	2013	2012	2011	2010	المجموع 2009-2000	
						الموارد
5563512	5633752	5381703	4842837	4316465	4280072	رصيد الصندوق في نهاية السنة n-1
1810625	2062231	2535309	2300320	1318310	9270537	فائض قيمة الجباية البترولية
-	-	-	-	-	-	تسبيقات بنك الجزائر
						الوظائف
-	-	-	-	-	2600172	سداد أصل الدين العام
-	-	-	-	-	607956	سداد تسبيقات بنك الجزائر
2965672	2132471	2283260	1761455	791939	1745944	تمويل عجز الخزينة العمومية
4408465	5563512	5633752	5381702	4842837	4316465	الرصيد بعد الاقتطاع

Resource : ministère de la finance, rapport de présentation du projet de l'ordonnance portant loi de finance complémentaire pour 2012, P : 5.

- مديرية التوقعات والسياسات، وزارة المالية، 2015.

يلاحظ من خلال تطور وضعيّة صندوق ضبط الموارد على مدى الفترة 2000-2014 أنه عرف تراجعاً في قيمة الفوائض أو الرصيد انطلاقاً من سنة 2013 و تعمق تراجعها خلال سنة 2014 تحت تأثير صدمة السداسي الثاني من هذه السنة، ذلك أنه واصل التراجع المسجل إلى غاية سنة 2015 بحوالي 120 %، كما أن اللجوء المكثف لصندوق ضبط الموارد ما بين 2014 و 2016 الذي سجل رصيده قدره 480 مليار دج إلى غاية ديسمبر 2016، وقد تم تجميد 740 مليار دج كرصيد أدنى إجباري منذ جويلية 2016 بالإضافة إلى فائض الجباية البترولية المقدر بحوالي 98 مليار دج لتغطية العجز في سنة 2017، مما بعث توقعات متشائمة بشأن بتآكل موارد الصندوق في نهاية سنة 2018، تبعاً لما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم 04: تطور وضعيّة صندوق ضبط الموارد على مدى الفترة 2011-2017



Source : IMF, 2017 article 5 consultation, press release ; staff report ; and statement by the executive director for Algeria, juin 2018, P:7.

عمدت الحكومة إلى إقتطاع أكثر من 32 مليار دولار خلال الفترة الممتدة ما بين 2014 و2016 وهي الفترة التي عرفت التداعيات الخطيرة للصدمة النفطية مما يكشف اتساع حجم العجز في الميزانية. وعلى خلفية التطور المتسارع لانخفاض مدخرات صندوق ضبط الإيرادات، فإن الحكومة أقرت في مشروع قانون المالية 2017 إلغاء التسقيف دون 740 مليار دينار، وهو ما يعكس الانخفاض المتوقع لنتائج الصندوق خلال السنوات الثلاث المقبلة، وقد أشارت التقديرات المعتمدة في مشروع قانون المالية 2017 إلى أنه إذا استمر الصندوق بالتراجع بفعل انخفاض أسعار النفط، وبالتالي الإيرادات بما ينجر عنه عدم التمكن من إضافة موارد جديدة في الصندوق وبتواصل الإقتطاعات من صندوق ضبط الإيرادات الذي ترتبط وضعيته بحركة أسعار النفط في ظل غياب إستراتيجية جادة للاستثمار الاستخلافي لموارده بما يبعث الاستدامة المالية نسبيا عبر هذا المدخل من التحليل، فإن هذا الوضع الملخص ضمن المنحى التنازلي في حالة استمرار تدهور أسعار النفط، مع توقعات النضوب لموارده مع نهاية سنة 2018 (ويسود نفس التوقع المتشائم إلى غاية 2020 تبعا لما صرحت به وزارة المالية في الجزائر.

الجدول رقم : 02: توقعات تطور وضعية صندوق ضبط الموارد إلى غاية 2020

توقعات 2020	توقعات 2019	2018	نهاية 2017	2016	
					رصيد الصندوق في نهاية السنة n-1
0,0	0,0	0,0	784,5	2 073,8	
276,4	272,5	0,0	131,0	98,6	فائض قيمة الجباية البترولية
0,0	272,5	0,0	915,4	1 387,9	تمويل عجز الخزينة العمومية
276,4	0,0	0,0	0,0	784,5	الرصيد بعد الاقتراع
0,0	-578,9	- 1 815,5	-570,1	0,0	القدرة (+) او الحاجة للتمويل (-)

Source : Ministère des finance, note de présentation du projet de la loi de finances pour 2018, P :27

من المتوقع أن يكون لصندوق تنظيم الإيرادات (FRR) رصيد لا شيء في نهاية عام 2017، 2018 (ربح رأس المال صفر) و2019 (سيتم فرض ربح رأس المال بالكامل لتمويل عجز الخزنة). وفي نهاية عام 2020 من الممكن أن يسجل معدل FRR رصييدا إيجابيا بنحو 276,4 مليار دينار، وهو ما يمثل القيمة المضافة الناتجة عن الفرق بين ضريبة النفط المدرجة في الميزانية والتي تم استردادها. على هذا النحو، تجدر الإشارة إلى أن عجز الخزنة المقدّر بـ 55,0- مليار دينار في عام 2020 سيتم تغطيته بالكامل من خلال تمويل غير مصري.

الخلاصة

إن اللجوء إلى الإصدار النقدي عبر رفع الكتلة النقدية لن يكون له الأثر المنتظر – التأثير عبر السياسة النقدية – وذلك بالنظر إلى الطبيعة الربعية للاقتصاد الجزائري بسبب الخاصية المتعلقة بتوقف وتيرة الإنتاج وعدم فعالية هذا المتغير الحساس وبالتالي حصول نتائج معاكسة تتمثل في ارتفاع معدلات التضخم وتراجع حركية الاقتصاد الحقيقي الذي يعاني أصلا من الهشاشة، وكما تجدر الإشارة إلى أ اعتماد الجزائر إجراءات تتجسد في اقراض الخزينة العمومية من البنك زاد من احتمالات الوصول إلى مرحلة

دخول الجزائر ضمن دائرة الوضع المتأزم من خلال انخفاض قيمة الدينار الجزائري وهو السيناريو الذي تم ملامسته إلى غاية أواخر سنة 2017 وبداية سنة 2018، حيث بلغ حجم ديون الجزائر الخارجية 1,797 مليار دولار في جوان 2019، وبلغ عجز الموازنة العامة 95,16 مليار دولار (سجل تراجعاً بفعل انتعاش أسعار النفط) فيما قدر الاحتياطي من النقد الأجنبي بحوالي 62 مليار دولار كاف فقط لتغطية 13 شهراً من الاستيراد، أما معدل التضخم فقد بلغ 4,5%، فيما لم يتجاوز معدل النمو 2,6% في حين أن الاقتصاد الجزائري بحاجة إلى نسبة نمو 7% على الأقل لتحسين المؤشرات الكلية الاقتصادية والاجتماعية.

وبالتالي فإن إشكالية الاقتصاد الجزائري لا تعالج من خلال قنوات السياسة النقدية وذلك لعدم فعاليتها – إن لم يحدث عكس ما هو متوقع منها عبر اثر المزامحة – بسبب خصوصية الاقتصاد الجزائري وطبيعته الريعية حيث انحصرت النتائج في تحقيق توازنات ظرفية مقترنة بمخاطر مواجهة الجزائر لانخفاض المداخيل المدعومة بحركة أسعار النفط الخاضعة أصلاً للعديد من البراميترات خارج شروط توازن السوق.

عليه فإن معالجة إشكالية الوضعية المالية في الجزائر لا يكون عبر التمويل غير التقليدي كحل سحري حيث أنه عديم الفعالية، بالنظر إلى الأسباب المذكورة سابقاً، ولأن التمويل في الجزائر وتوجيه قنواته مربوط إلى درجة كبيرة بالأهداف الاجتماعية وبدرجة أقل بالأهداف الاقتصادية مما يستدعي البحث في سياسات اقتصادية واجتماعية تحاكي معطيات الاقتصاد الجزائري والسناريوهات المراد تحقيقها على المدى القصير، المتوسط والطويل.

وبعيداً عن عدم توفير البيئة الملائمة والشروط المناسبة لنجاح التمويل التقليدي الذي نجحت في اعتماده الكثير من التجارب الدولية، فإن التمويل الإسلامي وزكاة النكاح المتعلقة تعتبر أحد الحلول الهامة التي لا بد من التفكير جدياً في اعتمادها.

قائمة المراجع

- ¹ - التقرير العالمي لرصد التعليم للجميع، التعليم للجميع 2000-2015: الانجازات والتحديات، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 2015، ص: 302 .
- ² - Abderrahmane Mebtoul, Le programme du Gouvernement et le financement non-conventionnel : risque inflationniste. <https://www.algerie1.com/eclairage/le-programme-du-gouvernement-et-le-financement-non-conventionnel-risque-inflationniste>
- ³ - رمزي محمود، التيسير الكمي: سياسة نقدية غير تقليدية لتنشيط الاقتصاد القومي، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية – مصر، 2019، ص: 43.
- * مادة 45 مكرر من الأمر رقم 11-11 المؤرخ 26 أوت 2003 المتعلق بقانون النقد والقرض المكمل بالقانون رقم 10-11 المؤرخ 11 أكتوبر 2017.
- ⁴ - Rapport de Présentation du Projet de la Loi de Finances pour 2018 et Prévisions 2019-2020, MINISTERE DES FINANCES, Algérie, P:24.
- ⁵ - بين الجزائر، التقرير الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقرير السنوي 2017، جويلية 2018، ص - ص : 46 - 48 .
- ⁶ - بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، التقرير السنوي 2016، سبتمبر 2017، ص: 56.
- ⁷ - IMF staff estimates and projections, Statistical Appendix, 2014.
- ⁸ - سعدون بوكبوس، الاقتصاد الجزائري: محاولتان من أجل التنمية: 1962 - 1989 - 1990 - 2005، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2013، ص: 247.
- ⁹ - IMF staff estimates and projections, Statistical Appendix, 2014.
- ¹⁰ - بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي في الجزائر، التقرير السنوي 2016، سبتمبر 2017، ص : 57.
- ¹¹ - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي، السداسي الأول من سنة 2015، ص: 26 . متاح على الرابط : <http://www.cnes.dz/ar/wp-content/uploads/2015/11/rapport-de-conjoncture-ar-1semestre-2015.pdf>
- * انظر قانون رقم 22-23 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 هـ الموافق لـ 28 ديسمبر 2003 المتضمن قانون المالية لسنة 2004.
- كذلك انظر: أمر رقم 04-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق لـ 15 جويلية 2006 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006.
- ¹² - زغيب شهرزاد، حلبي حكيمة، القطاع النفطي بين الارتباط وحتمية الزوال في الاقتصاد الجزائري، ص: 9.

http://rooad.net/uploads/news/alk6a3_alnf6y_byn_wak3_alirtba6_w_7tmyt_alzwal.doc

الاعتماد المستندي بين التمويل التقليدي والإسلامي للتجارة الخارجية دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة الجزائري

abdelmalek.hebal@univ-msila.dz

جامعة محمد بوضياف- المسيلة، الجزائر

عبد المالك هبال

abderazak.brahimi@univ-msila.dz

جامعة محمد بوضياف- المسيلة، الجزائر

عبد الرزاق براهيمي

moncef.chorfi@univ-constantine2.dz

جامعة عبد الحميد مهري - قسنطينة 2، الجزائر

منصف شرقي

ملخص:

هدفنا من خلال هذه الدراسة إلى التعرف على آلية استخدام الاعتماد المستندي بين البنوك التقليدية والإسلامية، وقد أسفرت النتائج إلى أنه هناك شروط واجراءات متماثلة تعتمدها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في تعاملها بتقنية الاعتماد المستندي في مرحلة فتح الاعتماد المستندي، كما يترتب عليهم نفس الالتزامات المهنية، وأن العمولات التي تقاضها البنوك سواء التقليدية أو الإسلامية جراء استعمال تقنية الاعتماد المستندي هي نفسها في حالة التمويل الذاتي للزبون وتكون محددة غير انها تختلف في حالات التمويل الجزئي للبنوك الإسلامية. لهذا أوصت الدراسة بضرورة تطوير عملية التعامل بالوثائق والمستندات لتسهيل إجراءات الفحص والمطابقة وتجنب المخاطر المحتملة، وعلى البنوك التقليدية أن توسع من دائرة خدماتها البنكية بإدخال أساليب التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية أو إنشاء فروع خاصة بذلك.

الكلمات المفتاحية: بنك تجاري، بنك إسلامي، اعتماد مستندي، تمويل، تجارة، الجزائر.

Abstract:

The aim of this study is to identify the mechanism of using Documentary credit between Traditional and Islamic banks. The results revealed that there are similar conditions and procedures adopted by both in dealing with Documentary credit at the stage of opening Documentary credit, and they have the same professional obligations. The commissions was charged for the use of documentary credit technology are the same in the case of customer self-financing and are specific, but they distinguish in cases of partial financing of Islamic banks. Therefore, the study recommended the need to develop the process of dealing with documents and documents to facilitate the procedures of examination and conformity and avoid potential risks.

Key Words : Commercial bank, Islamic bank, Documentary credit, Finance, Trade, Algeria.

تمهيد

يعد القطاع المصرفي من القطاعات الهامة التي تؤدي دورا مهما في النشاط الاقتصادي وهو من أكثر القطاعات استجابة للمتغيرات سواء الدولية أو المحلية، حيث تعد البنوك في أي دولة من دول العالم شريان الحياة والعصب الحساس للاقتصاد، وتختلف تلك البنوك من دولة إلى أخرى وفقا للمعطيات الاقتصادية، وهذا الأمر أدى إلى اشتداد المنافسة بين البنوك وخاصة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية إجراء دراسة ميدانية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية فيما يخص الواجبات المهنية المترتبة عن استعمال الاعتماد المستندي كتقنية في تمويل التجارة الخارجية. ولمعالجة الموضوع طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هي الالتزامات والواجبات المهنية الناشئة عن استعمال الاعتماد المستندي لتمويل التجارة الخارجية في البنوك التقليدية والإسلامية؟ أهمية الدراسة

أن تقنية الاعتماد المستندي تعد من أهم الخدمات المصرفية في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية التي تقدمها بصفة عامة، حيث تعد أساس تمويل الحركة التجارية (الاستيراد والتصدير) في كافة أنحاء العالم والتي تنفذ من خلال شبكة المراسلين للمصارف حول العالم. ومن أجل إظهار دور البنوك الإسلامية في المبادلات التجارية العالمية وخاصة في الجزائر نظرا لحداتها.

أولا: مفاهيم عامة آلية الاعتماد المستندي في البنوك الإسلامية والتقليدية

يلعب الجهاز المصرفي دورا حيوي في الواقع الاقتصادي لجميع الدول، إذ يمكن تشبيهه بالعضلة القلبية بالنسبة للإنسان، فكما أننا لا يمكن أن نتصور حياة الفرد بدون العضلة القلبية، لا يمكن تصور اقتصاد متطور دون جهاز مصرفي متطور.

1. مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية

تشارك غالبية أعمال المصارف التقليدية في صفة واحدة وهي التعامل بالفائدة، مما أدى إلى عزوف التعامل معها وضياع الكثير من موارد المصارف التقليدية وذلك لتحريم الفائدة في الدين الإسلامي.

1.1. تعريف البنوك التقليدية

ويعرف البنك التجاري بأنه المؤسسة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات وتقديم القروض الائتمانية بقصد الربح⁽¹⁾. حيث تعد المصارف إحدى أهم وأقدم المؤسسات المالية الوسيطة، وظيفتها الأساسية قبول الودائع من الأفراد والمشروعات والإدارات العامة، وإعادة استخدامها لحسابها الخاص في منح الائتمان ولخصم بقية العمليات المالية للوحدات الاقتصادية غير المصرفية.

2.1. وظائف البنوك التقليدية

- قبول الودائع على اختلاف أنواعها؛
- توظيف الموارد المالية المتاحة في البنك على شكل قروض وتسهيلات مصرفية؛
- خلق النقود من خلال عملية قبول الودائع وعملية استثمارها؛⁽²⁾
- يعتبر البنك مستشار مالي واقتصادي للكثير من العملاء في كيفية إدارة أعمالهم وممتلكاتهم؛
- يمارس البنك دور الوسيط المالي بين المقرضين والمقترضين؛
- المساهمة في تمويل التجارة الخارجية عبر الاعتمادات المستثنية، الكفالات، خطابات الائتمان.⁽³⁾

3.1. أهداف البنوك التجارية

هناك العديد من الأهداف تسعى البنوك التجارية إلى تحقيقها، نذكر من بينها:⁽⁴⁾

- 1.3.1. تعظيم الربح: تسعى البنوك لتعظيم الربح من خلال جلب الزبائن مودعين ومقرضين وتحفيزهم على اللجوء لها.
- 2.3.1. توفير السيولة: ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بالودائع عند الطلب في كل لحظة وتلبية احتياجات المقترضين.

3.3.1. تحقيق الأمان: وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستعمال، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال.

4.1. العوامل المؤثرة على نشاط البنوك التجارية

- تراجع النشاط الاقتصادي مما يقلل من لجوء المؤسسات إلى البنوك للاقتراض؛
- تمتع المؤسسات بقدرة مرتفعة للتمويل الذاتي، فضلا عن قدرة المؤسسات الكبيرة على التوجه نحو الأسواق المالية؛
- صرامة القواعد الاحترازية الموضوعية من قبل السلطات النقدية يقلل من قدرة البنوك التجارية على منح القروض؛
- ارتفاع تكاليف إعادة التمويل مما يقلل من لجوء البنوك التجارية إلى البنوك المركزية رغم ارتفاع الطلب على القرض.

2. عموميات حول البنوك الإسلامية

اعتمدت البنوك منذ نشأتها على التعامل بالفوائد أخذاً وعطاءً لذا فكر عدد من علماء الاقتصاد والشريعة المسلمون ألا يكون هناك حرمان من التنمية والاستثمار بسبب حرمة الفوائد (الربا)، وباجتهادات الكثير من العلماء والمفكرين المسلمين ظهرت فكرة المصارف الإسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء إلى الفوائد أخذاً وعطاءً.

1.2. تعريف البنوك الإسلامية

عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية البنوك الإسلامية. بأنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص القانون على إنشائها، ونظامها الأساس الصرامة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة الأخذ والعطاء" (5). إذن فإن البنك الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية، تستند في نشاطها إلى أسس ومبادئ نابعة من الشريعة الإسلامية، تقوم بدور الوساطة المالية من خلال استقطاب الموارد المالية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفق صيغ وأدوات تمويلية تختلف عن الصيغ في نظيراتها التقليدية، فبالإضافة إلى أول مجموعة متنوعة من الخدمات البنكية، وتهدف من خلال ذلك كله إلى تحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي يخدم عجلة التنمية لصالح الأمة الإسلامية.

2.2. خصائص البنوك الإسلامية

إن للبنوك الإسلامية خصائص تميزها من حيث المبدأ والمحتوى والمضمون عن باقي البنوك تتمثل في:

1.2.2. استبعاد التعامل بالفائدة: يستبعد البنك الإسلامي التعامل بالربا وذلك لما له من مساوئ وأضرار على المجتمع، فيعتبر قمة الظلم حيث لا يأخذ بعين الاعتبار حالة المقرض من خسارة أو أزمة مالية، والإسلام في جوهره جاء لحماية الفرد والمجتمع من الاستغلال واهتم بالوحدة والتآخي وكل الأساليب التي تساعد في القضاء على الطبقة الاستغلالية الظالمة (6).

2.2.2. التوجه نحو الاستثمار الحلال: بما أن البنوك الإسلامية هي بنوك تنموية فيترتب عنها توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم، كما يجب أن تكون كل مراحل العملية الانتاجية ضمن دائرة الحلال وتحري أن تكون كل أسباب الإنتاج (أجور، نظام العمل) منسجمة أيضا في دائرة الحلال، وتحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصالحه الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد (7).

3.2.2. عدم إسهام هذه البنوك وتأثيرها المباشر فيها يطرأ على النقد من التضخم: إن الذين يقومون بالتخطيط للسياسة النقدية في حالة عملهم على زيادة السيولة النقدية يلجؤون عادة إلى خفض سعر الفائدة، وبذلك يدفعون البنوك التجارية إلى زيادة عرض النقود في السوق وتغطية طلبات الاستثمار (8).

3.2. وظائف البنوك الإسلامية

تلعب البنوك الإسلامية دور في تنشيط الاقتصاد الوطني بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية ويمكن تحديد مختلف هذه الوظائف أو الأدوار فيما يلي:

- قبول الودائع والحصول على الأموال على أساس المضاربة؛
- تمويل المشاريع الاقتصادية عن طريق المرابحة (9)؛

– إصدار سندات المقارضة؛

– تأدية الخدمات البنكية؛

– الخدمات الاجتماعية: عن طريق تقديم القرض الحسن؛

– أنشطة استثمارية باستخدام أموال المساهمين.⁽¹⁰⁾

ثانياً: الاعتماد المستندي كآلية تعتمد البانوك في تمويل التجارة الخارجية

تعتبر تقنية الاعتماد المستندي أحد أهم وسائل الدفع والتمويل، والتي يمكن من خلالها تمويل عمليات التبادل التجاري الدولي وفي خضم هذا سوف نتطرق إلى مفاهيم حول الاعتماد المستندي في البانوك التقليدية والبانوك الإسلامية.

1. الاعتماد المستندي في البانوك التقليدية

تعد تقنية الاعتماد المستندي من أكثر التقنيات المعتمدة في عملية تمويل التجارة الخارجية، لما لها من أشكال متعددة تتصف بالثقة والأمان.

1.1. مفهوم الاعتماد المستندي في البانوك التقليدية

هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب، وتعمل فيه البانوك مصدرة للاعتمادات المستندية بناء على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البانوك المقابلة له والمتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات الشحن، أو مستندات التنفيذ، أو أداء خدمات منصوص عليها بالاعتمادات ومطابقة تماماً لشروطها، أو قبول كمبيالة مرتبطة بهذه الاعتمادات، أو تداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات⁽¹¹⁾. إن تعبيرات الاعتماد المستندي، اعتماد الضمان، كلها تعني أي ترتيبات مهما كان اسمها أو وصفها والتي يجوز بمقتضاها للبنك مصدر الاعتماد الذي يتصرف بناء على طلب من أحد عملائها (طالب فتح الاعتماد) أو بالأصلية عن نفسه بأن:⁽¹²⁾

– يدفع للمستفيد، أو يقبل بدفع الكمبيالات المسحوبة من المستفيد؛

– أن يفوض بنك آخر بدفع قيمة هذه الكمبيالات؛

– أن يفوض بنكاً آخر بتداول مستندات الشخص المنصوص عليها في شروط الاعتماد المستندي، على أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الاعتماد ونصوصه.

2.1. أنواع الاعتماد المستندي في البانوك التقليدية

تنقسم الاعتمادات المستندية إلى عدة أقسام يتمثل أهمها فيما يلي:⁽¹³⁾

1.2.1. الاعتماد المغطى كلياً: هو الذي يقوم فيه المستورد بتغطية قيمة الاعتماد بالكامل في بنكه، ليقوم هذا الأخير بتسديد ثمن البضاعة للمصدر فور وصول السندات والتأكد من موافقة الشروط، على أن يتحمل البنك أي عبء مالي في التنفيذ.

2.2.1. الاعتماد المغطى جزئياً: هو اعتماد يقوم فيه المستورد بدفع جزء من قيمة الاعتماد من ماله الخاص، على أن يتحمل البنك تغطية الجزء الباقي، ويحتسب فوائده على الجزء المغطى من طرفه فقط ويتحمل مخاطر التمويل المتعلقة به.

3.2.1. الاعتماد غير المغطى: يتحمل فيه البنك عملية التمويل الكامل، ويتابع بنفسه كل مراحل سير الاعتماد المستندي.

3.1. أطراف الاعتماد المستندي

هناك أربعة أطراف للاعتماد المستندي وهي:⁽¹⁴⁾

1.3.1. طالب فتح الاعتماد: هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يصدر تعليمات للبنك في شأن فتح الاعتماد المستندي ويسمى الأمر.

2.3.1. البنك فاتح الاعتماد: يقوم البنك بفتح الاعتماد المستندي، لمصلحة المستفيد المعين من قبل الأمر، وذلك بالشروط المتفق عليها في عقد الاعتماد المستندي.

3.3.1. المستفيد: هو الشخص الذي يستفيد من فتح الاعتماد، وحيث يكون في العادة البائع في العقد الأصلي أو المصدر.

4.3.1. البنك المراسل: هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد من البنك المصدر للاعتماد كما هو.

2. الاعتماد المستندي في البنوك الإسلامية

وضع الفقه الإسلامي تعاريف عدة للاعتماد المستندي من منظور إسلامي، وتعددت الآراء والمفاهيم في تحديد مفهوم الاعتماد المستندي.

1.2. تعريف الاعتماد المستندي في الفقه الإسلامي

عرف بعض الفقهاء الاعتماد على أنه: "تعهد كتابي يصدره المصرف بناء على طلب عميله (المستورد) لصالح المستفيد (المصدر)، يلتزم المصرف بموجبه بالوفاء للمستفيد بقيمة الاعتماد أو بقبول كمبيالة أو كمبيالات مسحوبة بمستندات شحن البضاعة المتعاقد عليها بين المصدر والمستورد، إذا قدمت مطابقة لشروط الاعتماد"⁽¹⁵⁾. من الملاحظ أن تعريف الفقه الإسلامي للاعتمادات الإسلامية لا يختلف عن تعريفه في القوانين الوضعية، فلهما ذات المضمون، دون أي اختلاف.

2.2. أنواع الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية

تعتمد البنوك الإسلامية على نوعين من الاعتمادات المستندية، هي:

1.2.2. الاعتمادات المؤجلة: على أن يتم دفع قيمة سندات الاعتماد المطابقة لشروط الاعتماد المتفق عليها عند الاطلاع، ففي بعض الأحيان قد يتفق المستفيد مع المستورد على دفع قيمة الاعتمادات في تاريخ مؤجل بعد تقديمه للمستندات.

2.2.2. اعتمادات التمويل الذاتي: هناك عدة صور من هذا الاعتماد تتمثل في اعتماد التمويل على أساس المرابحة، اعتماد التمويل على أساس المساومة، اعتماد التمويل على أساس المضاربة، اعتماد التمويل على أساس المشاركة.

3.2. مخاطر صيغة التمويل بالاعتماد المستندي في البنوك الإسلامية

1.3.2. مخاطر التمويل بالمرابحة: تحمل البنك المسؤولية تجاه البضاعة، فمن الناحية الشرعية يجب على البنك تملك السلعة وحيازتها ومن ثم التنازل للعميل، فإذا ما حصل أن حدثت موانع تحول دون تحويل ملكية السلعة المشتراة للعميل، فتبقى ملكيتها للمصرف الذي قد لا يستطيع بيعها ثانية ويتحمل خسارة قيمة هذه البضاعة أو في حالة تلفها.⁽¹⁶⁾

2.3.2. مخاطر التمويل بالمضاربة: مماثلة المضارب في تصفية العملية، بما أن عمليات المضاربة آجالها قصيرة المدى، ويجب تصفية العمليات في آجالها لأن عدم التصفية يعرض رأس المال لمخاطر عدة منها تعطيل رأس المال عن التداول. كما تعرض البضاعة للتلف في ظروف استثنائية، عادة ما تكون خسارة على رأس المال ما لم يكن هناك إهمال أو تقصير من المضارب.⁽¹⁷⁾

3.3.2. مخاطر التمويل بالمشاركة: والمتمثلة أساساً في مخاطر تشغيلية: ترجع لعدم ملائمة نظم تقييم دراسة جدوى المشروعات لأن إجراءات التسيير متعلقة بالشريك. مخاطر شرعية: كاشتراط مبلغ محدد من الربح مسبقاً ومخاطر السوق: تترتب عن تدهور القيمة السوقية لأسعار السلع والخدمات.⁽¹⁸⁾

ثالثاً: دراسة حالة سير ملف اعتماد مستندي في بنك تقليدي وبنك إسلامي

نظراً للأهمية التي تتمتع بها عملية الاعتماد المستندي في الجزائر خاصة بعد صدور قانون المالية التكميلي 2009 الذي جعل دفع قيمة الواردات لا يتم إلا بالاعتمادات المستندية، كان من الضروري التعرف على حالة تطبيقية لكيفية سير هذه العملية وفهم أهم المراحل التي تمر بها، انطلاقاً من العقد التجاري إلى غاية حصول المستورد على بضاعته وذلك في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك البركة.

1. مراحل سير ملف الاعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة)

من خلال دراستنا لملف اعتماد مستندي رقم 181621501 بتاريخ 2018/06/11 سنحاول شرح جميع الخطوات التي مرت بها إصدار الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء والمثبت من مرحلة العقد التجاري إلى مرحلة التسوية.

1.1. فتح الاعتماد

يعتبر الاعتماد المستندي من أهم الطرق المستعملة في التسوية المالية لعمليات التجارة الدولية، لما يوفره من درجة كبيرة من الحماية لكل من المصدر والمستورد، وتعتبر عملية فتح الاعتماد المستندي أول خطوة يبدأ بها الاعتماد.

1.1.1. إبرام العقد التجاري: تم الاتفاق بين شركة X الكائن مقرها بمنطقة النشاطات بالمسيلة وشركة Guanghou One touch Business Service Co.Ltd الصينية الواقع مقرها بمدينة كينغو الصينية، على شراء مجموعة من الألعاب الإلكترونية يحدد فيه كل المواصفات المطلوبة في "فاتورة شكلية". عند وصول الفاتورة الشكلية إلى المستورد، قام بالتنقل مباشرة إلى بنكه وكالة المسيلة التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، أين قدم لهم الفاتورة الشكلية و"طلب فتح الاعتماد".

2.1.1. دراسة طلب فتح الاعتماد: قبل دراسة طلب فتح الاعتماد لصالح الزبون، يقوم البنك بإصدار وثيقة تبين وجود أو عدم وجود حقوق للبنك على زبونه "Attestation de non Impayés" باعتبار أن عملية فتح الاعتماد المستندي تمثل تعهدا للبنك بالدفع وتعرضه لخطر عدم استرجاع أمواله في حالة عجز المستورد عن السداد.

3.1.1. التوطين البنكي: بعد موافقة البنك على فتح الاعتماد المستندي يقوم بالتوطين لعملية الاستيراد "Avis domiciliation importation" التي تعتبر أول خطوة في عملية فتح الاعتماد، حيث يعطى رقم التوطين التسلسلي للملف، الذي يتكون من 18 رقم و3 حروف لاتينية وفي ملفنا نجد أنه: 280401.2018.2.10.00048.USD

4.1.1. إجراءات فتح الاعتماد: تقوم الوكالة البنكية بخصم من حساب الزبون مبلغ الاعتماد وتحويله إلى حساب خاص، من أجل تجميده تفاديا لخطر تقلبات سعر الصرف، وبعدها تنشأ وثيقة تسمى "Attestation de validation de PREG" عليها اسم الوكالة البنكية وأسماء الموظفين الذين قاموا بالعملية، رقم حساب الزبون، رقم التوطين، مبلغ الاعتماد بالعملية الصعبة وما يقابله بالعملية المحلية. وبعدها تقوم الوكالة بملاً استمارة خاصة تسمى "طلب فتح الاعتماد". وترسل إلى المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية.

2.1. تنفيذ الاعتماد

ترسل الوكالة البنكية للمسيلة إلى المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية وبالضبط إلى المديرية المركزية للاعتمادات المستندية، حيث تقوم هذه الأخيرة بإعادة دراسة الملف والتأكد من وجود كل المعلومات اللازمة، ثم تقوم هذه الأخيرة بإرسال خطاب سويقت إلى بنك مبلغ الاعتماد (BANK OF CHINA) تعلمه بفتح اعتماد مستندي غير قابل للإلغاء ومثبت، كما تطلب منه تأكيد الاعتماد. يتضمن "خطاب سويقت" كل المعلومات المذكورة في طلب فتح الاعتماد.

2. مراحل سير عملية الاعتماد المستندي في بنك البركة (وكالة باتنة)

بعدها يقوم المستورد بالاتفاق مع المصدر على السلعة المستوردة، يقوم المصدر بدوره بإرسال الفاتورة الشكلية إلى المستورد، ثم يأتي دور مديرية العمليات الخارجية على مستوى المديرية العامة للبنك بدراسة ملف العميل من أجل اتخاذ القرار الأنسب في منح التمويل أو عدمه. وفيما يلي سنعرض حالة ملف لأحد العملاء قام باستيراد آلات إنتاج البلاط (أحادية الطبقة).

1.2. عملية التوطين

تقدم المستورد ش ذ م م Y لإنتاج البلاط إلى البنك بطلب فتح ملف التوطين الخاص بالعملية المراد إنجازها، ثم تقوم وكالة باتنة بدراسة شاملة للملف، حيث توصلت إلى القرار النهائي وهو قبول الطلب ويتضمن "طلب التوطين". بعد القيام بعملية التوطين تقوم الوكالة البنكية بالختم على "الفاتورة الموطنة" ثم يقوم البنك بخصم عمولة التوطين من حساب المستورد لدى الوكالة البنكية وقد منح رقم توطين الملف المكون من 18 رقم و3 حروف لاتينية وكان على الشكل التالي: 050601.2014.1.10.00200.EUR

2.2. فتح الإيعتماد المستندي

تقدم العميل Y بطلب فتح الاعتماد المستندي إلى وكالة باتنة قصد استيراد آلات إنتاج البلاط أحادي الطبقة من إيطاليا، مرفقا بملف كامل وشامل يحوي مجموعة من الوثائق، إضافة إلى ذلك يتم خصم من حساب العميل المبلغ الجدية المشترطة في رخصة التمويل 30% يتم تقييده في حساب مؤقت. وفيما يلي شرح بعض المعلومات الموجودة في طلب فتح الاعتماد المستندي، بعد ذلك تقوم مديرية التجارة الخارجية بإشعار بنك المصدر عبر "شبكة سويقت" بفتح الاعتماد المستندي.

3.2. تسوية عملية التمويل بالمساومة

يقوم المصدر بتحضير الفاتورة النهائية وإرسال الوثائق إلى البنك المصدر من أجل التدقيق فيه ومطابقته للاعتماد المستندي، تتمثل أهمية هذه الوثائق في كونها تمكن المستورد من استلام البضاعة بعد إعطائه الوكالة البنكية الوثائق، بعد ذلك يتم تظهير "سند الشحن" من طرف البنك لصالح العميل من أجل الحصول على السلعة. بعد الانتهاء من عملية التوطين وختم الفاتورة النهائية. بعد حساب كل العمولات تدون مديرية التجارة الخارجية كل المعلومات في وثيقة تعرف بـ MT700 فتقوم بإرسالها إلى بنك المصدر.

4.2. تصفية الاعتماد المستندي

في هذه المرحلة يكون مبلغ الاعتماد قد حول للمصدر، كما تقدم مصلحة الجمارك وثيقة "D10" للوكالة البنكية والتي تؤكد دخول البضاعة واستلامها من طرف المستورد، وكذلك المبلغ الذي دخلت به البضاعة، وبهذا يكون الاعتماد المستندي قد صفي ولم نلاحظ أي مشكل من بداية فتح الاعتماد المستندي إلى غاية تصفيته، حيث تحصل العميل على البضاعة وتحصل المصدر على مستحقاته. في الأخير ترسل مديرية التجارة الخارجية لبنك البركة "جدول الاستحقاق للوكالة البنكية".

3. الالتزامات المهنية للمؤسسات المصرفية المرافقة لمراحل سير ملف الاعتماد المستندي لتمويل الواردات في الجزائر

من أجل إثراء الموضوع وتدعيم الدراسة الميدانية قمنا بإجراء مقابلة مع مسؤولي مصلحة التجارة الخارجية لكل من بنك الفلاحة التنموية والريفية وكالة المسيلة، وبنك البركة الجزائري وكالة باتنة، للوقوف على الواجبات المهنية التي تربط البنكين بالأطراف ذات الصلة (المشتري والمستفيد)، أثناء مراحل سير ملف الاعتماد المستندي.

1.3. التزامات البنك أثناء مرحلة فتح الاعتماد

من أجل توضيح التزامات البنكين محل الدراسة أثناء مرحلة فتح الاعتماد قمنا بإنشاء جدول مقارنة بينهما بناء على الاجوبة

المقدمة في المقابلة

الجدول (01): التزامات البنك أثناء مرحلة فتح الاعتماد

بنك بدر	بنك البركة	الالتزامات المهنية
- أن يكون زبونا لدى البنك. - أن يلتزم بكافة شروط فتح الاعتماد. - ألا يكون ضمن قائمة الممنوعين من التوطين البنكي.	- ألا تكون السلعة ممنوعة من الإستيراد والتصدير - ألا يكون البلد من البلدان الغير متعامل معها - ألا يكون المستفيد طالب الاعتماد معاقب بعقوبات دولية	شروط فتح الاعتماد
- حاليا لا يوجد رخص إلا للمنتوجات المنتوجات النباتية، والمنتوجات الكيماوية ومواد التجميل	- بحسب طبيعة السلعة أو الخدمات موضوع الاعتماد في الغالب تكون برخصة قصد ترشيد استعمال العملة الصعبة	رخصة الاستيراد كشرط لفتح الاعتماد
- نعم يلتزم البنك برموز الانكوتيرم المتعارف عليها والتي على ضوءها يتم ارسال السويقت الى بنوك العالم	- نعم إلا ما نص على منعه المشرع الجزائري خصوصا الانكوتيرم التي يكون فيها التأمين على عاتق المستفيد	الالتزام برموز الانكوتيرم
- اكتشاف خطأ يؤدي على خسائر للبنك - عدم مطابقة الوثائق للسلعة المراد استيرادها - أسباب قاهرة أخرى (قرارات من العدالة-الحكومة)	- في حالة اعتماد قابل للإلغاء - في حالة عدم التزام المستفيد بشروط الاعتماد - في حالة وجود تاريخ صلاحية وعدم احترامه من طرف المستفيد	أسباب إلغاء الاعتماد دون الرجوع للمستفيد

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تصريحات مسؤولي مصلحة تجارة البنكين محل الدراسة

من الجدول السابق وبناء على إجابات المبحوثين نرى أنه من شروط فتح الاعتماد المستندي سواء في بنك بدر وبنك البركة يتوجب على المستفيد أن يكون من زبائن البنك، ويمتلك رخصة للاستيراد وأن يكون غير مدرج في القوائم الممنوعة من الاستفادة أو المعاقبين دوليا، وفي حالة الإخلال بأحد الشروط فإن البنك يرفض فتح الملف، بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون المنتج محل التمويل مدرجا في القوائم المسموح بها باستثناء المصرف الاسلامي فإنه يرفض تمويل المنتجات المحرمة شرعا. كما أن البنكين محل الدراسة يلتزمان في تعاملهما باعتماد رموز الانكوتيرم المتعارف عليها وكذا التقيد بالأعراف الدولية الصادرة عن غرفة التجارة الدولية

2.3. التزامات البنك أثناء مرحلة استلام وفحص الوثائق والمستندات

يمكن ذكر التزامات البنكين أثناء مرحلة استلام المستندات من خلال إجابات مسؤولي مصلحة التجارة الخارجية في البنكين في الجدول الموالي:

الجدول (02): التزامات البنك أثناء مرحلة استلام وفحص الوثائق والمستندات

بنك بدر	بنك البركة	الالتزامات المهنية
- يقوم بإشعار الزبون وينتظر التعليمان من الزبون	- يعلم البنك زبونه بذلك وينتظر توصياته	إجراءات البنك في حالة رفض البائع لشروط الاعتماد المفتوح
- يقوم بإيصال الوثائق للزبون هذا الأخير يقدم وثيقة رفع التحفظات	- لا يلتزم بذلك	التزام البنك بعد وصول المستندات بعد انقضاء مدة صلاحية الاعتماد
- يتم إبلاغ الزبون الذي يعطي تعليمات جديدة تترجم في تعديل جديد يرسل إلى بنك المستورد	- فاتورة، وثيقة الشحن، شهادة المصدر(المنشأ)	المستندات المطلوبة من البنك عند فتح وتبليغ الاعتماد في حالة عدم ذكرها
- لا يعتبر سند التأمين التجاري ضمن المستندات الضرورية لفتح الاعتماد	- لا بل يتضمن شرط بذلك	اعتبار سند التأمين على البضاعة من المستندات الأساسية لفتح الاعتماد
- على الأغلب متشابهة	- نعم	تشابه عملية الفحص والمطابقة في جميع الاعتمادات المستندية

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تصريحات مسؤولي مصلحة تجارة البنكين محل الدراسة

من خلال الجدول نرى أن البنوك التقليدية في حالة عدم ذكر عدد ونوع المستندات عند فتح وتبليغ الاعتماد فتشترط تعديلا لذلك من طرف الزبون. إذا رفض البائع شروط الاعتماد بعد تسليم خطاب الاعتماد فإن كلا البنكين يخطران الزبون وينتظران تعليماته، كما أنه عند وصول المستندات بعد انقضاء مدة صلاحية الاعتماد فإن البنكين غير ملزمين بالتنفيذ.

3.3. التزامات البنك أثناء مرحلة توطين ملف الاعتماد وتسويته

يمكن ذكر التزامات البنكين أثناء مرحلة توطين ملف الاعتماد من خلال إجابات المسؤولين المعنيين في الجدول التالي:

الجدول (03): التزامات البنك أثناء مرحلة توطين ملف الاعتماد وتسويته

بنك بدر	بنك البركة	الالتزامات المهنية
- مطابقة الوثائق والمستندات، إمضاء وثيقة رفع التحفظات، حضور المعني بالأمر مع الختم	- نفس شروط فتح الاعتماد	شروط التوطين
- تقوم المديرية العامة بتحديد يوم لإرسال مبلغ الفاتورة بالعملة الصعبة لبنك المورد، وكالة البنك الموطن لإرسال ما يقابل المبلغ بالعملة الوطنية	- بين البنك وبنك المراسل ترسل سويقت طلب غلق الاعتماد بناء على طلب الزبون وموافقة الأمر بالصرف	إجراءات التسوية مع البنك المراسل ومع الزبون

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تصريحات مسؤولي مصلحة تجارة البنكين محل الدراسة

من خلال الجدول نرى أن كلا من البنكين يضعان نفس الشروط للتوطين البنكي وهي نفسها شروط فتح الاعتماد غير أن بنك بدر يشترط إمضاء وثيقة رفع التحفظات، وبعد إتمام التوطين يلتزم البنكان بتحويل مبلغ الفاتورة بالعملة الصعبة إلى بنك المراسل بتدخل المديرية العامة للتجارة الخارجية، وتسوي ذلك بما يقابله من العملة الوطنية تدفعها الوكالة البنكية.

4.3. التزامات البنك تجاه طرفي العملية أثناء حدوث أخطار معينة

يمكن تلخيص التزامات البنكين اتجاه طرفي العملية أثناء حدوث أخطار معينة في:

الجدول (04): التزامات البنك تجاه طرفي العملية أثناء حدوث أخطار معينة

بنك بدر	بنك البركة	الالتزامات المهنية
- لا	- لا	تحمل مسؤولية الوثائق المزورة
- يتم إرجاعها إلى بنك المورد دون تحمل مسؤوليتها ويتم توقيف إجراءات التسوية	- يعلم البنك المراسل وزبونه لا يقوم بالتحويل	الإجراءات البنكية بعد مطابقة المستندات التي لا تعكس سلامة البضاعة نوعا وكما

حالات فتح الاعتماد باسم البنك	- في حالة التمويل بصيغة إسلامية تتضمن تملك البضاعة موضوع الاعتماد المستندي	- دون إجابة
اشتراط صدور سند الشحن باسم البنك لحيازة السلعة في حالة الامتناع عن الدفع	- يكون باسم البنك لأنه يتضمن إلزاما منها مقابل فحص الوثائق	- نعم، غير أنه في تشريع البنوك يتم دفع المبلغ واقتطاعه مسبقا من حساب الزبون
دراسة طبيعة السلعة قبل الموافقة على فتح الاعتماد	- لا إذا كانت متوافقة مع الشرع	- في حالة السلع سريعة التلف يقوم البنك منح تسهيلات للزبون
اجراءات البنك في حالة تغطيته الكاملة للاعتماد وعجز المشتري عن السداد	- استعمال اجراءات التحصيل الجبري (بيع السلعة) - عدم تظهير سند الشحن	- يتم اقتطاع مبلغ الفاتورة في بداية فتح الاعتماد وبالتالي لا توجد اشكالية عدم سداد الدين

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تصريحات مسؤولي مصلحة تجارة البنكين محل الدراسة

من خلال الجدول نرى أن كلا من البنكين في حالة خطر تزوير الوثائق أو عدم تطابقها يقومان بإيقاف عملية التسوية وتخلو مسؤوليتهما على ذلك، إما في حالة خطر عجز البائع عن إرجاع الدفعة المقدمة فان بنك السلام يستعمل مبلغ الكفالة أما بنك بدر فانه يلزم بنك المورد بإرجاع مبلغ التسبيق حسب التشريع الجزائري، وفي حالة خطر عجز المشتري عن السداد فان بنك بدر لا يهمله ذلك لأنه اقتطع مبلغ الفاتورة في مرحلة فتح الاعتماد أما بنك البركة فيقوم بإجراءات التحصيل الجبري كبيع البضاعة لان سند الشحن باسمه. كما لاحظنا أن بنك بدر يقدم تسهيلات في حالة حساسية السلعة على عكس بنك البركة الذي يهتم المشروعية الدينية، حيث يمكن لهذا الأخير أيضا فتح الاعتماد باسمه في بعض الحالات بخلاف البنك التقليدي.

5.3. عوائد البنك المحصلة عن فتح وتنفيذ الاعتمادات المستندية

أما من حيث عوائد البنكين المحصلة عن فتح وتنفيذ الاعتمادات المستندية فتمثلت في:

الجدول (05): عوائد البنك المحصلة عن فتح وتنفيذ الاعتمادات المستندية

بنك بدر	بنك البركة	تكاليف الاعتماد
- مصاريف التوطين، مصاريف فتح الاعتماد، مصاريف التسوية	- عمولة على التوطين. عمولة فتح الاعتماد، عمولة السويقت (تبليغ الاعتماد)	العمولات التي يتقاضاها البنك حالة التمويل الذاتي للاعتماد من طرف الزبون
- إضافة إلى المصاريف السابقة يضاف إليها مصاريف التعهد	- بالإضافة إلى العمولات السابقة يضاف لها هامش الربح على التمويل	العمولات التي يتقاضاها البنك حالة تمويله الكلي أو الجزئي للاعتماد

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تصريحات مسؤولي مصلحة تجارة البنكين محل الدراسة

من خلال الجدول نرى أن لبنك البركة وبنك بدر نفس العمولة تؤخذ على التوطين وفتح الاعتماد في حالة التمويل الذاتي للزبون مع احتساب عمولة عن التسوية لبنك بدر على خلاف بنك البركة الذي يأخذ نفس العمولة نظير التبليغ عن طريق السويقت أما في حالة التمويل الكلي أو الجزئي للبنك فان بنك بدر يضيف مصاريف عن التعهد بعكس بنك البركة الذي يتحصل على هامش الربح من التمويل مضافا الى العمولات السابقة.

خلاصة

بعد دراستنا لمراحل سير عملية الاعتماد المستندي في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، اتضح لنا أن البنوك سواء الإسلامية أو التقليدية يترتب عليها نفس الالتزامات المهنية باستعمالها لتقنية الاعتماد المستندي وذلك نظرا لخضوعها للأعراف والقواعد الصادرة عن غرفة التجارة الدولية، كما اتضح لنا أن الاعتماد المستندي يعد تقنية مثالية لتمويل التجارة الخارجية لما لها من مميزات الثقة والأمان، بالرغم من وجود بعض المخاطر حيث تتعامل معها البنوك التجارية الجزائرية.

النتائج

- تتعامل البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بتقنية الاعتماد المستندي وفقا لقواعد وأعراف غرفة التجارة الدولية؛
- لتقنية الاعتماد المستندي أهمية بالغة تساعد على تمويل التجارة الخارجية؛

- تلتزم البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بنفس الواجبات المهنية في مراحل سير عملية الاعتماد المستندي.

التوصيات

- تطوير عملية التعامل بالوثائق والمستندات لتسهيل إجراءات الفحص والمطابقة وتجنب المخاطر المحتملة؛
- يتوجب على غرفة التجارة الدولية تخصيص تشريعات تعنى بخصوصية التمويل في البنوك الإسلامية؛
- على البنوك التقليدية أن توسع من دائرة خدماتها البنكية بإدخال أساليب التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية أو إنشاء فروع خاصة بذلك.

الاحالات والمراجع

- (1) سليمان بوذيان، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص 113.
- (2) جلال جويده القصاص، النقود والتجارة الخارجية، دار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2010، ص 75.
- (3) عبد الحميد قطوش، تكييف البنوك التجارية مع اقتصاد السوق (خطر عدم التسديد)، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2010، ص 118.
- (4) منير ابراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص 95.
- (5) محمد محمود العليوني، البنوك الإسلامية احكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة، 2008، عمان، ص 110.
- (6) اسماعيل عبد الرحيم شلي، أثر البنوك الإسلامية والربوية على التضخم، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 19، 1985، ص 191.
- (7) غريب جمال، المصارف والأعمال المصرفية، دار الاتحاد العربي، القاهرة، 1972، ص 97.
- (8) اسماعيل عبد الرحيم شلي، مرجع سابق، ص 18.
- (9) جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص ص 51-52.
- (10) عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص 76.
- (11) محي الدين اسماعيل علم الدين، موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية والعلمية، ج3، دار النشر النهضة العربية، مصر، 1993، ص 1053.
- (12) Chambre de Commerce internationale, **règle et usances uniformes de la CCI relatives aux crédit documentaire**, article N02, révision 1993, p17.
- (13) بونحاس عادل، دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، 2014، ص 18.
- (14) عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها إدارتها، دار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص 249.
- (15) أحمد العيادي، أدوات الاستثمار الإسلامي: البيوع والقروض والخدمات المصرفية، ط1، دار الفكر، دمشق، 2010، ص 233.
- (16) مفتاح صالح، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى العالمي الدولي حول الإزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، ص 05.
- (17) بلعجوز الحسين وغزي محمد العربي، دراسة مقارنة لمخاطر التمويل المصرفي بين النظام الكلاسيكي والقيمي، جامعة المسيلة، ص 10. بحث منشور على الرابط: <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/03/دراسة-مقارنة-لمخاطر-التمويل-المصرفي-بين-النظام-الكلاسيكي-و-القيمي-بلعجوز-حسي-2010/03>
- (18) أحمد شوقي سليمان. المخاطر المحيطة بصيغة المشاركة وكيفية الحد منها، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، جامعة كاي بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، عدد 58، 2017، ص 58.

مخاطر المشتقات المالية والبدائل في التمويل الإسلامي " صكوك المرابحة "

معاودة وفاء

أستاذ محاضر-ب-

جامعة العربي التبسي

rwafa.maoua@yahoo.fr

صورية مساني

أستاذ محاضر-ب-

جامعة العربي التبسي

Messani2010@hotmail.fr

رشيدة مساني

طالبة دكتوراه

سنة ثانية

جامعة محمد خيضر -بسكرة-

dss.tebessa@yahoo.com

ملخص:

كثيرا ما اعتبرت المشتقات المالية بأنها أداة لنقل المخاطر ومفتاحا للعديد من المشاكل التي تواجه المؤسسات؛ خاصة تلك التي لا ترغب في تحمل مخاطر تقلبات الأسعار ولكن مع توالي أزمات النظام المالي، أثبتت أن المشتقات المالية هي نفسها أداة لصناعة المخاطر أكثر من كونها أداة للتحوط، ولذلك بات من الضروري التفكير في البديل .

هناك مجموعة من صيغ التمويل الإسلامي والتي يمكن استخدامها كبديل مشروع للمشتقات التقليدية والتي تسهم في تخفيف آثار المخاطر الاستثمارية بما يكفل تحقيق استقرار النظام المالي العالمي، وبتوظيف البنوك أموالها واستثماراتها بأسلوب المرابحة يعد اتجاها جديدا في عالم الصناعة المصرفية في ظل شدة المنافسة وكثرة المخاطر.

الكلمات المفتاحية: المشتقات المالية، المخاطرة، التمويل الإسلامي، صكوك المرابحة

Abstract:

Derivatives are often seen as a risk transfer tool and a key to many of the problems faced by institutions, especially those that do not want to take the risk of price volatility but as the financial system crises continue, it has proved that derivatives are themselves a risk industry rather than a hedging instrument. It is necessary to think about the alternative.

There is a range of Islamic financing modes that can be used as a legitimate alternative to conventional derivatives that contribute to mitigating the effects of investment risks in order to ensure the stability of the global financial system, and the banks use their money and investments in a Murabaha manner is a new trend in the banking industry in light of the intensity of competition and high risk

Keywords: Derivatives, Risk, Islamic Finance, Murabaha instruments.

تمهيد

تمثل عملية التمويل دورا هاما في الحياة الإاقتصاداية ، فهي الشريان الحيوي والقلب النابض الذي يمد القطاع الإاقتصاداي بمختلف وحداته و مؤسساته بالأموال الازمة للقيام بعملية الإاأثمار و تحقيق التنمية و دفع عجلة الإاقتصاد نحو الأمام، فإذا كانت عملية التمويل بمفهومها العام تعني إنفاق المال، وكان الإاأثمار بالمفهوم البسيط يعني استخدام المال في عمليات إاقتصاداية بغية الحصول على مردودية أو نتيجة ، فإن كل إاأثمار يعتبر تمويلا بالضرورة و لكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات إاأثمارا . فالإاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل و تحقيق الإاأثمار و يتجلى ذلك من خلال فرض الزكاة على الأموال سواء كانت عينية أو نقدية و ذلك حتى يقل الاكتناز ، و بالتالي عدم تعطيل الموارد و الوسائل الخاصة بدفع وتيرة الاأثمار . و إذا لم ياأثمر هذه الأموال فسوف تزول بسبب امتصاص الزكاة، و عليه يتوفر الإاقتصاد الإسلامي على الآليات والميكانيزمات التي تدفعه إلى تحقيق التنمية و الإزدهار.

فكثيرا ما اعتبرت المشتقات المالية أنها أداة لنقل المخاطر من الوحدات المنتجة كالشركات والمؤسسات التي لا ترغب في تحمل مخاطر تقلبات الأسعار إلى الوحدات القادرة على تحمل هذه المخاطر، وهي بيوت السمسرة الكبيرة، وبذلك ترتفع إنتاجية الوحدات الإاقتصاداية ومن ثم الرخاء الإاقتصاداي، في حين أن توالي أزمات النظام المالي في العقود القليلة الماضية أثبتت أن المشتقات المالية هي نفسها أدوات للمخاطرة والرهان أكثر من كونها أداة للتحوط، ولذلك بات من الضروري التفكير في البديل. هناك مجموعة من العقود في مجال التمويل الاسلامي والتي يمكن استخدامها كبديل مشروع للمشتقات التقليدية والتي تسهم في تخفيف أثار المخاطر الاأثمارية بما يحقق استقرار النظام المالي العالمي. ومن بينها صكوك المرابحة.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في القاء الضوء على دور وأهمية التمويل الاسلامي في تجاوز الأزمات المالية وإبراز مكانته كبديل مشروع لوسائل التمويل التقليدية ومساهمته في تخفيف أثار المخاطر الاأثمارية مما يكفل تحقيق الاستقرار الإاقتصاداي.

إشكالية الموضوع:

ما دور صكوك المرابحة كبديل تمويلي للتحوط وتجاوز مخاطر المشتقات المالية؟

سنحاول مناقشة الموضوع بالتطرق للنقاط التالية:

- مفهوم المشتقات المالية وأنواعها؛
- المخاطرة الناتجة عن تداول المشتقات المالية؛
- صكوك المرابحة كبديل للتحوط من مخاطر المشتقات المالية.

أولا: المشتقات المالية

1- تعريف المشتقات المالية

لقد شهدت السنوات الأخيرة توسعا كبيرا في استخدام المشتقات ، و من أجل أن نتعرف على حجم المشتقات في صورة ما، يمكن مقارنتها مع الناتج المحلي الإجمالي الدولي ، فعندما كان حجم الناتج الإجمالي الدولي 29,99 تريليون دولار سنة 1999 ، بلغ حجم المشتقات المتداولة في السوق العالمي 88,2 تريليون دولار و هناك 60,09 تريليون دولار من هذه المشتقات (أي 68% منها) مشتقات مالية من سعر الفائدة أما المقايضات فقد بلغت قيمتها 43,94 تريليون دولار¹.

يمكن تعريف المشتقات المالية بأنها عقود فرعية تبنى أو تشتق من عقود أساسية لأدوات استثمارية (أوراق مالية، عملات أجنبية، سلع، ...) لتنشأ عن تلك العقود الفرعية أدوات استثمارية مشتقة²

ولقد عرفها بنك التسويات الدولية على أنها عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد ولكنها لا تقتضي أو تتطلب استثمار الأصل المالي هذه الأصول. وكعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس الأسعار أو العوائد فإن أي انتقال للملكية الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمراً غير ضروري³.

فالمشتقات المالية هي عقود مالية، و كما يدل عليها اسمها، فإن قيمتها السوقية تشتق أو تتوقف على القيمة السوقية لأصل آخر يتداول في سوق حاضر، فقيمة عقد خيار لبيع سند ما تتوقف على القيمة السوقية لهذا السند في سوق الأوراق المالية، و سعر العقد المستقبلي لشراء القطن يتوقف على سعر القطن في السوق الحاضر الذي يتداول فيه.

2- أنواع المشتقات المالية

1-2 العقود الأجلة: (forward contract)

هو اتفاقية بين طرفين (شركة \ بنك تجاري) لمبادلة كمية محددة من العملة الصعبة عند سعر صرف محدد يدعى المعدل المحدد مقدماً، على تاريخ محدد مستقبلاً.

يوجد شكل جديد من العقود المحددة مقدماً و هو ما يدعى العقد المحدد مسبقاً غير قابل للتسليم (NED) ويتم بنفس الشيء بالنسبة للعقود الأجلة لكن الفرق الوحيد يكمن في عدم وجود تسليم في الموعد المستقبلي، فبدلاً من ذلك فإن أحد الطرفين يتفق أن يدفع للطرف الآخر بالتأسيس على معدل الصرف في التاريخ المستقبلي⁴.

2-2 المبادلات (SWAP):

هي عقود مالية تجمع واحداً من الطرفين أن يبادل أو يقايض مجموعة من المدفوعات مقابل مجموعة أخرى يملكها الطرف الآخر⁵، حيث يوجد نوعان أساسيين من المقايضة:

– مقايضة عملة (CURRENCY SWAP): تتضمن مقايضة مجموعة مدفوعات لعملة معينة مقابل مجموعة مدفوعات بعملة أخرى.

– مقايضة معدل سعر الفائدة (interest-rate swaps): تتضمن مقايضة مجموعة مدفوعات فائدة مقابل مجموعة مدفوعات فائدة أخرى مقيمة جميعها بالعملة نفسها.

فمثلاً: نفرض أن بنك لديه مركز مفتوح من عملة معينة (قدر من العملة يفوق احتياجاته منها)، وبنك آخر لديه مركز قصير من العملة نفسها، عندئذ يتصرف البنكان في السوقين الحاضرة و الأجلة كما يلي:

البنك	في السوق الحاضرة	في السوق الأجلة
أ	يبيع €	يشترى €
ب	يشترى €	يبيع €

3-2 الخيارات (option):

الخيارات هي عقد تعطي المشتري الخيار أو الحق لشراء أو بيع أداة مالية بسعر محدد يدعى سعر الممارسة أو سعر التنفيذ ضمن فترة محددة من الزمن، و تكون مسؤولية البائع لهذا الخيار شراء أو بيع الأداة المالية إلى المشتري إذا كان مالك الخيار يمارس حقه في البيع أو الشراء.

و من خصائص عقد الخيار و التي تعتبر مهمة بما فيه الكفاية كون أن مالك الخيار (المشتري) ليس ملزم باستعمال هذا الخيار، أي أنه يستطيع أن يسمح للخيار أن ينتهي (expire) بدون أن يستعمله⁶.

4-2- المستقبلات (Financial futures):

عقود المستقبلات تحدد حجم قياسي من عملة أو أي أدت مالية معينة أن تستبدل في موعد تسوية ، فالمشتري لعقد المستقبلات عملة مثلا يثبت سعر الصرف الذي سوف يدفعه مقابل عملة أجنبية عند نقطة مستقبلية من الزمن وبالمقابل فان بائع عقد المستقبلات للعملة يثبت سعر الصرف الذي به تستطيع العملة الأجنبية أن تستبدل بالعملة المحلية أو عملة البلد⁷.
فمثلا: كانت شركة تريد شراء عقد المستقبلات العملة المكسيكية (البيزو) مع موعد تسوية في جانفي فالسمسار الذي يأخذ على عاتقه تنفيذ هذا الطلب سوف يفتش عن سمسار آخر لديه طلب لبيع عقد مستقبلات البيزو المكسيكية مع موعد التسوية .

ثانيا- مخاطر المشتقات المالية

رغم أن التعامل في المشتقات يستهدف الحد من مخاطر التقلبات في العائد و أسعار الصرف و أسعار السلع إلا أنه و بحكم طبيعة هذه الأدوات و ارتباطها بالتوقعات جعلها تشكل مخاطر في حد ذاتها
ويمكن القول بوجود مجموعتين من المخاطر المرتبطة بعقود المشتقات :

1- المخاطر التقليدية

وهي مخاطر تشترك فيها المشتقات المالية مع غيرها من العقود و الأدوات المالية الأخرى و نجد منها⁸:

1-1 مخاطر السوق:

تتعلق هذه المخاطر أساسا بالتقلبات غير المتوقعة في أسعار عقود المشتقات والتي ترجع في معظم الأحيان إلى تقلبات أسعار الأصول محل التعاقد كما قد تنجم تلك المخاطر من نقص السيولة الذي يؤدي بدوره إلى تدهور أسعار بعض الأصول وعدم إمكانية إبرام عقود مشتقات للتحوط ضد احتمال استمرار هذا التدهور ومن هنا ينبغي تشخيص عناصر هذه المخاطر ومعرفة كيفية تفاعلها مع بعضها البعض حتى يمكن تقديرها وتحديد الأدوات التي يمكن استخدامها كوقاء منها .

1-2- المخاطر الائتمانية:

تنشأ هذه المخاطر عن عدم وفاء أحد طرفي العقد بالتزاماته التعاقدية المحددة في العقد المشتق و جدير بالذكر أن هذا النوع من المخاطر يعد أكثر انتشارا في الأسواق غير المنظمة. ويمكن مواجهة المخاطر الائتمانية لهذه المشتقات من خلال تقدير الجدارة الائتمانية للأطراف المقابلة و الالتزام بسقوف معينة لهذه المخاطر

1-3- المخاطر التشغيلية أو التنظيمية:

المخاطر التنظيمية هي تلك المرتبطة بالخسائر الاقتصادية التي تتحملها المنشأة نتيجة وجود نقاط ضعف تنظيمية في إدارة و تشغيل عقود المشتقات داخل المنشأة نفسها و لك كما هو الحال في غياب التنسيق بين المسؤولين عن التعامل في أسواق المشتقات و بين المسؤولين عن القيد و الإثبات بالدفاتر المالية للمنشأة.

1-4-- المخاطر القانونية:

وتنشأ عن عدم القدرة على تنفيذ عقود المشتقات نتيجة سوء توثيقها أو نتيجة عدم تمتع الطرف المقابل بالصلاحيات الضرورية للتعاقد و الوضع القانوني غير الأكيد لبعض المعاملات وعدم القدرة على التنفيذ القضائي في حالة العسر و الإفلاس وكذلك تؤدي التغيرات في البيئة القانونية إلى بعض المخاطر.

2- المخاطر الخاصة:

وهي المخاطر التي قد توجد في أدوات مالية أخرى إلا أنها أكثر تأثيرا على الأدوات المالية المشتقة ونجد من ضمنها⁹:

1-2--مخاطر الارتباط:

وهي أكثر أنواع المخاطر الخاصة بالأداة المالية المشتقة وتنتج من تغير قيمة الأداة المالية المشتقة بمعدل لا يتساوى مع معدل التغير في الأصل المالي الذي يتم حمايته وتزيد هذه المخاطر عندما يتم حماية أصل ما بأداة مالية مشتقة مختلفة في النوع أو سوق التداول عن الأصل الذي يتم حمايته

2-2- مخاطر نسبة الحماية:

وتعني نسبة الحماية قيمة العقود المستقبلية أو عقود المشتقات التي يتم استخدامها للحماية مقارنة بقيمة الأصول التي يتم حمايتها ويتم حساب هذه النسبة عن طريق معرفة معدل التغير في سعر الأصل مقارنة بمعدل التغير في العقد المشتق .

2-3---مخاطر السيولة:

وترجع إلى عدم القدرة على التخلص من العقد المشتق عند الحاجة إلى ذلك و خاصة العقود التي لا يتم تداولها بصفة واسعة، وغالبا ما يفرض الطرف الذي يقبل شراء العقد شروط و ضمانات كبيرة في هذه الحالة

2-4-مخاطر التسعير:

حيث يحتاج تسعير العقود المشتقة إلى خبرة كبيرة و نماذج رياضية متقدمة و خاصة في تسعير المشتقات المرتبطة بالسندات ،ولم يتم التوصل بعد إلى نموذج رياضي كفى لتسعير العقد المشتق بدون أخطاء.

2-5-مخاطر الرفع المالي :

حيث تتقلب الأرباح أو الخسائر المرتبطة بالتعامل في هذه الأدوات بدرجة أكبر من تقلب إيراداتها مما يؤدي الى تحقيق خسائر كبيرة عند حدوث تغير طفيف في إيراداتها أو تكاليفها.

2-6- مساهمة المشتقات المالية في خلق الأزمات:

لقد كانت المشتقات بشكل أو بآخر متاحة خلال العديد من السنين الماضية كما أن المهندسين الماليين دأبوا على تطوير المنتجات المشتقة الجديدة و المعقدة و التي تبدو صعبة إن لم تكن مستحيلة الفهم، فقد قال عنها J. Lipen في مقال له في صحيفة وول ستريت لعام 1994 لم أعرف موضوعا يجهله الناس قدر المشتقات غير أنه لسوء الحظ فان فقدان التفهم العام لهذه الأدوات لم يحل دون تورط المستعملين في معاملات المضاربة بالمشتقات و بالتالي التعرض لمستويات من المخاطر لا يمكن تحملها¹⁰ إن التوسع في المشتقات المالية بدون ضوابط عرض المتعاملين فيها لخسائر فادحة و ربما للإفلاس، و الأمثلة على ذلك كثيرة، نذكر منها مايلي :

لقد بلغت خسائر شركة procter&gamble - وهي إحدى الشركات الأمريكية الكبرى المصنعة للسلع الاستهلاكية نحو 1.2 مليون دولار خلال شهر أبريل من عام 1994 من جراء المضاربة على تحركات سعر الفائدة ،كما حققت شركة أمريكية أخرى وهي air products and chemicals خسائر خلال شهر ماي من عام 1994 بلغت قيمتها 60 مليون دولار نتيجة التعامل بالمشتقات.

ومن ناحية أخرى قدرت الخسائر المالية التي لحقت بشركة kachima oil اليابانية بحوالي 1.5 مليار دولار نتيجة الاتجار و التعامل في عقود أسعار الصرف،وتلك التي لحقت بشركة metallgesellschaft الألمانية بحوالي 1.4 مليون دولار ووصلت الخسائر التي تحملتها إحدى الشركات المتخصصة في الأوراق المالية وهي painewebbe إلى حوالي 268 مليون دولار بين شهري جوان و بداية سبتمبر 1994 والتي نتجت عن دعم إحدى صناديقها الاستثمارية في تجارة المشتقات ،وتجاوزت خسائر بنك kidder peabody -وهو أحد بنوك الاستثمار الأمريكية- نتيجة قيامه بعملية شراء و بيع المشتقات في أحد صناديقه الاستثمارية حوالي 4 ملايين دولار خلال شهر أوت 1994.

وتعد أزمة بنك barings من الأزمات الشديدة لما لها من آثار و انعكاسات ممتدة و متشعبة على النشاط المصرفي في كثير من دول العالم وتعود تلك الأزمة إلى قيام أحد فروع هذا البنك والكائن في سنغافورة بالمضاربة في سوق العقود الآجلة - وخاصة عقود

الخيارات والعقود الآجلة المتداولة في بورصتي أوساكا اليابانية و سيمكس السنغافورية- في الوقت الذي جاءت فيه اتجاهات السوق عكس توقعاته في ظل غياب عملية الرقابة على عمليات تلك السوق من قبل ادارة البنك¹¹ . كانت المشتقات المالية أخذ أسباب الأزمة المالية العالمية التي ألقت بضلالها وتداعياتها على العالم، إن هذه الأزمة ضربت الاقتصاد العالمي بصورة واضحة في الربع الأخير من سنة 2008 وخاصة بعد انفجار أزمة الرهونات العقارية الأمريكية، وأدت إلى إفلاس العديد من المؤسسات المالية و المصرفية والتي كان من بيت أهم أسباب انهيارها تعاملها بالمشتقات المالية المبنية على ديون عقارية وتجدر الإشارة إلى أن حجم المشتقات المالية قد تجاوز 600 تريليون دولار.

ثالثاً: صكوك المرابحة كبديل للتحوط من مخاطر المشتقات المالية

1-تعريف المرابحة شروطها وكيفية تطبيقها:

1-1 تعريف المرابحة

لغة : المرابحة مشتقة من الربح كأن نقول أربحتة على سلعته أي أعطيته ربحاً.

اصطلاحاً: المرابحة هي البيع بالزيادة ربح على الثمن الأول , وهي اشتراك البائع والمشتري في قبول الأرباح بالقدر المحدد. و تنقسم البيوع الإسلامية إلى¹² :

- بيوع الأمانة: وهي التي يتم الإتفاق فيها على سعر السلعة بين البائع و المشتري مع الإختيار بسعرها الأصلي وهي :

- بيع الوقعية : ثمن البيع أقل من ثمن الشراء .

- بيع التولية : ثمن البيع يساوي ثمن الشراء .

- بيع المرابحة : ثمن البيع أكبر من ثمن الشراء .

- بيوع المساومة: هي التي يتم الاتفاق فيها على سعر السلعة دون اشتراط معرفة ثمنها الأصلي أي بالمساومة بين الطرفين دليل مشروعية المرابحة:

قال تعالى: "أحل الله البيع و حرّم الربا"¹³ (سورة البقرة 275) والمرابحة بيع من البيوع في لإسلام.

2-1-شروط المرابحة

بالإضافة إلى الشروط العامة للعقد كالأهلية و الصيغة فإن شروط المرابحة هما¹⁴ :

- تحديد مواصفات السلعة تحديداً كاملاً .

- أن يكون الثمن الأول للسلعة معلوماً للمشتري الثاني , لأن المرابحة من بيوع الأمانة التي يشترط فيها معرفة الثمن.

- أن يكون الربح معلوم لأنه يخص الثمن , و العلم بالثمن شرط لصحة البيع .

- أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من الأموال الربوية .

- أن يضاف إلى الثمن كل ما يعتبر نفقة في عرف التجارة ليكون هو الثمن الأصلي .

- أن يمتلك البائع (المشتري الأول) السلعة بعقد صحيح قبل أن يبيعها إلى المشتري الثاني .

- تحمل الخسائر من البنك قبل التسليم في حالة هلاك السلعة .

- يجوز للمشتري الثاني دفع الثمن كاملاً أو بتقسيط أو كاملاً بعد أجل .

* هل يجوز بيع السلعة بئمني أحدهما نقدا وحاضرا وهو على الأقل و الآخر بعد أجل و يكون أكبر؟
تجوز الزيادة في الثمن المؤجل عن الثمن الحالي , كما يجوز ذكر المبيع نقدا و ثمنه بالأقساط لمدة معلومة
و لا يصح البيع إذا جزم بالنقد أو التأجيل .

في حالة عدم قدرة المشتري على الدفع لا يجوز إلزامه بأي زيادة على الدين سواء كان بشرط سابق أو بدون شرط لأن ذلك حرام.

3-1- كيفية تطبيق المربحة من حيث الأجل

يتم تطبيق المربحة من طرف البنوك الإسلامية بإتباع الخطوات التالية¹⁵ :

- 1 - يتقدم العميل بطلب إلى البنك يحدد فيه مواصفات كاملة عن السلعة التي يحتاجها .
 - 2 - يقوم البنك بدراسة الطلب المقدم إليه من العميل و في حالة موافقة البنك على شراء هذه السلعة يوضح للعميل ثمن الشراء و المعروفات المختلفة ثم يتم الإتفاق على السعر النهائي متضمنا الربح , وتسمى هذه الطريقة وكالة بالشراء :
 - يقوم البنك بشراء السلعة لنفسه و يمتلكها بعد إستلامها من المورد.
 - يقوم البنك بعد ذلك بإبرام عقد البيع بينه وبين العميل بعد فحص السلعة مع تحمل تبعة الهلاك قبل التسليم.
- لقد أصبحت المربحة هي العنصر الأول للبنوك الإسلامية , فبالنظر لما فيها من ربح مضمون و أجل قصير أصبحت هذه البنوك تطبقها بمعدل عام لا يقل 75% من مجموع استعمالاتها بل إن بعض هذه البنوك تطبقها بنسبة 90% .
- لأن وجدت المصاريف الإسلامية في بيع المربحة أفضل وسيلة لتشغيل الأموال وذلك لأن المربحة تمتاز عن المضاربة و المشاركة بسرعة تحريك الأموال من جهة لأن المصاريف الإسلامية مازالت حديثة العهد بالإستثمارات الإنتاجية, كما أن عامل البيئة التي تتعامل معها المصاريف الإسلامية لهل أثر كبير على معاملات هذه البنوك .

2- المربحة كبديل شرعي لبعض صيغ الإئتمان قصير الأجل

حيث يقبض البنك الورقة التجارية و يسأل التاجر عن السلعة التي يرغب في شرائها بقيمة هذه الورقة فيشترتها و يبيعها له مربحة على أن يكون معدل ربح البنك مساويا تقريبا لسعر الخصم السائد في السوق، و هذا بضمان الورقة التجارية .
فإذا سدد التاجر قيمة السلعة قبل تاريخ استحقاق الورقة أعيدت له , و إذا لم يسدد صرفت الورقة التجارية في تاريخ الإستحقاق و سدد بها الدين .

3- مخاطر التمويل بالمربحة

ويعد بيع المربحة للأمر بالشراء من أكثر صيغ الإستثمار الاسلامي شيوعاً لدى جميع المصارف الاسلامية المعاصرة وذلك لإعتقاد هذه المصارف انها - المربحة - من أسهل الصيغ قابلية للتطبيق كما يعتقد البعض الآخر أنها من أكثر الصيغ الإستثمار انخفاضاً في درجة المخاطر من الصيغ الأخرى، إلا أن هذه الصيغة لا تخلو من المخاطر التي يمكن تلخيصها كما يلي¹⁶ :

3-1 تعرض اموال المصرف للخطر في حالة عجز العميل عن السداد وعدم الحصول على ضمانات كافية حتى مع اللجوء الى القضاء ووجود رهن عقاري على سبيل المثال، اذ ان التنفيذ على هذه الضمانات يحتاج الى مدة طويلة تصل لأكثر من سنة في بعض الاحيان، وهذا يعني ان المصرف يفقد عائد على هذه الاموال طيلة فترة اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة حتى يتم تحصيل حقوق المصرف.

3-2 ثبات ارباح البنك طوال مدة المربحة، ففي بيوع المربحة للأمر بالشراء يتم تحديد نسبة المربحة وتضاف الى رأس المال (التمويل) ، ويتم توزيع المبلغ على مدة التسديد المتفق عليها مسبقاً ، وكما هو معروف قيمة المبيالات ثابتة لا تتغير سواء تقدم العميل بالتسديد ام تأخر على العكس مما هو مطبق في البنوك التقليدية حيث يمكن تغيير سعر الفائدة اذا دعت الحاجة لذلك، كما انه يمكن احتساب فائدة تأخير اذا ما حصل .

تحمل ابنك المسؤولية تجاه البضاعة : سواء هلاك السلعة المشتراه او غير ذلك ، فمن الناحية الشرعية يجب على البنك تملك السلعة التي سيشتريها للعميل وحيازتها، ومن ثم التنزل عنها للعميل ، فإذا ما حصل ان حدث موانع تحول دون تحويل ملكية السلعة المشتراه للعميل ، فتبقى ملكيتها للمصرف الذي قد لا يستطيع بيعها ثانية ويتحمل خسارة قيمة هذه البضاعة او في حالة تلفها اثناء هذه العملية.

الخاتمة

مما تقدم تم التوصل للنتائج الآتية:

نتائج الدراسة

- بالرغم من الأهمية البالغة للمشتقات المالية في تغطية المخاطر الأتية و بحكم طبيعتها اد هي ترتبط بالتوقعات فهي كذلك تتضمن احتمالات الربح و الخسارة حيث أنها في حد ذاتها تتضمن مخاطر تؤدي في بعض الأحيان إلى خسائر هائلة وغير محتملة مما يتسبب في خلق أزمة؛

- إن السمة الأساسية التي تجمع بين الأمثلة السابقة للشركات و البنوك التي تعرضت لخسائر مالية جسيمة من جراء التعامل غير المنوط بالحذر في أسواق المشتقات هي فشل تلك المؤسسات في تفهم هذه الأدوات الجديدة وعدم تبني استراتيجية مناسبة لإدارة مخاطرها؛

- إن الصيغ التمويلية التي يمتاز بها الاقتصاد الإسلامي تتسم بكثرة من المرونة في التطبيق و العدالة في توزيع الناتج بين أطراف العلاقة التمويلية مما يجعلها صالحة للتطبيق في كل عصر مع شيء من التطوير يؤخذ فيه بعين الإعتبار ظروف و متطلبات ذلك العصر؛

- تتميز صكوك المرابحة بسهولة التنفيذ والمتابعة فعلى الرغم من عائدها المنخفض إلا أنه يسهل متابعتها وتنفيذها خاصة في العمليات الاستثمارية التي يصعب الإشراف عليها مقارنة بالمشتقات المالية؛ على الرغم - من مميزات المرابحة إلا أنه لها آثار سلبية حيث قد تؤدي إلى حدوث تضخم نتيجة ما يضاف من هامش الربح إلى تكلفة المواد الخام وبالتالي يؤدي إلى زيادة أسعارها.

توصيات الدراسة:

- العمل على النهوض بسوق الصكوك الإسلامية وذلك بزيادة عدد الإصدارات وتنظيم تداولها؛

- حث الدول النامية مثل الجزائر على إصدار الصكوك للتغلب على مشاكل التمويل بها.

قائمة المراجع

- 1- طارق الله خان الحبيب أحمد، إدارة المخاطر، تحليل قضايا الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص 58؛
- 2- طارق عبد العال حماد، المشتقات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001، ص 05؛
- 3- سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودرها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص 59، 60؛
- 4- محمد كمال الحزواوي، سوق الصرف الأجنبي، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 56؛
- 5- طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره، ص 213؛
- 6- علي محي الدين القرعة داغي، الاختيارات، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد 07، المملكة العربية السعودية، 1992، ص 172؛
- 7- منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2003، ص 92؛
- 8- سيد طه بدوي، عمليات بورصة الأوراق المالية الفورية والأجلة من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، الاسكندرية، 2001، ص 479-474؛
- 9- Gérard Marie Henry, Marchés Financiers, Armana Colin, Paris, 1999, p71
- 10- سميرة محسن، المشتقات المالية و دورها في تغطية مخاطر السوق المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص 52؛
- 11- نفس المرجع السابق، ص 53؛
- 12- عوف محمود الكفراوي، البنوك الإسلامية النقود والبنوك في النظام الإسلامي، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية، مصر، 1998، ص 05؛
- 13- سورة البقرة، سورة مكية، الآية 275

- 14- خاطر سعدية، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة وهران، 2008-2009، ص 113 ؛
- 15- هند عبد الغفار ابراهيم، الضوابط القانونية والفقهية للتمويل بالمرابحة، مجلة الشريعة والقانون، العدد 28، المملكة العربية السعودية، فيفري 2016، ص 134
- 16- خاطر سعدية، مرجع سبق ذكره، ص 115

واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي
- حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

د. بوقزاطة سليم (أستاذ محاضرأ) جامعة امحمد بوقرة -بومرداس- الجزائر - Boukezata2016@gmail.com
د. خليفي رزقي (أستاذ محاضرأ) جامعة امحمد بوقرة -بومرداس- الجزائر - khelifirezki@yahoo.fr

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى إبراز واقع بيئة الأعمال في الجزائر، من خلال مؤشرات تقرير ممارسة أنشطة الأعمال الذي يصدره البنك العالمي، ومقارنته مع دول عربية.

وقد ركزت الورقة على مؤشر الحصول على الائتمان، وهو المؤشر الذي تحقق فيه الجزائر أضعف أداء مقارنة بالعديد من الدول العربية، ودول المنطقة بشكل عام.

كما تم في الأخير تسليط الضوء على أهم العوائق التي تحول دون الحصول على الائتمان لتمويل أنشطة الأعمال في الجزائر، واقتراح بعض الحلول لتحسين هذا الوضع.

الكلمات المفتاحية: بيئة الأعمال في الجزائر، مؤشرات ممارسة أنشطة الأعمال، مؤشر الحصول على الائتمان، الدول العربية.

Abstract:

This research paper aims to analyze the situation of the business environment in Algeria, through the World Bank's Doing Business report indicators, and comparing with Arab countries.

The paper focused on the getting credit index, the indicator in which Algeria achieved the weakest performance compared to many Arab countries and the region as a whole.

Finally, an attempt to highlight the most important obstacles that prevent getting credit to finance business in Algeria, and recommended some solutions to improve this situation.

:keywords

Business environment in Algeria, doing business indicators, getting credit index, Arab countries.

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي - حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

تمهيد:

لبيئة الأعمال دور محوري في اقتصاد أي بلد، ذلك أن وجود بيئة أعمال ملائمة لممارسة أنشطة الأعمال يعني وجود مؤسسات اقتصادية أكثر تنافسية.

وفي الجزائر، وبالرغم من بعض الإصلاحات التي تم تبنيها من أجل تحسين بيئة الأعمال، إلا أن العديد من العراقيل والصعوبات لا تزال تقف أمام أصحاب الأعمال في مجالات عدة لتأدية أنشطتهم في ظروف ملائمة.

ومن هذه المجالات وأهمها نجد القطاع المالي بتعدد إجراءاته في منح الائتمان للأنشطة الاقتصادية وتعقيدها وبعدم شفافيتها، وما يترتب من ذلك من صعوبة الوصول إلى الائتمان وارتفاع مستويات المخاطر الائتمانية وعدم توجيه التمويل لمستحقيه من أصحاب المشاريع.

ويظهر ذلك جليا من خلال مؤشرات التقارير العالمية، وأهمها المؤشرات التي يعتمد عليها تقرير ممارسة أنشطة الأعمال الذي يصدره البنك العالمي والمعروف بـ "دوينغ بيننس".

حيث يعتبر هذا التقرير أحد الأدوات المعيارية الأكثر أهمية في العالم، المستخدمة لقياس ومقارنة ممارسة أنشطة الأعمال ما بين دول العالم من خلال مجموعة من المؤشرات، والتي سيتم استخدامها في هذا البحث من أجل التعرف على واقع مؤشرات أداء الأعمال في الجزائر بشكل عام، ومؤشر حصول مؤسسات الأعمال على الائتمان خصوصا ومقارنة ذلك مع دول عربية.

انطلاقا مما سبق نطرح الإشكالية الآتية:

ما هو واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات تقرير ممارسة الأعمال العالمي عموما، ومؤشر حصول المؤسسات على الائتمان بشكل خاص؟

كما سنحاول اختبار الفرضيات الآتية:

- تعتبر بيئة الأعمال في الجزائر غير ملائمة لأداء أنشطة الأعمال، وهي من بين الدول الأكثر تعقيدا في هذا المجال على المستوى العالمي والعربي؛

- يعتبر الحصول على الائتمان من أهم الإجراءات التي يعاني منها أصحاب الأعمال في الجزائر عند أداء أنشطة أعمالهم؛

- إن غياب الشفافية في إجراءات التمويل دون تبني الآليات والتدابير الدولية الكفيلة للحد من ذلك، هي إحدى أهم العقبات التي تحول دون وصول التمويل إلى مستحقيه من أصحاب الأعمال.

ومن أهداف البحث:

- معرفة واقع أنشطة الأعمال في الجزائر وأهم عقباته؛

- تقييم بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات تقرير ممارسة أنشطة الأعمال للبنك العالمي على المستوى العالمي والعربي؛

- الوقوف على أهم العوائق أمام إجراءات الحصول على الائتمان في الجزائر، واقتراح بعض الحلول للحد من ذلك.

وتبرز أهمية البحث فيما يأتي:

تكمن أهمية البحث في أنه يسلط الضوء على واقع بيئة الأعمال في الجزائر وتقييمها على المستوى العالمي والعربي، من خلال إحدى أهم الأدوات المعيارية المستخدمة في ذلك على المستوى العالمي، وهي مؤشرات تقرير ممارسة أنشطة الأعمال المعروف بـ

"دوينغ بزنس"، وإبراز وضع الجزائر في مؤشر الحصول على الائتمان على الخصوص، وكذا التعرف على الإصلاحات والإجراءات التي يمكن أن تساهم في تحسين هذا الوضع.

منهج وخطة البحث:

قمنا باستخدام المنهج التحليلي في البحث من أجل معرفة واقع بيئة الأعمال في الجزائر حسب مختلف المؤشرات، ومؤشر الحصول على الائتمان بشكل خاص مع مقارنته بدول عربية ودول المنطقة ككل، ولهذا الغرض تم تقسيم البحث إلى أربعة أجزاء وهي:

- مفهوم بيئة الأعمال وأهم أبعادها؛
- لمحة عن تقرير دوينغ بزنس للبنك العالمي وأهم أهدافه ومؤشراته؛
- واقع بيئة الأعمال في الجزائر من خلال مؤشر الحصول على الائتمان وأهم جوانب ضعفه.

أولاً: مفهوم بيئة الأعمال وأهم أبعادها:

ينطوي المفهوم الشامل لبيئة الأعمال على مجموعة مركبة من العوامل الاقتصادية منها والقانونية والاجتماعية والثقافية، وكذا بالظروف والعوامل الإقليمية الدولية المحيطة بالبلد، وسنحاول من خلال هذا الجزء من البحث تقديم مفاهيم حول بيئة الأعمال وأهم أبعادها.

1. مفهوم بيئة الأعمال:

تعرف بيئة الأعمال أنها "مجموع الأوضاع والظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية، التي تتم فيها عمليات إنتاج السلع وأداء الخدمات المقدمة من طرف المؤسسات الخاصة أساساً والعمومية، في إطار اقتصاد سوق حر تسوده المنافسة، والتي قد تعكس سلباً أو إيجاباً على فرص عمل ونجاح هذه المؤسسات"¹.

ويضع هذا التعريف علاقة محورية بين بيئة الأعمال وعوامل نمو ونجاح المؤسسات الاقتصادية في البلد.

كما عرفها البنك العالمي أنها: "مجموعة العوامل المحلية المؤثرة على قرار المؤسسة في الاستثمار من عدمه، وحسب هذه الهيئة المالية العالمية، فإن بيئة الأعمال المواتية بإمكانها تقليص إلى حدود دنيا مختلف تكاليف مزاولة الأعمال في البلد من طرف المؤسسات، وكذا مختلف المخاطر المحيطة بها"².

كما يمكن تعريف بيئة الأعمال من جانب الاقتصاد الجزئي، على أنها مجموع العوامل التي تؤثر على تسيير المؤسسات وعوامل وجود تلك المؤسسات³.

وبشكل عام، يمكن اعتبار بيئة الأعمال أنها مجمل المتغيرات والظروف التي بإمكانها التأثير في قرار وثقة مستثمر ما، من أجل جذب مشاريع استثمارية وتوجيهها إلى بلد معين دون الآخر في فترة زمنية معينة، ومن هذه الأوضاع والظروف نجد العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتشريعات والقوانين السائدة في البلد.

2. أبعاد بيئة الأعمال:

يقصد بأبعاد بيئة الأعمال، مجموع العناصر الأساسية التي يمكن أن تساعد على وجود بيئة أعمال مواتية في بلد ما، وحسب البنك العالمي فإنه يوجد أربعة أبعاد أساسية لبيئة الأعمال وهي⁴:

1.2 الاستقرار والأمن:

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

يتعلق الأمر بمختلف الإجراءات التي ينبغي تبنيها من السلطات العمومية في أي بلد من أجل حماية حقوق الملكية فيه.

2.2 التشريعات والضرائب:

وهو ذلك الأسلوب الذي تستخدمه الدولة في تشريعها الجبائي تجاه مؤسسات الأعمال في داخل البلد وعبر حدودها، إذ يعتبر أحد العناصر المهمة التي يمكن أن تؤثر بشكل كبير جدا على بيئة الأعمال والاستثمار في ذلك البلد.

3.2 التمويل والبنى التحتية:

عندما تكون الأسواق المالية تعمل بالشكل الصحيح، سيسمح ذلك لمؤسسات الأعمال بإيجاد مقرضين ومستثمرين يرغبون في تمويل مشروعاتها وتقاسم بعض المخاطر، كما أن وجود بنى تحتية متطورة وواسعة من شبكات الاتصال والنقل والامداد بالكهرباء...، سيسمح بشكل مهم بربط مؤسسات الأعمال بمختلف زبائنها ومورديها، والعكس صحيح.

4.2 اليد العاملة وسوق العمل:

تعتبر السياسات الحكومية المتعلقة بسوق العمل عنصرا محوريا، فهي تلعب دور الوسيط بين سكان البلد ومناصب الشغل التي يمكن توفيرها.

3. تقييم بيئة الأعمال ما بين الدول:

لقد تم تبني عدة مؤشرات على الصعيد العالمي لتقييم بيئة الأعمال في بلد ما، بحيث يعتمد كل مؤشر على مجموعة من المعايير تختلف أوزانها النسبية الداخلة في تحديد المؤشر العام.

ومن الأمثلة على هذه المؤشرات نجد مؤشر الحرية الاقتصادية الصادر عن مؤسسة Heritage Foundation بالتعاون مع صحيفة "وال ستريت جورنال"، المعنية بالشؤون الاقتصادية والأعمال، ويستخدم لقياس مدى درجة التضييق التي تستخدمها الحكومات الوطنية على الحرية الاقتصادية، ويصنف التقرير في هذا الشأن أكثر من 180 دولة حسب درجة انفتاح السوق لديها.

بالإضافة إلى ذلك نجد مؤشر "ضمان" الذي يصدر عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، وهي تضم كل الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية ما عدى جمهورية جزر القمر⁵، هدفه تشخيص أسباب ضعف جاذبية الدول العربية للاستثمار الأجنبي، وتقديم قاعدة معطيات تساعد على استغلال أمثل لعناصر القوة ومعالجة مكامن الضعف.

ومن أهم الهيئات التي تُعنى بتقييم مدى ملائمة بيئة الأعمال على المستوى العالمي، نجد هيئة البنك العالمي التي تصدر تقريرا سنويا يعرف بتقرير ممارسة أنشطة الأعمال "Doing Business"، يتم من خلاله تقييم بيئة الأعمال في حوالي 190 بلد على أساس عشرة مؤشرات، من أهمها في هذا المجال مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

ثانيا: لمحة عن تقرير "دوينغ بزنس" للبنك العالمي وأهم أهدافه ومؤشراته:

1. لمحة عن تقرير "دوينغ بزنس":

يقوم البنك العالمي منذ سنة 2004 بإصدار تقرير ممارسة أنشطة الأعمال السنوي، يتم من خلاله تقييم الإجراءات الحكومية المطبقة على مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة الحجم التابعة للقطاع الخاص، كما يتيح إجراء مقارنات فيما بين مختلف دول العالم باعتباره يقدم قياسا كمي للإجراءات الحكومية والبيروقراطية المتعلقة بدورة حياة مؤسسات الأعمال⁶.

كما يقوم هذا التقرير بترتيب اقتصاديات الدول من "1" الى "190"، وتعتبر المرتبة الأولى عالميا على مدى سهولة القيام بأنشطة الأعمال في ذلك البلد، ومدى ملائمة بيئة الأعمال لممارسة تلك الأنشطة.

2. منهجية البنك في إصدار التقرير وأهدافه:

من أجل توضيح منهجية البنك العالمي في ذلك، نضرب مثال على آخر تقرير قام البنك بإصداره وهو تقرير (Doing Business 2019)، فقد بدأت عملية جمع البيانات حوله بداية من شهر جوان 2017 إلى غاية شهر ماي 2018، وبعد معالجته تلك البيانات، تم إصدار هذا التقرير في أكتوبر من تلك السنة، أي سنة 2018، ولكنه يسمى باسم السنة التالية وهي 2019، لأن ذلك التقرير يعتبر أساس ما يستند إليه معظم المستثمرين في مختلف الدول لتحديد وجهة إستثمارهم خلال السنة الجديدة.

3. مختلف المؤشرات الفرعية التي يعتمد عليها التقرير:

يعتمد تقرير ممارسة أنشطة الأعمال على عشرة مؤشرات فرعية، تحاول أن تشمل مختلف اللوائح والإجراءات الإدارية الحكومية في مختلف الدول، والتي تلخص مراحل حياة مؤسسة الأعمال، وهي بدئ النشاط التجاري، إستخراج تراخيص البناء، توصيل الكهرباء، تسجيل الملكية، الحصول على الائتمان، حماية المستثمرين الأقلية، دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، إنفاذ العقود، تسوية حالات الإعسار.⁷

4. أداء الجزائر من خلال ترتيبها العالمي والعربي حسب تقارير "دوينغ بزنس":

نعرض من خلال الجدول الآتي الترتيب العالمي الذي تحصلت عليه الجزائر من طرف البنك العالمي في تقارير ممارسة أنشطة الأعمال لسنوات مختارة مقارنة بدول عربية.

الجدول رقم (1): الترتيب العالمي والعربي للجزائر ودول عربية حسب (Doing Business 2014) و (Doing Business 2018) و (Doing Business 2019)

الرتبة عربيا	الدولة	الرتبة حسب Doing Business 2014	الرتبة حسب Doing Business 2018	الرتبة حسب Doing Business 2019
1	الامارات العربية	23	21	11
2	المغرب	87	69	60
7	العربية السعودية	26	92	92
10	الأردن	119	103	104
11	مصر	128	128	120
13	موريتانيا	173	150	148
14	الجزائر	153	166	157
19	ليبيا	187	185	186

المصدر: من اعداد الباحثين استنادا إلى مجموعة من التقارير السنوية لممارسة أنشطة الأعمال.

يتضح من الجدول أعلاه أن الجزائر من الدول الأكثر ضعفا من حيث ملائمة بيئتها لممارسة أنشطة الأعمال وجذب الاستثمارات الوطنية بوجودها في الرتبة 157 عالميا حسب آخر تقرير، والرتبة 14 عربيا من بين 21 دولة عربية شملها التقرير.

وعلى الرغم من التحسن الملموس في ترتيب الجزائر في التقريرين الأخيرين، إلا أن الاتجاه العام لترتيبها فهو في تدهور مستمر، باعتبار أنها كانت تحتل الرتبة 125 عالميا سنة 2007 وكانت متفوقة على كل من مصر وموريتانيا والمغرب.

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

ومن التجارب العربية التي نجحت في تحسين بيئة أعمالها بشكل ملموس، نجد المغرب الذي تقدم بـ 72 رتبة بين تقرير 2014⁸ وتقرير 2019، وهو يحتل الرتبة الثانية عربيا والثالثة إفريقيا بعدما كان في الرتبة 128 عالميا سنة 2010، بفعل مجموع الإصلاحات التي يقوم بها.

كما تحسنت رتبة الاردن بشكل كبير بانتقالها من الرتبة 119 إلى الرتبة 104، نفس الشيء بالنسبة لمصر التي تحسن ترتيبها بثمانين نقاط خلال الفترة المدروسة، أما موريتانيا فقد انتقلت من الرتبة الأخيرة عربيا سنة 2008 إلى الرتبة 13 قبل الجزائر.

ومن أجل التفصيل أكثر في أهم عوامل عدم ملائمة بيئة الأعمال في الجزائر حسب البنك العالمي، التي تقف خلف تأخر الجزائر في مختلف تقارير ممارسة أنشطة الأعمال، فإنه ينبغي إبراز وضع الجزائر في المؤشرات المعتمد عليها في عملية الترتيب ومقارنتها من ثمة ببعض الدول بالتركيز على مؤشر الحصول على الائتمان.

ثالثا: واقع بيئة الأعمال في الجزائر من خلال مؤشر الحصول على الائتمان:

سنقوم من خلال هذا الجزء من البحث بالوقوف على واقع أداء الجزائر حسب كل مؤشر من مؤشرات بيئة الأعمال، ثم بشيء من التفصيل حول واقع تمويل المؤسسات في الجزائر من خلال مؤشر الحصول على الائتمان، وهو المؤشر الذي حققت فيه الجزائر أضعف ترتيب عالمي.

1. تقييم عام حول بيئة الأعمال في الجزائر حسب مؤشرات التقرير:

الجدول رقم (2): واقع ترتيب الجزائر مقارنة بدول عربية في مؤشرات (Doing Business 2019):

المؤشرات	الجزائر	المغرب	الأردن	المتوسط في MENA*
تأسيس الشركات	150	34	106	113
استخراج تراخيص البناء	129	18	139	98
توصيل الكهرباء	106	59	62	94
تسجيل الملكية	165	68	72	90
الحصول على الائتمان	178	112	134	126
حماية المستثمرين الأقلية	168	69	125	101
دفع الضرائب	156	25	95	83
التجارة عبر الحدود	173	62	74	121
إنفاذ العقود	112	68	108	105
تسوية حالات الإعسار	76	71	150	121

*منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

المصدر: من اعداد الباحثين استنادا الى:

The World Bank, Doing Business 2019, 16 th Edition, Washington DC, 2018, p73,136.

يلاحظ أن أضعف أداء للجزائر كان في مؤشر الحصول على الائتمان، بوجودها في الرتبة 178 عالميا، أي ما بين 12 دولة في العالم الأقل أداء، وتآخر قدره 50 نقطة عن المتوسط الذي حققته منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهو ما يؤكد ضبابية وعدم الرشادة في الغالب التي تكتسي طريقة منح الائتمان، ويعتبر نتيجة لكثرة الإجراءات الإدارية المعقدة لبيئة الأعمال.

كما يضع عامل التمويل بذلك، كأحد أهم وأكبر العراقيل التي تقف أمام أصحاب الأعمال في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن المؤشرات الأخرى التي حققت فيها الجزائر أضعف المراتب نجد مؤشر التجارة عبر الحدود، بحصولها على الرتبة 173 عالميا، ثم مؤشر حماية المستثمرين الأقلية في الرتبة 168 عالميا، أما مؤشر تسجيل الملكية فتحصلت الجزائر من خلاله على الرتبة 165، ومؤشر دفع الضرائب في الرتبة 156 عالميا.

والملاحظ أن الجزائر تتفوق في مؤشرين فقط كان ذلك على الأردن، وهما استخراج تراخيص البناء وتسوية حالات الاعسار، أما بيئة الأعمال في المغرب فهي الأكثر تحسنا حسب كل المؤشرات نظرا لعدد الإصلاحات التي تبادر بها في كل سنة.

وعلى سبيل المثال، بلغت عدد الإصلاحات التي قامت بها المغرب والأردن خلال السنتين الأخيرتين ستة (6) إصلاحات، أما في الجزائر فقد حققت إصلاحين فقط خلال نفس الفترة.

2. تقييم بيئة الأعمال في الجزائر حسب مؤشر الحصول على الائتمان:

نحاول من خلال هذا الجزء من المداخلة تسليط الضوء على أحد أهم المؤشرات التي يستند إليها تقرير ممارسة أنشطة الأعمال للبنك العالمي في تقييم بيئة الأعمال في مختلف أنحاء العالم، وهو مؤشر الحصول على الائتمان، كما نقوم بالتركيز على وضع الجزائر فيه وأهم العقبات التي تحول دون تحسين أداءها.

1.2 ترتيب الجزائر من خلال مؤشر الحصول على الائتمان:

يقيس هذا المؤشر مدى وجود بعض التدابير التي تسهل الإقراض والاقتراض، بالإضافة إلى مدى تغطية وإمكانية الحصول على المعلومات الائتمانية المتاحة عن طريق مقدمي خدمة التقارير الائتمانية مثل مكاتب وسجلات الائتمان، ويتم تحديد ترتيب الاقتصادات على أساس مدى سهولة الحصول على الائتمان، عن طريق فرز مسافة النتائج للحصول على الائتمان⁹، ونبرز من خلال الجدول أدناه وضع الجزائر في المؤشر مع مقارنته بدول عربية:

الجدول رقم (3): تقييم الجزائر في مؤشر الحصول على الائتمان ومقارنته بدول عربية:

مكونات المؤشر	تقييم الجزائر	تقييم المغرب	تقييم الاردن	متوسط الأداء في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
قوة الحقوق القانونية (0-12)	2	2	0	2.2
مدى عمق المعلومات الائتمانية (من 0 إلى 8)	0	7	7	5.1
تغطية مركز السجلات (النسبة المئوية من عدد السكان الراشدين)	3.2	0	4.8	14.7
مركز المعلومات الائتمانية (النسبة المئوية من عدد السكان الراشدين)	0	29	19.9	15.5

من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي يصدرها البنك العالمي الخاصة بكل بلد.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن مكامن ضعف الجزائر في هذا المؤشر بارزة بشكل أكبر من خلال مؤشرين فرعيين أساسيين، وهما مدى عمق المعلومات الائتمانية ومركز المعلومات الائتمانية.

فقد تم تقييم الجزائر بعلامة صفر من ثمانية في المؤشر الأول وصفر بالمائة في المؤشر الثاني.

2.2 جوانب ضعف الجزائر في مؤشر الحصول على الائتمان:

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي - حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

تتضح جوانب الضعف هذه حسب مؤشرين فرعيين أساسيين وهما:

1.2.2 حسب المؤشر الفرعي "مدى عمق المعلومات الائتمانية":

يقيس هذا المؤشر الفرعي القواعد والممارسات التي تؤثر على مدى ونطاق التغطية، وتوافر المعلومات الائتمانية في مراكز السجلات ومراكز المعلومات الائتمانية، ويتم تقييمه من صفر إلى ثمانية¹⁰. وتم تقييم الجزائر بصفر من ثمانية، في حين تم تقييم المغرب والأردن بسبعة من ثمانية لكل منهما، كما تم تقييم منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في المتوسط بعلامة 5.1 من ثمانية. والسبب من وراء هذا الفارق الكبير في التقييم بين دول المقارنة والجزائر، يكمن في عدم وجود في هذه الأخيرة قاعدة بيانات ائتمانية تسمح بإضفاء شفافية أكبر وتسهيل الوصول إلى الائتمان وتقلص مخاطره¹¹.

كما تستطيع البنوك والمؤسسات المالية بوجود هذه القاعدة، الحصول على المعلومات الائتمانية المطلوبة ومساعدتها لتقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين.

وعلى عكس ذلك، تتوفر كل من المغرب والأردن وعدد كبير من الدول في العالم على شفافية أكبر من حيث استخدام قاعدة البيانات الائتمانية، التي تسمح للبنوك والمؤسسات المالية بوجه أخص على اتخاذ قراراتها الائتمانية بأكثر وضوح، بحيث يكون متاح لها الاطلاع على المعلومات التاريخية المتعلقة بالسلوك الائتماني للمقترضين، مما يساهم بتقليص درجة المخاطر الائتمانية وتوجيه التمويل إلى مستحقيه من مؤسسات الأعمال.

2.2.2 حسب المؤشر الفرعي "مركز المعلومات الائتمانية":

يرتبط هذا المؤشر الفرعي بشكل مباشر بالمؤشر الفرعي السابق، ويُعرف مركز المعلومات الائتمانية بأنه قاعدة بيانات يديرها القطاع العام في العادة، يجمع المعلومات عن الجدارة الائتمانية للمقترضين (أفراداً أو شركات) في النظام المالي، ويسهل تبادل المعلومات الائتمانية فيما بين البنوك وغيرها من المؤسسات المالية¹².

وباعتبار أن الجزائر لا تملك مركزاً للمعلومات الائتمانية، فإن نسبة التغطية في الجزائر حسب هذا المؤشر الفرعي هي صفر بالمائة، أما بالنسبة لدول المقارنة فنسبة التغطية من خلال هذا المؤشر الفرعي كانت في حدود 29 بالمائة و20 بالمائة من عدد السكان الراشدين في المغرب والأردن على التوالي، حيث أن كلا البلدين يمتلك مركزاً للمعلومات الائتمانية.

كما تم تقييم منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بنسبة 15.5 بالمائة من عدد السكان الراشدين، في حين تبلغ هذه النسبة في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نسبة 65.3 بالمائة في المتوسط.

وهو ما يوضح مدى أهمية التحدي الذي ينبغي أن ترفعه الجزائر في مجال إصلاح بيئة الأعمال، ومدى أولوية الإصلاحات في القطاع المالي التي تتناسب مع المعايير العالمية المعروفة في ذلك تحقيقاً للشفافية، لا تلك التي تتناسب مع الأشخاص.

خاتمة:

يتضح إلينا من خلال ما سبق، أن أداء أنشطة الأعمال في الجزائر ضعيف جداً ويتلقى العديد من العراقيل والصعوبات، على الأقل حسب مؤشرات ممارسة أنشطة الأعمال للبنك العالمي، الذي يصنف الجزائر ضمن قائمة الدول الأضعف أداءً عالمياً.

وتتأخر الجزائر بذلك على معظم الدول العربية، كما أن عدد من هذه الدول أبدت اهتماماً كبيراً بتحسين أداؤها وتبني إصلاحات كثيرة من أجل ذلك.

كما تبين لنا أيضا، أن أداء الجزائر في مؤشر الحصول على الائتمان الذي حُصّ بشيء من التفصيل في هذا البحث، كان الأضعف على الإطلاق ما بين باقي المؤشرات، وأعتبر على أنه الاجراء الأضعف والأكثر عرقلة لأنشطة الأعمال، فقد حلت الجزائر في الرتبة 178 عالميا من بين 190 دولة شملها الترتيب.

أما عن أسباب هذا الضعف فيعود أهمها إلى عدم وجود تغطية حول المعلومات الائتمانية عن المقرضين، التي بإمكانها في حال توفرها تسهيل مهمة البنوك والمؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها حول تقديم الائتمان لمؤسسات الاعمال، وحصلت الجزائر بذلك على تقييم صفر من ثمانية، على عكس دول المقارنة المغرب والاردن التي حصلت على تقييم سبعة من ثمانية.

كما أن عدم امتلاك الجزائر مركزا للمعلومات الائتمانية، فوت عليها الفرصة في توفير قاعدة بيانات لجمع المعلومات عن الجدارة الائتمانية للمقرضين التي بإمكانها هي الأخرى تقليص درجة المخاطر الائتمانية واضفاء أكثر شفافية على عملية الائتمان ككل.

انطلاقا مما سبق يمكن حصر نتائج هذا البحث فيما يأتي:

- تلعب بيئة الأعمال الملائمة دورا مهما في نمو وازدهار أنشطة الأعمال، وأصبحت العديد من الدول منها العربية تهتم أكثر فأكثر بتحسين بيئة أعمالها وتوفير الظروف المواتية لنشاط مؤسسات الاعمال.
 - تعتبر الجزائر من الدول الأضعف من حيث أداء أنشطة الأعمال على المستوى العالمي والعربي في مختلف المؤشرات التي يستند إليها البنك العالمي في عملية التقييم عموما، وفي مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان بشكل خاص.
 - يعتبر غياب الشفافية في تقديم الائتمان إلى مؤسسات الأعمال، وعدم تبني الجزائر لقاعدة بيانات عن الجدارة الائتمانية حول المقرضين، من أهم أسباب ضعف الجزائر في هذا المؤشر، مما يساهم في زيادة درجة المخاطر الائتمانية وعدم وصول التمويل إلى مستحقيه من أصحاب الأعمال.
- وفيما يأتي بعض الاقتراحات التي يمكن أن تساعد في تحسين أداء الأعمال في الجزائر:
- ضرورة إعطاء اهتمام أكثر جدية بتحسين مؤشرات أداء الأعمال وإزالة العقبات والتعقيدات الإدارية عنها، وعدم جعلها إصلاحات ظرفية.
 - ضرورة تجديد مختلف الهياكل الموجودة والمعنية بتحسين مناخ الأعمال.
 - العمل على إضفاء الشفافية في تقديم الائتمان لأصحاب الأعمال وتبني من أجل ذلك هيئة للمعلومات الائتمانية، والاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في ذلك.

الاحالات:

- ¹ الوالع سهيلة، الجوانب القانونية لمفهوم مناخ الأعمال في الجزائر، مذكرة ماجستير، فرع قانون الأعمال، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2011، ص12.
- ² Banque Mondiale, un meilleur climat de l'investissement pour tous, Rapport pour le développement dans le monde, 2005, edition De Boeck, Bruxelles, p 20.
- ³ Aziz HMIQUI, Abdelatif TAGHZOUTI, Environnement des affaires et attraction de l'investissement..., Revue Marocaine de Gestion et de l'Economie, N 6, Janvier-Juin 2016, p 30.
- ⁴ Banque Mondiale, un meilleur climat de l'investissement pour tous, OPCIT, p17.
- ⁵ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2019، مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار، الكويت، جويلية 2019، ص 2.

⁶ البنك الدولي، تقرير ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2010، واشنطن، 2009، ص7.

⁷ لمزيد من المعلومات حول المنهجية المتبعة في التقييم انظر: <http://arabic.doingbusiness.org/ar/methodology>

⁸ World bank group, Doing business 2014, Economy profile Algeria, 11 th edition, Comparing business regulation, 2013, p3.

⁹ لمزيد من المعلومات حول المنهجية المتبعة في التقييم انظر: <http://arabic.doingbusiness.org/ar/methodology>

¹⁰ لمزيد من المعلومات في هذا المجال انظر:

- واقع بيئة الأعمال في الجزائر على ضوء مؤشرات أنشطة الأعمال للبنك العالمي -حالة مؤشر حصول المؤسسات على الائتمان.

http://arabic.doingbusiness.org/ar/data/exploreconomies/algeria#DB_gc

¹¹ World bank group, Doing business 2019, Economy profile Algeria,16 th edition, Comparing business regulation,2018, p28.

¹² من الموقع الرسمي لتقرير ممارسة أنشطة الاعمال: <http://doingbusiness.org/ar/data/exploreconomies> تاريخ الاطلاع يوم 24 اوت 2019.

المراجع:

- 1.البنك الدولي، تقرير ممارسة أنشطة الاعمال لسنة 2010، واشنطن، 2009.
2. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2019، مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار، الكويت، جويلية 2019.
- 3.والع سهيلة، الجوانب القانونية لمفهوم مناخ الأعمال في الجزائر، مذكرة ماجستير، فرع قانون الأعمال، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2011.
- 4.Aziz HMIQUI, Abdelatif TAGHZOUTI, Environnement des affaires et attraction de l'investissement...Revue Marocaine de Gestion et de l'Economie, N 6,Janvier-Juin 2016.
- 5.Banque Mondiale, un meilleur climat de l'investissement pour tous, Rapport pour le développement dans le monde, 2005,edition De Boeck, Bruxelles, p 20.
- 6.World bank group, Doing business 2014, Economy profile Algeria,11 th edition, Comparing business regulation,2013
7. World bank group, Doing business 2019, Economy profile Algeria,16 th edition, Comparing business regulation,2018
8. <http://arabic.doingbusiness.org/ar/data/exploreconomies/algeria#DB>
9. <http://doingbusiness.org/ar/data/exploreconomies>
10. <http://arabic.doingbusiness.org/ar/methodology>

Réflexion sur les conditions d'émergence et de développement économique en Algérie

LAZREG Mohammed
Université de Sidi bel abbés, Algérie
E-mail : m.lazreg222@yahoo.fr

GODIH Djamel torqui
Université de Mostaganem, Algérie
E-mail : godihdjamel@hotmail.com

MEHASSOUEL Naamane
Université de Jijel, Algérie
E-mail : mehassouel_naamane@yahoo.fr

Résumé :

La chute rapide des cours sur le marché pétrolier international, est venue révéler ; encore une fois ; l'extrême fragilité de notre système économique. Notre économie a besoin d'une diversification afin que nous puissions mettre un terme au syndrome hollandais qui caractérise notre système économique. L'objectif central de notre modeste contribution à travers cette communication est de mettre en lumière que la construction de l'économie de marché impose un développement économique harmonieux et une efficacité institutionnelle. Notre principal résultat est le suivant : Les pouvoirs publics doivent mettre en œuvre des réformes structurelles touchant à la fois l'environnement économique et institutionnelle qui sont un passage obligé pour créer et augmenter le potentiel de croissance.

Mots clés : Réforme structurelle ; Ressources humaines ; Economie fondée sur la connaissance ; Gouvernance ; Collectivités locales ; Innovation ; Finances publiques.

Introduction :

La chute rapide des cours sur le marché pétrolier international, est venue révéler ; encore une fois ; l'extrême fragilité du système économique algérien. Des fluctuations, somme toute naturelles et prévisibles du marché international d'une matière première ; prennent tout à coup les allures d'une réelle menace, du fait du poids écrasant des hydrocarbures au sein de l'économie algérienne. La construction d'une économie plus diversifiée et moins dépendante des performances du seul secteur de la production et des exportations d'hydrocarbures est indispensable. Les pays émergents qui ont enregistré les meilleurs performances comme l'Inde ou la Chine ont su mettre en œuvre une stratégie de développement et donc de réforme tenant compte de leurs spécificités respectives.

A titre d'exemple (Lamiri ,2013) met en exergue que l'intelligence humaine est la première source d'émergence de développement des nations, c'est grâce aux capacités intellectuelles des américains que les USA sont devenus la première puissance du monde. Aussi ; les pouvoirs publics doivent prendre en compte le secteur de l'enseignement supérieur, car sans un enseignement de qualité mondiale, le développement est impossible. Dans ce cadre, une stratégie doit être mise en œuvre pour permettre à ce secteur d'être à la hauteur. Aucune stratégie industrielle, financière, agricole, ou autre ne sera efficace avec un enseignement supérieur qui n'est pas aux normes internationales.

Aujourd'hui il va de soi que l'Algérie doit également choisir son propre modèle de développement en adoptant une stratégie de réformes en conséquence. Cela est d'autant plus critique qu'à force de retarder les réformes et de laisser perdurer un environnement institutionnel dont la logique a peu évolué depuis les années 1980, L'Algérie se retrouve actuellement dans une position délicate. Un développement économique, soutenu n'est possible que s'il existe de bonnes institutions, c'est-à-dire des institutions capables d'instaurer un environnement favorisant la création de richesses. La construction d'une économie plus diversifiée et moins dépendante des performances du seul secteur de la production et des exportations d'hydrocarbures est indispensable. La diversification économique est nécessaire, elle est également la seule voie ouverte pour faire face aux défis de la création d'emplois et celui des revenus nécessaires pour répondre aux besoins de notre population. L'économie algérienne a besoin d'entreprises performantes. Le retard pris dans ce domaine est considérable et les politiques économiques actuellement en œuvre restent largement en deçà du défi qui nous impose de créer rapidement des champions. Des entreprises compétitives qui récupèrent leurs parts de marchés intérieurs et qui engagent la bataille de la conquête de débouchés extérieurs.

Problématique :

Dans ce cas :

- **Quelles seraient les mesures importantes à mettre en œuvre pour des conditions d'émergence et de développement économique en Algérie ?**

Hypothèse :

Pour résoudre cette problématique, nous avons émis l'hypothèse suivante :

- L'économie algérienne a besoin d'une diversification afin que notre Pays puisse mettre un terme au syndrome hollandais qui caractérise son système économique. L'économie algérienne dépend à 98% de la rente liée aux exportations des hydrocarbures. Aussi, plusieurs leviers fondamentaux doivent être mis en œuvre pour une émergence et un développement économique en Algérie.

Méthodologie :

Nous avons eu recours à la technique documentaire qui nous a permis d'exploiter différents ouvrages pour faciliter notre recherche ayant trait au thème de notre communication. Nous tenterons en fait, dans notre partie méthodologique de développer certains apports personnels quant à la concrétisation effective pour des conditions d'émergence et du développement économique en Algérie, tout en contribuant modestement à l'amélioration et à l'approfondissement des connaissances à travers de nouveaux éclairages dans ce domaine.

Notre communication est structurée en plusieurs axes fondamentaux que nous présenterons ci-dessous.

1. LA NECESSITE D'IMPULSER UNE AUTRE STRATEGIE DE MANAGEMENT DES RESSOURCES HUMAINES EN ALGERIE : SOURCE D'EMERGENCE ET DE DEVELOPPEMENT

Le pilotage des compétences constitue le cœur de toute la stratégie du management des ressources humaines. La gestion des compétences dans le cadre de la durabilité de l'entreprise appelle, à notre sens, une remise en cause permanente des connaissances. Une hiérarchisation des compétences pourrait être instituée, compte tenu non plus de leurs seules caractéristiques examinées à la lumière des nécessités d'exercices présentes, mais également en termes d'optimisations futures à privilégier.

1.1. La médiatisation des compétences du succès :

La hiérarchisation des compétences peut être entreprise, fondée sur des paramètres variables selon les objectifs et projets des entreprises. Il s'agit également, pour les entreprises de soutenir et développer les compétences dominantes.

Toutefois, l'identification des paliers de progrès et de maîtrise pour chaque compétences dominante est nécessaires à notre avis. Introduire une démarche compétence traduit une détermination sans équivoque d'engagement vers un tout autre modèle de management des ressources humaines, donc sur la stratégie de l'entreprise algérienne

1.2. La formation managériale moderne : un levier majeur pour un développement économique harmonieux en Algérie

(Alary , Laloup, Stroussi ,2010) mettent en évidence que la gestion des ressources humaines doit permettre à l'organisation de disposer d'individus compétents et qualifiés au bon poste. Cela s'appuie sur l'identification des besoins, sur des actions de recrutement et sur une politique de formation. Dans toute structure l'individu tient une place prépondérante car il est le sujet de la connaissance, il est porteur d'une partie d'un ensemble que l'on entrevoit à travers le groupe. Il représente, l'intelligence dans son affirmation sociale en particulier par son comportement vis-à-vis du savoir, de ses aptitudes qui touchent aux capacités relationnelles et à la coopération. L'attitude de l'individu est source de connaissance par le fait qu'il la crée et la transmet dans son environnement professionnel. (Mekidèche ,2008) note à ce titre, que les dépenses de recherche d'aujourd'hui sont les investissements de demain et la valeur produite d'après-demain avec les emplois qui vont avec. L'amélioration des performances par le développement des ressources humaines s'avère donc un impératif majeur pour les entreprises algériennes. Aussi ; et face à la concurrence nationale et internationale, la construction de l'économie en Algérie va se traduire par un ensemble de contraintes et d'exigences que les entreprises doivent intégrer pour survivre et réussir, entre autres : Des ressources humaines hautement qualifiées.

(Rezig, 2006) indique également dans ce contexte que le capital humain est un moteur fondamental de la croissance économique. L'investissement dans le capital humain s'est en effet avéré déterminant pour la création de conditions favorables à la promotion d'une croissance économique durable et de l'emploi

Pour sa part (Lamiri ,2013) met en exergue que les deux facteurs clés de succès de réussite des entreprises et des nations demeurent l'intelligence humaine et l'information. En Algérie, les ressources nationales allouées au développement humain de même que son management qualitatif sont loin d'être satisfaisants.

2. REPENSER LE PARTENARIAT UNIVERSITE-ENTREPRISE : UN ATOUT MAJEUR POUR UNE EMERGENCE ECONOMIQUE EN ALGERIE

(Rouadja, 2018) note dans ce cadre que l'université et l'entreprise algérienne se méconnaissent et s'ignorent au prétexte infondé qu'elles se suffisent elles-mêmes ; qu'elles n'ont nullement besoin l'une de l'autre. Cette attitude est négative et s'inscrit en faux contre la logique de l'échange mutuellement bénéfique et de la complémentarité que postulent les lois qui régissent l'économie de marché. L'obstacle majeur qui fait que ces deux institutions se tournent le dos tient donc au fait que les gestionnaires de ces deux entités se considèrent comme des fonctionnaires de l'Etat et dont le seul souci n'est pas toujours l'efficacité ou la rentabilité de l'entreprise qui les emploie ; mais bel et bien leur fin de mois.

(Belaadi, 1996) note en ce sens que la maîtrise de la science et de la technologie est une des aspirations majeures et vitales de notre pays, dans la mesure où elle constitue la principale clé d'entrée dans le monde du développement économique et social. Cette maîtrise, comme il est établi de par le monde, ne peut être générée qu'à l'université, qui doit être reconnue comme le lieu du savoir, où s'établit une compétence dans un domaine et d'où doit partir son extension.

2.1. Les nouvelles missions de l'université :

2.2. Enseignement-emploi : une nécessité vitale

Ce qui est nécessaire aujourd'hui compte tenu des revendications récentes des populations, c'est une réforme basée sur deux orientations principales. La mise en relation des cursus scolaires avec les besoins des secteurs d'activité et la formation de créateurs d'emploi plutôt que de chercheurs d'emploi. S'agissant de la première orientation l'adéquation cursus-besoins, il ya lieu d'institutionnaliser un dialogue permanent entre les institutions d'enseignement à tous les niveaux des secteurs d'activité.

2.3. Le pilotage des compétences : le cœur des ressources humaines

Le pilotage des compétences constitue le cœur de toute la stratégie du management des ressources humaines. La gestion des compétences dans le cadre de la stratégie d'entreprise, appelle, à notre sens, une remise en cause permanente des connaissances.

Une hiérarchisation des compétences pourrait être instituée, compte tenu non plus de leurs seules caractéristiques examinées à la lumière des nécessités d'exercices présentes, mais également en termes d'optimisations futures à privilégier.

2.4. L'innovation et les pôles de compétitivité : Levier d'action pour un développement économique

Pour (Djefflat, 2014) l'analyse de la situation actuelle du système éducatif signale d'importantes réussites, mais aussi un certain nombre de défis à relever. Parmi ces dernières on peut citer : la faiblesse du rendement des institutions éducatives ; La prédominance de l'aspect quantitatif dans les programmes scolaires ; La faiblesse des acquis des élèves ; La centralisation de la gestion du système éducatif ; Le manque de professionnalisme et l'absence d'une culture de l'évaluation en Algérie.

2.5. L'économie fondée sur la connaissance (EFC) : vecteur majeur d'un management des talents

L'économie de la connaissance comprend des pans entiers des activités d'un Pays. On y inclut la formation (longue durée et recyclage), les TIC, la recherche et développement, l'innovation, la communication, les industries de l'expertise et du conseil etc. L'économie de la connaissance est comme le sang qui irrigue le corps humain. Elle contribue à améliorer la productivité de tous les autres secteurs (Lamiri, 2013).

Les pouvoirs publics et les opérateurs économiques en Algérie doivent prendre en considération la combinaison et l'articulation des capitaux, du savoir et du capital humain que dépend, désormais la construction des avantages compétitifs progressivement substitués ou ajoutés aux avantages comparatifs naturels affirme (Mekideche, 2008).

2.6. Les Pratiques de l'économie de la connaissance au niveau de l'entreprise :

Selon (Djefflat, 2014) la méconnaissance de l'importance de l'immatériel de l'entreprise constitue à la fois un handicap, mais également un gisement de création d'emplois inexploité. Une enquête auprès d'un échantillon de PME en Algérie montre que près de la moitié (44%) n'ont aucun investissement dans l'immatériel. La plupart des entreprises et notamment les PME ne disposant pas de services de R-D. A titre comparatif, les PME Françaises consacrent entre 3% et 4% de leur chiffre d'affaires à la dépense en R-D et participent entre 10% 20% au PIB., la Finlande (58%), La Suède (37%), les USA (30%) ; l'Allemagne (30%) et le Japon (22%). La maîtrise de la science et de la technologie est une des aspirations majeures et vitales de notre pays, dans la mesure où elle constitue la principale clé d'entrée dans le monde du développement économique et social Une économie qui investit beaucoup dans la recherche a plus de chances d'obtenir une forte croissance économique que celle qui y investit fort peu, les ressources humaines constituent à cet effet, un trésor inépuisable.

2.7. Veille et intelligence économique :

Depuis quelques années, avec l'évolution importante d'Internet, la masse d'information disponible est de plus en plus grande et diverse dans tous les domaines. Cette mutation est liée à l'avancement des technologies de l'information et plus particulièrement des télécommunications qui au cours de la dernière décennie, ont bouleversé la façon de travailler, de réfléchir, et de réagir. Toute stratégie de recherche et développement s'appuie sur l'analyse des informations scientifiques et techniques dont l'entreprise a besoin pour sauvegarder, optimiser et enrichir son patrimoine immatériel souligne (Bernaoui ,2016).

2.8. Le système Chinois : un modèle possible pour l'Algérie

(Seighier, 2012) nous informe que ce Pays dispose de plusieurs universités totalement privées, classées parmi les mieux cotées du pays. La plupart des grandes business schools mondiales (Harvard, Wharton, HEC-PARIS, Stamford.....) ont, soit crée des joint-ventures avec des universités publiques chinoises.

Le classement mondial des MBA du Financial Times pour 2012 place la Hong Kong UST Business School à la 10 position et la CEIBS de Shanghai à la 24 devançant même des business Schools aussi célèbres que L'ESADE de Barcelone, Bacconi de Milan ou la Cranfield School of management en Angleterre. L'université publique Tsinghua de Pékin a trois prix Nobel d'économie étrangers parmi son corps professoral. L'actuel recteur de la CEIBS de Shanghai, un Anglais n'est autre que l'ancien doyen de la London Business School, puis vice Doyen de la Harvard Business School

Dans le même ordre d'idées (Adler, 2009) souligne que les efforts du gouvernement Chinois pour encourager la science et la technologie et créer une économie high tech multiplieront les incitations à se préoccuper davantage du capital humain et à s'ouvrir à l'extérieur pour attirer en Chine compétences et idées nouvelles

2.9. Quel choix pour l'Algérie ?

A l'instar de ce que la Chine a engagé pour réussir sa transition économique, l'Algérie devra obligatoirement lancer des réformes nécessaires pour fournir aux entreprises les compétences indispensables à leur essor. C'est là probablement, l'un des chantiers les plus urgents pour préparer ce qu'on appelle l'après-pétrole d'une part, une politique des ressources humaines de qualité et permettre ainsi un développement de la culture stratégique. L'entreprise doit avoir une vision claire. Il s'agit de la direction définie par le management et dont le but est de guider les activités de l'entreprise. Des salariés qui ignorent quelles sont les priorités pourraient-ils se montrer capables de collaborer avec le management à leur mise en œuvre ? La vision est par conséquent essentielle, et elle doit être partagée et comprise à l'échelle de l'organisation note en ce sens (Rivas ,2007).

3. GOUVERNANCE ET MISE A NIVEAU DE L'ENTREPRISE ALGERIENNE AUX STANDARDS INTERNATIONAUX : DES LEVIERS FONDAMENTAUX POU UNE EMERGENCE DE L'ENTREPRISE ALGERIENNE

La mise à niveau concerne toutes les fonctions de l'entreprise dans le but d'apporter des solutions pratiques, principalement à la gestion de la qualité, au marketing, à la maîtrise des coûts et aux ressources humaines. La réussite de la mise à niveau conditionne le développement économique et la création ou la disparition de dizaines de milliers d'emplois.

3.1. Les grands axes de la mise à niveau :

A titre d'exemple, on peut citer les points suivants :

- La mise à niveau doit concerner également l'ensemble des fonctions de l'entreprise, nous pouvons citer : Les ressources humaines, les finances, la production ; le marketing etc. Selon (Lamiri, 2013) il est rare de nos jours qu'un pays améliore sa compétitivité et se développe avec un système économique centralisé. Une économie qui fonctionne ainsi se prive des énergies et des cerveaux de millions de citoyens qui auraient pu participer efficacement à l'édification de leur pays.

3.2. L'apprentissage de la démarche de développement durable par l'entreprise algérienne :

La mondialisation impose aux entreprises un niveau de performance qui induit une plus grande complexité dans leur pilotage particulièrement du fait de leur croissance, de la diversité de leurs

activités et des mutations de leurs contextes environnementales indique (Toudjine ,2013). La construction de l'économie de marché en Algérie va se traduire par un ensemble de contraintes et d'exigences que les entreprises algériennes doivent intégrer pour survivre et réussir entre autres : le développement durable. La logique du développement durable conduit à repenser les modes d'actions publiques traditionnelles. Par la même, elle ouvre un champ d'innovation pour la gestion des ressources humaines qui devra faire preuve d'une certaine imagination pour impulser de nouvelles relations entre les acteurs et les territoires affirme (Lacono, 2004).

La maîtrise des technologies de l'information et de la communication et le recours aux réseaux sociaux, permettront en effet à cette nouvelle génération de managers, de prendre rapidement connaissance des outils et techniques de gestion les plus performants qu'ils sauront mettre en service de leurs sociétés soutient (Grim ,2012).

3.3. Une nouvelle gouvernance administrative : un enjeu majeur

(Okamba ,2010) indique qu'il existe plusieurs formes de gouvernance : la gouvernance politique, la gouvernance administrative ; la gouvernance économique et financière, la gouvernance des entreprises. L'interaction entre toutes ces composantes de la gouvernance conduit vers la cohésion sociale durable, facteur de développement économique et social soutenable que l'on peut évaluer par le renforcement du sentiment d'appartenance des individus à une collectivité, par leur insertion dans la vie économique et sociale de la cité et par leur degré de participation à la décision collective. Parmi les leviers fondamentaux de rupture pour un développement local harmonieux et une efficience institutionnelle en Algérie, il y a lieu de mettre en lumière : la gouvernance.

Dans ce cadre (Lamiri ,2013) nous informe que dans le domaine du management on affirme que le bon Dieu est le meilleur démocrate parce qu'il a distribué équitablement l'intelligence au sein des peuples. Mais l'organisation et la gouvernance des Etats font toute la différence. Ainsi, lorsque nous avons un Etat organisé, avec des institutions administrées rationnellement par les meilleures compétences, nous sommes en présence d'un dragon économique. Lorsque les institutions de l'Etat sont désarticulées, gérées intuitivement, sans les processus d'intelligence et de cohérence, alors nous sommes en présence d'un Etat inefficace et destructeur au lieu d'être créateur de richesses. Schumpeter, le célèbre économiste a bien compris la relation entre l'efficacité de l'Etat et l'efficacité de la relance économique.

3.4. L'amélioration du climat des affaires en Algérie : Condition sine qua non pour une émergence de l'économie algérienne

L'Algérie est régulièrement très mal située dans les différents classements internationaux sur le climat des affaires. Les causes sont nombreuses. Nous en retiendrons une qui fait l'unanimité, à savoir la bureaucratie. Le management moderne a produit également des thérapies efficaces contre ce fléau. La bureaucratie étouffe un pays ; lorsqu'un certain nombre de conditions existent. La première est de loin la plus importante est l'absence de management dans nos institutions administratives.

3.4.1. Classement annuel de l'Algérie par les institutions spécialisés : FMI ; Banque Mondiale

La banque mondiale publie annuellement le Doing Business qui est un rapport qui offre des informations sur le climat des affaires par pays. Selon l'indicateur : facilité de faire les affaires : l'Algérie occupait en 2004 : la 136 place, la 148 place en 2012 et la 156 place en 2017 ; En outre, le délai moyen de création d'une entreprise est estimé à plus de 20 jours en Algérie et de 8, 3 jours dans les pays de l'OCDE.

(Lakhlef, 2017) met en lumière la question suivante : Que faire pour améliorer le climat des affaires ? Beaucoup d'experts, notamment ceux des institutions internationales FMI, Banque Mondiale... recommandent en premier lieu des réformes structurelles, des réformes qui visent des mesures en profondeur, voire radicales des règles de fonctionnement de l'économie pour corriger les déséquilibres, créer de meilleures conditions de relance de la croissance et réduire l'endettement

3.4.2. La diversification économique en Algérie : une nécessité indispensable pour annihiler la variante du syndrome hollandais en Algérie

L'économie algérienne dépend à 98% de la rente liée aux exportations des hydrocarbures. Aussi, l'Algérie a besoin d'une stratégie de riposte, et le plus rapidement possible. Dans ce cadre, une stratégie de riposte qui consiste à structurer l'Etat pour s'assurer que l'on mobilise toute l'intelligence

interne pour tirer profit de tous les atouts dont nous disposons est à mettre en œuvre par les pouvoirs publics. L'objectif est de permettre à l'Algérie de s'engager le plus rapidement sur une trajectoire de développement économique et social soutenu. Notre économie a besoin d'une doctrine économique et sociale. En fait, ce dont nous avons besoin, c'est d'une feuille de route de 30 ans pour construire une autre économie.

3.4.3. Quelques solutions possibles :

L'Etat devrait inscrire dans la constitution un échéancier planifiant la fin de l'allocation de la fiscalité pétrolière au budget de l'Etat, avec une refonte de la politique fiscale et budgétaire qui prépare la transition vers la fin de la rente, pour inciter ainsi les pouvoirs publics à diversifier notre économie. Il s'agit entre autres :

- Libéralisation de l'acte d'investir, il doit être libre et n'est soumis à aucune autorisation ou agrément ;
- En matière d'investissement directs étrangers (IDE) abandonner la règle des 51/49 appliquée systématiquement.
- Les pouvoirs publics doivent afficher les branches ou filières considérées comme stratégiques ou la partie algérienne est obligatoirement majoritaire ;
- La Réforme en profondeur du système de régulation et d'encouragement de l'acte d'exportation s'avère d'une nécessité vitale ;
- Les pouvoirs publics doivent mettre en place les bases d'un véritable droit économique cohérent et incitatif pour la création de richesses ;
- Réduire le champ de l'informel : Il y a lieu de prendre des mesures urgentes avec des réponses concrètes aux besoins des personnes qui agissent dans ce secteur ;
- Une Refonte des politiques du marché du travail pour encourager l'emploi formel est indispensable.

3.5. La bonne gouvernance économique et financière : un levier majeur pour une efficience bancaire et financière en Algérie

(Mihoubi ,1998) souligne à ce propos qu'une économie moderne, puissante, performante et compétitive ne peut exister sans un système bancaire et financier moderne, puissant, performant et ouvert. L'une ne va pas sans l'autre. Les pays développés nous offrent le meilleur exemple de cette parfaite osmose.

Afin de s'adapter à l'évolution de l'environnement économique, les banques algériennes doivent entreprendre un certain nombre d'actions :

- L'amélioration de la qualité de service et de l'image de marque ; La poursuite d'une politique d'octroi de crédits sains et rentables ;
- Une dynamisation de la relation banque-entreprise .Susciter la création de sociétés de « capital risque » et de leasing d'une part, et d'un fonds de développement des investissements afin de pallier l'insuffisance de l'autofinancement des investisseurs ;
- Assister les entreprises en matière de : restructuration, d'ingénierie financière ;
- L'amélioration de la qualité et de la célérité dans le traitement des opérations ;
- L'optimisation de l'outil informatique ; La formation du personnel....
- L'extension du réseau bancaire.

3.5.1. L'inadaptation du système bancaire et financier en Algérie : une contrainte ardue qui entrave la stratégie des entreprises en matière d'investissement

Nous pensons que les banques doivent consentir plus d'efforts pour améliorer quantitativement et qualitativement le financement de l'économie en veillant au respect du cadre normatif d'intervention et en renforçant la prévention et la supervision dans le cadre de la bonne gouvernance estime (Benachenhou ,2015).

3.5.2. Nécessité du développement du marché boursier en Algérie :

En Algérie, le financement des entreprises se fait quasiment par le biais des crédits bancaires, ce qui constitue un frein pour la prise en charge de tous les projets. Le crédit bancaire ayant des limites qui sont fixées à travers entre autres, les ratios de solvabilité, de liquidité et de division des risques, il est clair que les banques algériennes ne pourront supporter seules le financement de l'économie. Dans

une économie de marché, le marché financier représente la principale source de financement des entreprises. L'Algérie a pris un retard considérable dans la création et l'organisation d'un tel marché financier. Ce handicap risque de peser lourdement dans la progression du processus de réformes et la relance de la croissance sur des bases saines et durables et donc sur la culture de la gestion stratégique dans les entreprises. L'Algérie a besoin d'ériger une place boursière qui finance l'économie productive.

4. POUR UNE GESTION EFFICIENTE DES COLLECTIVITES LOCALES :

Aujourd'hui, l'espace communal local doit être un terrain pour l'innovation et l'attractivité économique. L'autorité centrale devra accorder plus de pouvoirs aux collectivités locales notamment en matière économique. A travers les pouvoirs qui leurs sont conférés, les élus locaux devraient être en mesure d'innover en matière de fiscalité locale pour drainer plus d'entreprises et promouvoir la création et le développement de zones industrielles. Le développement économique doit passer par le développement local et donc l'approche locale est un impératif majeur pour le développement économique et social.

4.1. La commune algérienne : entreprise de prestation de services et de création de richesses

A ce sujet, (Khelil ,2011) indique que la commune doit fonctionner comme une entreprise de prestations de services et de création de richesses, il est évident que le résultat dépendra des capacités managériales des uns et du degré d'implication des autres dans la vie économique et sociale et culturelles de la collectivité. En somme cette image de la commune-entreprise reste intimement liée au savoir-faire des élus et à l'implication du citoyen autrement dit au degré d'émancipation de notre société.

(Kerri ,2017) dans ce contexte met en exergue que pour améliorer la situation financière des collectivités locales et contribuer au développement national, une révision de la fiscalité et des finances locales est nécessaire ; elle est prévue dans le sillage de la prochaine révision des codes communal et de wilaya.

Les réformes permettront à notre humble avis une amélioration de la fiscalité au niveau de la wilaya d'une part, et d'autre part des répercussions positives en matière financières sur les communes. Cet état de fait, pourra ainsi booster le financement local et par conséquent agir sur la création de PME au niveau de la wilaya.

4.2. Le marketing territorial et la création de richesses ou comment valoriser la gestion des établissements humains ?

4.2.1. Le rôle de l'élu dans la diversification et la création de PME au niveau de la Wilaya :

La question de l'intervention économique des collectivités doit être au centre des préoccupations de leurs élus locaux qui doivent :

- Développer l'infrastructure de leur territoire; Assurer un bon environnement pour attirer les PME; Donner au PME la possibilité d'accès au marché public et au foncier; Garantir le problème de financement ; Assurer la formation professionnelle des dirigeants des PME et leur l'orientation vers les secteurs cibles; Assurer une main d'œuvre qualifiée; Promouvoir la R&D par l'implication des universités; Développer un système d'information au service des PME ; Proposer un régime fiscal et un cadre juridique adaptés au PME...etc.

4.3. Le développement local : un enjeu majeur pour une émergence économique en Algérie

a. La culture entrepreneuriale au niveau de chaque wilaya : une mobilisation du capital savoir faire de la collectivité

L'importance de l'entrepreneuriat pour le développement et la croissance d'un pays a poussé la majorité des pays à intégrer l'initiation et la formation à l'esprit de création d'entreprise dans le système éducatif note dans ce cadre (Lakhlef, 2014).

4.3.1. Les conditions de base :

L'une des conditions de base reste la mise en place localement d'un réseau de liaisons interactives entre la recherche et l'entreprise au niveau de chaque wilaya du pays. Il faut à cet effet:

- Créer des centres de recherches mixtes entreprises-université et institutions de formations pour intensifier les échanges entre les deux secteurs et déterminer les facteurs d'incitations suffisants à leur impulsion.

4.3.2. La nouvelle vision des pouvoirs publics :

4.4. Doter les communes Algériennes de pépinières et d'incubateurs :

A ce sujet ; (Rahmani ,2009) fait remarquer qu'aujourd'hui la galaxie financière locale s'est dérégulée : l'insincérité budgétaire couvre les communes, les déficits fleurissent et les effets pervers s'accroissent. La lente dérive financière des communes algériennes doit être jugulée pour les rendre en mesure d'affronter les défis de l'économie de marché et d'un univers de compétitivité et de concurrence. L'évolution de plus en plus rapide des modes de vie, des moyens de communication, des circuits économiques, l'accélération imprimée par les techniques et technologies nouvelles nécessitent une adaptation et une modernisation continues des collectivités locales dans la gestion de leurs services et de leurs infrastructures.

5. AMELIORATION DES FINANCES PUBLIQUES ET INTENSIFICATION DES EXPORTATIONS HORS HYDROCARBURES : UNE NECESSITE VITALE

(Abaci, 2017) souligne que la transition économique de l'Algérie sera-t-elle enfin enclenchée, car le pays est désormais face à une crise économique et budgétaire structurelle du fait que la relation entre le contribuable, l'entreprise ; le citoyen et l'Etat est de type rentier. La politique budgétaire en Algérie n'est pas encore adaptée à l'économie de marché et fonde encore sa démarche sur le secteur des hydrocarbures occupant un poids important dans l'économie nationale. Les risques budgétaires se sont accrus au cours des dernières années : la croissance rapide de la masse salariale publique, le poids croissant des transferts sociaux, la fragilité structurelle de la fiscalité ordinaire et le poids des exonérations ont conduit à un financement décroissant des dépenses de fonctionnement par la fiscalité ordinaire, tandis que la politique non sélective de grands projets infrastructurel a conduit à un creusement des déficits note dans ce cadre (Benachenhou, 2015).

5.1. Les subventions:

La question des subventions est à résoudre, car elles impactent négativement le budget de l'Etat, réduisant ainsi ses capacités d'investissement. A cet effet, les subventions doivent moins concerner les produits mais plus les ménages en fonction de leur situation de revenus.

5.2. Nécessité d'une réforme et d'une modernisation de l'administration fiscale :

Une réforme fiscale et une modernisation de l'administration est à envisager en tenant compte de plusieurs impératifs dont : la réintégration du secteur informel dans la base fiscale et parafiscale et le renforcement de la compétitivité des entreprises. Il est impératif donc de rendre le système budgétaire performant et efficace au plan économique, c'est à dire la mobilisation des ressources publiques par la fiscalité ordinaire comme un levier économique stratégique au service de la valorisation des ressources territoriales. La réforme fiscale et la modernisation de l'institution constitue à notre sens l'un des plus gros chantiers de réformes pour les prochaines années et ce, pour un nouvel ordre budgétaire et un nouvel ordre économique.

5.3. L'urgence d'une intensification des exportations hors hydrocarbures :

La diplomatie algérienne peut contribuer à l'internationalisation de l'entreprise algérienne et donc au développement des exportations hors hydrocarbures. Il s'agit en ce sens de la diplomatie économique et commerciale comme outil intermédiaire entre la diplomatie et l'intelligence économique qui peuvent servir de vecteur d'accès à l'information économique et commerciale. Celles-ci sont censées être utilisées par les entreprises exportatrices dans l'adaptation de leurs produits au marché international visé. Certes, il ya des entreprises algériennes qui arrivent à exporter sans pour autant avoir recours à la diplomatie.

CONCLUSION:

Arrivé à la fin de notre modeste contribution à travers cette communication, nous tenterons de mettre en exergue une synthèse récapitulative de nos principaux résultats.

Le développement économique à travers des réformes structurelles qui sont un passage obligé pour créer et augmenter le potentiel de croissance est indispensable. Dans ce cadre ; le développement des ressources humaines constitue l'ossature indispensable pour amorcer une véritable croissance économique. Par ailleurs et pour une dynamique dans le domaine des financements, il est impératif que la relation banque-entreprise au sein de chaque wilaya soit développée. De même, une relation étroite s'avère nécessaire entre l'université et les entreprises. Mettre sur pied des passerelles au sein

des communes entre le système de formation et le monde de l'entreprise de sorte à mieux intégrer les préoccupations des entreprises s'avère également à notre humble avis nécessaire. Le développement de la culture entrepreneuriale dans les différentes institutions de chaque Wilaya est indispensable afin de développer le nombre d'entreprises qui sont à la base de la création de richesses. Toutefois, la commune algérienne, en tant que collectivité locale est au centre de l'actualité, toute l'attention doit être consacrée à cette entité et, ce pour une dynamique économique territoriale. Le développement de l'économie fondée sur la connaissance ; la veille et l'intelligence économique constituent également des leviers importants pour la relance économique de notre pays. Enfin, revoir le climat des affaires et l'environnement économique s'avère primordial. A cet effet, les pouvoirs publics doivent mettre en place les bases d'un véritable droit économique cohérent et incitatif pour la création de richesses.

Toutefois, il y a lieu de remarquer que quels qu'aient pu être nos efforts pour circonscrire la question ayant trait à notre thème ; notre communication ne saurait épuiser le domaine aussi vaste et passionnant, qu'inépuisable. Notre souhait est d'apporter à travers cette modeste intervention une modeste contribution quant à la contribution à une réflexion sur les conditions d'émergence et de développement économique en Algérie.

BIBLIOGRAPHIE:

1. Alary AM ; Lalloup I; Stroussi A (2010). «Management des organisations ». Berti Editions, Alger.
2. Adler A(2009). « Le nouveau rapport de la CIA. Comment sera le monde en 2025 » ; Editions Robert Laffont, Paris.
3. Abaci M : El Watan économie 15 novembre 2017.
4. Bellaadi M (1996). « La relation université-entreprises. Quel diagnostic ? Quel management ? » Ouvrage collectif : vers une nouvelle culture managériale. OPU, Alger.
5. Bouchagha S. El Watan économie du 24aout 2016.
6. Bernaoui R (2016). « Veille et intelligence économique. Quelle problématique pour un système d'information en Algérie ? ». OPU ; Alger.
7. Benachenhou (2015). « L'Algérie : sortir de la crise ». El Diwwan, Alger.
8. Djeflat A (2014). « L'intégration économique Maghrébine : un destin obligé ». Ouvrage collectif sous la direction d'A. Mebtoul et Camille Sari. Editions Anwar El Maarifa
9. Grim N (2012). « Entrepreneurs, pouvoir et société en Algérie ». Casbah Editions ; Alger.
10. Khelil A (2011). « La commune dans le défi du management et de l'ingénierie territoriale ». Casbah Edition, Alger.
11. Kerri M : Directeur des finances des collectivités locales à la direction générales des collectivités locales du ministère de l'intérieur : liberté économie du 6 novembre 2017.
12. Lakhlef B (2014). « Créateur d'entreprise et dirigeant d'entreprise ». Alger-Livres-Editions.
13. Lamiri. A (2013). « La décennie de la dernière chance. Emergence ou déchéance de l'économie algérienne ? » Editions Chihab ; Alger.
14. Lacono G (2004). « Gestion des ressources humaines ». Casbah Editions ; Alger.
15. Mekideche. M (2008). « L'économie algérienne à la croisée des chemins » ; Editions Dahlab ; Alger.
16. Mihoubi.S (1998). « L'Algérie à l'épreuve des réformes économiques ». Office des publications universitaires ; Alger.
17. Okamba E(2010). « La gouvernance. Une affaire de société ». Paris ; Edition L'Harmattan
18. Rezig A (2006). « Algérie –Brésil- Corée du Sud : Trois expériences de développement ». OPU ; Alger.
19. Rouadjia A. El Watan économie du 11 mars 2018.
20. Rivas-Micoud M (2007). « Carlos Ghosn : 24 leçons de management ». Editions Maxima, Paris.
21. Rahmani C (2009). « Les finances des communes algériennes. Insincérité, déficits et bonne gouvernance ». Casbah Editions, Alger.
22. Stiglitz Joseph E (2010) Prix Nobel d'économie. « Le triomphe de la cupidité. Traduit de l'anglais (américain) par Paul Chemla ». Editions LLL , Paris.
23. Toudjine A (2013). « La pratique du contrôle de gestion ». OPU, Alger.

العنوان: السياسة المالية للجزائر للفترة (2000-2019)**- تقييم البرامج وتحليل المؤشرات -**

الدولة: الجزائر

مؤسسة الانتماء: جامعة الجزائر 3

الباحث: مزباني مريم

Email: merioma12@gmail.com

مخبر الانتماء: مخبر العمولة والسياسات الاقتصادية

ملخص:

سنحاول ومن خلال موضوع البحث تسليط الضوء على السياسة المالية في الجزائر بصفة عامة، تعريفها أهدافها، أدواتها،...، وذلك باعتبارها من أهم أدوات المحافظة على الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التوازنات الداخلية والخارجية للدول، ومن ثم عرض موجز للسياسة المالية للبلاد خلال الفترة (2000-2019) من خلال المشاريع والبرامج التنموية المتبناة من قبل الحكومة والأهداف المسطرة لها، بالإضافة إلى متابعة تطورات الإيرادات العمومية للخزينة وتحديد مصادرها، وأخيرا تحليل لبعض المؤشرات الاقتصادية الكلية التنموية خلال فترة الدراسة وعرض نتائجها.

الكلمات المفتاحية: السياسة المالية، البرامج التنموية، الإيرادات العمومية، المؤشرات الاقتصادية.

Abstract:

This study aim to highlight the fiscal policy in Algeria, defined its objectives, tools, ..., as one of the most important tools used to maintain the economic stability and achieve both of internal and external balances of countries, then we will present briefly a review of the fiscal policy during the period (2000) -2019) through the development projects and programs adopted by the government, then follow-up the developments of the public revenues and identify their sources too, finally an analysis of some macroeconomic development indicators during the study period and presentation of its results.

Keywords: fiscal policy, development programs, public revenues, economic indicators

تمهيد:

تعد السياسة المالية المطبقة لمختلف الدول وإلى جانب النقدية من أهم أدوات المحافظة على التوازنات الاقتصادية الداخلية والخارجية للبلاد، كما وتعتبر انعكاسا للأنظمة السائدة ومستويات التنمية الاقتصادية المحققة، إذ تختلف السياسات المالية المطبقة بناء على خصوصيات كل دولة من حيث درجة التقدم، مستويات النمو والأهداف التي وضعت لتحقيقها. وكغيرها من الدول عرفت الجزائر تغيرات وتحولات عميقة وجذرية في تطبيق مختلف سياساتها الاقتصادية ومنها المالية منذ فترة الاستقلال وحتى يومنا وذلك بناء على خصوصيات كل مرحلة والأهداف التي سعت ولا تزال تسعى لتحقيقها، برامج كانت أبرزها تلك التي تزامنت مع بداية الألفية الجديدة والتي صاحبها انتعاش في أسعار البترول ما ساهم وبشكل كبير في ارتفاع العائدات وتحقيق النتائج والأهداف المسطرة إلى حد كبير، نتائج تبعها استقرار وتحسن في أغلب المؤشرات الاقتصادية الكلية التنموية، والتي ما لبثت أن بدأت في التراجع مباشرة منتصف العقد الثاني، كون تغيراتها تبقى دائما رهينة التقلبات الظرفية للعوائد النفطية، وهو ما دعى الدولة إلى السعي للبحث عن مصادر بديلة لتمويل نفقاتها بعيدا عن التبعية البترولية. بناء على ذلك، سنحاول ومن خلال موضوع البحث الإجابة على التساؤلات التالية:

ما مدى مساهمة السياسة المالية للألفية الجديدة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للبلاد؟

أولا: الإطار العام للسياسة المالية بالجزائر

1. السياسة المالية:

1.1 تعريف السياسة المالية:

1.1.1 تعرف بأنها مجموعة الأهداف و التوجهات و الإجراءات و النشاطات التي تتبناها الدولة للتأثير في الاقتصاد القومي و المجتمع بهدف المحافظة على استقراره العام و تنميته و معالجة مشاكله و مواجهة كافة الظروف المتغيرة

2.1.1 كذلك: هي سياسة استخدام أدوات المالية العامة من برامج الإنفاق و الإيرادات العامة لتحريك متغيرات الاقتصاد الكلي مثل الناتج القومي، العمالة، الادخار، الاستثمار، و ذلك من أجل تحقيق الآثار المرغوبة و تجنب الآثار غير المرغوبة فيها على كل من الدخل و الناتج القوميين و مستوى العمالة و غيرها من المتغيرات الاقتصادية.

ومنه يمكن القول أن السياسة المالية هي أداة الدولة للتأثير في النشاط الاقتصادي بغية تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية سياسية، أو هي أسلوب أو برنامج عمل مالي تتبعها الدولة عن طريق استخدام الإيرادات و النفقات العامة، علاوة على القروض العامة لتحقيق أهداف معينة في طليعتها النهوض بالاقتصاد الوطني و دفع عجلة التنمية و إشاعة الاستقرار الاقتصادي

2.1 أهداف السياسة المالية:

1.2.1 الاستقرار الاقتصادي: - الحفاظ على مستوى التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة

- تحقيق درجة مناسبة من الاستقرار في المستوى العام للأسعار.

2.2.1 التخصيص الأمثل للموارد: (الطبيعية، البشرية، رأس المال)

3.2.1 التوزيع العادل للثروات والدخل: بغرض تقليل التفاوت في المجتمع

4.2.1 تحقيق التنمية الاقتصادية

5.2.1 تحقيق التوازن: أ. المالي

ب. العام: مجموع الانفاق الوطني (استهلاك، استثمار، انفاق حكومي) وبين مجموع الناتج الوطني

3.1. أدوات السياسة المالية:

1.3.1 الانفاق العام: يعبر عن حجم التدخل الحكومي والتكفل بالأعباء العمومية من قبل الدولة، وتنقسم النفقات إلى:


1.3.1 أ - التقسيم الوضعي (تبعاً لنفقات الدولة):

- نفقات إدارية: المتعلقة بتسيير المرافق العامة

- نفقات اجتماعية: المتعلقة بالأغراض الاجتماعية للدولة

- نفقات اقتصادية: هي النفقات التي تتعلق بقيام الدولة بخدمات تحقيقاً لأهدافها الاقتصادية

1.3.1 ب - التقسيم الاقتصادي للنفقات العامة:



المصدر: بالاعتماد على معلومات: د/أحمد ضيف + أ/نسيمة بن يحيى، تقويم تطور السياسة المالية للجزائر من 1962-2019، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية العدد- 07: أبريل- 2017 المجلد الثاني، ص 04.

2.3.1 الإيرادات العامة: وهي مجموعة المداخل النقدية التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من أجل تغطية

نفقاتها العامة، ومصادرها:

- الضرائب: أهم أشكال الإيرادات العامة، وهي اقتطاع مالي تأخذه الدولة جبرا من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة.

- الغرامات المالية: تفرضها المحاكم وتذهب إلى خزينة الدولة

- التعويضات: مبالغ تدفع للدولة بناء على أضرار معينة لحقت بها من أفراد مختلفة أو حتى دول أجنبية.

- القروض إجبارية والاختيارية،... إلخ

3.3.1 الموازنة العامة: أداة تساعد على إدارة وتوجيه الاقتصاد الوطني، وهي عبارة عن بيان تفصيلي يتم اعتماده من قبل السلطة التشريعية في الدولة يقوم بتوضيح تقديرات إيرادات الدولة ومصروفاتها، معبرا عن ذلك في صورة وحدات نقدية تعكس في مضمونها خطة الدولة لسنة مالية مقبلة.

3.3.1 أ. تنفيذ وإعداد الموازنة:

توكل مهام إعداد وتنفيذ الموازنة إلى السلطة التنفيذية بعد المصادقة عليها من قبل الوزارات والمؤسسات والهيئات العامة، فيتم جباية الإيرادات وكذا صرف النفقات حسب الاعتماد المخصص لكل دائرة، ويتم الإنفاق من خلال الوحدات الإدارية وفقا لما هو مخول لها قانونا

إن الميزانية العامة لأي دولة ومنها الجزائر تتكون من شقين مختلفين، أولها تسييري والثاني استثماري:

أولاً: نفقات التسيير: تعتبر نفقات تسيير كل النفقات الخاصة بتغطية الأعباء العادية والضرورية لتسيير المصالح العمومية التي تسجل اعتماداتها في الميزانية العامة للدولة. (المادة 5 من القانون: 21/90)

ثانياً: نفقات التجهيز والاستثمار: تعتبر نفقات تجهيز عمومي ونفقات استثمار ونفقات بالرأسمال كل النفقات المسجلة في الميزانية العامة للدولة على شكل رخص برامج وتنفيذ باعتمادات الدفع. وتقسم نفقات الاستثمار طبقا للمادة 35 من القانون 17/84 إلى:

- الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة.
- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة
- النفقات الأخرى بالرأسمال.

ثانيا: السياسة المالية للجزائر للفترة (2019-2000):

1.2 السياسة المالية في ظل البرامج الإنمائية:

البرنامج:	مخصصاته:	الأهداف:	القطاعات والهيكل المستهدفة:
برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)	أولى البرامج التنموية للنهوض بالاقتصاد الوطني خصص له مبلغ 525 مليار دج وجه أساسا للعمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية، تقوية الخدمات العمومية في مجالات كبرى كالري النقل... الخ	دعم النشاطات المنتجة للقيمة المضافة ومناصب الشغل تهيئة وإنجاز الهياكل القاعدية تنشيط الطلب الكلي بعث النشاطات الاقتصادية وتوفير احتياجات السكان	أشغال كبرى وهيكل قاعدية 210.5 مليار دج التنمية المحلية والبشرية 204.2 مليار دج الفلاحة والصيد البحري 65.4 مليار دج دعم الإصلاحات 45 مليار دج
برنامج دعم النمو (2005-2009)	خصص له ما يعادل قيمته 50 مليار دولار إذ تزامن مع فترة انتعاش اقتصادي للبلاد نتيجة ارتفاع اسعار البترول	هدفه الرئيسي الحفاظ على معدلات النمو عند حدود مرتفعة تسمح بتحقيق انتعاش اقتصادي حقيقي وفعال	قطاع الخدمات العمومية 790.4 مليار دج التنمية البشرية 600.4 مليار دج الهيكل القاعدية 862.6 مليار دج دعم القطاع الاقتصادي 577.6 مليار دج تحسين الظروف المعيشية 969 مليار دج
برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014)	أكبر مخطط تنموي عرفته الجزائر يندرج ضمن سلسلة مخططات الاستثمارات العمومية خصص له مبلغ ضخم 21241 مليار دج (286 مليار دولار)	. خلق الملايين من مناصب العمل - دعم التنمية البشرية - وتحسين المناخ العام للاستثمار. - تثمين الموارد الطاقوية والمعدنية دعم القطاع الفلاحي وترقيته السياحة والصناعات التقليدية	برامج التنمية البشرية: التعليم، الصحة، الإسكان.... تطوير الهياكل القاعدية دعم التنمية الاقتصادية: (الفلاحة، الصناعة، PME...)
المخطط الخماسي للتنمية (2015-2019)	رصدت له الدولة مبلغ 262 مليار دولار	. دفع عجلة النمو الاقتصادي - تنوع الاقتصاد خارج المحروقات - ترقية الشراكة بين القطاعين العام والخاص - استحداث مناصب شغل - تشجيع الاستثمار، عصنة الإدارة... الخ.	منحت فيه الأولوية لتحسين ظروف المعيشة للسكان، قطاع السكن، التعليم، الصحة، المياه... الخ

المصدر: بالاعتماد على معلومات: أحمد ضيف، نسيم بن يحي، -2019 تقويم تطور السياسة المالية للجزائر من 1962، المجلة الجزائرية للاقتصاد

والمالية العدد- 07: أبريل- 2017 المجلد الثاني، جامعة البويرة.

زير ريان، بلعاش ميادة، تطور السياسة المالية في الجزائر ودورها في تحقيق الإصلاح الاقتصادي خلال الفترة (2000-2014)، مجلة البشائر

الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد، 03 سبتمبر 2017.

يتضح من خلال الجدول أعلاه، الأهمية الكبيرة التي أولتها الجزائر للمخططات الإنمائية في هذه الفترة وذلك من خلال المخصصات الكبيرة التي اعتمدها سياستها الانفاقية بشكل عام، هذه الأخيرة والتي ساهمت فيها ارتفاع الإيرادات العمومية والنتيجة عن الجباية البترولية لما شهدته أسعار البترول من انتعاش في تلك الفترة، كما ويتضح من خلال مخصصات القطاعات أعلاه، أن الدولة قد صبت تركيزها وبشكل كبير على قطاع الأشغال العمومية الكبيرة وتطوير الهياكل القاعدية للبلاد، بالإضافة إلى العمل على تحسين ظروف ومستويات المعيشة للسكان (الصحة، التعليم...).

2.2 تطور الانفاق العمومي والإيرادات العمومية للفترة 2000-2019:

الإيرادات العمومية: تعتمد الإيرادات العمومية للجزائر وبشكل كبير على إيرادات المحروقات، هذه الأخيرة تتأثر بدورها بالمتغيرات الدولية وما لها من تأثير على أسعار المحروقات وهذا ما يضيف ميزة الضعف على السياسة المالية بالجزائر.


جدول يوضح تطور الإيرادات والنفقات العمومية بالإضافة إلى رصيد الميزانية العامة للفترة (2000-2019): الوحدة

مليار دج:

الفترة	الإيرادات العمومية	الإيرادات من الجباية البترولية	النفقات العمومية	رصيد الميزانية
2000	1587.1	1213,2	1187.1	400
2001	1505.5	1001,4	1321	229,5
2002	1603.2	1007,9	1550.6	52,6
2003	1974.4	1350	1690.2	284,2
2004	2229.7	1570,7	1891.8	337,9
2005	3082.6	2352,7	2052	1030,6
2006	3939.8	2799	2428.5	1511,3
2007	3687.8	2796,8	3108.5	579,3
2008	5190.5	4088,6	4191	999,5
2009	3676	2412,7	4246.3	-570,3
2010	4392.9	2905	4466.9	-74
2011	5790.1	3979,7	5853.6	-63,5
2012	6339.3	4184,3	7058.1	-718,8
2013	5957.5	3678,1	6024.1	-66,6
2014	5719	3388,3	6980.2	-1261,2
2015	1318.609	-	1795.42	-476,811
2016	4747.4	1682,55	5580,2	-832,8
2017	5635,5	2200,1	6883,1	-1247,6
2018	6496,58	2807,18	8628	-2131,42
2019	6508	2714	8557	-2200

المصدر: بالاعتماد على قوانين المالية لسنوات (2000 إلى 2019)، الجريدة الرسمية، الأعداد (56 إلى 75).

مخطط توضيحي لتطور الإيرادات العامة والإيرادات الجبائية للفترة (2000-2019) الوحدة: مليار دينار جزائري:



المصدر: بالاعتماد على قوانين المالية لسنوات (2000 إلى 2019)، الجريدة الرسمية، الأعداد: (56 إلى 75)

يظهر من خلال الجدول أعلاه تطور في قيمة الإيرادات العمومية على طول الفترة تراوحت ما بين 1500 و 6500 مليار دينار جزائري وخاصة في السنوات العشر الأولى، وهي الفترة التي شهدت ارتفاعا كبيرا في أسعار البترول في الأسواق الدولية، تبعه ومباشرة انخفاض حاد في الأسعار أواخر سنة 2014 لتصل إلى 27 دولار فقط للبرميل، الأمر الذي أدى بدوره إلى عجز كبير في رصيد الموازنة تجاوز 2000 مليار دينار لسنة 2019 وذلك بعد أن حقق فائضا على طول الفترة السابقة، وهو ما يجعل الدولة في موضع الاضطرار للبحث عن مصادر أخرى لتمويل إيراداتها بعيدا عن الجباية البترولية والتي أصبحت تعد موردا غير كافي لتغطية الاحتياجات والنفقات المتزايدة للدولة الأمر الذي يعرقل مسيرة التنمية.

نفس الشيء بالنسبة للمخطط والذي يوضح أيضا الارتباط الكبير بين الإيرادات العمومية والإيرادات من الجباية البترولية والتي هي تقريبا نفسها (متطابقان) بالفترة الأولى (2000-2012)، ما يدل وكما سبق وذكر أن جل إيرادات الدولة هي من الثروة النفطية للبلاد. ومع نهاية سنة 2013 يظهر أيضا من المخطط بعض التحسن في الإيرادات العمومية بشكل عام مقارنة بالبترولية، ما يدل على أن الدولة بدأت فعلا في البحث عن مصادر أخرى لتمويل الإيرادات وتفعيلها.

ثالثا: تحليل المؤشرات الاقتصادية للفترة (2000-2017):

تهدف السياسة الاقتصادية للجزائر بصفة عامة والمالية التوسعية بصفة خاصة من خلال تطبيق المخططات و البرامج التنموية إلى تحقيق التوازنات الداخلية الخارجية، وذلك بمعالجة العجز في المديونية، تخفيض معدلات البطالة والتضخم احتياطي الصرف، ترقية الصادرات خارج المحروقات... وغيرها. وبناء على ذلك سنحاول ومن خلال موضوع البحث دراسة تطورات بعض المؤشرات الاقتصادية الهامة للبلاد:

جدول يوضح تطور بعض المؤشرات الاقتصادية للجزائر للفترة (2000-2017)

السنة	تطور معدلات البطالة	معدلات النمو %	معدل التضخم %	المديونية الخارجية (دولار أمريكي)	معدل تطور المديونية	احتياطي الصرف (دولار أمريكي)
2000	29,77	2,46	0,349	2,5467E+10	48,90	1,3556E+10
2001	27,299	5,81	4,23	2,2753E+10	42,81	1,9625E+10
2002	25,89	4,459	1,42	2,3045E+10	42,23	2,5151E+10
2003	23,70	7,31	4,27	2,3779E+10	36,35	3,5455E+10
2004	17,70	3,49	3,96	2,2427E+10	27,41	4,5692E+10
2005	15,30	3,99	1,38	1,7092E+10	17,42	5,9167E+10
2006	12,30	2,70	2,31	5.910.806.241	5,26	8,1463E+10
2007	13,80	7,49	3,67	6.134.513.403	4,61	1,1497E+11
2008	11,30	3,46	4,86	6.24.6397.603	3,68	1,481E+11
2009	10,16	1,43	5,73	7.420.896.327	5,46	1,5511E+11
2010	9,96	4,60	3,91	7.260.318.009	4,5	1,7046E+11
2011	10	1,60	4,52	606.467.2167	3,06	1,9137E+11
2012	10,97	1,98	8,89	5.515.632.309	2,69	2,0059E+11
2013	9,829	2,31	3,25	5.245.580.634	2,56	2,0144E+11
2014	10,60	3,81	2,912	5.521.299.159	2,64	1,8635E+11
2015	11,00	3,31	4,78	4.671.369.333	2,89	1,506E+11
2016	11,5	5,91	6,39	5.463.161.353	3,47	1,2079E+11
2017	11,69	0,771	5,59	5.699.174.726	3,39	1,0485E+11
2018	10,066	-	-	-	-	-

المصدر: معطيات البنك الدولي للإنشاء والتعمير www.WDI.org

يعتبر تحليل المؤشرات الاقتصادية الكلية ومتابعة تطوراتها الحَكَم على مدى نجاعة السياسات الاقتصادية المطبقة ومنها المالية موضوع دراستنا، وبناء على ذلك نجد بالنسبة لـ:

معدلات النمو: عرفت تذبذبا على طول الفترة ما بين التحسن والتراجع بلغ ذروته سنة 2007 بنسبة 7.5٪ ثم عاد للتراجع بعدها، والسبب المباشر هو كون الاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي يعتمد في القيام بأنشطته على العوائد البترولية والتي تنسم هي الأخرى بالتذبذب في أسعارها بناء على المعطيات الدولية، الأمر الذي يجعل من الصعب على الحفاظ على وتيرة نمو اقتصادية متواصلة.

معدلات البطالة: فقد كانت أحد أهم النقاط الأساسية التي تناولتها المخططات والبرامج التنموية بالمعالجة، والتي نجحت في تخفيض في معدلاتها من 29٪ سنة 2000 إلى 10٪ سنة 2018 ومع ذلك فهي لا تزال تحتاج إلى مراجعة إذ لا تزال تعد مرتفعة نوعا ما.

معدلات التضخم: عرفت هي الأخرى تذبذبات على طول الفترة إذ ارتفعت نسبته وخاصة بالنسبة للسنوات الأخيرة نتيجة انخفاض أسعار البترول مع نهاية سنة 2013، وهو أمر متوقع كون الجزائر تفتقر إلى قاعدة إنتاجية قوية تمكنها من تلبية

احتياجاتها من السلع والخدمات، وفي ظل اعتمادها الكبير في تلبية احتياجاتها على الواردات من الدول الأجنبية وتراجع عائداتها من الجباية البترولية الأمر الذي يجعل من ارتفاع مستويات الأسعار نتيجة حتمية تستدعي بدورها اتخاذ سياسات وتدابير للتخفيف من آثارها.

المديونية الخارجية: يتضح من خلال الجدول أعلاه تراجع في حجم المديونية الخارجية إلى معدلات جد منخفضة (منعدمة تقريبا) من 49٪ سنة 2000 بما فاقت قيمته الـ 25 مليار دولار أمريكي إلى 3٪ إلى 5 مليار دولار أمريكي، ويعود الفضل في ذلك كما سبق وذكر الارتفاع الكبير في أسعار البترول لتلك الفترة ما ساهم في ارتفاع حجم الإيرادات والتي استغلت في القضاء على المديونية كذلك بالإضافة إلى تمويل السياسات الانفاقية للدولة.

احتياطي الصرف: من أهم المؤشرات أيضا لدراسة الوضعية الاقتصادية للدول الربعية شهد هو الآخر ارتفاعا متواصلا إلى غاية سنة 2013 بما قيمته 201 مليار دولار، ومنها بدأ بالتراجع ليصل إلى 104 مليار دولار وهي نفسها سنة بداية الانخفاض في أسعار البترول.

خلاصة:

اعتمدت الجزائر خلال مسيرتها لتحقيق النمو الاقتصادي ومنذ مطلع الاستقلال سياسة انفاقية توسعية، من خلال الشروع في تطبيق برامج ومخططات تنموية متتابعة، هدفها النهوض وتطوير الاقتصاد الوطني، أبرزها كانت برامج الألفية الجديدة التي استهدفت مختلف القطاعات الحساسة وخاصة أنها تزامنت مع الارتفاع الملحوظ الذي شهدته أسعار البترول في الأسواق العالمية، الأمر الذي أدى بدوره إلى ارتفاع الإيرادات العمومية للبلاد والتي تعتمد عليها لتغطية نفقات احتياجاتها. إلا أنه وعلى النقيض من ذلك تعتبر هذه التبعية للعوائد البترولية مؤشر خطر على وضعية الاقتصاد الوطني ككل في حال تراجع أسعار البترول أو عدم استقرارها، هذا الأخير الذي أصبح نموه أو تراجع أدائه مرهونا بها، مما جعل لزاما على الدولة البحث عن مصادر أخرى لتمويل أنشطتها والنهوض بقطاعاتها.

وعموما فقد اتضح ومن خلال ما تم تناوله في موضوع البحث النتائج الإيجابية المحققة للبرامج التنموية كالتحسن أو بصفة أدق الاستقرار الذي عرفته أغلب المؤشرات الاقتصادية الكلية والمعبرة عن تحسن الوضعية الاقتصادية للجزائر في الفترة المدروسة. إلا أن ذلك لا يمنع من توجيه الباحثين وصناع القرار على مستوى الحكومة من السعي للبحث عن طرق ومصادر أخرى للتمويل وتحصيل عائدات قد تكون أكثر استقرارا ووفرة وتحول دون وضع الاقتصاد رهينة لاضطرابات أو تقلبات ظرفية مهما كان نوعها.

الاحالات والمراجع:

- أحمد ضيف، نسيم بن يحي، تقويم تطور السياسة المالية للجزائر من 1962-2019، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية العدد- 07: أبريل- 2017 المجلد الثاني، جامعة البويرة.
- زير ريان، بلعاش ميادة، تطور السياسة المالية في الجزائر ودورها في تحقيق الإصلاح الاقتصادي خلال الفترة (2000-2014)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد، 03 سبتمبر 2017
- منصور شريفة، السياسة المالية كآلية لتحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، جامعة وهران 2، 2015-2016، الجزائر.
- بوري محي الدين، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم، دور السياسة المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر ما بين 2000-2010.
- دراوسي مسعود، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004.
- الجريدة الرسمية، ملف إلكتروني على موقع google، الأعداد (من 56 إلى 75)
- التقارير السنوية لبنك الجزائر (2000-2018).
- موقع البنك الدولي للإنشاء والتعمير www.wdi.org
- موقع الديوان الوطني للإحصائيات www.ons.dz

الدور التنموي لقطاع التأمين في الاقتصاد الجزائري

د مطرف عواطف جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر , (مخبر المالية الدولية ودراسة الحوكمة والنهوض الاقتصادي(LFIEGE))

Email : ametarref@yahoo.fr

ط د قبزة عمر جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر , (مخبر المالية الدولية ودراسة الحوكمة والنهوض الاقتصادي(LFIEGE))

Email: amor.guiza@univ-annaba.org

ملخص:

تعنى هذه الورقة البحثية باقتراح اطار تحليلي لمؤشرات قطاع التأمين الذي يعتبر أهم مكون من مكونات القطاع المالي لأي دولة سواء المتقدمة منها او التي تعاني التخلف و إظهار الدور الفعال و الرئيسي الذي تلعبه شركات التأمين في المنظومة الاقتصادية ومدى تأثيرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية كالتضخم و البطالة لتوفير رؤوس الأموال لاستثمارها في مشاريع مختلفة و العمل على امتصاص جزء كبير من العمالة في المجتمع بالإضافة الى اسهام هذا القطاع في الناتج المحلي الخام وهو ما تعكسه مستويات معدل الاحتراق كمؤشر خاص بهذه المؤسسات .

الكلمات المفتاحية: التأمين , شركات التأمين , معدل الاحتراق , التنمية الاقتصادية .

Abstract:

This research paper proposes an analytical framework for the insurance sector, which is considered the most important component of the financial sector of any developed or underdeveloped country, through the effective and major role played by insurance companies in the economic system and the extent of its impact on various macroeconomic variables such as inflation and Unemployment in order to provide capital to invest in various projects

And work to absorb a large part of the employment in society in addition to the contribution of this sector to GDP, which is highlighted by the penetration rate in various countries, including Algeria.

Key Words : insurance, insurance companies, penetration rate, economic development

يعتبر موضوع التنمية الاقتصادية من اهم المواضيع التي اهتمت بها الدول خاصة بعد الحرب العالمية الثانية حتى وقتنا الحاضر , حيث تم دفع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال الاهتمام بالقطاعات الاقتصادية المختلفة و التركيز على قطاع التأمين لما له من إفادة لباقي القطاعات من خلال الخدمات الحيوية التي يقدمها بالإضافة إلى مساهمته في التنمية الاجتماعية لتوفيره الحماية اللازمة للأفراد و الثروات وممتلكات الشعوب .

يسعى الباحثان من هذه الدراسة الى تأكيد دور التأمين وكذلك ابراز الاهمية الاقتصادية لهذا القطاع الهام على مستوى الدول المتقدمة و المتخلفة على حد سواء وذلك من خلال الاجابة عن الاشكالية التالية :

ما مدى قدرة قطاع التأمين على تحقيق التنمية الاقتصادية ؟

ويتم صياغة المشكلة من خلال الاسئلة التالية :- ما ماهية التأمين ؟ . - ما هو دور قطاع التأمين في تحقيق التنمية الاقتصادية ؟

اولا : ماهية التأمين :

1- نشأة وظهور التأمين : يكاد المؤرخون يجمعون على أن التأمين البحري هو أقدم أنواع التأمين، حيث كان أول تطبيق عملي له بشكل تجاري في القرن الثاني عشر الميلادي حيث قام تجار منطقة البحر الأبيض المتوسط بممارسة هذا النوع من التأمين ,وظهرت فيما بعد أنواع أخرى من التأمين وأبرزها تأمين الحريق وخاصة بعد حريق لندن الشهير عام 1666 م الذي لحق أكثر من 85 % من مباني المدينة حيث التهم هذا الحريق 13000 منزل و 100 كنيسة وكانت تلك نقطة الانطلاق في نشوء التأمين ضد خطر الحريق في انجلترا لينتشر بعدها في بقية الدول ومن ثم ظهرت أنواع أخرى من التأمين بعد الثورة الصناعية في أواخر القرن الثامن عشر نتيجة توسع النشاط الصناعي وما تبعه من ظهور أخطار جديدة لم تكن معروفة من قبل , أما في بداية القرن العشرين بدأ الاهتمام بتأمين وسائل النقل نفسها من أخطار التصادم والسرقة والحريق وظهر تأمين السيارات وتبعه تأمين السرقة وظهر فيما بعد عدة أنواع أخرى من التأمين ومن أبرزها التأمين الاجتماعي الذي ظهر بهدف حماية الطبقة العاملة من الاخطار المتعددة¹


2 - تعريف التأمين : إن فكرة التأمين ضد الخطر بشكلها المثالي وهي وليدة لحاجة الإنسان في التعاون مع اخيه الانسان بمواجهة هذا الخطر . ذلك أن فكرة توزيع الخسارة التي تقع على الفرد على عدد من الأفراد يبرمون فيما بينهم اتفاق على التكافل الجماعي ويتعهدون بتعويض خسارة هذا الفرد , هي فكرة مراده لمبدأ التعاون و التكافل وتقليل العبء عن الفرد الواحد² ,

2 - 1 تعريف التأمين لغة التأمين مصدر آمن يُؤمّن تأمينًا وأمانًا ، قال ابن فارس في (مقاييس اللغة) : (الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان ، أحدهما : الأمانة التي هي ضد الخيانة ، ومعناها سكون القلب ، والآخر التصديق و المعنيان متدنيان) ، ويمكن أن يرجع المعنيان إلى أصل واحد ، وهو سكون القلب ، وقال راغب الأصفهاني في كتابه (المفردات في غريب القرآن) ، (أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف) التأمين لغة : هو إعطاء الأمان كالتعليم الذي هو إعطاء العلم ، وكلمة التأمين هي اشتقاق جديد من (الأمن) وتطلق على العقود الحديثة فالتأمين لغة : يعين الضمان والقدرة على درء الأخطار³ :

2 - 2 التعريف الاقتصادي : من الناحية الاقتصادية تعددت التعاريف الخاصة بالتأمين بين مختلف الباحثين ومن هذه التعاريف نذكر:

- تعريف التأمين كمؤسسة تجارية " فيعرف على أنه خطة لتجميع مجموعة من الناس لتحويل المخاطر التي تقع من الأفراد ليحملها الجميع ، كما أن التأمين بهذا المفهوم يعتبر جزءا هاما من عالم المال ، حيث يقوم التأمين كأساس للائتمان ووسيلة للادخار والاستثمار وهو إلى جانب كل ذلك يشتمل على آلاف الهيئات إلى تقوم عليه وتضم ملايين العاملين فيها ومن ثم فإنه أصبح جزءا رئيسيا من مشاريع الاقتصاد الحر⁴.
- التأمين هو توزيع الخسائر العرضية من خلال نقل الاخطار أو تحويلها من المؤمن لهم إلى شركات التأمين التي تقبل تعويض مثل هذه الخسائر عند تحقق تلك الأخطار⁵.

من التعريف السابق نلاحظ ان للتأمين سمات اساسية نلخصها في الشكل التالي



المصدر : من اعداد الباحثين

2-3 التعريف الفني

التأمين هو عبارة عن أسلوب يقوم المؤمن من خلاله بعملية تنظيم التعاون بين مجموعة من المؤمن لهم نتيجة تعرضهم لأخطار محددة , ومن ثم القيام بدفع تعويض لمن يقع عليهم الخطر ويحصل هذا الامر بفعل القيمة المشتركة للأقساط التي يتم جمعها منهم ⁶ :

2-4 التعريف القانوني : تعرف المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين بأنه: "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن ⁷ ."

3- عناصر التأمين : للعملية التأمينية عناصر عديدة لا يمكن أن تتحقق إلا بتوفرها جميعا وهي

3-1 عقد التأمين : هو اتفاق بين المؤمن و المؤمن له يتعهد فيه المؤمن بتعويض المؤمن له عن الخسارة المغطاة بموجب العقد وذلك مقابل المؤمن له بدفع قسط التأمين كما يجب توفر العديد من الخصائص في عقد التأمين أهمها :

- ✓ عقد رضائي : أي يتم برضا الطرفين ويكون فيه ايجاب و قبول
- ✓ عقد ملزم لجانبيين : أي ينشأ عنه التزامات متقابلة في ذمة كل طرف من طرفي العقد .
- ✓ عقد احتمالي : أي لا يمكن لأي طرف من طرفي العقد تحديد مقدار الخسارة أو الربح من جراء العقد قبل حدوث الخطر و تحققه.
- ✓ عقد معاوضة : أي أن كل طرف فيه يعطي مقابلا لما يأخذه فيدفع المؤمن له أقساط ويتحمل المؤمن تبعه الخطر فيدفع للمؤمن له مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه , وذلك لأن الخطر ذو صفة احتمالية , وهذه الاحتمالية هي أيضا صفة لازمة في عقود المعاوضة .

✓ عقد زمني : أي أن العقد يجب يحدد بفترة زمنية معينة حيث يعتبر من أهم العناصر في عقد التأمين .

✓ عقد اذعان : أي وجود طرف أقوى من الطرف الآخر و يملي شروطه عليه .

3-2 بوليصة التأمين : و هي المستند القانوني التي تبرهن على وجود عقد التأمين و تتوفر فيها كافة المعلومات المتعلقة بالمؤمن له و التي يقوم بنقلها للمؤمن بدقة كبيرة .

3-3 المؤمن : و هو الذي يقوم بتغطية قيمة التأمين في حال تحقق الخطر المؤمن ضده من قبل المؤمن له وقد يكون شخصا أو شركة (غالبا شركة).

3-4 قسط التأمين : وهو المبلغ الذي يقوم المؤمن له بدفعه للمؤمن بشكل دوري مقابل التزامه بدفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر


3-5 مبلغ التأمين : هو المبلغ الذي يقوم المؤمن بدفعه للمؤمن له في حال تحقق الخطر المؤمن ضده.

3-6 مدة التأمين : وهي الفترة الزمنية المحددة بالعقد و التي يكون خلالها عقد التأمين ساريا .

3-7 المؤمن له : و هو الشخص أو الشركة المعرضة للخطر و الذي يتقدم بطلب التأمين للمؤمن .

والشكل التالي يوضح أطراف و التزامات عقد التأمين

المشكل (2) : يوضح أطراف والتزامات عقد التأمين



المصدر: عيد أحمد ابوبكر , وليد اسماعيل السيفو , إدارة الخطر و التأمين, دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع , عمان , الطبعة العربية 2009

4- أنواع التأمين : يعرف التأمين على انه مجال شاسع للغاية , فكلما تعددت الأخطار ظهرت أنواع جديدة منه⁸
 4- 1 تأمين الأضرار (الممتلكات) : إن التأمين من الأضرار يتمثل في تأمين المؤمن له من الخسارة التي تصيبه في ذمته المالية ؛ أي تأمين كافة المخاطر التي يترتب على حدوثها إلحاق الضرر بالذمة المالية للشخص ، وذلك بتعويضه عن الخسائر الناجمة عن هذه المخاطر ؛ فهو يخضع إلى المبدأ التعويضي ينقسم بدوره إلى قسمين :

4- 1.1 التأمين على الأشياء : يقصد به تعويض المؤمن له عن الخسائر التي تلحق بشيء من أمواله، فهو يهدف إلى تغطية النقص الذي قد يصيب العنصر الإيجابي للذمة المالية ، وذلك بتعويض الأضرار التي تلحق بالأموال إذا تحقق الخطر. تتعدد صور التأمين على الأشياء بتنوع أوصاف الأخطار التي يمكن أن تصيب أنواع الأشياء المؤمن عليها، ويندرج تحت هذا التأمين
 .التأمين ضد الحريق . التأمين ضد السرقة . التأمين ضد هلاك الماشية و ضد أضرار المياه .
 .التأمين ضد البرد والصقيع بالنسبة للفلاحة.

4- 1.2 التأمين على المسؤولية : يراد به تأمين المؤمن له من الرجوع عليه بالمسؤولية ، أي ضمان المؤمن له ضد رجوع الغير عليه بسبب الأضرار الواقعة عن خطأ ارتكبه فهو يرمي إلى تعويض المؤمن له عن المبالغ التي يدفعها للغير إذا تحققت مسؤوليته ، من أمثلته :
 4- 2 تأمين الأشخاص : هو التأمين الذي يكون موضوعه شخص المؤمن له ذاته وليس ماله، ويلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين المتفق عليه بكاملة والذي يحدد مسبقا عند التعاقد بطريقة جزافية. حيث يقوم الإنسان بالتأمين ضد الأخطار التي قد تحدث له أو سلامته جسمه أو صحته أو قدرته على العمل، وله عدة صور منها :


.التأمين على الإصابات والحوادث . التأمين على المرض . التأمين على المرض .
 .التأمين على الزواج والأولاد . التأمين على الحياة والوفاة .

4- 3 التأمين على القروض الموجهة للتصدير : هو وسيلة من وسائل التمويل المصرفي وأداة تأمينية تسمح للدائنين مقابل دفع أقساط لشركة التأمين من تغطية المخاطر التجارية وغير التجارية للقرض المرتبطة بعمليات التصدير فيما بين الدول، كما أنه أداة من أدوات تنمية الصادرات من خلال ضمان الائتمان المرتبط بالتصدير بين مشتري محلي وبائع أجنبي .
 ثانيا : شركات التأمين ودورها التنموي :

1- تعريف شركات التأمين : لقد تعددت التعاريف المقدمة لشركات التأمين ومن بين هذه التعريف نذكر:

✓ يمكن تعريفها على أنها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح ، حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب

- ✓ كما يمكن تعريفها بأنها نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دوراً مزدوجاً ، فهي شركة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تقوم بتحصيل الأموال من المؤمن لهم في شكل أقساط لتعيد استثمارها في مقابل تحقيق عوائد.
 - ✓ ويعرفها البعض على أنها هيئات تتكون من مؤمنين الذين يأخذون على عاتقهم مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية للأفراد و المنشآت حيث تتولى هذه الهيئات دفع مبلغ التأمين أو التعويض للمؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن ضده وتتنوع هيئات التأمين حسب الشروط أو طبيعة تكوينها من ناحية ، و حسب طريقة تنظيمها وإدارتها و الهدف منها من ناحية أخرى⁹
- 2 - أنواع شركات التأمين : يمكن تقسيم شركات التأمين الي شركات حسب الشكل القانوني و أخرى حسب الشكل الفني كما هو موضح في الشكل ادناه :
- الشكل (3) : يبين انواع شركات التأمين .



المصدر : من اعداد الباحثين

- 2 - الشركات المقدمة لخدمات التأمين في الجزائر: الملاحظ أن نشاط التأمين في الجزائر ممارس من قبل 24 شركة تأمين. الشركات الممارسة لنشاط التأمين في الجزائر مقسمة حسب نوع المخاطر، على النحو التالي¹⁰:
- 01 شركة إعادة التأمين
 - 13 شركة لتأمين الأضرار
 - 03 شركات متخصصة في مجال التأمين ، تأمين القرض العقاري، تأمين قرض التصدير.
 - 07 شركات لتأمين أشخاص.

يمكن تفصيل ذلك كالتالي :

تغطي التأمينات الجزائرية ثلاث أنواع من نشاطات التأمين وهي:

- التأمين المباشر الممارس من قبل شركات التأمين التالية:

- أربعة شركات عمومية لتأمين الأضرار: SAA- CAAR- CAAT- CASH .
- ست شركات خاصة لتأمين الأضرار: Alliance Assurances - 2A - GAM - Trust Algéria (البركة والأمان سابقا) CIAR – Salama – Assurances ؛
- شركة واحدة مختلطة لتأمين الأضرار: AXA Algérie Assurance Dommages ,
- 03 تعاوضيات تأمين: MUTUALIST - CNMA - MAATEC
- 02 شركات عمومية لتأمين الأشخاص: Taamine Life Algérie (TALA) - CAARAMA .
- 02 شركات خاصة لتأمين الأشخاص: Cardif El Djazair - MACIR VIE
- 03 شركات مختلطة لتأمين الأشخاص : SAPS - AXA Algérie Assurance Vie : للحياة الجزائرية (AGLIC)
- إعادة التأمين المستغلة من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين: CCR.

- التأمينات المتخصصة المستغلة من قبل:

■ CAGEX لتأمين قرض التصدير؛

SGCI لتأمين القرض العقاري

3- الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لقطاع التأمين :

3-1 الأهمية الاقتصادية لقطاع التأمين : يعمل قطاع التأمين على دعم التنمية الاقتصادية من خلال ¹¹ :

3-1-1 الدور الاستثماري للتأمين : إن الشركات والمشاريع الاقتصادية في ظل غياب التأمين تحتاج إلى تكوين احتياطات لمواجهة الخسائر المحتملة التي قد تلحق بها ولكن في ظل وجود نظام التأمين فإن مثل هذه الاحتياطات توجه إلى الاستثمار في مشروعات إنتاجية تعمل على التنمية الاقتصادية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تقوم شركات التأمين بتجميع الأقساط واستثمارها في مجالات متعددة وبهذا تصبح شركات التأمين كوسيط يقوم بجمع الأموال (الأقساط) التي يقدمها المؤمن لهم لتعيد استثمارها ، وفي النهاية يحصل المستفيد على التعويض الذي يتمثل في الاقساط المجمعة مضافا إليها جزء من عائد الاستثمار .

3-1-2 تشجيع قيام المشروعات الاقتصادية المختلفة : إن التأمين يعمل على تشجيع المستثمرين ورجال الأعمال على القيام بالمشاريع الاقتصادية التي تعود بالنفع على المجتمع والتي عادة ما تكون درجة المخاطر بها مرتفعه وذلك من خلال الحماية التي يقدمها نظام التأمين ضد الخسائر التي تترتب على تحقق الكثير من الأخطار التي يواجهها الأفراد والمشروعات كما أن عملية التعويض عند تحقق الخطر تساهم في إعادة تشكيل رأس المال المنتج بما يضمن استمرار المشروعات الاقتصادية .

3-1-3 تكوين رؤوس الأموال : يظهر هذا الدور للتأمين على مستوى السوق المالي ، فهو يعمل على تجميع الأموال عن طريق الاحتياطات الفنية، ووجود هذه الأخيرة يفسر دورة الإنتاج العكسية في التأمين ، أي تحصيل القسط يكون قبل أداء الخدمة ، وبذلك تنشأ تعهدات تجاه المؤمن لهم ، فمن الطبيعي توظيف شركات التأمين لهذه الاحتياطات في صور متعددة (أسهم ، سندات ، عقارات...) وبالتالي المساهمة في تمويل مختلف المشاريع المنتجة، في حين تتدخل الدولة في تسيير احتياطات شركات التأمين بتوجيه جزء من أموالها إلى الإقراض العمومي .

3-1-4 تدعيم عملية الائتمان : مما لا شك فيه أن اتساع الائتمان في دولة ما ، فيه تدعيم للحياة الاقتصادية بها ، ويلعب التأمين في هذا المجال دورا بارزا وأساسيا ، فمن المعروف أنه لا يمكن لصاحب المال إقراض ماله ما لم يطمئن إلى أن موضوع الضمان باق وغير مهدد بالفناء نتيجة تحقق خطر ما ويقوم التأمين بتوفير هذا الضمان في حالة تحقق الخطر بالنسبة لموضوع الضمان المشار إليه ومن هنا كانت أهمية دور التأمين في تسهيل واتساع الائتمان.

3-1-5 الدور الادخاري : يعتبر التأمين أحد أهم أدوات تجميع المدخرات ، حيث يعتبر التأمين على الحياة وسيلة ادخارية خصوصا في الدول النامية نظراً لما يميز التأمين على الحياة من صغر أقساطه نسبياً تجعل بمقدور الكثير من الأفراد هذه الدول - والتي تتميز بانخفاض مستوى الدخل - الادخار للمستقبل من خلال التأمين باعتباره ادخاراً إجبارياً وأقل عرضة لخطر التوقف عن الادخار أو سحب ما تكون من مدخرات .

3-1-6 المساهمة في توسيع نطاق العمالة والتوظيف :

يعمل التأمين بقطاعاته المختلفة على امتصاص جزء كبير من العمالة في المجتمع ذلك أن التوسع في التأمين يقتضي توفر حد أدنى من العمالة بأنواعها المختلفة فنية وإدارية ومهنية في فروعها المختلفة من تأمين حياة أو تأمينات عامة كالحريق والتأمين على السيارات... من إداريين ومهندسين وعمال في المراكز الرئيسية للشركات وفروعها ووكالاتها المختلفة بما يساهم في توسيع مجال التوظيف والعمالة.

3-2 الأهمية الاجتماعية لقطاع التأمين:

يوفر التأمين الأمان للمؤمن له ضد الأخطار التي قد يتعرض له في نفسه أو في ماله، مما يساعد على بث روح الأمان والطمأنينة في نفوس الأفراد ، على نحو يمكنهم من ممارسة أنشطتهم دون خوف.¹² :

3-2-1 تحقيق الاستقرار الاجتماعي للفرد وللأسرة : إن مساهمة التأمين في نمو الاقتصاد وكفاءته ليست المدخل الوحيد إلى دوره في التنمية. بل إن مساهمة التأمين في التخفيف من وطأة الفقر ورعاية الفقراء ذات أهمية كبيرة أيضا ، على الرغم من أن الأدلة الكمية بشأن هذه النقطة لا تستند إلى أسس متينة جدا، ولا يظهر هذا الإسهام بشكل واضح في أساس عمل شركات التأمين ، مع ذلك فإن دراسات نوعية أخرى (Micro insurance) بالنسبة للأسر أظهرت أن الأهمية والدور الاجتماعي لما يسمى بالتأمين المصغر الفقيرة وأصحاب المشاريع الصغيرة ، وهو ما

يستدعي قدرا أكبر من التجريب مع نماذج الأعمال و المنتجات مثل : توفير التأمينات الصحية وتأمين الحياة ، صناديق المعاشات التقاعدية ، التأمين ضد الكوارث الطبيعية أو التأمين على المحاصيل التي تساهم في تحسين حياة الأفراد وتزيد استقرارهم الاجتماعي .

3- 2- 2- تنمية الشعور بالمسؤولية والعمل على تقليل الحوادث : يقلل التأمين من إجمالي المخاطر التي يواجهها الأفراد والاقتصاد ككل ، وينشأ هذا الحد من المخاطر بفضل تنوع محفظة المنتجات التأمينية ، والحوافز المادية التي تقدمها الشركات في حال تحسين طرق إدارة المخاطر ، لتشجيع أنشطة التخفيف والوقاية من الخطر. كما أن المستأمن لا يستحق التعويض إذا ثبت هنالك إرادة له في تحقق الخطر، هذه الشروط والتحفيزات في التأمين تجعل الفرد حريصا لتجنب تحقق الخطر قدر الإمكان

3- 2- 3- التأمين عامل من عوامل التعاون : يقوم التعاون بين مجموعة من الأشخاص لضمان خطر معين، فيقوم كل منهم بدفع قسط أو اشتراك لتغطية الخسائر التي يمكن أن يتعرض لها أي واحد منهم. تتحقق هذه الصورة في التأمين التبادلي من خلال إنشاء مؤسسات للتعويض عن الأمراض ، الحوادث المهنية ، البطالة وغيرها من الصناديق التي تنشأ لهذا الغرض كي تقوم شركات التأمين بدورها الاقتصادي والاجتماعي على أكمل وجه ، يجب أن يكون سوق التأمين قويا ومنظما بما فيه الكفاية ، لحماية حاملي وثائق التأمين من جهة ، ودعم النشاط الاقتصادي من خلال المنتجات التي تقدمها والاستثمارات التي تقوم بها من جهة أخرى

4- تأثير قطاع التأمين على المتغيرات الاقتصادية ومساهمته في الناتج الداخلي الخام للجزائر : لقطاع التأمين تأثيرات على المتغيرات الاقتصادية الكلية نذكر منها ما يلي¹³

4- 1- التأمين وميزان المدفوعات : يمثل التأمين بندا من بنود ميزان المدفوعات وبالتحديد في ميزان حركة رؤوس الأموال ، حيث تسجل فيه أقساط إعادة التأمين التي تحولها الشركات الوطنية بموجب الاتفاقيات المبرمة مع شركات التأمين في الخارج ، وكذلك تسيير محفظة الأصول المالية لشركات التأمين ، وكذلك العمليات المرتبطة باستثمارات مباشرة تقوم بها شركات إعادة التأمين في الخارج ، و تأثير التأمين في ميزان المدفوعات يرتبط برصيد العمليات التأمينية الذي يمثل الفرق بين الاموال الواردة و الاموال الصادرة ، و بالتالي بتناسب حجم التدفق الطبيعي للأموال إلى الخارج تناسبا عكسيا مع درجة نمو صناعة التأمين المحلية .

4- 2- التأمين والتضخم : يلعب التأمين دورا مهما في الحد من خلق الضغوط التضخمية التي تسببها زيادة كمية النقود المتداولة من خلال

✓ الإقبال على طلب التأمين يؤدي حتما الى حجز الأموال التي كانت ستنفق .
✓ يعمل التأمين على توفير حصيلة معتبرة من الموارد المالية ليعاد استثمارها في مشاريع منتجة ، مما يزيد من حجم السلع و الخدمات المعروضة و في النهاية التوازن بين العرض و الطلب

4- 3- التأمين والدخل الوطني : لمعرفة أهمية التأمين في الاقتصاد فلا بد من معرفة أقساط التأمين للفرد الواحد و علاقته مع الناتج الوطني الخام. و كلما كانت العلاقة مهمة سيكون دليل على تطور البلد المعني ، و يساهم التأمين في تكوين الأقساط الصادرة خلال السنة و مجموع المبالغ المدفوعة إلى الغير. الدخل الوطني من خلال تحقيق قيمة مضافة و تقاس هذه الأخيرة بالفرق ما بين رقم الأعمال لقطاع التأمين أي مجموع الأقساط الصادرة خلال السنة و مجموع المبالغ المدفوعة إلى الغير و هناك عوامل أخرى تؤخذ بعين الاعتبار لتقييم مساهمة التأمين في الدخل الوطني و هي:

المساهمة الكمية:

✓ دفع مباشر للموارد في الاقتصاد الوطني بفضل دفع مبالغ تأمين للمؤمن لهم .
✓ تزويد الاقتصاد الوطني بأموال من خلال تمويل مؤسسات خاصة أو حكومية بالسلع و الخدمات.
✓ توفير رؤوس الأموال لاستثمارها في مشاريع مختلفة.

عوامل أخرى : يعمل التأمين على تشجيع مكتب التأمين على الادخار ، الاستثمار ، تسهيل منح الائتمان الذي يلعب دورا أساسيا في التنمية الاقتصادية و تطوير قطاع النقل .

تظهر فائدة التأمين في اقتصاديات الدول من خلال العلاقة بين مبلغ دفعات التأمين للفرد والناتج المحلي الخام وهو ما يعرف بمعدل النفاذية (الاختراق)، و تكون الدولة متقدمة عندما تكون حصص التأمين في الناتج الداخلي مرتفعة، والعكس تعتبر الدولة متخلفة أو أقل تقدما عندما تكون حصص التأمين في الناتج المحلي الخام منخفضة كما هو موضح في الجدول أدناه بالنسبة للجزائر

الجدول رقم (1) : يمثل تطور نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام للفترة (2014/1995)

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
معدل الاختراق	0.67%	0.58%	0.58%	0.59%	0.54%	0.49%	0.51%	0.64%	0.59%	0.60%
السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
معدل الاختراق	0.55%	0.55%	0.57%	0.61%	0.77%	0.68%	0.71%	0.75%	0.68%	0.73%

المصدر : مصعب بالي , مسعود صديقي : مرجع سابق ص : 31

ويمكن الاستفادة من الجدول اعلاه الخاص بتطور نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام للفترة (2014/1995) من خلال تحويله الى تمثيل بياني كما هو موضح ادناه :

الشكل (4) : يوضح تطور نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام للفترة (2014/1995)



المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على معطيات الجدول السابق

يرتبط نشاط التأمين ارتباطا وثيقا بالنشاط الاقتصادي ، فتراجع معدل النمو الاقتصادي في بداية التسعينات أثر سلبا على رقم أعمال قطاع التأمين حيث انخفض معدل اختراق رقم الأعمال الإجمالي بالنسبة للناتج الداخلي الخام (PIB) من 1.2 % سنة 1992 إلى 0.75 % في سنة 1993 و 0.46 % سنة 1994 بداية التسعينات أثر سلبا على رقم أعمال ونلاحظ من الجدول الاخير و التمثيل البياني اعلاه أن نسبة مساهمة التأمين في الناتج المحلي الخام (PIB) تعرف تذبذبا ، إذ بلغت 0.67 % سنة 1995 حيث أن الناتج الداخلي الخام يشير إلى ركود الاقتصاد الوطني في الفترة 1997 و 1998 ، بلغت قيمته 2781.6 مليار دج في سنة 1998 مقابل مبلغ 2762.40 مليار دج سنة 1997 أي معدل نمو أقل من 1 %، هذه الوضعية نتجت عن انخفاض سعر البترول المسجل خلال سنة 1998 معدل الاختراق والذي يمثل حاصل قسمة رقم الأعمال الإجمالي للقطاع خارج الموافقات الدولية إلى الناتج المحلي الخام المسجل في سنة 1998 فقد ظل في مستوى السنة السابقة حيث لم يتجاوز 0.59 % مقابل 0.58 % سنة 1997 و 0.58 % سنة 1996، هذه المعطيات تؤكد ركود نشاط التأمين في مستوى ضعيف إضافة إلى أخذه

منحى بالانخفاض خلال سنوات التسعينات ليتراجع سنة 2000 إلى 0.49 %، وفي السنة التي تلتها عرف هذا المؤشر تحسنا طفيفا حيث ارتفع إلى 0.51 %، مرده إلى ارتفاع إنتاج التأمينات خارج الموافقات الدولية بأكثر من 11.6 % وفي سنة 2002 بلغ الناتج الداخلي الخام 4455 مليار دج بنسبة نمو 5.5 %، نفس الشيء بالنسبة إلى إنتاج التأمينات حيث ارتفع بنسبة 32.8 % مما أدى إلى تحسن ملحوظ في معدل النفاذية 0.64 %، ثم بدأ هذا المعدل بالانخفاض من جديد ليصل حدود 0.60 % سنة 2004، ثم 0.55 % سنتي 2005 و 2006. سجل هذا المعدل ارتفاعا ملحوظا في سنة 2009 مقارنة بعام 2008 بنسبة 0.77 %، وخلال السنوات من 2010 إلى غاية 2014 تحسن المعدل قليلا، ليتراوح ما بين 0.68 % و 0.75 %، لكنه بقي ضعيف ودون مستوى التطلعات وهذا راجع إلى الزيادة الكبيرة المحققة في الناتج المحلي الإجمالي بسبب ارتفاع أسعار المحروقات، رغم التطور الإيجابي في إنتاج التأمين في الفترة 2008 إلى غاية 2014 إلا أنه لم تصل إلى المستوى المطلوب، ومازال القطاع بحاجة للمزيد من الاهتمام والتطوير لتحقيق الأهداف المرجوة منه¹⁴.

خلاصة:

يمكننا القول ان لقطاع التأمين دور و اهمية بالغة في تنمية اقتصاديات البلدان وذلك من خلال زيادة المدخرات و العمل على تجميع الأموال عن طريق الاحتياطات الفنية و توظيفها في صور متعددة منها (أسهم، سندات، عقارات...) وبالتالي المساهمة في تمويل المشاريع مختلف المنتجة وكذا تشجيع المستثمرين ورجال الأعمال على القيام بهذه المشاريع الاقتصادية التي تعود بالنفع على المجتمع والتي عادة ما تكون درجة المخاطر بها مرتفعه وذلك من خلال الحماية الموجودة بنظام التأمين ضد الخسائر كما لا ننسى الدور الاجتماعي للتأمين حيث يوفر التأمين الأمان للمؤمن له ضد الأخطار التي قد يتعرض لها في نفسه أو في ماله، مما يساعد على بث روح الأمان والطمأنينة في نفوس الأفراد، على نحو يمكنهم من ممارسة أنشطتهم دون خوف أو رعب

الاحالات والمراجع:

- 1 علي عبد الحميد يوسف : محددات الطلب التأميني في سورية ودوره في النمو الاقتصادي (1990 — 2012)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والتخطيط، قسم الاقتصاد والتخطيط، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، 2014، ص: 34.
- 2 هاني جزاع ارتيمة، سامر محمد عكور، إدارة الخطر والتأمين (منظور إداري كمي وإسلامي)، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص: 94
- 3 غفصي توفيق: سياسة ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره في النهوض بالاقتصاد الوطني دراسة ميدانية خلال الفترة (1995 — 2015)، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 2018، ص: 14، 15.
- 4 أسيل جميل قز عايط، تحليل العوامل المؤدية الى ضعف نمو قطاع التأمين واستثماراته في فلسطين (دراسة تطبيقية على شركات التأمين المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، قسم ادارة الاعمال، كلية التجارة بالجامعة الاسلامية بغزة، 2009، ص: 19.
- 5 أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص: 88
- 6 عمر مازن ذياب ملحم، العوامل المؤثرة على الأداء المالي في شركات التأمين المساهمة المدرجة في سوق عمان المالي، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، قسم المحاسبة، كلية الاعمال، جامعة الشرق الاوسط، عمان، 2019، ص: 14، 15.
- 7 مدونة قانونية على موقع الانترنت <https://www.cours-droit.com> تاريخ الاطلاع 09-09-2019 الساعة 17:00
- 8 مصعب بالي، مسعود صديقي: مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد 02، 2016، ص: 23، 22.
- 9 حدباوي أسماء: الحاجة بالنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات "دراسة السوق الجزائرية"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم اقتصادية، فرع مالية وبنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لمسيلة، 2012، ص: 27، 28.
- 10 مصعب بالي، مسعود صديقي: مرجع سابق ص: 27، 28.
- 11 حدباوي أسماء، مرجع سابق، ص: 42، 43.
- 12 بالي مصعب: مساهمة قطاع التأمين في النمو الاقتصادي الجزائري دراسة قياسية باستخدام نموذج (ARDL) للفترة 1980 / 2016، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2018، ص: 89، 90.
- 13 زروقي ابراهيم، بدري عبد الحميد: دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني - دراسة مقارنة مع الجزائر و مصر - مداخلة بالملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية الواقع العملي و آفاق التطوير - تجارب الدول - يومي 03 و 04 ديسمبر 2012، بكلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة حسيبة بن بو علي الشلف: ص: 06.
- 14 مصعب بالي، مسعود صديقي: مرجع سابق ص: 31، 32 (بتصرف)

السياسة المالية والميزان التجاري في ظل تقلبات أسعار البترول في الجزائر 2000-2018

الاسم واللقب	دردوري لحسن	لقليطي الاخضر	منصر عبد العالي
الدرجة العلمية	أستاذ محاضر – أ-	أستاذ محاضر – أ-	طالب دكتوراه
جهة الإنتساب (العمل)	جامعة محمد خيضر*بسكرة*	جامعة محمد بوضياف*المسيلة*	جامعة محمد خيضر*بسكرة*
البريد الإلكتروني	lahcene_dardouri@yahoo.fr	lakhdar2821@yahoo.fr	abdelali.menaceur@univ-biskra.dz
رقم الهاتف	0661666700	0660.33.89.50	0660.94.99.21

ملخص:

تأثرت الجزائر بتقلبات أسعار البترول التي شهدتها السوق العالمية بداية من سنة 2014 واستمرت إلى غاية الوقت الحاضر، حيث أن قطاع المحروقات يشكل 98% من صادرات الإقتصاد الجزائري، والتي تعتمد عليها الجزائر في سياستها الإقتصادية المنتهجة، ما نتج عنه حالة عدم إستقرار وحدوث تراكم في الإقتصاد الوطني.

حيث كان ولا يزال هذا القطاع رهن التقلبات في الأسواق العالمية سواء بالصعود والنزول، وبالتالي التأثير على حجم الصادرات الجزائرية من المحروقات بالارتفاع أو الانخفاض، وخاصة أن هذه الصادرات بالخصوص تؤثر على وضعية الميزان التجاري ورصيده بالسلب والإيجاب من جهة و على السياسة المالية التي تتبعها الجزائر من جهة أخرى في جملة البرامج الإقتصادية المخططة من خلال تعديل حجم النفقات وفق حجم الإيرادات المحققة، وتطبيق سياسة رشيدة في الإنفاق العام لخدمة ال أهداف الاقتصادية المسطرة.

الكلمات المفتاحية: أسعار البترول، السياسة المالية، الميزان التجاري.

Abstract :

Algeria has been affected by the fluctuations of oil prices witnessed in the world market since 2014 and continued to the present time, as the hydrocarbons sector constitutes 98% of the exports of the Algerian economy, on which Algeria relies on its adopted economic policy, resulting in instability and accumulation in the economy. the National.

This sector has been subject to fluctuations in the global markets, whether up and down, and thus affect the volume of Algerian exports of hydrocarbons up or down, especially as these exports in particular affect the situation of the balance of trade and its balance negatively and positively on the one hand and the fiscal policy adopted by Algeria from On the other hand, among the planned economic programs by adjusting the volume of expenditures according to the amount of revenues achieved, and the implementation of a rational policy in public expenditure to serve the economic goals lined.

Key words: Oil prices, fiscal policy, trade balance.

تمهيد:

تعد تمثل تقلبات أسعار البترول في السوق العالمية للبترول عقبة أمام اقتصاديات الدول التي تعتمد عليه، والجزائر من ابرز هذه الدول والتي تتأثر سياساتها الاقتصادية بهذا العامل، حيث يمثل قطاع المحروقات في الجزائر من أهم القطاعات التي ترتكز عليها السياسات الاقتصادية وبرزها السياسة المالية.

وبما أن اقتصاد الجزائر يرتبط ارتباطا وثيقا بقطاع المحروقات الذي يخضع بدوره إلى تقلبات الأسعار في السوق العالمية للبترول فإن هذه العلاقة تجعل التوازنات الداخلية والخارجية تحت تأثير تقلبات أسعار البترول وهو ما يشكل حالة عدم استقرار بالنسبة للسياسة الاقتصادية للدولة بشكل عام والسياسة المالية بشكل خاص.

وتعتبر العائدات النفطية هي المورد الأساسي لبناء الإقتصاد الجزائري من خلال مساهمتها في ترقية المبادلات التجارية الخارجية باعتبارها تشكل 98% من مجموع الصادرات الجزائرية، حيث لعبت حصيللة الصادرات قطاع المحروقات دورا أساسيا في القرارات الخاصة بالسياسة الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر وذلك بالنظر إلى أن عوائد هذا القطاع كانت ولا زالت تساهم بشكل مباشر في تمويل البرامج الاقتصادية، وان أي تغير في السوق العالمية ينعكس على أسعار البترول سواء بالصعود والنزول مما ينعكس على

الصادرات من المحروقات الارتفاع أو الانخفاض بدرجة الأولى وبدرجة الثانية على إجمالي صادرات، وأيضا الواردات مرتبطة بما تحققه من عوائد مالية من الصادرات، وبما أن الصادرات والواردات تؤثر على الميزان التجاري ورصيده سلبا وإيجابا. ويمكن صياغة إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي الآتي:

- كيف تؤثر تغيرات أسعار البترول على السياسة المالية ورصيد الميزان التجاري في الجزائر؟

- أولا: الإطار النظري للسياسة المالية والميزان التجاري

لقد تعددت التعريفات التي أعطيت للسياسة المالية كغيرها من المصطلحات الاقتصادية الأخرى، إلا أننا سوف نحاول التطرق إلى أهم وأبرز هذه التعريفات التي تطرق إليها أهم الاقتصاديين

1- تعريف سياسة المالية

- **السياسة المالية:** هي "مجموعة الإجراءات المتخذة من قبل السلطات الحكومية لتعديل حجم النفقات العامة أو الحصيلة الضريبية من أجل خدمة أهداف اقتصادية معينة ك معالجة التضخم والبطالة"¹.
- **السياسة المالية:** هي "مجموعة السياسات المتعلقة بالإيرادات العامة والنفقات العامة، التي ترمي إلى تحقيق أهداف معينة"².
- **السياسة المالية:** هي برنامج تخطيطه وتنفذه الدولة، وذلك باستخدام مصادرها الإيرادية وأوجهها الانفاقية، لإحداث الآثار المرغوب فيها، وتفاذي الآثار الغير مرغوب فيها، وذلك على مجمل متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي من أجل تحقيق أهداف المجتمع³.

فالسياسة المالية عبارة عن جملة من القواعد والأسس والركائز التي تعتمد عليها الدولة، وذلك بالاعتماد على إيراداتها ونفقاتها من أجل التأثير في الاقتصاد بهدف الوصول للاستقرار الاقتصادي، باعتبار السياسة الميزانية جزء هام من السياسة الاقتصادية، وأبرز قواعدها تعتمد بالدرجة الأولى على استعمال مكونات الموازنة العامة من إيرادات ونفقات من أجل التأثير في الاقتصاد الوطني، وهي دراسة تحليلية للنشاط المالي للدولة، وما سيحققه من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

ومن خلال **التعاريف السابقة** يمكن القول أن سياسة الميزانية هي من أهم وأبرز الوسائل التي تعتمد عليها الدولة للتأثير في النشاط الاقتصادي من أجل تحقيق مختلف الأهداف التي تسعى إليها (أهداف اقتصادية وسياسية واجتماعية).

فالسياسة الميزانية هي جزء من السياسة الاقتصادية وأهم قواعدها الأساسية، والتي تعتمد على استعمال النفقات العامة والإيرادات العامة من أجل التأثير على الأنشطة الاقتصادية للنهوض بالاقتصاد الوطني.

2- أهداف سياسة الميزانية

من خلال التعاريف السابقة التي تطرقنا إليها يمكن استخلاص أهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها السياسة المالية، حيث تختلف هذه الأهداف على حسب الطبيعة الاقتصادية السائدة ويمكن إجمال أهم أهداف السياسة المالية فيما يلي:

- **التوزيع الأمثل للدخل:** توزيع الدخل الوطني يعني الطريقة التي يتم من خلالها توزيع الدخل بين الطبقات والشرائح الاجتماعية، بحيث يتحدد الدخل لكل طبقة أو شريحة على أساس مساهمتها في الإنتاج ومقدار ملكيتها فأسلوب الإنتاج الاجتماعي السائد هو الذي يحدد أشكال التوزيع، فالإنتاج في النظام الرأسمالي يقوم على أساس الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، بينما يقوم الإنتاج في النظام الاشتراكي على أساس الملكية العامة لوسائل الإنتاج والمساهمة الفعالة في العملية الإنتاجية، فالسياسة الميزانية لها دور كبير في عملية توزيع الدخل وذلك باستخدام أدواتها من نفقات وإيرادات بحيث تقوم الدولة في البداية بالتأثير على التوزيع الأولي للدخل، أي تحديد سقف الأجور ومعدلات الأرباح والفائدة إضافة إلى ذلك تقوم بتحديد أسعار عوامل الإنتاج وبعد كل هذه المراحل تقوم الدولة بإعادة توزيع الدخل لفائدة الطبقات المحرومة وذلك بتوجيه الإنفاق العام لإقامة وإنشاء المنشآت الخدمائية وتقديم الإعانات بمختلف أنواعها ومن جهة أخرى تفرض ضرائب مرتفعة على أصحاب الدخل المرتفع وضرائب منخفضة على ذوى الرواتب والأجور المتدنية⁴;
- **تحقيق التنمية الاقتصادية:** تعتبر التنمية الاقتصادية من أهم الأولويات التي تعتمد عليها الدول، وللوصول لتحقيق التنمية الاقتصادية التي تسعى إليها الدولة تعتمد على الكثير من الوسائل والأدوات التي تساعد وتمكنها من تحقيق ما تصبو إليه و

تعتبر السياسة المالية من أبرز الوسائل للوصول لتنمية اقتصادية شاملة وذلك من خلال أدواتها المتنوعة سواء الإيرادات العامة أو النفقات العامة، حيث أصبحت الضريبة باعتبارها جزء هام من إيرادات الدولة تلعب دورًا هامًا في التنمية الاقتصادية، لأنها من الأساليب الاقتصادية الهامة والضرورية التي تدفع التنمية الاقتصادية والازدهار الاقتصادي، فالإيرادات المتأتية من الضرائب تؤثر تأثيرًا إيجابيًا في العناصر الإنتاجية المستعملة في النشاط الاقتصادي، هذا من جهة ومن جهة أخرى تلعب الإيرادات الأخرى بمختلف أنواعها مصدرًا هامًا لتمويل التنمية الاقتصادية لأن التنمية الاقتصادية تستلزم توفير الموارد الضرورية، وتسعى الدولة لتوفير تلك الموارد عن طريق استخدام أدوات السياسة المالية من أجل تمويل مختلف البرامج والاستثمارات التي تعتبر من أهم عجلات التنمية الاقتصادية، إضافة إلى ذلك فالإنفاق العام يساهم بقدر كبير في عملية التنمية الاقتصادية، ويتوقف ذلك على حسب نوعية الإنفاق والمجالات التي توجه إليها النفقات العامة، حيث تقوم الدولة بتوجيه نفقات كبيرة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية، وذلك بتخصيص مبالغ هائلة لمشاريع تنمية كبيرة ونفقات استثمارية وتحولية وخدمانية يكون الهدف منها هو النهوض بالتنمية الاقتصادية بالبلاد.⁵

● تحقيق الاستقرار الاقتصادي: تسعى كل دولة لتحقيق العديد من الأهداف المختلفة ومن بينها هو الوصول لتحقيق استقرار اقتصادي، ومن أجل ذلك تستخدم مختلف سياساتها المتاحة، وتعتبر السياسة المالية من أبرز السياسات التي تستعملها الحكومة للوصول لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث تلعب هذه السياسة دورًا كبيرًا في علاج التقلبات التي يتعرض لها الاقتصاد الوطني ومن أبرز أهدافها هو تحقيق حد مقبول من الاستقرار في مستويات التشغيل والإنتاج والأسعار لأن سياسة الحكومة المتعلقة بالإنفاق و جباية الأموال لها آثار هامة على مستوى التوظيف والإنتاج والأسعار، وتنطوي وظيفة الاستقرار الاقتصادي على تحسين توازن الاقتصاد الوطني داخليا وخارجيا وذلك بالمحافظة على الطاقة الإنتاجية للاقتصاد.⁶

ومنه يمكن القول أن السياسة المالية تلعب دورًا هامًا وأساسيًا في ضبط التضخم والخروج من الكساد سواء باستعمال السياسة الانفاقية أو التأثير في الإيرادات العامة خصوصًا الضرائب من أجل إعادة الاستقرار للاقتصاد الوطني، وتعتبر سياسة الميزانية من أنجح السياسات التي تهدف لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وذلك لتأثيرها الفعال على الكثير من المتغيرات الاقتصادية خصوصاً الدخل الوطني حيث تعتبر هذه السياسة من الأدوات المرنة التي تؤثر في إعادة توزيع الدخل من خلال أدواتها، ولكن هناك حالات لا يمكن من خلالها أن تعالج سياسة المالية الضغوط التضخمية خصوصًا إذا انتهجت الدولة برامج معينة وركزت نفقاتها على قطاعات معينة تستدعي نفقات كبيرة كالإنفاق على القطاع العسكري.⁷

3- مفهوم الميزان التجاري

يعكس ميزان المدفوعات كل التعاملات التجارية الدولية، حيث يسجل فيه كافة المعاملات الاقتصادية بصورة تحليلية من خلال مجموعة من الحسابات المشكلة له ومن بين هذه الحسابات، الميزان التجاري الذي يعتبر من المؤشرات الاقتصادية الهامة في المعاملات الدولية. وفيما يلي أبرز التعاريف للميزان التجاري

3-1- تعريف الميزان التجاري

لقد تعددت تعاريف للميزان التجاري أبرزها:⁸

- الميزان التجاري يعرف على أنه صافي التعامل الخارجي أي الفارق بين الصادرات و الواردات.
- الميزان التجاري يشمل كل المعاملات الاقتصادية الدائنة والمدينة التي تكون من خلال تدفقات سلعية، بين المقيمين وغير المقيمين خلال فترة زمنية معينة.
- الميزان التجاري يمثل الفرق بين قيمة واردات بلد ما، خلال فترة ما، وبين قيمة صادراته. فإذا رجحت كفة الصادرات على كفة الواردات يعني أن البلد ذو ميزان تجاري ملائم أو موافق، وإذا رجحت كفة الواردات على كفة الصادرات يعني أن البلد ذو ميزان تجاري غير ملائم أو غير موافق.
- الميزان التجاري رصيد يسمح بقياس القدرة التنافسية لبلد ما أمام منافسها من دول الأخرى وأيضاً مدى محافظتها على حصتها في السوق وزيادتها في السوق المحلية وحتى الأسواق الخارجية.

- **الميزان التجاري** هو جزء مهم من النشاط الاقتصادي بصفة عامة وميزان المدفوعات بصفة خاصة، وله دور حساس فيما يخص النمو الاقتصادي. ويلعب الميزان التجاري دور مهم للتعرف على مكانة البلد ضمن خريطة الاقتصاد العالمي لان التجارة الخارجية لأي بلد هي متنفس فوائض الإنتاج السلعي والخدماتي.⁹
- ويعتبر **الميزان التجاري** الجزء الأساسي في ميزان المدفوعات يبين النشاط الإنتاجي وهيكله في الدولة حيث أنه لما يحدث عجز في النشاط الإنتاجي للدولة بسبب ضعف درجة تنوعه، وضعف القدرة الإنتاجية فيه، أو ضعف درجة مرونته عن تلبية احتياجات الاقتصاد تلجأ الدولة للاستيراد لسد احتياجات اقتصادها إلى جانب أن عدم مقدرة الدولة عن توسيع نشاطها الإنتاجي و تنوعه لا يتيح لها فرصة توفير فائض في الإنتاج من أجل تشجيع عملية التصدير ما يؤدي بدوره إلى عجز في ميزانها التجاري .

2-3- أقسام وحالة الميزان التجاري

ينقسم إلى قسمين وهما:¹⁰

- **الميزان التجاري السلعي**: و يضم كافة السلع التي تتخذ شكلا ماديا ملموسا من الصادرات و الواردات من السلع المادية التي تتم عبر الحدود الجمركية)، مثل الغذاء و النفط والغاز والطاقة وغيرها من السلع؛
- **الميزان التجاري الخدمي**: يدخل ضمنه الخدمات المختلفة مثل أرباح الاستثمارات وفوائد القروض أو المدفوعات شركات السياحة والتعليم والبعثات الدبلوماسية، كذلك خدمات شركات التأمين والشحن والنقل... الخ، وهي سلع غير ملموسة؛
- **الفائض والعجز في الميزان التجاري**: يعد الفائض التجاري عادة مؤشرا على صحة الاقتصاد وقدرته التنافسية، لكنه يبقى أحيانا غير كاف لإصدار حكم بهذا الشأن، خاصة إذا تعلق الأمر بالاقتصاديات التي تركز اعتمادها على الصناعات الاستخراجية وتصدير المواد الأولية المعدنية والطاقة دون تحويلها.

حيث ان هذه الاقتصاديات تفتقر إلى التنوع، وتكون عرضة لتقلبات أسعار المواد الأولية في الأسواق العالمية، مما يؤدي إلى أزمات اقتصادية دورية. ويعتبر الميزان التجاري للدولة عامل أساسي يؤثر على قيمة عملتها في الأسواق العالمية، ومع وجود فائض تجاري، تسيطر الدولة على أغلبية عملتها الخاصة من خلال التجارة، وفي العديد من الحالات، يساعد الفائض التجاري في تقوية عملة الدولة. ومع ذلك، يعتمد هذا على نسبة السلع والخدمات الخاصة بالدولة بالمقارنة مع الدول الأخرى فضلا عن عوامل السوق الأخرى ، كما يمكن للدول أن تتحكم بشكل كبير في عملتها من خلال جهود الاستثمار الأجنبي.¹¹

وعند التركيز فقط على الآثار التجارية، فإن الفائض التجاري يعني أنه هناك طلب مرتفع على سلع الدولة في السوق العالمية، مما يدفع السعر إلى الأعلى وتؤدي إلى تعزيز مباشر للعملة المحلية. وعادة ما تستمر الدول ذات الفائض التجاري في زيادة صادراتها على وارداتها حيث أصبحت السلع والخدمات أكثر اعتماداً على الصعيد الدولي.

أما **العجز التجاري** فإنه يأخذ كدليل على ضعف تنافسية البلد المعني أمام المنتجات الأجنبية، ويؤدي إلى استنزاف احتياطيات الدولة من النقد الأجنبي، وبالتالي إلى ضرورة الاقتراض من الخارج في غياب موارد أخرى تسد العجز. مثل تحويلات العمال المقيمين بالخارج أو تدفقات الاستثمار الأجنبي.

وتضطر البلدان التي تعرف عجزا تجاريا هيكليا إلى تخفيض قيمة عملتها الوطنية من أجل تقليص الواردات وتحفيز الصادرات، لإعادة التوازن إلى موازينها التجارية.

لكن هذا الإجراء لا يخلو من مخاطر أحيانا، حيث يمكن أن يؤدي إلى التضخم دون التمكن من رفع حجم الصادرات بسبب ارتفاع أسعار المواد الأولية والتجهيزات المستوردة التي تدخل في عملية الإنتاج. ويُدفع الاقتصاد بذلك إلى الدخول في ركود تضخمي، ويشهد ارتفاعا للأسعار مصحوبا بركود في الإنتاج ومعدلات بطالة مرتفعة.

3-3- العوامل المؤثرة على ميزان التجاري

هناك عدة عوامل لها تأثير على الميزان التجاري ومن أبرزها:

- التضخم: يؤدي إلى ارتفاع الأسعار المحلية التي تصبح نسبيا أعلى من الأسعار العالمية، فتنخفض الصادرات وتزداد الواردات نظرا لأن أسعار السلع الأجنبية تصبح أكثر جاذبية بالنسبة للمقيمين بالمقارنة مع أسعار السلع المنتجة محليا، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض الصادرات المحلية؛
- معدل نمو الناتج المحلي: يمثل الناتج المحلي الناتج الاقتصادي الداخلي الجاري من السلع والخدمات النهائية المقومة بسعر السوق خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة، أو هو عبارة عن القيمة الإجمالية للسلع والخدمات التي ينتجها بلد ما خلال فترة زمنية محددة في السنة، أي أن PIB هو الدخل المكتسب الذي يتحصل عليه البلد خلال السنة بغض النظر عن عناصر الإنتاج التي ساهمت في إنتاجه في الداخل أي من خلال المساهمة في العملية الإنتاجية، سواء كانت وطنية أو أجنبية، أي أن زيادة الدخل في الدولة المعنية يؤدي إلى زيادة الطلب على الواردات و على العكس من ذلك يؤدي انخفاض الدخل إلى انخفاض الطلب على الواردات؛
- سعر الصرف: تؤدي التغيرات في سعر الصرف أثرا على الميزان، ويؤدي ارتفاع القيمة الخارجية للعملة إلى خفض القدرة التنافسية للسلع والخدمات المنتجة محليا، وتجعل أسعار الواردات أكثر جاذبية بالنسبة للمقيمين، وعلى العكس من ذلك يؤدي تخفيض سعر الصرف لزيادة القدرة التنافسية للصادرات وتجعل أسعار الواردات اقل جاذبية للمقيمين.

- ثانيا: انعكاسات تقلبات أسعار البترول وانعكاسها على السياسة المالية خلال الفترة 2000-2017

لقد شهدت أسعار البترول تغيرات في السوق العالمية للبترول مما انعكس على السياسة المالية في الجزائر بالسلب او بالإيجاب، كما أن هذا الانعكاس يكون بالأخص على الجباية البترولية ثم الإيرادات العامة كما أن هذه الأخيرة تنعكس على النفقات العامة، فالفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة يشكل وضعية رصيد الموازنة العامة للدولة.

1- تطور أسعار البترول خلال الفترة 2000-2017

شهدت هذه الفترة ارتفاعا وانخفاضا على أسعار البترول وهذا التذبذب راجع للعوامل الاقتصادية والسياسية وعوامل السوق (الطلب والعرض). سنتطرق في هذا المطلب إلى تطورات أسعار البترول خلال هذه الفترات.

1-1 تطورات أسعار البترول (2000-2008)

شهدت هذه الفترة تذبذبت أسعار البترول وذلك راجع لعوامل عديدة مما انعكست على الأسعار والجدول الموالي يبين ذلك.

الجدول رقم (01): تطورات أسعار البترول (2000-2008) الوحدة: الدولار للبرميل

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
سعر البترول	27.6	23.1	24.3	28.2	36	50.6	61	69.1	94.4

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي الرابع والأربعون، 2017.

من خلال الجدول رقم (01): نلاحظ انخفاض أسعار البترول سنة 2001 بمقدار 4.5 دولار للبرميل عن مستويات عام 2000 والبالغة 27.6 دولار للبرميل، وهذا الانخفاض نتيجة التباطؤ الاقتصادي الذي شهده العالم وأحداث 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية، شهدت الفترة 2002-2008 ارتفاعا تصاعديا في أسعار البترول حيث بلغ سعر البترول سنة 2002 ارتفاعا قدره 1.2 دولار للبرميل أي بمبلغ 24.3 دولار ثم 28.2 دولار سنة 2003 ثم 69.1 دولار سنة 2007 لتصل إلى 94.4 دولار سنة 2008، وسبب هذا الارتفاع إضراب شركة النفط الوطنية الجزائرية والغزو الأمريكي للعراق والنمو السريع للاقتصادات الآسيوية خاصة الهند والصين وتراجع الدولار الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على البترول وانخفاض إنتاجه الأمر الذي أدى إلى ارتفاع أسعار البترول. وبالتالي نلاحظ ان هناك العديد من العوامل المؤثرة في اسعار البترول.

2-1 تطور أسعار البترول (2009-2014)

عرفت هذه الفترة انهيارا في أسعار البترول بسبب الأزمة العالمية 2008 من جهة ومن جهة أخرى تباطؤ وتيرة النمو الاقتصادي وضعف الطلب على البترول وغيرها من العوامل المركبة. والجدول الموالي يبين ذلك

الجدول رقم (03): تطورات أسعار البترول (2009-2014) الوحدة: دولار للبرميل

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014
سعر البترول	61	77.4	107.5	109.5	105.9	96.2

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي الرابع والأربعون، 2017. **من خلال الجدول رقم (02):** نلاحظ انخفاض أسعار البترول سنة 2009 إلى 61 دولار مقارنة بسنة 2008 كان مرتفعا ويقدر بـ 94.4 دولار أي انخفاض بمقدار 33.4 دولار وتعود أسباب هذا الانخفاض إلى الركود الاقتصادي العالمي الناجم عن الأزمة المالية 2008 (أزمة الرهن العقاري بالولايات المتحدة الأمريكية). وفي سنة 2010 عرفت استقرارا في أسعار البترول وهذا راجع لقرار تخفيض إنتاج البترول بمعدل 202 مليون برميل يوميا من أعضاء منظمة أوبك، كما ساهمت موجة من التفاؤل بتحسين الاقتصاد العالمي بعد ظهور نتائج مشجعة من طرف البنوك الأمريكية في انتعاش أسعار البترول مع ارتفاع نمو الاقتصاد العالمي، لتقفز الأسعار إلى 107.5 دولار سنة 2011 بسبب الأوضاع اللببية وبقية الأسعار مستقرة فوق مستوى 100 دولار حتى سنة 2014 تدهورت الأسعار وقدرت بـ 96.2 دولار وسبب انخفاض الأسعار تباطؤ نمو الاقتصاد العالمي ووفرة الإمدادات وضعف الطلب وتوقعات ارتفاع الدولار كما أن تكثيف استغلال البترول الصخري بفعل التقدم التكنولوجي لعب دورا في انهيار أسعار البترول.

3-1- تطور أسعار البترول (2015-2017)

تميزت السنوات الأخيرة باستمرار تدهور أسعار البترول إلا أن 2017 تميزت بارتفاع طفيف للأسعار مقارنة بالسنتين السابقتين.

الجدول رقم (03): تطور أسعار البترول (2015-2017) الوحدة: دولار للبرميل

السنة	2015	2016	2017
سعر البترول	49.5	40.7	52.5

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي الرابع والأربعون، 2017. **من خلال الجدول رقم (03):** نلاحظ انخفاض شديد لأسعار البترول سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 حيث انخفض السعر من 96.2 دولار للبرميل إلى 49.5 دولار أي انخفاض بمقدار 46.7 دولار مما ترتب عليه انهيار جديد في أسعار البترول بعدد الانهيار في الأسعار لسنة 2008، ترجع أسباب الانهيار إلى:

- وفرة الإمدادات من البترول الخام (نتيجة زيادة الإنتاج في الولايات المتحدة الأمريكية ومناطق أخرى من خارج أوبك)؛
 - رفض منظمة أوبك التدخل في السوق البترولية لإعادة حالة التوازن من خلال تقليص حجم الإنتاج لامتنعاص الفائض وذلك خوفا من فقدان حصتها لصالح الدول المنافسة كروسيا وإيران؛
 - انخفاض مستويات النمو الاقتصادي العالمي؛
 - ارتفاع قيمة الدولار الذي يؤدي إلى خفض الطلب على البترول وزيادة إنتاجه.
- أدت هذه الأسباب إلى استمرار انخفاض أسعار البترول إلى 40.7 دولار سنة 2016، ولكن ارتفع سعر البترول سنة 2017 ووصل إلى 52.5 دولار للبرميل فمن العوامل الرئيسية التي أدت إلى ارتفاع أسعار البترول خلال هذه السنة هي:¹²
- اتفاق خفض الإنتاج بين دول منظمة أوبك ومنجي البترول من خارجها والذي دخل حيز التنفيذ جانفي 2017 مع ارتفاع نسبة الالتزام بهذا الاتفاق وقرار تمديد العمل به حتى نهاية سنة 2018؛
 - توجه دول منظمة أوبك نحو تحقيق التوازن في السوق البترولية العالمية مما أدى إلى تراجع في الإمدادات البترولية لدول المجموعة الذي يمثل إنتاجها نحو 40% من إجمالي الإمدادات العالمية 2017.
 - ارتفاع الطلب العالمي على البترول بشكل عام والطلب الأمريكي والطلب الصيني بشكل خاص بفضل التحسن الملحوظ في أداء الاقتصاد الأمريكي كما ساهم تحسن أداء القطاع الصناعي في الصين الذي ظهر على مؤشر مديري المشتريات للقطاع الصناعي في تزايد الطلب على البترول الخام والمنتجات البترولية؛

- العجز الذي تظهره مستويات الطلب والعرض من البترول الخام خلال سنة 2017 والمقدر بنحو 500 ألف برميل/يوم مقارنة بفائض قدره 400 ألف برميل/يوم خلا 2016.

2- تغيرات أسعار البترول وانعكاسها على أدوات السياسة المالية خلال الفترة (2000-2017)

ترتبط إجراءات السياسة المالية بتقلبات أسعار البترول وذلك لاعتماد الجزائر على قطاع المحروقات وبالأخص الجباية البترولية التي تؤثر على الإيرادات العامة وبالتالي تتأثر معها النفقات العامة والفرق بين الإيرادات والنفقات العامة يمثل رصيد الميزانية والذي يكون إما سالبا(عجز) أو موجبا (فائض)، ومنه سنتطرق في هذا المطلب على انعكاسات تقلبات أسعار البترول على أدوات السياسة المالية خلال السنة 2000-2017.

1-2- انعكاس تقلبات أسعار البترول على أدوات السياسة المالية (2000-2008)

عرفت هذه الفترة تغيرات في أسعار البترول وهو مانعكس على السياسة المالية للجزائر لأن هذه الأخيرة يعتمد اقتصادها بدرجة كبيرة على قطاع المحروقات.

جدول رقم (04): علاقة أسعار البترول بالإيرادات العامة والنفقات العامة ورصيد الميزانية 2000-2017

السنة	أسعار البترول/دولار للبرميل	الإيرادات العامة/مليار دينار	الجبائية البترولية/مليار دينار	النفقات العامة/مليار دينار	رصيد الموازنة العامة/مليار دينار	نسبة الجباية البترولية من إجمالي الإيرادات%	نسبة الإيرادات خارج الجباية البترولية%
2000	27.6	1578.1	1213.2	1178.1	400	76.88	23.12
2001	23.1	1505.5	1001.4	1321	184.5	66.52	32.48
2002	24.3	1603.2	1007.9	1550.6	52.6	62.87	37.3
2003	28.2	1974.4	1350	1690.2	284.2	68.38	31.62
2004	36	2229.7	1570.7	1891.8	337.9	70.44	29.56
2005	50.6	3082.6	2352.7	2052	1030.6	76.34	23.66
2006	61	3639.8	2799	2453	1186.8	76.90	23.1
2007	69.1	3687.8	2796.8	3108.5	579.3	75.84	24.16
2008	94.4	5111	4088.6	4175.7	935.3	78.77	21.23

المصدر: التقارير السنوية للتطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر (2000-2009)، بنك الجزائر، (www-bank-of-algeria.dz).

من خلال الجدول رقم (04): يتضح أن:

- سنة 2000 تحسن في ارتفاع أسعار البترول فحققت الجزائر ارتفاع في الجباية البترولية التي قدرت ب 1213.2 مليار دينار أي بنسبة 76.88% من إجمالي الإيرادات العامة وبالمقابل بلغت النفقات العامة 1178.1 مليار دينار، ونتيجة التحسن في أسعار البترول حققت الموازنة العامة رصيذا موجبا قدر ب 400 مليار دينار، كما تم في هذه السنة إنشاء صندوق ضبط الإيرادات الذي يهتم بتراكم وفرات السنوات المالية (فترة الانتعاش) والتي يتم بها امتصاص وتغطية العجز للسنوات التي تعرف تدهورا في تدفق الإيرادات الجبائية بسبب تراجع أسعار البترول؛

- سنة 2001 سجلت انخفاض في الأسعار وتبلغ 23.1 دولار للبرميل فتربت عليه انخفاض الجباية البترولية إلى 1001.4 مليار دينار ومنه انخفاض الإيرادات العامة إلى 1603.2 مليار دينار لكن عرفت النفقات العامة تزايدا وتقدر ب 1321 مليار دينار وذلك نتيجة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي، أما رصيد الميزانية حقق فائض لكن بمبلغ أقل من سنة 2000 والذي يقدر ب 184.5 مليار دينار، وفي سنة 2002 تحسنت أسعار البترول وأصبحت تقدر ب 24.3 دولار للبرميل مما ترتب عليها زيادة في الجباية البترولية والإيرادات العامة ب 1603.2 و 1007.9 مليار دينار على التوالي ولكن رغم هذا التحسن تراجع حصيلة

الفائض في رصيد الميزانية بـ 52.6 مليار دينار وذلك بسبب تزايد حجم النفقات العامة التي وجهت لمشروع دعم الإنعاش وقدرت بـ 1550.6 مليار دينار؛

- أما الفترة 2003-2006 استمر ارتفاع أسعار البترول وترتب على هذا الارتفاع أيضا استمرار ارتفاع في الجباية البترولية والإيرادات العامة والنفقات العامة كما عرف رصيد الموازنة العامة زيادة في قيمة الفوائض، بينما سجلت 2007 ارتفاع كبير في النفقات العامة مقارنة بالإيرادات العامة فشكل رصيد الميزانية العامة تراجعاً حيث بلغ 597.3 مليار دينار، وفي سنة 2008 ارتفعت أسعار البترول إلى 94.4 دولار وارتفعت معها الجباية البترولية والإيرادات العامة أما النفقات العامة ارتفعت بوتيرة كبيرة مقارنة بالسنوات السابقة (استمرار برنامج الإنعاش) وقدرت بـ 4175.7 مليار دينار وعليه حقق رصيد الميزانية فائض يقدر بـ 935.3 مليار دينار مقارنة بسنة 2007 وقدر بـ 579.3 مليار دينار.

2-2- انعكاس تقلبات أسعار البترول على أدوات السياسة المالية (2009-2014)

اعتمدت الجزائر على سياسة توسعية من خلال برامج الإنعاش (2001-2004) والبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) تزامناً مع ارتفاع أسعار البترول ولكن زيادة وتيرة النفقات العامة يؤثر على رصيد الميزانية العامة فأسعار البترول تتميز بالتقلبات مما قد تتأثر وضعياً اقتصاد الجزائر وبالأخص التوازن الداخلي لها (الميزانية العامة).

الجدول رقم (05): علاقة أسعار البترول بالإيرادات العامة والنفقات العامة ورصيد الميزانية (2009-2014)

السنة	أسعار البترول/دولار للبرميل	الإيرادات العامة/مليار دينار	الجباية البترولية/مل يار دينار	النفقات العامة/مل يار دينار	رصيد الموازنة العامة/مليار دينار	نسبة الجباية البترولية من إجمالي الإيرادات %	نسبة الإيرادات خارج الجباية البترولية %
2009	61	3676	2412.7	4246.3	-570	65.63	34.37
2010	77.4	4392.9	2905	4466.9	-74	66.33	33.67
2011	107.5	5790.1	3979.7	5853.6	-63.5	68.73	31.27
2012	109.5	6411.3	4186.6	7169.9	-758.6	65.3	34.7
2013	105.9	5957.5	3678.1	6024.1	-66.6	61.74	38.26
2014	96.2	5738.4	3388.4	6995.7	-1257.3	59.05	40.95

المصدر: التقارير السنوية للتطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر (2009-2015)، بنك الجزائر، (www-bank-of-algeria.dz).
من خلال الجدول رقم (05): نلاحظ بأن أسعار البترول سنة 2009 انهارت بسبب الأزمة العالمية 2008 فأصبح يقدر بـ 61 دولار لذلك تأثرت الجزائر باعتبار اقتصادها ريعي يعتمد بدرجة أولى على المحروقات، فحققت رصيماً سالبا للميزانية العامة أي عجز يقدر بـ 570 مليار دينار وانخفاض الإيرادات الجبائية البترولية والإيرادات العامة بـ 2412.7 و 3676 مليار دينار على التوالي مع مواصلة زيادة النفقات العامة بمبلغ 4246.3 مليار دينار، كما نلاحظ من الجدول أن نسبة الإيرادات خارج المحروقات في هذه السنة ارتفعت إلى 34.37% مقارنة بسنة 2008 والتي قدرت بنسبة 21.23% ويعني ذلك اعتماد الجزائر على الإيرادات خارج الجباية البترولية فتقوم برفعها في حالة انخفاض أسعار البترول، بينما عرفت سنة 2010 و 2011 ارتفاعاً في أسعار البترول الذي أدى إلى انخفاض العجز الموازي إلى 74 مليار دينار و 63.5 مليار دينار على التوالي بالمقابل أيضاً زادت نسبة الجباية البترولية 66.33% و 68.73% خلال السنتين، في حين ارتفع العجز الموازي سنة 2012 إلى 758.6 مليار دينار بالرغم من ارتفاع أسعار البترول ولكن جراء الارتفاع الكبير في الإنفاق العام الذي ارتفع إلى 7169.9 مليار دينار، فتراجع الانخفاض في العجز الموازي سنة 2013 إلى 66.6 مليار دينار وذلك لتراجع النفقات العامة. ولكن نلاحظ في الجدول سرعة تدهور أسعار البترول في سنة 2014 إلى 96.2 دولار للبرميل فتأثر رصيد الموازنة بشكل كبير فارتفع العجز إلى 1257.3 مليار دينار وذلك تبعاً لانخفاض الجباية البترولية إلى 3388.4 مليار دينار كما ارتفعت النفقات العامة عن 2013 إلى 6959.7 مليار دينار مما جعلت الميزانية العامة تحقق عجزاً.

كما يتضح بأن الفترة 2012-2014 تميزت بارتفاع نسبة الإيرادات خارج الجباية البترولية وذلك كمحاولة لإحلالها محل الجباية البترولية لأن هذه الأخيرة تتأثر كثيرا بتقلبات أسعار البترول

3- انعكاس تقلبات أسعار البترول على أدوات السياسة المالية (2015-2017)

تميزت هذه الفترة باستمرار انخفاض أسعار البترول كما يتبعه انخفاض في حجم أدوات السياسة المالية إلا أن سنة 2017 عرفت أسعار البترول ارتفاعا مقارنة بالسنة 2015-2016، لكن بقي رصيد الميزانية العامة للجزائر سالبا.

الجدول رقم (06): علاقة أسعار البترول بالإيرادات العامة والنفقات العامة ورصيد الميزانية (2015-2017)

السنة	أسعار البترول/دولار للبرميل	الإيرادات العامة/مليار دينار	الجبائية البترولية/مليار دينار	النفقات العامة/مليار دينار	رصيد الموازنة العامة/مليار دينار	نسبة الجبائية البترولية من إجمالي الإيرادات %	نسبة الإيرادات خارج الجبائية البترولية %
2015	49.5	5103.1	2373.5	7656.3	-2553.2	46.51	53.46
2016	40.7	5042.2	1780	7383.6	-2341.4	35.3	64.7
2017	52.5	6714.3	2776.2	8627.8	-1913.5	41.34	58.66

المصدر: من إعداد الباحثين باعتماد على:


- التقارير السنوية للتطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر (2016-2018)، بنك الجزائر، (www-bank-of-algeria.dz)؛
- قانون المالية 2018.

من خلال الجدول رقم (06): نلاحظ أنه في:

- سنة 2015 تواصل انهيار أسعار البترول وقدرت ب 49.5 دولار للبرميل مما أدى إلى انخفاض إيرادات الجبائية البترولية إلى 2373.5 مليار دينار كما انخفضت الإيرادات العامة الكلية إلى 5103.1 مليار دينار بينما النفقات العامة ارتفعت فبلغت 7656.3 بالرغم من انخفاض الجبائية البترولية، مما ارتفع العجز في الميزانية العامة وسبب هذا الارتفاع يعود إلى عاملين أساسيين يتمثل الأول في السياسة المتحفظة للدولة في اعتماد أسعار البترول مرجعية منخفضة في تقدير الإيرادات العامة وذلك تفاديا للصدمات العكسية لأسعار البترول التي تهدد استقرار الميزانية العامة، أما العامل الثاني فيتمثل في الزيادة الكبيرة للنفقات العامة التي نمت بمعدلات تفوق معدلات نمو الإيرادات العامة والذي يدخل ضمن إطار السياسة التوسعية التي اعتمدها الدولة من خلال برامج التنمية خلال هذه الفترة بهدف تحفيز الاقتصاد الوطني. فقد تم تمويل عجز الميزانية باقتطاع من قائم صندوق ضبط الإيرادات (أنشئ هذا الصندوق لادخار الفوائض الناجمة عن الفرق بين الإيرادات البترولية المعتمدة في الميزانية وتلك المحصلة فعليا من اجل مواجهة انخفاض الإيرادات)؛
- سنة 2016 استمر انخفاض سعر البترول فسجلت الميزانية العامة عجزا بقيمة 2341.4 مليار دينار وسبب التراجع في هذا العجز رغم انخفاض أسعار البترول هو الانخفاض في حجم النفقات العامة، كما تم تمويل عجز الميزانية باقتطاع مبالغ من صندوق ضبط الإيرادات كما لجأت الخزينة العمومية إلى مصادر أخرى للتمويل منها القرض الوطني؛
- سنة 2015-2016 ارتفاع نسبة الإيرادات خارج الجبائية البترولية إلى 53.46% و 64.7% على التوالي فقد فاقت نسبة الإيرادات من الجبائية البترولية 46.51% و 35.3% على التوالي، لذلك تقوم الجزائر برفع الإيرادات خارج الجبائية البترولية لتغطية النفقات العامة في حالة انخفاض أسعار البترول؛
- سنة 2017 ارتفعت أسعار البترول إلى 52.5 دولار للبرميل أدى إلى ارتفاع الجبائية البترولية بمبلغ 2776.2 مليار دينار مما ترتب عليه انخفاض في عجز الموازنة العامة وقدر ب 1913.5 مليار دينار لكن ارتفعت مستويات الإنفاق العام، فقد ارتفعت نسبة الإيرادات خارج الجبائية البترولية إلى 58.66% وهذا راجع إلى ارتفاع الإيرادات غير الضريبية منها أرباح بنك الجزائر المدفوعة للخزينة العمومية والتي بلغت 920 مليار دينار. كما نفذ صندوق ضبط الإيرادات الذي كان يهدف إلى وضع قيد التنفيذ

سياسات مالية ظرفية تنصدي لانعكاسات التوجه التنافسي لأسعار المحروقات لكن الانخفاض القوي لأسعار البترول ومدته المترافق مع المستوى المرتفع للنفقات العامة عجزا من تأكله الكلي خلال الفترة 2014 إلى منتصف 2017. ومن خلال ما سبق نستنتج أنه كلما ارتفعت أسعار البترول ارتفعت الجباية البترولية بالإضافة إلى ارتفاع الإيرادات العامة وبالتالي وجود علاقة طردية. ورغم ذلك نلاحظ رصيد الموازنة دائما سالبا وباستمرار خاصة من سنة 2009 إلى 2017 ذلك لأنه يتأثر بحجم النفقات أكثر من حجم الإيرادات حيث نلاحظ أنه حتى في الفترات التي عرفت فيها إيرادات الميزانية تزايد مستمر في قيمة الجباية البترولية ذلك لم يحد من عجز الميزانية وهذا يمكن تفسيره بزيادة وتيرة الإنفاق الحكومي بعد تبني الجزائر سياسات توسعية من خلال اعتماد على البرامج والمخططات التنموية والتي تشمل مجموعة من المشاريع الاستثمارية الضخمة والإصلاحات الاجتماعية من خلال إصلاح أنظمة تعويضات تعاضديات الاجتماعية وتشغيل الشباب. والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم (01): تطور الجباية البترولية وأدوات السياسة المالية 2000-2017



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجداول السابقة وبرنامج (Excel).

- ثالثا: انعكاسات تغير أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري خلال الفترة 2009-2018

تعتبر أسعار البترول من بين العوامل المؤثرة في رصيد الميزان التجاري باعتبار أن الجزائر تعتمد بشكل كبير على إيرادات الجباية البترولية وسوف نوضح ذلك فيما يلي:

1- انعكاسات تغير أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري خلال الفترة 2009-2013

تتأثر الصادرات والواردات بتغيرات أسعار البترول وينعكس هذا التأثير على رصيد الميزان التجاري و الجدول الموالي يبين علاقة تغير أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري كما يلي:

الجدول رقم (07): انعكاس تغير أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري خلال الفترة 2009-2013

الوحدة: (مليون دولار أمريكي)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013
رصيد الميزان التجاري	7 784	18 205	25 961	20 167	9 880
أسعار البترول (دولار أمريكي)	62.25	80.15	112.943	111.045	108.971

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

- التقرير السنوي بنك الجزائر لسنة 2013، ص: 230 (www-bank-of-algeria.dz):

- التقرير السنوي بنك الجزائر لسنة 2014، ص: 166 (www-bank-of-algeria.dz):

من خلال الجدول رقم (07): نلاحظ أنه خلال الفترة 2009 إلى غاية 2013 الميزان التجاري تقلبات عديدة في رصيده برغم من ارتفاع أسعار البترول، حيث نجده سجل أقل قيمة له سنة 2009 التي قدرت بـ 7.784 مليار دولار أمريكي ليرتفع سنة 2011 بقيمة 25.961


مليار دولار أمريكي ليعاود الانخفاض مرة أخرى سنة 2013 إلى 9.880 مليار دولار وهذا راجع إلى تقلبات التي سجلت على الصادرات، وهذا نتيجة للانخفاض في أسعار البترول حيث وصلت إلى 108.971 دولار للبرميل مقارنة مع سنة 2012 التي كانت أسعار فيها تقدر بـ112.943 دولار للبرميل وكله نتيجة زيادة في قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات خلال هذه الفترة .

ففي ظرف سنتين (أكتوبر 2012 / أكتوبر 2013) تهاوى الفائض التجاري للجزائر بـ75 %، بسبب تراجع عائدات النفط واحتداد نزيف الواردات، بشكل قياسي سنة بعد أخرى. والنتيجة، تفاقم في عجز الميزان التجاري الخارجي بـ1,32 مليار دولار في السداسي الأول من السنة الجارية، وفق أرقام البنك المركزي الجزائري. وأكثر من ذلك، تراجعت احتياطات الجزائر من العملة الصعبة من 194 مليار دولار خلال نفس الفترة المرجعية لسنة 2013 إلى 193,26 مليار دولار في السداسي الثاني من نفس السنة .

ومما سبق نستنتج أن تقلبات في أسعار البترول كان لها تأثير على الميزان التجاري من خلال تأثر عناصره .

والشكل الموالي يوضح هذه العلاقة بين رصيد الميزان التجاري وأسعار البترول.

الشكل رقم (01): انعكاسات أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري 2017-2000



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق رقم 07 وبرنامج (Excel).

2- انعكاس أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري خلال الفترة 2014-2018

إن التقلبات التي تحدث في عناصر الميزان التجاري من الصادرات والواردات ينعكس على رصيد الميزان التجاري نتيجة لتذبذبات أسعار البترول ويتضح أكثر من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (08): انعكاسات تغير أسعار البترول على رصيد الميزان التجاري (2014-2018)

الوحدة : مليار دولار / دولار للبرميل

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
رصيد الميزان التجاري	326	-18 083	-20 127	-14 411	-3 331
سعر البترول (دولار للبرميل)	100.234	53.066	45.005	54.053	56.41

المصدر: من إعداد الباحثين باعتماد على :

- التقرير السنوي بنك الجزائر لسنة 2016 و2017 (www-bank-of-algeria.dz):

- النشرة الإحصائية للثلاثي الثالث رقم: 44، ديسمبر 2018 (www-bank-of-algeria.dz):

من خلال الجدول رقم (07): يتضح

- أن رصيد الميزان التجاري سجل عجز خلال فترة الدراسة باستثناء سنة 2014 التي نستطيع القول انه حقق فائض ولو بقدر قليل حيث وصل الرصيد إلى 326 مليار دولار وهذا يعود إلى ارتفاع الصادرات النفطية جراء ارتفاع أسعار البترول التي كانت في أعلى قيمة له بـ100.234 دولار ، وهذا من خلال زيادة الطلب العالمي عليه في السوق الدولية؛

- أما فيما يخص السنوات الأخرى سجل الميزان التجاري عجز من سنة إلى أخرى، أي من 2015 إلى 2018 حيث سجل رصيد الميزان التجاري سنة 2015 (-18083 مليار دولار) ، على الرغم من سلسلة التدابير المعتمدة من قبل الحكومة الجزائرية لكبح تزايد الواردات و تقليصها ، إلا أن انهيار أسعار البترول إلى 53.066 دولار للبرميل إلى غاية بداية أوت ، هذا لم يسمح بتفادي الاختلال في الميزان التجاري مع أن الحكومة أقدمت أيضا على تخفيض قيمة الدينار و استفادت من الارتفاع محسوس لقيمة الدولار مقابل اليورو، مع العلم إن الواردات الجزائرية تشكل 55% من الدول الاتحاد أوروبي أي بدولار ، بينما صادرات بالدولار الأمريكي، بالإضافة إلى عدم جدوا الإجراءات المعتمدة التي لم تعد إلا مسكنات في ظل تراجع الصادرات بمستوي أعلى من انخفاض الواردات؛
- في سنة 2016 ارتفاع مستوى العجز في الميزان التجاري بمستوى قياسي حيث وصل (-20.127 مليار دولار بفعل تراجع الكبير في معدل أسعار البترول الجزائري بـ 45.005 دولار للبرميل بالإضافة إلى تأخر السلطات العمومية في اتخاذ التدابير اللازمة والكفيلة بتنوع المبادلات التجارية ، وهذا ما أدى بفقدان أكثر من النصف مداخلها من النقد الأجنبي.:
- بينما سنة 2017 تقلص العجز في الميزان التجاري الجزائري بنسبة 47.2% بمقارنة بسنة 2016 حيث كان العجز في الأشهر الأربعة الأولى لسنة 2017 بـ 3.5 مليار دولار مقارنة بـ 6.6 مليار دولار سنة 2016 ، وهذا راجع الاستقرار أسعار البترول فوق الخمسين دولار للبرميل أي (54.043 دولار للبرميل) لان البترول و الغاز يشكل 95 % من إجمالي الصادرات الجزائرية. واعتماد الجزائر على النظام الرخص المسبقة للاستيراد في العديد من القطاعات؛
- استمر الانخفاض إلى غاية أن وصل العجز في الميزان التجاري إلى (-3331 مليار دولار) على غرار ارتفاع الطفيف لسعر البترول الذي وصل إلى 56.41 دولار في سنة 2018 ، برغم من السياسية التي اتبعتها السلطات الجزائرية لحماية الاقتصاد الوطني فيمكن لانهيار أسعار البترول ان يؤدي الى آثار سلبية كبيرة خصوصا على المستوى الاجتماعي و ذلك من خلال توفير مناصب الشغل التي تتكفل الدولة بتوفير الجزء الأكبر منها من خلال التوظيف العمومي و الذي شهد تجميدا إلا في بعض القطاعات كالتعليم و الصحة مما أدى إلى ارتفاع نسبة البطالة إلى (-10.6%)، بالإضافة إلى تآكل الاحتياطي الرسي للعملة الصعبة من اجل تغطية العجز وتغطية النفقات العمومية من خلال الاستيراد السلع الأجنبية؛
- ومن خلال ما تقدم نجد أن رصيد الميزان التجاري يتأثر بتقلبات أسعار البترول وبالصدمة الناتجة عنها وارتباط العوائد المحققة بالصادرات المحروقات التي نجدها دائما تأخذ حصة الأسد في الصادرات حيث كلما انخفضت أسعار البترول تنخفض قيمة الصادرات في المقابل زيادة الواردات وبالتالي ينعكس هذا على الرصيد الميزان التجاري .

خلاصة:

إن اعتماد الجزائر بشكل أساسي على القطاع البترولي قد جعل السياسات الاقتصادية مرتبطة ارتباطا شديدا بتقلبات أسعار البترول في الأسواق العالمية، فالسياسة التجارية لها علاقة مع تقلبات أسعار البترول حيث تمثل نسبة الصادرات المحروقات نسبة جد كبير أي تفوق 97% من إجمالي الصادرات لذلك تتأثر هذه الأخيرة بتقلب سعر البترول كما أن الواردات تتأثر هي أيضا بالصادرات فبالتالي لها علاقة مع أسعار البترول، كما أن العامل الأساسي في تحديد وضعية الميزان التجاري هو سعر البترول لأن الجزائر من بين الدول الريعانية التي تعتمد على المدخول البترول. وبالنسبة للسياسة المالية نجد أن الإيرادات العامة تتأثر كثيرا بأسعار البترول وذلك من خلال الجباية البترولية، فالجزائر تعتمد بدرجة كبيرة على الإيرادات البترولية لتمويل برامجها التنموية عبر تزايد حجم نفقاتها العامة وتخصيص مبالغ ضخمة لها لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.

بناء على ما تقدم يمكن حوصلة أهم نتائج الدراسة في:

- يعد قطاع المحروقات في الجزائر القطاع القائد والمحفز للنمو؛
- إن استقرار الاقتصاد الجزائري مرهون باستقرار أسعار البترول فتوازن ميزان المدفوعات والموازنة العامة والوضعية النقدية مرتبطة بدرجة كبيرة على المحروقات؛
- إن ارتفاع أسعار البترول يساعد على زيادة الفوائض المالية وتحسين المستوى الاقتصادي للجزائر خلال الفترة 2000-2014، أما انخفاض أسعار البترول خلال الفترة 2015-2018 أدى إلى هشاشة المستوى الاقتصادي للدولة؛

- تسبب الاعتماد المفرط على البترول في الاقتصاد الجزائري في تسجيل عجز في العديد من المؤشرات الاقتصادية الكلية كالمالية العامة وميزان المدفوعات كل ذلك بسبب تدهور إيرادات قطاع المحروقات في ظل الوتيرة المتزايدة للنفقات والواردات وتقلص احتياطات الصرف وتراجع فائض السيولة المصرفية؛
- لجأت الدولة إلى اتخاذ إجراءات لتحسين الأوضاع الاقتصادية بتشجيع الصادرات خارج المحروقات والقيام بخفض الواردات وذلك عن طريق إجراء توطيّن الواردات و تحديد رخص الاستيراد لعدد من المنتجات أو البضائع، ونتيجة ذلك لتحسين وضعية الميزان التجاري؛
- توجد علاقة طردية بين الواردات وسعر البترول، حيث كلما زاد سعر البترول يؤدي إلى زيادة الواردات حيث أن الواردات تكون بالا و بينما أسعار البترول تكون بالدولار و هذا مما يؤثر على إيرادات الدولة نتيجة الانخفاض الدولار؛
- هناك علاقة طردية بين الصادرات وأسعار البترول، حيث كلما زاد سعر البترول يؤدي إلى زيادة قيمة الصادرات. ويمكن مما تقدم يمكن تقديم مجموعة من التوصيات، تشمل:
 - ضرورة انتهاج الجزائر لسياسة مالية تكون مركزة على الأهداف الشاملة للدولة وتكون مبنية على قواعد وأسس متينة تمكنها لكي تكون مقاومة لأي تأثيرات سواء داخلية أو خارجية؛
 - ضرورة التوجه للاستثمار في القطاعات الإنتاجية وتشجيع الصادرات لكي تكون البديل الأفضل للجباية البترولية وتفعيل الإيرادات العادية للموازنة من جانب اخر لتكون البديل الأمثل للإيرادات غير العادية؛
 - ضرورة التنسيق بين أدوات سياسة المالية وترشيد الاتفاق العام للتقليل من عجز الموازنة حسب الوضعية الاقتصادية؛
 - إلزامية محاربة التهرب الضريبي والذي يعتبر من الأسباب الرئيسية لنقص الإيرادات المالية؛
 - فتح المجال أكثر أمام الاستثمارات الأجنبية في جميع المجالات لكي تكون موردا هاما من إيرادات الدولة في الجزائر؛
 - العمل على التنسيق الدائم والمستمر بين سياسة الميزانية والسياسات الاقتصادية الأخرى من اجل أن تؤدي دورها وتحقق أهدافها على أكمل وجه خصوصا مع التغيرات التي تشهدها الجزائر؛
 - إعادة النظر في المنظومة الرقابية على الموازنة العامة وخصوصا قانون تسوية الموازنة من اجل معرفة الوضعية الحقيقية لها مباشرة بعد غلق السنة المالية في الجزائر، والعمل على تفعيل الرقابة البعدية.

¹ - أحمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، الدار العالمية للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2002، ص:338.

² - وجدي حسين، المالية الحكومية والاقتصاد العام، القاهرة، مصر، 1988، ص:431.

³ - حامد عبد المجيد دزار، السياسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص:16.

⁴ - علي كنعان، اقتصاديات المال والسياستين المالية والنقدية، دار المعارف، دمشق، سورية، (دون سنة النشر)، ص:168.

⁵ - أحمد القذافي حمدي، إقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، الطبعة الأولى، الدار اللبنانية المصرية، 1992، ص:266.

⁶ - عبد الحميد القاضي، مبادئ المالية العامة، دار الجامعات المصرية للنشر، الإسكندرية، مصر، 1986، ص:234.

⁷ - المرجع السابق، ص:234.

⁸ - بن طرية حورية، دراسة تحليلية لميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة الممتدة من 1970 إلى 2014، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، 2016-2017، ص:04.

⁹ - يدو محمد، بضيف محمد، زوروت رضا، الصناعة في الجزائر بين الواقع والأمل وأثرها على الميزان التجاري خارج قطاع المحروقات خلال الفترة 1999-2014، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد:02، سبتمبر 2014، ص:192.

¹⁰ - عبد الجليل هجيرة، أثر تغير أسعار الصرف على الميزان التجاري (دراسة حالة الجزائر)، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص مالية دولية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان - الجزائر، 2011-2012، ص:97.

¹¹ - إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، مبادئ الاقتصاد الدولي، دار الفتح للتجليد الفني، الإسكندرية، مصر، 2008، ص:294.

¹² - منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك)، تقرير الأمين العام السنوي الرابع والأربعون، الكويت، 2017، ص:58-59.

واقع السياسة المالية في الجزائر -دراسة تحليلية في الفترة (2010-2017)-

إلياس حناش جامعة جيجل عفيفة عروف، جامعة أم البواقي خديجة بوفنغور، المركز الجامعي ميله
ilyashannache@yahoo.fr aafou@hotmail.com boufenghour.khadidja@gmail.com

ملخص:

هدفت الدراسة إلى محاولة معرفة واقع السياسة المالية في الجزائر في الفترة (2010-2017)، من خلال سياسي الانفاق العام والايادات العامة ومعرفة وضعية الموازنة العامة للدولة. وتوصلت الدراسة إلى أن الايرادات العامة في الجزائر تعتمد بشكل كبير على الإيرادات الجبائية من المحروقات، حيث لم تحقق السياسة المالية الغرض منها بتغيير بنية الاقتصاد الجزائري وتحقيق معدلات نمو مرتفعة خارج قطاع المحروقات، وذلك رغم بعض الانجازات المحققة بسبب التحديات التي تعترضها. الكلمات المفتاحية: السياسة المالية، الانفاق العام، الايرادات العامة، الاقتصاد الجزائري، قطاع المحروقات.

Abstarct

The study aimed to try to find out the reality of financial policy in Algeria in the period (2010-2017), through public spending policies and public revenues and the status of the state budget.

The study found that public revenues in Algeria depend heavily on the tax revenues of hydrocarbons, where the fiscal policy did not achieve its purpose to change the structure of the Algerian economy and achieve high growth rates outside the hydrocarbon sector, despite some achievements achieved due to challenges that you're intercepting.

Key Words :

Fiscal policy, public spending, public revenues, the Algerian economy, the hydrocarbon sector.

تمهيد:

تحظى السياسة المالية بمكانة هامة بين السياسات الاقتصادية الأخرى، وذلك لدورها الكبير في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها الاقتصاد الوطني، فيمكن أن تكون عاملا مساعدا أو مساندا في دعم الاقتصاد الوطني ونجاح السياسات الاقتصادية، كما يمكن أن تكون محورا أو نقطة ضعف تتسبب في فشل برامج التنمية وسياسات الإصلاح الاقتصادي، أو في تأخير أو تعطيل تحقيق الأهداف المرجوة من البرامج والسياسات الاقتصادية.

وتتمثل السياسة المالية باستخدام مكوناتها المتمثلة في السياسة الانفاقية و السياسة الضريبية، من خلال الانفاق على الجوانب والمجالات التي توفر وتهيئ مناخا اقتصاديا ملائما إلا أن العمل على استخدامها يكلف الدولة مبالغ معتبرة.

بناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل التالي:

✓ ما هو واقع السياسة المالية في الجزائر في الفترة (2010-2017)؟

للإجابة على التساؤل المطروح تم تقسيم الورقة البحثية للمحاور التالية:

أولا: ماهية السياسة المالية

ثانيا: سياسة الانفاق العام في الجزائر

ثالثا: برامج الانفاق العام في الجزائر (2010-2019)

رابعا: سياسة الإيرادات في الجزائر

خامسا: الموازنة العامة في الجزائر

أولا: ماهية السياسة المالية

السياسة المالية هي أداة للدولة للتأثير على النشاط الاقتصادي، بغية تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهي السياسة التي بفضلها تستعمل الحكومة برامج، نفقاتها، وإيراداتها العامة، والتي تنتظم في الموازنة العامة لإحداث آثار مرغوبة، وتجنب الآثار غير المرغوب فيها على الدخل والانتاج والتوظيف أي تنمية واستقرار الاقتصاد الوطني¹. ويمكن عن طريق السياسة المالية التأثير على²:

- حجم الاستثمار بصورة عامة والاستثمار في السلع الرأسمالية بصورة خاصة وذلك عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي والإعفاءات أو الامتيازات الضريبية؛
 - مدى وفرة وكفاءة المؤسسات الخدمية التي تزود المواطنين بما يحتاجونه من خدمات مختلفة وبالتالي، فإنها تلعب دورا هاما في تحديد مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي في الدولة ؛
 - مدى وفرة فرص العمل للمواطنين وتأمين حصولهم على حد أدنى للدخل يحقق لهم مستوى معيشي مناسب؛
 - التأثير على تنوع مصادر الدخل القومي بتنوع مجالات استثمار الفوائض المالية المحققة وعدم الاعتماد على مصدر واحد كأساس لمدخل القومي كما هو الحال في الدول العربية.
- وتشمل السياسة المالية الأنواع التالية:

1- السياسة المالية بالتمويل بالعجز: وتكون من خلال الطرق التالية:

1.1. التوسع في النفقات العامة: وتتمثل في زيادة الدولة من نفقاتها على المرافق الخدمية وعلى المشروعات العامة، كما تزيد من النفقات التحويلية. كالزيادة في الإعانات على ذوي الدخل المحدود أو العاطلين عن العمل أو الأطفال... الخ، و تأخذ هذه الإعانات الحكومية شكلا نقديا أو عينيا مثل الملابس، الحليب، خدمة الصحة... الخ. وهذا النوع من الدعم يزيد من مقدرة الأفراد على الإنفاق، مما يؤدي بدوره إلى زيادة الاستثمار وزيادة العمالة.

1. 2. التشريع في سداد جزء من القروض العامة: حيث أن قيام الدولة بسداد قروضها قبل موعد الاستحقاق يدفع بالقوة الشرائية للمجتمع إلى الأمام، ويكون ذلك عن طريق إحلال النقود محل الأوراق المالية في صناديق البنوك مما يزيد من الاحتياطي النقدي لها ومقدرتها على التوسع في الائتمان المصرفي.

1. 3. تخفيض الإيرادات الضريبية: و الهدف من وراء هذا التخفيض هو بعث قوة شرائية جديدة في المجتمع، حيث يشير علماء المالية إلى أن تخفيض الضرائب يزيد من صافي الدخل الفردي وبالتالي من زيادة الإنفاق الاستهلاكي، وهذا بشرط أن ينفق هؤلاء الأشخاص الذين مسهم التخفيض تلك الزيادة في صافي الدخل على السلع الاستهلاكية و الخدمات، و لا يكتفوا بإضافتها إلى أرصدهم النقدية.

من هنا يتضح أن فعالية زيادة حجم الإنفاق العام أكثر فعالية من تخفيض الضرائب، لأن مضاعف الاستثمار في حالة زيادة الإنفاق يزيد عن حجم المضاعف في حالة تخفيض الضرائب.

2- السياسة المالية بالتمويل بالفائض: يوجد عدة أساليب لتطبيق هذا النوع من السياسات المالية:

1. 2. زيادة الإيرادات الضريبية: و يستعمل هذا الأسلوب خاصة في أوقات التضخم الاقتصادي، حيث يهدف إلى امتصاص القوة الشرائية للأفراد، و قد لا يكون لهذا الأسلوب أثر إلا إذا انصب على تقليل الاستهلاك و هنا نفع في أثر سلبي آخر حيث أن المتأثر بهذه الزيادة في الإيرادات تكون فئة الدخل المتدنية.

2. 2. التوسع في إصدار القروض العامة: و يعني ذلك أن تقترض الحكومة من الجمهور عن طريق إصدار أوراق مالية وبيعها للجمهور، و يكون ذلك الاقتراض إما اختياريا أو إجباريا.

2. 3. الحد من الائتمان المصرفي: و يكون ذلك عن طريق سياسة البنك المركزي المتمثلة في بيع الأوراق المالية في السوق المفتوحة، رفع نسبة الاحتياطي، سعر إعادة الخصم. و كل هذا للتأثير على كمية النقود المعروضة وسعر الفائدة، و بالتالي التأثير على حجم الاستثمار³.

ثانيا: سياسة الانفاق العام في الجزائر

1. تصنيف النفقات العامة في الجزائر

حسب نص المادة (23) من القانون 17/84 المتعلق بقانون المالية فإن النفقات العامة تقسم إلى نفقات التسيير و نفقات التجهيز، حيث تخصص نفقات التسيير للنشاط العادي والطبيعي للدولة، و تدفع للمصالح العمومية والإدارية، مهمتها ضمان استمرارية سير مصالح الدولة من الناحية الإدارية⁴، وتنقسم إلى أربعة أبواب كما يلي:⁵

- الباب الأول: أعباء نفقات التسيير و النفقات المحسومة من الإيرادات.

- الباب الثاني: تخصيصات السلطات العمومية وهي النفقات التسيير الخاصة بالمؤسسات السياسية.

- الباب الثالث: النفقات الخاصة بوسائل المصالح وهي النفقات الخاصة بسير المرافق الإدارية.

- الباب الرابع: التدخلات العمومية وهي متعلقة بنفقات التحويل.

في حين نفقات التجهيز هي تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار، يتولد عنه ازدياد الناتج الوطني الإجمالي وبالتالي ثروة البلاد، وبصفة عامة تخصص نفقات التجهيز للقطاعات الاقتصادية للدولة من أجل تجهيزها بالوسائل الضرورية وهذا قصد الوصول إلى تحقيق تنمية مستدامة، وهذا ما نصت عليه المادة 35 من القانون 17/84، تنقسم نفقات التجهيز إلى ثلاث أبواب:⁶

- الباب الأول: الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة.

- الباب الثاني: إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة.

- الباب الثالث: النفقات الأخرى برأس المال.

2. تطور الانفاق العام في الجزائر:

نتطرق في هذا العنصر إلى تحليل تطور اجمالي الانفاق العام ثم إلى تحليل كل من نفقات التسيير ونفقات التجهيز.

1-2- التطور الاجمالي للإنفاق العام للجزائر: شهدت السياسة الانفاقية في الجزائر تطورا كبيرا خلال الفترة (2000-2017) وهذا راجع للتطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي عرفتها ومساهماتها في تحقيق التنمية، والجدول التالي يلخص التطور إجمالي للنفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2017).

الجدول رقم(01) : تطور الانفاق العام في الجزائر (2010-2017)

الوحدة: مليار دج

السنوات	النفقات العامة	معدل النمو
2010	4466,9	5,19
2011	5853,6	31,04
2012	7058,1	20,58
2013	6024,1	-14,64
2014	6980,2	15,87
2015	7656,3	9,68
2016	7383,6	-3,56
2017	6883,2	-6,77

المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن النفقات العامة سجلت قفزة نوعية من 4466,9 مليار دج سنة 2010 إلى 6980,2 مليار دج سنة 2014، حيث بلغت نسبة الزيادة 15,87% مقارنة بسنة 2013 وهذا راجع للسياسة التوسعية المنتهجة من قبل الدولة في إطار تنفيذ البرنامج الخماسي 2010-2014 في والمتعلق بمواصلة وتيرة البرامج والمشاريع المسطرة من قبل الدولة الجزائرية، لكن مع بداية سنة 2016 سجل انخفاض في حجم الانفاق والذي قدر في سنة 2017 حوالي 6883,2 مليار دج وهذا راجع لتقليص حجم الانفاق واتباع الجزائر لسياسة تقشفية بسبب انخفاض اسعار النفط.

2-2- تحليل تطور حجم نفقات التسيير (2000-2017): يوضح الجدول التالي تطور نفقات التسيير خلال الفترة (2000-2017):

الجدول رقم(02): تطور نفقات التسيير خلال الفترة (2010-2017)

الوحدة: مليار دج

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ميزانية التسيير	3446	4291,2	4925,1	4335,6	4714,4	4972,3	4807,3	4591,8
معدل النمو	24,5	12,6	14,77	-11,97	8,74	5,47	-3,32	-4,48

المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

من خلال الجدول رقم 02 يلاحظ أن نفقات التسيير شهدت نموا معتبرا خلال الفترة (2010-2012) حيث قدرت ب 3446 مليار دينار سنة 2010 و 4925,1 مليار سنة، وهذا راجع لبرنامج الانعاش الاقتصادي التي اتبعتها الجزائر من خلال رفعها لمختلف الأجور والاعانات والأجور ومنح المجاهدين ودعمها للنمو الاقتصادي، رغم ذلك إلا أن هذا الارتفاع لم يستمر ففي سنة 2013 انخفضت النفقات بما قيمته 4335,6 مليار دولار، لتشهد خلال هذه الفترة (2014-2017) تذبذبا مسجلة في سنة 2014 ما قيمته 4714,4 و

محقة بذلك أكبر ارتفاع لها في سنة 2015 بما قيمته 4972,3 مليار دج لترجع للانخفاض في سنتي 2016 و 2017 وهذا راجع لتسقيف الحكومة لحجم النفقات.

3-2- تحليل تطور نفقات التجهيز:

يوضح الجدول التالي تطور نفقات التجهيز خلال الفترة (2010-2017)

الجدول رقم(03): تطور نفقات التجهيز خلال الفترة (2010-2017)

الوحدة: مليار دج

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ميزانية التجهيز	3022,9	3981,4	2820,4	1892,9	2914,7	3885,8	3176,8	2291,4
معدل النمو %	16,36	31,7	-29,16	-32,86	54,00	33,31	-18,24	-27,87

المصدر: المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن نفقات التجهيز شهدت خلال الفترة (2010-2017) تذبذبا في المبالغ المخصصة لها حيث سجلت ما قيمته 3022,9 مليار دج، ووصلت في سنة 2011 إلى 3881,4 مليار دج، و تخصيص هذه المبالغ الضخمة خلال هذه الفترة يرجع لتمويل كل من البرنامج التكميلي لدعم النمو والبرنامج الخماسي (2010-2014)، والشروع في تنفيذ المخطط الخماسي (2015-2019) حيث نلاحظ انخفاض في قيمة النفقات في سنة 2017 حيث بلغت 2291,4 مليار دج وهذا راجع لتسقيف الحكومة لميزانية نفقات التجهيز سنة 2017.

ثالثا: برامج الانفاق العام في الجزائر(2010-2019):

1- البرنامج الخماسي 2010-2014:

جاء هذا البرنامج في إطار مواصلة المشاريع التي سبق إقرارها وتنفيذها في البرنامجين السابقين حيث خصصت الجزائر لهذا البرنامج غلظا ماليا بحوالي 21214 مليار دج ، والذي تم تقسيمه إلى ثلاث برامج فرعية شملت برنامج تحسين ظروف معيشة السكان، و برنامج تطوير الهياكل القاعدية، و برنامج دعم التنمية الاقتصادية، حيث استفاد برنامج تحسين المعيشة استفاد من برنامج خصص قدر ب 9903 مليار دج ما يمثل نسبة 45,42% من إجمالي البرامج، ويليه قطاع الأشغال العمومية والهياكل القاعدية استفاد من 8400 مليار دج ما يعادل نسبة 38,52% من إجمالي البرنامج، أما فيما يخص برنامج التنمية الاقتصادية استفاد من 3500 مليار دج أي ما يعادل نسبة 16,05% من إجمالي البرنامج.

2- البرنامج الخماسي الجديد (نموذج النمو الجديد 2015-2019):

تشجيعا للخطة الخماسية الجديدة التي أقرتها الحكومة الجزائرية خلال الفترة 2015 إلى 2019 ومن أجل دعم مسيرة النمو و التنمية الاقتصادية، خصص لهذا البرنامج ميزانية قدرتها ب 22100 مليار دج أي 280 دولار، و قد جاء البرنامج مستخلصا العبر و التجارب من البرامج السابقة من أجل تحسين التنمية المحلية و البشرية و كذا النهوض باقتصاد منتج و تنافسي في كافة القطاعات . ومن أهداف هذا البرنامج التي يتعين بلوغها إلى غاية 2030 :

- تحسين و تطوير إيرادات الجباية العادية لتمكين من تغطية الجزء الأكبر من نفقات التسيير و إصلاح النظام الجبائي.
- استكمال المشاريع التي هي في طور الإنجاز.
- مضاعفة حصة الصناعة التحويلية كقيمة مضافة من 5.3 من سنة 2015 إلى 10 من الناتج المحلي الإجمالي الخام في أفق 2030.

- تصحيح الموازنة العامة يحفظ الطابع الاجتماعي للاقتصاد الوطني مع وضع النفقات في مستوى معياري لضمان ديمومة سياسة الموازنة.
- عصرنة القطاع الفلاحي مما يسمح ببلوغ هدف الأمن الغذائي و تحقيق هدف تنوع الصادرات.
- إحداث إصلاح عميق لآليات تصميم و تشكيل و متابعة و تمويل برامج التجهيز لإعادة اعتبار لمبادئ مردود أو عائد الاستثمار و فعاليتها.

رابعاً. تحليل تطور الإيرادات العامة في الجزائر

نتطرق في هذا العنصر إلى مساهمة كل من الجباية العادية والجبابة البترولية في إيرادات الموازنة، كما يلي:

1. تحليل إيرادات الجباية العادية: يبين الجدول الموالي تطور الجباية العادية خلال الفترة (2010-2017):

الجدول رقم (04): تطور الجباية العادية خلال الفترة (2010-2017):

الوحدة: مليار دج

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الإيرادات العامة	4392,9	5790,0	6411,3	5940,6	5179,1	5103,1	5042,2	5635,5
الجبابة العادية	1298,0	1527,1	1980,6	2031,0	2091,5	2354,7	2422,9	2845,4
نسبة المساهمة	29,55	26,37	30,89	34,19	40,38	46,14	48,05	50,49

المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أنه أن إيرادات الجباية العادية عرفت خلال الفترة (2010-2017) في ارتفاع مستمر حيث قدرت سنة 2010 ب1298 مليار دج بنسبة مساهمة في الإيرادات العامة ب 29.55% بينما قدرت سنة 2017 ب 2845.4 مليار دج مسجلة بذلك أعلى نسبة مساهمة في الإيرادات العامة ب 50.49%، لكن تبقى هذه النسب غير مستقرة و متذبذبة بسبب عدم استقرار النظام الضريبي، حيث انخفضت سنة 2011 ثم ارتفعت سنة 2012 واستمرت في الارتفاع لغاية سنة 2017 وهذا بسبب برامج التصحيح المطبقة من قبل السلطات والتي تهدف إلى تقوية النظام الضريبي.

2- تحليل مساهمة إيرادات الجباية البترولية في إيرادات الموازنة العامة: يبين الجدول التالي تطور الجباية البترولية خلال الفترة (2000-2017):

الجدول رقم (05): تطور الجباية البترولية خلال الفترة (2000-2017) الوحدة: مليار دج

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الإيرادات العامة	4392,9	5790,1	6411,3	5940,6	5719,0	5103,1	5042,2	5635,54
الجبابة البترولية	2905,0	3979,7	4184,0	3678,1	1577,7	1722,9	1682,6	2200,1
نسبة المساهمة	66,12	68,72	65,25	61,92	27,59	33,76	33,37	39,04

المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن الجباية البترولية في ارتفاع مستمر في الفترة الممتدة من 2010 إلى 2012 حيث قدرت ب 4392.9 مليار دج سنة 2010 و 6411.3 مليار دج سنة 2012 وهذا بسبب ارتفاع إيرادات الجباية البترولية، ثم تراجع وعرفت تذبذبا من 2013 إلى 2017 بسبب الأزمة النفطية التي أثرت على صادرات البترول.

خامسا: الموازنة العامة في الجزائر:

لا يخفى أن الموازنة العامة للدولة هي أول أداة رئيسية للسياسة المالية التي تؤدي إلى تحقيق أهدافها، ويتم إعدادها في الجزائر على أساس القواعد الفنية التقليدية والتي يمكن حصرها في مبدأ السنوية، مبدأ الوحدة، مبدأ الشمولية، مبدأ التخصيص ومبدأ التوازن، حيث تتولى الحكومة مهمة تحضير الموازنة العامة من حيث الإيرادات والنفقات وهي التي تتحمل مسؤولية تحضير الميزانية وهذا لعدة أسباب أهمها:

- هي القادرة على تقدير الإيرادات العامة والنفقات العامة من المجالس البرلمانية التي قد تسعى للمبالغة في النفقات العامة وهذا لإرضاء الناخبين، ويتولى وزير المالية الدور الرئيسي في تحضير الميزانية إذ يتفق مع باقي الوزراء على ميزانية كل قطاع أو وزارة، وعند الاختلاف في الرأي يعرض هذا الاختلاف على رئيس الجمهورية.

يبدأ تحضير الموازنة العامة بتوجيه تعليمة إلى الوزراء من طرف وزير المالية من أجل تقديم مقترحاتهم عن النفقات العامة اللازمة لوزارتهم، وبعد تجميع الأرقام الخاصة بالإيرادات العامة والنفقات العامة المقترحة من كل وزارة يراجع الوزير الأول المسؤول عن هذه المقترحات ثم مراجعة الإيرادات العامة وفقا لتقديرات المعدة لهذا الشأن، فكلما كان تحضير الميزانية أقرب إلى بداية السنة المالية الجديدة كلما كان التقدير المذكور أقرب إلى الحقيقة. ومن أهم هذه العناصر التي تساعد على دقة التقدير هي الاستعانة بأرقام الموازنة والحسابات الختامية التي يتم على أساسها تقدير ميزانية الإيرادات ثم ميزانية النفقات العامة.⁷

ويمكن توضيح تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (2010-2017) كما يلي:

الجدول رقم(06): تطور رصيد الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (2010-2017)

الوحدة: مليار دج

السنوات	الإيرادات العامة	النفقات العامة	رصيد الموازنة
2010	4392,9	4466,9	74
2011	5790,1	5853,6	-63,5
2012	6411,3	7058,1	-646,8
2013	5940,6	6024,1	-66,5
2014	5719,0	6980,2	-1261,2
2015	5103,1	7656,3	-2553,2
2016	5042,2	7383,6	-2341,4
2017	5635,5	5978,5	-343

المصدر: من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير السنوية لبنك الجزائر لسنوات 2015، 2016، 2017.

من خلال الجدول أعلاه يلاحظ أن رصيد الموازنة عرف فائضا في سنة 2010، حيث بلغ هذا ما قيمته 74 مليار دج، في حين حققت الموازنة عجزا في باقي السنوات وهذا للتراجع الطلب العالمي على الصادرات النفطية التي تأثرت بسبب الأزمات المالية المختلفة حيث واستمر هذا العجز لغاية سنة 2017.

خلاصة

تؤثر السياسة المالية من خلال فروعها المتمثلة في السياسة الضريبية والسياسة الانفاقية بشكل ايجابي على الاقتصاد الوطني، من خلال تأثيرها على أداء المتغيرات الاقتصادية الكلية، وتعتمد الإيرادات العامة في الجزائر بشكل كبير على الإيرادات الجبائية من المحروقات، و تميزت السياسة الانفاقية في الجزائر بنمو النفقات خاصة بعد تبني الحكومة لعدة برامج اصلاحية، كبرنامج الانعاش الاقتصادي والبرنامج تكميلي لدعم النمو مما انعكس على معدلات النمو. وعليه يجب توجيه النفقات العامة نحو الاستثمارات المنتجة للثروة ووضع سياسة ضريبية فعالة ومتوازنة، و التنوع في مصادر الإيرادات في مختلف القطاعات للخروج من التبعية لقطاع المحروقات، للمساهمة في التخفيف من العجز الموازي الذي يصيب ميزان المدفوعات.

الإحالات والمراجع

- ¹ إياد عبد الفتاح نسور، أساسيات الاقتصاد الكلي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص ص 152، 153.
- ² محمود حسين الوادي، و زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة. دار الميسرة، عمان، 2007، ص 220.
- ³ براهيمية نبيل، دور السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر (د.ح الجزائر)، حوليات جامعة قلمة للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 18، ديسمبر 2016، ص ص 120، 121.
- ⁴ نور الدين بريار، أثر التوسع في النفقات العامة على الناتج المحلي الاجمالي، دراسة قياسية لحالة الجزائر (1990-2015)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، العدد 7، جوان 2017، جامعة البليدة 2، الجزائر، ص 573.
- ⁵ المادة 24 من القانون 17/84 المؤرخ 07 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية .
- ⁶ المادة 35 من القانون 17/84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية.
- ⁷ عبد الباسط بوزيان، دور السياسة المالية في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر (د.ح الجزائر 1994-2004)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2007، ص ص 196، 197.

أثر مكونات البيئة الداخلية على إدارة المعرفة بالمؤسسات

الباحث الأول: أ.د. عرابية الحاج جامعة ورقلة، الجزائر (مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة)

araba.hadj@gmail.com

الباحث الثاني: أ. عنتره خمقاني جامعة ورقلة، الجزائر (مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة)

khemgani82@yahoo.fr

ملخص:

هدفت الدراسة إلى توضيح أثر مكونات البيئة الداخلية للمؤسسات الاقتصادية، والمتمثلة في (الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، القيم التنظيمية، نمط القيادة، أنظمة وإجراءات العمل، الوصف الوظيفي، نمط السلطة) على إدارة المعرفة فيها. من خلال استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر قوي لأهم هذه المكونات والمتمثلة في (الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، نمط القيادة) على إدارة المعرفة في هذه المؤسسات، كما توصي الدراسة بمتابعة هذا قوة هذا التأثير وهذه العلاقة دوريا، لتحسين مخرجات وظيفة إدارة المعرفة.

الكلمات المفتاحية: بيئة داخلية، إدارة معرفة، مؤسسات جزائرية.

Abstract:

The study aims to clarify the impact of internal environment of economic institutions, which is (organizational structure, organizational environment, organizational values, leadership style, work systems and procedures, job description, authority style) on management of knowledge in them. Through the using of the descriptive method of analysis, the study found a strong presence of the most important of these components (organizational structure, organizational system, organizational culture, leadership style) on knowledge management in these institutions, and also decides to pursue this presence to improve the outputs of knowledge management function

Key Words: internal environment, knowledge management, Algerian institutions.

تمهيد:

تعدّ إدارة المعرفة من المصطلحات الإدارية الحديثة التي حازت ولا زالت تحوز على اهتمامات الباحثين والمفكرين في مجال العلوم الإدارية المعاصرة، وهذا نتيجة التطورات والتغيرات المتسارعة التي تعرفها بيئة الأعمال اليوم، وهو ما يفسر تزايد اهتمام المؤسسات نحو تبني مفهوم إدارة المعرفة.

و زاد الاهتمام بإدارة المعرفة في ظل تركيز المنظمات الحالية والاقتصاديات المعاصرة على المعرفة كمكون أساسي من مكونات العملية الإنتاجية، بما يقود إلى تعزيز مستويات الإنتاجية والكفاءة والفاعلية في المؤسسات.

وتشكل بيئة العمل الداخلية محورا مهما ترتكز عليه مختلف المؤسسات، وتسعى دائما لتحسينه بما يخدم مصالحها، وفي ظل تنامي المؤسسات و كبر حجمها وتشعب أعمالها وتنوع العلاقات الداخلية و تأثرها بالبيئة الخارجية والداخلية و هي أمور تستدعي مواصلة البحث والاستمرار في إحداث التغيير والتطوير، ولا تتحقق هذه المهمة إلا بالاهتمام والتركيز على تحسين البيئة الداخلية للمؤسسة، خاصة مع قدرة المؤسسات على التأثير ولو نسبيا على هذه البيئة، للتمكن من تحريك الجهود وتوجيه الطاقات لتحقيق أفضل مستوى انجاز.

أولاً. الإطار المنهجي للدراسة:

1. مشكلة الدراسة: يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

ما أثر مكونات البيئة الداخلية على إدارة المعرفة بالمؤسسات الاقتصادية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم مكونات البيئة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية؟

- ما أثر أهم مكونات البيئة الداخلية في إدارة المعرفة بالمؤسسات الاقتصادية؟

2. فرضيات الدراسة: للإجابة على الأسئلة السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسات الاقتصادية هي: الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، نمط القيادة:

- هناك أثر قوي لأهم مكونات البيئة الداخلية والمتمثلة في (الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، نمط القيادة) على إدارة المعرفة بالمؤسسات الاقتصادية.

3. أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على:

- أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسات الاقتصادية؛

- مفهوم وأهمية إدارة المعرفة بالمؤسسات الاقتصادية؛

- معرفة العلاقة بين أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسة وإدارة المعرفة فيها.

4. أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من خلال أهمية الربط بين جانبين مهمين الأول يتعلق بمكونات البيئة الداخلية للمؤسسة، والثاني يتعلق بإدارة المعرفة فيها. وهي محاولة لتسليط الضوء على أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسة، وعلاقتها بإدارة المعرفة في المؤسسات الاقتصادية.

ثانياً. الإطار النظري للدراسة:

1. إدارة المعرفة:

1.1. مفهوم إدارة المعرفة:

يمكن تعريف إدارة المعرفة بأنها تلك العمليات التي تساعد المؤسسات على توليد المعلومات و الحصول عليها و اختيارها وتنظيمها و استخدامها و نشرها و تحويل المعلومات المهمة والخبرات التي تعتبر ضرورية للأنشطة الإدارية المختلفة لاتخاذ القرارات و حل المشكلات¹.

كما عرفت إدارة المعرفة على أنها العمل من أجل تعظيم كفاءة استخدام رأس المال الفكري في نشاط الأعمال، وهي تتطلب ارتباطاً لأفضل الأدمغة عند الأفراد عن طريق المشاركة الجماعية والتفكير الجماعي².

ويعرفها الكيبسي بوصفها تلك العمليات والأدوات والسلوكيات التي يشترك في صياغتها وأدائها المستفيدون من المنظمة، لاكتساب و خزن وتوزيع المعرفة لتنعكس على عمليات الأعمال للوصول إلى أفضل التطبيقات بقصد المنافسة طويلة الأمد والتكيف³.

2. أهمية إدارة المعرفة:

لقد ازدادت أهمية إدارة المعرفة للمؤسسات في بيئة الأعمال الحالية وأصبحت عنصر أساسي من عناصر الإنتاج لا غنى عنه إذا أرادت هذه المؤسسات البقاء والنمو. ويمكن إجمال أهمية إدارة المعرفة في النقاط الآتية⁴:

- تعد إدارة المعرفة فرصة كبيرة للمؤسسات لتخفيض التكاليف ورفع موجوداتها الداخلية لتوليد الإيرادات الجديدة؛

- تعد عملية نظامية تكاملية لتنسيق أنشطة المؤسسة المختلفة في تحقيق أهدافها؛

- تعزز قدرة المؤسسة على الاحتفاظ بالأداء المنظمي المعتمد على الخبرة والمعرفة، وتحسينه؛

- تتيح إدارة المعرفة للمؤسسة تحديد المعرفة المطلوبة، توثيق المتوافر منها تطويرها والمشاركة بها وتطبيقها وتقييمها؛

- تعد إدارة المعرفة أداة المؤسسة الفاعلة لاستثمار رأس مالها الفكري، من خلال جعل المعرفة المتولدة عنها بالنسبة للأشخاص الآخرين المحتاجين إليها عملية سهلة وممكنة؛

- تعد أداة لتحفيز المؤسسات لتشجيع القدرات الإبداعية لمواردها البشرية لخلق معرفة جديدة، والكشف المسبق عن العلاقات غير المعروفة والفجوات في توقعاتهم؛
- توفر الفرصة للحصول على الميزة التنافسية الدائمة للمؤسسات، عبر مساهمتها في تمكين المؤسسات من تبني المزيد من الإبداعات المتمثلة في طرح سلع وخدمات جديدة؛
- تدعم الجهود للاستفادة من جميع الموجودات الملموسة وغير الملموسة، بتوفير إطار عمل لتعزيز المعرفة التنظيمية؛
- تساهم في تعظيم قيمة المعرفة ذاتها عبر التركيز على المحتوى.

3.1. أهداف إدارة المعرفة:


تسعى إدارة المعرفة إلى تحقيق الأهداف التالية:⁵

- الإسهام في رفع الكفاءة والأداء وتحسين جودة المنتج أو الخدمة المقدمة؛
- توفير مناخ ايجابي يحفز العاملين ذوي المعرفة على الإبداع وإطلاق معارفهم الكامنة وإتاحتها للمنظمة؛
- السعي إلى إيجاد قيادة فاعلة قادرة على بناء وتطبيق مدخل إدارة المعرفة؛
- تحسين عملية اتخاذ القرارات التنظيمية في المنظمة؛
- تمكين العاملين وزيادة قدرتهم على أداء مهامهم بكفاءة وفعالية؛
- تحسين عملية الاتصال والتنسيق وزيادة التعاون بين العاملين، مما يساهم في رفع الأداء؛
- تنمية قدرة المنظمة على التعامل مع التغيرات وزيادة إحساسها بمشكلات التغيير وتوقعها في وقت مبكر، مما يسمح للإدارة بالاستعداد لمواجهةتها؛
- خفض التكاليف وزيادة القدرة التنافسية للمنظمة؛
- زيادة سرعة التعليم التنظيمي وشموله مختلف قطاعات مستويات المنظمة، إذ تصبح المعرفة الدالة على نتائج الأداء وخبرات الآخرين المتاحة.

4.1. عمليات إدارة المعرفة:

أختلف الكتاب والباحثين في حقل إدارة المعرفة في تحديد العمليات الأساسية لإدارة المعرفة، فهناك عدة نماذج تصف عمليات إدارة المعرفة وسوف نعتمد في هذا البحث على ما عرضه الكيسي سنة 2002، والذي يرى أن هناك أربعة عمليات جوهرية لإدارة المعرفة، وهي توليد المعرفة، تخزين المعرفة، توزيع المعرفة، وتطبيق المعرفة، ويوضح الشكل الموالي العمليات الجوهرية لإدارة المعرفة حسب الكيسي:

الشكل رقم (01): عمليات إدارة المعرفة



المصدر: الكيسي صلاح الدين، إدارة المعرفة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات ص 62.

1.4.1. توليد المعرفة:

تعتبر المعرفة والقدرة على توليد المعرفة واستخدامها من المصادر الأكثر أهمية لتحقيق الميزة التنافسية المستدامة للمؤسسة، وأشار الباحثين نوناكا و أتاكوتشي أن العلاقة الأساسية بين المعرفة والميزة التنافسية تقع في إمكانية توليد المعرفة لتقود إلى الإبداع الذي يقدم بدوره أسس الميزة التنافسية.⁶

ويقصد بتوليد المعرفة: كل العمليات التي تسعى من خلالها المنظمة إلى الحصول على المعرفة (أي بمصادر الحصول على المعرفة) وتندرج ما بين المعرفة الضمنية والمعرفة الصريحة.

كذلك تشير إلى مدى قدرة المنظمة على الإبداع (أي قدرة المنظمة على تطوير أفكار بحلول مبتكرة بإعادة ترتيب ومزج المعرفة الصريحة والمعرفة الضمنية، من خلال التفاعلات التي من شأنها تكوين حقائق ومعاني جديدة.⁷

1.4.2. تخزين المعرفة:

قد تبذل المنظمة جهداً كبيراً في توليد المعرفة لأنها قد تكون عرضة لأن تفقدها سواء باكتساب أو تعثر سبل الوصول إليها. من هنا فإن تخزين المعرفة واسترجاعها عند الحاجة يشكل عنصراً هاماً من عناصر إدارة المعرفة، ويشار إلى هذا العنصر غالباً باسم الذاكرة التنظيمية وهو مصطلح افتراضي يشير إلى خزن رأس المال الفكري فهو يتضمن المعلومات التي يعمل بموجبها الأفراد فضلاً عن المعرفة في نظم وهيكل المنظمة.⁸ وبالتالي فخزن المعرفة مهم جداً لكونه يساهم في الحفاظ على المعرفة من التسرب والفقدان.

1.4.3. توزيع المعرفة:

تشير عملية توزيع المعرفة إلى نقل المعرفة والتشارك بها، وتعد من العمليات الرئيسية لإدارة المعرفة، إذ أنها تمثل الخطوة الحاسمة نحو تحقيق عملية التشارك في المعرفة داخل المنظمة.⁹

وتشمل عملية توزيع المعرفة كل من تقاسم المعرفة ونشرها ونقلها والتشارك بها ويعتبر Descosa أنه من السهل توزيع المعرفة من خلال استخدام الأدوات الإلكترونية: (الإنترنت، الإكسترنات والإنترانت) وكذلك عن طريق الوسائل المكتوبة مثل: المذكرات والتقارير والنشرات الدورية، ومختلف المطبوعات الداخلية أو من خلال استخدام الفيديو والأشرطة الصوتية وعقد المؤتمرات والندوات الداخلية، وبرامج التدريب والمحاضرات كما تتخذ شكل غير مباشر وهذا بين الأفراد والجماعات من خلال تداول القصص وسرد الأحداث.¹⁰

1.4.4. تطبيق المعرفة:

يعني تطبيق المعرفة جعلها أكثر ملائمة للاستخدام في تنفيذ نشاطات المنظمة وأكثرها ارتباطاً بالمهام التي يقوم بها. إن الإدارة الناجحة للمعرفة قادرة على استخدام المعرفة المتوافرة في الوقت المناسب ودون أن تفقد استثمار فرصة توافرها لتحقيق ميزة تنافسية أو لحل مشكلة قائمة (الكيبسي 2002، 76) ومن الملاحظ أن الدراسات والأبحاث الخاصة بإدارة المعرفة لم تعط اهتماماً كبيراً لهذه المرحلة، استناداً إلى أنه من المفترض أن تقوم المنظمة بالتطبيق الفعال للمعرفة والاستفادة منها بعد إبداعها وتخزينها وتطوير سبل استرجاعها ونقلها إلى العاملين، وهناك العديد من الآليات المستخدمة في تطبيق المعرفة وهي (التوجهات، الروتين، بناء فرق العمل).¹¹

2. بيئة العمل الداخلية للمؤسسة:

1.2. مفهوم البيئة الداخلية للمؤسسة:

إن البيئة الداخلية هي العوامل التي تستطيع المؤسسة التحكم فيها والتأثير عليها وتغييرها وفق ما تحتاجه لصياغة إستراتيجيتها، والتي من خلالها تتمكن الإدارة الإستراتيجية من تسيير مؤسساتها بفعالية أكبر وأدق.¹²

ويرى (أحمد يوسف) أن بيئة العمل الداخلية هي كل ما يؤثر في سلوك الأفراد والجماعات والتقنيات والنظم التي تعمل في داخل المنظمة، وتعمل المنظمة بموجبها.¹³

وعليه فبيئة العمل الداخلية هي تلك المتغيرات والعوامل المؤثرة بشكل مباشر على نشاط المؤسسة، ويمكن للمؤسسة التحكم فيها، ولديها السلطة في السيطرة عليها ومن هذه العوامل نذكر: الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، القيم التنظيمية، نمط القيادة، إجراءات ولوائح وسياسات العمل، الوصف الوظيفي، نمط السلطة.

2.2. أهم مكونات بيئة العمل الداخلية:

تباينت آراء الباحثين والمختصين في تحديد أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسة، ومن خلال البحوث والدراسات السابقة سوف نقتصر في بحثنا هذا على المكونات الرئيسية التالية: الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، ونمط القيادة، بحكم تأثيرها الكبير على وظائف المؤسسة ومنها إدارة المعرفة.

2.2.1. الهيكل التنظيمي:

يعمل الهيكل التنظيمي المرن على تهيئة بيئة تنظيمية أفضل تساعد في رفع مستوى الإبداع والابتكار، بما يخدم إدارة المعرفة ويزيد من فرص نمو الالتزام التنظيمي، بخلاف الهيكل التنظيمي الجامد أو المتصلب الذي يعوق تأقلم العاملين مع البيئة المحيطة.

2.2.2. المناخ التنظيمي:

يشكل المناخ التنظيمي الحصيلة لكل عوامل البيئة الداخلية كما يفسرها ويحللها العاملون فيها، والتي تظهر تأثيراتها على سلوكهم وعلى معنوياتهم وبالتالي على أدائهم وانتمائهم للمنظمة التي يعملون فيها. (الكبيسي، 2006، 72)

2.2.3. الثقافة التنظيمية:

الثقافة التنظيمية عبارة عن: "القيم والمسلمات والمعتقدات والاتجاهات والمعايير التي تربط المنظمة، ويشترك فيها كل العاملين"، وتساهم الثقافة التنظيمية المرنة في إرساء ودعم قواعد سلوكية تقضي بأن يكون الموظفين مبتكرين ومبادرين مع منحهم حرية التصرف بدرجة ما، وزرع قيم تقتضي ضرورة التشاور مع رؤسائهم قبل اتخاذ القرارات المهمة والمناسبة، بمعنى إرساء قواعد التهيئة الاجتماعية اللازمة للمنظمة التي تصف كيفية تعلم الأفراد للثقافة التنظيمية من خلال اندماج الأفراد وتعلمهم القواعد السلوكية والقيم المتعلقة بالثقافة التنظيمية حتى يصبحوا أعضاء فاعلين ومشاركين.

2.2.4. نمط القيادة:

إن القائد المناسب لإدارة المعرفة هو القائد الذي يتصف بثلاث صفات أساسية هي: القدرة على شرح الرؤية للآخرين، وأن يكون قدوة لهم، وأن تكون لديه القدرة على ربط هذه الرؤية في أكثر من مضمون وداخل أكثر من إطار يهيم المنظمة وتعمل المنظمة من خلاله. وهناك صفات أخرى يتعين أن يتصف بها القائد هي: أن يعمل على بناء رؤية مشتركة، والاتصال والتعامل الدائم مع الآخرين في المنظمة وسماع ردود أفعالهم عن رؤيته مع تقييم هذه الرؤية وإعادة تشكيلها وتنميتها، كلما لزم الأمر. كما يجب أن يتحقق القائد من أن المعلومات التي يصل إليها الأفراد والقادة هي انعكاسات للحقائق والبيانات وليست استنتاجات شخصية ليس لها أساس موضوعي. وإلى جانب ذلك، فإنه يتعين عليه النظر إلى الأمور المتعلقة بالمنظمة على أنها عمليات مرنة ومتفاعلة وليست أموراً جامدة وثابتة.¹⁴

2.3. أثر أهم مكونات البيئة الداخلية على إدارة المعرفة بالمؤسسات:

2.3.1. أثر الهيكل التنظيمي على إدارة المعرفة:

أوضحت دراسة لـ (gelrad and ohters, 2013)¹⁵ أن الهيكل التنظيمي يؤثر على إدارة المعرفة، لدى شركات مدينة (كفن) الصناعية في جمهورية إيران الشعبية، حيث تكون مجتمع الدراسة من 15 شركة ممن لديهم نظام لإدارة المعرفة، ونشاط صناعي لأكثر من 05 سنوات. وتم إجراء الدراسة على فئة العاملين من الإدارة العليا والوسطى حيث بلغ حجم العينة 150 عامل، وكانت أهم النتائج أن الهيكل التنظيمي العضوي يسهل من توليد ومشاركة المعرفة وبالتالي يقود إلى الإبداع، وأن لامركزية السلطة والرقابة الرسمية العالية تكون مفيدة لتطوير أنشطة إدارة المعرفة. وكانت أهم التوصيات بان يحور الهيكل التنظيمي بحيث يوفر للعاملين فرص التفاعل والتواصل مع بعضهم البعض كي يدعم أنشطة إدارة المعرفة، وأن يكون الهيكل التنظيمي في خط واحد مع مهمة ورؤية وأهداف وإستراتيجية المنظمة، وأن يتم تشجيع العاملين على مشاركة المعلومات وتوليد معرفة جديدة وأن يكون هناك ربط بين تطوير الأفراد وتطوير المنظمة، وأن تتكامل منهجية نظم التفكير مع الهيكلية.

وفي دراسة أخرى لـ (Alawamleh and Kloub, 2013)¹⁶ هدفت للتعرف على أثر الهيكل التنظيمي على إدارة المعرفة وعملياتها، استخدمت الأسلوب الوصفي التحليلي من خلال استبيان وزع على 162 شخص تم اختيارهم بطريقة عشوائية من المدراء

والمدرء العامون لـ 27 شركة تأمين في الأردن، وأظهرت نتائج الدراسة بأنه يمكن الاعتماد على الهيكل التنظيمي في دعم وتعزيز عمليات إدارة المعرفة، مع وجود علاقة طردية ذات دلالة معنوية بين الهيكل التنظيمي وإدارة المعرفة. أيضا بين الهيكل التنظيمي واكتساب المعرفة، ومع كل من الهيكل التنظيمي وتخزين وتوزيع وتطبيق المعرفة. وأوصت الدراسة بضرورة تطبيق الهيكل التنظيمي الملائم الذي يدفع إلى مزيد من الإنتاج وضرورة تطبيق إدارة المعرفة كوسيلة لنجاح وبقاء الشركة.

2.3.2. أثر المناخ التنظيمي على إدارة المعرفة:

في دراسة لكل من (حامد كاظم متعب، عامر علي العطوي، 2007)¹⁷، اختبرت علاقة الارتباط والأثر بين أبعاد المناخ التنظيمي وسلوك نشر المعرفة في عينة تمثلت في أعضاء الكادر التدريسي لكليات جامعة القادسية، باستخدام أداة الاستبيان، حيث بلغ حجم العينة 103 عضو هيئة تدريس. وقد صيغت فرضيتان رئيسيتان مفادهما وجود علاقة ارتباط وأثر بين أبعاد المناخ التنظيمي (الثقة، الاتصال، الدعم القيادي، الانتماء والعمل الجماعي)، ومستوى سلوك نشر المعرفة. وقد جاءت النتائج مطابقة لأغلب فرضيات البحث تم وفقها صياغة مجموعة من التوصيات أهمها: العمل على خلق مناخ تنظيمي يتصف بالاتصال المفتوح وترسخ فيه مبادئ الصدق والأمان والثقة المتبادلة، ويشجع كل من الأفراد العاملين على الاجتماع والتفاعل بشكل متكرر مع بعضهم البعض وفق أسلوب يوفر الدافع لمبادرات نشر المعارف بينهم.

2.3.3. أثر الثقافة التنظيمية على إدارة المعرفة:

في دراسة لـ (داسي وهيبه، 2013/2014)¹⁸، هدفت لمعرفة أثر الثقافة التنظيمية على إدارة المعرفة أجريت على 03 شركات صناعية جزائرية، من خلال توزيع 137 استبيان على إطارات هذه الشركات، توصلت إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية لأبعاد الثقافة التنظيمية (الرؤية المشتركة، القيم التنظيمية، الهيكل التنظيمي، التوجه بالأفراد، التوجه بالفريق، الذاكرة التنظيمية) على إدارة المعرفة وأبعادها في هذه الشركات بقيمة معامل تحديد R^2 تقدر بـ 46.1%.

ومن خلال دراسة أخرى لـ (مدوري نور الدين، 2016/2017)¹⁹ هدفت إلى قياس أثر عوامل الثقافة التنظيمية المتمثلة في (نظم المعلومات، الهيكل التنظيمي، أنظمة الحوافز، العاملين والقيادة) في تطبيق إدارة المعرفة في المؤسسة الجزائرية من وجهة نظر الموظفين من خلال عينة عشوائية من جميع المستويات الإدارية في مؤسسة اتصالات الجزائر، وقد أظهرت النتائج وجود أثر لعامل القيادة وعامل الهيكل التنظيمي وعامل نظم المعلومات والعاملين وأيضا الحوافز على تطبيق إدارة المعرفة بدرجات متفاوتة.

2.3.4. أثر نمط القيادة على إدارة المعرفة:

في دراسة لـ (صالح إسماعيل أبو عودة، 2016)²⁰ هدفت إلى التعرف على دور ممارسة الأنماط القيادية (التحويلية، التبادلية، الترسلية)، في ممارسة عمليات إدارة المعرفة لمتنسي قوى الأمن الفلسطيني بالمحافظات الجنوبية. وذلك باستخدام الاستبيان والمنهج الوصفي التحليلي، حيث بلغت عينة الدراسة 376 موظف، وتوصلت الدراسة إلى أن القيادة التحويلية والتبادلية بأبعادها المختلفة تؤثر تأثيرا جوهريا في ممارسة عمليات إدارة المعرفة، بينهما تؤثر القيادة الترسلية تأثيرا سلبيا على عمليات إدارة المعرفة. وقد أفرزت الدراسة جملة من التوصيات أهمها: خلق ثقافة تنظيمية محفزة كي تشجع على الاتصال وتحويل وتبادل المعارف والخبرات بين العاملين في المؤسسة، مع استحداث وحدات إدارة للمعرفة تعمل على تحديد المعارف المطلوبة وإيجاد آليات لتبادلها وانتقالها وتطبيقها في كافة المستويات.

خلاصة:

1. النتائج:

- بينت نتائج الدراسة أن أهم مكونات البيئة الداخلية للمؤسسة تتمثل في الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، نمط القيادة؛

- تعتبر إدارة المعرفة من المصطلحات الإدارية المعاصرة والتي لا يمكن للمؤسسات الجزائرية الاستغناء عنها إذا أرادت المحافظة على بقائها في عالم شديد المنافسة والتطور؛
- بينت نتائج الدراسة أن هناك علاقة تأثير قوية بين مكونات البيئة الداخلية والمتمثلة في (الهيكل التنظيمي، المناخ التنظيمي، الثقافة التنظيمية، نمط القيادة) وإدارة المعرفة بالمؤسسات المختلفة وخصوصا الاقتصادية منها.
- وكل ما سبق يؤدي إلى إثبات صحة الفرضيات المطروحة في بداية البحث.

2.التوصيات:

- في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة يوصي الباحثان بمجموعة من التوصيات فيما يلي أهمها:
- على المؤسسات الجزائرية أن توفر بيئة عمل داخلية مساعدة على العمل وإبراز المواهب والقدرات الفنية للعاملين؛
- على المؤسسات الجزائرية تركيز اهتمامها على المفاهيم الإدارية المعاصرة وتطبيقها إذا أرادت أن تضمن لنفسها البقاء والنمو في بيئة عاصفة شديدة التغير؛
- التأكيد على أهمية تحسين عوامل البيئة الداخلية للمؤسسات الجزائرية؛
- القيام بدورات تكوينية متخصصة في مجال إدارة المعرفة للقيادات الإدارية خاصة؛
- إعطاء المزيد من الاهتمام بإدارة المعرفة على مستوى المؤسسات الجزائرية لغرض تطوير القابليات الإبداعية لدى الموظفين، والقيادات الإدارية.

الإحالات والمراجع:

¹ Laudon ,K.C.&Laudon,J.P,"Management information systems-managing the digital firm", Pearson, Prentice Hall,2004,p98.

² محمد الصيرفي، الحاسوب في إدارة الأعمال، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2003، ص 164.

³ صلاح الدين الكبيسي، إدارة المعرفة، بحوث ودراسات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، دار الكتب المصرية، 2005، ص 42.

- ⁴ نفس المرجع، ص ص 42، 43.
- ⁵ المعاني، أيمن عودة، اتجاهات المديرين في مراكز القرارات الأردنية لدور إدارة المعرفة في الأداء الوظيفي: دراسة ميدانية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 65، العدد 3، 2009، ص 278.
- ⁶ هيثم حجازي، إدارة المعرفة: مدخل نظري، دار الأملية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2005، ص 81.
- ⁷ جعفر خليل مرعي، أحمد ثامر نجم، دور إدارة المعرفة في تحقيق الإبداع: دراسة تحليلية لأراء عينة من التدريسيين في المعهد التقني الموصل، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 5، العدد 10، 2013، ص 8.
- ⁸ نفس المرجع، ص 8.
- ⁹ أحلام إبراهيم ولي، لانا أحمد الدباغ، سميرة علي إبراهيم، دور عمليات إدارة المعرفة في تنمية السلوك الإبداعي لدى القيادات الجامعية، مجلة زنكو للعلوم الإنسانية، المجلد 18، العدد 2، 2014، ص 101.
- ¹⁰ سميرة بوران، إدارة المعرفة كمدخل للميزة التنافسية في المنظمات المعاصرة، مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى، 2016، عمان الأردن.
- ¹¹ الطيب داودي، أثر تحليل البيئة الخارجية والداخلية في صياغة الإستراتيجية، مجلة الباحث، العدد 2007/5، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، 2007.
- ¹² أحمد يوسف أبو رحمة، أثر عوامل البيئة الداخلية للمنظمة على مستوى دافعية الإنجاز لدى العاملين في قطاع الخدمات بوكالة الغوث الدولية (الأنوروا)، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية بغزة، 2017، ص 10.
- ¹³ القريوتي محمد، نظرية المنظمة والتنظيم، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان الأردن، 2009.
- ¹⁴ أنظر الموقع الإلكتروني:
- <https://hrdiscussion.com/hr60464.html>, Cite Visité le 20/08/2019.
- ¹⁵ صفاء حسن محمد رضوان، أثر أبعاد الهيكل التنظيمي على إدارة المعرفة، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، ص 55.
- ¹⁶ نفس المرجع، ص 56.
- ¹⁷ حامد كاظم متعب، عامر علي العطوي، دور المناخ التنظيمي في تعزيز سلوك نشر المعرفة في المؤسسات التعليمية: دراسة تطبيقية في جامعة القادسية، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 09، العدد 04، جامعة القادسية، 2007، ص 108.
- ¹⁸ داسي وهيبية، أثر الثقافة التنظيمية على إدارة المعرفة: دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، رسالة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2014/2013.
- ¹⁹ مدوري نور الدين، أثر عوامل الثقافة التنظيمية على تطبيق إدارة المعرفة في المؤسسة: دراسة حالة مؤسسة اتصالات الجزائر، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، تخصص: تسيير الموارد البشرية، جامعة تلمسان، 2016/2017، ص ص 211، 212.
- ²⁰ صالح إسماعيل أبو عودة، دور الأنماط القيادية في تعزيز ممارسة عمليات إدارة المعرفة لمنتسبي قوى الأمن الفلسطيني بالمحافظات الجنوبية، رسالة ماجستير في برنامج القيادة والإدارة، 2016.

الآليات القانونية لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر

الباحثان : فارح وليد و غزلاوي فاطمة الزمراء

جامعة الدكتور الطاهر مولاي بسعيدة الجزائر (مخبر الدراسات القانونية المقارنة)

Walidfarah83@yahoo.com

ملخص:

يعد جذب الاستثمار من أهم التحديات التي تخوضها الدول النامية في هذه الفترة ، حيث أن تنامي الأخطار الغير التجارية أصبح يهدد رؤوس الأموال الأجنبية الموجهة للعملية الاستثمارية ، الشيء الذي دفع بهذه الدول إلى محاولة تحسين الظروف القانونية المحيطة بالاستثمار . وبما أن الوسائل و الآليات المخصصة لهذا الغرض عديدة ، حاولنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على أهم آليتين اعتمدهما المشرع الجزائري لتحسين مناخ الاستثمار و هما : الثبات التشريعي و التحكيم التجاري الدولي ، حيث يمثل الثبات التشريعي ركيزة الأمن القانوني كما يمثل التحكيم التجاري الدولي أساس الأمن القضائي.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار - الثبات التشريعي - التحكيم - الأمن القانوني - الأمن القضائي

Abstract:

Attracting investment is one of the most important challenges faced by developing countries in this period, as the growth of non-commercial risks has become a threat to foreign capital directed to the investment process, which led these countries to try to improve the legal conditions surrounding the investment, and the means and mechanisms allocated for this purpose Throughout this study, we have tried to highlight the two most important mechanisms adopted by the Algerian legislator to improve the investment climate: legislative stability and international commercial arbitration, where legislative stability is the cornerstone of legal security and international commercial arbitration is the basis of Judicial Security.

Key Words : investment - legislative stability- arbitration- legal security- Judicial Security

تمهيد :

شهدت فترة الثمانينات من القرن الماضي تدهورا كبيرا في حجم المساعدات الأجنبية و تراجعاً في سياسة القروض الدولية بسبب أزمة المديونية في عام 1982 ، و هذا ما عزز مكانة الاستثمار الأجنبي المباشر كمصدر من مصادر التمويل الدولي .

غير أن الدول النامية و الخارجة حديثاً من قبضة الاستعمار بقيت تحمل هاجس عودته بشكل آخر ، خاصة و أن الشركات الاستثمارية الكبرى طالما كانت أداة لتطبيق سياسات الدولة الأم ، الشيء الذي يجعل الدولة النامية تتقدم في موضوع الاستثمار الأجنبي بحذر شديد ، و هذا ما أدى إلى تولد صراع قانوني بين الدولة المضيفة و المستثمر الأجنبي ، فالدولة المضيفة للاستثمار باعتبار العملية الاستثمارية القائمة على رقعة إقليمها و تحت رقابة سلطاتها الثلاث :

التنفيذية ، القضائية و التشريعية ، ستحاول ترجيح كفة مركزها القانوني في مواجهة المستثمر الأجنبي ، فبمجرد انعقاد عقد الاستثمار الدولي تبدأ الدولة المضيفة بمحاولة طمر العلاقة العقدية في قانونها الوطني ، بالإضافة إلى تسليط سيف الإدارة على عنق المستثمر الأجنبي بنصوص قانونية و قرارات إدارية كثيراً ما تكون تعسفية في حقها و حين لجوءه للقضاء لن يكون القاضي الوطني محايداً في النزاع فالمصلحة العامة لن تترك مجالاً للنظر في حقوق المستثمر الأجنبي.

بناء على ما سبق أحجم الكثير من المستثمرين الأجانب عن الخوض في غمار عملية استثمارية تكتنفها العديد من المخاطر الغير التجارية التي من أهمها عدم وجود أرضية قانونية صلبة تطمئن المستثمر على الزج بأمواله و ممتلكاته في غمار العملية الاستثمارية.

فإلى أي مدى نجح المشرع الجزائري في التأسيس لقاعدة تشريعية فعالة تساعد على جذب المشاريع الاستثمارية في الجزائر؟ و ما هو البديل عن القضاء الوطني لحل نزاعات الاستثمار في ظل عدم حياد القاضي الوطني ؟

للإجابة عن هذه الإشكالات المحورية سنتناول هذه الورقة البحثية في محورين أساسيين :

- أولاً / استقرار المنظومة التشريعية (الثبات التشريعي) .
- ثانياً / التحكيم التجاري الدولي كبديل للقضاء الوطني لفض منازعات الاستثمار .

أولاً : استقرار المنظومة التشريعية (الثبات التشريعي)

إن الأصل أن الدولة لها كامل الحرية في سن و تعديل قوانينها ، و إذا ما مارست حقها في ذلك تسري القوانين المستحدثة أو التعديلات أو الإلغاءات الواردة على القوانين القديمة فوراً ، إعمالاً لمبدأ الأثر الفوري و المباشر للقاعدة القانونية¹ ، و حين تبرم الدولة عقد الاستثمار الدولي مع المستثمر الأجنبي، تصبح طرفاً في العقد الشيء الذي يفقدها بعض الامتيازات التي كانت تسمو بها على الأشخاص العاديين ، فبمقتضى قاعدة العقد شريعة المتعاقدين² ، لا تستطيع الدولة المساس بالعقد المبرم بينها و بين المستثمر الأجنبي مهما تكن الأسباب إلا بموافقتة.

غير أن الدولة قد تضطر لتعديل أو إلغاء قوانينها لأسباب اقتصادية أو سياسية معينة ، الشيء الذي دفع المستثمر الأجنبي إلى البحث عن ضمانات جديدة ، و من هنا ابتدع الفقه القانوني الغربي شروط الثبات التشريعي كأداة قانونية لحماية المستثمر الأجنبي في مواجهة الدولة المضيفة للاستثمار .

سنحاول التطرق لهذه الشروط من خلال العنصرين المواليين ، حيث سنتناول في الأول سنتناول تعريف شروط الثبات التشريعي ، و في الثاني صور شروط الثبات التشريعي .

1. تعريف شروط الثبات التشريعي :

لقد أسالت فكرة الثبات القانوني الكثير من الحبر ، و لعل من أهم التعريفات التي حظي بها شرط الثبات التشريعي هو أنه : " ذلك الشرط الذي تتعهد بمقتضاه الدولة المضيفة بعدم تطبيق أي تشريع جديد أو لائحة جديدة على العقد الذي تبرمه مع الشركة الأجنبية"³ ، و عرفه جانب آخر من الفقه على أنه : " ذلك الشرط الذي يهدف إلى تجميد دور الدولة كسلطة تشريعية وطرف في العقد وفي الوقت نفسه بمنعها من تغيير القواعد القانونية النافذة وقت إبرامها، إذ تتعهد الدولة بمقتضاه بعدم إصدار تشريعات جديدة تسري على العقد المبرم بينها وبين الطرف الأجنبي المتعاقد معها، على نحو يخل بالتوازن الاقتصادي للعقد ويترتب عليه الإضرار بالطرف الأجنبي المتعاقد معها"⁴ ، كما عرفه جانب آخر من الفقه بأنه : " أداة قانونية يتم من خلالها حماية المستثمر من مخاطر التشريع متى حاولت الدولة تعديل بنود العقد بسن تشريع جديد ، يعدل أو يلغي التشريع الذي يحكم عقد الاستثمار"⁵.

و لعل أهم صورة تطبيقية لهذه الشروط في التشريع الجزائري هو ما جاء في المادة 22 من القانون 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار المنضوية تحت الفصل الرابع من هذا القانون بعنوان " الضمانات الممنوحة للاستثمارات" حيث جاء نص المادة صريحا لتحديد نطاق التشريعات الطارئة و التي من شأنها المساس بالمراكز القانونية لعقد الاستثمار ، حيث لا يمكن أن تسري هذه الأخيرة على العقود المنجزة في إطار هذا القانون⁶.

و من هذا المنطلق يمكن تعريف شرط الثبات التشريعي بأنه " ذلك الشرط الذي يتم بمقتضاه حماية المراكز القانونية لأطراف عقد الاستثمار في مواجهة تشريعات الدولة المضيفة ، عن طريق التجميد الزمني لقانون العقد".

صور شروط الثبات التشريعي : يمكن أن يتخذ شرط الثبات التشريعي صورتين أساسيتين: شروط تشريعية و شروط عقدية

1.2. الشروط التشريعية : وهي عبارة عن نصوص قانونية تم وضعها في متن تشريعها الوطني و تنص على جل الالتزامات التي تلتزم بها الدولة اتجاه المستثمر الأجنبي ، وأهم التزام تلتزم به الدولة هو عدم تعديل أو تغيير أو مراجعة قانونها أو إلغاء القانون المنظم للعلاقة الاستثمارية بينها وبين المستثمر وهذه الشروط تضعها الدولة المضيفة للمشروع الاستثماري كطرف في العلاقة العقدية مع شخص المستثمر الأجنبي بمقتضاه تتعهد الدولة في مواجهة هذا الأخير بعدم القيام بأي تعديل لقانونها الواجب التطبيق على العقد أو الاتفاق المبرم بينها وبين المستثمر الأجنبي.

و للدولة صلاحية سن التشريعات داخل نطاقها الإقليمي بما يسمح لها بتعديل أو إلغاء النصوص القانونية التي تتعلق بالاستثمار على نحو يؤدي إلى الإخلال بالتوازن العقدي ، وللدولة كذلك مزايا سيادية تستطيع من خلالها تعديل العقد أو إنهاءه بإرادتها المنفردة لذا من الطبيعي أن تلجأ الشركات المستثمرة إلى السعي لحماية استثماراتها عن طريق وضع شرط على الدولة المضيفة يقضي بالثبات التشريعي للقوانين المتعلقة بالاستثمار ليحد من صلاحيات الدولة التشريعية في تعديل العقد أو إنهاءه وعدم المساس به انفراديا⁷.

و قد أدرجت معظم الدول النامية هذه الشروط في تشريعاتها الداخلية المتعلقة بالاستثمار ، بما في ذلك المشرع الجزائري من خلال المادة 22 من القانون 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار⁸.

2.2. الشروط العقدية : وهي الشروط التي ترد ضمن بنود العقد الدولي ذاته و تنص صراحة على القانون الواجب تطبيقه على العقد عند نشوء النزاع ، وهو القانون بأحكامه وقواعده وقت انعقاد العقد مع استبعاد كل التعديلات التي تلحقه وهي التي يكون مصدرها العقد المبرم بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي والتي تنص صراحة على أن القواعد القانونية التي تسري على العقد عند حدوث أي نزاع بين الطرفين هي القواعد القانونية النافذة فقط عند إبرامهم للعقد⁹.

ومن أهم تطبيقات هذا النوع من شروط الثبات التشريعي التي تهدف إلى تجميد القانون الواجب التطبيق على العقد الاستثماري الدولي نجد البند 47 من الاتفاق المبرم بين شركة غانا وشركة قولتا المبرم في 8 فيفري 1962 والتي نصت على ما يلي : " الاتفاق المعني وكذلك كافة الوثائق الملحقة به قد تم إبرامها وترتب جميعها أثارها وفقا للقانون الغاني الساري في 22 جانفي 1962...."¹⁰.

وكذلك الاتفاقية المبرمة بين الكاميرون وإحدى شركات التنقيب عن البترول، حيث نصت المادة 15 منها على مايلي:" لا يمكن أن تطبق على الشركة وبدون موافقتها على التعديلات التي تطرأ على أحكام النصوص المذكورة فيما بعد خلال مدة الاتفاق...."¹¹.

أما الدول العربية فنجد الاتفاق القائم بين تونس والشركات البترولية الأمريكية نجد أنه تم تحديد القانون التونسي على عقد في حالة وجود نزاع بمعنى أن العقد المبرم بين الدولة التونسية والشركة الأمريكية يخضع للقانون المتفق عليه لحظة إبرام العقد ولا تسري عليه التعديلات اللاحقة¹².

ثانيا . التحكيم التجاري الدولي كبديل للقضاء الوطني لفض منازعات الاستثمار: للتحكيم دور هام في حسم المنازعات التي يمكن أن تثيرها عقود الاستثمارات الأجنبية ، إلى درجة يمكن من خلالها إبعاد القضاء الوطني في هذا المجال ، إذ يفضل الأطراف في هذه العقود اللجوء الى التحكيم في حسم منازعاتهم ، ويرجع ذلك إلى أسباب عدة يتعلق بعضها بما يتمتع به التحكيم من مزايا تتناسب مع طبيعة منازعات هذه العقود، كما يتعلق البعض الآخر بمخاوف المستثمرين الأجانب من اللجوء إلى قضاء الدولة المضيفة للاستثمار ،وعليه ومن اجل بيان ماهية التحكيم في عقود الاستثمارات الأجنبية¹³ ، لذلك سنقسم هذا المحور إلى جزئيتين سنتطرق في أولهما إلى مفهوم التحكيم التجاري الدولي في عقود الاستثمار الدولية ، و في ثانيهما إلى الشكل القانوني للتحكيم التجاري الدولي .

1. مفهوم التحكيم التجاري الدولي في عقود الاستثمار الدولية : للإحاطة بمعنى التحكيم في عقود الاستثمارات الأجنبية ، ارتأينا تقسيم هذا العنصر إلى شقين ، سنخصص الأول لإيضاح تعريف التحكيم في هذه العقود، في حين سنتطرق في الثاني منه لتحديد أطرافه وعلى التفصيل الآتي :

1.1. تعريف التحكيم التجاري الدولي في عقود الاستثمار الدولية :

لقد اختلف الفقه القانوني في تحديد تعريف دقيق للتحكيم التجاري الدولي نظرا لحدائثة المصطلح و تعقيد طبيعته القانونية حيث أن هناك من عرفه على أنه : " نظام خاص للتقاضي ينشأ من الأتفاق بين الأطراف المعنية على العهدة الى الاشخاص أو شخص من الغير، بمهمة الفصل في المنازعات القائمة بينهم و يتمتع بحجية الأمر المقضي به "¹⁴ . كما ذهب جانب آخر من الفقه إلى تعريف التحكيم التجاري الدولي انطلاقا من : " أنه أتفاق الأطراف المعنية على أخضاع خلافاتهم لحكم أفراد تختارها هذه الأطراف "¹⁵.

و في خضم هذا التفاعل الفقهي القانوني في إرساء قاعدة مفاهيمية صلبة لمصطلح التحكيم التجاري الدولي هناك من قال بأنه " مكنة أطراف النزاع بأقصاء منازعاتهم عن الخضوع لقضاء المحاكم المخول لها طبق القانون، لكي تحل عن طريق اشخاص يختارونهم".¹⁶

و بعيدا عن التعريفات التقليدية حاول جانب من الفقه القانوني تعريف التحكيم التجاري الدولي على أنه " الطريقة التي يختارها الأطراف لفض المنازعات التي تنشأ عن العقد عن طريق طرح النزاع و البت فيه أمام شخص ، أو أكثر يطلق عليهم اسم المحكم ، أو المحكمون من دون اللجوء الى القضاء".¹⁷

2.1. أطراف التحكيم التجاري الدولي في عقود الاستثمار الدولية :

2.1.1. الطرف الوطني : يتمثل الطرف الوطني عادة إما في الدولة ذاتها عن طريق الحكومة ، أو في إحدى الشركات، أو المؤسسات ، أو الهيئات العامة التابعة لها، إذ تبرم الدولة في سعيها إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية العديد من العقود اللازمة لذلك مع المستثمرين الأجانب بحسب حاجتها لتنفيذ خططها الاقتصادية. و قد تقوم بإبرام هذه العقود بطريقة مباشرة ؛وذلك بقيام من يمثلها "رئيس الدولة ، رئيس الوزراء، أحد الوزراء" بإبرامها، أو بطريقة غير مباشرة عن طريق قيام إحدى المؤسسات ، أو الهيئات العامة التابعة لها بذلك.¹⁸

2.2.1. الطرف الأجنبي : إن المستثمر الأجنبي في عقود الاستثمار قد يكون شخصاً طبيعياً ، أو معنوياً، أو مجموعة من الأشخاص، و قد يكون الطرف الأجنبي كياناً موحداً، أو عدد من الكيانات الذاتية التي تشترك في النشاط التجاري، أو الصناعي، وأحياناً يكون بينها مؤسسات مالية لتمويل المشروع برأس المال الكافي لإتمام ممارسة نشاطه التجاري، أو الصناعي ، و كثيراً ما يكون المستثمر الأجنبي شركة تجارية ، وقد يكون قبولها مشاركة الوطنيين بدافع توسيع نشاطها الاستثماري الخارجي، أو تأمين مصادرها بالمواد الأولية ، أو لأن المشاركة هي الطريقة الوحيدة لإنشاء هذا المشروع في الدولة المضيفة للاستثمار.¹⁹

2. الشكل القانوني للتحكيم التجاري الدولي : لا تخرج الأشكال القانونية للتحكيم التجاري عن شكلين أساسيين سنتناول كلاهما في العنصرين المواليين ، حيث سنتطرق في الأول إلى مشاركة التحكيم و في الثاني إلى شرط التحكيم.

1.2. مشاركة التحكيم : وهي اتفاق أطراف العلاقة الاستثمارية في عقود الاستثمارات الأجنبية في عقد مستقل على عرض المنازعات التي نشأت بينهم بالفعل على التحكيم لحلها ، و لعل من التشريعات الملفتة للانتباه في مجال التحكيم التجاري الدولي ، التشريع الفرنسي غير أنه لم يبين المقصود بمشاركة التحكيم إذ أقتصر على بيان المقصود بشرط التحكيم، وذلك في م (1442) واتفاق التحكيم الذي يشمل في طياته كلا الصورتين في م (1447) و التي نصت على أنه "عقد يحيل بموجبه أطراف نزاع ناشئ هذا النزاع إلى تحكيم شخص أو أشخاص عدة"²⁰.

2.2. شرط التحكيم : و هو اتفاق أطراف العلاقة الاستثمارية بموجب نص في العقد المبرم بينهم والذي يقضي بعرض المنازعات التي من المحتمل أن تنشأ بينهم مستقبلاً عن هذه العلاقة على التحكيم²¹. و عرفه المشرع الجزائري في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في المادة 1007 منه على أنه الاتفاق الذي يلتزم بموجبه الأطراف في عقد متصل لعرض النزاعات التي قد تثار بشأن هذا العقد على التحكيم²² . كما نص المشرع الجزائري على ضرورة اثبات هذا الشرط بالكتابة في مضمون المادة 1008 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية بقوله : " يثبت شرط التحكيم تحت طائلة البطلان بالكتابة في الاتفاقية الأصلية أو في الوثيقة التي يستند إليها"²³ . و قد عرفه المشرع التونسي على أنه " التزام أطراف عقد يخضع النزاعات التي قد تتولد عن ذلك العقد للتحكيم"²⁴، ولكن ماهي العلاقة بين شرط التحكيم والعقد الأصلي الذي يحتويه فهل يعد شرط التحكيم شرطاً بسيطاً ضمن شروط

العقد الأخرى ويرتبط مصيره بمصيرها أم يجب اعتباره شرطاً مستقلاً عن بقية شروط العقد الأخرى ولا يتأثر وجوده وصحته بما قد يطرأ على العقد الأصلي من طوارئ تؤثر بهما؟.

للإجابة على التساؤل أعلاه فإنه تجدر الإشارة إلى أن استقلال اتفاق التحكيم يعد من المبادئ المستقرة في قضاء التحكيم وخصوصاً في عقود الاستثمارات الأجنبية ومؤداه أن بطلان العقد الأصلي لا يؤثر على صحة هذا الاتفاق والعكس صحيح فبطلان اتفاق التحكيم لا يؤثر في العقد الأصلي²⁵.

خلاصة: من خلال هذه الورقة البحثية حاولنا تسليط بعض الأضواء القانونية على الملتقى الدولي حول:

" تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال المعاصرة " - رؤية إسلامية - و الذي يكتسي طابعاً اقتصادياً بامتياز و ذلك من خلال بيان أهم الوسائل و الاستراتيجيات القانونية المثلى لتحسين مناخ الاستثمار في الدول النامية ، حيث توصلنا إلى النتائج التالية :

النتائج :

- 1- ضرورة تحقيق الأمن القانوني في تشريعات الاستثمار من خلال إقرار مبدأ الثبات التشريعي و إرساء دعائمه من خلال شروط الاستقرار و الثبات التشريعيين لأجل بناء بيئة قانونية خالية من الأخطار و جاذبة للاستثمار الأجنبي للدول النامية.
- 2- الثبات التشريعي يشكل حماية قانونية للمستثمرين الأجانب ووجبة قانونية دسمة لجعلهم يخوضون غمار العملية الاستثمارية بكل أمن و اطمئنان.
- 3- لا بديل عن القضاء الوطني في نظر منازعات الاستثمار سوى التحكيم التجاري الدولي الذي يعتبر أحد و أهم دعائم الأمن القضائي في الدول النامية .

المقترحات :

- 1- إعادة صياغة شروط الثبات التشريعي في تشريعات الاستثمار بشكل يضمن فرض سيادة الدول المضيفة للاستثمار على العملية الاستثمارية من جهة ، و يطمئن المستثمرين الأجانب على أن أي تدخل من الدولة يكون ماساً بالحقوق المكتسبة و المتوقع اكتسابها من طرف المستثمر الأجنبي سيكون مقابل تعويض عادل و منصف.
- 2- إن نجاح أسلوب التحكيم في إطار منازعات الاستثمار يكون منوطاً بمدى تحقيقه للتوازن المنشود بين حقوق المستثمر الأجنبي و ضماناته من جهة ، و بين متطلبات خطط التنمية الاقتصادية من جهة أخرى.

الإحالات والمراجع :

- 1 يقصد بالأثر المباشر للقانون الجديد، تطبيق القانون الجديد بأثر فوري ومباشر على كل ما يقع بعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ، وذلك حتى ولو كان يتعلق بوقائع أو مراكز نشأت تحت سلطان القانون القديم. إن الأثر الفوري والمباشر للقانون يستلزم سريانه على ما ينشأ من مراكز قانونية في ظلّه وعلى الآثار المستقبلية للمراكز القانونية التي وقعت في ظل قانون قديم ويدركها وهي في طور التكوين أو الانقضاء، لأن القانون لا يسري على ما ينشأ من مراكز قانونية فحسب بل على المراكز القانونية التي هي في طور التكوين أو الانقضاء.
- 2 المادة 106 من القانون المدني الجزائري المعدل و المتمم: "العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه، ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقرها القانون".
- 3 غسان عبيد محمد المعموري، مقال بعنوان: شرط الثبات التشريعي ودوره في التحكيم في عقود البترول، مجلة رسالة الحقوق، المجلد الأول، العدد الثاني، كلية لحقوق، جامعة كربلاء، 2009، ص 172.
- 4 بشار محمد الأسعد، عقود الاستثمار في العلاقات الدولية الخاصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص 293.
- 5 محمد إسماعيل عمر، صناعة و تكرير البترول، دار الكتب العلمية للنشر و التوزيع، القاهرة، 2007، ص 06.
- 6 المادة 22 من القانون 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار الجزائري: "لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون، التي قد تطرأ مستقبلاً، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة".
- 7 عبد الرسول عبد الرضا و خير الدين كاظم، تأثير الصفة الأجنبية في قانون الاستثمار العراقي، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، السنة الأولى، العدد الأول، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، 2009، ص 135.
- 8 المادة 22 من القانون 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار الجزائري: "لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون، التي قد تطرأ مستقبلاً، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة".
- 9 محمد موسى خلف الجبوري، النظام القانوني لعقد الاستثمار في تصفية النفط الخام، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2013، ص 61.
- 10 حفيظة السيد حداد، العقود المبرمة ما بين الدول و الأشخاص الأجانب، دار المطبوعات الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص 332.
- 11 أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة 2008 ص 307.
- 12 رمضان علي عبد الكريم دسوقي عامر، الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية المباشرة ودور التحكيم في تسوية المنازعات الخاصة بها، المصدر القومي للإصدارات، الطبعة الأولى، القاهرة، 2011، ص 171.
- 13 لم تتعرض التشريعات بصفة عامة إلى وضع مفهوم واضح للتحكيم كوسيلة بديلة عن القضاء الوطني لحل منازعات عقود الاستثمارات الدولية، غير الفقه و القضاء قد خاض بشكل ملفت للانتباه في هذا المفهوم القانوني الحديث النشأة.
- 14 قحطان الدوري، عقد التحكيم في الفقه الإسلامي والوضعي، ط1، مطبعة الخلود، بغداد، 2009، ص 20.
- 15 جمعة سعدون الربيعي، المرشد إلى إقامة الدعاوي، المكتبة القانونية، بغداد، 2006، ص 215.

- 16 صادق محمد جبران ، التحكيم التجاري الدولي وفقاً للاتفاقية العربية للتحكيم التجاري لعام 1987 ، ط1 ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2006، ص ، 19.
- 17 هشام خالد ، القانون القضائي الدولي الخاص ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2001، ص 522 .
- 18 غسان المعموري ، عقد الاستثمار الأجنبي للعقار ، رسالة ماجستير مقدمه إلى كلية القانون في جامعة بابل سنة 2006، ص 84.
- 19 أحمد حسين جلاب الفتلاوي ، النظام القانوني لعقد الاستثمار ، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق في جامعة النهريين ، سنة 2006 ، ص 29 .
- 20 هذا وقد ظل القضاء الفرنسي منذ اتجاه محكمة النقض الفرنسية في عام 1834 ولمدة تزيد على 80 سنة يرفض الأخذ بصحة شرط التحكيم مكتفياً بالاعتراف بمشارطته ، وذلك بموجب م (1006) من قانون المرافعات القديم على إدراج شرط التحكيم جزاء البطلان بحجة ان قانون المرافعات يشترط لصحة اتفاق التحكيم بيان موضوع النزاع ، وتعيين المحكم وكان الفقه الفرنسي يعد شرط التحكيم في العلاقات الوطنية كمجرد وعدٍ بإبرام مشاركة لاحقة ، أو بمثابة مشاركة تحكيم مبرمة تحت شرط واقف وهو تعين النزاع وتعيين المحكم ، ولعل السبب الحقيقي لهذا الموقف المناهض لشرط التحكيم هو تأثر محكمة النقض الفرنسية بالفكرة التي كانت سائدة وقتئذ ، وهي عدم توافر ضمانات القضاء في التحكيم والذي ينبغي عدم تشجيعه طالما ان المحكمة لا تجد في المحكمين صفات القضاة من نزاهة وغيرها ولكن بعد ذلك عدل المشرع الفرنسي عن هذا الموقف في تشريع 1981 ، أنظر مصطفى محمد الجمال ، عكاشة محمد عبد العال ، التحكيم في العلاقات الدولية الخاصة ، ط1 ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1998، ص 343 وما بعدها .
- 21 محمود السيد عمر التحيوي ، أنفاق التحكيم وقواعده ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 74.
- 22 المادة 1007 من القانون 09-08 المتعلق بالإجراءات المدنية و الإدارية الجزائري .
- 23 المادة 1008 من القانون 09-08 المتعلق بالإجراءات المدنية و الإدارية الجزائري .
- 24 المواد 3 ، 4 من قانون التحكيم التونسي رقم 42 لسنة 1993.
- 25 ففي تحكيم Texaco ضد الحكومة الليبية تمسكت الأخيرة بأن التأميم الذي قامت به قد وضع نهاية لعقد الامتياز وكذلك لشرط التحكيم المدرج فيه ، إلا أن المحكم قد رفض ذلك واقر باختصاصه للفصل في النزاع استناداً الى مبدأ استقلالية اتفاق التحكيم ، كما تم تأكيد هذا المبدأ أيضاً في قضية Liamco إذ بين المحكم أن " من المتفق عليه عموماً سواء في الممارسات العملية أو في القانون الدولي بقاء شرط التحكيم بعد الإنهاء بالإرادة المنفردة من الدولة للعقد الذي يوجد فيه هذا الشرط ، والذي يظل ساري المفعول حتى بعد الانتهاء " . أشار إليها بشار محمد الأسعد ، مصدر سابق ، ص 398 .

دراسة التنمية الاقتصادية للجزائريين الفرص والتحديات

الباحث الأول: بن فريحة نجاة جامعة حسيبة بن بوعلـي -الشلف-، الجزائر (مخبر الصناعة، التطور التنظيمي للمؤسسات والإبداع)

ben_nadjat@yahoo.com

الباحث الثاني: أنساعدرضوان جامعة حسيبة بن بوعلـي -الشلف-، الجزائر

ensaad_redouane@yahoo.com

ملخص:

تلعب التنمية الاقتصادية دورا كبيرا في الإسهام في تنمية الدول ككل، ولذا أصبحت تكتسي أهمية عظمى خاصة بالنسبة للدول المتخلفة اقتصاديا، حيث تسعى الجزائر إلى لإنعاش النمو وتحقيق التنمية في مجالات عدة، لذا من خلال هذه الورقة البحثية سنقدم لمحة عن أهم البرامج التنموية للجزائر، وأهم التطورات التي طرأت على الاقتصاد الوطني وتبعاته في الفترة 2010-2018.

الكلمات المفتاحية: تنمية اقتصادية، برامج تنمية للجزائر، إنعاش اقتصادي، تطورات الاقتصاد الوطني

Abstract:

Economic development plays a major role in contributing to the development of countries as a whole, and therefore has become of great importance, especially for the economically underdeveloped countries, where Algeria seeks to revive growth and achieve development in several areas, so through this research paper we will provide an overview of the most important development programs of Algeria, and the most important Developments in the national economy and its consequences in 2010-2018.

Key words: economic development, development programs for Algeria, economic recovery, developments of the national economy.

تمهيد:

لقد تعزز الاهتمام بالتنمية الاقتصادية من قبل البلدان النامية، خاصة بعد سعي الدول المتقدمة إلى إيجاد طرق جديدة لتمويل بالطاقة والتحرر من استيراد البترول الذي يشكل حجر الأساس في اقتصاديات الدول النامية، وتعتبر الجزائر واحدة من بين الدول التي سعت إلى النهوض بالتنمية الاقتصادية من خلال برامج تنموية ابتدأت بعد الاستقلال وإلى يومنا هذا، خاصة بعد ما عانى منه الاقتصاد الجزائري من مشاكل في السنوات الأخيرة والتي وقفت أمام نمو العجلة الاقتصادية للدولة، ومن هنا يمكننا طرح التساؤل التالي:

ما هي أهم التطورات التي طرأت على التنمية الاقتصادية الجزائرية؟

وللإجابة عن هذا التساؤل ارتأينا التطرق إلى:

- دراسة ماهية التنمية الاقتصادية والتطرق لأهم مقاييسها.
 - دراسة برامج التنمية الاقتصادية الجزائرية بين الأهداف المسطرة والنتائج المحققة.
 - التطرق لأهم إحصائيات تطور التنمية الاقتصادية الجزائرية في الفترة 2010-2018.
- وتكمن أهمية البحث في التعرف على أهم الفرص والتحديات التي واجهتها الجزائر في سبيل تحقيق تنمية اقتصادية والنهوض بالمستوى المعيشي للمجتمع الجزائري، كما اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي المناسب لمثل هذه الدراسة التي تطرقنا فيها إلى أهم مؤشرات التنمية الاقتصادية الجزائرية للفترة 2010-2018.
- أولا: الإطار النظري للتنمية الاقتصادية:
- والذي تطرقنا إليه باختصار من خلال النقاط التالية:

1- تعريف التنمية الاقتصادية:

يمكن تعريف التنمية على أنها: "تنمية طاقات الإنسان إلى أقصى حد مستطاع، أو أنها إشباع الحاجات الاجتماعية للإنسان للوصول بالإنسان إلى مستوى معين من المعيشة"¹.

وحسب الأمم المتحدة هي: " تلك العمليات التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، ومساعدتها على الاندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها قدر المستطاع"².

وتعرف التنمية الاقتصادية على أنها: "تقدم للمجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج، من خلال إنماء المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل³، وهي العملية التي من خلالها نحاول زيادة متوسط نصيب الفرد من إجمال الناتج القومي خلال فترة زمنية محددة وذلك من خلال رفع متوسط إنتاجية الفرد واستخدام الموارد المتاحة لزيادة الإنتاج خلال تلك الفترة"⁴.

أما آرثر ليوس فبين أن المسألة الرئيسية في نظرية التنمية الاقتصادية تكمن في فهم تلك العملية التي بانتاجيتها يبدأ المجتمع بادخار 12% من الدخل القومي بدلا من 5% (كما يعتقد روستو) مع كل ما يترتب عن ذلك من تغيير في المؤسسات والتقنية⁵.

إن إعطاء مفهوم واضح لعملية التنمية هو خطوة مهمة وجوهرية لوضع البلد نحو الطريق الصحيح، وذلك أن الأخطاء الكبرى التي وقعت باسم التنمية قد زادت التخلف تعميقا، حيث أن السياسات والممارسات الخاطئة قد أدت إلى تنمية التخلف بأبعاده المتعددة، في الوقت الذي ارتبط تطور مفهوم التنمية عبر مراحل أساسية نتيجة تأثر الفكر التنموي في البلدان النامية بالفكر التنموي الليبرالي، الذي عجز عن حل الأزمات الجزئية والكلية لتلك البلدان نظرا لاعتماده على المكونات الفرعية لمفهوم التنمية ومنها⁶:

ارتباط التنمية ببعض المؤشرات الاقتصادية: كزيادة الدخل أو الناتج الوطني، ومتوسط نصيب الفرد منه، وغيرها من المؤشرات المادية، مما أحدث خلطا والتباسا واضحا بين طبيعة العملية التنموية والتغييرية وبين أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

ارتكاز التنمية على الجانب الاقتصادي: حيث ارتبط الفكر التنموي في سنوات الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي بالجانب الاقتصادي في المقام الأول، وبخاصة في ظل الانقسام الفكري بين الليبرالية والاشتراكية.

التنمية تتناقض مع عملية التغريب: حيث أدى إخفاق جهود التنمية في البلدان النامية إلى إعادة ترتيب متطلبات التنمية، بعدما تسبب في أزمة فكرية تنموية، نتج عنها تصحيح الكثير من المصطلحات التنموية التي تم تعميمها، حيث تزايد الإحساس لديها بأن التنمية ليست مجرد نمو اقتصادي بحت، بل هي حدث حضاري يصيب مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية في المجتمع، وهو الأمر الذي لا بد معه من الحفاظ على الهوية الوطنية ومبادئها القيمة في المجتمع.

الانتقال من مصطلح التنمية إلى الإصلاحات الاقتصادية: حيث أدت أزمة التنمية وما خلفته من نتائج سلبية واضحة كالمديونية التي عانت منها البلدان النامية نتيجة العناصر السابقة، إلى جعل الفكر التنموي يرتبط بمختلف الإصلاحات الاقتصادية الجزئية والكلية لإدارة تلك الأزمة، وخصوصا تلك المتبناة من طرف صندوق النقد والبنك العالميين، في إطار برامج التعديل الهيكلي، مما أوجب على تلك البلدان إعادة النظر في بعض الحقوق الإنسانية وضرورة ضمانها لها، لأنه بالرغم من ازدياد اندماجها في الاقتصاد العالمي، فإن حالة تلك الفئات لم تتحسن، مما ظهر فكر تنموي جديد قائم على صياغة البرامج الإصلاحية الذاتية.

2- مقاييس التنمية الاقتصادية:

ويمكن تقسيمها إلى مقاييس تقليدية، جديدة، وحديثة، والتي سنتطرق لها فيما يلي:

1-1-2- المقاييس الاقتصادية التقليدية:

ويمكننا تقديمها، فيما يلي⁷:

1-1-2- الناتج القومي الإجمالي GNP: إن هذا المقياس يجب أن يستبعد التغيرات الحاصلة في الأسعار (أي أن يكون GNP بالأسعار الثابتة). ويؤخذ هذا المقياس أنه لا يأخذ نمو السكان بعين الاعتبار، كما أنه لا يظهر التكلفة التي يتحملها المجتمع من جراء التلوث أو التحضر والتصنيع، ولا يعكس توزيع الدخل بين فئات السكان، إضافة إلى صعوبات مفاهيمية في قياس الدخل.

2-1-2- الناتج القومي للفرد: أصبح مقياس التنمية هو حصول زيادة في ناتج الفرد لفترة زمنية طويلة، وهنا يتعين أن يكون معدل نمو الناتج القومي الإجمالي أكبر من معدل زيادة السكان لكي تتحقق زيادة في الناتج القومي للفرد.

3-1-2- الحاجات الأساسية: فقد تم تبني هذا المقياس في المؤتمر العالمي للتشغيل في عام 1976، ويؤكد هذا المفهوم على ضرورة توفير الغذاء والماء والكساء والسكن والخدمات الصحية (أي الحاجات الأساسية للسكان).

4-1-2- مؤشرات اجتماعية: تم تبني هذا المقياس ليعكس الخدمات الصحية ومستوى التغذية والتعليم والمياه الصالحة للشرب والسكن والتي تمثل مؤشرات اجتماعية عن حياة الأفراد ومستوى الرفاهية لهم.

2-2- المقاييس الجديدة للتنمية: نظرا لظهور بعض المشاكل التنموية ومعوقاتها فقد تم صياغة جديدة للتنمية من خلال تبني شعار "إعادة التوزيع مع النمو"، حيث انصب الاهتمام حول إشكاليات التنمية الثلاثة وهي الفقر والبطالة وعدالة توزيع الدخل. وبالرغم من أن بعض البلدان النامية استطاعت أن تصل إلى معدلات نمو مرتفعة نسبيا لمتوسط دخل الفرد، إلا أنها فشلت أو تعرضت لتحسن ضئيل جدا أو منعدم أو ربما حتى انخفاض فعلي في مواجهة البطالة وعدم المساواة، وانخفاض الدخول الحقيقية لأفقر 40% من السكان.

وأكد البنك الدولي في تقريره الصادر 1991 عن التنمية الدولية أن التحدي في التنمية هو تحسين جودة الحياة، التي تتضمن أكثر بكثير من مجرد ارتفاع الدخل، لتشمل موضوعات مهمة نسبيا مثل تعليم أفضل، مستويات أعلى من التغذية والصحة وفقر أقل وبيئة أنقى وتوازن أكثر، ومساواة في الفرص وحرية شخصية وفردية أكبر، وحياة أغنى بالثقافة، وهي معايير اجتماعية لا بد أن تسير جنبا إلى جنب مع عملية التصنيع الذي يضمن تلبية تلك الحاجات الأساسية⁸.

3-2- المقاييس الحديثة للتنمية:

إن التنمية في جوهرها يجب أن تمثل سلسلة التغيرات الرئيسية سواء في الهياكل الاجتماعية أو أساليب الحياة الشائعة أو الهيئات الوطنية، وكذا دفع عجلة النمو الاقتصادي بما يقلل من عدم المساواة والقضاء على الفقر، بما يتوجب معه أن يتوافق نظام اجتماعي بكامله مع رغبات واحتياجات الأفراد والجماعات المتعددة داخله بما يحقق حياة أفضل وأكثر إنسانية، لأن محاولات

البلدان تحقيق الحياة الجيدة في ظل بيئة المجتمع الدولي المتغيرة تجعل التنمية مطالبة بتحقيق ثلاث قيم جوهرية مشتركة فيما بين المجتمعات في كل الأوقات وهي: القدرة على العيش، تقدير الذات واحترامها، الحرية من الاستعباد.⁹

ثانيا: دراسة أهم برامج التنمية الاقتصادية الجزائرية:

احتاج الاقتصاد الجزائري إلى إصلاحات عميقة في الهيكل الاقتصادي، وهو ما سعت إليه الجزائر من خلال تطبيق برامج التعديل الهيكلي رغم خطورتها الاجتماعية على الطبقات المتدنية وعديمة الدخل، بعدما اشترط صندوق النقد الدولي مرة أخرى تطبيق برنامج للاستقرار كاتفاق مسبق لبرنامج التعديل الهيكلي، والذي كان من أبريل 1994- مارس 1995، وذلك في إطار إعادة جدولة الديون الخارجية، وزيادة تحرير أسعار المنتجات ورفع الدعم، ومما تخمض عنه: الاستمرار في تحرير الأسعار، تحرير التجارة الخارجية، إصلاح السياسة النقدية والمالية، إصلاح المالية العامة والميزانية، تلاها برنامج التعديل الهيكلي (22 ماي 1995- 21 ماي 1998)، الذي جاء كخطوة ثانية ضمن اتفاقيات التصحيح الهيكلي من أجل المحافظة على مستوى تشغيل دائم، ومواصلة تعميق الإصلاحات الهيكلية للمؤسسات الصناعية، والعمل على ضمان الحماية اللازمة للفئات المتضررة من هذه الإصلاحات، حيث تضمن هذا الاتفاق استفادة الجزائر من الدعم المالي في إطار التسهيل التمويلي الموسع لإعادة جدولة ديونها التي مست أكثر من 15 مليار دولار¹⁰، وتخفيض معدل خدمة الدين لحوالي 53.3% من عائدات الصادرات سنة 1994، والتي عاودت الارتفاع ثاني لتصل إلى 84% سنة 1995، مما اضطرت الجزائر إلى طلب إعادة جدولة الديون العمومية مرة أخرى مع نادي باريس لحوالي 7 مليار دولار، 3.2 مليار دولار للديون الخاصة مع نادي لندن.¹¹

ومن أجل بلوغ هدف استراتيجي يتمثل في تحسين مستوى معيشة السكان وتعميم التقدم الاقتصادي من خلال برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) والبرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي (2005-2009).

1-برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004:

هو برنامج بادر به رئيس الجمهورية يمتد على أربع سنوات (2001-2009):

ويتمحور حول الأنشطة المخصصة لدعم المؤسسات الاقتصادية والأنشطة الزراعية المنتجة وغيرها والى تعزيز المرافق العمومية في ميدان الري والنقل والمنشآت القاعدية وتحسين ظروف المعيشة والتسمية المحلية وتنمية الوارد البشرية¹². ومن خلال هذا البرنامج تم تسطير مجموعة من الأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي¹³:

- يهدف على تعزيز المنشآت الاقتصادية وإعادة تأهيل المنشآت الاجتماعية وإنعاش الزراعة والصيد البحري وكذا تحسين الإطار المعيشي في الوسط الريفي.
- دعم النشاطات التي تنتج قيمة مضافة.
- تحقيق توازن جهوي.

تم تبسيط الإجراءات الجمركية وإدراج تدابير لمكافحة الغش والتدليس وتخفيض بعض بنود التعريفات الجمركية.

تم تخصيص لتحقيق هذه الأهداف مبلغ 525 مليار دج أي حوالي 7 مليار دولار.

وقد ساهم هذا البرنامج في إنشاء 850000 منصب عمل ساهمت فيه 222000 مؤسسة وطنية منها 96% تابعة للقطاع الخاص.

1-1- نتائج برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004:

حقق هذا البرنامج نتائج عديدة على مختلف المستويات والمجالات ومن بين هذه النتائج نذكر منها¹⁴:

- تطور احتياطي الصرف الجزائري منذ 1999 تطورات ملحوظة حيث بلغ مع نهاية 2004، 35 مليار دولار.
- ارتفاع مداخل أسعار النفط، لقد عرفت الجزائر تحسنا كبيرا في مداخل المحروقات بفضل ارتفاع أسعار البترول ما بين 2003-2004 بأكثر من 30%.
- انجاز الآلاف من المنشآت القاعدية وبناء وتسليم 700 ألف مسكن.
- حققت الجزائر في سنة 2003 نسبة نمو اقتصادي قدرها 6.8%.
- انخفض معدل البطالة إلى 17%.

- بالنسبة لديون الجزائر الخارجية قد انخفضت من 28.3 مليار دولار إلى 22 مليار دولار، بينما تقلصت الديون العمومية الداخلية للدولة من 1059 مليار وفي سنة 1999 إلى 911 مليار دج في سنة 2003.

2- البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي 2005-2009:

لمواصلة المسار المتمثل في إعادة بناء الاقتصاد الوطني وبعث الاستقرار في جميع النواحي والمجالات لجأت الحكومة إلى تجسيد برنامج جديد لتحقيق وتلبية الحاجات العامة سمي بالبرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي (2005-2009) بلغ حجمه الاستثماري 9000 مليار دج وكان من بين أهداف هذا البرنامج نذكر منها¹⁵:

- إعادة التوازن الجهوي، تحسين الظروف المعيشية، توفير مناصب الشغل، دفع عجلة النمو. ولتجسيد تلك الأهداف قامت الدولة بتكثيف الاستثمارات في مختلف الميادين، لذا ركزت الحكومة على تطبيق إستراتيجية إنعاش قادرة على مواصلة النمو وتحسين مستوى معيشة السكان حيث خصص لهذه الأخيرة نسبة 45.5% من مجموع الاستثمارات وتم التركيز كذلك على الاستثمار في المنشآت الأساسية 40.5% من أجل بناء الاقتصاد الوطني ومواكبة التطور الراهن، حيث جاء هذا البرنامج في إطار مواصلة وتيرة المشاريع التي سبق إقرارها وتنفيذها في إطار مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004، وذلك بعد تحسن الوضعية المالية للجزائر نتيجة الارتفاع الذي سجله سعر النفط الجزائري، وتزايد التفاؤل بخصوص المداخل المتوقعة تحصيلها والوضعية المالية المستقبلية للدولة. أقر هذا البرنامج الذي اعتبر دفعا قويا لعجلة الاقتصاد ولخلق ديناميكية نشاط في الاقتصاد الجزائري، وقد بلغ قيمته في شكله الأصلي 4203 مليار دينار جزائري، حيث أضيف له بعد إقراره برنامجين أحدهما يخص مناطق الجنوب بقيمة 423 مليار دج، وآخر يخص مناطق الهضاب العليا بقيمة 668 مليار دج، زيادة على الموارد المتبقية من مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي والمقدرة بـ 1071 مليار دج، والصناديق الإضافية المقدرة بـ 1191 مليار دج والتحويلات الخاصة بحسابات الخزينة بقيمة 1140 مليار دج¹⁶.

3- برنامج التنمية الخماسي 2010-2014:

يندرج هذا البرنامج ضمن ديناميكية إعادة الأعمار الوطني التي انطلقت ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي سنة 2001، وقد قدرت قيمته الإجمالية بـ 21214 مليار دج أو ما يعادل 286 مليار دولار، وهو يمثل شقين اثنين هما:

- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها بالخصوص في قطاعات السكة الحديدية والطرق والمياه يعادل 130 مليار دولار.
- إطلاق مشاريع جديدة بما يعادل 156 مليار دولار.

1-3- نتائج برنامج التنمية الخماسي 2010-2014: فتمثلت بعضها في:

قدر متوسط معدل نمو اقتصادي خلال اربع سنوات 2010-2013 بـ 3% إلا أن هذا التحسن يبقى ضعيف وغير مستدام نتيجة ارتباط مستوى قطاع المحروقات بالنظر إلى المساهمة الكبيرة وهيمنة هذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي مقارنة مع القطاعات الأخرى.

على الرغم من خلق حوالي 1052000 منصب عمل بين سنتين 2010-2013 إلا أن حجم العمالة النشطة ارتفع بما يشير إلى زيادة صافي الداخلين الجدد لسوق العمل بحوالي 1152000، وبالتالي فإن هذا البرنامج لم يؤثر بشكل كافي على معدل البطالة مقارنة ببرامج توطيد النمو الاقتصادي السابقة، حيث تمكن الاقتصاد الجزائري ضمن هذا البرنامج من تحسين جملة من الأوضاع كالتقليل من حجم البطالة بـ 9.8% سنة 2013 كما حقق الميزان التجاري فائض بلغ 0.59 مليار سنة 2014 وفائض في ميزان المدفوعات بلغ 0.13 مليار دولار سنة 2013، وتحسن في حجم المديونية الخارجية بـ 3.39 مليار دولار من احتياطات من العملات الأجنبية بلغت 190.66 سنة 2012¹⁷.

4- النموذج الجديد للنمو:

في إطار استكمال عملية التنمية التي عمدت الدولة إلى تنفيذها تم تجسيد البرنامج العمومي للاستثمار للفترة الممتدة من 2009-2005 بفضل احتياطي صرف يناهز 200 مليار دولار وأرصدة صندوق ضبط الإيرادات المقدرة 5600 مليار دج، وديون خارجية منعدمة تقريبا¹⁸.

وتمثلت أهداف هذا البرنامج في: مواصلة مسار النمو، مضاعفة حصة الصناعة التحويلية، عصنة القطاع الفلاحي، الانتقال الطاقوي، تنوع الصادرات، حيث تمثلت مراحلها في: مرحلة الإقلاع من 2016-2019، مرحلة الانتقال من 2020-2025، مرحلة الاستقرار من 2026-2030، كما وتمثل وسائل النموذج الجديد للنمو في: الحفاظ على اليسر المالي الخارجي للبلاد، من خلال تقليص الواردات وتطوير الصادرات خارج المحروقات والتحفيز على إنشاء المؤسسات، واستكمال الإصلاح البنكي وتطوير سوق رؤوس الأموال.

أما الخطوط التوجيهية للنموذج الجديد للنمو فتتوزع كما يلي:

- تنوع صناعي يركز على دعم الاستثمار المنتج، ولاسيما في القطاعات التي تتوفر فيها البلاد أصلا على قاعدة أو مزايا مقارنة، وبالأخص الصناعة الالكترونية والرقمية، والصناعات الغذائية، والسيارات والاسمنت، والصناعة الصيدلانية وقطاع السياحة، والنشاط البعدي للمحروقات، والنشاط البعدي للموارد المنجمية.
- تأمين الموارد الطاقوية وتنويعها، وخصوصا بفضل ترقية النجاعة الطاقوية والطاقت المتجددة، فضلا عن ترقية الطاقت الأحفورية غير التقليدية.
- الانتشار الإقليمي للتنمية الصناعية مع إعداد خريطة إقليمية للاستثمارات، وتحسين تسيير العقار الصناعي، وكذا التسليم التدريجي للمناطق الصناعية الجديدة المقررة وعددها 50 منطقة.
- توفير شروط تطوير الصادرات خارج المحروقات، وخصوصا مع مراجعة القانون الأساسي للشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات وإقامة مجلس وطني استشاري من أجل ترقية الصادرات، والتشجيع على إنشاء مؤسسات مصدرة ودعم الصادرات الناشئة.
- أما التطوير الفلاحي الذي يتم التطرق إليه في النموذج الجديد للنمو، فيظل فيما يخصه، يسترشد بتدابير الدعم التي أملاها السيد رئيس الجمهورية في 2009، وكذا بالمساعي المحددة في البرنامج الرئاسي لشهر أفريل 2014¹⁹.


ثالثا: دراسة لأهم تطورات التنمية الاقتصادية للجزائر في الفترة 2010-2018:

لجأت الجزائر إلى العديد من البرامج التنموية للنهوض بالتنمية الاقتصادية وتصحيح أوضاع الاقتصاد، والتي سنحاول إلقاء نظرة عليها من خلال دراسة لأهم التطورات في النشاط الاقتصادي للفترة 2010-2018.

1-دراسة تطور الناتج المحلي الإجمالي:

يقي الناتج المحلي الإجمالي القيمة النقدية لإجمالي السلع والخدمات التي أنتجت في الجزائر خلال كل سنة، وهو ليس مؤشر على الرفاهية الاجتماعية ولا على الثروة الإجمالية، والشكل الموالي يبين مدى تأثير البرامج التنموية التي اتبعتها الجزائر في الفترة 2010-2018، على معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي.


الشكل رقم 01: معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي سنويا للجزائر في الفترة 2010-2018



المصدر: world bank data: <https://data.worldbank.org/country/algeria>

من خلال الشكل رقم 01 يتضح لنا أن معدلات النمو في الجزائر حققت معدلا مرتفعا خلال فترة برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، حيث سجل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي معدلا بـ 3.79%، عام 2014 غير أنه عرف تراجعاً في برنامج التنمية وذلك نظرا لانخفاض أسعار البترول والذي يعتبر الممول الرئيسي لمشاريع التنمية في الجزائر، ومع انخفاض كفاءة أداء القطاع العام وعدم تحمل المسؤولية، عرفت معدلات النمو انخفاضات حيث وصل معدل النمو في عام 2017 إلى 1.6%، ليعرف بعدها ارتفاعا طفيفا عام 2018 بمعدل نمو 2.10%، ويعتبر نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي أنه يظهر الأداء النسبي للبلدان، ويشير ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إلى نمو في الاقتصاد، كما يعتبر كمؤشر لمستوى المعيشة. والشكل الموالي يوضح تطور نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي للجزائر في الفترة 2010-2018.

الشكل رقم 02: تطور معدل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي سنويا (%) للجزائر:



المصدر: world bank data: <https://data.worldbank.org/country/algeria>

من خلال الشكل البياني رقم 02 نلاحظ أن معدلات نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي عرفت تذبذبا بين الارتفاع والانخفاض من سنة إلى أخرى حيث بلغ 1.99% عام 2017 كأعلى قيمة له، حيث يشير هذا الارتفاع إلى زيادة في الإنتاجية ونمو الاقتصاد وكذا تحسن في المستوى المعيشي للفرد في الجزائر حيث سجل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي سعر 4278.85 دولار أمريكي عام 2018.

2-دراسة التشغيل والاستثمار في الجزائر 2010-2018:


سعت الجزائر من خلال البرامج التنموية إلى التقليل من نسبة البطالة والمساهمة في خلق فرص عمل للشباب والتشجيع على الاستثمار في المشاريع في مختلف القطاعات، حيث يبين الجدول التالي معدلات البطالة والتشغيل للجزائر من عام 2010-2018. والتي نبينها من خلال ما يلي:

الجدول رقم 01: نسبة التشغيل ونسبة البطالة في الجزائر 2010-2018:

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018

36.30	36.41	37.18	36.82	37.28	39.39	38	38.27	38.14	نسبة التشغيل %
12.15	12	10.20	11.21	10.21	9.82	10.97	9.96	9.96	نسبة البطالة %

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات.
الشكل رقم 03: نسب البطالة والتشغيل في الجزائر من 2010 إلى 2018.



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 01.

من خلال الجدول رقم 01 والشكل البياني رقم 03 نلاحظ أن نسبة البطالة والتشغيل بقيت ثابتة تقريبا إلى بنسب ضئيلة حيث سجلت البطالة أعلى نسبة لها في عام 2018 بـ 12.15% بينما سجلت نسبة التشغيل 36.30% وهذا راجع لما عرفته الجزائر من نمو في عدد السكان، إضافة لما اتبعته الجزائر من سياسة للتقشف بعد انخفاض أسعار البترول أدى ذلك إلى توقيف العديد من مناصب الدعم الوظيفي للشباب.

سعت الجزائر إلى خلق مناصب عمل من خلال التشجيع على الاستثمار المحلي والأجنبي في قطاعات مختلفة حيث كانت حصيلة سنة 2018 في المشاريع الاستثمارية كالتالي:

الجدول رقم 02: حصيلة المشاريع الاستثمارية لعام 2018:

المشاريع الاستثمارية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	4105	99.5	1530299	91.3	133666	93.3
الاستثمار الأجنبي	20	0.5	145850	8.7	9654	6.7
المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار


والتي يترجمها الشكل البياني الموالي:

الشكل رقم 04: حصيلة المشاريع الاستثمارية لعام 2018:

عدد المشاريع

القيمة بمليون دينار جزائري

مناصب الشغل



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 02.

من خلال الجدول رقم 02 والشكل رقم 04 أن الاستثمار المحلي غلب على الاستثمار الأجنبي الذي تسعى الدولة إلى تنشيطه، كما أن عدد مناصب العمل التي توفرت عن طريق الاستثمار المحلي 133666 منصب عمل عام 2018 حيث بلغ عدد المشاريع المنجزة 4105 مشروع، بينما بلغ عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي 20 مشروعاً فقط والتي خلقت 9654 منصب شغل في مختلف القطاعات، حيث يوضح الجدول رقم 03 مشاريع الاستثمار حسب قطاع النشاط لعام 2018.

الجدول رقم 03: الاستثمار حسب قطاع النشاط لعام 2018:

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	226	5.48	82833	4.94	9292	6.48
البناء	927	22.47	121535	7.25	12300	8.58
الصناعة	2293	55.59	1038684	61.97	92211	64.34
الصحة	122	2.96	55478	3.31	4601	3.21
النقل	3	0.07	1617	0.10	132	0.09
السياحة	299	7.25	310079	18.50	17407	12.15
الخدمات	255	6.18	65923	3.93	7377	5.15
المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

حيث نلاحظ من خلال الجدول رقم 03 أن الاستثمار في قطاع الصناعة كان له الأولوية الكبرى بـ 2293 مشروع مساهما بذلك في خلق 92211 منصب عمل، ويليه قطاع السياحة والذي أصبح من أولويات الدولة ومن بين القطاعات التي تسعى إلى النهوض بها، والتشجيع على الاستثمار بها حيث ساهمت في خلق 17407 منصب عمل لعام 2018، كما يوضح الجدول رقم 04 الاستثمارات المنجزة لعام 2018 حسب الحالة القانونية (عامة، خاصة، مختلطة).

الجدول رقم 04: الاستثمارات المصريح بها لعام 2018 حسب الحالة القانونية

الحالة القانونية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	منصب الشغل	%
الخاص	4102	99.44	1540373	91.9	137877	96.2
العمومي	14	0.34	105703	6.31	3912	2.73
المختلط	9	0.22	30073	1.79	1531	1.07
المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

من خلال الجدول رقم 04 نلاحظ أن عدد الاستثمارات في المشاريع الخاصة بلغ 4102 مشروع مساهمة بـ 96.2% منصب عمل، بينما بلغت المشاريع المستثمر بها في القطاع العمومي 14 مشروعاً فقط مساهمة بـ 2.73% في خلق مناصب عمل وهذا راجع إلى أن الدولة تشجع القطاع الخاص، والدعوة إلى الاستثمار وخلق مشاريع تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني.

3- دراسة مؤشرات التجارة الخارجية للجزائر عام 2018:

سجلت التجارة الخارجية الجزائرية خلال سنة 2018:

- حجما إجماليا للواردات يقدر بـ 46.19 مليار دولار أمريكي أي زيادة طفيفة تقدر بـ 0.30% مقارنة بنتائج سنة 2017.
 - حجما إجماليا للصادرات يقدر بـ 41.17 مليار دولار أمريكي أي زيادة تقدر بـ 16.98% مقارنة بنتائج سنة 2017.
- ترجم هذه الأرقام عجزا في الميزان التجاري خلال سنة 2018 بقيمة 5.03 مليار دولار أمريكي.
- كما تظهر النتائج معدل تغطية الواردات بالصادرات بنسبة 89% خلال سنة 2018، مقارنة بنتائج سنة 2017 حيث بلغت النسبة 76%. كما يبينها الجدول التالي:

الجدول رقم 05: الميزان التجاري للجزائر لعام 2018:

التطور %	2018		2017		
	الدولار	الدينار	الدولار	الدينار	
0.30	46197	5387655	46059	5111297	الواردات
16.98	41168	4800538	35191	3904715	الصادرات
-	-5029	-587117	-10868	-1206582	الميزان التجاري
	89		76		نسبة التغطية

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

وفيما يلي موجز لأهم نتائج الميزان التجاري للجزائر في الفترة 2010-2018:

الجدول رقم 06: موجز لنتائج الميزان التجاري للجزائر (2010-2018): (القيمة بالمليون دولار)

السنة	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010
الصادرات خارج مجال المحروقات	2830	1930	1780	2063	2582	2165	2062	2062	1526
صادرات المحروقات	38338	33261	28246	35724	60304	63752	69804	71427	55527
مجموع الصادرات	41168	35191	30026	37787	62886	65917	71866	73489	57053
الواردات	46197	46059	47089	51501	58580	54852	50376	47247	40473
الميزان التجاري	-5029	-10868	-17063	-13714	4306	11065	21490	26242	16580

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.


من خلال الجدول نلاحظ أن صادرات المحروقات أعلى من صادرات خارج المحروقات وهذا لاعتماد الجزائر الكبير عليها بالدرجة الأولى، غير أن صادرات المحروقات عرفت انخفاضا في السنوات الأخيرة حيث وصلت قيمة الصادرات من المحروقات 37787 مليون دولار في عام 2015 بعدما كانت قيمتها 62886 مليون دولار عام 2014، والذي صحبه عجز في الميزان التجاري وصل إلى 17.06 عام 2016 لينخفض إلى 5.03 عام 2018، كما عرفت الواردات انخفاضا في قيمتها منذ عام 2016 وهذا نظرا لما اتبعته الدولة من سياسة للتشرف ومنع استيراد بعض المواد.

كما انخفضت قيمة متوسط المعدل السنوي لسعر الصرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي بنسبة 1.36% وبلغ متوسط سعر الصرف السنوي للدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي بـ 110.96 دولار / الدينار في عام 2017 مقابل 109.47 دولار / الدينار في عام 2016.

انخفض متوسط سعر الصرف السنوي لدينار الجزائر مقابل الأورو بنسبة 3.42% في عام 2017 مقارنة مع عام 2016، اجتاز من 121.18 أورو / دينار في عام 2016 مقابل 125.32 أورو / دينار في عام 2017.

كما يبين الشكل التالي تطورات سعر صرف الدينار الجزائري من 2010-2018.

الشكل رقم 05: تطور سعر صرف الدينار الجزائري 2010-2018.



المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

4- دراسة تطور الميزانية العامة ومديونية الجزائر في الفترة 2010-2017:

سجلت الميزانية العامة للجزائر عجزا حيث فاقت نفقات الدولة إيراداتها حيث سجلت مداخيل الميزانية العامة للدولة (جباية وغير جباية) 6047.9 مليار دج بينما سجلت نفقات الميزانية (التسيير، التجهيز) بـ 7282.6 مليار دج عام 2017، حيث بلغت توزيعات نفقات التسيير على مرتبات ونفقات الموظفين 2308.3 مليار دج عام 2017 لتحتل بذلك الصدارة والأولى الأولى وبلغت نفقات التسيير للنشاط الاقتصادي والاجتماعي 1005.4 مليار دج عام 2017. ويبين الجدول الموالي تطور الميزانية العامة للدولة في السنوات من 2010-2017.

الجدول رقم: تطور الميزانية العامة للدولة 2010-2017. (الوحدة: مليار دينار جزائري)

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
مداخيل	3074.6	3403.1	3804.0	3895.3	3927.8	4552.5	5011.6	6047.9
نفقات	4466.9	5731.4	7358.2	6024.1	6995.8	7656.3	7297.5	7282.6
رصيد الميزانية	-1392.3	-2328.3	-3254.1	-2128.8	-3068.0	-3103.8	-2285.9	-1234.7

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

حيث من خلال الجدول نلاحظ أن ميزانية الدولة الجزائرية عرفت عجزا في السنوات الأخيرة حيث وصل العجز إلى 3068 مليار دج عام 2014، وبعد ما اتبعته الدولة من سياسة صارمة في جمع إيرادات الميزانية والرفع من الرسوم الجمركية المفروضة حيث قدرت مداخيل الدولة بـ 6047.9 مليار دج في عام 2017 انتقالا من 3074.6 مليار دج عام 2010، كما شهدت النفقات ترشيدا مما أدى إلى انخفاض العجز في الميزانية من 3103.8 مليار دج عام 2015 إلى 1234.7 مليار دج عام 2017، غير أن هذا العجز أجبر الدولة على الاستدانة من الخارج لتغطي هذا العجز، ويبين الجدول الموالي تطور الديون الجزائرية منذ عام 2011-2017.

الجدول رقم: تطور الديون الخارجية للجزائر 2011-2017. (الوحدة: 10⁶ دولار أمريكي)

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ديون متوسطة وطويلة	3268	2489	2068	1760	1197	1863	1893
ديون قصيرة	1142	1205	1328	1975	1823	1986	2096
المجموع	4410	3694	3396	3735	3020	3849	3989

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

من خلال الجدول نلاحظ أن المديونية الجزائرية قد شهدت ارتفاعا منذ عام 2013 لتبلغ 3989 × 10⁶ دولار أمريكي عام 2017، وهذا لتغطية عجز الميزانية ومحاولة دعم التنمية الاقتصادية وتمويلها.

كما سعت الجزائر إلى النهوض بأهم قطاعين في التنمية وذلك لما لهما من ارتباط مباشر بالتنمية البشرية، وباعتبارهما قطاعين مساهمين في أهم عنصر في الإنتاجية وهو العنصر البشري، ومقياسين للمستوى المعيشي للفرد في الدولة، حيث اهتمت الجزائر بهذين القطاعين وحاولت النهوض بهما كما نبينها في التالي:

خلاصة:

مما سبق لنا عرضه يمكننا القول أن التنمية الاقتصادية في الجزائر مرت بالعديد من المشاكل والتي من أهمها انخفاض في معدلات النمو، ارتفاع في حجم البطالة، ونقص العملات الأجنبية بسبب تدهور أسعار المحروقات بالإضافة إلى انخفاض معدلات الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مما حال دون التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وعجز في الميزان التجاري بسبب زيادة الاعتماد على الخارج في الحصول على الاحتياجات الأساسية من سلع وخدمات، وكذا زيادة اعتماد القطاعات الأخرى على مستوى الاقتصاد لقطاع التعليم والصحة، وهذا رغم الجهود المستمرة للدولة الجزائرية في القيام بإصلاحات للقطاع الاقتصادي.

من خلال ما تقدم يمكننا تقديم الاقتراحات التالية:

- تشجيع الاستثمار وتشجيع الصادرات ومحاولة التقليل من الواردات وخفض الاستهلاك، وهذا لخفض العجز في الميزان التجاري.
- العمل على الإصلاح الاجتماعي وذلك بالمساهمة في توفير فرص العمل، والحد من البطالة.
- العمل على التقليل من المديونية الخارجية، والتحكم في النفقات الحكومية، وترشيد سياسات وقرارات التنمية.
- التطبيق السليم لقوانين الإصلاحات الاقتصادية المؤطرة والالتزام بها.

الاحالات والمراجع:

- ¹ مدحت محمد أبو النصر، إدارة وتنمية الموارد البشرية- الاتجاهات المعاصرة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2007، ص 189.
- ² محمد شفيق، البحث العلمي- الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998، ص 13.
- ³ هوشيار معروف، دراسات في التنمية الاقتصادية، دار الصفاء للنشر، جامعة البلقاء التطبيقية، الطبعة الأولى، 2005، ص 11.
- ⁴ نعمة الله نجيب إبراهيم، أسس علم الاقتصاد، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص 499.
- ⁵ زليخة بلجناشي، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص 17.
- ⁶ كبداني سيدي أحمد، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية: دراسة تحليلية وقياسية، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013، ص 19.
- ⁷ قنادزة جميلة، الشراكة العمومية الخاصة والتنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017-2018، ص 66.
- ⁸ كبداني سيدي أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 24.
- ⁹ نفس المرجع، ص 26.
- ¹⁰ كبداني سيدي أحمد، مرجع سابق، ص 230.
- ¹¹ محمد راتول، تحولات الاقتصاد الجزائري، برنامج الإنعاش الاقتصادي وانعكاساته على المعاملات الخارجية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 23، لبنان، 2001، ص 49.
- ¹² تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني سنة 2001/ جوان 2002.
- ¹³ عبد اللطيف بن أشهو، الجزائر بلد ناجح، ديوان المطبوعات الجامعية، د. ط. دت، ص 08.
- ¹⁴ فتوح خالد، الاستثمار ودوره في التنمية المحلية- دراسة حالة قطاع الري لولاية تيسمسيلت، مذكرة ماجستير كفي العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2009-2010، ص 139.
- ¹⁵ فتوح خالد، مرجع سبق ذكره، ص 143.
- ¹⁶ كريم بودخدخ، اتجاه السياسة الاقتصادية في تحقيق النمو الاقتصادي: بين تحفيز الطلب أو تطوير العرض دراسة حالة الجزائر 2001-2014، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015، ص 201.
- ¹⁷ عقون شراف، بوقجان وسام، بوفغور خديجة، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال البرامج التنموية 2001-2019، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، عدد خاص، المجلد 2، أفريل 2018، ص 205.
- ¹⁸ نفس المرجع، ص 205.
- ¹⁹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، مخطط عمل الحكومة من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، سبتمبر 2017، ص 7.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح الوزير الأول، مخطط عمل الحكومة من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، سبتمبر 2017، ص 7.
- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.
- الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

<https://data.worldbank.org/country/algeria>: world bank data

عنوان الورقة البحثية: دراسة وتحليل بيئة أداء الأعمال وأثرها على تنشيط الاستثمار السياحي بالجزائر

د. عابي وليد جامعة تبسة، الجزائر Email: walid.abi@univ-tebessa.dz

ط.د. بن مرزوق نبيل جامعة البليدة 02، الجزائر Email: Benmerzoug.nabil14@gmail.com

د. سراي صالح جامعة برج بوعريريج، الجزائر Email: Serrai.msila@gmail.com

ملخص:

جاءت هذه الورقة البحثية لمعالجة موضوع أثر بيئة أداء الأعمال على الاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي على وجه الخصوص، وذلك نظرا للأهمية التي يلعبها قطاع السياحة فهو يعتبر من أهم القطاعات بالنظر للعوائد المالية الكبيرة التي يمكن أن يوفرها، وتوصلت هذه الورقة البحثية أنه بالرغم المقومات التي تزخر بها الجزائر إلى أن قطاع السياحة مازال ضعيف مقارنة بدول الأخرى، ومن خلال تحليل مكونات مؤشرات بيئة أداء الأعمال يتبين أن مناخ الاستثمار في الصناعة السياحية غير ملائم وغير مشجع ومحفز على جذب وجلب الاستثمارات المحلية والأجنبية، نتيجة كثرة الإجراءات الإدارية وتعقيدها وارتفاع تكلفتها سواء عند بداية المشروع الاستثماري أو عند دخوله حيز الاستغلال والتنفيذ، إذ ساهمت هذه العراقيل في جعل الجزائر غير محبذة للاستثمار فيها في جل القطاعات ناهيك عن البيروقراطية القاتلة والفساد الذي ينخر الاقتصاد الوطني. الكلمات المفتاحية: القطاع السياحي، أداء الأعمال، الاستثمار، الاستثمار السياحي.

Abstract:

This research paper came to address the issue of the impact of the business performance environment on investment in general and tourism investment in particular, given the importance of the tourism sector, it is considered one of the most important sectors in view of the large financial returns it can provide. Algeria indicates that the tourism sector is still weak compared to other countries, and by analyzing the components of the business environment indicators shows that the investment climate in the tourism industry is inadequate and discouraging and stimulating to attract and attract domestic and foreign investments, due to the large number of administrative measures. These obstacles have contributed to making Algeria unpopular for investment in most sectors, let alone bureaucratic bureaucracy and corruption that plagues the national economy.

Key Words : tourism sector, business performance, investment, tourism investment.

تمهيد:

تعتبر السياحة في الاقتصاد المعاصر من القطاعات الاقتصادية الهامة. من خلال آثارها المترتبة على القطاعات الاقتصادية الأخرى مثل: القطاع الصناعي، القطاع الفلاحي ... إلخ، فهي مصدر من مصادر خلق الثروة، حيث عرفت السياحة في السنوات الأخيرة تطوراً كبيراً واحتلت مكانة هامة في اقتصاديات الكثير من الدول؛ ويعتبر الاستثمار في القطاع السياحي أحد الحلول الممكنة للخروج باقتصاد متنوع بعيداً عن قطاع المحروقات وتحقيق التنمية الاقتصادية بصفة عامة والتنمية السياحية بصفة خاصة، حيث أصبح يمثل أحد الأولويات في برامج التنمية في أغلب الدول المتقدمة، بل حتى الدول النامية أظهرت اهتماماً كبيراً للاستثمار في القطاع السياحي، وذلك من خلال توفير بيئة ملائمة للاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي على وجه الخصوص للنهوض بالقطاع السياحي. بناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل التالي: كيف يمكن تحسين بيئة أداء الأعمال في الجزائر للنهوض لترقية وتنشيط الاستثمار السياحي؟

أولاً: ماهية الاستثمار السياحي

تعد الاستثمارات السياحية طريقاً متميزاً للتنمية السياحية حيث تشكل الاستثمارات السياحية النسبة الأكبر من الدور الذي يؤديه القطاع السياحي في التأثير على القطاعات الاقتصادية الأخرى من خلال التأثير المتبادل مع هذه القطاعات بتحضير استثمارات وصناعات إضافية فيها إلى جانب هذا فإن الزيادة في حجم هذه الاستثمارات سوف يؤثر على حجم وتوزيع المشاريع السياحية المختلفة مما يعني بذلك زيادة في حجم العوائد السياحية وزيادة مستويات الأرباح.

1. مفهوم الاستثمار السياحي: لا يختلف الاستثمار السياحي بالعموميات عن أنواع الاستثمارات الأخرى، فمثلما يهتم الاستثمار بتنمية وتطوير رأس المال المادي والبشري، بهدف زيادة الإنتاج الوطني كما ونوعاً، فإن الاستثمار السياحي يهتم بتنمية وتطوير رأس المال المادي والبشري، الذي يُعد جزءاً من العملية الإنتاجية والخدمية في النشاط السياحي.¹
- "الاستثمار السياحي هو ذلك النشاط الخدمي المرتبط بالميادين المتعلقة بالنشاط السياحي بداية بالفندقة إلى تنظيم الأسفار مروراً بوسائل الترفيه والنزهة والخدمات الإضافية المرتبطة بها".²
- عرفه الخوام: "استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة وبأشكالها المختلفة لبناء طاقات إنتاجية جديدة والمحافظة على طاقات الإنتاجية القائمة وتوسيعها فضلاً عن جميع الإضافات إلى المخزون السلعي وتعويض الاندثرات التي تصيب الطاقات الإنتاجية القائمة في النشاط السياحي وبما يترتب عليه زيادة مساهمة هذا النشاط في تكوين القيمة المضافة الاجمالية وبالتالي زيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة للمجتمع".³
- "هو عبارة عن نشاط يقوم به أشخاص طبيعيين أو معنويين محليين كانوا أم أجانب للقيام بالخدمات السياحية: كإنشاء الفنادق وأماكن الإقامة وغيرها من الخدمات التكميلية مثل: خدمات المواصلات تسويق الأسفار، المطاعم والملاهي التي تقام داخل مناطق التوسع السياحي وفق مخططات التهيئة السياحية بهدف الحصول على أرباح وفوائد".⁴
- ويتضح مما سبق أن مفهوم الاستثمار السياحي هو (عبار نشاط يقوم فيه المستثمر بتوجيه جزء أو كل أمواله للاستثمار في القطاع السياحي من أجل تكوين رأس المال المادي كإنشاء الفنادق وأماكن الإقامة وغيرها من الخدمات التكميلية، ورأس المال البشري، وزيادة طاقة البلد السياحية وتقديم أفضل الخدمات لهذا النشاط).
2. سمات الاستثمار السياحي: للاستثمار السياحي عدة سمات ترسم ملامحه، كما تعد مهمة جداً ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار ومن جملة هذه السمات نذكر:⁵
- ضخامة الأموال اللازمة للاستثمار في المشاريع السياحية، لكون أغلبها يتضمن إنشاءات ضخمة و حديثة ذات تكاليف عالية.
- تعد الاستثمارات السياحية من الصادرات غير المنظورة، ولا يمكن نقلها من مكان لآخر.
- يمتاز المشروع السياحي بكثافة رأس المال الثابت مقارنة بمشاريع غير السياحية.
- يعتبر الاستثمار السياحي منشطاً للاقتصاد الوطني، بسبب تشابكه الكثيف مع بقية القطاعات الاقتصادية.

- طول فترة الاسترداد (أو كما تسمى طول فترة الحمل)، فقد تحتاج ما بين (10-20) سنة كمعدل لاسترداد المبالغ التي انفقت على بناء المشروع السياحي.

3. أنواع ومجالات الاستثمار السياحي

3.1. أنواع الاستثمار السياحي: يمكن تلخيص أنواع الاستثمار السياحي في الشكل التالي:


الشكل رقم (01): أنواع الاستثمار السياحي.

الاستثمار البشري	الاستثمار قصير الاجل	الاستثمار طويل الاجل
• ويهتم بتطوير برامج التدريب والتعليم السياحي.	• ويتمثل في انشاء وتطوير حركة المشاريع الصغيرة، المطاعم ومكاتب السفر والسياحة.	• ويختص بالمجمعات السياحية الكبيرة.

المصدر: من اعداد الباحثين بإعتماد على: فاطمة فرج سعد، "الاستثمار السياحي ودوره في تعزيز التنمية السياحية -دراسة حالة الدول العربية مع إشارة خاصة للعراق-"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد: 19، جامعة واسط، 2015.

2.3. مجالات الاستثمار السياحي: تتمثل مجالات الاستثمار السياحي بما يأتي:⁶

الشكل رقم (02): مجالات الاستثمار السياحي.



المصدر: من إعداد الباحثين بإعتماد على: -إسماعيل الدباغ، الهام خضير شبر، مرجع سبق ذكره، ص ص 16-17. فاطمة فرج سعد، مرجع سبق ذكره، بدون صفحة.

- مجال الايواء السياحي: ويضم الفنادق والموتيلات، الدور السياحية، دور الاستراحة، المجمعات السياحية، المدن والقرى السياحية، الشقق، الكرفانات، المخيمات السياحية، وغيرها من أماكن الايواء المختلفة.
- مجال اللهو والترفيه: ويضم صالات الألعاب، الكازينوهات، المقاهي، المطاعم والمساح السياحية، الحمامات ذات المياه المعدنية، المتزهات، مدن الألعاب ... الخ.
- مجال النقل والمواصلات والاتصالات: وتشمل استثمارات حكومية لإقامة مطارات مدنية وموانئ وارصفة نهرية ومحطات للزوارق النهرية، استثمارات مخصصة لإقامة الطرق البرية المخصصة لأغراض السياحة، استثمارات مخصصة لإقامة نقاط بريدية واتصالات خدمية ضمن المرافق السياحية.
- مجال التعليم والتدريب والبحث السياحي: وتشمل الكليات والمعاهد ومراكز الدراسة السياحية والدراسات المهنية لإعداد كوادر سياحية إضافة على البعثات والزمالات الدراسية والتعاقد مع المنظمات السياحية لغرض تدريب الكوادر واستضافة الخبراء السياحيين.

- مجال الإدارة السياحية: ويشمل انشاء وتأجير وصيانة البنايات والعمارات المخصصة للإدارات السياحية (سواء كانت وزارة ام مؤسسة ام هيئة) وكاتبها ومستلزمات العمل الإداري من أجهزة ومعدات.
 - مجال الترويج والاعلام السياحي: وتضم مكاتب الاستعلامات السياحية، المكاتب والشركات السياحية، الإنفاقات المخصصة لطبع الكراسات والبوسترات السياحية، وكل راس مال يستخدم لخدمة الإعلام السياحي.
 - مجال الإحصاء والمسح السياحي: ويشمل الإنفاقات التي تخصص لأغراض المسح السياحي، واعداد إحصاءات عن النشاط السياحي والفندي، بالإضافة إلى ما ينفق على التعاقد مع المنظمات الدولية في هذا المجال.
4. عناصر جذب الاستثمار السياحي وأسس قيامه


1.4. عناصر الجذب السياحي: هناك مجموعة من العناصر تجعل القطاع السياحي مستقطب للاستثمارات ولعل أهمها:⁷

- وجود مناطق حرة كبرى يمكنها أن تكون محل مشاريع سياحية كمناطق التوسع السياحي.
 - توفر فرص الاستثمار السياحي المريح وتوفر الخبراء المختصين، خاصة في إدارة الفنادق والمطاعم الكبرى.
 - توفر المقومات السياحية بمختلف أنواعها (الطبيعية، الثقافية والتاريخية ... الخ).
 - توفر الهياكل القاعدية من منشآت للنقل والصحة والمصارف والاتصالات الحديثة.
 - مقدرة الشعوب على ممارسة النشاط السياحي وتوفر روح الضيافة والكرم.
- 2.4. أسس قيام الاستثمار السياحي: لا بد أن يكون المقومات السياحية مرفوق بمجموعة من الأسس:⁸

- الاستقرار السياسي والأمني.
- التنوع الاقتصادي وخاصة الاعتماد على القطاعين العام والخاص.
- ملائمة التشريعات للاستثمار السياحي وضرورة تكييفها مع الاستثمار السياحي الذي يتميز بنوع من التعقيد.
- تحديث وتطوير مستمر للبنية التحتية للدول من مواصلات واتصال، وخدمات صحية، بنكية ... الخ.

5. تمويل الاستثمارات السياحية: يتم تمويل الاستثمارات السياحية من المصادر الآتية:⁹

الشكل رقم (03): تمويل الاستثمارات السياحية.



المصدر: من إعداد الباحثين باعتماد على: فاطمة فرج سعد، مرجع سبق ذكره، بدون صفحة.

6. واقع الاستثمار السياحي في العالم وأهميته الاقتصادية: شهد الاستثمار في القطاع السياحي على المستوى العالمي نموا متزايد ويرجع هذا النمو إلى الطلب المتزايد على السياحة وذلك لتوفر الأمن وتحسن المستوى المعيشي ... إلخ، والجدول التالي يوضح واقع الاستثمار السياحي وأهميته الاقتصادية.

جدول رقم (01): الاستثمار السياحي في العالم 2012-2018.

2028 (توقعات)	2018 (تقديرات)	2017	2016	2015	2014	2013	2012	البيان
1408.3	924.5	882.4	848.6	804.8	760.6	724.4	705.6	الاستثمار السياحي
4.3	4.8	4.0	5.4	5.8	5.0	2.7	4.0	نسبة النمو%

المصدر: مجلس السياحة والسفر لعام 2018.

من خلال استنطاق أرقام الجدول أعلاه نلاحظ أن حجم المبالغ الموجهة للاستثمارات السياحية في العالم في تزايد مستمر حيث بلغ حجم المبالغ الموجهة للاستثمار السياحي عام 2012 بـ (705.6) مليون دولار من إجمالي الاستثمارات بمعدل نمو بلغ (4%)، لتصل إلى (882.4) مليون دولار عام 2017م، أما التقديرات لمبالغ الاستثمار السياحي لعام 2018م، تقدر بـ (924.5) مليون دولار بمعدل نمو مقدر بـ (4.8%)، أما التوقعات لحجم الأموال الموجهة للاستثمار السياحي لعام 2008م، تقدر بـ (1408.3) مليون دولار أمريكي.

ثانيا: وضعية الاستثمار السياحي في الجزائر.

سنحاول من خلال هذا المحور تقديم واقع الاستثمار السياحي وأهميته الاقتصادية في الجزائر بناء على الإحصائيات المقدمة من طرف المجلس العالمي للسياحة والسفر ووزارة السياحة والثقافة والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتقييم بيئة الاستثمار السياحي وأهم المعوقات التي تقف أمام الاستثمار السياحي في الجزائر.

1. مقارنة بين عدد مشاريع الاستثمار السياحي ببقية القطاعات الاقتصادية الأخرى

جدول رقم (02): مقارنة بين عدد مشاريع الاستثمار السياحي ببقية القطاعات خلال الفترة 2002-2017.

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بـمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	1 342	2,12%	260 750	1,82%	55 240	4,49%
البناء	11 031	17,44%	1 331 679	9,31%	242 428	19,68%
الصناعة	12 698	20,08%	8 373 763	58,56%	538 558	43,73%
الصحة	1 093	1,73%	221 383	1,55%	25 968	2,11%
النقل	29 267	46,28%	1 164 966	8,15%	158 780	12,89%
السياحة	1 266	2,00%	1 228 830	8,59%	77 158	6,26%
الخدمات	6 531	10,33%	1 272 057	8,90%	125 014	10,15%
التجارة	2	0,00%	10 914	0,08%	4 100	0,33%
الاتصالات	5	0,01%	436 322	3,05%	4 348	0,35%
المجموع	63 235	100%	14 300 664	100%	1 231 594	100%

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الموقع الإلكتروني: <http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement?id=395> تاريخ الاطلاع (10-09-2019).

يعتبر حجم الاستثمار في الصناعة السياحية مقارنة بالقطاعات الأخرى الصورة التي تعكس مدى اهتمام الدولة بهذا القطاع، وبين الجدول أعلاه أن المشاريع الاستثمارية للجزائر وصل إلى (63804) مشروع خلال الفترة (2002-2016)، وهو مؤشر يعكس مدى اهتمام الدولة باستثمارات، من جهة أخرى يمثل حجم الاستثمارات السياحية للجزائر خلال هذه الفترة (1.06%) وهي نسبة ضعيفة جدا أي بحوالي (974396) مليون دينار جزائري (7.61%) من إجمالي المبلغ الموجه للقطاعات الأخرى، وهذا يبين الإهمال والتهميش الذي يتعرض له هذا القطاع مقارنة بالقطاعات الأخرى على غرار قطاع النقل وقطاع المحروقات، وذلك بالرغم من الدور الذي يمكن أن يلعبه هذا القطاع سواء من الجانب الاقتصادي أو الاجتماعي وذلك من خلال المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية وخلق فرص شغل ... إلخ.

2. الاستثمار السياحي في الجزائر وأهميته الاقتصادية.

جدول رقم (03): الأثر الاقتصادي المباشر للاستثمارات القطاع السياحي في الجزائر.

2028 (توقعات)	2018 (تقديرات)	2017	2016	2015	2014	2013	2012	البيان
796.0	627.8	610.4	605.3	611.4	558.6	573.8	516.3	إسهام القطاع السياحي في إجمالي الناتج المحلي (الإسهام المباشر)
398.6	329.5	320.1	318.3	324.6	302.2	321.9	289.2	الوظائف السياحية المباشرة (بالآلاف)
286.3	187.7	202.5	209.5	191.7	156.6	146.3	141.6	الاستثمار السياحي

المصدر: تقرير المجلس العالمي للسياحة والسفر الخاص بالجزائر لعام 2018.

من خلال القراءة الفاحصة للجدول أعلاه حيث توضح الأرقام أهم التطورات الحادثة في أداء الاستثمار السياحي في القطاع السياحي الجزائري ومؤشراته الرئيسية ومن، ومن أهم هذه المؤشرات ما يأتي: الارتفاع الملحوظ في حجم الاستثمارات القطاع السياحي الجزائري، بين عامي 2012م و2018م إلى أنه تخلل هذا الارتفاع نوع من الانخفاض خلال سنتي 2017م و2018م حيث قدر حجم الاستثمارات السياحية بـ (202.5) و(187.7) مليون د.ج على التوالي، وهذا راجع إلى التأثير الكبير للأحداث الواقعة على أطراف الجزائر من حروب في دول الجوار، وأيضاً بسبب تهايوي أسعار المحروقات، أما التوقعات لعام 2028م فمن المتوقع أن يصل حجم المبالغ الموجهة للاستثمار السياحي إلى (286.3) مليون د.ج.

3. وضعية الاستثمارات السياحية في الجزائر.

جدول رقم (04): يوضح وضعية المشاريع السياحية نهاية سنة 2017.

عدد مناصب الشغل	عدد الأسرة	مجموع المشاريع	البيان
44840	101772	764	في طور الإنجاز
6978	16985	147	المتوقفة
47812	129641	928	غير المنطلقة
4476	10162	107	تم إنجازها
104106	258560	1946	المجموع

المصدر: وزارة السياحة والصناعة التقليدية.


من خلال القراءة الفاحصة للجدول أعلاه نلاحظ أنه تم استلام حوالي (107) مشروع سياحي على المستوى الوطني خلال العام 2017م، وذلك رغم السعي الحثيث للرفع من القدرات السياحية خاصة عدد الأسرة حيث قدرت الطاقة الاستيعابية بـ (10162) سرير حيث تضمحل هذه الأرقام عند الحديث عن النوعية حيث لا نهتم فقط بالكم في إنجاز المشاريع السياحية بل نهتم أيضاً بالنوعية، كما نلاحظ عدد مشاريع الاستثمار السياحي المتوقفة عام 2017م بلغ (928) مشروع من شأنها أن تساهم في إنشاء (129641) سرير وتوفير (47812) منصب شغل، وهذا راجع إلى السياسات المنتهجة من قبل الحكومة الجزائرية من جهة نسمع حديثاً حكومياً عن عشرات المشاريع السياحية الكبيرة وفي نفس الوقت نسمع أن الحكومة جمّدت معظم المشاريع في مختلف القطاعات، وبالتالي هناك ازدواجية بين الأقوال والأفعال تعكس عدم امتلاك برنامج واضح المعالم لتحريك عجلة السياحة، كذلك هناك مشكل بعد الانطلاق في النشاط فإن مشكل التمويل يطرح بقوة بسبب عدم ملاءمة النظام البنكي الجزائري لهذا النوع من الاستثمارات، في ظل غياب تمويل الاستثمارات طويلة الأجل والنشاطات السياحية، يضاف إلى ذلك كثرة الإجراءات والبيروقراطية التي تميز الإدارة الجزائرية، والتي قتلت العشرات من المشاريع السياحية قبل رؤيتها.

ثالثاً: تقييم بيئة أداء الأعمال في الجزائر وأثرها على الاستثمار السياحي

يعتبر مناخ الاستثمار بشكل عام والسياحي بشكل خاص نتاج تفاعل مجموعة من العوامل الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية التي تؤثر على ثقة المستثمر وفي نفس الوقت تعمل على تشجيعه وتحفيزه للاستثمار أمواله في دولة دون الأخرى، إلا أن نصيب أي دولة من الاستثمارات يعتمد على عوامل كثيرة أهمها المناخ الاستثماري.

1. مؤشر التنافسية العالمية للمنتدى الاقتصادي العالمي: تقدمت الجزائر بمرتبة واحدة فقط في مؤشر التنافسية العالمي لسنة 2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي "دافوس"، بحلولها في المركز 92 عالمياً من أصل 140 دولة شملها التقرير، بعدما كانت في المرتبة 93 في 2017.

شكل رقم (04): المؤشرات الفرعية لمؤشر التنافسية العالمي لعام 2018 في الجزائر.



المصدر: المنتدى الاقتصادي العالمي، تقرير التنافسية العالمي لعام 2018.

ويعد تقرير التنافسية العالمي السنوي من أهم مؤشرات القياس الاقتصادية في العالم، لاسيما وأنه يقيس قطاعات مختلفة، منها جودة المؤسسات، والبنية التحتية، وتكنولوجيا المعلومات، والاقتصاد الكلي، والصحة، ومهارات سوق الشغل، والقطاع التجاري والمالي، وقطاع الأعمال، والقدرة على الابتكار. وحلت الجزائر في المرتبة الثالثة مغاربيا بعد كل من المغرب في المركز (75) عالميا، متبوعا بتونس التي جاءت في المركز (87) عالمياً، ثم موريتانيا في المركز (131) عالمياً بعد الجزائر.


وفيما يخص المجالات التي حققت فيها الجزائر مراكز متقدمة، مؤشر انخفاض معدلات التغيير في التضخم (ضمن ركيزة بيئة الاقتصاد الكلي) الذي حقق فيه المرتبة (111) عالميا، ومؤشر جودة النظام المالي المركز (122) عالميا. وفيما يتعلق بركيزة المؤسسات، حلت الجزائر في الترتيب الـ (120). وسوق الشغل المركز (134)، والقدرة على الابتكار المركز (106) عالميا، ومن ناحية مدى جاهزية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، جاءت الجزائر في المرتبة (83) عالميا.

ومن المؤشرات السلبية التي حصدها الجزائر وفقا للتقرير، خاصة في جودة البنية التحتية فاحتلت البلاد المركز (88) عالميا، وجاءت على مستوى مهارات الموارد البشرية أيضا في المركز (88) عالميا، وديناميكية العمل في المرتبة (113) عالميا.

وخلص المنتدى العالمي إلى وجود علاقة قوية بين التنافسية المرتفعة ومستوى الدخل، حيث احتلت الاقتصادات ذات الدخل المرتفع المراكز العشرين الأولى، وثلاثة اقتصادات فقط التي لا يحصل مواطنوها على مستويات دخل مرتفعة جاءت في المراكز الأربعين الأولى، وهي ماليزيا في المرتبة الخامسة والعشرين، والصين في الثامنة والعشرين، وتايوان في الثامنة والثلاثين¹⁰.

2. مؤشر تنافسية بيئة الأعمال: يعد تقرير ممارسة أنشطة الأعمال مؤسسة التمويل الدولية من أكثر التقارير شمولية في تقييم بيئة الأعمال، ولذلك فهو يمثل مرتكزا أساسيا للبلد في إدراك مدى تنافسية اقتصاده، ذلك أن توفير بيئة أعمال مناسبة يتطلب وجود أنظمة تشريعات تتسم بالبساطة والوضوح وإقرار منظومة متكاملة من الحوافز والمزايا والتسهيلات الاستثمارية كذلك توافر بنى تحتية وتقديم خدمات إدارية للشركات الاستثمارية بالسرعة والدقة المطلوبتين. احتلت الجزائر الرتبة (157) في مناخ الاستثمار حسب **doing business** برصيد (49.65) نقطة من أصل (100) بعدما احتلت الرتبة (156) في 2017م.

شكل رقم (05): ترتيب الجزائر في المؤشر العام لسهولة أداء الأعمال للفترة (2008-2018).



Source : Trading Economics, <https://tradingeconomics.com/algeria/ease-of-doing-business>

إن الحديث عن مناخ استثمار في الجزائر هو الحديث عن ترتيبات وإجراءات قانونية وإدارية وتنظيمية وتوفير هياكل قاعدية بالإضافة إلى الخدمات التي تحتاجها المؤسسات الاقتصادية، والجزائر مؤخرا أدركت بأنه لا يمكن لها أن تحدث نقلة نوعية تنموية إلا إذا شجعت مناخ الاستثمار. ومناخ الاستثمار فيه شقين، شق يتعلق بالداخل بالمستثمرين المحليين؛ وشق يتعلق بالجابية الجزائر للاستثمارات الأجنبية، ثم الحديث عن الجزائر جنة ضريبية عندما يتم التكلم الجنة الضريبية لا يقصد الجنات التي تشبه موناكو وغيرها من المناطق التي تمارس فيها ممارسات غير سوية إنما أتحدث عن جاذبية المنظومة الجبائية لتجعل رجال الأعمال يدخلون إلى بلادنا ليستثمرون بأرباحية كاملة، حيث هذا التصنيف يبين بأنه هناك جهود من الجزائر بغية ترقية مناخ الاستثمار حتى إذا دخل المستثمر الأجنبي أو حتى إذا بادر المستثمر المحلي لا ينفر ولا يهرب من بلاده. للنهوض بمختلف المجالات الاقتصادية بصفة عامة والصناعة السياحية بصفة خاصة، وتحقيق والنهوض بالتنمية الاقتصادية.

ولفهم أسباب تراجع الترتيب يتم تسليط الضوء حول المؤشرات الفرعية وفقا للجدول التالي:

جدول رقم (05): ترتيب الجزائر في المؤشر العام لسهولة أداء الأعمال ومؤشراته الفرعية للفترة (2014-2018).


البيان	المجموع النهائي	بدء المشروع	استخراج التراخيص	توصيل الكهرباء	تسجيل الملكية	حصول الائتمان	حماية المستثمر	دفع الضرائب	التجارة عبر	إنفاذ العقود	إغلاق المشروع
2014	147	139	122	150	156	169	123	174	131	120	94
2015	161	143	124	125	160	173	173	168	176	106	71
2016	163	145	122	130	163	174	174	169	176	106	73
2017	156	142	77	118	162	175	173	155	178	102	74
2018	157	150	129	106	165	178	168	156	173	112	76

Source : world bank group doingbusiness, <http://arabic.doingbusiness.org>

من خلال استنطاق أرقام الجدول أعلاه، نلاحظ الجزائر جاءت في الرتبة (157) عالميا من أصل (190) دولة شملها المسح السنوي وذلك (49.65) نقطة، كما تحتل في معظم المؤشرات الفرعية مراكز متأخرة عالميا ويرجع سبب هذا التأخر إلى جملة من المعوقات تأتي في مقدمتها كثرة المعوقات الإدارية وتعدد الإجراءات المعقدة لعملية الاستثمار في مختلف القطاعات من بينها القطاع السياحي. حيث يوجد تحسن في مؤشر حماية المستثمر (05) مراكز، ومؤشر توصيل الكهرباء (12) مركز، ومؤشر التجارة عبر الحدود (05) مراكز مقارنة بعام 2017م.

ويرجع هذا التذبذب فب حجم الاستثمارات السياحية إلى البيئة غير الملائمة التي تعمل على كبح الاستثمار في الصناعة السياحية، وهذا ما يمكن توضيحه من خلال المؤشرات التالية:

شكل رقم (06): بيئة الاستثمار السياحي في الجزائر لعام 2018.




المصدر: تقرير التنافسية العالمية لعام 2017-2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر جاءت في مراتب متأخرة من خلال مؤشر التنافسية العالمي لعام 2017-2018 في العديد من المؤشرات، حيث حلت الجزائر في الرتبة (133) في مؤشر القواعد المتعلقة بجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وكفاءة سوق العمل من أصل (138) دولة شملها المسح السنوي وهذا يدل على بيئة الاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي على وجه الخصوص بيئة طاردة للاستثمارات الأجنبية، كذلك بالنسبة لمؤشر تأثير الضرائب على حوافز الاستثمار فقد جاءت الجزائر في الرتبة (90) عامليا مما يدل على ثقل وتعقد نظام الضريبة الذي مازال يشجع على التهرب الضريبي، كذلك بالنسبة لمؤشر تنمية الأسواق المالية والبنوك فقد احتلت الجزائر الرتبة (125) عالميا، تمتلك الجزائر منظومة بنكية ضعيفة وغير متطورة وليست قريبة من رجال الأعمال وغير منتشرة بشكل واسع في الداخل وليس لها علاقات مع الخارج، أما بالنسبة للإجراءات المطلوبة لبدء النشاط التجاري فقد احتلت أيضا الرتبة (125) عالميا، وهذا يدل على ثقل الجانب الإداري والبطء في إجراءات معالجة ملفات الاستثمار، في بعض الدول المتقدمة يمكن إنشاء مؤسسة في دقائق معدودة.

كما أن هناك معوقات هيكلية تواجه حرية الاستثمار السياحي وحركته في الجزائر ومن هذه المعوقات نذكر ما جاء به تقريره تقرير التنافسية العالمي لعام 2018م، يوضح ترتيب هذه المعوقات، ويشمل 16 تصنيفا حسب الشكل التالي:

شكل رقم (07): الترتيب النسبي للمعوقات الهيكلية التي تواجه حرية الاستثمار بصفة عامة والاستثمار السياحي بصفة خاصة وحركته في الجزائر (المجموع=100).



المصدر: تقرير التنافسية العالمية لعام 2017-2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي.

من الشكل أدناه نلاحظ أن هناك العديد من المعوقات التي حالت دون تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الصناعة السياحية في الجزائر ويأتي في مقدمة هذه المعوقات البيروقراطية الحكومية والفساد وذلك بنسبة (18.9) و(12.8)، على التوالي حيث

يجب محاربة البيروقراطية وذلك بمنظومة إلكترونية لأنه لدينا مشروع الحكومة الإلكترونية الذي يجسد سريعا. ولكن الأخطر من ذلك أنه لدينا فساد ينخر ويدمر الاقتصاد الوطني، وعليه نحن مطالبون بشراكة أمنية واقتصادية ومالية لضرب بؤر الفساد الاقتصادي حتى نكون أكثر جاذبية وجالبيين للاستثمارات المحلية والأجنبية في الصناعة السياحية، صعوبة التمويل: فقد حل في الرتبة الثالثة بنسبة (11.8)، حيث أن النظام البنكي الحالي في الجزائر لا يشجع على الاستثمار السياحي نظرا لمعاملته المتساوية مع القطاعات الأخرى، فالاستثمار السياحي يتطلب رؤوس أموال ضخمة ويستغرق مدة طويلة في الإنجاز ومرحلة المردودية، إذ يشهد القطاع عدم تحفيز المستثمرين بالشكل التنافسي المطلوب من خلال تبسيط الإجراءات وتوفير البنى التحتية اللازمة، وإصلاح النظام المصرفي، أما بالنسبة لمعدلات الضريبة واللوائح الضريبية: فقد كانت بنسبة (6.1) و(5.3)، فهي تعتبر من أهم المعوقات للاستثمار في الجزائر حيث أن الضريبة على الأرباح تقدر بـ 26%، وهي من العوامل الطارئة للاستثمار في الجزائر، وجب جعل الجزائر جنة ضريبة عندما يتم التكلم عن الجنة الضريبية لا يقصد بها الجنات التي تشبه موناكو وغيرها من المناطق التي تمارس ممارسات غير سوية إنما الحديث عن جاذبية المنظومة الجبائية الجزائرية لتحفيز الاستثمارات الأجنبية في السياحة.

3. آليات تحسين بيئة أداء الأعمال لتفعيل الاستثمار السياحي: تتمثل أهم الآليات في الآتي:¹¹

- تكييف التمويل البنكي بما يتلائم وطبيعة الاستثمار في السياحة عن طريق تقديم القروض طويلة الأجل.
- إعطاء أولوية للاستثمار السياحي في تقديم التحفيزات والإعفاءات الجبائية.
- تدعيم الإطار القانوني بتشريعات تنظم أنشطة الاستثمار مع ضرورة وجود قانون موحد له بنصوص واضحة تضمن حماية المستثمر من مختلف المخاطر.
- تطهير المحيط الإداري من كل أشكال البيروقراطية والفساد واتخاذ تدابير جادة في تحسين الخدمة العمومية وتبسيط الإجراءات الإدارية المرتبطة بمختلف مراحل إنشاء ثم نمو الاستثمار لتوفير بيئة أسهل لأداء الأعمال.
- توفير بنك معلومات خاص بالاستثمار مع التحديث المستمر لقاعدة البيانات، وتوفير المعلومات بشكل مجاني للجميع.
خلاصة: قدمنا من خلال هذه الورقة البحثية واقع الاستثمار السياحي في الجزائر كما تم التطرق إلى بيئة الأعمال التي وجب تحسينها للنهوض بالقطاع السياحي الذي يعاني العديد من المشاكل الهيكلية والمعاضل التنظيمية، حيث أنه بالرغم ما تزخر به الجزائر من إمكانيات سياحية إلا أن الصناعة السياحية الجزائرية تحقق أرقام كارثية وذلك بسبب تكريس ثقافة التواكل على البترول والغاز الطبيعي حيث تحولت إلى نقمة حقيقية، أما بلغت الأرقام الصماء توجد مخططات تنمية للنهوض والرقى بقطاع السياحة والأسفار، والحديث عن إدراجه كأولوية وطنية قصوى منذ مدة طويلة، والحكومة تمني النفس بإحداث قفزة نوعية للسياحة بالجزائر، التي من شأنها المساهمة في بناء اقتصاد وطني متنوع خارج المحروقات، لكن في الواقع الملموس نجد القطاع يعاني عوائق عديدة وعراقيل متعددة، حيث يبقى القطاع غير مستغل بصورة كبيرة مقارنة بالقدرات والفرص المتاحة.

الإحالات والمراجع:

- ¹ إسماعيل الدباغ، الهام خضير شبر، مدخل متكامل في الاستثمار السياحي والتمويل، ط: 01، عمان، الأردن، دار اثناء، 2015، ص 134.
- ² فضيلة عينين، النظام القانوني للاستثمار السياحي في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص: قانون الأعمال، كلية الحقوق، البلدة، 2011، ص 21.
- ³ إسماعيل الدباغ، الهام خضير شبر، مرجع سبق ذكره، ص 136.
- ⁴ محمد يدو، بوخاري سمية، الاستثمارات السياحية كمحرك للتنمية السياحية المستدامة - حالة الجزائر-، الملتقى الدولي العلمي الثاني حول: الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 26-27 نوفمبر 2014، المركز الجامعي لتبليغ، ص 04.
- ⁵ لمزيد من التفاصيل أنظر:
- محمد يدو، بوخاري سمية، مرجع سبق ذكره، ص 04.
- إسماعيل الدباغ، الهام شبر، مرجع سبق ذكره، ص ص 142-143.
- ⁶ لمزيد من التفاصيل أنظر:
- فاطمة خرج سعد، الاستثمار السياحي ودوره في تعزيز التنمية السياحية (دراسة حالة الدول العربية مع إشارة خاصة للعراق)، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد: 19، جامعة واسط، 2015، بدون صفحة.

- إسماعيل الدباغ، الهام شبر، مرجع سبق ذكره، ص ص 16-17.
- ⁷ الطيب داودي، عبد الحفيظ مسكين، الاستثمار السياحي في المناطق السياحية، الملتقى الدولي العلمي الثاني حول: الاستثمار السياحي بالجزائر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 26-27 نوفمبر 2014، المركز الجامعي لتيبازة، ص 10.
- ⁸ المرجع نفسه، ص 11.
- ⁹ فاطمة فرج سعد، مرجع سبق ذكره، بدون صفحة.
- ¹⁰ جريدة الخبر، الموقع الإلكتروني: (<https://www.elkhabar.com/press/article/144913>)، تاريخ الاطلاع: (09-09-2019).
- 1- - عملية تحليل المعطيات وإستنتاج الأرقام تمت من خلال التحميل الرقمي من الروابط الافتراضية واستقراء المادة العلمية التالية:
- المنتدى الاقتصادي العالمي. [HTTP://WWW3.WEFORUM.ORG](http://www3.weforum.org)
- World travel and Tourism Data 2017. November. World Development Indicators (WDI)-
- وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية. [HTTP://WWW.MATTA.GOV.DZ](http://www.matta.gov.dz)
- مؤشر تنافسية السياحة والأسفار. [HTTP://WWW3.WEFORUM.ORG](http://www3.weforum.org)
- الديوان الوطني للسياحة. [HTTP://WWW.ONAT.DZ](http://www.onat.dz)
- الوكالة الوطنية لتطوير السياحة. [HTTP://WWW.ANDT-DZ.ORG](http://www.andt-dz.org)
- المنظمة العربية للسياحة. [HTTP://ARAB-TOURISMORG.ORG](http://arab-tourism.org)
- 11: سعاد شعابنية، حكيمة حليبي، "بيئة أداء الأعمال في الجزائر وأثرها على الاستثمار في القطاع السياحي"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد: 09، جوان 2018، ص ص 348-351.

تحديات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في بيئة الأعمال المعاصرة والبدائل الاسلامية

د. يحيى دريس جامعة العربي التبسي-تبسة، الجزائر yahia.dris@univ-tebessa.dz

د. منصف ميكاويب جامعة العربي التبسي-تبسة، الجزائر dr.megaouib.univtebessa@gmail.com

ملخص:

يعتبر مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التحديات الكبيرة التي تعانيها هذه المؤسسات، وقد قدمت الكثير من الحلول إلا أنها لم تستطع تجاوز هذه العقبة. ولقد ابتكرت مؤخرا وكحلول غير تقليدية طرق تمويل حديثة وفق المنظور الإسلامي والتي تسعى بدورها للاستجابة للحاجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، الائتمان، التمويل الإسلامي، الجزائر.

Abstract:

The problem of financing SMEs is one of the major challenges facing SMEs. Many solutions have been offered, but they have not been able to overcome this obstacle. Recently, modern financing methods have been devised according to the Islamic perspective. Which in turn seeks to meet the financing needs of SMEs.

Key Words : SMEs, Finance, Credit, Islamic Finance, Algeria.

تمهيد

رغم الأهمية الكبيرة التي تحظى بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى جميع دول العالم المتقدمة منها والنامية، إلا أنها ولحد الساعة لازالت تعاني من الكثير من المشاكل وبالرغم من كونها مشاكل تقليدية إلا أنها لم تستطع تجاوزها.

ويأتي على رأس هذه المشاكل تحديات التمويل والائتمان، فكثرة مصادر التمويل وتنوعها واتساع المؤسسات المصرفية والبنكية لم يمكن للمؤسسات الصغيرة من تجاوزت عقبة التمويل، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي من ناحية ذات أهمية بالغة للنهوض والمساهمة في اقتصاد أي دولة، ومن ناحية أخرى هي مؤسسات غير مرغوب في تمويلها من قبل الهيئات المعنية، ورغم تدخل الدولة بمؤسساتها الداعمة كطرف ثالث إلا أن هذه المعادلة لا تزال تحتاج لحل.

وكرؤية معاصرة لما يمكن تقديمه كحلول غير تقليدية لهذه الصعوبات التقليدية، جاء المدخل الإسلامي الذي يدفع بالحلول القيمة لإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وعليه جاءت هذه الورقة لطرح إشكالية أساسية مفادها:

ماهي أهم التحديات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر وهل هناك رؤية قيمة لتجاوزها؟

أولاً- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية في الجزائر على أنها: كل مؤسسة إنتاج سلع و/أو خدمات، تشغل من 1 إلى 250 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 04 مليار دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 01 مليار دينار، كما تستوفي معيار الاستقلالية، بحيث لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تصنيف المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تصنيف المؤسسة	عدد العمال: سنويا	رقم الأعمال السنوي	الحصيلة السنوية
متوسطة moyenne	>250	>4 مليار دج	>01 مليار دج
صغيرة petite	>50	>400 مليون دج	>200 مليون دج
مصغرة micro-	>10	>40 مليون دج	>20 مليون دج

المصدر: وفق القانون رقم 02-17 المؤرخ في 10 جانفي 2017 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ثانياً: مشاكل الائتمان والتمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحديات التمويل تعتبر من أهم المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث شروط الاقتراض الصعبة وعدم القدرة على التسديد وطلب البنوك ضمانات عينية ذات قيمة، نادراً ما تتوفر لدى هذه المؤسسات، و تفضيلها تمويل الأنشطة التجارية (استيراد / تصدير) على الأنشطة الإنتاجية، و غياب آليات تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (خطر الصرف، تغير أسعار الفائدة... إلخ) زيادة على عدم توفر صندوق خاص بضمان القروض، كما لا تستفيد هذه المؤسسات عادة من تمويل الامتياز (Le financement privilégiés) ممثلاً في خطوط قروض خارجية.

وقد أكد تحقيقاً للبنك العالمي أن 80% من المؤسسات محل تحقيق، تم إنشائها بأموال خاصة بنسبة 100% وهو ما يبين صعوبة تحرير قروض من النظام المالي والبنكي بسبب شروط الاقتراض الصعبة ومستوى الضمانات المطلوبة¹.

كما أشار تقرير لفريق عمل من خبراء في المجموعة الأوروبية عن «تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم»²، إلى أنه على الرغم من اعتراف الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وكذلك حكومات الاتحاد الأوروبي، بأن المؤسسات المتوسطة والصغيرة الحجم تساهم في المنافسة والتطور الاقتصادي والعمالة، إلا أن ذلك لم يبلغ مشكلة أساسية تتعلق بصعوبة وصول هذه المؤسسات إلى التمويل، وذلك لأسباب عدة، أهمها طبيعة هذه المؤسسات العائلية، والخلط بين موجودات المؤسسة والموجودات الشخصية لصاحب المؤسسة.

وتعد المعلومات الناقصة غير المتماثلة مشكلة عامة للتمويل عبر الاستدانة (سندات)، أو عبر زيادة الأموال الخاصة (الأسهم). عكس المؤسسة الكبيرة التي تتجاوز هذه المشكلة بسهولة أكبر، في حين أن المؤسسات الصغيرة، وهي غالباً غير مرسمة كفاية، لا تملك الضمانات الكافية لتقديمها إلى المؤسسة المقرضة.

ويتفاقم النقص في المعلومات، لأن المؤسسة الصغيرة عائلية في غالب الأحيان، ما يجعل الحدود بين الإقراض الشخصي والمهني غير واضحة، فيصعب على المصرفي عندئذٍ تقييم قدرة المؤسسة المقترضة على تسديد القروض.

وتكمن المشكلة الأخرى في وجود وفورات حجم مؤسسة الإقراض ترتبط بكلفة المبادلات الثابتة، كجمع المعلومات، والتقييم ومتابعة ملف الإقراض، وتكون هذه الكلفة الثابتة أعلى في ما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بسبب عدم كفاية الإفصاح لديها ومحدودية نوعية المعلومات المالية التي يمكن أن تقدمها إلى مؤسسة المقرضة.

كما تتجه البنوك ومؤسسات الإقراض إلى إدخال معدل مخاطر أكبر على المؤسسات الجديدة والصغيرة، بسبب سرعة تأثرها بالأزمات وتقلبات الأسواق، إذاً: لتأمين التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يكمن الحل الأنسب في الحد من فجوة المعلومات وتقليل كلفة الاقتراض.

وعلى رغم تعقيداته، يبقى القرض المصرفي المصدر الأساسي للتمويل الخارجي بالنسبة إلى المؤسسة الصغيرة، علماً بأنه من الضروري إيجاد ضمانات لتسهيل هذا التمويل.

أما في ما يخص المؤسسات الحديثة ذات طاقة النمو المرتفعة، فعليها السعي للحصول على المساهمة في الأموال الخاصة، حيث يحصل المستثمر على حصة من رأسمال المؤسسة، ما من شأنه خلق نزاعات مع أصحاب هذه المؤسسة "التي تكون عادة عائلية"، كما أن المساهمة في الأموال الخاصة تتطلب شفافية أكبر منها في حالة الاقتراض.

بما أن القرض المصرفي يبقى المصدر الرئيسي للتمويل الخارجي بالنسبة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، فمن الضروري النظر إلى دور القطاع المصرفي في الاقتصاد الوطني.

واتضح أن الملامح هي ذاتها في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كما في دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والدول المرشحة للعضوية.

ففي المنطقتين، يبدو أن الوساطة المصرفية المقاسة بتنسيب الإقراض المحلي إلى الناتج الإجمالي ضعيفة نسبياً، وهي تتراوح بين 35 و90 في المئة بالمقارنة مع 105 في المئة في الدول المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي.

ويلحظ أنه لا تُقبل معظم طلبات الاقتراض من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وأسباب الرفض متعددة، يرتبط بعضها ببنية هذه المؤسسة، فمنها ما هو استراتيجي، أي إن برامج عمل هذه المؤسسات وتطويرها ليست استراتيجية، بل تقوم على أهداف خاصة أو تفضيلات شخصية لصاحب المؤسسة، بحيث يكون المردود المتوقع من المؤسسة متدنياً من جهة، وبحيث يلاحظ عجز عن إبراز أهداف مشروع المؤسسة، من جهة ثانية، ومنها ما هو مالي مثل:

- رسملة ضعيفة؛
 - معلومات مالية ناقصة؛
 - الخلط بين موجودات المؤسسة والموجودات الشخصية لصاحب المشروع؛
 - أو أن المصارف تفرض على هذه المؤسسات فوائد أعلى، نظراً للمخاطر المرتبطة بها.
- وبشكل عام، فإن الحصول على التمويل صعب بالنسبة إلى المؤسسات الصغيرة التي لا تتمتع بالضمانة الكافية، والصدقية الدائمة للتقارير الصادرة عنها.

كما أن المؤسسات الصغيرة ذات مشاريع الاستثمار المجدية تتطلب اعترافاً بالنعوية لتأمين الضمانة، لذا يغدو من الضروري إذاً الحصول على ضمانته من فريق ثالث.

وفي هذا المجال، تلعب شركة الكفالات، عامة كانت أم تعاقدية، دوراً رائداً في تسهيل الوصول إلى التمويل، وخصوصاً لأجل طويلاً.

وقد انطلق قطاع الأعمال الصغيرة في بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشكل ملحوظ، ولا يزال عدد مؤسسات الإقراض المتخصصة محدوداً، علماً بأنها انطلقت غالباً كمنظمات غير حكومية، ويرتبط تطوير مؤسسات الإقراض الصغير الحجم جزئياً بوجود أنظمة شفافة ومستقرة تسمح بالمنافسة بين مختلف المؤسسات العامة في مناخ ملائم.

وأظهرت الدراسات في أوروبا الوسطى والشرقية أن المصارف المختصة بالتسليفات المتدنية الحجم أو بالتمويل المصغر، التي تخضع للرقابة والتنظيم الجيدين، مع تشديدها على نوعية خاصة من الزبائن، غالباً ما كانت أفضل أداءً لناحية النمو ونوعية المحفظة من الوحدات التي تهتم بهذا النوع من التسليفات داخل المصارف.

وفي دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ازداد عدد مؤسسات التسليف المصغر من 7 في عام 2001 إلى 11 في عام 2005، مع الأخذ في الحسبان أن مواردها الأساسية تتأتى من أفراد في القطاع الخاص أو من وكالات عامة.

أما أبرز التحديات التي يواجهها الإقراض صغير الحجم في بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والدول النامية على العموم فهي:

- سقف القرض الصغير الحجم؛
- وصعوبة مواكبة مؤسسة التسليف لازدهار المؤسسة الصغيرة، علماً بأن من مصلحة مؤسسة التسليف مواكبة نشاط زبائنها بنشاطات أخرى لتنويع مخاطر محفظتها، ويدور البحث حول إمكان منحها قروضاً سكنية أو استهلاكية مع تزايد المتطلبات المالية للزبائن.

ثالثاً- مشكلة التمويل البنكي في الجزائر

بلغ حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المتمثلة أساساً في القطاع الخاص سنة 2014 حوالي 3121.7 مليار دينار جزائري؛ أي ما نسبته 48% من حجم القروض الإجمالية الممنوحة خلال سنة 2014³، وبالرغم من هذا المبلغ المعتبر إلا أنه يغير كثيراً في مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر. فلا تزال المؤسسات العمومية تحظى بالنصيب الأكبر من التمويل والائتمان من قبل البنوك، بالرغم من أن حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو الطاعي على الاستثمار في الجزائر.

حجم القروض الممنوحة للاقتصاد وفق القطاع

	2014	2013	2012	2011	2010
القطاع العام	3382.3	2434.0	2040.2	1741.6	1460.6
القطاع الخاص	31.21.7	2721.9	2247.0	1984.2	1806.7
الإدارة المحلية	0.6	0.4	0.4	0.7	0.8
المجموع	6504.6	5156.3	4287.6	3726.5	3268.1
بالنسبة المؤوية					
القطاع العام	52.0	47.2	47.6	46.7	44.7
القطاع الخاص	48.0	52.8	52.4	53.2	55.3
الإدارة المحلية	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0
المجموع	100	100	100	100	100

Source : Banque d'Algérie ; « rapport 2014 : Evolution économique et monétaire en Algérie », juillet 2015, p :162.

عجز البنوك الجزائرية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود أساساً للأسباب الموالية:

1- كثرة الإجراءات

يطغى على تشكيلة النظام البنكي الجزائري العمل العمومي التابع للدولة، مما يجعل اتخاذ قرارا الإقراض يأخذ الكثير من الثقل وبالبيروقراطية الإدارية، وهذا لطبيعة الخدمة العمومية من جهة، ولمركزية القرار من جهة أخرى، فتخضع بعض قرارات التمويل لرأي الإدارة الجهوية للبنك، وتخضع قرارات أخرى لرأي الإدارة المركزية للبنك، مما يطيل آجال منح القرض للمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة الراغبة في تمويل نشاطها، فتتراوح بالتالي هذه المدة بين 5 إلى 6 أشهر⁴.

2- قلة شبابيك البنك


تعاني البنوك في الجزائر من مشكل قلة تغطية الشبابيك، فحسب الإحصائيات نجد معدل شباك لكل 25.000 موطن في الجزائر، وهي نسبة ضئيلة تجعل من قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاتصال بالبنوك وفروعها ضعيفة، فإذا ما قارنا هذه النسبة مع كل من البنوك التونسية نجد 9.530 شباك لكل مواطن، والبنوك المغربية 12.540 شباك لكل مواطن⁵. وهو دليل واضح على عدم عملية البنوك الجزائرية وابتعادها عن ذهنية العمل التجاري المحترف.

3- ارتفاع معدل رفض الإقراض

تتعرض 47% من طلبات الإقراض للرفض من قبل البنوك الجزائرية لأسباب متعددة حيث لا يتم قبول إلا ما نسبته 53% من الطلبات الأمر الذي لا يحفز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على طلب التمويل البنكي وإذا ما أجرينا مقارنة بسيطة مع كل من تونس والمغرب نجد أن نسبة قبول الإقراض على التوالي هي: 96%، 68%⁶.

مقارنة للنظام البنكي لكل من الجزائر، تونس والمغربي

من ناحية التغطية ومعدل قبول الإقراض



رابعاً: البدائل الإسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قدمت بدائل كثيرة وفق المنظور القيمي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاولت أن تتبناها البنوك الإسلامية من جهة وأن تعرضها البنوك التقليدية كخدمات متنوعة من جهة أخرى⁷:

1- المضاربة

المضاربة عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد. وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها.

2-المشاركات

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده. أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة.

3-المرابحة

هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك

4- بيع السلم

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف. فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدماً لينفقه في سلعته. وهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعته وتجارته.

5- الاستصناع

فهو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعةً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمان محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الإنتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.

6- التورق

التورق هو شراء سلعة معينة وإعادة بيعها لطرف ثالث بغرض الحصول على نقد، وظهر هذا النوع من التمويل لتمكين عملاء البنوك من الحصول على النقد بطريقة إسلامية بدلاً من اللجوء للقروض التقليدية، حيث يمكن أن يقوم المصرف بشراء أو تمويل السلعة المطلوبة، ومن ثم بيعها للعميل زائداً ربحاً محدداً ثم يقوم ببيعها لصالح عميله وإضافة المبلغ لحسابه، وفيما بعد يمكن أن يقوم العميل بدفع مبلغ الشراء نقداً أو بالتقسيط.

7- البيع الآجل (البيع بالتقسيط)

البيع الآجل هو أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يسدد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات وأقساط، فإذا سُددت القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا سدد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو بيع بالتقسيط

8- المزارعة

هي عبارة عن دفع الأرض من مالكيها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما.

9- المساقاة

معاهدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها. أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربة من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما.

خاتمة

لم تتمكن لحد الان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تجاوز عقبة التمويل بالرغم من حجم القروض التي تم تقديمها وتمويل الاقتصاد الذي اتسع بشكل كبير. فبقدر حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتمويل وتسهيل الائتمان بقدر ما تزال المصارف والبنوك تتعامل بحذر مع هذا النوع من المؤسسات، ولعل ما يقدم كحلول وبدائل إسلامية قد يساهم بشكل أو بآخر في تجاوز عقبة التمويل والائتمان الذي لا يزال الشغل الشاغل لهذه المؤسسات.

الإحالات

¹ عبد الرحمان بن عنتر وآخرون، مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير- المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، سطيف- 25 - 28 ماي 2003.

² جريدة الأخبار اللبنانية، العدد 2 أفريل 2008. متاح عبر الربط:

<http://www.saidaonline.com/news.php?go=fullnews&newsid=12532>

³ Banque d'Algérie ; « rapport 2014 : Evolution économique et monétaire en Algérie », juillet 2015, p :162.

⁴ سليمان ناصر، آدم حديدي، "تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟"، المجلة الجزائرية للتنمية، جامعة ورقلة، عدد 02، جوان 2015.

⁵ Amine Sadek, « Les banques algériennes restent à la traîne au Maghreb », article publier le 11. avril 2013 : <http://www.algeriepatriotique.com/article/les-banques-algeriennes-restent-la-traîne-au-maghreb>

⁶ Amine Sadek, « Les banques algériennes restent à la traîne au Maghreb », article publier le 11. avril 2013 : <http://www.algeriepatriotique.com/article/les-banques-algeriennes-restent-la-traîne-au-maghreb>

⁷ سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، جامعة حلب، 2009.

"التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة- القرض الحسن لولاية البليدة أنموذجًا"

أستاذة بالمركز الجامعي-احمد زبانة- ، الجزائر

سايح فطيمة

sfatima142009@gmail.com

ملخص:

إنَّ آلية التمويل البالغ الصغر تهدف لمساعدة الفقراء النشيطين اقتصاديا وتقديم المساعدات الخيرية وكذا توفير شبكة الأمان الاجتماعي فهي تعمل على إقامة الأعمال الخيرية لمواجهة الفقر المدقع والمعدمين عن طريق وكالات لخلق و تدعيم المشاريع المصغرة. إنَّ مختلف الوكالات المنشأة من طرف الدولة والتي تعتبر نظام مثالي للحفاظ على تنمية الأصول وبناء القدرات وتقديم المساعدات التقنية لتحسين المهارات وتنمية الموارد البشرية. بالإضافة إلى هذه الوكالات نجد مؤسسات التمويل الإسلامي كالزكاة ومؤسسات الأوقاف، فلزكاة دور اجتماعي، اقتصادي و تنموي، فهي تعمل على التوزيع العادل للثروة، و تمويل المشاريع المصغرة باستغلال أموال الزكاة واستثمارها كقروض حسنة يخلق فرص العمل و الحد من البطالة و الفقر و بالتالي المساهمة في التنمية المحلية، بحيث أصبح صندوق الزكاة من أهم دعائم التنمية المستدامة. كما تعتبر المؤسسات المصغرة و المشاريع المتناهية الصغر إحدى الركائز الأساسية في الاقتصاديات الحديثة، إلا أنَّها تعاني من قلة مصادر التمويل خاصة في الدول النامية و الإسلامية. و كان من بين الأنسب الحلول هو التمويل بالقرض الحسن. وفي هذا البحث سوف نسلط الضوء على دور الزكاة في التمويل مشاريع المتناهية الصغر لولاية البليدة للفترة الممتدة من 2004 إلى غاية 2013.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، التمويل المتناهي الصغر، صندوق الزكاة، المؤسسات المصغرة، القرض الحسن، وهران.

Le financement des micro-projets par El-Qardh El-Hassan -Le fonds de la zakat de Blida comme modèle (2004-2013)-

Abstract:

Le micro-crédit occupe une place prépondérante dans le financement des micro-projets. Le **microcrédit** consiste en l'attribution des prêts de faible montant à des entrepreneurs ou à des artisans qui ne peuvent accéder aux prêts bancaires classiques. Ce dernier se développe en particulier dans les [pays en développement](#), il contribue à la réalisation des [microprojets entrepreneuriaux](#), favorise l'activité, la paix sociale et la création de richesses, mais se pratique aussi bien dans les pays développés ou en transition. La micro-finance a pour but de briser le cercle de la pauvreté et réduire les inégalités entre les classes sociales en proposant des outils de développement à la fois sociaux et financiers visant à améliorer la vie des bénéficiaires. De plus, dans le financement islamique nous trouvons deux principaux outils la zakat et le Waqf. L'aumône (la Zakat) est une source de financement primordiale. Elle contribue à la redistribution loyale de la richesse nationale et grâce au financement de ce fond et notamment celui de micro crédit (al-Qardh El-Hassan) elle participe à la création de travail, la lutte contre le chômage, la pauvreté et conséquemment au développement local. Ce fonds est devenue un plier de développement durable. De plus, l'économie contemporaine s'intéresse beaucoup plus aux très petites entreprises TPE et les micros projets qui se trouvent souvent devant le problème du financement et singulièrement dans les pays en voie de développement et islamique. Dans ce cas, ce fond est la meilleure solution, et nous allons nous baser dans notre recherche sur la zakat.

Key Words : le micro-crédit, Zakat, fonds de la Zakat, micro entreprise, micro projet, El-Qardh El-Hassan.

تمهيد:

تعاني العديد من دول العالم من تفاقم ظاهرة البطالة التي تحاول كل منها جاهدة لإيجاد مخرج يساعدها على القضاء عليها أو على الأقل التخفيف من حدتها، إلا أن تطبيق مثل هذه البرامج المتعددة أثبت فشلها. والجزائر هي واحدة من هذه الدول التي طبقت العديد من البرامج التي تشرف عليها عدة وزارات من أبرزها وزارة التضامن والتشغيل، التي خصصت لها الدولة ميزانيات هامة منذ استحداث هذه الوزارة في منتصف التسعينات، إلا أنها لم تحقق النتائج التي نلتبس منها أن برامجها كانت فعالة في مكافحة ظاهرة الفقر. لقد قامت الجزائر بانتهاج سياسة القروض متناهية الصغر لتمويل المشاريع المتناهية الصغر وذلك من خلال إنشاء عدة وكالات أهمها "صندوق الوطني للتأمين على البطالة" (CNAC) عام 1994، وكذلك "الوكالة الوطنية لدعم والتشغيل الشباب" (ANSE) العام 1997، إضافة إلى "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" (ANGEM) العام 2004، و"صندوق الزكاة" سنة 2004، بحيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم أركان الإسلام الخمس التي فرضها الله على كافة المسلمين، و أحد أهم الأدوات في المنهج التنموي الإسلامي. بحيث تعتبر وسيلة للتكافل الاجتماعي والاقتصادي بين المسلمين، فمن جهة تعمل على تركيز المال و نفسية الأغنياء المؤدون لها، و من جهة أخرى تحقق التوازن المادي و النفسي للفقير، فهي تهدف إلى التقليل من الفوارق الاجتماعية و الاقتصادية بين الأغنياء و الفقراء. إن بروز فكرة صندوق الزكاة كأداة إضافية يبتغى من ورائها خلق مناصب الشغل من خلال القرض الحسن من خلال ما يسمى بـ "صندوق استثمار أموال الزكاة"، كان يهدف إلى مكافحة الفقر والبطالة باستغلال جزء من أموال الزكاة التي تقدم للشباب البطال المتخرج من الجامعات ومراكز التكوين المهني، وأيضا للعائلات المنتجة والحرفيين وغيرهم من الفئات القادرة على العمل. إن القرض المصغر الذي انتشر بشكل واسع منذ السبعينات بفكرة تقدم بها البروفيسور محمد يونس بالبنقلايش جعلت من بنك الفقراء أحد أبرز النماذج التي يُضرب بها المثل في أدوات مكافحة الفقر، وحصل البنك سنة 2006 على جائزة نوبل للسلام. هذا وقد أدت التحديات الاقتصادية الكبرى خاصة مشكل البطالة إلى ظهور اجتهادات حديثة تسعى إلى تخصيص جزء من أموال الزكاة لصالح الشباب البطال من اجل تمويل المشاريع المصغرة التي تعتبر من أساسيات الاقتصاديات الحديثة. ويشكل الشباب نسبة كبيرة في المجتمع الجزائري تفوق 75% و هذا ما يزيد من حدة البطالة، و لإيجاد حل لهذه المعضلة قامت الجزائر بوضع العديد من البرامج و كان من بينها صندوق الزكاة الذي يعمل على تشغيل الشباب و تخفيض نسبة البطالة من خلال القرض الحسن و تمويل المشاريع المصغرة و بالتالي المساهم في التنمية المحلية، الاقتصادية و المستدامة ككل و هذا ما يدفعنا إلى طرح الإشكالية التالية:

إشكالية البحث:

إلى أي مدى تساهم الزكاة باعتبارها أحد أهم أدوات التمويل في خلق و بعث المشاريع المصغرة؟

فرضيات البحث:

على ضوء ما تقدم، وضعنا مجموعة من الفرضيات للإجابة على إشكالية البحث، وهذه الفرضيات تتمثل في:

- 1- تساهم الزكاة في تمويل المشاريع المتناهية الصغر.
- 2- تعمل الزكاة على خلق فرص العمل و التقليل من البطالة من خلال تمويل المشاريع المصغرة.

هدف البحث: يهدف هذا البحث إلى توضيح أهمية الزكاة و مدى فاعليتها في خلق المشاريع المتناهية الصغر و تمويل المؤسسات المصغرة و خلق مناصب العمل و الحد من البطالة و كذا تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يهدف إلى استعراض تجربة البليدة في مجال تمويل و خلق وتطوير المؤسسات المصغرة من خلال القرض الحسن لاستخلاص نتائج و تطبيق هذه التجربة والاستفادة منها في التنمية الاقتصادية و المستدامة.

منهج البحث: في هذا البحث سنبين الدور التمويلي لصندوق الزكاة لمدينة البليدة من خلال القرض الحسن لمختلف المشاريع المتناهية الصغر و المؤسسات المصغرة و سوف نركز دراستنا التطبيقية على الفترة الممتدة من 2004 إلى غاية 2013 (سنة 2013 بعد تجميد العمل بالقرض الحسن) و هذا بالاعتماد على المنهج الاستنباطي والاستقرائي، لتحليل واستقراء المعطيات

والمعلومات الموثقة بالأرقام والبيانات الموجودة في التقارير المقدمة و سنعتمد في تحليلنا للجداول و المعطيات على برنامج EXCEL. وسنتناول هذا البحث من خلال المحاور التالية:

أولاً: مفاهيم حول الزكاة

1. تعريف الزكاة

- لغة: النماء و الربح والزيادة، من زكا يزكو زكاة، و زكاء. فنقول زكى الشيء إذا نعى و زاد، ونقول زكا فلان إذا صلح (يوسف القرضاوي، 2011، ص. 40)، فالزكاة لغة تشمل البركة و النماء و الطهارة و الصلاح. (مجمع اللغة العربية، 1972، ص. 396)

- اصطلاحاً: الزكاة هي شعيرة تعبدية و الركن الثالث من أركان الإسلام فهي مفروضة على المسلمين الأغنياء بالكتاب و السنة و الإجماع، فلاسلام يضع مانع الزكاة في خانة العصاة. فالزكاة هي إخراج جزء من مال الأغنياء المفروض شرعا في وقت معين. فهي حق مخصوص من مال بلغ نصاب لمستحقه إن تم الملك و الحول. (محمد عليش، 1984، ص. 3)، كما عرفها ابن قدامى بأنها "حق يجب في المال" (ابن قدامى، 1985، ص. 572) فهي قدر معين من النصاب لحول يخرجه الغني المسلم الحر إلى الفقير المستحق، فهي قدر معين لأنها حق معلوم للمال يتم تحديده وفقاً لقواعد معينة. (كمال خليفة أبو زيد و احمد حسين، 2002، ص. 8)

2. تعريف صندوق الزكاة:

صندوق الزكاة هو مؤسسة دينية و اجتماعية أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 7 رمضان 1411 الموافق لـ 23 مارس 1991 و تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف و هي التي تضمن له التغطية الدينية. بحيث تم تأسيس الصندوق سنة 2003 و كان أول تطبيق له في ولايتي عنابة شرقاً و ولاية سيدي بلعباس غرباً. بحيث يجمع المال نقداً من خلال فتح حساب بريدي تابع لمؤسسة المسجد ثم عمم على كافة التراب الوطني في سنة 2004. (لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف الجزائرية 2016)

3. خصائص صندوق الزكاة الجزائري:

- يخضع صندوق الزكاة إلى إشراف وزارة شؤون الدينية و الأوقاف بحيث يتأسس الوزير مجلس إدارة الصندوق كما تتولى أجهزة الوزارة أعمال الصندوق.
- إن دفع الزكاة أمر اختياري راجع لإرادة الفرد و الهيئات المركزية.
- إشراك القطاع الخاص في تسيير الصندوق بحيث نجد مجالس لجان الحي و كبار المزمكين.
- يتم إنفاق حصيلة الصندوق كالتالي:
- 1- حصيلة توجه للفقراء و المساكين.
- 2- حصيلة توجه لمصاريف صندوق الزكاة.

4. تعريف القرض الحسن

فالقرض الحسن هو قرض لا يكون فيه أي نوع من أنواع الفائدة، بمعنى انه دين من جهة معينة لفترة زمنية محددة و يرد دون زيادة أو نقصان. و يمنح لغايات اجتماعية و إنسانية. (السبيعي، 2011، ص. 49). يعتبر القرض الحسن الوسيلة الأنسب لتمويل المشاريع الصغيرة خاصة تلك التي تشغل من 1 إلى 9 عمال و ذلك لصعوبة حصولها على التمويل البنكي. (عمر، 2005، ص. 12) و من بين أهم خصائصه عدم تعامله بالفائدة لان الإسلام حرم التعامل بالربا كما انه يوجه للمشاريع الحلال التي تساهم في زيادة الأرزاق بانتهاج ما يعرف بالتمويل عن طريق المشاركة و عدم الضغط عن المستفيد في تسديده للدين في حالة العسر المالي. إن القرض الحسن هو حلقة تربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية فهو يهدف بالدرجة الأولى إلى تحسين الظروف الاجتماعية للفقراء و مساعدتهم على القضاء على المشاكل التي تصادفهم. (لسوامس و لعيوني، 2003، ص. 26) إن فكرة تمويل المشاريع الصغيرة بالقرض الحسن كانت نتيجة لعزوف البنوك عن تمويلها بسبب ضعف الضمانات المقدمة من الطالبي القروض. (سليمان ناصر، ص. 17)

ثانياً: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1. تعريف المؤسسات المصغرة

يعرف البنك الدولي المؤسسات المصغرة على أنها تلك التي تضم اقل من 10 عمال و إجمالي أصولها اقل من 100 000 دولار أمريكي و حجم المبيعات السنوية لا يتجاوز 100 000 دولار أمريكي (سليمان ناصر و عواطف محسن، 2011، ص. 3 و 4). أمّا في الجزائر و حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 02/17 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق لـ 2017/01/10، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المادة رقم 10-09-08 العدد 02، الصادرة في 11 جانفي 2017، تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حسب المادة الخامسة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2017 كما يلي: "تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تُشغل من 01 إلى 250 شخص، و أن لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة مليارات دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار 1 دينار جزائري، وتستوفي معايير الاستقلالية". و تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج سلع و/أو خدمات:

- ✓ تشغل من واحد إلى 250 عامل
- ✓ لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 4 مليار دج
- ✓ لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 1 مليار دج
- ✓ تستوفي معيار الاستقلالية.

حيث جاء هذا القانون الجديد المعدل و المُتمم القانون التوجيهي لسنة 2001، لتعديل الحدود المالية (رقم الأعمال والحصيلة السنوية) الفاصلة بين كل من المؤسسات المصغرة، الصغيرة، والمتوسطة بما يتوافق مع التطور الاقتصادي الحاصل وأهداف الدولة الرامية لتطوير هذا القطاع. و في الجزائر تعتبر المؤسسات بالغة الصغر تلك التي تشغل اقل من 10 عمال. و تعرف المشاريع المصغرة أو المؤسسات المصغرة من خلال عدد العمال، رقم الأعمال و حصيلة الميزانية السنوية كما يوضح الجدول التالي:

جدول رقم 3: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب القانون

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 1 إلى 9	اقل من 40 مليون دج	اقل من 20 مليون دج
صغيرة	من 10 إلى 49	اقل من 400 مليون دج	اقل من 200 مليون دج
متوسطة	من 50 إلى 250	من 400 مليون إلى 4 مليار دج	من 200 إلى 1 مليار دج

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغرى و المتوسطة رقم 02/17 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق لـ 2017/01/10، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المادة رقم 10-09-08 العدد 02، الصادرة في 11 جانفي 2017.

ولقد شهد قطاع الصناعات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر نمواً مستمراً و متزايداً خاصة في الآونة الأخيرة مثلما يوضح الجدول التالي:

جدول رقم 4: تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عي الجزائر

نوع المؤسسات	عدد المؤسسات	النسبة المئوية %
صغيرة جداً	183653	97
صغيرة	27380	2,7
متوسطة	3042	0,3
المجموع	1014075	100

Source: Ministère de l'Industrie et des Mines, 2016, Bulletins d'information statistique de la PME, N° 29, Algérie, p. 10.

لا يوجد تعريف واحد و شامل للمؤسسة الصغيرة هناك عدة تعريف و هذا على حسب الدول فمثلا الجدول التالي يعطي تعاريف مختلفة إلا أنها تتفق حول عدد العمال الذي لا ينبغي أن يتجاوز 10 عمال.

يعد قطاع المؤسسات الصغيرة من أهم القطاعات التي يعول عليها في التنمية بالنظر لما تساهم به في رفع الثروة و زيادة الناتج الداخلي الخام و زيادة الصادرات و خلق مناصب العمل و الحد من البطالة و بالتالي في المستدامة المستدامة (سليمان ناصر و عواطف محسن، 2014، ص.2).

2. أهمية المؤسسات الصغيرة

يعد الرهان الاقتصادي والاجتماعي للاستثمار في المؤسسات الصغيرة في الجزائر ذا أهمية بالغة، حيث أن الاستثمار في المؤسسات الصغيرة يوفر إجراءات أقل تعقيداً وطرق إنتاج أكثر مرونة وقدرات تكييف أكثر ملائمة مع نسج الأسواق المحلية والدولية التي تعرف ارتفاع في درجات عدم التأكد، ولهذا عرف هذا النوع من الاستثمار في الجزائر نمواً نتيجة العلاقات الباطنية الهامة وكذلك لارتفاع مكانته في النسج الاقتصادي، فأصبح الاهتمام به وتنميته ضرورة لبلوغ التنمية. تكمن أهميتها في دورها المحوري الذي يساعد في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية و في ظل زيادة الاهتمام بالمشاريع الصغيرة يمكن أن تحقق الأهداف التالية:

1. زيادة الناتج المحلي الوطني: تساهم المؤسسات الصغيرة في التنمية الاقتصادية سواء في الدول النامية او المتقدمة بحيث توجه المدخرات التي كانت ستوجه للاستهلاك إلى استثمارات مما ينتج عنه زيادة القيمة المضافة و بالتالي زيادة الناتج الوطني و هذا ما يعزز الناتج المحلي الإجمالي.
2. الحد من البطالة : توفر المؤسسات الصغيرة الحل الأمثل للبطالة نظرا لطبيعة أنشطتها و استيعابها لليد العاملة مقارنة بالمؤسسات الكبرى التي تعتمد على التقنيات الحديثة مقابل نسبة ضعيفة من اليد العاملة كما تتسم المؤسسات الصغيرة بقدرتها على التكيف في المناطق النائية وهذا ما يحد من البطالة الريفية و الزوج الريفي. تلعب المشاريع الصغيرة دور مهم في الحد من الفقر و البطالة و احتواء الآثار الاجتماعية من خلال استعمالها لأساليب إنتاجية كثيفة اليد العاملة.
3. تنمية المواهب و الابتكارات: تعمل المؤسسات الصغيرة على تنمية و تشجيع المواهب بإعطاء فرص لأصحاب المهارات و الإبداعات من خلال توظيف مهاراتهم و قدراتهم الفنية، كما تعمل على تطوير روح المبادرة و تنمية المهارات كما لها قدرة التأقلم و التكيف مع مختلف المتغيرات الدولية مما يسمح لها بامتصاص مختلف الصدمات الاقتصادية الدولية.
4. تحقيق الاستقرار الاجتماعي: إنَّ خلق فرص العمل يؤدي إلى ضمان ارتفاع الدخل و بالتالي يحقق الاستقرار الاجتماعي من خلال الحد من الهجرة الداخلية و الخارجية بفضل تركيزها على تلبية حاجة الفقراء.
5. المساهمة في تنمية الصادرات و إحلال الواردات: تسمح المؤسسات الصغيرة بترقية الصادرات لمختلف السلع الصناعية و الحرفية و زيادة الاستثمارات كما تعمل على تحويل أفكار استثمارية إلى مشاريع قائمة برأس مال منخفض نسبيا كما تعمل على تطوير التنمية البشرية و القدرة التنافسية (فوزي أبو جزر، 2006، ص، 132).
6. مساهمتها في التنمية المستدامة من خلال تأثيرها على بعض المتغيرات الكلية: إجمالي الناتج المحلي، الاستهلاك، الادخار، الاستثمار، إحلال الواردات و الصادرات...فهي تعمل على زيادة الطاقة الإنتاجية و معالجة مشكلتي الفقر و البطالة و هذا ما جعل مختلف الدول تولي لها أهمية بالغة.
7. وسيلة لدمج و تفعيل دور المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية بما يعزز دورها الريادي والاجتماعي.


ثالثا: دور القرض الحسن في تمويل المشاريع المتناهية الصغر و تقييم حصيلته تمويل المشاريع الصغيرة لولاية لبلدية ما بين

2013-2004

فمن خلال الجدول 6 نلاحظ ارتفاع في قيمة القروض الممنوحة لتصل سنة 2012 حوالي 8 050 000,00 دج في حين لم تتجاوز 1 530 000,00 دج سنة 2004. كما تنوعت المشاريع ما بين حلقة، روضة أطفال، اللحوم المجمدة، سيارة الأجرة، مواد غذائية عامة، شاحنة التبريد، خياطة، صيانة وبيع مواد الإعلام الآلي، ورشة السمي البصري و مؤسسة فلاحية. و كان نصيب المستفيد منهم يتراوح ما بين 170 000,00 دج إلى 300 000 دج كما تنوعت الأنشطة لتشمل الصيد البحري، مكاتب الترجمة، تعليم


السياقة، تربية المواشي و الدواجن، مكاتب المحاماة و الحدادة و النجارة المعدنية. فمن خلال الشكل 1 نلاحظ ارتفاع عدد القروض الممنوحة لتصل سنة 2012 حوالي 23 قرض أي حوالي 23 مشروع مصغر تم تمويله في حين لم تتجاوز عدد المشاريع الممولة في سنة 2005، 8 مشروع فقط. فخلال الفترة 10 سنوات تم تمويل 133 مشروع مصغر بقيمة 35 025 000,00 دج فإذا أخذنا مقارنة بسيطة مع ولاية بسكرة مثلا نجد هذه الأخيرة قد مولت حوالي 161 مشروع مصغر بما قيمته 33 000 000 دج للفترة الممتدة من 2006 إلى غاية 2012 مقابل 26 665 102 دج قيمة القرض الحسن الممنوحة للفترة ما بين 2006 و 2013 لولاية وهران التي مولت 150 مشروع.

فمن خلال الشكل 1 نلاحظ ارتفاع في عدد القروض الممنوحة لتصل سنة 2012 حوالي 23 قرض بعدما كان في البداية 9 قروض سنة 2004. مثلما يوضح الشكل التالي:




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات مديرية الشؤون الدينية و الأوقاف لولاية البليدة.

يوضح الشكل التالي تطور عدد المشاريع الممولة بصيغة القرض الحسن بالنسب المئوية حيث ارتفعت من 7 % إلى أن وصلت 11 % كما بلغت أقصاها في سنة 2012 بنسبة 17 % .



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 6.

و من خلال الجدول 6 نلاحظ ارتفاع في قيمة القروض الممنوحة لتصل أعلى قيمة لها سنة 2012 حوالي 350000 دج للقرض الواحد بعدما كان في البداية لا يتجاوز 170000 دج سنة 2004 و التي تعتبر أدنى قيمة للقرض الحسن. أي بارتفاع بأكثر من الضعف مثلما يوضح الشكل التالي:




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 6.

هذا وقد ارتفعت قيم القروض الممنوحة بالنسبة لكل سنة من 1 530 000,00 سنة 2004 إلى أن بلغت 4 200 000,00 دج في سنة 2013 حيث بلغت أقصاها سنة 2012 بحوالي 8 050 000,00 دج، مثلما يوضح الشكل التالي:




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 6.

من خلال الجدول التالي نستنتج أن عدد المشاريع الممولة بصيغة القرض الحسن في كافة التراب الوطني في تزايد مستمر و متسارع بحيث كان لا يتجاوز 7 مشاريع في بداية العمل بالقرض الحسن إلى أن بلغ في سنة 2012 حوالي 1340 مشروع و هذا العدد يعتبر الأكبر مقارنة مع باقي السنوات، حيث عرفت سنة 2013 انخفاض في عدد المشاريع الممولة بالقرض الحسن بنسبة ما يقارب بـ3.20% مقارنة بسنة 2012 (من 1340 مشروع ممول بصيغة القرض الحسن إلى 1297 مشروع)، و يرجع هذا الانخفاض إلى صعوبة استرجاع أموال و القروض التي تم تقديمها للمستحقين و كذلك إلى انخفاض الطفيف في تحصيل الزكاة. (انظر الشكل)




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية البلدية.

إنَّ نسبة ما تمّوله ولاية البلدية من مشاريع صغيرة بصيغة القرض الحسن لا يتجاوز 2 % من مجموع المشاريع الممولة في الجزائر ككل. بحيث لا يتجاوز عدد المشاريع في البلدية 133 مقارنة بـ 8239 مشروع في كافة التراب الجزائري مثلما يوضح الشكل رقم 6 و الشكل رقم 7.



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 6 و 7.



النتائج:

حاولنا من خلال هذا البحث إبراز الدور الذي يلعبه القرض الحسن في خلق و تمويل المؤسسات المصغرة و بالتالي في التنمية الاقتصادية؛ بناءً على ما سبق يمكن الاستنتاج النقاط التالية:

تم تمويل حوالي 133 مشروع مصغر طيلة عشر سنوات بقيمة 35 025 000,00 دج جُلها منحصر في قطاع الخدماتي و التجارة مثل النقل بنوعيه سيارة الأجرة و نقل البضائع. و للتذكير فان صندوق الزكاة الجزائري قام خلال الفترة الممتدة من (2003 إلى 2013)

بتمويل أكثر من 8239 مشروع في إطار القرض الحسن رصد لها 107 مليار سنتيم. (منصوري الزين و نقماري، 2013، ص. 10). إنَّ هذه النتائج تبين أنَّ صندوق الزكاة لولاية البليدة استطاع أن يساهم و لو بشكل بسيط في خلق مشاريع صغيرة و بعث التنمية المحلية من خلال تمويل بعض النشاطات الحرفية و إيجاد فرص عمل للبطالين الحرفيين و أصحاب الشهادات مقارنة مع بعض الولايات فبإجراء مقارنة بسيطة مع ولاية وهران فان هذه الأخيرة لم تمول سوى 134 مشروع بقيمة 26 665 102 دج فقط بالرغم من تفاوت الفرص بينهما فهي تتقارب منها من حيث عدد المشاريع الممولة بصيغة القرض الحسن. أمَّا ولاية بسكرة مثلا مولت حوالي 161 مشروع مصغر بما قيمته 33 000 000 دج من الفترة الممتدة من 2006 إلى 2012 أي لفترة سبع سنوات بقيمة تفوق بالتقريب 7 ملايين دج. و تجدر الإشارة إلى أنَّ زكاة الجزائريين الحقيقية حسب الخبير الاقتصادي فارس مسدور، حسب تقدير أولي ومحسوب رياضياً، يساوي 2,5 مليار دولار، أو ما يعادل 18 ألف مليار سنتيم على أساس سعر 1 دولار يساوي 74,5 دينار. (فارس مسدور، 2013، ص. 11)

إنَّ عدم المتابعة المستمرة و المراقبة الصارمة للمشاريع سمح للمستفيدين من تغيير أنشطتهم و إنفاق القرض الحسن في غير الوجهة المبرمجة له مما نتج عنه استحالة استرجاع القروض التي قدرت بحوالي 70% من إجمالي قروض قاربت 8239 قرض حسن على مستوى التراب الوطني، و هذا ما دفع بالوزير الشؤون الدينية و الأوقاف إلى تجميد العمل بالقرض الحسن إلى أن يتم استرجاع كافة الأموال الممنوحة. و من جهة أخرى قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإنشاء مؤخرًا لجنة مرافقة مختصة، مكونة من خبراء في المالية و الأعمال قصد توجيه و نصيح و تصويب أداء المستثمرين الشباب المنخرطين في جهاز القرض الحسن، الذي تشرف على تسييره بغية ضمان أكبر قدر من فرص النجاح والفعالية للمشاريع والنشاطات المستحدثة و هذا لضمان استمرارية العمل بالقرض الحسن. كما حثت الوزارة على توزيع حصيلة الزكاة لسنة 2015 على العائلات دون التخصيص جزء للقرض الحسن و هذا ما يسمح بإنفاق إيرادات الزكاة في الاستهلاك فقط دون تمويل الاستثمارات و خلق مشاريع صغيرة و بالتالي لا يصبح لصندوق الزكاة دور في التقليل من البطالة كما كان في السابق و إنَّما يشجع الاستهلاك فقط. فأساس الزكاة هو الاغناء فعن عمر رضي الله عنه "إذا أعطيتهم فاعنوا" وشعار القائمون على الصندوق الجزائري "لا نعطيهِ ليبقى فقيرا و إنَّما ليصبح مزيكياً" و هذا ما يجسده القرض الحسن. و من خلال هذه النتائج نقبل كلتا الفرضيتين.

الخاتمة:

إنَّ الأهمية الاقتصادية للزكاة تكمن في قدرتها على حل مشكلة الفقر و البطالة محلياً و عالمياً. فالعالم مازال يبحث بكافة مؤسساته عن تمويل للتنمية المستدامة فلا يجد لها حلاً سوى فرض ضرائب جديدة أطلق عليها اسم ضريبة التنمية المستدامة. و مازال شعار البنك الدولي "نعمل من أجل عالم خال من الفقر" منذ عام 1947 إلى يومنا هذا فماذا حقق بعد ستين عامًا من معالجته لمشكلة الفقر علمًا أن شعاره لازال مرفوعًا على حاله؟ والاستغاثات مازالت تنطلق من أفريقيا دون مجيب، بل استفحل الفقر و أصبح متفشيا في أزقة و الأروقة الفرنسية و الأمريكية و غيرهما من دول العالم المتقدم في حين استطاعت الزكاة و لو بنسبة ضئيلة خلق مشاريع صغيرة و الحد من البطالة و كذا التقليل من الفقر. إنَّ البعد الحقيقي للقرض الحسن هو التكافل الاجتماعي و الاقتصادي وزيادة أبواب الرزق من خلال استثمار جزء من أموال الزكاة في المشاريع الاستثمارية تساهم في التخفيف من حدة الفقر وتطوير التنمية المحلية. استطاع صندوق الزكاة لولاية البليدة رغم حداثة أن يساهم في مد يد العون لكثير من الفقراء و تمويل المشاريع الصغيرة التي قاربت 133 مؤسسة صغيرة خلال عشر سنوات و خلق مناصب عمل للشباب البطال بفضل القرض الحسن رغم قلة موارده و نقص تجربة الولاية في هذا المجال. لقد حقق صندوق الزكاة لولاية البليدة نتائج لا بأس بها مقارنة مع بعض ولايات الغرب. و لقد تبين من خلال دراستنا لتقييم صندوق الزكاة لولاية البليدة و بالأخص القرض الحسن الدور الفعال الذي يلعبه في مجال خلق المؤسسات الصغيرة و خلق مناصب العمل و المساهمة في التنمية المحلية و من تم في التنمية الاقتصادية. و بالرغم من ذلك تبقى هذه المساهمة ضئيلة بحيث لا تتعدى 2% فقط نظرًا لنقص الثقة في صندوق الزكاة. و البليدة بإمكانياتها الاقتصادية و البشرية مؤهلة للمساهمة أكثر في خلق و تمويل المشاريع الصغيرة. هذا و قد قرر وزير الشؤون الدينية والأوقاف، محمد عيسى، تخصيص حصيلة الزكاة للفقراء و المساكين وإلغاء «القرض الحسن» لسنة الثالثة على التوالي، كما أنَّ

الإجراء الذي بدأ العمل به سنة 2014، سيبقى ساري المفعول إلى غاية استرجاع الأموال المقروضة لمختلف فئات الشباب لإقامة مشاريعهم المصغرة. ومن المنتظر أن يدخل صندوق الزكاة قريباً في مرحلة الزكاة الإلكترونية، والتي ستعتمد على البرنامج المعلوماتي الذي أنجزه الصندوق والمسعى «العادل»، حيث سيسمح بعصرنة صندوق الزكاة. كما تعترم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف إعادة إطلاق القرض الحسن من عائدات الأملاك الوقفية عوض الزكاة، بحيث تمنح كقروض لصالح الشباب الراغبين في الاستثمار بمختلف المجالات، قصد إنماء هذا المرد الهام والذي ظل لسنوات غير مستثمر ومؤجر بالدينار الرمزي. هذا وقد بلغ الحساب الوقفي 73 مليار سنتيم لسنة، إذ يتم استغلاله في تسيير المركبات كمركب عبد الحميد بن باديس (وهران)، كما تصرف هذه التحصيلات في دفع تكاليف المتابعات القضائية حين يكون النزاع ذي طبيعة وقفية. أما بخصوص القرض الحسن الذي تم تجميده لمدة 5 سنوات، فأشار الوزير إلى أن إعادة بعثة مرهونة بحجم المسترجعات التي بلغت نسبة 19 بالمائة في سنة واحدة. كما بلغت حصيلة صندوق الزكاة لسنة 1438 / 2017 مبلغ مليار واحد وأربع مائة مليون دينار جزائري أي 140.000.000.000 سنتيم. وهي أعلى حصيلة حققها صندوق الزكاة منذ نشأته في سنة 2002 حيث خصص 187 مليار سنتيم للقروض الحسنة. (وزارة شؤون الدينية والأوقاف، 2017).

التوصيات:

- على أساس النتائج المتوصل إليها، يمكننا أن نقدم بعض الاقتراحات نوجزها فيما يلي:
- يشكل نشاط النقل بسيارة الأجرة أغلب المشاريع الاستثمارية التي تم تمويلها في هذا الإطار، إلى جانب مجالات أخرى على غرار الخياطة وتربية النحل والحلويات والتصوير والنجارة الفنية والكهرباء والحدادة. ويعد غلاء كراء المحلات التجارية من الأسباب الرئيسية التي تدفع الشباب المستفيدين من القرض الحسن للاستثمار في نشاط سيارات الأجرة.
 - دراسة مشاريع الخاصة بطالبي القروض دراسة معمقة وتقدير قيمة الأرباح الممكن تحصيلها وكذا عدد العمال الممكن توظيفهم والقيام بعملية المقارنة ما بين مختلف المشاريع حتى يسهل تقدير الأولوية في منح القروض الحسنة.
 - تتبع المشاريع التي تم تمويلها ومعاينة المستفيدين الذين استعملوا القرض الحسن في أغراض أخرى.
 - تكثيف حملات التوعية والتحسيس بأهمية الزكاة ودورها اقتصاديا واجتماعيا وذلك من خلال وسائل الإعلام خاصة وأن مزكين ولاية البلدة يفضلون أداء زكاتهم إلى المستحقين عوض صندوق الزكاة وذلك لانعدام الثقة في مسري والقائمين على الصندوق وبالتالي فان نشر الوعي الديني والثقافي في أوساط المجتمع وحثهم على ضرورة تفعيل دور الزكاة أمر بالغ الأهمية.
 - زيادة نسبة أموال الزكاة الموجهة لاستثمار من 37,5% إلى 50%.

المراجع:

- 1- احمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2008.
- 2- باتل جبر بتال السبيعي، " محاربة الفقر في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وأثرها في الوقاية من الجريمة دراسة تأصيلية"، رسالة الماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض، السعودية، 2011.
- 3- بوشوشة محمد، مصادر التمويل و اثرها على الوضع المالي للمؤسسة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و تسيير مؤسسة، جامعة بسكرة، 2007.
- 4- مجمع اللغة العربية، "المعجم الوسيط" المجلد الثاني، دار المعارف، الطبعة 2، مصر، 1972.
- 5- محمد عليش، "شرح منح الجليل"، دار الفكر، بدون طبعة، بيروت، لبنان، 1984.
- 6- كمال خليفة ابو زيد و احمد حسين، "دراسات النظرية والتطبيقية في محاسبة الزكاة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002.
- 7- صالح صالح، "توزيع الثروة والدخل في الاقتصاد الإسلامي"، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، العدد 9، 2009، ص ص 1-13.
- 8- نعمون وهاب و عناني ساسية، "دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة- دراسة صندوق الزكاة الجزائري"، ملتقى الدولي حول : مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمية يومي 3 و 4 ديسمبر 2012، ص ص 202-221.
- 9- فوزي أبو جزر، المشاريع الصغيرة و المتوسطة و أهميتها في الحد من مشكلة البطالة في فلسطين، مؤتمر تنمية و تطوير قطاع غزة بعد الانسحاب الإسرائيلي، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 13-15 فيفري 2006

- 10- سامر مظهر قنطقجي، الزكاة و دورها في محاربة الفقر و البطالة بين المحلية و العالمية، دون تاريخ، ص ص. 1-13 على الانترنت www.kantakji.org.
- 11- سليمان ناصر، "تمويل المشاريع الصغيرة بأموال الزكاة، دراسة على ضوء الآراء الفقهية المعاصرة"، بحث مقدم إلى المؤتمر الفقه المعاصر، الجامعة الإسلامية العالمية، كوالا لامبور، ماليزيا، 18 و 19 ديسمبر 2012، ص ص. 1-18
- 12- سليمان ناصر و عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة دراسة تقييمية لانشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) الجزائر، بحث مقدم الى ملتقى صفاقص الدولي الثاني حول المالية الاسلامية، 27 و 29 جوان 2013، ص ص. 1-15.
- 13- سليمان ناصر و عواطف محسن، "قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي لاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات، المعوقات و الحلول"، الملتقى الدولي الأول حول تقييم استراتيجيات و سياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في أفق الألفية الثالثة بالجزائر، يومي 28 و 29 أكتوبر 2014، جامعة مسيلة، الجزائر، 2014، ص ص. 1-23.
- 14- سليمان ناصر و عواطف محسن، "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصبيغ المصرفية الإسلامية"، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير حول الاقتصاد الإسلامي الواقع و رهانات المستقبل، غرداية، 23 و 24 فيفري 2011، ص ص. 1-16.
- 15- سليمان ناصر و عواطف محسن، "تجربة الجزائر في تمويل المشاريع الصغيرة بصيغة القرض الحسن، دراسة تقييمية"، أكاديمية السودان للعلوم المصرفية و المالية- الخرطوم المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب- جدة، سبتمبر، 2011 ب، ص ص. 1-22.
- 16- عبد الحميد عمر، "أساليب التمويل الإسلامية القائمة على البر و الإحسان للمشروعات الصغيرة"، مجلة الدراسات الاقتصادية، العدد 5، الجزائر، مارس 2005.
- 17- لسوامس رضوان و لعيوني، "عدد خاص بصندوق الزكاة"، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، الجزائر، 2003.
- 18- وزارة شؤون الدينية و الأوقاف، القرض الحسن، منشورات خاصة بالصالون الوطني للقرض الحسن المنعقد في الجزائر العاصمة من 22 إلى 24 سبتمبر 2012، قصر المعارض، الجزائر، 2012، ص ص. 1-33.
- 19- محمد عيسى، 2017، لا قروض حسنة من اموال الزكاة، على الانترنت : <http://www.elbilad.net/article/detail?id=75442> المنشور بتاريخ 09 أكتوبر 2017، تم الاطلاع عليه بتاريخ 25 فيفري 2018، على الساعة 16 سا و 00 دقيقة.
- 20- منصوري الزين و سفيان نقماري، "صندوق الزكاة الجزائري و دوره في التنمية الاقتصادية-دراسة حالة ولاية البليدة-"، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة و الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20 و 21 ماي 2013، مخبر التنمية الاقتصادية و البشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2013، ص ص. 1-21.
- 21- د. يوسف القرضاوي، "فقه الزكاة -دراسة مقارنة لأحكامها و فلسفتها في ضوء القراءان و السنة"، مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة 1، دمشق، سوريا، 1432 هـ/2011.
- 22- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغرى و المتوسطة رقم 18/1 المؤرخ في 12/12/2001، الجريدة الرسمية رقم 77 الصادر في 15 ديسمبر 2001.
- 23- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغرى و المتوسطة رقم 02/17 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق لـ 10/01/2017، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المادة رقم 08-09-10 العدد 02، الصادرة في 11 جانفي 2017.
- 24- فارس مسدور، زكاة الجزائريين تفوق 18 ألف مليار سنتيم لكنها غير مستغلة، لجريدة الخبر، 2013، ص. 11. على الانترنت <http://www.elkhabar.com/quotidien/?ida=213588&idc=49> تاريخ التصفح 10 جانفي 2016.
- 25- الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف الجزائرية: <http://www.marw.dz> تاريخ التصفح 15 جانفي 2016.
- 26- Ministère de l'Industrie et des Mines, 2016, Bulletins d'information statistique de la PME, N° 29, Algérie, p. 10.

تحديات تمويل الاستثمار بالبنوك الاسلامية في ظل بيئة الاعمال الدولية والجزائرية

ط.د سفيان رايس، جامعة العربي بن مهدي ام البواقي -الجزائر-، (مخبر المحاسبة المالية، الجباية والتأمين COFIFAS)

soufianrais2016@gmail.com

أ.د نورالدين زعييط، جامعة العربي بن مهدي ام البواقي -الجزائر-

nourreddine_zaiet@yahoo.fr

ملخص

تمثل الدراسة محاولة جادة لتسليط الضوء على الدور الذي تقوم به البنوك الاسلامية في تمويل الاستثمار في ظل جملة من التحديات التي تواجهها، حيث يحتاج الاستثمار في ظل الاقتصاد الاسلامي الى تمويل لا يتعارض مع مبادئ الشريعة الاسلامية، ومن جهة اخرى تواجه البنوك الاسلامية التي تعتبر المنفذ الوحيد لتمويل الاستثمار بالصيغ الشرعية تحديات كبيرة لتوفير صيغ تمويل تتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية في ظل بيئة الاعمال المعاصرة والتي على راسها العولة المالية، من اجل معالجة اشكالية الدراسة قمنا بتوضيح مختلف المفاهيم النظرية للبنوك الاسلامية وصيغ التمويل المعتمدة بها، كذلك تم الاشارة الى مختلف التحديات التي تواجهها البنوك الاسلامية عامة والجزائرية خاصة في ظل تحديات بيئة الاعمال المعاصرة، لنخلص في الاخير الى اعطاء جملة من السبل لمواجهة هذه التحديات، وقد توصلنا الى الدور الهام الذي تلعبه البنوك الاسلامية في الحياة الاقتصادية ليس فقط في التمويل وفق الصيغ الشرعية و انما المرونة التي تمتاز بها في مواجهة الازمات المالية.

الكلمات المفتاحية: تمويل الاستثمار، البنوك الاسلامية، الاقتصاد الاسلامي، تحديات بيئة الاعمال

ABSTRACT

The study represents a serious attempt to clarify the role played by Islamic banks in financing investment in light of a number of challenges; Investment in the Islamic economy needs financing that does not contradict the principles of Islamic law, Islamic banks face significant challenges in providing financing formats consistent with Islamic economic principles.

In order to answer the problem of the study, we have clarified the various theoretical concepts of Islamic banks in general and Algerian banks in particular and their financing methods; finally, they gave a number of ways to meet these challenges where Islamic banks are located.

The study found the important role played by Islamic banks in economic life not only in financing according to the Islamic formulas, but also their flexibility in the face of financial crises.

Key words: investment finance, Islamic banks, Islamic economy, business environment challenges.

ظهرت البنوك الإسلامية كنتيجة لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل البنكي بعيدا عن شبهة الربا ودون استخدام سعر الفائدة، وعلى الرغم من اختلاف طبيعة الأعمال بالبنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، إلا أن البنوك الإسلامية تعتبر جزءا أساسيا من النظام المصرفي السائد في المجتمع، سيما أن البنوك تعتبر من أهم المؤسسات الاقتصادية في الدولة ونظرا لتشابك علاقاتها المالية والمصرفية مع كافة المؤسسات الاقتصادية الأخرى في الدولة، وكذلك نظرا لتعدد حجم ونوع عملائها المستفيدين من خدماتها، وعليه فإن جزء كبير من أنشطة البنوك الإسلامية تتأثر بمجموعة من العوامل، التي تؤثر أيضا على البنوك التقليدية، لكن البنوك الإسلامية تنفرد بتأثيرها بعوامل أخرى لا تؤثر البتة على البنوك التقليدية.

إشكالية الدراسة

في ظل التطورات العالمية الكبيرة تسارع تطور فكرة البنوك الإسلامية، غير أنها تتعرض لجملة من التحديات تؤثر في عمل البنوك الإسلامية، وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ماهي التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية في ظل بيئة الأعمال المعاصرة؟، وكيف هي في بيئة الأعمال الجزائرية؟

انطلاقا من الإشكالية الرئيسية تتبادر لنا جملة التساؤلات الفرعية التالية:

- فيما تتمثل أهم التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في تمويلها للاستثمار؟
- ماهي التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في الجزائر؟
- ما هي سبل مواجهة هذه التحديات؟

فرضيات الدراسة

- تواجه البنوك الإسلامية مثلها مثل البنوك التقليدية عدة تحديات، إلا أن البنوك الإسلامية لها خصوصيات في بعض التحديات نظرا لخصوصية عملها؛
- تواجه البنوك الإسلامية الجزائرية تحديات تحول دون تحقيق أهدافها في توفير صيغ متنوعة لتمويل الاستثمارات؛
- هناك عدد من السبل كل تصب في مصلحة البنك الإسلامي لمواجهة التحديات التي يواجهها سواء محليا أو دوليا.

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على واقع بيئة الأعمال للبنوك الإسلامية وتوضيح جملة التحديات التي تواجهها؛
- التعرف على التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في بيئة الأعمال الجزائرية
- توضيح سبل مواجهة التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من كونها تحتوي على متغيرات دراسة ذات وزن من خلال التطرق لتوضيح الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية في مجال تمويل الاستثمار، بالإضافة إلى تبيان التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية خلال ممارسة نشاطها ثم التطرق إلى سبل مواجهة هذه التحديات بما يساهم تعزيز دور هاتين البنوك في تمويل الاستثمار وفق الصيغ المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، مع إبراز وإضفاء قيمة مضافة علمية تساهم في إثراء البحث العلمي

أولا: التحديات المعاصرة التي تواجهها البنوك الإسلامية على الصعيد الدولي

شهد القطاع المالي بشكل عام والقطاع البنكي بشكل خاص في السنوات الأخيرة عددا من التحديات التي فرضتها العولمة والتدويل وتحريك التجارة في الخدمات المالية التي انعكست آثارها في الأنشطة الاقتصادية العالمية كافة في ظل الاتجاه المتزايد نحو التكتل والاندماج وتكوين كيانات عملاقة مما يعزز القدرات التنافسية لهؤلاء الكيانات، وعلى اعتبار أن البنوك الإسلامية تعتبر حديثة النشأة مقارنة بالبنوك التقليدية، هذا ما يجعلها في دائرة التحديات مع البنوك التقليدية لأنها تنشأ في محيط مشترك بينهما ويخضعان لنفس المتطلبات القانونية، المالية، الاقتصادية والاجتماعية.

1. البنوك الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي في بيئة الأعمال المعاصرة

في ظل البيئة التي تنشط فيها البنوك الإسلامية والتي تميزها ارتفاع المخاطر والمنافسة الشرسة استطاعت المفاهيم وأدوات العمل بالتمويل الإسلامي إلى الوصول إلى بناء قاعدة ن وباتت الصناعة البنكية الإسلامية تحظى بإهتمام الجهات البنكية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي¹، وعلى الرغم من التطور الكبير الذي شهدته البنوك الإسلامية من ناحية التنظيم والإدارة والتسيير، إلا أنها تتعرض إلى تحديات كبيرة في ظل الانفتاح الاقتصادي وعمليات التحرر المالي، فقد كانت أهم المشكلات التي تتعرض لها البنوك الإسلامية في سبعينات القرن الماضي تدور حول الآراء الفقهية المتعلقة بضبط معاملات المؤسسات المالية الإسلامية لتتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، أما في بداية القرن الحادي والعشرين فقد أصبح السؤال المحوري هو كيفية توافق الأدوات المالية الغربية مع مبادئ الشريعة الإسلامية بحيث تطبق المؤسسات المالية الإسلامية أدوات تمويل حديثة لكنها لا تتعارض مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ومن بين هذه التوافقات نجد الخيارات والمستقبلات، بحيث لا تتعارض مع الشريعة، غير أن أهم أوجه الصعوبات التي تواجه البنوك الإسلامية في ظل التحرر المالي:

1.1 تحديات الوعي المالي: تعد من الصعوبات الكبيرة التي تواجه البنوك الإسلامية قلة الوعي المالي الإسلامي، وهذا يعود بصفة أساسية إلى قلة الهيئات المكلفة بتطوير التعليم في البنوك الإسلامية، إذ يعد التطور التكنولوجي والتعليم والتدريب والبحث أهم أركان نمو العمل البنكي الإسلامي الذي مازال في مرحلته الأولى مقارنة بالبنوك التقليدية، ثم إن عمليات البحث والتطوير في القطاع البنكي للدول المتقدمة لا تلاقي الاهتمام نفسه لدى البنوك الإسلامية.

2.1 تحديات مؤسسية وتنظيمية: يعد بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم أحطر تحدي تواجهه البنوك الإسلامية وعمليات التمويل الإسلامية، فلكل نظام متطلباته المؤسسية والبنوك الإسلامية لا تستطيع بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية التي يفترض أن توفر سبلا بديلة لتلبية احتياجات التمويل الاستثماري، ولمواجهة هذا التحدي لابد من تبني منهج علمي وعملي تجاه بناء هذا المحيط وذلك بوضع الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة للعمل البنكي الإسلامي².

3.1 تحديات تشغيلية: وتكمن في حاجة البنوك الإسلامية إلى محفظة متنوعة من الأدوات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها التغيرات الاقتصادية، وهنا ظهرت الحاجة إلى ما أطلق عليه الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي بإبتكار أدوات مالية تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية³.

4.1 المنافسة مع البنوك التقليدية: وتعد من بين التحديات الهامة التي تواجهها البنوك الإسلامية في ظل الانفتاح الاقتصادي والعولمة المالية، إذ تتمثل بالمنافسة غير المتكافئة من لدن البنوك الاقتصادية في أنحاء العالم والتي تمارس العمل البنكي الربوي، فضلا عن ممارسة أساليب النظام البنكي الإسلامي وتحديدًا عمالقة البنوك العالمية مثل تشيس مانهاتن وسيتي بنك وغيرها⁴، والمنافسة ضرورية لنمو أي صناعة فهي تجبر الشركات التي تفقد الكفاءة على تطوير مستواها أو الخروج من سوق العمل، إلا أن دخول البنوك الإسلامية في حيز البنوك العالمية يضع هذه البنوك أمام حالة منافسة غير متكافئة نظرا للإمكانيات التكنولوجية الهائلة لهذه البنوك الربوية في تقديم الخدمات المتنوعة و الانفاق على عمليات التطوير والبحث، ولذا يجب على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تطوير الأدوات المالية الحالية وابتكار الجديدة منها لتواكب التحولات الحالية والمستقبلية في أسواق المال الدولية.

2. البنوك الإسلامية ومتطلبات لجنة (بازل 03)

في ظل التطورات التنافسية المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية في مجال المعاملات المالية، أصبح أي بنك عرضة للعديد من المخاطر المصرفية، لذلك بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر، فكان أول خطوة في هذا الاتجاه تشكيل و تأسيس لجنة بازل للرقابة المصرفية، التي قدمت توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال في سنة 1988 حيث عرف باتفاقية (بازل 01)، وقدرت نسبة كفاية رأس المال بـ 8%، وأوصت اللجنة بتطبيق هذه النسبة اعتبارا من نهاية سنة 1992، ولكن رغم الإيجابيات التي انبثقت عن اتفاقية (بازل 01)، إلا أنها كان لها نقائص استوجبت إعادة النظر فيها، فجاء الإعداد لتعديل تلك الاتفاقية وإصدار اتفاقية جديدة مناسبة تتضمن إعادة النظر في أساليب إدارة المخاطر بما يحقق سلامة البنوك واستقرار القطاع البنكي سميت بـ (بازل 02)، حيث قامت بإدخال مخاطر التشغيل وأضافت دعامين جديدين إحدهما تتعلق بعمليات الإشراف

الرقابي والثانية تتعلق بانضباط السوق، وقد بدأ تطبيقها مع بداية سنة 2007، وجاءت هذه الاتفاقية بنظرة أشمل وأدق لمخاطر البنوك.

ونظراً للاضطرابات المالية التي خلفتها الأزمة المالية العالمية 2008، قامت لجنة بازل بإجراء تعديلات واسعة وجوهرية على الدعامات الثلاث (لـ بازل 02)، تمثلت بإصدار قواعد ومعايير جديدة، شكلت معاً ما بدأ تسميته (بازل 03)، حيث تلزم قواعد اتفاقية (بازل 03) البنوك بتحسين أنفسها جيداً ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن، وتهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية (بازل 03) إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية.

صدرت اتفاقية (بازل 03) عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية في 12 سبتمبر 2010، وبعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سينول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010، ومن هنا بدأ خبراء الصيرفة الإسلامية يطرحون تساؤلات حول مدى ملائمة هذه المعايير الجديدة للبنوك الإسلامية، وكيفية تطويعها بما يتناسب ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

تقوم اتفاقية (بازل 03) على النقاط الأساسية التالية:

- الحد الأدنى لنسبة رأس المال الاحتياطي أو الأولي من 02% إلى 4.5%، وأضيف إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 02.50% من الأصول والتعهدات المصرفية لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 07%؛
 - الحفاظ على الحد الأدنى الإجمالي لرأس المال كما في السابق وهو 08% وبإضافة احتياطي الأزمات يصبح الحد الإجمالي الأدنى والمطلوب مع هذا الاحتياطي هو 10.50%؛
 - تدير رؤوس أموال إضافية للوفاء بهذه المتطلبات، إلا أن الواقع العملي أثبت أن البنوك المركزية في كثير من الدول العربية تمكنت من فرض نسبة كفاية رأس المال مرتفعة على البنوك، بل إن دولاً عديدة منها جعلت هذا الحد لا يقل عن 12% منذ عدة سنوات، وقد سجل بعض البنوك الإسلامية فيها نسباً تقارب 18% أو 20% أحياناً⁵.
- والبنوك الإسلامية لأنها كغيرها من المؤسسات المالية تتأثر بكل جديد في مجال السياسات المالية، سواء كانت سياسات وقائية، أو سياسات حماية أو تحسين الأداء إلى غير ذلك، ومقررات (بازل 03) بالإمكان أن تساعد البنوك الإسلامية في تطوير أدائها رغم التحديات التي جاءت بهذا هذه المقترحات خاصة فيما يتعلق بالسيولة وسنتطرق إلى تأثيرات مقترحات (بازل 03) على البنوك الإسلامية على النحو التالي:

1.2. كفاية رأس المال: إذ تحدد الاتفاقية الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة، وتتضمن الاتفاقية مجموعة من الطرائق لحساب رأس المال المطلوب لتغطية كل نوع من هذه المخاطر.

ومن جهة أخرى وحسب أغلب الدراسات فإن البنوك الإسلامية تعتمد بشكل أكبر على الأصول الثابتة مقارنة مع البنوك التقليدية نتيجة لذلك فإن مؤشر كفاءة رأس المال الجديد المقترح من طرف لجنة (بازل 03) سيكون تأثيرها أكبر على البنوك التقليدية منها على البنوك الإسلامية، كذلك البنوك الإسلامية في الغالب لا تستخدم المشتقات المالية وهي أدوات مالية تحول مخاطر ائتمانية من شخص لآخر وتستخدم هذه الأدوات بكثرة من طرف البنوك التقليدية وبالتالي البنوك الإسلامية تحتاج معدل خطر أقل على الأصول من البنوك التقليدية، فيما يتعلق بنسبة الرافعة المالية المقترحة من طرف (بازل 03) والتي تكون على الأقل 03% البنوك الإسلامية تعتمد على الأصول الثابتة⁶.

وفيما يتعلق بالرفع المالي في التمويل الإسلامي، ومن منطلق التزام البنوك الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية، فإنها أقل عرضة للتعامل مع المنتجات التي تعتمد على الرفع المالي، وتركز في تعبئة الأموال على أساس المشاركة في المخاطر، كما أنها لا تتاجر في الديون ولا في المضاربات التي فيها غرر، لذلك لا تعاني من أثر الرفع المالي، الذي ركزت عليه (بازل 03) ووضعت في بسط نسبة

الكفاية الحدية لرأس المال، لزيادة رؤوس الأموال للتغطية، فهذه الميزة جعلت البنوك الإسلامية في هيكلها أقل عرضة لمخاطر الرفع المالي، لكن يرى مجلس الخدمات المالية الإسلامية أنه من الأحوط تطبيق متطلبات الرفع المالي على البنوك وذلك للاتساق مع الممارسات الدولية، وكذا إعطاء مجال مهاد لتتقابل مع المؤسسات التقليدية.

2.2. السلطات الرقابية: إذ تقوم السلطات الرقابية بعملية المراجعة والغرض منها ليس التأكد من رأس المال وكفايته لتغطية جميع المخاطر فحسب بل لتشجع البنوك على استخدام أساليب إدارة المخاطر وتطويرها، وهنا تقع مسؤولية على إدارة البنك لتطوير عملية تقييم رأس المال ووضع أهداف لرأس المال تتناسب مع تشكيلة مخاطر البنك في بيئة نشاطه.

3.2. السيولة: ركزت مقررات (بازل 03) بشكل كبير على السيولة وآلياتها، وتعتبر هذه نقطة التحدي الكبير للبنوك الإسلامية في ضوء مقترحات (بازل 03)، وبشكل عام تعتبر السيولة لدى البنوك الإسلامية أكبر تحدي نتيجة لمحدودية وسائل هذه السيولة في المعاملات المالية الإسلامية، وفي هذا الإطار يعتبر صكوك قصير الأجل الذي تم استحداثه من طرف International Islamic Liquidity Management Corporation (IILM) بمثابة حل مؤقت لإشكالية السيولة في البنوك الإسلامية، وعلى العموم فإن أدوات السيولة في السوق المالية الإسلامية تعتبر أقل فاعلية وقدرة على توفير السيولة مقارنة في السوق المالية التقليدية وهو كما ذكرنا يشكل تحد حقيقي للمالية الإسلامية. وفي هذه النقطة ليس لدى البنوك الإسلامية ما تفعله في ضوء مقررات (بازل 03) حول السيولة.

وهنا يمكن القول إن أحسن وسيلة كي تطبق البنوك الإسلامية معايير (بازل 03) هي أن تتقيد بمعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية، هذا الأخير يحاول في كل مرة تطويع تلك المعايير الدولية مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، وكما فعل سابقاً مع معايير (بازل 02) فالأكيد سوف يفعل ذلك مع معايير (بازل 03)، لكن تبقى جهوده غير ذات فائدة كبيرة لأن المعايير التي يصدرها – بعد صرف كثير من الأموال والجهد والوقت – ليست ملزمة التطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية، وهنا يأتي دور البنوك المركزية والسلطات الوصية في كل دولة في إجبار البنوك الإسلامية على تبني هذه المعايير بقوانين وتنظيمات داخلية، كما هو الشأن في بعض الدول الإسلامية – وهي قليلة للأسف- مثل البحرين والسودان والأردن وغيرها.

غير أن مجال الاستفادة البنوك الإسلامية من معايير (بازل 03) يرتكز في ثلاثة محاور أساسية⁷:

- أولها كفاية رأس المال وهو المحور الأهم الذي يضمن لشركاء البنك والمتعاملين معه فعالية سياسات البنك في إدارة رأس ماله.
- المحور الثاني ليحد أو يخفف من مخاطر السوق والتشغيل عبر وضع معايير رصينة تؤمن معاملات البنك وتضمن عدم خوضه لمشاريع غير مدروسة قد تعود عليه بالخسائر.
- المحور الثالث وهو الجانب الرقابي فيتلخص في بعض المعايير الإشرافية التي من شأنها ضمان تنفيذ السياسات المشار إليها بكل مرونة من دون تعقيد ما يحد من أي انعكاسات سلبية لتطبيق المعايير.

3. التحديات المنبثقة عن سلطة البنوك المركزية

البنك الإسلامي كبنك خاضع لسلطة وإشراف البنك المركزي ويتأثر بمجموعة من القواعد والمحددات المصرفية الناشئة عن سلطة البنك المركزي، وأهمها السياسة النقدية التي يتبعها البنك المركزي، والتي تهدف عادة إلى تحقيق الاستقرار النقدي من خلال مجموعة من الأهداف، والتي يمكن ذكرها فيما يلي⁸:

- حماية القوة الشرائية وسعر الصرف والمحافظة على استقرار وتوازن تدفق العملة الوطنية لتنشيط الاقتصاد والحفاظ على معدل حيويته وتنظيم دورانه عبر النظام المصرفي للدولة؛
- رفع وارتقاء وتنمية قدرة الوحدات الاقتصادية على التوظيف والتشغيل الكامل لعوامل الانتاج المتوفرة في المجتمع خاصة رفع معدلات العمالة وتقليل معدلات التضخم؛
- التأثير على المستوى الانتاجي من السلع والخدمات بما يؤدي إلى زيادة القيمة المضافة ورفع قدرة الاقتصاد للدولة؛
- توجيه النشاط الاقتصادي نحو القطاعات المرغوبة تنموياً والتأثير إيجابياً على حركة عوامل؛
- إدارة محفظة الدين العام للدولة بما يوفر السيولة اللازمة للحكومة المركزية للإنفاق الجاري والرأسمالي؛

ويتوفر البنك المركزي على مجموعة من الأدوات النقدية التي يستخدمها للسيطرة على حجم الانفاق وتوجيهه، وأهمها⁹:

- الأدوات الكمية: والتي تؤثر على حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك العاملة في الدولة بما فيها البنوك الإسلامية وتشمل:
 - ✓ **سعر إعادة الخصم:** وهو المعدل الذي يحدده البنك المركزي لإعادة خصم الأوراق التجارية المقدمة اليه من البنوك التي تسبق وان قامت البنوك بخصمها للتجار، فيرفع البنك المركزي سعر إعادة الخصم أو يخفضه وفقاً لرغبته في تحديد أو توزيع الضخ النقدي في السوق؛
 - ✓ **عمليات السلع المفتوحة:** حيث يدخل البنك المركزي سوق الأوراق المالية مشترياً أو بائعاً بهدف التأثير على وسائل الدفع المتاحة في الاقتصاد، لإنعاش أو تحديد توسع النشاط الاقتصادي؛
 - ✓ **معدل الاحتياطي النقدي:** وهو المعدل الذي يفرضه البنك المركزي على البنوك للاحتفاظ لديه كنسبة من الودائع بدون فائدة.
 - الأدوات الكيفية: والتي تؤثر على توجيه الائتمان المصرفي إلى أنواع معينة من النشاط الاقتصادي لتنشيطها وحجها أو تقليصها عن أنشطة أخرى إلى الحد من نموها خوفاً من التضخم، وتشتمل على:
 - التمييز في سعر الفائدة ومعدل الخصم للأنشطة الاقتصادية المختلفة؛
 - تغيير ماهية الأوراق التجارية المقبولة لديه للخصم من حيث نشاطها الاقتصادي؛
 - تغيير أو تشجيع الائتمان حسب الأجل، وكذلك حسب الاستخدام (استهلاكي، إنتاجي، صناعي، استثماري)، وأيضاً حسب القطاع الاقتصادي.
 - الأدوات الإعلامية: ويستخدمها البنك المركزي في توجيه البنوك والتأثير على أعمالها من خلال:
 - إصدار التعليمات حول الحدود وسقوف الائتمان لعملاء معينين؛
 - إصدار توجيهات عامة حول الأنشطة الاقتصادية المطلوب تشجيعها أو تقييد الائتمان لها؛
 - إصدار توجيهات إعلامية للتصورات المستقبلية للنظام المصرفي؛
 - إشراك البنوك في رسم السياسة النقدية؛
 - الإقناع الأدبي والاجتماعات الثنائية المتعددة مع البنوك؛
 - التفتيش المفاجئ والدوري على البنوك والحصول على البيانات والمعلومات اللازمة
- وعلى الرغم من اختلاف طبيعة الأعمال المصرفية التي يقوم بها البنك الإسلامي عن البنوك التقليدية، إلا أنه كبنك يتأثر بالسياسة النقدية التي يرسمها ويوجهها البنك المركزي، وفي كل الأحوال يجب أن لا يتضمن هذا التأثير أي تعارض بين أحكام الشريعة الإسلامية وبين عمل البنك الإسلامي، فعلى الرغم من أن البنك الإسلامي سوف يتأثر بالأدوات الكمية التي يستخدمها البنك المركزي في عمليات السوق المفتوحة ونسبة الاحتياطي النقدي الإجباري والأهداف الإعلامية، إلا أنه لا يتأثر بهيكل أسعار الفائدة التي يحددها البنك المركزي للبنوك التقليدية.
- والبنك الإسلامي كمؤسسة بنكية يتأثر بنوعية النظام المصرفي السائد في الدولة ومدى تكامله، ومدى انتشار الوعي المصرفي ومدى رغبة الجمهور في الادخار والتوظيف الفعال لأموالهم، ومدى انتشار فروع البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، ومدى تطور أنواع الخدمات البنكية الموجودة في السوق المصرفي.

ثانياً: تحديات عمل البنوك الإسلامية الجزائر

تعد البنوك الإسلامية تجربة حديثة في الجزائر من حيث التأسيس والنشأة، غير أنها وبالرغم من ضيق مجال النشاط المتاح لها والعقبات والمضايقات التي تواجهها في الميدان، لا سيما فيما يتعلق بالجانب القانوني استطاعت تحقيق نتائج مرضية إلى حد ما وتمكنت من خلق بديل شرعي للمواطن الذي يخشى الشبهة في المعاملات الربوية المحرمة وهو ما ترجمته الطلبات المتزايدة على الخدمات البنكية الإسلامية في وقت تبقى فيه السوق الجزائرية مغلقة على ما يبدو أمام تكاثر مثل هذا النوع من البنوك في ظل المنافسة الشرسة من البنوك التقليدية العمومية خاصة، حيث لا يتجاوز حجم المال الإسلامي في الجزائر 3.00%.

تعاني البنوك الإسلامية في الجزائر من غياب تقنين خاص بالبنوك التي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، إذ لا وجود لمثل هذا الوعاء ضامن قانوني على مستوى البنك المركزي، والذي يؤطره ويحميه من مجموعة المخاطر المصرفية الممكن حدوثها

في السوق النقدية الوطنية، خاصة لغياب أطر تشريعية وقانونية للأدوات النقدية الإسلامية بالنظام النقدي الجزائري، هذا زيادة على صعوبة حصول هذه البنوك على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها انطلاقاً من أن الأحكام المتبناة من طرفها، والتي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية لا تجيز لها اللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلّباتها عن طريق طريقة التعاقد التي تتعامل على أساسها هذه البنوك مع المؤسسات المالية التقليدية، والتي تتعامل بطريقة الفوائد الربوية.

1. أساليب تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية الجزائرية

فتحت الحكومة الجزائرية أمام البنوك الإسلامية المجال في التوسع في نشاطها بتوفير بيئة تشريعية تتماشى و طبيعة عمل هذه البنوك التي تنشط تحت اطار مبادئ الشريعة الإسلامية والاقتصاد الإسلامي، وقد كتان قانون المالية لسنة 2018 بمثابة الضوء الأخضر لهذه البنوك من اجل التوسع في نشاطها بما يخدم الاقتصاد الوطني، و تتلخص صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية الجزائري في ثلاثة اوجه رئيسية¹⁰:

1.1. القروض التساهمية التشاركية: حيث تسمح هذه الصيغة للبنك بشراء منتجات باسم طالب القرض ثم يقوم البنك بعد الدراسة وتحديد اجل التسديد بيع ما تم شرائه للطالب القرض مع تحديد هامش للربح يستفيد من البنك.

2.1. صيغة المرابحة: منها بالاختصاص المرابحة القائمة على الامر بالشراء، حيث يقوم البنك الإسلامي بشراء منتج تو بضاعة معينة ويلتزم العميل ان يشتريها منه بعد تملكها، ويلتزم البنك بان يبيعها بسعر أجل او عاجل مع هامش زيادة في سعر الشراء باتفاق بين الطرفين.

3.1. القروض الحسنة: وتتخلص الية علم هذه الصيغة الإسلامية في التمويل والتي تم اطلاقها سنة 2018 بموجب قانون المالية، بمنح قروض بهامش ربح بدل معدل فائدة والمعمول بها في البنوك التقليدية، حيث هي مطابقة للشريعة الإسلامية وأيضاً كخطوة لتنوع المنتجات المالية من جهة واستقطاب الأموال المكتنزة لدى أصحاب الفوائض المالية الذين لا يقبلون بالربا.

4. معوقات عمل البنوك الإسلامية في بيئة الأعمال الجزائرية

يطبع البيئة المالية المعاصرة تغيرات ومستجدات عديدة جسدتها العولمة المالية والتطورات التكنولوجية واتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ومقررات لجنة بازل الدولية، كما تسودها أجواء تجديد مستمرة لأدوات التعامل المالي وتشارك هذه المستجدات في إيجاد واقع بنكي جديد ومتغير، تبرز في أفقه قضايا وتحديات عديدة تواجه البنوك الإسلامية على المستوى الدولي عامة والجزائر خاصة لنظر لطبيعة البيئة الاقتصادية والمالية للبلاد، وسنتطرق فيما يلي إلى أهم هذه التحديات.

1.4. التحديات الإشرافية والقانونية: حيث تعاني البنوك الإسلامية بالجزائر من الفراغ القانوني الذي يؤثر نشاطها المبني على احكام الشريعة الإسلامية، حيث تخضع البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك الأخرى الى سلطة واشراف بنك الجزائر الذي هو اعلى الهرم المصرفي في الجزائر، والذي يعمل على توفير المناخ الملائم لعمل البنوك بصفة عامة ومجردة دون مراعاة لخصوصية البنوك الإسلامية في الاستثمار بل يتم التعامل معها مثلها مثل البنوك التقليدية وذلك استنادا للمادة 84 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض بالرغم من دورها الفعال الذي تلعبه في المنظومة المصرفية الجزائرية.

وبالرجوع الى الاحتياطي القانون على الودائع المصرفية فقد حددت التعليمات 01/01 الصادرة بتاريخ 11 فيفري 2001 عن بنك الجزائر كل ما تعلق بكيفية حساب نسبة الاحتياطي القانوني وكذلك المعدل المفروض تطبيقه وأيضاً معدل الفائدة الممنوح على هذا الاحتياطي كما حددت التعليمات 02/06 المعدلة و المتممة للتعليمات 01/01 معدل الاحتياطي القانوني ب 6.25% وبمعدل فائدة 2.50% لذلك يعد هذا تحدي للبنوك الإسلامية بإعتبارها لا تتعامل بالفائدة حيث لا يمكنها الاستفادة او الحصول على مقابل لتلك الودائع ولا يمكنها اللجوء الى البنك المركزي في حالة نقص السيولة لديها .

2.4. التحديات التمويل الإسلامي للاستثمار بالجزائر: ان البيئة الاقتصادية العامة للمحيط الذي ينشط فيه البنك الإسلامي لها بالغ الأثر على البنك الإسلامي في حد ذاته، فبالرغم من الجهود التي بذلتها الجزائر والمكرسة لترقية وتشجيع الاستثمارات، إلا أن حجم الاستثمارات المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات ، فقد كانت هذه الاستثمارات بعيدة كل البعد عن كل ما كان متوقعا، وهذا من جراء ضعف الهياكل الانتاجية و انعدام الاسواق المالية وعد الاستقرار السياسي و الاقتصادي، كذلك كثرت التقلبات في السياسات النقدية والمالية، وقد ادت هذه العوامل مجتمعة الى ضعف الاداء للبنوك

الإسلامية بحيث كانت سببا في عدم قدرتها على التطور أو مواجهة المخاطر التي تواجهها، وتم تجريدها من الروح الاستثمارية في المشاريع الكبرى، وأصبحت تقتصر في تعاملاتها المالية لتمويل الاستثمار تعتمد الا على الأساليب البسيطة والاكثر ضمانا كالمربحة.

3.4. المنافسة مع البنوك التقليدية: ويمكن توضيحها في النقاط التالية¹¹:

- تشابه الخدمات المالية والمصرفية التي أصبحت تقدمها كل البنوك والمؤسسات الأخرى غير المصرفية، بعد أن أزيلت اللوائح والقيود التي كانت تمنع ذلك؛ وقد أدى ذلك إلى تضيق الهوامش والضغط على الأرباح من العمليات التقليدية، كما دفع بدوره إلى محاولة استحداث الأساليب والأدوات المالية الجديدة كالنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية لزيادة القدرة التنافسية والحصول على أكبر حصة ممكنة من الأسواق؛

- التقدم التكنولوجي المتسارع في مجالات الاتصالات والمعلومات ووسائل تقديم الخدمات، والذي أدى إلى توسيع شبكة المعلومات المالية وزيادة كفاءة النظم وأساليب معالجة البيانات واتخاذ القرارات بالبنوك التقليدية العمومية منها خاصة، وطرق حساب التكاليف وتسعير الخدمات المالية والمصرفية، وسرعة إيصال المعلومات المتعلقة بذلك إلى الأسواق والمتعاملين فيها، وانخفاض تكلفة انجاز المعاملات المالية عبر الحدود؛ كما مكن التقدم التكنولوجي للبنوك من التوسع في أنشطتها وبناء شبكات واسعة من الفروع، وأدى إلى تحويل العديد من البنوك إلى المعاملات الالكترونية، وهذا ما يجعل البنوك الإسلامية متأخرة بدرجة في هذا المجال عن البنوك التقليدية؛

- كما أدى التحرر من القيود وما صاحبه من تقدم تكنولوجي متسارع وتوظيف التكنولوجيا في الصناعة المصرفية، إلى ظهور العديد من الخدمات المصرفية غير التقليدية من أهمها النقود الالكترونية والتوسع في عمليات التجارة الالكترونية وهي مسائل لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية في بعض الجوانب عادة، لكنها تؤثر على تنافسيتها؛

- وأدى التزايد نحو التوريق والتسنيدي إلى تحول البنوك من الأعمال التقليدية للبنوك إلى التدخل في أسواق الأوراق المالية الجديدة مثل شهادات الإيداع ومبادلات الديون، الأمر الذي تطلب أساليب جديدة من الرقابة والحد من المخاطر.

- العنصر البشري القائم على تسيير البنوك الإسلامية لإنجاح أي مؤسسة موكول بمقدار الكفاءات التي تدير شؤونها، والبنوك الإسلامية واحدة من المؤسسات التي لم يتوافر لديها هذا الشرط فقد سلمت رسالتها لأناس غير مؤهلين أو أنهم دربوا من أجل أن يعملوا في بنوك ربوية، ووقع هؤلاء في أخطاء قاتلة جعلت المجال مفتوحا والانتقاد والقول بأنه لا فرق بين البنوك الإسلامية والربوية، وهذا تحدي آخر تواجهه البنوك الإسلامية عامة والجزائرية خاصة، على حد قول فالبنك الإسلامي لا يحتاج إلى مظهر شرعي على موظفيه، وإنما هو بحاجة إلى كوادر مدربة تدريباً محاسبياً إسلامياً ليستطيع من خلال ذلك أن ينفذ ما تضمنه نظام المشروع التأسيسي للبنك¹².

4.4. تحديات تعدد الآراء الشرعية حول المسائل التمويلية الإسلامية: تواجه البنوك الإسلامية في الجزائر على غرار بقية البنوك الإسلامية في العالم مشكلة تعدد الآراء الفقهية حول نشاط البنك الإسلامي بما يتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية، تكون تلك الفتاوى مختلفة فيما بين البنوك بالبلد الواحد مما يؤدي الى احداث خلط او دمج لدى القائمين على تسيير البنوك الإسلامية، والسبب يرجع في ان الوزارة الوصية (وزارة الشؤون الدينية والاقواف الجزائرية) لديها اطلاع واسع وشاسع في الآراء الفقهية للمذاهب الإسلامية حول الحلال والحرام والشبهة، دون ان يكون لها موارد بشرية متخصصة في الاقتصاد الإسلامي للبت في هذه المسائل، وهذا ما يجعل عمل البنك الإسلامية نوعا ما صعب فيما تعلق بسلطة الاشراف من الناحية الدينية.

5.4. انعدام السوق المالي وضعف التنسيق بين البنوك الإسلامية الجزائرية: يشهد العالم في ظل العولمة ومدخل الالفية الثالثة تغيرات هائلة ومتسارعة في الاقتصاديات العالمية كما ونوعا، وفي ظل هذه التغيرات بدأت البنوك الإسلامية في النمو ليتسنى لها احتلال المواقع الملائم لها ووضع استراتيجية علمية للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية للتأقلم في هذا المناخ المالي والعمل على توفير نظم تمويلية متطورة تتوافق على متطلبات الشريعة.

بالعودة الى الأسواق المالية بالجزائر نجد ان السوق المالي تقتصر في بورصة الجزائر التي لم تستطع بعد مرور سنوات على إنشائها تحقيق الأهداف التي كانت منتظرة منها، ولم تشهد تطورا مقارنة بالتطورات التي شهدتها بورصات البلدان المجاورة (المغرب وتونس)، فقد ضمت بورصة الجزائر على بعض المؤسسات التي تستثمر ضمن قسم القيم المنقولة، حيث يتم التداول على سندات راس المال أو سندات الملكية (الأسهم) وسندات الدين، حيث أنه وحسب الإحصائيات يبقى العرض في بورصة الجزائر يفوق الطلب بنسبة مرتفعة، فبورصة الجزائر لا تزال تعاني جمودا في أدائها إلى جانب الضعف الذي يميز النظام المصرفي الجزائري ككل بما فيها البنوك الإسلامية، وهذا بالرغم من الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية بعد اتخاذها لقرار تبني نظام اقتصاد السوق وتطبيق برنامج التصحيح الهيكلي لإحداث التوازنات الإقتصادية، كل ذلك لم يكن كافيا لنمو المدخرات واستقطاب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية لتمويل الاستثمارات وهذا ما ينعكس سلبا على أداء البنوك الإسلامية في الصناعة المالية الإسلامية التي يجعلها جامدة متأثرة بوضع بورصة الجزائر لكون المجتمعات الإسلامية ومنها المجتمع الجزائري يرفض ويعارض بشدة فكرة الاستثمار في السندات التي تدر عائدا محدد مسبقا بمعدل فائدة معين، وعليه يستوجب تقديم أوراق مالية بديلة لهذه السندات تكون متناسبة مع خصائص المجتمعات الإسلامية وهو ما لا نجده في بورصة الجزائر¹³.

ثالثا: سبل مواجهة تحديات بيئة الأعمال المعاصرة في تمويل الاستثمار وفق المنهج الإسلامي

يحتاج الجهاز البنكي الإسلامي الى استراتيجيات كاملة لمواجهة التحديات التي فرضت عليه من خلال بيئة أعماله وأيضا من خلال التطورات الاقتصادية والمالية على الساحة الإقليمية والدولية، وكام من أبرزها العولمة المالية والاتفاقيات التي لا تصب في مصلحة البنوك الإسلامية وان تبني مثل هذه الاستراتيجيات من شأنه زيادة القدرة التنافسية للجهاز البنكي الإسلامي من خلال البيات وخطط مدروسة بإحكام، واستراتيجية مواجهة الصعوبات في بيئة الأعمال يقصد بها تلك الخطط التي يجب ان تتبناها البنوك الإسلامية للبقاء والاستمرار والقدرة على تمويل مختلف صيغ الاستثمار بالصيغ الإسلامية المتوافقة والمبادئ الشرعية، كذلك قصد التطور والنمو على غرار باقي المؤسسات المالية بمختلف أنواعها، فضلا عن الحاجة الماسة الى تحسين القدرة التنظيمية للبنوك الإسلامية في ظل تحرير الخدمات المالية والمصرفية¹⁴، ويمكن تقديم اهم هذه الاستراتيجيات في:

1. استراتيجية تقييم الأداء

يعد تقييم الأداء بعد متطور للرقابة المالية وهو بعد رقابي حديث، اذ يبين مدى الفاعلية والكفاءة وتحقيق الأهداف المسطرة في تمويل الاستثمار المحلي خاصة، فيبين مدى الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة في العملة وفق الأهداف المدروسة. ان الهدف الأساسي لتقييم الأداء بالبنوك الإسلامية هو ضمان استخدام الموارد المتاحة للبنك على الوجه الأمثل في تمويل الاستثمار وتجنب الأسباب التي تعيق الفاعلية البنكية وتحقيق الأهداف وعدم كفاية راس المال، ويتلخص تقييم الأداء في مجموعة الإجراءات التي تقارن فيها النتائج مع الأهداف لتقدير مستوى الفاعلية من الأداء البنكي، ولذا فإن استراتيجية تقييم الأداء في البنوك الإسلامية يجب ان تنال الاهتمام الواجب، بحيث يمثل مستوى أداء البنك الناتج عن الدارسة معيارا أساسيا لتقييم أداء الإدارة و تحديد مدى استمراريتها وتطورها¹⁵.

2. استراتيجية التثبيت

وهي استراتيجية تهتم بحماية المركز التنافسي للبنك الإسلامي وتقويته ضمن أسواقها الحالية، وتتطلب عملية التثبيت زيادة الكفاءة التشغيلية والتأكيد على العناصر الأساسية للتميز، ومن ثم تستطيع البنوك الإسلامية خلق ميزة تنافسية¹⁶.

3. استراتيجية الكلفة

تتمحور هذه الاستراتيجية حول تقوية المركز التنافسي للبنوك الإسلامية عن طريق تحقيق تسبب عوائد المساهمين والمودعين اعلى مما هي عليه الآن، وتعد أفضل الطرق لتحقيق ذلك هو تخفيض التكاليف التي يتحملها البنك الإسلامي في سبيل تمويله للاستثمارات مما سيؤدي بالضرورة الى زيادة هامش الربح.

ومما تقدم واستنادا الى التحديات الكبيرة التي تواجهها البنوك الإسلامية من مزاحمة للبنوك التقليدية لها بفتح نوافذ للعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، الى اتجاهات العولمة المالية وتحرير الخدمات البنكية، فإن أعمال البنوك الإسلامية ان لم تكن متميزة قدر تعلق الامر بكفاءة الأداء فإنها ستفقد كثيرا من المستثمرين المحتملين والحاليين، ومن ثم يجب تعزيز كفاءتها وهذا لا يتم الا

من خلال التعاون فيما بينها لتطوير نظم عمل والسعي الى زيادة القدرة التنافسي امام التحديات القائمة والمستقبلية، وزيادة عمليات البحث والتطوير وعمل دراسات للنهوض بواقع هذه البنوك.

خاتمة

اشارت دراسة اجراها صندوق النقد الدولي بأن البنوك الإسلامية اظهرت قدرة أكبر على تجاوز آثار الازمة المالية العالمية، حيث اكدت البنوك الإسلامية افضلية على البنوك التقليدية في تحمل آثار الازمة المالية العالمية، وان تلك الازمة لم تؤثر سلباً على ربحيتها في سنة 2008 كما هو الحال في البنوك التقليدية، وبشكل خاص فأن محافظها الاستثمارية الاصغر والرافعة المالية الاذنى والتمسك بمبادئ الشريعة الإسلامية (والذي يمنعها من التمويل أو الاستثمار في نوع الادوات المالية التي أثرت سلباً على منافسها من البنوك التقليدية) قد ساعدتها على تحجيم أثر التحديات التي تواجهها، أما البنوك الإسلامية في الجزائر فهي تعاني الجزائر نقصاً كبيراً في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصرفية الإسلامية، حيث تواجه بعض المؤسسات البنكية من نقص في الإطار والمصرفيين المختصين في تنفيذ الأدوات المطابقة لمبادئ الإسلام في تمويل الاقتصاد والعقار، فضلاً عن قصر عمر الصناعة المصرفية الإسلامية، ورغم هذه العقبات استطاعت البنوك الإسلامية في الجزائر أن تحقق تطوُّراً ملحوظاً ونجاحات كبيرة وإنجازات رائدة في السوق النقدية والمصرفية الوطنية، لتحل بذلك مكاناً لا بأس به في النظام المصرفي الجزائري، لذلك بات من الضروري إيجاد حلول فعلية للصعوبات التي تواجهها هذه البنوك في نشاطها، مع إلزامية استمرار المؤسسات المالية الإسلامية العاملة بالجزائر في الحوار والاتصال الهادف مع الهيئات الرقابية والإشرافية من أجل إيجاد حلول للمشكلات التي تواجهها، مما يسمح لها بالتطور والنمو والمنافسة، لتبقى بذلك السوق النقدية والمالية الإسلامية في الجزائر واعدة، وهو ما يحفز على المدى المتوسط توسيعها أو تبنيها لآليات السياسة النقدية الإسلامية في تنظيم وتسيير هذه السوق، فهناك فرصة متاحة للجزائر في أن تصبح نموذجا مميّزا في الصيرفة الإسلامية محليا وإقليميا، خاصة إذا ما استغلت الطاقة الاستيعابية للسوق النقدية الواعدة كأحد أهم مصادر تعبئة الموارد المالية، ومن ثم تمويل احتياجاتها.

قائمة الهوامش

- 1_ حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي مع اشارة خاصة الى اتفاقية بازل 2002، مجلة العلوم الادارية والاقتصادية، جامعة القادسية، العدد 04، ص 111.
- 2_ عثمان بابكر، نمو الصناعة المصرفية الإسلامية والتحديات التي واجهها، اتحاد المصارف العرب، بيروت، لبنان 2002، ص 40.
- 3_ سامي سويلم، صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، ندوة الصناعة الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 14.
- 4_ ماجدة احمد شلبي، مستقبل الصناعة المصرفية في ظل التحديات الدولية، بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، غرفة صناعة وتجارة دبي، الامارات العربية المتحدة، المجلد الثالث، 2005، ص 1897.
- 5_ https://www.univ-chlef.dz/ref/?article_consulte_le_30/08/2019_23_07.
- 6_ <https://islamonline.net/18746> , consulte le 31/08/2019 , 07 :19.
- 7_ خالد فتحي، تطبيق بازل 03 يحسن جودة الأداء الرقابي للبنوك الإسلامية، مقال منشور بالموقع: <http://www.almustagbal.com/archives/1375>.
- 8_ عبد السميع المصري، مقومات الاقتصاد الإسلامي، مطبعة الحضارة العربية، 1982، ص 158.
- 9_ حمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، الأردن، 2008، ص 239.
- 10_ ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة الى التجربة الجزائري، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الثاني، 2018، ص 07.
- 11_ عبد القادر بريش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمة المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر، 2006، ص 31.
- 12_ محمد عبد المنعم ابوزيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية، معهد العالي للفكر الإسلامي، 1996، ص 190.
- 13_ *Serge d'agostino, Marc montoussé, Alain chaffel, Jean-Marc huart, 100 fiches pour comprendre la mondialisation, Bréal, Paris 2006, p 267.*
- 14_ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة وإقتصاديات الاداء واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2001، ص 19.
- 15_ كوثر عبد الفتاح الابجي، تقييم الأداء بالبنوك الإسلامية باستخدام التحليل الكمي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد الحادي عشر، العدد 127، 1992، ص 14.
- 16_ *gerry johnson & keven scholrs, exploring coporate strategy, 5th , prentice hall europe, 1999, p 312.*

كفاءة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري - دراسة حالة بنك السلام -

أ.د. زبير عياش جامعة العربي بن مهيدي/أم البواقي (مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين)

Email : zoubeirayache@yahoo.fr

ط.د. فطيمة الزهراء فنازي جامعة العربي بن مهيدي/أم البواقي (مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين)

Email : timafen932@gmail.com

ط.د. طلال عباسي جامعة محمد الشريف مساعديه/ سوق أهراس (مخبر البحوث والدراسات الاقتصادية)

Email : abassitalel1994@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على واقع التمويل الإسلامي في الجزائر وخاصةً الصيرفة الإسلامية والتي تعاني من صعوبة في الانتشار في الساحة المالية الجزائرية، رغم مراهنات الحكومة عليها في السنوات الأخيرة لامتنعاص الأموال المتداولة خارج النظام المصرفي وتوفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات الاقتصادية، وذلك من خلال تقييم مدى كفاءة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد بإسقاط الدراسة على بنك السلام الذي ينشط في الجزائر منذ سنة 2008، وتوصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان أبرزها: أنه رغم ضآلة مساهمة بنك السلام الجزائري في تمويل الاقتصاد، إلا أنها تبقى متميزة ولها أفاق واعدة خاصة في ظل الوعي المتزايد بأهمية التمويل الإسلامي في الأوساط الجزائرية سواءً السياسية أو الشعبية ليس فقط لاعتبارات شرعية وإنما اقتصادية كذلك.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، الصيرفة الإسلامية، بنك السلام الجزائري.

Abstract:

This research paper aims to shed light on the reality of Islamic finance in Algeria, especially Islamic banking, which is experiencing difficulty in spreading in the Algerian financial arena, despite the government's betting on it in recent years to absorb funds traded outside the banking system and provide the necessary financing for various economic sectors, through Assessing the efficiency of Islamic banks in financing the economy by dropping the study on Alsalam Bank, which has been active in Algeria since 2008, In this study, we reached a set of results, the most prominent of which are: that despite the low contribution of the Algerian Bank of Peace in financing the economy, but it remains distinct and promising, especially in light of the growing awareness of the importance of Islamic finance in the Middle East, both political and popular not only for legitimate considerations but Economical as well.

Key words: Islamic finance, Islamic banking, Alsalam Bank .

تمهيد:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية من أبرز التطورات التي تشهدها الساحة المالية العالمية، لاسيما بعد الأزمة المالية التي عرفها الاقتصاد العالمي سنة 2008، حيث ازداد الإقبال على البنوك الإسلامية بسبب صمودها وعدم تأثرها بتداعيات الأزمة بدرجة كبيرة، ويتجسد الاهتمام بالتمويل الإسلامي من قبل الأفراد والمؤسسات وحتى الدول بين تبني النشاط المالي الإسلامي وبين الرغبة في التعرف على أسس عمله وأوجه اختلافه عن النشاط المالي التقليدي.

والجزائر كغيرها من الدول أبدت اهتمامها بالصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة خاصة في شقها المتعلق بالصيرفة إدراكاً منها بأهمية وصلابة هذا النوع من التمويل نظراً لما يتوفر عليه من صيغ متنوعة ومتعددة والتي من شأنها تلبية مختلف الاحتياجات المالية والعينية للأفراد والمؤسسات، ورغم وجودها منذ 27 سنة في الجزائر إلا أنها لم تشهد الكثير من النمو والتقدم لجملة من الأسباب أهمها غياب الإطار القانوني الذي ينظم عمل هذه المؤسسات لغاية السنة الماضية، إضافة إلى عدم توفر المعرفة والوعي المصرفي لدى الأفراد والقطاعات الاقتصادية فيما يتعلق بما تقدمه مؤسسات التمويل الإسلامي من صيغ تمويلية والذي يعد حاجز يحول دون استفادة هذه القطاعات من خدماتها المتنوعة. ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة لمحاولة الإجابة على الإشكالية الآتية:

✓ إلى أي مدى يمكن أن تساهم البنوك الإسلامية في توفير التمويل اللازم للقطاعات الاقتصادية في الجزائر؟

✓ فرضية الدراسة: وبناءً على التساؤل المطروح يمكن صياغة فرضية الدراسة على النحو الآتي:

تعتبر مساهمة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري متواضعة وتحتاج لمزيد من العمل من طرف المؤسسات المالية الإسلامية من جهة، وإرادة سياسية من طرف السلطات النقدية من جهة أخرى.

وللإجابة على التساؤل أعلاه تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث محاور:

المحور الأول: تطور ونمو الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية.

المحور الثاني: تطور قطاع المصرفية الإسلامية في العالم العربي.

المحور الثالث: دور الصيرفة الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري.

1. تطور صناعة الخدمات المالية الإسلامية عالمياً


حقق التمويل الإسلامي خلال السنوات الأخيرة نمواً متسارعاً على الصعيدين العالمي والعربي، وإن كان لا يزال يمثل نسبة متواضعة من نشاط السوق المالية العالمية، إلا أنه من المتوقع أن تشهد هذه الصناعة تطوراً واسعاً بدعم من منتجات أسواق المال وخاصةً الصكوك بأنواعها المختلفة وتبني التكنولوجيا المالية، لاسيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن

1.1 تطور الصناعة المالية الإسلامية عالمياً خلال سنة 2018.

تشكل صناعة الخدمات المالية الإسلامية من أربع قطاعات مالية (قطاع الصيرفة الإسلامية، قطاع الصكوك، صناديق الاستثمار الإسلامية وقطاع التأمين التكافلي)، فقد بلغت حصة الصيرفة الإسلامية 71.7% من إجمالي الصناعة لسنة 2018، والتي عرفت انخفاضاً مقارنة بسنة 2017 والتي قدرت بـ 76% ويرجع هذا الانخفاض أساساً إلى تراجع قيمة بعض العملات المحلية للبلدان البارزة والمهمة في صناعة الخدمات المالية الإسلامية بالنسبة للدولار والتي أهمها الريال الإيراني الذي عرفت قيمته تراجع كبير أمام الدولار الأمريكي، كما سجلت صناعة التكافل زيادة بنسبة 6.1% بقيمة أصول وصلت إلى 27.7 مليار دولار أمريكي نهاية 2017، إلا أن حصتها من إجمالي صناعة الخدمات المالية الإسلامية لم تتغير وبقيت ثابتة عند مستوى 1.3%، أما بالنسبة لقطاع الصكوك الإسلامية والذي يعرف نمو متواصل و متميز في السنوات الأخيرة بسبب الإقبال المتزايد على إصدار الصكوك وخاصة السيادية منها في مختلف دول العالم والتي من بينها المغرب أين أقدمت المملكة على إطلاق أول إصدار لصكوك إسلامية في تاريخها، وذلك في أكتوبر 2018 وبلغت قيمة الطرح (110 مليون دولار أمريكي)، وكذلك إصدار الصكوك السيادية الخضراء لأول مرة في إندونيسيا لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة، وبتالي ارتفعت حصة الصكوك الإسلامية من إجمالي الصناعة من 19.5% سنة 2017 إلى 24.2% نهاية 2018،

بنسبة نمو 22% لتصل إجمالي قيمة الصكوك الإسلامية 530.4 مليار دولار أمريكي، مقابل تراجع حصة صناديق الاستثمار من 3.3% في 2017 إلى 2.8% سنة 2018 بقيمة 61.5 مليار دولار أمريكي في نهاية عام 2018 مقابل 66.7 مليار دولار سنة 2017¹، ويمثل الشكل الموالي نسبة مساهمة كل قطاع من إجمالي صناعة الخدمات المالية الإسلامية.

الشكل رقم 01: التكوين القطاعي العالمي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية لسنة 2018.




Source : Islamic Financial Services Industry Stability ,Report 2019, p10.

أما من حيث التوزيع الجغرافي فمن خلال الشكل رقم (02) نلاحظ أن دول مجلس التعاون الخليجي تستحوذ على الحصة الأكبر حيث تعتبر أكبر موطن لأصول التمويل الإسلامي في العالم لسنة 2018، على الرغم من أن المنطقة شهدت زيادة متواضعة في حصتها التي ارتفعت من 42.0% سنة 2017 إلى 44.9% سنة 2018، كما ارتفعت حصة منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا باستثناء دول مجلس التعاون الخليجي بشكل معتدل إلى 34.4% (29.1% في عام 2017) وتعد آسيا هي المنطقة الوحيدة التي أظهرت انخفاضاً في حصتها السوقية من حيث إجمالي الخدمات، أين قدرت حصتها في نهاية 2017 بـ 24.4% إلى 16.9% سنة 2018².

أما حسب الدول تعد إيران الدولة الأكثر استحواذاً للأصول المصرفية الإسلامية أين حافظت على مكانتها كأكثر سوقاً للصرفية الإسلامية لسنة 2018، بنسبة 32.1% من إجمالي الصناعة، وتليها المملكة العربية السعودية بنسبة 20.2%، ماليزيا 10.8%، والتي شهدت زيادة في حصتها السوقية قدرة بحوالي 71% والتي أصبحت المحرك الرئيسي للنمو التمويل الإسلامي في المنطقة، الإمارات العربية المتحدة 9.8% والكويت 6.3% وبالنسبة لباقي الدول الفاعلة بشكل معتبر في الصناعة المصرفية الإسلامية نجد قطر، تركيا وبنغلاديش واندونيسيا والبحرين³.

الشكل رقم 02: حصة الأصول المصرفية الإسلامية العالمية حسب الدول نهاية الربع الثاني من 2018 (%)



Source :Islamic Financial Services Industry Stability Report 2019, p12.

كما وشهد العام 2018 نقلة نوعية في مصدر نمو الأصول الإسلامية حول العالم، حيث سجلت أستراليا وأوروبا والولايات المتحدة أعلى نسبة نمو في إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية عالمياً (20.2%)، تلتها آسيا (16.3%)، أفريقيا جنوب الصحراء (12.6%)، ثم منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (دون دول الخليج العربية) (6.3%)، وأخيراً دول مجلس التعاون الخليجي (5%)،

ولا يزال نشاط قطاع التمويل الإسلامي مرتكزاً في الدول المصدرة للنفط، حيث تستحوذ دول مجلس التعاون الخليجي على نحو 50% من أصول القطاع.⁴

2. تطور قطاع الصيرفة الإسلامية في العالم العربي

تشهد الصيرفة الإسلامية في العالم العربي تقدماً كبيراً من حيث النمو في عدد البنوك، الأصول وكذلك عدد العملاء، ويوجد نحو 164 بنك عربي إسلامي بالكامل موزعين على الدول العربية على الشكل التالي: 38 بنك في السودان وهو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي متكامل، 25 بنك في العراق، 23 بنك في البحرين، 8 بنوك في الإمارات، 7 بنوك في اليمن، 6 بنوك في كل من الكويت وموريتانيا والصومال، 5 بنوك في كل من قطر ولبنان والمغرب، 4 بنوك في كل من السعودية، مصر، الأردن وجيبوتي، 3 بنوك في كل من تونس، سوريا وفلسطين، وبنكين في كل من الجزائر وسلطنة عمان، والشكل الموالي يوضح عدد البنوك الإسلامية في الدول العربية.⁵

الجدول رقم 1: بيانات أكبر عشرة بنوك إسلامية عربية لسنتي 2016/2017 (مليار دولار)

	الموجودات		الودائع		التمويل		الإرباح	
	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016
1	91.5	90.6	72.8	72.7	62.3	60.0	2.432	2.167
مصرف الراجحي / السعودية								
2	57.6	53.9	38.5	35.0	39.7	36.1	711	529
بيت التمويل الكويتي								
3	56.4	47.6	40.1	33.3	36.3	31.1	1.226	1.103
بنك دبي الإسلامي								
4	41.3	38.4	28.0	26.2	28.2	27.0	618	580
مصرف قطر الإسلامي								
5	33.6	33.3	27.2	26.9	20.8	21.3	626	532
مصرف أبو ضبي الإسلامي								
6	30.7	27.9	28.8	21.5	21.1	18.8	536	401
مصر الإنماء السعودي								
7	28.3	25.1	17.2	15.9	19.8	18.6	561	570
مصرف الريان / قطر								
8	25.5	23.4	19.3	18.3	16.2	14.8	207	268
مجموعة البركة المصرفية / البحرين								
9	18.2	17.7	13.4	13.8	10.6	11.2	229	233
بنك الجزيرة السعودية								
10	16.9	14.3	12.7	10.7	11.6	9.6	250	216
بنك البلاد / السعودية								
المجموع	399.9	372.4	293.0	274.3	266.6	248.7	7,396	6,599

المصدر: <http://www.uabonline.org/ar/research/banking>، مرجع سبق ذكره.

حسب الموقع الرسمي لإتحاد المصارف العربية نقلاً عن المجلة الاقتصادية The Banker انه من بين أكبر 100 مؤسسة مالية إسلامية في العالم من حيث حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية يوجد 45 منهم في دول العربية، 40 منهم في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص، بالإضافة إلى ذلك فمن بين أكبر 20 بنك إسلامي في العالم فإن 11 منها في دول الخليج العربي (8 بنوك إسلامية بالكامل و3 بنوك تجارية تدير نوافذ إسلامية)، والجدول الموالي يوضح البيانات المالية الأساسية لأكبر 10 بنوك إسلامية عربية خلال عامي 2016 و2017. تتوزع على الدول العربية بالشكل التالي: 4 بنوك سعودية، بنكين في كل من الإمارات العربية المتحدة وقطر، وبنك واحد في كل من البحرين والكويت، حيث ارتفعت الموجودات المجمعة لأكبر 10 بنوك إسلامية عربية من نحو 373 مليار دولار عام 2016 إلى حوالي 400 مليار دولار بنهاية العام 2017 (أي بنسبة 7.4%)، وهي تشكل حوالي 12% من إجمالي الأصول المصرفية العربية كما ارتفعت ودائعها خلال نفس الفترة من 274 مليار دولار إلى 293 ملياراً (بنسبة 6.8%)، وقروضها من 249 مليار دولار إلى 267 ملياراً (بنسبة 7.2%)، ورأس المال من 52 مليار دولار إلى 56 ملياراً (بنسبة 7.1%). أما الأرباح الصافية التي حققتها أكبر عشرة بنوك عربية إسلامية فارتفعت من 6.6 مليار دولار عام 2016 إلى نحو 7.4 مليار دولار بنهاية 2017 أي بنسبة

12.1%، وتجدر الإشارة إلى أن مصرف الراجحي هو أكبر بنك إسلامي في العالم حيث يستحوذ على حوالي 6% من إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية العالمية.

3. دور الصيرفة الإسلامية في تمويل الاقتصاد بالجزائر

حاولت الجزائر كغيرها من الدول، خاصة الإسلامية منها تبني العمل المالي الإسلامي بغية الاستفادة من مزاياه المتعددة من جهة وتلبية رغبات المواطن الجزائري المسلم في الحصول على تمويل يستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية وبعبارة عن الشبهات من جهة أخرى.

1.3 واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

يعد نظام التمويل في الاقتصاد الإسلامي نظاماً مستقراً ومرناً يهدف إلى ترسيخ مبدأ التعاون والتكافل، حيث تحكمه قيم وقواعد تعود بالمنفعة على طرفي التبادل وبالتالي لا يربح طرف على حساب الآخر، وفي هذا الإطار نجد عدة منتجات تمويلية تقدمها البنوك الإسلامية مثل المضاربة، المشاركة والمرابحة تأخذ بعين الاعتبار أسس التعامل في الإسلام من جهة ورغبات العملاء من جهة أخرى، وتستند أعمال الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى مجموعة من الفروع والمؤسسات مالية إسلامية عربية ونوافذ لبنوك تقليدية محلية والمتمثلة في:

1. بنك البركة الجزائري الذي تأسس سنة 1990 ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر؛

2. بنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية عام 2008؛

3. المؤسسة العربية المصرفية التي تأسست عام 1998 والتي تقدم خدمات مصرفية إسلامية عن طريق فرع يطلق عليه اسم "بنك ABC الإسلامي" بهدف طمأنة العملاء والأطراف المقابلة بشأن استمرار توافق ومصداقية المنتجات والخدمات؛

4. النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر AGB.

كما سمحت الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح نوافذ إسلامية بدءاً من نوفمبر 2017، وهي "القرض الشعبي الوطني"، "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"بنك التنمية المحلية" لتساهم في زيادة الادخار المحلي وتوفير التمويل اللازم خاصة للقطاع الفلاحي وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر⁶،

وقد بلغ حجم الأصول الإسلامية في الجزائر في 2017 أكثر من 2 مليار دولار أي حوالي 2% من إجمالي الأصول المصرفية في الجزائر، كما أن البنوك التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية في الجزائر تنمو بوتيرة أسرع من البنوك التقليدية، إذ سجلت نسبة نمو 15% في العام 2013.

وفيما يخص إمكانية إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر، وبعد رفض لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB) إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى "السندات الإسلامية" ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك، بالإضافة إلى عدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص التي تقوم عليها هذه الأدوات وذلك في وقت سابق، شرعت لجنة مراقبة البورصة في البحث عن الأطر المناسبة لإصدار مثل هذه الأوراق المالية بدعوة من وزارة المالية إلى إنشاء لجنة تضم وزارة المالية وبنك الجزائر ولجنة البورصة ومديرية الضرائب والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي لإنجاز تقرير حول مفهوم الصكوك، أنواعها وطبيعتها القانونية والمعالجة الضريبية الملائمة لها لتكوين الإطار العام لصياغة قانون خاص بإصدارها، حيث أن بورصة الجزائر قاربت على وضع اللمسات الأخيرة على مشروع إدراج صكوك إسلامية في تعاملاتها، وهذا بمجرد الانتهاء من ضبط الإطار القانوني المنظم لها خاصة بعد إعطاء الحكومة الضوء الأخضر للبنوك التقليدية بفتح نوافذ الصيرفة الإسلامية، كما قامت بإبرام اتفاقية مع بورصة التداول بالمملكة العربية السعودية باعتبارها تتوفر على أكبر مخزون من الصكوك تتجاوز قيمته المالية (400 مليار دولار) بهدف الاستفادة من تجربة هذه البورصة الرائدة على المستوى العربي والعالمي في مجال الصكوك الإسلامية⁷.

2.3 تجربة بنك السلام في الجزائر

مصرف السلام هو إحدى الوحدات المصرفية التابعة لمصرف السلام البحريني الذي ينتشر في 3 دول هي: البحرين-السودان-الإمارات، وهو بنك شمولي يعمل طبقاً للقوانين الجزائرية، ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفاً تقديم خدمات مصرفية مبتكرة على مستوى 9 فروع إضافة لـ 7 في طور الإنجاز، ويهدف البنك لتقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد، يقدم بنك السلام خدمات تمويلية عديدة تتمثل في تمويل المشاريع الاستثمارية، وكافة الاحتياجات التمويلية في مجال الاستغلال، والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة: المضاربة: الإجارة: المرابحة: الإستصناع: السلم: البيع بالتقسيط: البيع الأجل. حيث تصل مدة التمويل إلى 20 سنة مع إمكانية تمويل 80% من العقارات، إضافة إلى خدمات حسابات التوفير والودائع الاستثمارية وشهادات الاستثمار، ومجموعة من الخدمات الاستثمارية الأخرى التي تتضمن: صناديق الأمانات، أجهزة الصراف الآلي، خدمات مصرفية عبر الانترنت⁸، وفيما يلي عرض لتطور المؤشرات المالية الرئيسية لبنك السلام الجزائري 2013 إلى 2017

الجدول رقم 02: تطور المؤشرات المالية الرئيسية لمصرف السلام الجزائري ما بين 2013 و 2017 (الوحدة: الاف دينار جزائري)

المؤشرات المالية	2013	2014	2015	2016	2017
مجموع الميزانية	39.550.749	36.309.089	40.575.207	53.103.919	85.775.329
نسبة النمو	-	-8.1%	11.7%	30.87%	61.5%
صافي الإيرادات	4.022	2.859	2.214	2.769	3.990
نسبة النمو	-	-28.9%	-22.5%	25%	44%
النتيجة الصافية	1267	1383	301	1080	1181
نسبة النمو	-	9.15%	-78.32%	258.8%	9.35%

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على التقرير السنوي لبنك السلام سنة 2017. يمثل الجدول أعلاه تطور المؤشرات المالية الرئيسية لبنك السلام الجزائري للفترة بين 2013 و 2017، بحيث سجل البنك نتيجة صافية إجمالية بلغت أكثر من 11 مليار دينار أي حوالي 10 مليون دولار بزيادة قاربت 10% مقارنة بسنة 2016 في حين سجل ادني صافي ربح سنة 2015 بحيث سجل 301 مليون دينار فقط 2015، وهذا راجع أساساً لزيادة مخصصات للاهتلاك والمؤونات وخسائر القيمة وكذا تراجع مدا خيل التمويلات، وقد ارتفع مجموع الميزانية بحوالي 116 % ما بين 2013 و 2017 وهذا راجع لتوسع نشاط البنك خاصة في السنتين الأخيرتين من خلال تنويع التمويل وكذا استحداث القرض الاستهلاكي من جهة أخرى.

الجدول رقم 03: تطور حجم الودائع لبنك السلام ما بين 2013 و 2017 (ألاف دينار)

السنة	2013	2014	2015	2016	2017
الودائع	19.084.716	15.409.819	19.407.756	29.084.23	53.717.182
نسبة النمو	-	-19.25%	25.94%	49.85%	84.6%

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على التقارير السنوية لبنك السلام لنفس الفترة. ويوضح الجدول رقم 06 تطور حجم الودائع في بنك السلام والذي بلغت أكثر من 53 مليار دينار (تقريباً 530 مليون دولار) أي بزيادة تقدر بحوالي 181% مقارنة بسنة 2013 وهو ما يدل على توسع البنك وزيادة تعاملاته وتحسن صورته عند الزبائن، وتمثل الحسابات الجارية 31% من إجمالي الودائع وقد انتقلت من مبلغ 102 مليون دولار إلى 171 مليون دولار أي بنسبة نمو 68% نتيجة لاستقطاب متعاملين جدد وتوطين عملياتهم الجارية بالبنك (فتح 1005 حساب جديد)، وبنفس المنحى سجلت حسابات الأفراد ارتفاعاً ملحوظاً (فتح أكثر من 4000 حساب جديد) بفضل توطين رواتب الموظفين وإبرام اتفاقيات مع كبار المتعاملين العموميين وعرض خدمات

جديدة في مجال التجزئة (التمويل الإستهلاكي، الخدمات الكترونية، بطاقات الدفع...) وتمثل حسابات الاستثمار والادخار نسبة 25 % من إجمالي الودائع، كما تمثل حسابات التأمينات النقدية نسبة 45 % من إجمالي الودائع وهذا كله نتيجة لتحسن خدمات المصرف واستقطاب متعاملين جدد ما انعكس إيجابا على نشاط البنك بتسجيل ارتفاع محسوس في عمليات التجارة الخارجية (الاعتمادات المستندية) وإصدار مختلف الكفالات في إطار الصفقات الموطنة بالبنك.

✓ صيغ التمويل المعتمدة بمصرف السلام الجزائري

يقوم بنك السلام الجزائري بمنح التمويلات عن طريق مجموعة من الصيغ التمويلية، والجدول أدناه يمثل صيغ التمويل المعمول بها في بنك السلام الجزائري.

الجدول رقم 04: صيغ التمويل المعمول بها بمصرف السلام الجزائري ما بين 2013 و 2017 الوحدة: الاف دينار جزائري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
المربحة	19.696.910	15.066.234	16.567.805	20.169.054	27.143.656
المضاربة	7.104.262	8.649.378	6.403.485	7.866.447	8.171.368
الاجارة	-	-	-	1.383.005	3.154.795

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على التقارير السنوية للبنك من 2013 لـ 2017

يمثل الجدول أعلاه قيم موجودات صيغ التمويل الإسلامية المعتمدة في بنك السلام الجزائري، وتتوزع إجمالي موجودات التمويل بين الصيغ التالية: المضاربة والمربحة، وصيغة الإجارة والتي تعتبر حديثة على مستوى البنك ورغم هذا سجلت معدل نمو مرتفع قدر بحوالي 127% مقارنة بسنة 2016 وارتفعت تمويلات صيغة المضاربة بقيمة 5.1 مليار دينار جزائري، كما تم التعاقد مع 24 مؤسسة لغرض استفادة موظفيها من خدمات المصرف الموجهة للأفراد، كما تم توقيع اتفاقيتين (02) مع شركتي تأمين بغرض تقديم منتجات متكاملة للمتعاملين و تم أيضا توقيع أربعة (04) اتفاقيات مع الموزعين المحليين للسيارات المركبة محليا.

ثانيا: مساهمة بنك السلام في تمويل الاقتصاد الجزائري

يقدم بنك السلام التمويل لمختلف الأفراد والمؤسسات من خلال الصيغ التمويلية المختلفة والتي تتوافق والشريعة الإسلامية.

الجدول رقم 05: حجم التمويل المقدم من بنك السلام خلال الفترة ما بين 2013 و 2017 (ألاف الدينار)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
حجم التمويل	28.774.246	23.939.475	23.130.277	30.845.987	47.439.033
نسبة النمو	-	-16.8%	-0.03%	33.3%	53.8%
الأفراد	421 613	143 348	92 031	541 526	5 030 143
المؤسسات	28 352 633	23 796 127	23 038 246	30 304 461	42 408 890

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على تقرير بنك السلام لسنوات الدراسة .

الملاحظ من الجدول التطور الكبير في حجم التمويل المقدم من بنك السلام خاصة في سنتي 2016 و 2017 بحيث بلغ حجم التمويل أكثر من 45 مليار دينار أي بزيادة تقدر بحوالي 64% مقارنة بسنة 2013، هذا في ظل استحداث صيغ تمويلية جديدة على مستوى البنك تمثلت أساسا في الإجارة وكذا ارتفاع تمويلات نحو الأفراد وكذا المؤسسات هذه الأخيرة نالت ما يقارب 90% من حجم التمويل، وعلى العموم يمثل هذا البند (تمويلات الزبائن) حوالي 53% من مجموع الميزانية.

الجدول رقم 06: نوع التمويل المقدم من بنك السلام للأفراد والزبائن خلال الفترة ما بين 2013 و 2017 (ألاف الدينار)

تمويلات الاستغلال	2013	2014	2015	2016	2017
تمويلات الاستثمار	7104262	8649378	6430485	7866447	8171368
تمويلات الاستغلال	19696910	15066234	16567805	20169054	27143656

7066721	2205167	-	-	-	إجارة
1376376	494700	92031	143348	421613	تمويلات عقارية
3653767	46826	-	-	-	تمويلات استهلاكية

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على تقرير بنك السلام لسنوات الدراسة .

ومن الملاحظ أن أغلب التمويلات المقدمة من بنك السلام موجهة للمؤسسات هي تمويلات استغلالية أغلبها متوسطة وقصيرة الأجل، أما الأفراد فيستفيدون من التمويل العقاري بمختلف الصيغ والتي يعرف بتمويل دار السلام وكذا القروض الاستهلاكية والتي تتمحور أساساً في خدمة تيسير لشراء السيارات، أما صيغ الإجارة فتتضمن الإجارة المتعلقة بالعقارات وكذا المعدات والتي بدأ العمل بها في سنة 2016، وكإضافة بلغ حجم التمويلات المتعثر حوالي 2.4 مليار دينار.

3.3 تقييم كفاءة بنك السلام في تمويل الاقتصاد بالجزائر مقارنة مع البنوك الناشطة في الجزائر

بعد الإصلاحات قامت الخزينة العمومية بتطهير البنوك العمومية ورفع رأس مالها من أجل زيادة قدراتها التنافسية و تشجيعها على تمويل الاقتصاد ووصل مبلغ تطهير البنوك العمومية في هذه الفترة إلى 6.124 مليار دينار وقصد تخفيف الأثر على خزينة البنوك، قدمت الخزينة تسبيقات للبنوك على الديون المعاد شراؤها بمبلغ 2,281 مليار دينار وقامت، بالنسبة للباقي (4.959 مليار دينار) بإصدار سندات، كانت في البدء ذات استحقاق من عشرين سنة قبل أن تخفض فترات نضجها إلى اثنا عشر سنة وأقل.⁹ ومنذ سنة 2000 وصولاً لسنة 2017 كان دور البنوك معتبراً في تمويل الاقتصاد بحيث بلغ إجمالي القروض المقدمة للاقتصاد بين سنتي 2000 و 2002 أكثر من 3330 مليار دينار 93% منها مقدمة من البنوك العمومية.¹⁰ هذه الأرقام تطورت بشكل كبير بحيث في السنوات الأخيرة أصبح مجموع القروض يتجاوز 4000 مليار دينار سنوياً والذي وصل في سنة 2017 لحدود 8877 مليار دينار والجدول رقم 03 بين تطور القروض الموزعة في الاقتصاد منذ 2012 .

الجدول رقم(07): القروض الموزعة من البنوك العمومية والخاصة (مليار دينار في نهاية المدة)

2017	2016	2015	2014	2013	2012	القروض
4311.8	3952.8	3689	3382.9	2434.3	2040.7	القروض الموجهة للقطاع العام
4302.3	3943.3	3679.5	3373.4	2434.3	2040.7	البنوك العمومية
9.5	9.5	9.5	9.5	00	00	البنوك الخاصة
4566.1	3955	3586.6	3120	2720.2	2244.9	القروض الموجهة للقطاع الخاص
3401.7	2982	2687.1	2338.7	2023.2	1675.4	البنوك العمومية
1164.4	973	899.5	781.3	697	569.5	البنوك الخاصة
8877.9	7907.8	7275.6	6502.9	5154.5	4285.6	مجموع القروض الممنوحة
86.8 %	87.6 %	87.5 %	87.8 %	86.5 %	86.7 %	حصة البنوك العمومية
13.2 %	12.4 %	12.5 %	12.2 %	13.5 %	13.3 %	حصة البنوك الخاصة

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر سنتي 2016 و 2017.

من الجدول يمكن القول أن التمويل البنكي الذي أساسه القروض يقع على عاتق البنوك العمومية والتي بلغ حجم القروض التي تمنحها حوالي 87% من إجمالي القروض، أما البنوك الخاصة فبلغت إجمالي القروض تقريبا 13 % خلال سنوات الدراسة والتي تركز أساساً على القروض الممنوحة للأسر والشركات الخاصة، كما تتكفل البنوك العمومية بتمويل القطاع العام حيث بلغت نسبة القروض الموجهة للقطاع العام من البنوك العمومية أكثر من 95% من إجمالي القروض والتي تم ملاحظة إحصاء القطاع الخاص البنكي عن تمويل المشاريع ونشاط القطاع العمومي.

أما فيما يخص بنك السلام فقد بلغ حجم التمويل المقدم لزبائن حوالي 48 مليار دينار منها حوالي 42 مليار دينار مقدمة للمؤسسات منها فقط 8 ملايين دينار قروض استثمارية.

فالملاحظ أن حجم التمويل الممنوح من بنك السلام لا تمثل إلا 0.54% من إجمالي حجم القروض الممنوحة للاقتصاد من النظام البنكي، وتمثل حوالي 4% من إجمالي القروض الممنوحة من القطاع البنكي الخاص وهي نسبة ضعيفة نوعا ما. كما أن 31 مليار دينار هي تمويلات قصيرة أجل مدتها أقل من سنة والباقي (17 مليار) هي تمويلات متوسطة وطويلة الأجل، فالو تم مقارنتها بحجم التمويل المقدم من النظام المصرفي فسنجد أنه 75% من حجم القروض المقدمة في الاقتصاد هي قروض متوسطة وطويلة أجل وتقدر ب 6657 مليار (حسب تقرير بنك الجزائر 2017) مساهمة بنك السلام فيها لا تتجاوز 0.25%.

ولهذا ورغم تنوع التمويلات المقدمة من قبل بنك السلام والتي تدخل في سعي البنك لاستقطاب المتعاملين المتميزين والتي تشمل عدة قطاعات أهمها قطاع التجارة (مواد البناء، المواد الغذائية، الأعلاف، الألبسة الجاهزة، المواد الأولية، قطع الغيار) وكذا قطاع الترقية العقارية والصناعة التحويلية وكذا دعم البنك لقطاعي الأشغال العمومية لكن تبقى تمويلات البنك قصيرة الأجل بنسبة تتجاوز 75%، إضافة للانتشار الواسع لتمويل الاستهلاكي في السنوات الأخيرة وهو ما يبرز ضعف المساهمة الفعالة للبنك في تمويل الاستثمارات التي تنعكس على أداء المؤسسات والاقتصاد بصفة عامة.

الخاتمة:

لقد شهد التمويل الإسلامي نموا متسارعا بعد الأزمة العالمية الأخيرة في ظل تبني دول كثيرة لصيغ وأشكال التمويل الإسلامي المختلفة بهدف تحقيق أهداف اقتصادية وتنموية، وبالتالي فإنه من ضروري الاستفادة من التجارب العربية والإسلامية الناجحة من أجل تفعيل الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر خاصة وأنها تعاني في السنوات الأخيرة من شح الموارد المالية نتيجة انخفاض أسعار النفط وتراجع مداخله التي تعتبر الإيراد الأساسي لميزانية الدولة، وعزوف شريحة معتبرة من العملاء على التوجه لطلب هذا النوع من التمويل لأسباب شرعية تتعلق بتحريم الفوائد الربوية.

وقد خلصت هذه الورقة البحثية إلى مجموعة من النتائج هي :

✓ شهدت صناعة الخدمات المالية الإسلامية بمختلف قطاعاتها، تطورا ملفتا في السنوات الأخيرة مما أدى إلى نمو كبير ومتسارع في حجم أصولها على المستوى الإقليمي والعالمي.

✓ تعتبر كل من دول مجلس التعاون الخليجي إضافةً إلى بعض الدول الآسيوية مثل ماليزيا وإيران أبرز الفاعلين في صناعة الصيرفة الإسلامية.

✓ يعتبر الإجراء الذي قامت به السلطات الجزائرية فيما يخص تقنين عمل البنوك الإسلامية بوضع النظام (02/18) بادرة خير بالرغم من تأخره، والذي من شأنه التقليل من المعوقات التي تحول دون تطور التمويل الإسلامي بشكل العام والتمويل المصرفي بشكل خاص.

✓ وإن كانت تجربة بنك السلام الجزائري غير كافية في مجال تمويل القطاعات الاقتصادية لضآلة مساهمته في تمويل هذه الأخيرة، إلا أنها تبقى متميزة ولها أفاق واعدة، خاصة في ظل الوعي المتزايد بأهمية التمويل الإسلامي في الأوساط الجزائرية سواء السياسية أو الشعبية ليس فقط لاعتبارات شرعية وإنما اقتصادية كذلك.

✓ المبالغة في استخدام صيغة المرابحة وإهمال الصيغ الأخرى من طرف البنوك الإسلامية الجزائرية، يكرس انعدام التوازن في توزيع التوظيفات بين مختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية، فاستخدام صيغ المضاربة والمشاركة أصبح ضروري خاصة في الوقت الراهن.

✓ حاول بنك السلام تنويع صيغ تمويله من أجل استقطاب متعاملين جدد، لكن ورغم هذا بقيت أغلب تمويلاته تتمحور في الجانب الاستغلالي والاستهلاكي فقط.

توصيات الدراسة:

على أساس النتائج المتوصل إليها في الدراسة، نقدم بعض الاقتراحات التي من شأنها أن تساهم في تجاوز بعض العراقيل وتمكن مؤسسات التمويل الإسلامي من أخذ دور أكبر من دورها الحالي في دعم وتمويل قطاع الاقتصادي في الجزائر:

✓ ضرورة تفعيل التمويل الإسلامي في النظام البنكي الجزائري انطلاقا من الصيرفة تشاركيه وصولا لصيغ المختلفة كالمزارعة والمساقاة في البنوك الإسلامية الجزائرية بهدف توفير تمويل لازم لمختلف القطاعات الحيوية في الجزائر.

✓ العمل على زيادة فتح فروع ونوافذ إسلامية في البنوك التقليدية، بهدف اجتذاب مدخرات الأفراد وتوجيهها نحو مشاريع استثمارية تنموية حقيقية، ولعل التنظيم (02/18) الصادر عن مجلس النقد والقرض فيما يخص تنظيم المنتجات المالية والإسلامية وشروط فتح النوافذ الإسلامية يشجع البنوك التقليدية العمومية والخاصة على القيام بهذه الخطوة.

✓ إمكانية استخدام الصكوك الإسلامية كأداة تمويلية مستحدثة من أجل استقطاب السيولة وكذا استغلالها في تمويل المشاريع التنموية والاستثمارية الكبرى في ظل الأزمة التي تمر بها البلاد.

الإحالات والهوامش

¹-Islamic Financial Services Industry Stability Report 2019, p10.

² - Ibid ,p12 .

³ - Ibid, p 12.

⁴ - <http://www.uabonline.org/ar/research/banking> -، تم الاطلاع عليه في 25 أوت 2019.

⁵ - نفس المرجع السابق.

⁶ - عبد الرزاق بوغيطة، واقع مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد التاسع، العدد الثالث، ديسمبر 2018، ص 248.

⁷ - زبير عياش، فنانزي فطيمة الزهراء، صناعة الصكوك الإسلامية في العالم العربي بين ريادة دول وانطلاقة دول أخرى – دراسة تحليلية لمجموعة تجارب عربية-، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، ص 331.

⁸ - بناءً على الموقع الرسمي للبنك <https://www.alsalamalgeria.com/ar/accueil.html>

⁹ - التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2008، ص 130.

¹⁰ Systeme Bancaire :Evaluation Et Renforcement De La Supervision, Rapport Annuel De La Banque D'algerie, 2002 sur site :

<http://www.bank-of-algeria.dz/doc/Chapitre%20V-02.doc>

التمويل الإسلامي كبديل لتمويل القطاع الفلاحي في الجزائر

د. جبار بوكثير جامعة أم البواقي، الجزائر (مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين) djebarkouketir@yahoo.fr

د. لخميسي الواعر جامعة غرداية، الجزائر (مخبر التنمية للارتقاء بالمؤسسات) lekhemissi_lr@yahoo.fr

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور التمويل الإسلامي في حل إشكالية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر وضمان استمراريته ونموه، خاصة في ظل ما يعانيه هذا القطاع من عوائق تمويلية.

وتبين الدراسة أن أسلوب التمويل الإسلامي من شأنه أن يساهم في تنمية القطاع الفلاحي والتقليل من مشاكله التمويلية، وذلك من خلال أساليبه التمويلية التي تمتاز بالمرونة والتكامل والتنوع، وهو ما يساهم في توفير الموارد المالية وفقا لما يتماشى مع طبيعة ونفسية الفلاح في الجزائر.

الكلمات المفتاحية:

التمويل الإسلامي؛ القطاع الفلاحي؛ صيغ التمويل الإسلامي؛ التمويل الفلاحي؛ مزايا التمويل الإسلامي.

Abstract:

This study aimed at highlight the role of Islamic finance in resolving the problem of financing the agricultural sector in Algeria in order to ensure their continuity and their development, especially in light of what these sector suffer of financing obstacles.

The study shows that the Islamic finance method would contribute to the development of the agricultural sector and to reduce its financing problems, This is through its flexible, integrated and diversified financing methods, which contribute to the provision of financial resources in line with the nature and psychology of the peasant in Algeria.

Key Words :

Islamic finance, Agriculture Sector, Islamic finance modes, Advantages of Islamic Finance.

تمهيد:

يعد التمويل العمود الفقري لقيام العديد من النشاطات الاقتصادية ونموها وتطورها، فمن خلاله تتحصل المؤسسة على الموارد المالية الضرورية للقيام باستثماراتها، غير أن النشاط الفلاحي يتميز بخصائص تجعله يصطدم بعدة عوائق، فالحصول على التمويل يعد أكبر المعوقات أمامه خاصة في ظل عدم التأكد من نتيجة الاستثمار وضعف مصادر التمويل التي توفر كل احتياجاته المالية ذاتيا، وكذا صعوبة الحصول على التمويل من البنوك والسوق المالية نتيجة لشروطها المتعددة، وعدم قدرة الفلاحين على الاستجابة لمختلف الشروط.

فالقطاع الفلاحي في الجزائر عرف هو الآخر العديد من الإصلاحات التي هدفت لتوفير أساليب تمويل مثلى تتوافق وطبيعة الاستثمار الفلاحي، وحل عقدة تمويله التي عايشها ولا يزال يعيشها وعبر اقتراح العديد من الحلول تمثلت أهمها في سياسة الدعم الفلاحي التي تعمل على وضع يد الدولة على جل مصادر التمويل وبخاصة البنوك، وكذا الإعلان عن مجموعة من البرامج التي تعمل على تحفيز الفلاح وتشجيعه على طلب الخدمات المالية، إلا أنه لم توفق إلى حد كبير في ترجمة هذه الأساليب على أرض الواقع، وهذا راجع في الغالب لمجموعة السلوكيات التي أفرزتها هذه السياسة التمويلية والتي تعد منافية بشكل أو بآخر لتقاليد الفلاح الجزائري.

وفي هذا السياق يبرز التمويل الإسلامي كأسلوب تمويلي متميز عن غيره من الأساليب التقليدية، فمبادئه تصبوا في مجملها إلى تحقيق العدالة وتقاسم الربح والخسارة عملا بمبدأ الغنم بالغرم، وكذا تحريم كل أشكال الربا التي ثبت أن لها عواقب وخيمة على الاقتصاد، فالتمويل الإسلامي يتضمن صيغ تمويل عديدة تمكنه من تغطية احتياجات الاستثمار الفلاحي واستيعاب خصوصياته وظروفه وهو ما يشكل حلا لإشكالية تمويله. وعليه سيتم من خلال هذه الورقة البحثية دراسة التمويل الإسلامي من خلال مختلف جوانبه للتعرف على دوره في توفير التمويل اللازم للقطاع الفلاحي ومن ثم المساهمة في الحد من مشاكله المالية.

إشكالية الدراسة:

بناء على ما تم عرضه حول التمويل الإسلامي، يمكن التطرق لإشكالية الدراسة من خلال التساؤل الجوهرية والمتمثل في:

ما الدور الذي يمكن أن يلعبه التمويل الإسلامي كبديل لحل إشكالية تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر؟

أهداف الدراسة:

يؤمل من خلال هذه الدراسة تحقيق جملة من الأهداف أبرزها ما يلي:

- ✓ إبراز مختلف الجوانب النظرية للتمويل الإسلامي.
- ✓ التركيز على أهمية ومدى ملائمة التمويل الإسلامي لاحتياجات القطاع الفلاحي في الجزائر.
- ✓ الخروج ببعض المقترحات والتوصيات التي يؤمل أن تساهم في حل إشكالية تمويل الفلاحة.

فرضيات الدراسة:

من أجل رسم الخطوط العريضة لموضوع الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

- ✓ يعد التمويل الإسلامي ظاهرة حقيقية ترتبط بالجانب المادي للاقتصاد بدلا من ارتباطه بالجانب المالي.
- ✓ تعد أساليب التمويل التقليدي من العوامل المساهمة بشكل كبير في إشكالية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر.
- ✓ يمتاز التمويل الإسلامي بالمرونة والتنوع وهو ما يجعله يلعب دورا في حل مشاكل القطاع الفلاحي التمويلية.

منهج الدراسة:

تقوم الدراسة على الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي كونه أكثر ملائمة لطبيعة هذا النوع من البحوث، من حيث تحديد المشكلة ودراستها دراسة وافية، بالتعرف على مختلف أبعاد التمويل الإسلامي، وكذا محاولة تحليل مدى ملائمة هذا النوع من التمويل لاحتياجات القطاع الفلاحي بالجزائر وخصوصياته التمويلية ومن ثم توضيح دور هذا الأسلوب التمويلي في حل إشكالية تمويل القطاع.

أولا: مفاهيم أساسية حول التمويل الإسلامي.

يستمد القطاع الفلاحي ضوابطه وقواعده من مبادئ الشريعة الإسلامية التي تركز على الممارسات الاقتصادية السليمة والتي تحقق المصلحة لكل الأطراف. ومن أجل الإحاطة بتعاليم هذا النوع من التمويل.

1. مفهوم التمويل الإسلامي.

يعد التمويل الإسلامي من المصادر التمويلية ذات تقنية مستوحاة من أحكام الشريعة الإسلامية، وحتى يتم التعرف عليه مفهومه سيتم التطرق إلى ما يلي:

1.1. تعريف التمويل الإسلامي: هناك العديد من الجهات التي تناولت موضوع التمويل الإسلامي، مما وجد له العديد من التعريفات وكل حسب اجتهاده، حيث نجد أهمها في:

- ✓ **التعريف الأول:** هو عبارة عن تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الشريعة الإسلامية.⁽¹⁾
- ✓ **التعريف الثاني:** هو تقديم ثروة عينية أو نقدية إما على سبيل اللزوم أو التبرع أو التعاون أو الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد معنوي أو مادي تحت عليه أو تبيحه الأحكام الشرعية.⁽²⁾
- ✓ **التعريف الثالث:** هو تقديم الخدمات المالية طبقا للشريعة الإسلامية ومبادئها وقواعدها، حيث تحرم الشريعة تقاضي الربا (الفائدة) وتقديمها، والغرر (عدم اليقين المفرط) والميسر (القمار)، وعمليات البيع المكشوف أو أنشطة التمويل الضارة بالمجتمع، وبدلا من ذلك يتعين على الأطراف المعنية اقتسام المخاطر والمنافع المترتبة على المعاملات التجارية، كما ينبغي أن للمعاملة غرض اقتصادي حقيقي دون مضاربة أو لا تنطوي على أي استغلال لأي من الطرفين.⁽³⁾
- ومن مجمل التعاريف السابقة يمكن تعريف التمويل الإسلامي على أنه: تقديم ثروة عينية أو نقدية على سبيل الوساطة بين أصحاب الفائض والعجز، قصد تحقيق منفعة لكل الأطراف وذلك وفق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية التي تحرم كل المعاملات المالية المصحوبة بغرر.

2.1. خصائص التمويل الإسلامي الفلاحي: يتميز التمويل الإسلامي بمجموعة من الخصائص النابعة من التشريعات الإسلامية التي تضبط تحكم منهجه، ولعل من أهمها نجد:

- ✓ **تسليم المال للطرف العامل وإطلاق يده فيه:** وتؤكد هذه الخاصية على أن العامل في هذه العقود هو صاحب القرار الإداري المتعلق بالاستثمار وأن المال يوضع تحت تصرفه، وهذا وفق مقاصد الشريعة الإسلامية في حرية التصرف في هذا المال بما يحقق النفع للأطراف المعنية.
- ✓ **أن يكون المال مما ينمو بالعمل:** ومعنى ذلك أن تكون طبيعة المال موضع الاستثمار قابلة للنمو بتأثير العمل، بحيث يكون له دور في تحقيق النتائج المرجوة لهذه العلاقة التمويلية.
- ✓ **استمرار ملك المال لربه:** يستمر ملك المال لربه رغم انقطاع التصرف والإدارة، فعدا كون المال يعود إلى ربه عند انتهاء العقد أو فساده أو بطلانه.
- ✓ **ملك العامل جزءا من المنتج:** والواقع أن استمرار الملكية في هذه العقود أمر طبيعي، لأنه لا يوجد في أي نظام مالي لا مالك له، ولأن التشريعات المتعلقة بالشركة في الفقه الإسلامي لم تأخذ بمبدأ الشخصية المعنوية للشركة مستقلة عن الأشخاص الطبيعيين الذين هم الشركاء فيما يتعلق بحقوق الملكية وما يترتب عنها، مما يؤكد أحقية استمرار ملك رب المال لرأسماله.
- ✓ **الاشتراك في نتيجة الاستثمار على أساس نسبي:** والاشتراك في نتيجة عملية الاستثمار سواء ربح أو خسارة هو مقتضى هذه العقود، لذلك نجد النص عليه واضحا في كتابات الفقهاء، ونجد ما يؤدي إلى فقدان هذه الخاصية مبطلا للعقد أو مغيرا لطبيعته.⁽⁴⁾
- ✓ **ارتباط التمويل الإسلامي بالجانب المادي من الاقتصاد:** إن التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد، أي أن التمويل لا يقدم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط وإنما على أساس مشروع استثماري معين، تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة مع احترام قرار القبول للأطراف المشاركة في العلاقة التمويلية.⁽⁵⁾

2. صيغ التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي.

تقوم صيغ التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي على أساس نظام المشاركة في الإنتاج، حيث يعرفها هذا الأخير على أنها؛ بديل عن نظام الفائدة الذي يشكل الوسيلة الأساسية في ربط عملية الادخار بالإنتاج بشكل مباشر، ينجم عنه سيادة القاعدة الإنتاجية في توجيه الأموال دون القاعدة الاقراضية التي تمثل عامل خلل في النظام الاقتصادي السائد.⁽⁶⁾

ومن صيغ التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي ما يلي:

1.2. **صيغة المزارعة:** المزارعة، هي عقد بين مالك الأرض الزراعية وبين الممول، حيث يسلم المالك الأرض للفلاح وهي في حالة صالحة للزراعة، حيث يقوم هذا الأخير بالعمل فيها وزراعتها، وقسمة الناتج بينها بنسب شائعة حسب الاتفاق والتراضي.⁽⁷⁾

وتستخدم صيغة المزارعة في البنوك الإسلامية، وفق الاتفاقيات التالية:⁽⁸⁾

✓ قد يتفق الفلاح ومالك الأرض اللذان دخلا في عقد المزارعة على قيام البنك بتمويل نفقات المزارعة بصيغة المشاركة ويكون له حظ شائع في صافي الناتج.

✓ يتفق الفلاح العامل بالأرض مع البنك في الدخول في عقد بيع سلم منفصل تماما عن عقد المزارعة، لكنه مبرر ليوافق البنك التمويل للتكاليف التشغيلية للعقد المبرم بين الفلاح ومالك الأرض.

✓ إنشاء شركة فلاحية متخصصة في الإنتاج الفلاحي يملكها أو يشارك فيها البنك وبالتالي زراعة الأراضي التي لا يستطيع الفلاح استغلالها، باستخدام صيغة المزارعة.

✓ قيام البنك بتملك الأراضي الفلاحية صالحة للزراعة، ومن ثم القيام بعقد اتفاقيات مزارعة مع الفلاحين.

2.2. **صيغة المساقاة:** المساقاة مشتقة من السقي، وهي عقد على استغلال الأشجار (وهي والتي تبقى أصولها في الأرض أكثر من سنة)، والتي تعتبر كأصول ثابتة بين طرفين أحدهما صاحب الأشجار والأخر يقوم على تربيتها وإصلاحها وفق حصة معلومة من ثمرها.⁽⁹⁾

وتقدم البنوك الإسلامية هذا التمويل في صيغة معدات وآلات الري وملحقاتهم وتقوم بتركيبها في المزرعة مع قيام أصحابها بتشغيلها مقابل أن يدفع للمؤسسة المالية جزءا من إنتاجها كما تلتزم البنوك الإسلامية بتغطية كل نفقات التشغيل والصيانة وجلب قطع الغيار، إضافة إلى الري فيمكن أن توفر البنوك الإسلامية مدخلات أخرى كالبيدور والمخصبات والمبيدات الحشرية كما يمكنها أن تقدم للمزارعين بساتين أو حدائق أو أشجار تمتلكها ليقوموا على مراعاتها والاعتناء بها وجمع محاصيلها وتقسيمها بنسب معينة بينهم.⁽¹⁰⁾

3.2. **المغارسة:** المغارسة، هي إعطاء الأجير أرضا يفرسها أشجارا معلومة، ويكون للأجير ربع الأرض التي يفرسها أو النصف أو الثلث، وللمالك ما بقي ويصير بيعا من المالك للربع أو الثلث أو النصف إلى العامل وله أجر ما حصل عليه التراضي إلى أن يبلغ الشجر حدا معلوما أو يكون للعامل نصف أو ثلث أو ربع الغرس والثمر بعد صلاحه، مشاعا إلى أن تتلف الأشجار وقرار الأرض للمالك.⁽¹¹⁾

ويمكن أن تستخدم البنوك الإسلامية صيغة المغارسة في تمويل القطاع الفلاحي بأحد الأساليب التالية:⁽¹²⁾

✓ **المغارسة المشتركة:** حيث تقوم البنوك الإسلامية بتملك الأراضي الصالحة للفلاحة، ثم تقوم بعدها بالاتفاق مع المؤسسات الخبيرة في المجال الفلاحي والتي تضم عادة مهندسين زراعيين، فيقومون بدراسة لجدوى المشروع والسهر مطابقة العقد المبرم بين الفلاح والبنك، ليتم الاتفاق بينهم وبين البنوك الإسلامية على أن يفرسوها ويكون جزء من الأرض تملكهم إياه وكذا جزء من الحصول الذي ينتج من عملية الغرس.

✓ **المغارسة المقرونة بالبيع والإجارة:** حيث تقوم البنوك الإسلامية بامتلاك أرض صالحة للفلاحة وتقوم ببيع جزء منها بسعر رمزي للمؤسسة، شريطة أن تقرر البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الثاني من الأرض ويكون الأجر عبارة عن جزء من الإنتاج.

كما يمكن للمؤسسة المالية الإسلامية أيضا إن تقوم بدور العامل إذ تقوم بتعمير أراضي لأصحابها على سبيل المغارسة وذلك باستخدام عمال إجراء توفر لهم البنوك الإسلامية التمويل اللازم، بعد تملك هذه الأخيرة لنصيب من الأراضي تطبق عليها المزارعة والمساقات.

3. معايير التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي:

يمكن تقسيم معايير التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي إلى:

1.3. المعايير الشرعية: المعايير الشرعية، عبارة عن مجموعة من القواعد الإسلامية المتعلقة بالمعاملات الاقتصادية، التي تركز على تحريم التعاملات غير مشروعة، ومنها: (13)

✓ عدم التعامل بالربا

✓ تمويل المشروعات الفلاحية المباحة شرعا.

2.3. المعايير الفنية والاقتصادية: المعايير الفنية والاقتصادية، عبارة عن مجموعة من الضوابط التي تحكم النشاط

الاقتصادي، وفق المنهج الإسلامي، ومنها: (14)

✓ قدرة وقوة المركز المالي للفلاح.

✓ التعرف على حالة السيولة والتدفقات النقدية لفلاح.

✓ مراجعة الوثائق والمستندات التي تثبت أحقية الفلاح بالمزرعة.

3.3. المعايير الإدارية: المعايير الإدارية، تتمثل في مجموعة من المعايير التي تحكم أصول العمل الإداري بالنسبة للمؤسسات

المالية الإسلامية، ومنها: (15)

✓ معايير متعلقة بشخص طالب التمويل: وتشمل عمليات التقييم لصاحب المشروع، من حيث الالتزام الديني والخلقي والأمانة والكفاءة والخبرة.

✓ معايير دراسة جدوى المشروع: وتشمل عناصر النفقات والإيرادات في المشروع والفترة اللازمة لاستعادة المبالغ المستثمرة.

✓ معايير المتابعة والإشراف: وتشمل متابعة النشاط وتقييمه ورفده بالمعلومات اللازمة، وذلك لأن التمويل الإسلامي بطبيعته إنما يكون تمويل لمشاريع تمتزج فيها عناصر الإنتاج ومن ثم لزم المتابعة من أجل ضمان نجاح هذه المشاريع وتحقيق التنمية.

✓ معايير الضمانات المالية: إن صيغ التمويل الإسلامي لا تتطلب ضمانات على الربح والخسارة، إنما الضمانات على التعدي والتقشير فيجب التأكد منها، ومحاولة فهم سلوك طالب التمويل بغية فهم غاياته. وبالتالي فإن الثقة وحسن التصرف هي الضمان الرئيسي في التمويل الإسلامي.

ثانيا: واقع تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر.

عرفت الفلاحة في الجزائر بعد سنة 2000، توجهها جديدا يرتكز على تعزيز القدرات التمويلية لمختلف الأنشطة الفلاحية، وهذا عبر العديد من الإجراءات المعلن عنها في إطار برامج التنمية الفلاحية، غير أن هذه الأخيرة شهدت مجموعة من الصعوبات التي حالت دون تحقيق الأهداف المعلن عنها، حيث تميزت هذه الأساليب التمويلية بمجموعة من الصفات المتنافية مع طبيعة المناخ الفلاحي بالجزائر. ومن بين هذه العوامل ما هو متعلق بالمؤسسات المالية ومنها ما هو متعلق بالفلاح بحد ذاته.

1. الظروف المتعلقة بعرض التمويل:

تعتبر الظروف المتعلقة بعرض التمويل عن الأوضاع السائدة عند طلب الخدمات المالية من مختلف المؤسسات المالية

المكلفة بتمويل الفلاح في الجزائر، ولعل أهمها ما يلي:

1.1. سيطرة الطابع المادي على السياسات التمويلية: تحرص المؤسسات التمويلية عند تقديمها للخدمات المالية للفلاح على

المقدرة المالية لهذا الأخير، مما يدفعها إلى توظيف مجموعة من الاحتياطات تكون في الغالب عبارة عن ضمانات تفرض على

الفلاحين مقابل الحصول على القروض. وبالتالي فإن المؤسسات المالية التي تتعامل مع الفلاح الجزائري، تركز اهتمامها على طرق التحصيل دون الاهتمام بالجانب الاقتصادي للمشروع.⁽¹⁶⁾

2.1. التركيز على تمويل الاستغلال دون الاستثمار: بالرغم من أن سياسة التمويل التي حضا القطاع الفلاحي بها تهدف إلى النهوض بالاستثمار الفلاحي بالجزائر، إلا أن الأرقام التي تقدمها البنوك فيما يخص حجم مختلف القروض التي تحصل عليها الفلاح هي القروض القصيرة الأجل وبنسبة تفوق 60%، فيما تبقى القروض الاستثمارية محتشمة وتمنح للجمعيات والتعاونيات الفلاحية، بالمقابل يحرم منها صغار الفلاحين.⁽¹⁷⁾

3.1. غياب الإشراف والرقابة على التمويل: حسب الإحصائيات التي قدمتها مختلف المصالح المالية المتخصصة بتمويل القطاع الفلاحي بالجزائر خلال الفترة 2000-2017، فإن هناك عدد كبير من المشاريع الفلاحية لم تعرف النجاح، كما قام أصحابها بإعلان إفلاسهم دون مبررات مقنعة، فحسب مديرية المصالح الفلاحية فإن هناك تحايل على المشاريع الفلاحية وأن القروض المتحصل عليها صرفت لأوجه أخرى دون الوجهة المخصصة لها ومنه فإن المشاريع المقدمة من طرف هؤلاء الفلاحين هي مشاريع وهمية، وبحسب نفس المصلحة فإن غياب الرقابة والإشراف في ظل برامج التنمية التي تم الإعلان عنها هي أكثر شيء تفتقده سياسة التمويل الحالية بالجزائر.⁽¹⁸⁾

2. الظروف المتعلقة بطلب التمويل:

تعتبر الظروف المتعلقة بطلب التمويل عن المناخ العام الذي يسيطر على تمويل الفلاح والعوامل النفسية والمادية التي تسيطر على قرارات التمويل بالنسبة للفلاح في الجزائر. ومن بين أهم هذه الظروف ما يلي:

1.2. صغر حجم رأس المال الفلاحي: يعد توفير رؤوس الأموال من الشروط الأساسية لقيام أي استثمار، وبخاصة الاستثمار الفلاحي الذي يتميز بحالة عدم التأكد من النتيجة أكثر من باقي القطاعات الاقتصادية، مما يستلزم تدفق مستمر لرؤوس الأموال (النقدية والعينية). وعلى ضوء الدراسة التي قامت بها المنظمة العالمية للزراعة (FAO)، والتي قدمت كطرح لعوائق الاستثمار الفلاحي بدول شمال إفريقيا، فقد طرحت مشكلة تدفق رؤوس الأموال نحو الاستثمارات الفلاحية لدى هذه الدول وأن معظم الفلاحين يتوفر لديهم رأسمال صغير، ما جعل تطور الاستثمارات يشهد ضعف كبير وبالتالي يجب على هذه الدول تكثيف وتنوع مصادر التمويل للفلاحين، حتى تتمكن من تحقيق التنمية المنشودة.⁽¹⁹⁾

2.2. عدم قدرة الفلاح على تقديم الضمانات: تعد الضمانات البنكية أحد أهم الأدوات التي يعتمد عليها البنك لضمان استرداد القرض، وبالتالي فإن كل عملية تمويل تصاحبها مجموعة من الضمانات التي يطرحها البنك على الزبون مقابل الحصول على خدماته. ومن هنا وحسب تقرير بنك الفلاحة والتنمية الريفية حول تطور القروض الممنوحة للفلاحين خلال الفترة 2000-2017، فإن عدد كبير من الفلاحين وبخاصة صغار الفلاحين لم يتمكنوا من الحصول على الخدمات البنكية، بفعل عدم قدرتهم على تقديم الضمانات المطلوبة، مما حال دون حصولهم على التمويل وبخاصة تمويل الاستثمارات.⁽²⁰⁾

3.2. التوجه نحو مصادر التمويل غير الرسمي: نظرا للعقبات التي تواجه الفلاح عند طلب حصوله على التمويل لدى مختلف المؤسسات المالية، وبخاصة صغار الفلاحين فإنهم يجدون أنفسهم مضطرين للبحث عن مصادر أخرى للتمويل تؤمن لهم حاجاتهم المالية. ومن بين هذه المصادر التمويل غير الرسمي (موردين، أصحاب رؤوس الأموال وغيرها) التي تنشط خارج الإطار القانوني، حيث أثبتت الدراسة التي قام بها كل من (Ali Daoudi, Betty Wampfler) حول مصادر تمويل الفلاح في الجزائر، إلى أن حوالي 70% من الفلاحين في الجزائر يعتمدون على مصادر التمويل غير الرسمي إلى جانب التمويل الرسمي، كما كشفت الدراسة إلى استغلال هذه الجهات المانحة للفلاح وذلك كونها لا تخضع للرقابة.⁽²¹⁾

4.2. سيطرة الوازع الديني على قرارات التمويل: يدين المجتمع الجزائري بالدين الإسلامي منذ عقود طويلة، مما يجعل سلوكياته تتحكم فيها ضوابط الشريعة الإسلامية فيما يخص المباح والمحظور، وبما أن النظام المالي في الجزائر ذات طابع ربوي، يعتمد بشكل كبير على سعر الفائدة، فإن ذلك مناف للعقيدة التي يدين بها الفلاح الجزائري، حيث تؤكد العديد من الدراسات إلى أن عامل الدين له دور كبير في قرارات التمويل بالنسبة للفلاحين بالجزائر، وأن معظمهم يعزف عن طلب الخدمات البنكية بسبب احتوائها على أسعار الفائدة.⁽²²⁾

3. جهود الجزائر لتوفير التمويل للفلاح:

في سعي الإدارة نحو تجاوز كل المشاكل المالية التي تقف أمام تمويل الفلاح في الجزائر، قامت باقتراح سياسة الدعم كأداة للنهوض بالقطاع الفلاحي وبخاصة التمويل الفلاحي.

1.3. سياسة الدعم الفلاحي في الجزائر: جاءت سياسة الدعم كأحد الحلول المفروضة على الحكومة لمشكلة تمويل الفلاح في

الجزائر، بعد رزنامة الإخفاقات التي عرفتها المؤسسات المالية في تمويل القطاع، حيث تتميز سياسة الدعم الفلاحي في الجزائر بالعديد من الخصائص التي تشجع الفلاح لطلب الخدمات المالية، منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

✓ الحشد المالي الكبير: ضخامة المبالغ المرصودة لتمويل القطاع، في ظل برامج التنمية الفلاحية المعلن عنها خلال الفترة 2000-2015، والتي بلغت 1365.4 مليار دج. والتي تم استهلاك حوالي 55% منها فقط. (23)

✓ تخفيف الأعباء المالية: وهذا عبر محاولة رفع كل القيود التمويلية التي قد تعترض الفلاح، عبر تخفيض والغاء أسعار لأسعار الفائدة والديون المتراكمة لسنوات على الفلاح، بالإضافة إلى ضمان تمويل الفلاح لدى البنوك، كإجراء لتحفيز طلب التمويل من قبل الفلاح. (24)

✓ التحفيز على طلب التمويل: وهذا من خلال العمل على رفع طلب التمويل من طرف الفلاحين، عبر وضع مجموعة من التسهيلات التي تمثلت بالخصوص في تقليص الضمانات البنكية المطلوبة، تحمل جزء من الفوائد البنكية على عاتق الفلاح وغيرها من منتجات الدعم الفلاحي. (25)

✓ تنوع مصادر التمويل: وهذا عبر فتح العديد من الصناديق خاصة بتمويل مختلف الشعب الإنتاجية بالإضافة إلى إدراج التمويل التعاوني والتعاضدي إلى بقية المصادر التمويلية، وهذا في إطار تثمين الإنتاج الفلاحي وتعزيز القدرات الإنتاجية. (26)

2.3. نتائج سياسة الدعم الفلاحي في الجزائر: بالرغم من واقعية سياسة الدعم المعلن عنها خلال الفترة 2000-2017، ومحاولتها توفير التمويل للفلاح إلا أنها واجهت العديد من التحديات وبخاصة ذهنية الفلاح وسيطرت الجانب المادي على التمويل، حيث لم تستطع هذه السياسة من تكريس الطابع الاقتصادي لدى الأطراف الفاعلة مما جعلها تحقيق نتائج غير مرضية. بينما جاءت النتائج الأخرى كتحصيل لعوامل خارجية كملاتمة المناخ والجهود الفردية للفلاح. (27)

كما أن خدمات التمويل (أسعار الفائدة والعملاء البنكية)، تعد من العوامل المتسببة بشكل كبير في عدم إقبال الفلاحين على طلب الخدمات البنكية، بسبب تحريم التعامل بالربا بالنسبة للعقيدة الإسلامية التي يدين بها معظم الفلاحين. (28) ومن هنا يبدو أن التمويل التقليدي بكل أشكاله وأساليبه لا يناسب الاقتصاد الفلاحي الجزائري، مما يستوجب البحث عن بدائل ومصادر تمويلية تتناسب وطبيعة الفلاح بالجزائر.

ويعتبر التمويل الإسلامي أحد الحلول الناجعة في الطرف الحالي وخاصة بعد نجاح تجربته لدى العديد من الدول العربية والإسلامية والوسيلة الأقرب لتمويل الفلاحة الجزائرية.

ثالثا: تقييم التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي.

في ظل الواقع المالي الذي يعيشه القطاع الفلاحي في الجزائر، يطرح التمويل الإسلامي كمصدر ضروري للخروج من المتاهات التي يعيشها هذا الأخير، وحتى يتم اللجوء إلى هذا المصدر كبديل تمويلي وجب تقييمه، من خلال التعرف على مزاياه ومخاطره والقيمة التي يمكن أن يضيفها للنشاط الفلاحي. وسيتم تقييم التمويل الإسلامي من خلال العناصر الموالية:

1. مزايا التمويل الإسلامي:

يركز التمويل الإسلامي بشكل كبير على الاستثمار عن طريق الشراكة، مما يجعله يحفظ الحقوق وبعدها بالنسبة لكل الأطراف المستفيدة وبالتالي فإنه يقوم بترويض الشفافية، ما يجعل مناخ الاستثمار يكتسي ثقة عالية. تفرز عنها العديد من المزايا لهذا النوع من التمويل، ولعل من أبرزها نجد: (29)

✓ أن قيام البنك بتمويل الفلاحين وفق هذه الصيغ (المزارعة، المساقاة والمغارس)، يمكن أصحاب الأراضي والبساتين من استثمار أراضيهم بأنفسهم والعمل فيها إذا ما رغبوا في ذلك بدلا من منحها للآخرين، لأن البنك إنما يدخل المشاركة ضمن

المستوى الذي يحدده الفلاح طالب التمويل وبذلك يتخلص أصحاب الأراضي من استغلال كثير من الفلاحين الذين يستغلون حاجتهم وعجزهم عن استثمار أراضيهم بشكل مباشر.

✓ إن قيام البنك بتمويل الفلاحين وفق هذه الصيغ يتيح المجال أمام قطاع كبير وخصوصا من صغار ملاك الأراضي من الاستفادة من هذا التمويل مما سيدفع بعجلة التنمية الاقتصادية نحو الأمام.

من خلال ما سبق يمكن القول بأن صيغ التمويل الإسلامي تلعب دورا هاما في توفير التمويل اللازم للقطاع الفلاحي ومن ثم تنميته والعمل على استقرار النشاط في هذا الأخير، حيث يتمثل هذا الدور فيما يلي:

✓ مصدر مالي للفلاح: فمعظم المؤسسات الفلاحية وحتى الفلاحين الأفراد عادة ما يمتلكون الأراضي ولديهم الرغبة للعمل والاستثمار فيها، إلا أنه ينقصهم التمويل اللازم لذلك، فتقوم البنوك الإسلامية بتقديم التمويل المطلوب لهم لشراء البذور والأسمدة وغيرها من الأصول، وفق أحد الصيغ الخاصة بتمويل هذا القطاع.

✓ زيادة التدفقات النقدية: تعرف التدفقات النقدية نحو القطاع الفلاحي تذبذبا في بعض أو كل فترات الإنتاج الموسمية وبخاصة المتأتية من المصادر المالية الخاصة، وهذا راجع لتركيز هذه الأخيرة على الجانب المادي للاستثمارات مما يضيق التمويل على النشاطات المحفوفة بالمخاطر العالية وبخاصة النشاطات الفلاحية، في حين يمكن للتمويل الإسلامي أن يعزز من التدفقات النقدية، كون هذا الأخير يركز على الجانب الحقيقي للاستثمارات وبفعل مبدأ الاشتراك في الربح والخسارة.

✓ الرفع من فرص الاستثمار الفلاحي: فالدخل الفلاحي يتأثر إيجابا بمستوى الطلب على الاستثمار في هذا القطاع، وزيادة الاستثمار بدورها ترتبط بمدى توفر وملائمة مرافق البنية التحتية الفلاحية التي توفرها الدولة، وهنا يأتي دور التمويل الإسلامي في تغطية الفجوة التمويلية عن طريق ما يقدمه للمستثمرين، كما أن نجاح الاستثمارات الفلاحية سيؤدي إلى زيادة دخل وفوائض المشروعات الفلاحية، بحيث ترتفع قدرة هذه المشروعات على الادخار وزيادة مستوياته.⁽³⁰⁾

كما يتوقع للدخل الفلاحي أيضا أن يتأثر بالتغير في الاستثمار الفلاحي بشكل مباشر أو يتفاعل مع متغيرات الإنفاق الحكومي والتمويل الإسلامي وهذا راجع لتركيز هذا الأخير على تقديم التمويل المنتج.

✓ يعمل على التقليل من المخاطر: إن التمويل بالمزراعة، المساقاة والمغارسة تستدعي دراسة دقيقة ومتخصصة بالفلاحة للأرض من موقع، مناخ، نوعية البذور وغيرها من قبل الممول وهذا لكبر حجم المخاطر التي يتضمنها هذا القطاع التي قد لا يتمكن الفلاح من القيام بكل تلك الدراسات، يأتي الحل عبر مشاركة الفلاح في الربح والخسارة وأثره، مما يجعل الممول يركز بشكل كبير على الجدوى الاقتصادية للمشروع وبالتالي التقليل من حجم المخاطر.⁽³¹⁾

2. مخاطر التمويل الإسلامي:

بما أن الشريعة الإسلامية تحرم الربح المضمون وهو مجاور للخسارة، فإن التمويل الإسلامي ليس معصوما من الخطر وهذا وفقا لمبدأ (الغنم بالغرم)، حيث يكتنف التمويل الإسلامي مجموعة من المخاطر التي نجدها أيضا في التمويل التقليدي. ومن بينها ما يلي:

1.2. مخاطر صيغة المشاركة: المشاركة هي عبارة عن أسلوب تمويلي، يحتمل حدوث خطر لدى كلا طرفي العقد. فمثلا:

✓ عدم قدرة أو رغبة الشريك بالدفع للبنك وهذا يعد مخاطر ائتمان.

✓ قد تكون المبالغ قابلة للاسترداد من الشريك أقل من المبلغ المستثمر، وهذا ما يعرف بمخاطر تآكل رأس المال.

✓ المخاطر المتعلقة بتقصير البنك في دراسة المشروع الائتماني أو أي أخطاء من قبل البنك تعرض المشروع للخسارة، ولذلك فسيتعرض لمخاطر تشغيلية.⁽³²⁾

2.2. مخاطر أخرى: كما يمكن أن تحتوي صيغ التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي مجموعة من المخاطر المرتبطة بالنشاطات الفلاحية المتنوعة.

وتعد هذه الصيغ الإسلامية (المزراعة، المساقاة والمغارسة) من أمثلة المبادلات غير الصفيرية التي يدخلها الغرر اليسير، فمن حيث المبدأ يمكن أن تكون نتيجة الزراعة إما نجاح المحصول بحيث تكفي قيمة المحصول لتعويض تكاليف الزراعة للفلاح أو

إخفاق المحصول في الوفاء بتكاليف الزراعة، وما دام أن الغالب هو ارتفاع الطرفين، وهو المقصود لكل منهما من العقد، فإن احتمال تضرر الفلاح يصبح من الغرر اليسير المغتفر شرعا.⁽³³⁾

يمكن أن تحتوي هذه الصيغ على مخاطر تتمثل في الصعوبات التي قد تواجه البنك في تأمين آليات العمل ومدخلات الإنتاج، إذ يصعب على البنك أن يسعى إلى تأمين تلك احتياجات عن طريق الوسطاء وإن على البنوك الإسلامية إذا ما أرادت الاستفادة من هذه الصيغ والتوسع في ممارستها أن تسعى جاهدة إلى إيجاد فروع متخصصة بتمويل الفلاحين، وأن تكون هذه الفروع مزودة بجميع ما يحتاج إليه الفلاح لاستثمار أرضه.⁽³⁴⁾

وعلى الرغم من ارتفاع درجة المخاطر الطبيعية والبنكية التي تحيط بصيغ التمويل الفلاحي الإسلامي، إلا أنه يمكن إتباع استراتيجيات وآليات تخفض من درجة المخاطر في هذا القطاع الحيوي وقد لا تجعل من تمويل القطاع الفلاحي تمويل آمن، لكنه تمويل آمن المخاطر.

خلاصة:

تأسيسا لما تم عرضه في صلب هذه الورقة البحثية، يتضح أن التمويل الإسلامي أسلوب تمويلي يحتوي على العديد من المزايا والمنافع ما يجعل منه تقنية تمويلية تتماشى مع طبيعة المجتمع الفلاحي في الجزائر، خاصة في ظل المشاكل المالية التي يعاني منها هذا القطاع والناجمة عن ضعف مصادر التمويل الذاتية ومحدودية التمويل الخارجي والتكاليف الناجمة عنه والمتمثلة أساسا في الفوائد، إضافة إلى التشدد في طلب الضمانات والتي كثيرا ما يفتقد لها الفلاح.

فالتمويل الإسلامي يحتل مكانة هامة في مصادر التمويل نظرا لما يتوفر عليه من خصوصيات ومميزات توفر له النجاعة التمويلية، فهو يرتبط ارتباطا وثيقا بالنتائج الحقيقي للمشروع، على عكس التمويل التقليدي الذي يركز على ذمة الفلاح وقدرته على السداد وعلى هذا الأساس يمثل التمويل الإسلامي ظاهرة حقيقية في الاقتصاد، بينما يعد التمويل التقليدي ظاهرة مالية بحتة، ووفقا لهذا التمويل يتم تحويل الاهتمام من إدارة الإقراض إلى إدارة الاستثمار ومن التركيز على الضمان إلى المشاركة وتحمل المخاطر والغنم بالغرم.

ومن خلال دراسة الموضوع تم التوصل النتائج التالية:

- ✓ يتوفر التمويل الإسلامي على خصائص تجعله مناسباً لتمويل الفلاح في الجزائر، فهو خال تماما من كل أشكال الربا، وبالتالي فهو مطابق لأحكام الشريعة الإسلامية التي يدين بها المجتمع الجزائري.
- ✓ يعد التمويل الإسلامي العيني أسلوباً تمويلياً وأداة رقابة في نفس الوقت، فمن خلاله لا يمكن منع الفلاح من التحايل والغش في استخدام القرض، بل يلزمه على تسخيره للغرض الذي أسس لأجله.
- ✓ للتمويل الإسلامي قدرة على تحريك المستثمرات الفلاحية الصغيرة العاطلة، وهذا عبء طبيعة صيغ المشاركة في الاستثمار وتحمل نتيجة الاستثمار فيما بين الطرفين. وهو ما يحفزهم على إخراج طاقاتهم الإبداعية بما يعود بالنفع على الاقتصاد ككل.

وفي الأخير يمكن الخروج بالتوصيات التالية:

- ✓ ضرورة العمل بالتعريف بمختلف صيغ التمويل الإسلامي وكيفية الاستفادة منها خاصة بالنسبة للفلاحين، بالرغم من أن هذه الأساليب التمويلية الإسلامية مقبولة لدى عامة الفلاحين، بحكم انبثاقها من تعاليم الدين الإسلامي وبالتالي سهولة استيعابها والعمل بها.
- ✓ تشجيع إنشاء مؤسسات مالية متخصصة في التمويل الإسلامي، موجهة خصيصا لتمويل الفلاحين، مما يساهم أكثر على التمويل الفعلي لهذا القطاع وبالتالي تجنب المتاهات التي تعرقل نمو وتطور القطاع الفلاحي.
- ✓ العمل على إرساء أسس وقواعد الصيرفة الإسلامية، عبر توفير المناخ الملائم من قبل الدولة لتجسيدها ومرافقتها وهو ما من شأنه أن يوفر هذا التمويل على نطاق واسع.

الإحالات والمراجع:

1- منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي تحليل فقهي واقتصادي، الطبعة الثالثة، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 2004، ص: 12.

- 2- محمد الفاتح المغربي، التمويل والاستثمار في الإسلام، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، 2018، ص 10.
- 3- صندوق النقد الدولي والتمويل الإسلامي (IMF)، متاح على الرابط: <https://www.imf.org> (تاريخ الزيارة: 2019/09/02)
- 4- منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص: 15-21.
- 5- قدي عبد المجيد وبوزيد عصام، التمويل في الاقتصاد الإسلامي- المفهوم والمبادئ،- الملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 5-6 ماي 2009، ص: 20.
- 6- عبد الحليم عمار الغربي، نظام المشاركة ومؤسساته المصرفية، دار أبي الفداء العالمية، الإمارات العربية المتحدة، 2015، ص: 30.
- 7- لطف محمد السرحي، دور البنوك الإسلامية اليمنية في التمويل الزراعي دراسة لواقع وتحديات التمويل الزراعي في اليمن وآفاق تطويره، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 14 المجلد 15، اليمن، ابريل 2018، ص: 349.
- 8- سليم فيصل النابلسي، مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية، مجلة دنابر، العدد الخامس، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، 2014، ص: 88-89.
- 9- صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات، دار اليازوري، الأردن، 2014، ص: 221.
- 10- سليم فيصل النابلسي، مرجع سبق ذكره، ص: 88-89.
- 11- سمير شاكر محروس بسيسو، نظاما الإقراض التقليدي والإسلامي: تطبيقات على بعض المناطق الريفية في الأردن، رسالة ماجستير، تخصص تمويل، كلية الدراسات العليا، الأردن، 1992، ص: 62.
- 12- سليم فيصل النابلسي، مرجع سبق ذكره، ص: 88-89.
- 13- سعد بن تركي الخثلان، فقه المعاملات المالية المعاصرة، دار الصميعي، الطبعة الثانية، السعودية 2012، ص: 12-13.
- 14- سليم فيصل النابلسي، مرجع سبق ذكره، ص: 88-89.
- 15- محمد عبد الحميد محمد فرحان، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة دراسة لأهم مصادر التمويل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، العربية السعودية، بدون سنة نشر، ص: 37-38.
- 16- بويهي محمد، القطاع الفلاحي في الجزائر ومشاكله المالية، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2004، ص: 161-165.
- 17- بنك الفلاحة والتنمية الريفية، على الموقع: www.badr.dz (تاريخ الزيارة: 2019/09/02)
- 18- وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، على الموقع: www.minagri.dz/index.php (تاريخ الزيارة: 2019/09/05)
- 19- منظمة الزراعة والتغذية، على الموقع: www.fao.org (تاريخ الزيارة: 2019/09/05)
- 20- بنك الفلاحة والتنمية الريفية، على الموقع: www.badr.dz (تاريخ الزيارة: 2019/09/07)
- 21- Ali Daoudi, Betty Wampfler, le Financement Informel dans l'Agriculture Algérienne: les Principes Pratiques et leurs Déterminants, CAH AGR, vol 19, N 04, Juillet Aout 2010, p :244.
- 22- رايح زبيري، حدود وفعالية دعم الدولة للقطاع الفلاحي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، 2004 فيفري، ص: 5-9.
- 23- عماري زهير، تحليل اقتصادي قياسي لأهم العوامل المؤثرة على قيمة الناتج الفلاحي الجزائري خلال الفترة (1980/2009)، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد تطبيقي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2014، ص: 65.
- 24- Ministère de l'Agriculture et du Développement rural, l'Agriculture et le Développement Rural come Secteur Stratégique et structurant de l'Economie National, Les 30 Mesure Annoncé par le Président de la République, Conférence National sur le Renouveau Agricole et le Renouveau Rural, Biskra, 28/02/2009.
- 25- الواعر لخميسي، دور سياسات الدعم الحكومي في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري دراسة حالة ولايتي أم البواقي وخنشلة خلال الفترة 2000-2016، أطروحة دكتوراه، تخصص دراسات مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2018/2019، ص: 141-142.
- 26- وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، على الموقع: www.minagri.dz/index.php (تاريخ الزيارة: 2019/08/18)
- 27- الواعر لخميسي، مرجع سبق ذكره، ص: 225-227.
- 28- رايح زبيري، مرجع سبق ذكره، ص: 5-9.
- 29- عبد الله محمد نوري الديرشوي، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانات تطبيقها، أطروحة دكتوراه، تخصص الفقه وأصوله، كلية الدراسات العليا، الأردن، 1992، ص: 211.
- 30- ربيعي حسن قاسم البلة، أثر الدور الحكومي على الاستثمار في القطاع الزراعي، رسالة ماجستير، الاقتصاد الزراعي، كلية الدراسات العليا، الأردن، 1996، ص: 139-138.
- 31- Muhamad Hakimi et Mohammed Rizki, Financial Problems Among Farmers in Malaysia: Islamic Agricultural Finance as a Possible Solution, Canadian Center of Science and Education, vol.11, N.4, January 2015, p p: 11-13.
- 32- موسى عمر أبو محيبيد، مخاطر التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص: 102.
- 33- سامي بن إبراهيم السويلم، مرجع سبق ذكره، ص: 177.
- 34- عبد الله محمد نوري الديرشوي، مرجع سبق ذكره، ص: 211.

أساليب التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة- بنك البركة أنموذجا-

عمر كبير جامعة الوادي، الجزائر Email: kebir-omer@univ-eloued.dz

د. الوافي حمزة جامعة أم البواقي، الجزائر Email: h.louafi2@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على التمويل الإسلامي خصوصا للمؤسسات والمشاريع الصغيرة والمتوسطة، كون هذه الأخيرة تعد من القضايا حساسة للبلد وذلك من خلال تحقيق التنمية في جميع مجالاتها عن طريق السعي وراء تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا من جهة. ومن جهة أخرى للمواطن كونها توضح له سبل تمويل أفكاره ومشاريعه دون الوقوع في الحرج الديني، بالإضافة كون التمويل أحد أبرز المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن هذه الورقة البحثية تعرض مجموعة من الصيغ التمويلية والتي تراعي في نفس الوقت الجانب الديني، كما تهدف هذه الدراسة أيضا إلى التعرف على بنك البركة والذي يدعم هذا النوع من التمويلات التي تنطوي تحت لواء تعاليم الشريعة الإسلامية، والتعرف أهم الصيغ التي يتبعها بنك البركة في تمويل المشاريع.

Abstract:

This study aims to identify Islamic finance, especially for small and medium enterprises and, as the latter is considered a sensitive issue for the country by achieving development in all its fields by seeking to strengthen on the one hand. On the other hand, the citizen explains how to finance his ideas and projects without falling into religious embarrassment. In addition to the fact that finance is one of the most important problems faced by small and medium enterprises, this research paper presents a set of financing forms that take into account the religious aspect. Also to identify el Baraka Bank, which supports this type of financing involving under the teachings of Islamic law, and identify the most important forms followed by el Baraka Bank in the financing of project.

تمهيد:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أساس الاقتصاديات النامية، لما تلعبه هذه المشاريع من دور محوري في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في تلك البلدان، فهي تساهم بفعالية في تحريك عجلة النمو من خلال خلق مناصب عمل كثيرة برؤوس أموال صغيرة نسبيا، الأمر الذي يساهم في التخفيف من البطالة وتحسين المستوى المعيشي مما يؤدي لزيادة القدرة الشرائية للمواطن وبالتالي دوران السيولة النقدية، كما أن للمشاريع الصغيرة والمتوسطة دور مهم آخر يتمثل في دعمها وتكاملها الأمامي أو الخلفي مع المؤسسات الكبيرة الأمر الذي يساعدها على النمو والتوسع أكثر، لذلك نجد أصحاب القرار في مختلف دول العالم يشرعون قوانين تدعم وتسهل عملية إنشاء هذا النوع من المؤسسات، ومن أهم أشكال الدعم هو توفير صيغ تمويل مختلفة حسب حاجة مختلف فئات البلد، لكن أغلب تلك الصيغ ربوية وينفر منها الكثير من الشباب في الدول الإسلامية على غرار الجزائر وهذا يكبدها خسارة فرص تنمية كبيرة جدا، لكن في السنوات الأخيرة بدأ سوق التمويل الإسلامي في الجزائر بالتحرك بخطى خجولة لكنها في الطريق الصحيح، فالتمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة يرفع الحرج الديني عن فئة كبيرة من الشباب الجزائري المتعلم والمثقف القادر على ابتكار أفكار لمشاريع ناجحة ومربحة، خاصة أن فئة الشباب في الجزائر تمثل 75% وهذه تمثل فرص تنمية جبارة، لذلك سنتطرق في هذه الورقة البحثية لأساليب التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة مركزين على بنك

والمتوسطة- بنك البركة أنموذجاً-

البركة كمثال، للإجابة على الإشكالية التالية: ماهي أساليب وصيغ التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة المتوفرة في الجزائر وخاصة في بنك البركة ؟

أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1. مفهوم التمويل الإسلامي.

يعرف التمويل الإسلامي على أنه؛ تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية¹.

لذلك يمكن القول بأن ما يميز التمويل الإسلامي هو استبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة، وعلاقة المشاركة بعلاقة الربح، وهذه العلاقة هي التي تحدث التغيير الجذري في الأدوات والاهتمامات.

فالمبدأ الذي يقوم عليه النظام المصرفي الإسلامي هو مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر بين الطرفين طبقاً لقواعد محددة مسبقاً، وعلى وجه التحديد لن يحصل المودع على ضمان بعائد محدد مسبقاً، ولكنه سيعامل كما لو كان من حملة أسهم البنك، وبالتالي يحق له نصيب في الأرباح التي يحققها البنك.²

2. مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في الواقع ليس هناك إجماع عالمي حول تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة وذلك يرجع لاختلاف المعايير من دولة لأخرى، مثل عدد العمال وحجم رأس المال، لذلك سنركز على التعريف المعمول بها في الجزائر، وقد أشارت الجريدة الرسمية في مادتها الرابعة على أنه: يقصد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع و/أو الخدمات، التي تشغل من 1 إلى 250 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 02 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100 و 500 مليون دج.³

جدول رقم (01): أسس تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون الجزائري.

مجموع الأصول	رأس المال	عدد العمال	معييار التصنيف نوع المؤسسة
لا يتجاوز 10 ملايين دج	أقل من 20 مليون دج	09 – 1	مصغرة
من 11 إلى 100 مليون دج	أقل من 200 مليون دج	49 – 10	صغيرة
من 101 إلى 500 مليون	ما بين 200 مليون و 2 مليار	250 – 50	متوسطة

المصدر: القانون رقم 01 – 18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 77، 15 ديسمبر 2001.

ثانياً: أهمية التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتمثل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الملاذ الأول لاقتصاديات الدول النامية لما لها من دور محوري في خلق فرص عمل جديدة وخدمة المؤسسات الكبيرة ومساعدتها على النمو والتوسع، بالإضافة لانخفاض تكلفتها المالية، لكن من أبرز المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة المتوسطة هي مشكل التمويل، والذي يتمثل في شقين:

✓ صعوبة الحصول على تمويل من البنوك الكلاسيكية لأنها تركز أكثر على تمويل المؤسسات الكبيرة والتي لها نسبة خطر أقل من المشاريع الصغيرة التي تمتاز بنسبة مخاطر عالية في بداياتها، عكس البنوك الإسلامية التي تمتاز ببعض المرونة المعقولة في هذا المجال.

✓ عجز الشباب الجزائري على إيجاد تمويل لمشروعه الصغير والذي لا يخالف الشريعة الإسلامية.

لذلك فإن للتمويل الإسلامي أهمية بالغة في النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في مجتمعاتنا الإسلامية، حيث تمتلك الجزائر إمكانيات بشرية ضخمة، أغلبها من خريجي الجامعات وذوي طاقات ومهارات جبارة، ولديهم الكثير من أفكار لمشاريع إبداعية، إلا أنهم يمتنعون عن طلب تمويل من البنوك الكلاسيكية، كون الأغلبية الساحقة فيها تراعي الجانب الديني في تعاملاتها، وهذا ما تأكده إحصائيات النمو بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، خاصة بعد أن أزلت الدولة نسبة الفائدة المقدرتها ب 1% من قروض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ansej).

جدول رقم (02): يوضح زيادة نسبة نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل (ansej)

السنة	عدد المؤسسات	نسبة النمو %
2011	659309	06.49%
2012	711832	07.96%
2013	777816	09.26%
2014	852053	09.54%
2015	934569	09.68%

المصدر: بربري محمد أمين، موزارين عبد المجيد (2017)، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة، الملتقى الوطني الأول حول: إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الجزائر، ص:5.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن نسبة النمو للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدأ يتحسن بشكل ملحوظ منذ سنة 2012، وهذا راجع بنسبة مهمة لتخلص الدولة من نسبة الفائدة والتي كانت تقدر ب 1 %، وكما هو ملاحظ فإن نسبة الفائدة على القرض كانت ضئيلة جدا، وهذا ما يؤكد أن الشباب الجزائري لم يكن يعزف عن تلك القروض بسبب تلك الفائدة الضئيلة وإنما بسبب مخالفتها للشريعة الإسلامية، وبالتالي فإن التمويل الإسلامي يوفر بديلا مستحسن لفئة كبيرة من الشباب الجزائري.

كما أن أهمية التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة يكمن أيضا في كونه يمول ويدعم أحد أهم القطاعات

الحساسة والتي تمثل حجر الزاوية للنهوض باقتصاد أي دولة، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في:

✓ زيادة الناتج القومي و خلق فرص عمل:

والمتوسطة- بنك البركة أنموذجاً-

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في العملية التنموية من خلال مساهمتها الفعالة في زيادة الناتج المحلي وخلق فرص العمل، وذلك راجع إلى الخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات هذا من جهة، ولكثافة عددها مقارنة مع المؤسسات الكبيرة من جهة أخرى، حيث تشير الإحصائيات إلى وجود أكثر من 20.8 مليون مؤسسة في الإتحاد الأوروبي سنة 2010، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل 99.8% من العدد الإجمالي لها، وحوالي 92% من قطاع الأعمال يتكون من المؤسسات الصغيرة التي توظف أقل من 10 عمال، حيث يساهم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير 67% من فرص العمل على مستوى الإتحاد الأوروبي. على مستوى الدول المتقدمة تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي بأكثر من 55% وبنسبة مئوية تزيد عن 65% في تشغيل اليد العاملة.

✓ تنمية الصادرات:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نواة الصناعات التصديرية، من خلال ما تمتاز به من خصائص تساعد على التحسين الدائم في جودة المنتجات مع تخفيض التكاليف جراء ابتكار أساليب جديدة في الإنتاج، ومن ثم تحسين وضعية الميزان التجاري. وتتأكد هذه الأهمية من خلال نسبة مساهمتها في صادرات بعض الدول المتقدمة، حيث بلغت في دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) نحو 26% من الصادرات الإجمالية، وتمثل 50% في تايوان و 60% في الصين وفي كوريا الجنوبية ب 40% حيث تمثل تجربة دول شرق آسيا نموذجاً يقتدى به في هذا المجال.

✓ تشجيع الإبداع و الابتكار:

من أجل الصمود أمام المنافسة الشرسة التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المؤسسات الكبيرة والشركات المتعددة الجنسيات، لجأت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الاهتمام بمجال الإبداع والابتكار، فهي تلعب دور ريادي في هذا المجال، حيث أنها تفوقت على المؤسسات الكبيرة من حيث عدد الابتكارات المحققة.

وعلى مستوى بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، أظهرت الإحصائيات في مجال الابتكارات، أن نسبة الأبحاث والابتكارات على مستوى الدول الأعضاء تمثل 30%، 60% منها تعود للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما على مستوى الجزائر فتساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ب 15% من مجموع الإبداعات المسجلة، وهي نسبة ضعيفة جداً مقارنة بمساهمة تلك المؤسسات في الدول المتقدمة.⁴

✓ تدعيم الصناعات الاقتصادية الكبرى:

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة كبيرة على البحث والتطوير، وتركزها في قطاعات فائقة التطور جعل منها أساساً لتقديم خدمات كبيرة للمؤسسات الاقتصادية الكبيرة، خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة كالسيارات، حيث تعتمد هذه الأخيرة كثيراً على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزويدها بالمكونات التي تدخل في المنتج النهائي.⁵

ثالثاً: الأساليب الإسلامية التي يوفرها بنك البركة لتمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة.

1. تعرف بنك البركة:

يعتبر بنك البركة أول التجارب المصرفية الإسلامية في الجزائر هو شركة مساهمة محدودة، تأسس سنة 1990 وتم إفتتاحه رسميا في 20 ماي 1991، برأس مال 500.000.000 دج و تم زيادته سنة 2017 إلى 15 مليار دج، والبنك هو أول مؤسسة مصرفية تأسست على ضوء القانون الصادر في 14 جوان 1990، وأول مؤسسة مصرفية يشارك في رأس مالها شركاء خواص وأجانب في نفس الوقت، يتمثلون في مجموعة البركة السعودية عبر شركتها القابضة الكائن مقرها في البحرين، أما الشريك الوطني فيتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث يتقاسم هذان المساهمان ملكية البنك بالمناصفة.


حيث يعتبر بنك البركة أول مؤسسة مصرفية تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر، ويهدف البنك إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجال الخدمات المصرفية وتمويل الأعمال والاستثمارات بدون فوائد ربوية، حيث يقوم بـ:

- ✓ قديم التمويل اللازم (كليا أو جزئيا) في مختلف الأحوال والعمليات القابلة للتصفية الذاتية ويشمل ذلك أشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقصة، وبيع المرابحة للأمر بالشراء، وغير ذلك من الصور المماثلة.
- ✓ توظيف الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها بالإشتراك مع سائر الموارد المتاحة لدى البنك وذلك وفق نظام المضاربة المشتركة ويجوز للبنك في حالات معينة أن يقوم بالتوظيف المحدد حسب الاتفاق الخاص بذلك.

علما أن البنك قد تحصل سنة 2000 على المرتبة الأولى بين البنوك ذات رأس مال خاص، وحجم تمويلاته في تزايد مستمر

كما توضحه الإحصائيات ما بين 2015 و 2017.

الشكل رقم (01): حجم التمويلات لبنك البركة بين سنتي 2015 و 2017.



المصدر: التقرير الرسمي لبنك البركة لسنة 2017

2. أساليب التمويل الإسلامي التي يوفرها بنك البركة.

2.1 الخدمات التي يقدمها البنك:

- ✓ الخدمات المصرفية: يمارس البنك سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر أو خارجها جميع أوجه النشاط المصرفي المعروفة أو المستحدثة والتي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية مثل: قبول الودائع النقدية، فتح الحسابات الجارية، وحسابات الإيداع المختلفة، تحصيل الأوراق التجارية، تحويل الأموال في الداخل والخارج، فتح الإعتمادات المستندية ...

والمتوسطة- بنك البركة أنموذجاً-

✓ الخدمات الإجتماعية: يقوم البنك بدور الوكيل الأمين في مجال تنظيم الخدمات الإجتماعية، لهادفة إلى توثيق أواصر الترابط والتلاحم بين مختلف الجمعيات والأفراد و ذلك عن طريق الإهتمام بالنواحي التالية:

- تقديم القرض الحسن، إنشاء و إدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الإجتماعية.

- التمويل والإستثمار: حيث يقوم البنك بتقديم التمويل اللازم (كلياً أو جزئياً) في مختلف العمليات القابلة للتصفية الذاتية ويشمل ذلك أشكال التمويل التالية: المضاربة، المشاركة المتناقصة، بيع المربحة للآمر بالشراء، السلم، الإعتماد التجاري، الإستصناع... وغير ذلك من صور مماثلة.

و فيما يخص قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنه يمثل جزء هام من محفظة البنك وهو في نمو مستمر، إذ أن تطور نسبة التمويلات المخصصة لهذا القطاع تدل على مكانته المتزايدة في هذا البنك، كما تدل على إقبال الشباب الجزائري أيضاً عليه.⁶

الجدول رقم (03): يوضح الزيادة في نسبة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بنك البركة.

النسبة %	إجمالي التمويلات	إجمالي تمويلات م.ص.م. المعبئة	السنة
22,09	2.989.944.194,16	660.483.827,18	.1998
30,06	4.452.707.160,49	1.338.595.261,05	.1999
32,76	5.997.206.660,13	1.964.720.055,92	.2000
44,28	7.665.802.925,25	3.394.791.448,35	.2001
45,37	12887.202.330,18	5.846.409.988,35	.2002
48,48	6.266.857.199,23	3.038.192.529,59	.2003

المصدر: خالدي خديجة، مرجع نفسه، ص 262.

2.2. صيغ التمويل الإسلامي التي يوفرها بنك البركة

1.2.2 صيغ التمويل الإسلامية الطويلة الأجل: يقصد بصيغ التمويل الإسلامية الطويلة الأجل تلك الصيغ التي تطبقها

البنوك الإسلامية في آجال تتعدى خمس سنوات، وتتمثل أساساً في المضاربة والمشاركة.⁷

أ- المضاربة: تقوم المضاربة في جوهرها على تلاقي أصحاب المال وأصحاب الخبرات بحيث يقدم الطرف الأول ماله ويقدم الطرف الثاني خبرته بغرض تحقيق الربح الحلال الذي يقسم بينهما بنسب متفق عليها وهو شكل من الأشكال الملائمة لإقامة وتنظيم مشروعات صغيرة ومتوسطة.

ويحقق هذا الأسلوب مصلحة كلا الطرفين: صاحب المال والعامل. فقد لا يجد صاحب المال من الوقت أو من الخبرة ما يمكنه من تقليب المال والاتجار فيه، وقد لا يجد العامل من المال ما يكفيه لممارسة قدراته وخبراته في مجالات الحياة المختلفة.⁸

ب- المشاركة: المشاركة هي مساهمة بين طرفين أو أكثر في رأسمال مؤسسة، مشروع أو عملية مع توزيع النتائج (خسارة أو

ربح) حسب النسب المتفق عليها، تتم هذه المساهمة أساساً على الثقة ومردودية المشروع أو المهنية.⁹

المشاركة كما هي مطبقة في البنوك الإسلامية مثل مؤسستنا، تتم في اغلب الأحيان في شكل تمويل المشاريع أو العمليات الطرفية المقترحة من طرف العملاء .

ومهما يكن من أمر، فإن هذه المساهمة تنجز حسب الصيغتين التاليتين:

✓ المشاركة النهائية:

يشارك البنك في تمويل مشروع بصفة دائمة ويقبض دوريا حصته من الأرباح بصفته مساهم صاحب المشروع ويتعلق الأمر هنا بالنسبة للبنك في استخدام طويل او متوسط المدى لموارده الدائمة (حقوق الملكية، ودائع استثمارية مخصصة وغير مخصصة ...) . يمكن أن تكون حصة البنك في شكل مساهمة في شركة موجودة، تمويل لرفع رأسمال أو المساهمة في تشكيل رأسمال شركة جديدة (شراء أو اكتتاب سندات أو حصص اجتماعية) . يطابق هذا النوع من المشاركة التطبيقات المصرفية التقليدية في الايداعات الدائمة التي تقوم بها البنوك إما لمساعدة تشكيل مؤسسات أو لضمان مراقبة المؤسسات الموجودة .

✓ المشاركة المتناقصة:

يساهم البنك في تمويل مشروع او عملية بنية تنازل تدريجيا من المشروع أو العملية وهذا بعد انسحاب صاحب لمشروع الذي يسدد للبنك حصته من الأرباح العائدة له كما يمكنه تخصيص كل أو جزء من حصته لتسديد حصة رأسمال البنك بعد أن يسترجع البنك رأسماله و الأرباح العائدة له، ينسحب من المشروع أو العملية. تشبه هذه الصيغة المساهمات الطرفية في البنوك التقليدية.

✓ شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:¹⁰

1. يجب أن تكون حصة لطرفين موجودة عند إنجاز العملية موضوع العقد. غير أنه تسمح الشريعة الإسلامية المشاركة في العمليات المستفيدة من تأجيلات في التسديد شريطة أن يلتزم أحد الطرفين بتقديم جزء من الالتزام تجاه المورد تتمثل حصة البنك في هذه المشاركة أساسا في إصدار ضمان مصرفي (اعتماد مستندي، خطاب ضمان، كفالة على صفقة عمومية، ضمان).
2. يجب على الطرفين قبول مبدأ المشاركة في أرباح و خسارة المؤسسة الممولة، تعتبر كل اتفاقية يضمن من خلالها أحد الطرفين استرجاع أمواله بغض النظر عن نتائج العملية باطلة وعديمة الأثر. وعليه فإنه لا يحق للبنك المطالبة بتسديد حصته إلا في حالة خرق مشارك أحد بنود عقد المشاركة، اللامبالاة في تسيير العملية وفي حالات سوء النية، الإخفاء، خيانة الثقة كل المخالفات المشابهة.

2.2.2 صيغ التمويل المتوسطة الأجل:

أ. الإجارة او الاعتماد الاجاري:

الاعتماد الاجاري هو عقد إيجار أصول مقرون بوعود بالبيع لفائدة المستأجر. ويتعلق الأمر بتقنية تمويل حديثة النشأة نسبيا، حيث يتدخل في هذه العملية ثلاثة أطراف أساسيين هم :

✓ مورد (الصانع أو البائع) الأصل.

✓ المؤجر (البنك أو المؤسسة إلى تشتري الأصل لغرض تأجيره لعميله).

✓ المستأجر الذي يؤجر الأصل الذي يحتفظ بحق الاختيار في الشراء النهائي بموجب عقد التأجير.

شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية :

1. يجب أن يكون موضوع التأجير معروفاً ومقبولاً من الطرفين (استعمال الأصل المؤجر).
2. يجب أن تكون عملية التأجير على أصول دائمة.
3. الأصل المؤجر بما فيه التوابع اللازمة لاستعماله يجب أن يسلم لمستخدمه على الحالة الذي أجر من أجله.
4. مدة التأجير، آجال التسديد، مبلغ الإيجارات، يجب أن تحدد وتعرف عند التوقيع على عقد التأجير.
5. يمكن تسديد الإيجارات مسبقاً، لأجل أو بأجزاء وهذا حسب اتفاق الطرفين.

ب- الاستصناع:

الاستصناع هو عقد مقاوله الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من الطرف الثاني يدعى (الصانع) بصنع أو بناء مشروع يضاف إليه ربح يدفع مسبقاً بصفة مجزأة أو لأجل. ويتعلق الأمر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق أن موضوع الصفقة هو التسليم وليس شراء سلع على حالها، ولكن مواد مصنعة تم إخضاعها لعدة مراحل لتحويلها.

مقارنة مع التطبيقات التجارية الحالية، يشبه الاستصناع عقد مقاوله كما هو معرف في المادة 549 من القانون لمديني الجزائري: "المقاوله عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئاً أو أن يؤدي عملاً مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر".

يمكن أن يتدخل في صيغة الاستصناع المستعملة من طرف البنوك الإسلامية ثلاثة أطراف إلى جانب البنك، صاحب المشروع والمقاول في إطار استصناع مزدوج.

3.2.2 صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل:

أ- المرابحة: المرابحة هي عملية بيع بثمان الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف ومتفق عليه بين المشتري والبائع (البيع بربح معلوم).

يمكن للمرابحة أن تكتسي شكلين :

✓ عملية تجارية مباشرة ما بين بائع ومشتري .

✓ عملية تجارية ثلاثية ما بين المشتري الاخير (مقدم طلب الشراء) وبائع أول (المورد) وبائع وسيط (منفذ طلب الشراء).

وقد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية. يتدخل البنك بصفته المشتري الأول بالنسبة للمورد وكبائع بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل). يشتري البنك السلع نقدا أو لأجل ويبيعها نقدا أو بتمويل لعميله مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه ما بين الطرفين .

ب-السلم:¹¹

يمكن تعريف السلم بأنه عملية بيع مع التسليم المؤجل للسلع، وخلافا للمرابحة لا يتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع المشتراة بطلب من عميله، و لكن بصفته المشتري بالتسديد نقدا للسلع التي تسلم له مؤجلا.

شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية :

1. يجب أن تكون السلع موضوع العقد معروفة (بطبيعتها و نوعيتها) ، وكمياتها (بالحجم والوزن) ومحسوبة (بالنقد أو بما يعادله في حالة المقايضة).
2. يجب أن يكون أجل تسليم السلع من قبل البائع معروفا في العقد لدى الطرفين .
3. يجب أن يكون سعر (أو ما يعادله) السلع محددًا في العقد و ان يكون معروفا لدى الطرفين ومسددا من قبل المشتري نقدا.

2.3 الآثار الإيجابية لصيغ التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة و بالتالي على التنمية الإقتصادية:

جاء في الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية أن: التمويل "بالمشاركة" أكثر ضمانا لتحقيق النجاح للمشاريع الصغيرة، فمن المعروف أن معدل الفشل في المشاريع الصغيرة كبير، والأسباب تعود لقصور في الدراسات الإقتصادية أو في الإدارة أو في التخطيط، إلى الظروف البيئية و ظروف الأسواق، كانت المنشأة الصغيرة في مهبط الرياح، خاصة إن كانت هناك مؤسسة كبيرة تعمل في نفس المجال.

إن أهم ما يترتب عن المشاركة في التمويل : هو إلغاء التكلفة التي تتحملها المشاريع عند توظيف أو إستثمار الأموال عن طريق الفائدة الربوية، فتصبح تلك التكلفة مساوية للصفر، ومعلوم أنه كلما قلت تكاليف التمويل كلما إتسعت دائرة الإستثمار، وينعكس ذلك أيضا على تكاليف إنتاج السلع و الخدمات وعلى القدرة الشرائية ورجة الرواج في السوق، مما يؤدي إلى توفير مناخ جيد للإستثمار وتجديد حافز الإستثمار لدى أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

إن تطبيق صيغ التمويل الإسلامي تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج، وخاصة عنصري العمل ورأس المال في صور متعدد من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم ... الأمر الذي يؤدي إلى فتح المجال لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات من جهة، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة نحو الإستثمار العقلاني في تلك المجالات التي تصبح قنوات جذب ومحفزات إستثمارية هامة.

إن نظام التمويل الإسلامي هو الأكثر إستقرار ومرونة (كما شاهدنا ذلك سابقا) فهو يوفر المناخ المناسب لخلق ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تدفع بعجلة التنمية الإقتصادي للأمام.¹²

خلاصة:

تعتبر المشاريع الصغيرة والمتوسطة أداة فعالة لتحريك عجلة التنمية الاقتصادية وهذا لما لها من فوائد عديدة على زيادة المردودية الاقتصادية. لكنها ولا زالت تعاني من إشكاليات عديدة منها إشكالية التمويل التي تعتبر أهم المعوقات التي تعترض المشاريع الصغيرة والمتوسطة. لكن التنوع في صيغ التمويل الإسلامي جعله أكثر الطرق ملائمة لطبيعة المشاريع الصغيرة والمتوسطة كما أم صيغ التمويل الإسلامي تؤدي إلى سهولة المنج والتأليف بين عناصر الإنتاج، وخاصة عنصري العمل و رأس المال في صور متعدد من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم ما يؤدي إلى فتح المجال لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات من جهة، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة نحو الإستثمار العقلاني في تلك المجالات التي تصبح قنوات جذب ومحفزات إستثمارية هامة.

الإحالات والمراجع:

- ¹- ميلود زيد الخير (2011)، ضوابط الإستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع..وراهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، ص 2.
- ²- خالد خديجة (2004)، خصائص و أثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة – حالة الجزائر- ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 149.
- ³- آيت عيسى عيسى (2009)، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر آفاق و قيود، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، ص 274.
- ⁴- ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين (2018)، قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الواقع و التحديات، مجلة نماء للإقتصاد و التجارة، العدد الثالث، ص ص 221-222.
- ⁵- بربري محمد أمين، موزارين عبد المجيد، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الملتقى الوطني الأول حول: إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الجزائر، ص 3.
- ⁶- خالد خديجة (2004)، مرجع سابق، ص 161.
- ⁷- يخلف صافية، سايج جبور علي، دور صيغ التمويل الإسلامي في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر –دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة الشلف- مجلة آفاق وعلوم الإدارة و الاقتصاد، العدد 012/ 2017، ص 59.
- ⁸- خالد خديجة، مرجع سابق، ص 149.

⁹- <https://www.albaraka-bank.com/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9/?lang=ar>, 08-09-2019, 21:47.

¹⁰- <https://www.albaraka-bank.com/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9/?lang=ar>, 08-09-2019, 21:55.

¹¹- <https://www.albaraka-bank.com>.

¹²- خالد خديجة، مرجع سبق ، ص 160.

دور صيغ التمويل الاسلامي في تطوير عائدات البنوك الاسلامية: دراسة حالة بنك البركة

د. عبد الجليل مقدم جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر mokaddemabdeldjalil@yahoo.com

ط. خولة عدناني جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر (مخبر التنمية المكانية وتطوير المقاولاتية) khawlaadn05@gmail.com

د. خالد بن يامين جامعة طاهري محمد بشار.

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية صيغ التمويل الإسلامي بالنسبة للبنوك خاصة البنوك الإسلامية التي أثبتت قدرتها وإمكاناتها القوية في تعبئة الموارد المالية سواء من الداخل أو الخارج من خلال صيغ التمويل المتنوعة، حيث قامت بتوجيهها نحو عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان التي تتواجد فيها، والمهتم في شؤون البنوك الإسلامية يدرك أهمية صيغ التمويل ودورها في تفعيل الاستثمار.

وباعتبار الجزائر واحدة من الدول التي خاضت تجربة إنشاء البنك الإسلامي من خلال إنشاء بنك البركة الجزائري، وسعيها منا لإثراء دراستنا فقد تطرقنا لدراسة حالة بنك البركة الجزائري لمعرفة الصيغ التمويلية الإسلامية التي انتهجها خلال الفترة (2013-2017) والتي حقق من خلالها تطورا اقتصاديا محليا وإقليميا.

وخلصت هذه الدراسة إلى عدت نتائج أهمها: استقطاب عدد كبير من المودعين والتوسع في فتح الفروع، يركز بنك البركة الجزائري في الصيغ القائمة على المديونية على صيغة المرابحة وبدرجة أقل صيغة السلم أما الصيغ الأخرى فتعد نسبها قليلة مع إجمالي التمويل.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، البنوك الإسلامية، الإمارات المرابحة، السلم، بنك البركة.

Abstract:

This study aims at highlighting the importance of Islamic finance formulas for banks, especially Islamic banks, which have proven their ability to mobilize financial resources, both internally and externally, through various forms of financing, and directed them towards the process of economic and social development in the countries where they are located. Islamic Banking Affairs recognizes the importance of financing formats and their role in activating investment.

As one of the countries that have experienced the establishment of the Islamic Bank through the establishment of the Al Baraka Bank of Algeria, and in an effort to enrich our study, we touched upon the study of the case of Al Baraka Bank of Algeria to find out the Islamic financing methods adopted during the period (2013-2017), which achieved economic development locally and regionally. .

The study concluded that the most important results are: attracting a large number of depositors and expanding the opening of branches. Al Baraka Bank of Algeria focuses on debt-based formulas on the Murabaha formula and, to a lesser extent, the ladder formula

Key Words : Islamic Finance, Islamic Banks, UAE Murabaha, Al Salam, Al Baraka Bank

تمثل عملية التمويل دورا هاما في الحياة الاقتصادية، التي تمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية، إذ يقوم نظام التمويل الإسلامي على منطلق معارض تماما لمنطق عمل المؤسسات المصرفية التقليدية.

إن البنوك الإسلامية مؤسسات مصرفية حديثة من حيث النشأة وهي واحدة من أهم إسهامات المسلمين المعاصرين، وقد باشرت تلك البنوك أعمالها في بيئة مصرفية تسيطر عليها الصيرفة التقليدية، واستطاعت على الرغم من ذلك أن تقدم خدماتها المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى قطاع عريض من المتعاملين، حيث أصبحت جزءا هاما من الكيان المصرفي العالمي كما أنها أضحت تشكل مخرجا مريحا للعديد من أصحاب المدخرات الذين يجدون حرجا في التعامل مع البنوك التقليدية. ويؤدي تطبيق صيغ التمويل الإسلامية إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج في صور متعددة، من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم واستصناع... الأمر الذي يؤدي من جهة إلى فتح مجالات لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات في مختلف القطاعات، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة إلى الاستثمار في تلك الأنشطة التي تصبح قنوات جذب ومحفزات استثمارية هامة إشكالية الدراسة:

إلى أي مدى تساهم صيغ التمويل الإسلامي في عائدات بنك البركة؟

وبناء عليه تهدف هذه الدراسة إلى البحث في طبيعة الإشكالية ومحددات صيغ التمويل الإسلامي في بنك البركة وإبراز مدى مساهمة هذه الصيغ في رفع أرباح البنك، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي في عرض الجانب النظري، والمنهج التحليلي في قراءة البيانات المتوفرة حول واقع صيغ التمويل في بنك البركة.

وقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور كالآتي:

1. عموميات حول المصارف الإسلامية
2. الإطار المفاهيمي للصيغ التمويل الإسلامي
3. صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في بنك البركة

أولا: عموميات حول المصارف الإسلامية

1. تعريف المصارف الإسلامية:

المصرف الإسلامي هو: " ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء" (عادل، 2007)

وهو: " مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية، في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكرامة للأمة الإسلامية" (فادي، 2007)

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية اقتصادية، واجتماعية، وتنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف شريعة الإسلامية، وترمي من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأنشطة المتوافقة مع أحكام الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل. (محمود، 2001)

2. خصائص المصارف الإسلامية:

خصائص المصارف الإسلامية تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية، بمجموعة من الخصائص منها:

- 1.2. استبعاد الفوائد الربوية: أهم ما يمتاز به المصرف الإسلامي عن المصارف التقليدية هو استبعاد التعامل بالفائدة ذلك لأنها تعتبر من قبيل الربا الذي أجمع الفقهاء على تحريمه، نظرا لما له من آثار اقتصادية واجتماعية وبدون هذه الميزة يصبح هذا المصرف كأى مصرف ربوي آخر)1(

2.2. الاستثمار في المشاريع الحلال: تسعى البنوك الإسلامية للإستثمار في المشاريع الحلال التي تحقق النفع للمجتمع، وذلك باستعمال أسلوب المشاركة في تمويل مشاريعه التنموية، الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالة الربح أو الخسارة، وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي الذي يسعى الى تحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام بطبيعة المشاريع ان كانت نافعة أو ضارة للإنسان

3.2. ربط التنمية الاقتصادية بالاجتماعية يعتبر تحقيق التنمية الاقتصادية مطلباً توليه المصارف الإسلامية اهتماماً بالغاً، وتسعى إلى تحقيق ذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية حقيقية، تتوافق مع الضوابط الشرعية وتساهم في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي مراعية في ذلك البعد الاجتماعي، من خلال تلبية حاجات فعلية للمجتمع، فتكون بذلك قد حققت العائد المادي والاجتماعي على حد سواء. (محمود، حسن صوان، 2001)

4.2. الالتزام بالقيم الإسلامية: إن المصارف الإسلامية تقوم على اتباع أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي جميع أعمالها تكون محكمة بما أحله الله، وهذا ما يدفعها إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام، التي يحددها الإسلام وما يترتب عليه من توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات، التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم. (محمد، 2010)

ثانياً: الإطار المفاهيمي لصيغ التمويل الإسلامي:

1. مفهوم التمويل الإسلامي: من حيث المبدأ لا يختلف المفهوم الإسلامي للتمويل عن مفهومه التقليدي ولكنه يركز على التمويل الحقيقي وبوجه خاص على الطاقات البشرية. (ياسر، 2005)
وبعبارة أخرى التمويل الإسلامي هو: "تقديم ثروة عينية كانت أم نقدية من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي يديرونها ويتصرفون فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية" (منذر، 1998)
2. صيغ التمويل الإسلامي: ترتكز صيغ التمويل في المصارف الإسلامية على ثمانية صيغ موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم 01: صيغ التمويل الإسلامي



المصدر: من إعداد الباحثين

2.1. الصيغة الأولى: التمويل بالمشاركة: عقد بين شخصين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والربح أو استقرار شيء له قيمة ، ولا يشترط المساواة في حصص الأموال مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف تصرف المالك" (محمد ش.، 2002)

بين الشركاء، أو المساواة في العمل أو في المسؤوليات ونسب الأرباح أما الخسارة فهي فقط بنسب حصص رأس المال.
(محمد ا، 2000)

2.2. الصيغة الثانية: التمويل عن طريق المرابحة: لجأت البنوك الإسلامية إلى البيوع لتجاوز الصعاب التي واجهتها في استخدامها للمضاربة والمشاركة، وحاولت تطويعها للعمل المصرفي، ومن خلال هذا الفرع سنتطرق إلى تعريف المرابحة ومشروعيتها كما نتطرق إلى أنواع البيوع في الفقه الإسلامي باعتبار أن المرابحة أحد أنواع البيوع كما نتطرق إلى أهم الشروط الواجب توفرها في هذه الصيغة.

عرفها الفقهاء بعدة تعاريف، وإن تعددت ألفاظها إلا أنها تدور حول مفهوم واحد هو "البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم". (عبدالمطلب، 2007)

مشروعيتها: يستمد بيع المرابحة مشروعيتها من القرآن والسنة واتفق الفقهاء حوله من حيث المبدأ، (عائشة، 2000) وأما في القرآن كقوله تعالى: (وأحل الله البيع وحرم الربا)، (البقرة، الآية 275) وأما في السنة كقوله صلى الله عليه وسلم: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما". (صحيح البخاري، دون سنة)

3.2. الصيغة الثالثة: صيغة المضاربة تعرف المضاربة على أنها: "عقد على شركة بمال من أحد الجانبين وعمل من الآخر" (عبدالحق، 2000)

كما تعرف على أنها: "عقد على المشاركة في الاتجار بين مالك رأس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، أما الخسارة إذا، إذا لم يثبت تقصير من المضارب وقعت يتحملها رب المال وحده ويخسر المضارب جهده أو عمله" (وهبة، 2002) فالمضاربة إذن هي صيغة من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج رأس المال والعمل لإقامة مشروعات اقتصادية يمولها صاحب رأس المال ويديرها المضارب، على أن يتفقا على نسبة توزيع الأرباح بينهما أما الخسارة فيتحملها الممول إذا ثبت عدم تقصير المضارب وعدم إخلاله بشروط عقد المضاربة. (جمال، 2000)

4.2. الصيغة الرابعة: التمويل بالاستصناع: الإستصناع عند الجمهور بمعنى السلم، أما عند الحنفية فهو عقد مستقل عن السلم. وردت تعاريف كثيرة للإستصناع منها أنه طلب شخص من آخر شيء ماله على تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين. (حسين و حسين، 2007)، كما يعرف على أنه: عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد. (مصطفي، 1999)

فهو إذن عقد بين طرفين يقوم أحدهما (الصانع) بموجب هذا العقد بصنع شيء محدد الجنس والصفات) بشكل يمنع أي جهالة مفضية للنزاع) للطرف للآخر (المستصنع) على أن تكون المواد اللازمة للصنع (المواد الخام) من عند الصانع، وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع.

2.5. الصيغة الخامسة: صيغة بيع السلم: يعرف السلم على أنه: بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل" (عثمان، 1986) وهو بيع أجل بعاجل.

يتفق الفقهاء في أن عقد السلم يقوم على مبادلة عوضين أولهما حاضر وهو الثمن والآخر مؤجل وهو، فالسلم إذن هو عكس البيع الأجل ففي الأول يتم تعجل الثمن ويؤجل المثمن، أما في الشيء المسلم فيه الثاني فيعجل المثمن ويؤجل الثمن. (أحمد، 1998)

6.2. الصيغة السادسة: صيغة التأجير مع الوعد بالتملك (الإجارة):

الإجارة هي: "عقد منفعة مباحة معلومة ومدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض معلوم. (عبدالوهاب، 2000)

7.2. الصيغة السابعة: صيغة التمويل عن طريق البيع الأجل: ويعني قيام البائع بتسليم السلعة أو البضاعة المتفق عليها إلى المشتري في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للسعر كاملا أو لجزء منه.

وقد جرت العادة على تسديد الجزء المؤجل من السعر الكلي للسلعة على دفعات أو أقساط، لذا سمي البيع الاجل (اجل البيع بالتقسيط). (حسين و حسين، 2007).

ثانياً: صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في بنك البركة

1. تقديم البنك: تأسس بنك البركة الجزائري في 01 مارس 1990 بين كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وشركة البركة القابضة السعودية، وطبقاً لبنود هذا الاتفاق تم تحرير القانون الأساسي للبنك بتاريخ 06/11/1990 الذي نص على أن البنك يتخذ شكل شركة مساهمة ويسمى في معاملاته مع الغير بنك البركة الجزائري. (الجيلالي، 2006)
كما عرفه الشيخ صلاح عبد الله كمال على أنه: "بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاءً، ويهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الإسلامية. (الجيلالي، 2006).

2. صيغ التمويل المطبقة في بنك البركة:

1.2 التمويل بالمشاركة في بنك البركة الجزائري

ويمكن توضيح تطور التمويل بالمشاركة لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2017) من خلال الجدول أدناه
الجدول رقم 01: تطور التمويل بالمشاركة لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2017) (الوحدة: دج)

النتائج المحلي الإجمالي	2013	2014	2015	2016	2017
	356.994.000	352.661.000	311.513.400	314.069.000	314.069.000

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على الميزانيات العامة للبنك للسنوات (2013-2017)

2.2 التمويل بالمرابحة في بنك البركة الجزائري

الجدول التالي يوضح تطور التمويل بالمرابحة خلال الفترة (2013-2017).

الجدول رقم 02: تطور التمويل بصيغة المرابحة خلال الفترة 2013-2017

المبالغ السنوات	التمويل قصير الاجل (بالمرابحة)		التمويل متوسط الاجل (بالمرابحة)		اجمالي التمويل بالمرابحة	
	النسبة	المبالغ (دج)	النسبة	المبالغ (دج)	النسبة	المبالغ (دج)
2013	56,1	7.948.599.724	43,9	6.220.084.061	100	14.168.683.785
2014	19,01	2.434.074.198	80,99	10.370.105.347	100	12.804.179.545
2015	10,76	1.827.016.262	89,24	15.151.098.253	100	16.978.114.515
2016	8,52	1.850.208.416	91,48	19.864.662.238	100	21.714.870.654
2017	5,99	1.799.788.533	94,01	28.233.974.472	100	30.033.763.005

المصدر: إعداد الباحثين بناء على تقارير النشاط السنوية للسنوات 2013-2017

هناك تطور عام لإجمالي التمويل بالمرابحة من سنة لأخرى باستثناء سنة 2014، حيث انخفض إجمالي بنسبة 63,9 % من إجمالي التمويل بالمرابحة لسنة 2013، وذلك راجع إلى الانخفاض في التمويل قصير الأجل لهذه الصيغة بنسبة كبيرة تقدر بـ 38,69 %، وبمبلغ يقدر بـ 526.525.514.5 دج مقارنة بسنة 2013، في المقابل ارتفع مبلغ التمويل المتوسط الأجل خلال نفس السنة 2014 ولكن بمبلغ أقل من مبلغ الانخفاض في التمويل القصير الأجل، ويقدر هذا الارتفاع بـ 286.021.150.4 دج، وبنسبة تقدر بـ 72,66 % من التمويل المتوسط الأجل بهذه الصيغة مقارنة بسنة 2013.

ومن حيث الأجل، نجد أن التمويل المتوسط يتزايد بالنسبة إلى إجمالي التمويل بالمرابحة من سنة إلى أخرى حيث قدرته النسب بـ (94,01%-91,48%-89,24%-80,99%-43,9) في حين نجد أن التمويل القصير الأجل يتناقص بالنسبة إلى إجمالي التمويل بالمرابحة، حيث قدرت هذه النسب بـ (5,99%-8,52%-10,76%-19,01%-56,1) هذا الارتفاع والانخفاض بالنسبة للسنوات (2013-2014-2015-2016-2017) على التوالي.

من هذا التحليل نستنتج أن سنة 2014 تعد نقطة تحول في إستراتيجية البنك من حيث اعتماده على التمويل القصير الأجل، حيث بدءا من هذه السنة أصبح البنك يعتمد في تمويله للمرابحة على التمويل المتوسط الأجل.

4.3. التمويل بالسلم في بنك البركة:

الجدول أدناه يوضح تطور التمويل بصيغة السلم خلال الفترة (2013-2017): لمعرفة التطور لهذه الصيغة خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم 03: تطور التمويل بصيغة السلم لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2017)

المبالغ السنوات	التمويل قصير الاجل (بالسلم)		التمويل متوسط الاجل (بالسلم)		اجمالي التمويل بالسلم	
	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)
2013	73,2	3.699.582.1	26,7	1.350.480.24	100	5.050.062.43
2014	73,2	4.184.626.36	26,7	1.531.631.03	100	5.716.257.39
2015	79,8	5.233.27571	20,1	1.323.137.56	100	6.556.413.28
2016	73,8	4.320.962.19	26,1	1.526.839.353	100	5.847.801.54
2017	71,4	4.823.854.56	28,5	1.927.288.54	100	6.751.143.11

المصدر: إعداد الباحثين بناء على تقارير النشاط السنوية للسنوات 2013-2017

نلاحظ بالنسبة لإجمالي التمويل بهذه الصيغة أنه مرتفع إجمالا إذا استثنينا سنة 2016، حيث بلغ سنة 2013 مبلغ 434.062.050.5 دج وارتفع سنة 2014 بمبلغ 961.194.666 دج عن سنة 2013، وبنسبة تقدر بـ 19,13 % من إجمالي التمويل بهذه الصيغة لسنة 2013، ليستمر في الارتفاع سنة 2015، حيث بلغت نسبته 7,14 % مقارنة بسنة 2014، وما نسبته 83,29 % مقارنة بسنة 2013. ورغم هذا الارتفاع إلى أنه انخفض في سنة 2016 ليصل إلى 544.801.847.5 دج أي تقدر نسبة الانخفاض بـ 81,10 % مقارنة بسنة 2015، إلا أننا إذا قارنا مبلغ هذا التمويل مع نظيره في سنة 2013 نجده قد ارتفع بنسبة 8,15 % وقد بلغ ذروته سنة 2017 ليصل إلى مبلغ 116.143.751.6 دج أي ارتفع بنسبتي (15,4% - 33,6%) مقارنة بسنتي (2013-2017) على التوالي.

أما من حيث توزيع هذا التمويل على الأجل فإن البنك يركز على التمويل القصير الأجل بهذه الصيغة على حساب التمويل المتوسط الأجل، حيث نجد متوسط هذه النسب خلال خمس سنوات يقدر بـ (74,3% - 25,6%) لكل من التمويل القصير الأجل والتمويل المتوسط الأجل على التوالي.

4.2. التمويل بالاستصناع في بنك البركة:

الجدول أدناه يبين تطور التمويل بصيغة الإستصناع خلال الفترة 2013-2017

الجدول رقم 04: تطور التمويل بصيغة الاستصناع لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2017)

المبالغ السنوات	التمويل قصير الاجل (بالاستصناع)		التمويل متوسط الاجل (بالاستصناع)		التمويل طويل الاجل (بالاستصناع)		اجمالي التمويل بالاستصناع
	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	
2013	7,79	26.000.000	86,64	289.000.000	5,57	18.573.594	333.573.594
2014	8,58	23.179.442	85,93	232.129.009	5,49	14.819.995	270.128.446
2015	64,76	410.294.053	33,77	214.000.000	1,47	9.297.340	633.591.393
2016	79,11	775.691.454	19,38	190.000.000	1,51	14.838.947	980.530.401
2017	71,27	775.691.454	27,01	193.000.000	1,72	12.260.921	714.419.078

المصدر: إعداد الباحثين بناء على تقارير النشاط السنوية للسنوات 2013-2017

يعتمد بنك البركة الجزائري في منح التمويل بالإستصناع في الأجل المختلفة (القصير- المتوسط- الطويل). ما يلاحظ على إجمالي التمويل وفقا لهذه الصيغة أنها في تذبذب بين الارتفاع والانخفاض، ففي حين بلغ التمويل بالاستصناع في سنة 2013 مبلغ 594.573.333 دج انخفض سنة 2014 بمبلغ 148.445.63 دج ليصل إلى 446.128.270 دج بنسبة تقدر بـ 02,19% ثم يرتفع بعد ذلك في سنة 2015 بمبلغ 947.462.363 دج ليصل إلى 393.591.633 دج أي ما يعادل نسبة 55,134 % أي ما يزيد عن الضعف عن سنة

2015، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على ازدياد الاهتمام بهذا التمويل، كما تواصل هذا الارتفاع ليصل ذروته سنة 2016 بمبلغ إجمالي قدر بـ 401.530.980 دج أي بنسبة زيادة قدرها 76,54% من إجمالي التمويل بهذه الصيغة عن سنة 2015، إلا أنه تراجع بعد ذلك في سنة 2017 بمبلغ قدره 323.111.266 دج أي بنسبة قدرها 14,27% عن السنة الماضية.

أما من حيث آجال التمويل ففي بداية هذه الفترة اعتمد بنك البركة الجزائري على توزيع التمويل بالاستصناع على الأجل المتوسط، إذ بلغت نسب هذا الأخير إلى إجمالي التمويل (68,64% - 85,93%) في سنتي (2013 - 2017) على التوالي، وهذا ما يوضح تركيز البنك على الأجل المتوسط خلال السنتين السابقتين، إلا أن هذا التركيز في الأجل المتوسط تغير مع بداية 2015 وأصبح يركز على الأجل القصير وسار على ذلك النحو حتى 2017 بالرغم من التراجع النسبي في السنة الأخيرة إلى الأجل المتوسط إلا أنه يعتمد كثيرا على الأجل القصير، حيث يقدر متوسط هذه النسب خلال 3 سنوات 2015-2016-2017 في الأجلين القصير والمتوسط (71,71% - 26,72%) على التوالي من إجمالي التمويل بهذه الصيغة لـ 3 سنوات السابق ذكرها. أما بالنسبة للأجل الطويل فالبنك لا يركز عليه إذ يبلغ متوسط نسب هذا التمويل خلال 5 سنوات بـ 3,15%، وهي نسب صغيرة جدا بالمقارنة مع التمويلين السابقين.

5.2. التمويل بالاجارة في بنك البركة:

الجدول الاتي يوضح تطور التمويل بصيغة الإيجار خلال الفترة 2013-2017.

الجدول رقم 05: تطور التمويل بصيغة الاجارة لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2013-2017)

المبالغ الاجارة	2017		2016		2015		2014		2013	
	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)	النسبة	المبالغ(دج)
التمويل متوسط الاجل (م.ب)	53,33	269.103.107	29,57	71.210.464	85,55	108.807054	55,36	25.746.038	61,47	35.294761
التمويل طويل الاجل (م.ب)	46,67	235.476.623	70,43	169.598.944	14,45	18.384.991	44,64	20.759.916	38,53	22.121410
إجمالي التمويل (م.ب)	18,47	504.579730	12,62	240.809.408	7,59	127.192.045	3,40	46.505.954	4,81	57.416.171
الاعتماد الاجاري	81,53	2.226.942.397	87,38	1.666.813.245	92,41	1.547.773.062	96,60	1.322.477.406	95,19	1.135.584.993
إجمالي التمويل بصيغة الإيجار	100	2.731.522.127	100	1.907.622.653	100	1.674.965.107	100	1.368.983.360	100	1.193.001.164

المصدر: إعداد الباحثين بناء على تقارير النشاط السنوية للسنوات 2013-2017

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن إجمالي التمويل بالإيجار هو في تطور مستمر من سنة إلى أخرى، حيث تقدر نسبة النمو السنوية مقارنة بسنة الأساس 2013 بـ (14,75% - 40,4% - 59,9% - 128,96%) بالنسبة للسنوات (2014-2015-2016-2017) على الترتيب، ولعل أسباب زيادة هذا التمويل بنسب كبيرة ناتج عن زيادة ودائع البنك خاصة مع زيادة توسع نشاطه من خلال زيادة فروعته، والعلاقة طردية بين الزيادة في الودائع وحجم التمويلات بصفة عامة.

أما إذا فصلنا مكونات هذه الصيغة نلاحظ أن الاعتماد الإيجاري يستحوذ على حصة الأسد بالنسبة لإجمالي التمويل مقارنة بالتمويل بالإيجار المنتهي بالتملك كما توضح ذلك النسب الموجودة في الجدول، وإذا كان الإيجار المنتهي بالتملك يستخدم في التمويل المتوسط والطويل الأجل ويحقق توازنا بينهما إجمالاً، حيث يقدر متوسط نسبة التمويلين المتوسط والطويل الأجل خلال خمس سنوات بـ (57,06% - 42,94%) على الترتيب، فإن الاعتماد الإيجاري لم يرد في تقارير البنك ما يثبت توزيعه على الأجل المختلفة.

خاتمة:

بينت الدراسة الدور المهم الذي تلعبه المصارف الإسلامية في عملية التنمية عموماً ومن الناحية النظرية، وفلسفة البنوك الإسلامية قائمة على أساس المشاركة والمخاطرة بالأموال في مجال الاستثمار المباشرة المشاركة والمضاربة ومعاملات أخرى تساهم في الاستثمار (بطرق غير مباشرة كالمرابحة والاستصناع وغيرها بعيداً عن مجال الإقراض بالفائدة الربوية لمجرد الربح المادي فقط ولقد أظهرت الدراسة النتائج التالية:

3. يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك يفتح في الجزائر ويسعى لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في نشاطه.
4. استقطاب عدد كبير من المودعين والتوسع في فتح الفروع .
5. يعتمد البنك على المصادر الخارجية في تقديم التمويل بمعدل متوسط يقدر بـ 65.78
6. هيمنة صيغ التمويل القائمة على المديونية على حساب الصيغ القائمة على المشاركة في العائد
7. يعتمد بنك البركة الجزائري في تقديمه للتمويل على الأجلين القصير والمتوسط
8. يقوم البنك بتمويل عدة مشاريع استثمارية بأدوات وصيغ تمويلية مختلفة يركز فيها على استخدام صيغة المرابحة وبدرجة أقل السلم .
9. إن السياسة المنتهجة من طرف البنك يؤخذ عليها بعض النقائص الشرعية: مثل قضية عدم تملك البنك للتجهيز في المرابحة وفرضه غرامات التأخير في هذه الصيغة وعدم أدائه للزكاة حسب ما أظهرته الميزانية العمومية للبنك
10. يركز بنك البركة الجزائري في الصيغ القائمة على المديونية على صيغة المرابحة وبدرجة أقل صيغة السلم أما الصيغ الأخرى فتعد نسبها قليلة مع إجمالي التمويل
11. استعمال صيغة المرابحة من طرف البنك بشكل مفرط ، حيث فاقت نسبتها 67 % إلى إجمالي التمويل

قائمة المراجع:

1. أحمد، ع. ب. (1998). *تجربة البنوك السودانية للتمويل الزراعي بصيغة السلم*. جدة، السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية.
2. البقرة، (س). الآية. (275) كتاب القرآن الكريم .
3. الجيلالي، ع. (2006). *عقد المضاربة في المصارف الإسلامية - بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية* .- الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع.
4. جمال، ل. (2000). *اقتصاد المشاركة نظام اقتصادي بديل لإقتصاد السوق " نحو طريق ثالث "* مصر: مركز الإعلام العربي.
5. حسين، ا. م. &، حسين، س. (2007). *المصارف الإسلامية - الأسس النظرية و التطبيقات العملية* .- عمان، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة.
6. صحيح البخاري). دون سنة. (كتاب البيوع، باب 22، حديث رقم 2082 الرياض، جدة: بيت الأفكار الدولية للنشر.
7. عادل، ع. ا. (2007). *الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دراسة مقارنة*، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي.
8. عائشة، ا. ا. (2000). *البنوك الإسلامية - التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق* .- لدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي.
9. عبدالحق، أ. ع. (2000). *الوجيز في البنوك التجارية- عمليات تقنيات وتطبيقات* .- قسنطينة: جامعة منتوري.

10. عبدالمطلب، ع. أ. (2007). عقود المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي. الإسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.
11. عبد الوهاب، إ. أ. (2000). ، عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، ط 2. جدة، السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
12. عثمان، أ. م. (1986). فقه المعاملات دراسة مقارنة. السعودية: دار المريخ للنشر.
13. فادي، م. أ. (2007). المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، لبنان: منشورلت الحلبي الحقوقية.
14. فارس، م. (2002). تقنيات التمويل بلا فوائد لدى البنوك الإسلامية نموذج بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية. الجزائر.
15. محمد، أ. (2000). البنوك الإسلامية. الإمارات العربية المتحدة: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع.
16. محمد، ح. أ. (2010). سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
17. محمد، ش. (2002). المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعات الدينية والدور الاقتصادي والسياسي. عمان: دار وائل للطباعة والنشر.
18. محمود، ح. ص. (2001). ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، بدون طبعة. عمان: الاردن: دار وائل للنشر.
19. محمود، حسن صوان. (2001). أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دون طبعة. عمان: الاردن: دار وائل للنشر.
20. مصطفى، أ. أ. (1999). عقد الإستصناع ومدى أهميته في الإستثمارات الإسلامية المعاصرة. جدة، السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية.
21. منذر، ق. (1998). مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي -تحليل فقهي واقتصادي-، ط 2. السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية.
22. وهبة، أ. (2002). المعاملات المالية المعاصرة. دمشق، سوريا: دار الفكر.
23. ياسر، ع. ط. (2005). ماي. (9-8 عرفات عبد الله العف، دور البنك الإسلامي للتنمية في فلسطين. المؤتمر العلمي الأول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، غزة. 5. p،

صناديق الاستثمار الإسلامية كمدخل للنهوض بالاقتصاد الوطني

جامعة العربي التبسي-تبسة-، الجزائر abdi.amel8@gmail.com

أ. آمال عبيد

جامعة العربي التبسي-تبسة-، الجزائر azaizia-univ@hotmail.com

د.سارة عز ايزية

ملخص:

تعتبر صناديق الاستثمار من أهم مجالات الاستثمار الجديدة، وقد أصبحت تلعب دورا هاما في بيئة الأعمال كوسيلة فعالة في تجميع المدخرات. ومما لاشك فيه أن صناديق الاستثمار مهمة كذلك بالنسبة للدول الإسلامية كونها يمكن أن تؤدي إلى تحقيق التكافل الاقتصادي بين المسلمين وذلك بتسهيل نقل المدخرات من دول الفائض إلى دول العجز. ولما كانت صناديق الاستثمار ذات أهمية كبيرة للدول الإسلامية فهي كذلك بالنسبة للجزائر، فقد بدأ انتشارها في العالم الإسلامي في شكل صناديق الاستثمار الإسلامية التي تتميز بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق. وعليه فهي تعتبر أدوات استثمارية مهمة يمكن أن يلجأ إليها الاقتصاد الوطني لمساعدة صغار المدخرين على تجميع مواردهم المالية وإتاحة لهم الفرصة لإدارة استثماراتهم بصورة مباشرة والمشاركة في النهوض بالاقتصاد.

الكلمات المفتاحية: صناديق الاستثمار الإسلامية، الاقتصاد الوطني.

Résumé

Les Fonds d'investissement Jouer un rôle important sur l'environnement des affaires, parce qu'il est un moyen efficace de collecter l'épargne. Et sans aucun doute, il est important pour les pays islamiques étant peut conduire au transfert de l'épargne des pays excédentaires vers les pays déficitaires. Si répandre dans le monde musulman il en est ainsi pour l'Algérie a commencé sous la forme de fonds d'investissement islamiques qui est distinct des autres fonds. Donc ils sont considéré des outils d'investissement importants peut être utilisé par l'économie national pour qu'ils aident les petits épargnants de mettre en commun leurs ressources financières et leur permet la possibilité de gérer leurs investissements directement et de participer dans l'avancement de l'économie.

Les mots clés: les fonds d'investissement islamiques, l'économie national.

تمهيد:

تعتبر عملية الاستثمار في الصناديق بالشكل المؤسسي المنظم من الأساليب المالية الحديثة التي لاقت رواجاً كبيراً في العالم كله، وفي الدول العربية والإسلامية بشكل خاص، فقد تعددت الأساليب والأدوات المحققة لهذا الغرض، وانتشر استخدام مصطلحات مثل صناديق الاستثمار، والمحافظ الاستثمارية، والإصدارات وغيرها. ولقد نجحت هذه الأدوات المختلفة في استقطاب عدد كبير من المستثمرين مما أدى إلى نمو سريع ومتزايد لها، ويعود سبب انتشار هذه الأدوات المستخدمة إلى قدرتها ونجاحها في مواجهة أكبر التهديدات والتحديات التي تواجه عموم المستثمرين وبالذات التحدي المتمثل في رغبة هؤلاء المستثمرين تحقيق أكبر عائد ممكن بأقل نسبة من المخاطر، ومن المتعارف عليه أن تقليل مخاطر الاستثمار يتطلب التنوع في الاستثمار، لأنه كلما تنوعت وتعددت مجالات الاستثمار كلما قلت المخاطر، وتأتي القاعدة الذهبية المعروفة في هذا الإطار (لا تضع كل بيضك في سلة واحدة)، فالاستثمار المنفرد في مجال واحد تكون مخاطره حتماً أعلى من الاستثمار المتعدد والمتنوع الذي يتميز بإمكانية تغطية خسارة أحد الاستثمارات بأرباح غيرها خلافاً للاستثمار المنفرد الذي قد يهدد المستثمر ويفقده القدرة على مواجهة حالة الخسارة.

وكذلك هدف تعظيم الربح يحتاج لتحقيقه أن تتوافر لدى هذا المستثمر العادي قدرة مالية كبيرة، ودراية ومعرفة بالأسواق تمكنه من الإدارة الحكيمة لأمواله، ولكن الإمكانيات المادية للمستثمر العادي تبقى دائماً محدودة لاقتحام مجالات الاستثمارات الكبيرة المدرة للأرباح، كما أن وضعه الشخصي قد لا يمكنه من الإدارة الحكيمة الواعية سواء بسبب عدم درايته ومعرفته للأسواق، أو بسبب عدم توفر الوقت الكامل المناسب.

ومن هنا تأتي أهمية الاستثمار المشترك، فالمال المتواضع والقليل المتوافر لدى عدد كبير من المستثمرين يصبح أموالاً ضخمة إذا ما تم تجميعها، وكما يقال في الإتحاد قوة. وبالتالي يتحقق الاستثمار الأمثل لهذه الأموال المشتركة، حيث يجب توظيفها في مجالات متنوعة ومتعددة وفي قطاعات مختلفة وبراى غالباً أن يكون توزيع الاستثمار في مناطق جغرافية مختلفة وان يكون الاستثمار وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، ليتحقق مفهوم صناديق الاستثمار الإسلامية.

ومن هنا يمكن طرح الإشكالية الموالية:

ما هو الدور الذي يمكن أن تساهم به صناديق الاستثمار الإسلامية في النهوض بالاقتصاد الوطني ؟

وانطلاقاً من هذا التساؤل يمكن طرح التساؤلات الفرعية الآتية:

- ماهي صناديق الاستثمار الإسلامية؟

- ما هو دور صناديق الاستثمار الإسلامية للنهوض بالاقتصاد الوطني؟

أولاً: مدخل نظري لصناديق الاستثمار الإسلامية

تتميز صناديق الاستثمار الإسلامية عن الصناديق الاستثمارية الأخرى في توجيه مواردها نحو الاستثمارات التي لا تتعارض مع فكرة الاستثمار الإسلامي، بالإضافة إلى أن صناديق الاستثمار الإسلامية ليست مجرد وسيط مالي كما هو الحال في صناديق الاستثمار التي تنشأ شركات الاستثمار والمصارف التقليدية وشركات التأمين، بل إن هذه الصناديق بالإضافة إلى ذلك تعتمد على منهج الاستثمار الإسلامي الذي يمزج بين رأس المال والعمل، وتقوم المؤسسة المالية (مصرف إسلامي أو شركة تأمين إسلامية) والتي ترغب في تكوين صندوق معين من هذه الصناديق بإعداد دراسة اقتصادية لنشاط محدد ونظراً لأهمية هذه الأداة سيتم التعرف عليها من خلال هذا العنصر.

1. تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية: لقد وردت تعاريف عديدة بينت حقيقة ومفهوم صناديق الاستثمار الإسلامية، ومن أهمها ما يلي:

التعريف الأول: صندوق الاستثمار الإسلامي هو: "ذلك الصندوق الذي يلتزم المدير فيه بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم والعمليات فيه، وبخاصة ما يتعلق بتحريم الفائدة المصرفية، وتظهر هذه الضوابط في نشرة الإصدار التي تمثل الإيجاب الذي بناء عليه يشترك المستثمر في ذلك الصندوق، وفي الأحكام والشروط التي يوقع عليها الطرفان عند الاكتتاب"¹.

التعريف الثاني: صناديق الاستثمار الإسلامية هي "أوعية استثمارية مستقلة في ذمتها المالية عن الجهات المنشئة لها، تتكون من مساهمات في صورة أسهم أو وحدات متساوية تمثل ملكية أصحابها في الموجودات، مع استحقاق الربح أو تحمّل الخسارة، وتُدار بالمضاربة أو الوكالة"².

التعريف الثالث: صناديق الاستثمار الإسلامية هي: "أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولّى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، و يعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الاتفاق ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات واللوائح والنظم الداخلية"³.

ومن جملة هذه التعاريف التي تشترك في ما بينها في الفكرة العامة والمبدأ الأساسي الذي تقوم عليه الصناديق الاستثمارية الإسلامية، يمكن تعريفها بأنها: وعاء استثماري، يتولّى تجميع مدخرات المستثمرين في صورة وحدات أو وثائق أو صكوك استثمارية متساوية القيمة، يعهد بها إلى جهة محترفة ومتخصصة لتوظيفها وإدارتها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بما يعود بالنفع لمؤسسيها والمستثمرين فيها والاقتصاد ككل.

2. خصائص صناديق الاستثمار الإسلامية: لقد تضمنت التعاريف السابقة لصناديق الاستثمار الإسلامية أهم الخصائص المميزة لها، والتي يمكن توضيحها في ما يلي:⁴

- تتمتع صناديق الاستثمار الإسلامية بشخصية معنوية مستقلة عن المستثمرين مالكي الوحدات الاستثمارية وعن الجهة المكلفة بإدارتها، وبالتالي فهي مؤسسة لها صفة قانونية وشكل تنظيمي وإطار مالي ومحاسبي مستقل؛
- تقوم على أساس عقد المضاربة الشرعية، فالمستثمرون المكتتبون في رأس مال الصندوق يمثلون في مجموعهم رب المال، الذي يوافق على تعيين الجهة المصدرة التي تقوم بدور المضارب لإدارة الصندوق وفقاً لأحكام المضاربة الشرعية وشروط نشرة الاكتتاب أو لائحة الصندوق؛
- تلتزم إدارة الصندوق في كافة معاملاته وتصرفاته المختلفة بأحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك بالفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن المجاميع الفقهية وهيئات الفتوى والرقابة الشرعية، والمسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق؛
- تُوظف أموال الصندوق وفقاً للضوابط والمعايير الإسلامية في مجال الاستثمار المباشر وغير المباشر، وذلك طبقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية، ومنها: المساهمات في الأوراق المالية الإسلامية، والمضاربة والمشاركة والمراحة والسلم والإجارة، وأي صيغة مستحدثة لا تتعارض وأحكام الشريعة؛
- تتولّى إدارة الصندوق جهة من أهل الخبرة والاختصاص والاحتراف، وتكون الإدارة إما على أساس:

أ. المضاربة: حيث يحدّد المقابل للمدير (المضارب) بنسبة معلومة من ربح الصندوق؛

ب. الوكالة: حيث يحدّد فيها المقابل للمدير (الوكيل) بعمولة معيّنة أو بنسبة من المساهمات وتؤول هذه النسبة إلى مبلغ مقطوع أو بنسبة من صافي الموجودات.

- تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية من الوحدات الاستثمارية المتعدّدة الأطراف، وتتمثّل هذه الأطراف عادة في:

أ. الجهة المنشئة للصندوق: قد تكون مصرفاً أو مؤسسة مالية أو مجموعة من أصحاب المال، ويُطلق عليهم "المؤسسون".

ب. المشتركون في الصندوق: هم الذين يشترون الوحدات أو الوثائق أو الصكوك الاستثمارية؛

ج. إدارة الصندوق: الجهة التي تتولى إدارة عمليات ومعاملات الصندوق، وتعمل في إطار الأهداف والسياسات والخطط الاستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية والاستثمارية؛

د. جهات تسويق الوحدات الاستثمارية: وهي المؤسسات المالية التي قد تعهد إليها الجهة المنشئة للصندوق، إصدار وتسويق الوحدات الاستثمارية مقابل عمولة أو أجر.

- يحق لمالكي الوحدات الاستثمارية استرداد قيمة مساهمتهم وفق ضوابط وشروط معينة، بما يتناسب مع الاستمرار لأجل مختلفة ويناسب صغار المستثمرين، وهو يستلزم إعادة تقييم الوحدات الاستثمارية على فترات دورية؛

- إضافة إلى الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، يلتزم الصندوق الاستثماري الإسلامي أيضاً بالقوانين والقرارات والتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية المشرفة على الصناديق.

3. أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية

هناك العديد من صناديق الاستثمار الإسلامية التي يلتزم المدير فيها بالضوابط الشرعية، التي تظهر في نشرة الإصدار الخاص بكل منها، وتمثل هذه الأنواع في:⁵

1.3 صناديق الأسهم الإسلامية: وتقوم بالاستثمار في أسهم الشركات التي يكون نشاطها مباحاً، لتحقيق أرباحاً من زيادة أسعار أسهم هذه الشركات، إلا أن الفقهاء اختلفوا في الشركات التي أصل عملها مباح، ولكنها تمارس بعض الأعمال المحرمة كأن تقترض بفائدة، أو تودع أموالها بفائدة. حيث رأى البعض عدم الاستثمار في أسهمها، والرأي الثاني يرى إمكانية الاستثمار في أسهمها، وعلى مدير الصندوق أن يحسب الدخل الناتج عن أعمال محرمة، ويستبعده من الدخل الذي يحصل عليه المستثمر في الصندوق. ومخاطر الاستثمار في هذه الصناديق عالية.

2.3 صناديق السلع: وتقوم بشراء السلع المباحة، ثم بيعها بأجل، على أن يكون لهذه السلع بورصة منظمة مثل النحاس والألمونيوم والبتروال. يمكن أن تعمل هذه الصناديق بصيغ البيع الأجل، أو المرابحة، أو السلم.

3.3 صناديق المرابحة: وتقوم هذه الصناديق بشراء السلع الدولية بالنقد، ثم بيعها لطرف ثالث بالأجل، على أن تقوم دراسة مركزه الائتماني قبل بيعه هذه السلع بالدين.

4.3 صناديق السلم: وهو بيع أجل بعاجل، كأن يقوم الصندوق بشراء كمية من زيت الزيتون الآن من المزارعين، ويتم تسليم المبيع من الزيت وقت المحصول. ويستطيع الصندوق أن يحقق ربحاً من شرائه للزيت قبل موسمه وقيل حصاده.

5.3 صناديق التأجير: يقوم الصندوق بامتلاك أصول مثل المعدات والسيارات والطائرات والشاحنات وغيرها، ومن ثم تأجيرها والاستفادة من الإيرادات الإيجارية أو التعامل مع هذه الأصول كالبيع التأجيري المنتهي بالتمليك.

ثانياً: دور الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية في النهوض بالاقتصاد الوطني

يقوم الأساس الشرعي الذي تبني عليه الأدوات الاستثمارية الإسلامية على عنصر أساسي يتمثل في التقاء عنصر رأس المال مع العمل المنتج من أجل الربح. وحتى يتسنى لهذه الأدوات الاستثمارية أن يتحقق لها النجاح، فلا بد من وجود آليات خاصة تعمل في إطارها من خلال مجموعة من الأدوات والتي بدورها تضيف مزايا على الفرد والاقتصاد ككل.

1. آليات الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية

تقوم فكرة الصناديق الاستثمارية الإسلامية في قيام جهة معيّنة من ذوي الخبرة والاختصاص وبعد الحصول على موافقة الجهات المشرفة، بتجميع مدخرات المستثمرين لتوظيفها واستثمارها في مجالات معيّنة لغرض الحصول على عوائد مجزية بأقل مخاطر ممكنة، وذلك وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ويمر الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية بسلسلة من الإجراءات والمراحل يمكن تلخيصها في ما يلي⁶:

✓ قيام جهة معيّنة والراغبة في إنشاء صناديق استثمار إسلامية بالبحث عن نشاط أو مشروع معيّن واعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للاستثمار في هذا المجال، وقد يكون هذا المجال: الاستثمار في أسهم الشركات المنضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية أو في العقارات، أو في قطاع تجاري أو صناعي أو في بلدٍ معيّن أو..؛

✓ تقوم تلك الجهة المنشئة بتكوين صندوق استثماري وتحديد أغراضه وطبيعة نشاطه وأهدافه الاستثمارية، وإعداد نشرة الإصدار أو لائحة العمل للصندوق بحيث تتضمن كافة التفاصيل عن نشاط الصندوق ومدته وشروط الاكتتاب، وضوابط الاسترداد ومواعيدها وشروط تصفية الصندوق والطريقة التي تتم بها، بالإضافة إلى تحديد حقوق والتزامات مختلف الأطراف؛

✓ تقديم طلب للحصول على موافقة الجهة المشرفة على إنشاء الصناديق الاستثمارية يتضمّن المعلومات والوثائق والمستندات المطلوبة، وخاصة:

أ. نسخة من لائحة العمل للصندوق ونسخة أخرى من الكتيبات والنشرات الدعائية الموجهة للمستثمرين؛

ب. المعلومات الخاصة بمدير الصندوق وبقية الأطراف الأخرى ذات العلاقة؛

ج. توضيح مختلف الأتعاب والعمولات التي ستحصل عليها الجهة المنشئة وبقية الجهات الأخرى ذات العلاقة؛

✓ يتم تقسيم رأس مال الصندوق الاستثماري إلى وحدات أو حصص أو أسهم مشاركة أو صكوك متساوية القيمة الاسمية، وطرحها لجمهور المستثمرين للاكتتاب فيها، ويُعتبر كل مكتب في هذه الصكوك شريكا بحصة شائعة في رأس مال الصندوق بنسبة ما يمتلكه منها، وتصدر هذه الصكوك باسم مالكيها وليس لحاملها، ويجوز تداولها والتصرف فيها بالبيع والهبة والرهن وغيرها من التصرفات الشرعية؛

✓ بعدما تتلقّى الجهة المنشئة للصندوق أموال المكتتبين، تقوم باستثمار الأموال المجمعة لديها في المجالات المحددة في نشرة الاكتتاب، مع ضرورة التركيز على سياسة التنوع من خلال تجميع استثمارات متنوعة: أسهم، صكوك، عقارات... في محفظة الاستثمار، وهي ضرورة تقتضيها السياسة المثلى للاستثمار؛

✓ بعد التشغيل الفعلي للصندوق، يقوم المدير بإجراء تقييم دوري للوحدة الاستثمارية، قد يكون ذلك يوميًا أو أسبوعيًا أو في مواعيد محدّدة وفق ما نصّت عليه لائحة الاكتتاب، وذلك لغرض تحديد المبلغ الذي يبني عليه تداول الوحدة الاستثمارية بالبيع والشراء؛

✓ يتم توزيع الأرباح في الفترات وبالكيفية المتفق عليها، ويتمثل صافي الربح أو الخسارة في الفرق بين قيمة أصول الصندوق في بداية الاستثمار، وصافي أصوله بتاريخ التقييم، وغالبًا ما يتم توزيع الأرباح بإحدى الطريقتين:⁷

أ. يتم توزيع أرباح دورية على المستثمرين مالكي الوثائق الاستثمارية وقت استحقاق الأرباح؛

ب. يتم إعادة استثمار الأرباح المتحققة في وحدات الصندوق، فتكون الأرباح والخسائر المتحققة تساوي مقدار التغيير الحاصل في قيمة الوحدة، ويتم الحصول على هذه الأرباح إما ببيع الوحدة أو الانتظار حتى انتهاء عمر الصندوق وتصفيته؛

✓ يحق للمستثمر في الصناديق المفتوحة استرداد كل أو بعض الوحدات الاستثمارية متى أراد ذلك، ويُشترط في حالة الاسترداد الجزئي أن لا تقل قيمة الوحدات المتبقية عن حد معين، وإلا فإنه يُلزم باسترداد كامل قيمة الوحدات الاستثمارية؛

✓ ينتهي عمر الصندوق بانتهاء الفترة الزمنية المحددة، وإذا لم يكن له نهاية محددة فإنه يستمر ويظل باقيا حتى يقرر المدير انهاءه في الوقت الذي يراه مناسبًا، وعندها يتم تصفية أصول الصندوق وتأدية التزاماته وتوزيع المتبقي من حصيلة التصفية على مالكي الوحدات الاستثمارية.

2. الأدوات المالية الاستثمارية التي يمكن للصناديق الإسلامية الاستثمار بها

✓ الاستثمار في السندات المشروعة: يمكن تلخيص خصائص الاستثمار في السندات المشروعة فيما يلي:⁸

- تعلق الملكية بحصة من الموجودات، وليس بحصة من العائد فقط: ففي حالة شراء معدات (موجودات) بتمويل من حملة السندات، يصبح السند مالكا لحصة من هذه الموجودات، ففي حالة تأجير هذه المعدات (الموجودات)، يحق لحامل السند جزء من أجرة هذه المعدات باعتباره مالكا لحصة فيها؛

- استحقاق الربح وتحمل الخسارة، حيث يشارك حملة السندات في الربح المتأتي من تنمية هذه الموجودات سواء بالمتاجرة بها أو التأجير بنسب تتفق مع نسب ملكيتهم للسندات التي مولت هذه الموجودات؛

- تحمل أعباء الملكية: يتحمل حامل السندات (مالك الموجودات)، الأعباء والمصاريف المترتبة على ملكية الموجودات المتمثلة في السند كالتأمين والصيانة، والضرائب المترتبة على الملكية، وغيرها. ما عدا المصاريف التشغيلية، بما فيها الضرائب الأخرى فيتحملها المستفيد؛

- إنتفاء ضمان المضارب أو الوكيل أو الشريك: يتناقض الضمان مع كل من المضاربة والوكالة، وهما الصيغتان التي تدار بهما السندات، فلا ضمان لرأس مال حامل السند لأن ذلك يحول العملية إلى ربا.

✓ القيود الشرعية للاستثمار في السندات وغيرها: تعتبر كافة أنواع الاستثمار حلالا، إلا ما حرم ربي. ويشمل إثم الحرام كل من شارك فيه بجهد مادي أو معنوي، وبالتالي، يحرم كل نشاط استثماري في مراحل الإنتاج أو التسويق، أو الاستهلاك، يساهم بطريق مباشر أو غير مباشر في إنتاج وتسويق واستهلاك المحرم، لأنه إعانة على الحرام لقوله تعالى: ولا تعاونوا على الإثم والعدوان. ومن الأنشطة الاستثمارية المحرمة ما يلي:

• التعامل الربوي كإنشاء المصارف المتعاملة بالربا أو المساهمة فيها، وإيداع الأموال فيها أو الاقتراض منها؛

• التوظيف المالي في السندات؛

• صرف العملات بالأجل؛

• التأمين التقليدي؛.

• التعامل بالمسكرات، والمخدرات صناعة أو تداول أو تناولا؛

• القمار، ومسمياته، كاليانصيب والمراهنات الرياضية، أو تقمص أغراضا خيرية وإنسانية، ويشمل ذلك تنظيم أماكن القمار أو تأجير مبان لذلك؛

• الخنازير، والذبائح المحرمة والميتة. البغاء والملاهي والمراقص، وما يتعلق بها من أفلام، ومجلات، وقنوات؛

• صناعة التماثيل؛

• التعامل وفق صور ممنوعة في البيع والعقود الأخرى، من حيث اشتغالها على الجهالة، أو الغش، أو الضرر، أو الربا، أو الشروط الفاسدة.

3. مزايا صناديق الاستثمار الإسلامية على الاقتصاد الوطني

حظيت صناديق الاستثمار الإسلامية بأهمية بالغة، نظرًا لما تتمتع به من مزايا عديدة سواء بالنسبة لمؤسسيها أو للمستثمرين فيها أو بالنسبة للاقتصاد ككل، وذلك كما يلي:⁹

1.3 مزايا صناديق الاستثمار بالنسبة للمستثمرين الأفراد: تتيح صناديق الاستثمار الإسلامية للمستثمرين الأفراد المزايا التالية:

أ - الإدارة المتخصصة: يستفيد الفرد المدخر الذي يستثمر أمواله في صناديق الاستثمار من خبرة ومهارة إدارة الصندوق التي تكون عادةً من ذوي الكفاءة والخبرة والاحتراف، خاصةً فيما يتعلق بتقليل مخاطر الاستثمار والحصول على أعلى عائد ممكن وبتكاليف إدارة منخفضة، وهي ميزة قد لا يحققها المستثمر العادي الذي يستثمر أمواله بنفسه، ذلك أنّ الإدارة المحترفة للصندوق يمكنها اتخاذ القرارات الاستثمارية بفاعلية أكبر وأفضل من تلك التي يستطيع المستثمر الفرد القيام بها، ولذلك فإن صناديق الاستثمار تناسب وتلائم المستثمرين الذين لا تتوافر لديهم الخبرة اللازمة والمعلومات الضرورية والوقت الكافي لإدارة محفظة استثمارية¹⁰.

ب - التنوع وتخفيض المخاطر: من أهم مزايا صناديق الاستثمار قدرتها على تحقيق مبدأ التنوع الفعال كما ونوعاً للتشكيلة التي يتكوّن منها الصندوق، بطريقة تُسهم في تخفيض المخاطر التي قد يتعرض لها حملة الوحدات الاستثمارية وذلك بأقل قدر من الأموال المستثمرة، وهو ما لا يستطيع المستثمر الفرد تحقيقه إمّا لنقص الخبرة لديه، أو لعدم كفاية المبالغ المتاحة لديه للاستثمار.

وينبغي أن لا تكون أصول التشكيلة المنتقاة تتحرك جميعها في نفس الاتجاه أو بنفس المعدلات، ممّا يتيح فرصة أكبر لتعويض أي انخفاض وهبوط في مستوى أي من فئات الأصول (في الصندوق) وقد يتخذ التنوع أشكالاً متعددة، منها:

-التنوع بين الأنواع المختلفة للأصول: أسهم، صكوك، عقارات...؛

-التنوع بين العديد من الشركات المصدرة لنفس النوع من الأصول المالية: الأسهم؛

-التنوع بين العديد من القطاعات بدلا من تركيز الاستثمارات في قطاع معين؛

-تنوع الإصدارات من عدة دول مختلفة.

ج - السيولة والمرونة: توقّر صناديق الاستثمار للمستثمرين حملة الوثائق سيولة عالية وبتكاليف متدنية، حيث يمكن للمستثمر أن يقوم ببيع وشراء الوحدات الاستثمارية بسهولة وبسر، كما يمكنه أيضًا وخاصةً بالنسبة للصناديق المفتوحة استرداد قيمة الوثائق التي يمتلكها متى أراد ذلك بتكلفة قليلة أو حتى دون تكلفة، وهي بذلك تُتيح للمستثمرين حرية الانتقال باستثماراته من صندوق لآخر مقابل رسوم ضئيلة، وهو ما يناسب ويوائم المستثمرين الذين تتغيّر أهدافهم الاستثمارية من وقت لآخر.

د - حدود المشاركة المتدنية: تُتيح صناديق الاستثمار للمستثمرين المشاركة في الصندوق بحدود دنيا للاستثمار، طالما كان يمتلك قيمة الحد الأدنى من الوثائق التي تخوله الاشتراك في تلك الصناديق، وهي بذلك تتيح الفرصة لصغار لتنويع استثماراتهم.

هـ- تنوع الأهداف الاستثمارية: تنوع صناديق الاستثمار وتختلف في أهدافها بما يتناسب مع طبيعة كل مستثمر ويساعده على اختيار النوع الذي يتناسب مع ظروفه، وهي بذلك تلي هدفاً أو أكثر من أهداف المستثمرين، فهناك صناديق تهدف إلى المحافظة على رأس المال المستثمر، وأخرى تهدف إلى تحقيق أرباح رأسمالية، في حين تهدف صناديق أخرى إلى تحقيق الدخل وهكذا.

و - الرقابة والشفافية: تعتبر صناديق الاستثمار من أكبر الخدمات الاستثمارية تنظيمًا وخضوعًا للتشريعات والقوانين واللوائح التي تحكم عملها، وبالتالي فإنّ هذه الجهات الإشرافية والرقابية على الصناديق تطالبها بقدر كبير من الشفافية والافصاح عن أداؤها، إذ أنها تجبرها على تقديم تقارير دورية عن أنشطة الصناديق في فترات منتظمة، كما أنها تقوم بتقييم الوحدات الاستثمارية دورياً، مما يُساعد المستثمر على معرفة عائد استثماره واتخاذ القرار الاستثماري المناسب¹¹.

2.3 مزايا صناديق الاستثمار بالنسبة للاقتصاد ككل: تُتيح صناديق الاستثمار العديد من المزايا للاقتصاد الوطني، يمكن توضيحها فيما يلي:

أ. تُعد صناديق الاستثمار وسيلة فعالة لتطوير القطاع العام وتحويله إلى قطاع خاص عن طريق الاكتتاب العام وتوسيع قاعدة الملكية من خلال طرح جزء من أسهم الشركات والمصارف للاكتتاب العام؛

ب. حماية المدخرات الوطنية ومنع تسربها للاستثمار في الخارج، من خلال إيجاد قنوات استثمارية مأمونة وبعوائد مجزية لتوظيف هذه المدخرات، كما تُساهم في جذب رؤوس الأموال الأجنبية بما يُساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية؛

ج. تُساهم صناديق الاستثمار في تنشيط سوق الأوراق المالية عن طريق جذب المستثمرين خاصة صغارهم، للاستثمار في الأوراق المالية بأسلوب عملي لايحتاج لمعرفة مالية واسعة؛

د. تمثل الاكتتابات في وثائق الاستثمار التي تُصدرها صناديق الاستثمار، قوة شرائية في سوق الأوراق المالية بتوفيرها السيولة اللّازمة للشركات، مما يساعد هذه الشركات للاتجاه للأسواق المالية لتمويل أنشطتها بدل اللّجوء للاقتراض من المصارف؛

هـ. تُساهم في تدعيم التقييم السليم للأوراق المالية، وبالتالي تقوم بدور هام في تحسين شروط البيع لصالح الاقتصاد الوطني؛

و. تتعامل صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المتداولة في السوق الثانوية مما يُساعد في تنشيط وكفاءة هذه السوق، كما أنّ حركة البيع والشراء في حد ذاتها تُساهم في تنشيطها؛

ز. فتحت صناديق الاستثمار المجال لصغار المدخرين لدخول أسواق الأوراق المالية بعد أن كانت مقتصرة على كبار المستثمرين، مما يُساهم في تنشيط الحركة الاقتصادية بشكل عام؛

ح. تساعد صناديق الاستثمار على تحريك الأموال الجامدة والمكتنزة التي يحجم مالكوها عن استثمارها، بسبب خوفهم وعدم ثقتهم وقلّة خبرتهم، فهذه الصناديق التي تنشؤها المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تمنحهم الثقة فيها وفي ادارتها المحترفة، مما يشجعهم على استثمار هذه الأموال الجامدة والمعطلة.

خلاصة

تكتسب صناديق الاستثمار الإسلامية أهمية كبيرة في الوقت الراهن وذلك بوصفها إحدى طرق التمويل الميسرة والمتاحة والتي توفر البديل الشرعي للبنوك التقليدية، ومن ثم توطيد دعائم العمل المصرفي غير الربوي في المجتمعات الإسلامية، لاسيما أن

إنشاء صندوق استثماري لايحتاج إلى إصدار قانون جديد خلافا لما عليه الحال عند إنشاء بنك إسلامي، بل هذا أمر ممكن في ظل القوانين المنظمة لهذه الصناديق في أي مكان في العالم، ومن ثم تكتسب صناديق الاستثمار الإسلامية أهمية كبيرة بوصفها أداة مهمة لأسلمة البنوك ومن ثم رفع آفة الربا عن المجتمعات الإسلامية، هذا فضلا عن تحقيقها لرغبات المستثمرين الذين يفضلون تحمل مخاطرة استثمار أموالهم بأنفسهم وليس بواسطة البنك التجاري، فالإتجاه السائد في الوقت الراهن لدى المستثمرين هو الرغبة في إلغاء دور الوسيط المالي (البنك التجاري) والاتجاه مباشرة إلى مستخدمي الأموال مع تحمل مخاطرة استخدام الأموال مباشرة.

كما تحظى صناديق الاستثمار الإسلامية بأهمية كبرى في الوقت الحاضر من حيث كونها أداة فعالة لتحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي بين المجتمعات الإسلامية وذلك بتسهيل نقل المدخرات من دول الفائض إلى دول العجز، هذا فضلا عن قدرتها على تجميع مدخرات المستثمرين وتكوين حصيلة مالية هائلة يمكن توجيهها نحو الاستثمارات والمشروعات الاقتصادية المختلفة، مما يساعد في تخفيف مشكلة الفقر والبطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة في المجتمعات الإسلامية عموما والجزائر خصوصا.

الاحالات والمراجع

¹ شافية كتاف، دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2013-2014، ص: 297.

² هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة: المعيار رقم (16) الخاص بصناديق الاستثمار"، البحرين، 2010.

³ حسين حسين شحاتة، "منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية"، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، المملكة العربية السعودية، 2000، ص: 11.

⁴ شافية كتاف، مرجع سابق، ص: 298-300.

⁵ هشام جبر، صناديق الاستثمار الإسلامية، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، المنعقد بكلية التجارة بالجامعة الإسلامية، 8-9 ماي 2005، ص: 19-20.

⁶ عبد الستار أبو غدة، "صناديق الاستثمار الإسلامية-دراسة فقهية تأصيلية موسعة"، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر "المؤسسات المالية الإسلامية"، الإمارات العربية المتحدة، 2005، ص: 587-588.

⁷ صفوت عبد السلام عوض الله، "صناديق الاستثمار الإسلامية"، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر "المؤسسات المالية الإسلامية"، الإمارات العربية المتحدة، 2005، ص: 814-815.

⁸ هشام جبر، مرجع سابق، ص: 20-21.

⁹ شافية كتاف، مرجع سابق، ص: 302-305.

¹⁰ أشرف محمد دوابة، "صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق"، دار السلام، مصر، 2006، ص: 55.

¹¹ عبد الرحمن بن عبد العزيز النفيسة، "صناديق الاستثمار - الضوابط الشرعية والأحكام النظامية - دراسة تطبيقية مقارنة"، دار النفائس، الأردن، 2009، ص: 110.

القروض الإسلامية ودورها في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر

Email: boukhriskhadhra@gmail.com

الباحث الأول: خضراء براك جامعة الشيخ العربي التبسي تبسة

Email: hatemchebaiki@yahoo.fr

الباحث الثاني: حاتم شبايكي جامعة الشيخ العربي التبسي تبسة

ملخص:

تعتبر التنمية قضية وطنية يشارك فيها كافة أفراد وشرائح المجتمع، وبطبيعة الحال نجد أن تنفيذ مشروع التنمية له خطته وسياساته التي تشترك فيها هيئات المجتمع المدني المختلفة، ومن بين الصيغ التي لاقت قبولا كبيرا من المودعين والمستثمرين الذين يرغبون في التعامل مع البنوك والمصارف وفق أحكام الشريعة الإسلامية نجد صيغ التمويل الإسلامية، التي تعد إحدى أساليب الاتجاه الجديد في تنمية الإقتصاديات الحديثة، والتركيز على دورها في إحداث النمو الإقتصادي وتحقيق التنمية.

وفي ورقتنا البحثية هذه ومن خلال اعتمادنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يتصف بالدقة والشمولية سنحاول تسليط الضوء على الدور الذي تلعبه صيغة التمويل الإسلامي في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر، وكذا سنتعرف على أهم الخطط والسياسات المنتهجة ضمن هذا النظام المالي.

الكلمات المفتاحية: التنمية- التمويل الإسلامي- البنوك الإسلامية- النمو الإقتصادي - القروض الإسلامية.

Summary:

Development is a national issue involving all members of society and of course, the implementation of the

development Development is a national issue involving all members of society and of course, the implementation of the development project has plans and policies involving the various civil society organizations, among the formulas that have been widely accepted by depositors and investors who wish to deal with banks in accordance with the provisions of islamic law, we find Islamic finance formulas, which are one of the methods of the new direction in the development of modern economies, and focus on their role in bringing economic growth and achieving

development.

And in this research paper and through the adoption of the descriptive analytical approach that is accurate and comprehensive, we will try, to highlight the role that the islamic finance formula plays in driving development in algeria, we will also learn about the most important plans and policies adopted within this financial system.

key words: Development- Islamic Finance- Islamic Banks- Economic growth

مقدمة:

تعتبر المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي لأنها تحفظ الأموال وتنميها وتسهل تداولها وتخطط في استثمارها، ولا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والإقتصادية والإجتماعية فالمصارف اليوم تنظم علائق المجتمع وتسهل عملية التعامل بين الأفراد والمجتمعات وتحل أكثر قضايا المعيشية سواء كان ذلك عن طريق استجابة مطالبه أو تسديد فواتيره، هذا وقد نشأت المصارف منذ قرون وأن معظم أهدافها مشروعة ولكنها تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها ومقاصدها كالتعامل بالفائدة، من هنا أدرك العلماء والمفكرون في هذا العصر ضرورة الإستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشروعة تتفق مع الدين عامة ومع الإسلام خاصة فبرزت فكرة المصارف الإسلامية، وهي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع تعاملاتها بالشريعة الإسلامية والمصارف الإسلامية جزء من الإقتصاد الإسلامي وبدوره جزء من النظام الإسلامي الذي يقوم على قيم إيمانية تحرم التعامل بالربا والتعدي على أموال الناس بالباطل، وتتميز بأنها متعددة الوظائف فهي تؤدي دور البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبأنها تتعامل بالائتمان، فهي ليست مقرضة ولا مقرضة ولا تتعامل بالفائدة أخذاً و إعطاء وإنما تقدم التمويل وفقاً لصيغ مشروعة كالمضاربة والمشاركة والمرابحة... وعلى أساس تحمل المخاطر والمشاركة في النتائج ربحاً وخسارة حيث تربطها بعملائها سواء كانوا أصحاب الموارد أو المستثمرين علاقة مشاركة ومتاجرة وليست علاقة دائنية ومديونية، ولقد اتسع نشاط المصارف الإسلامية خلال الفترة الماضية سواء من حيث زيادة عددها وانتشارها الجغرافي، عدد المتعاملين معها، حجم معاملاتها، حتى أصبح من الصعب تجاهل هذه النوعية من البنوك ودورها في العالم الإسلامي وخارجه، فقد خاضت عدد من المؤسسات المصرفية العالمية غمار تجربة المصارف الإسلامية هذا وفي إطار السعي لجذب الاستثمارات خاصة العربية منها حيث وضعت الحكومات مشروع قانون يرمي إلى إنشاء مصارف إسلامية. والجزائر كباقي الدول العربية أنشئت فيها بنوك إسلامية لها عدة مهام كالقروض مثلاً التي لاقت استحساناً من أفراد المجتمع الجزائري، وهذه الصيغة من التمويل لها علاقة بالتنمية في الجزائر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

أولاً: تحديد المفاهيم والمصطلحات:

1- مفهوم التنمية: جاء تعريف هيئة الأمم المتحدة في عام 1955 أن التنمية هي العملية المرسومة لتقدم المجتمع اقتصادياً واجتماعياً اعتماداً على إشراك المجتمع المحلي ومبادئه، ثم عرفتها في عام 1956 تعريفاً آخر باعتبارها العمليات التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع (شفيق، دت، ص13)، أما "ماركس" فيعرفها على أنها عملية ثورية أي أنها تتضمن تحولات شاملة في البناءات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والقانونية، فضلاً عن أساليب الحياة والقيم الثقافية، وبالتالي فإن البلد الأكثر تقدماً من الناحية الصناعية يمثل المستقبل الخاص للبلد الأقل تقدماً (عثامنة، 1997، ص 02)

أما في هذه الورقة البحثية فنقصد بالتنمية والتنمية هي ارتقاء المجتمع والانتقال به من الوضع الثابت إلى وضع أعلى وأفضل، وما تصل إليه من حسن لاستغلال الطاقات التي تتوفر لديها، والموجودة والكامنة وتوظيفها للأفضل.

2- مفهوم التمويل الإسلامي: التمويل الإسلامي هو تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يريدتها ويتصرف فيها لقاء عائد تبخه الأحكام الشرعية (قحف، 2004، ص 12)، وعرفه (السرطاوي، 1999، ص 97) بأنه: "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري"، وأورد (طلحة، 2006، ص 31) مفهوم التمويل الإسلامي بأنه: "يشمل إطاراً شاملاً من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية، وتعد ضوابط استثمار المال في الإسلام عنصراً أساسياً لتنظيم العلاقات المالية، وذلك مع التأكيد بأن المال هو مال الله وأن البشر مستخلفون فيه وذلك وفق أسس وضوابط ومحددات واضحة مثل تنظيم الزكاة والإنفاق وضرورة استثمار المال وعدم اكتنازه".

أما بالنسبة لعملائنا هذا فنقصد بالتمويل الإسلامي هو إطار شامل من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تتضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية.

3- مفهوم البنوك الإسلامية: البنوك الإسلامية مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفاً فعالاً، يكفل توظيفها ونموها وفق القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة على تنمية إقتصادياتها (الخضير، 1990، ص 17)، كما أنها مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً (الزحيلي، 1997، ص 10)، كما أن البنك الإسلامي هو مؤسسة

مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الإسلامي (بابلي، 1989، ص 188).

أما في هذه الورقة البحثية فنقصد بالبنوك الإسلامية تلك المؤسسات التي تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محدد من سعر الفائدة عن طريق أساليب المشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقدم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار للمجتمع واقتصاد البلاد.

4- مفهوم النمو الاقتصادي: ويعرفه "جون ريفوار" بأنه الزيادة في الإنتاج المصاحبة لتحسن التدرجي في الاقتصاد، حيث يمكن الاقتصاد أن يسير في مسار توجه الزيادة في الإنتاج، فالدخل النقدي يشير إلى عدد الوحدات النقدية التي يتسلمها الفرد خلال فترة زمنية معينة مقابل الخدمات الإنتاجية التي يقدمها، أما الدخل الحقيقي فهو يساوي الدخل النقدي مقسما على المستوى العام للأسعار، أي أنه يشير لكمية السلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد من إنفاق دخله النقدي خلال فترة زمنية معينة (1، 994، rivoire، 79، p)، كما أن النمو الاقتصادي يعني حدوث زيادة في الدخل الفردي الحقيقي وليس في شكله النقدي (محمد، 2002، ص 11).

أما بالنسبة لعملائنا هذا فنقصد بالنمو الاقتصادي هو كافة العمليات التي تضمن تحقيق معدلات مرتفعة من قيمة الدخل للأفراد، والمنشآت من خلال الاعتماد على التأثير الاقتصادي للعرض، والطلب في السوق المحلي، مما يؤدي إلى زيادة كمية إنتاج السلع، وتقديم الخدمات بالاعتماد على توفير العديد من العناصر الاقتصادية المرتبطة بعملية الإنتاج كرأس المال، والعُمال، والآلات، والموارد الإنتاجية، وغيرها من الوسائل الأخرى وذلك عن طريق قروض من إحدى البنوك الإسلامية التي تضمن نجاح عملية توفير رأس المال للمستثمر دون ربا.

5- مفهوم القروض الإسلامية: هي مصدر من مصادر التمويل منها المتوسطة الأجل يتم سدادها في فترة زمنية تزيد عن السنة وتقل عن خمس سنوات، وهذا النوع من القروض ينقسم إلى قروض مباشرة والتمويل بالاستئجار حيث أن القروض المباشرة عادة يتم سدادها بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات ويطلق على أقساط في هذه الحالة مدفوعات الاهتلاك، وبالإضافة إلى ذلك فعادة ما يكون القرض مضمون بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى، ولشك أن هناك بعض الاستثناءات من هذه القواعد في بعض الأحيان، وتمثل البنوك بين سنة واحدة وخمس سنوات فقط في حين أن قروض شركات التأمين تتراوح ما بين خمسة إلى خمس عشر سنة (العمار، 1997، ص 93).

وبالنسبة لعملائنا هذا فنقصد بالقروض الإسلامية تلك الأموال التي تدفعها البنوك الإسلامية للمستثمر مباشرة أو تدفع بالنيابة عنه لشخص أو مؤسسة أخرى، لكن ما يميزها عن باقي البنوك أن البنوك الإسلامية لا تقرض بفائدة إلا في بعض الإجراءات التي تجوز شرعا حسب بعض علماء الإختصاص.

بعد أن عرضنا أهم المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بموضوع بحثنا سنعرض الآن دور البنوك الإسلامية في الدفع بعجلة التنمية وأهم أهدافها.

ثانياً: دور البنوك الإسلامية وأهم أهدافها

1- دور البنوك الإسلامية: تلعب البنوك الإسلامية دور في تنشيط الاقتصاد الوطني بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويمكن تحديد مختلف هذه الأدوار فيما يلي:

أ- قبول الودائع: تقدم لأصحاب الودائع الاستثمارية حصة معلومة من الأرباح التي يدرها استثمار مدخراتهم ويأخذ المصرف الإسلامي من هذه الأرباح نصيباً معلوماً أيضاً لقاء كونه مضارباً بأموال الغير من أصحاب المدخرات المودعة لديه للتشجيع، أما إذا كانت محصلة استثمارات المصارف الإسلامية خسارة فالحسارة على رأس المال (شيخون، 2001، ص 87).

ب- الحصول على الأموال على أساس المضاربة: تكون العلاقة بين البنوك الإسلامية مع أصحاب الودائع على أساس المضاربة فقط، حيث يتفق البنك بصفته كمضارب على تقسيم الأرباح أو الخسائر مع أصحاب الأموال (المودعين) بنسب معينة، كما أن للبنك حق توكيل غيره في استثمار أموال المودعين في مختلف المشروعات الاستثمارية والبنوك الإسلامية كغيرها تقوم باختيار المشروع متخذة في ذلك إجراءات ضرورية وتدابير من شأنها أن تحسن من سمعته ولن يكون ذلك إلا إذا تمكنت هذه البنوك من توزيع أرباح على أصحاب المدخرات تفوق ما يحصل عليه غيرهم في البنوك المنافسة له (بوجلان، 1990، ص 79).

ج- الاستعانة بالبنوك الأخرى: عند تعرض البنوك الإسلامية لعجز يلجأ إلى مساعدة من بنك آخر مثله بحيث تتم المساعدة في نطاق المشاركة على الربح والخسارة من غير فوائد (اللبان، 1999، ص 66).

د- إصدار سندات المقارضة: وهي عبارة عن وثائق موحدة صادرة عن البنك بأسماء ممن يكتتبون بها مقابل دفع القيمة المحررة بها على أساس المشاركة في نتائج الأرباح المحققة سنويا حسب شروط الإصدار خاصة بكل إصدار على حدى، وهي نوعين: منها سندات مقارضة المشتركة ومنها سندات المقارضة المتخصصة (عبد الفتاح، 2000، ص 208).

هـ- تأدية الخدمات البنكية: من تلك الخدمات عمليات تحصيل الشيكات عن طريق المقاصة، كذلك إجراء الحوالات بأنواعها وبيع العملات الأجنبية وشراؤها وتحصيل الكمبيالات نيابة عن العملاء بشرط أن لا تقوم البنوك الإسلامية بخصم الكمبيالات بفائدة وأنها عمولة غير مرتبطة بمدة الكمبيالات، إصدار خطابات الضمان والكفالات وإصدار الاعتمادات المستندية (ياسين، 1996، ص 22)، وهي كذلك تقدم كافة الخدمات المصرفية التقليدية المتعارف عليها وفقا لأحدث الأساليب الفنية والتكنولوجية، طالما لا تتعارض مع طبيعتها الخاصة، ومع أحكام الشريعة الإسلامية (عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 208).

و- الخدمات الاجتماعية: وذلك بهدف توثيق أوامر الترابط والتراحم بين مختلف الجماعات والأفراد وذلك عن طريق تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية لتمكين المستفيد من بدأ حياته وتحسين مستوى دخله ومعيشته بدون فوائد، وإنشاء إدارة الصناديق المخصصة للغايات الاجتماعية وكذا تقديم قروض الزواج أو أي أعمال تسعى إلى تحقيق أهداف البنك الإسلامي (عساف، 1993، ص 180).

ز- أنشطة استثمارية باستخدام أموال المساهمين: تمثل هذه الأنشطة محور عمل البنوك الإسلامية والمصدر الأساسي لتحقيق إيرادات لأصحاب الاستثمار (حسن، 2000، ص 76).

2- أهداف البنوك الإسلامية: للبنك الإسلامي أهداف يسعى إلى تحقيقها استلزمها الطبيعية الديناميكية وحتى وجود المشروع تجسيدا للقيم الإسلامية وتطبيقا للأهداف الحقة في مجال المال والمعاملات الاقتصادية وفيما يسهم بفعالية في القضاء على ازدواجية التي قد يجدها الإنسان المسلم بتعاليم العقيدة الحقة وبين واقع الممارسات الفعلية التي تتم في المجتمع إعلاء لدين الله وتطبيقا لشريعته ويمكن أن نعرض الأهداف فيما يلي:

أ- الأهداف التنموية للبنك الإسلامي: تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية في إطار المعايير الشرعية، وتنمية عادلة ومتوازنة تركز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات وتمثل هذه الأهداف في: تنمية وتثبيت القيم التعاقدية والخلق الحسن والسلوك السليم لدى العاملين والمتعاملين مع البنك الإسلامي لتطهير النشاط الاقتصادي من الفساد (سري، 1999، ص 292).

- تحقيق التنمية الشاملة والاستغلال الرشيد للموارد المالية المتاحة (سحنون، 2003، ص 99).

- تهتم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية والبيئة والصناعات الصغيرة والتعاونيات باعتبارها جميعا الأساس الفعال لتطوير البنية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع (الخضيري، مرجع سابق، ص 32).

ب- الأهداف الاستثمارية للبنك الإسلامي: وتتمثل أهمها فيما يلي:

- الاستثمار المباشر، والمشاركات، وترويج المشروعات، وتجميع الجدوى للغير، وتحسين المناخ الاستثماري العام (عساف، مرجع سابق، ص 177).

- خدمة وتشجيع الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل بالربا، وتجميع مدخراتهم واستثمارها بطريقة المشاركة بشكل يخدم المجتمع على أساس الشريعة الإسلامية (الخضيري، مرجع سابق، ص 32).

- يقوم البنك الإسلامي بالتركيز في توظيفاته التمويلية على التوظيف الاستثماري متوسط وطويل الأجل ومنه يتم توسيع قاعدة النشاط الاقتصادي وتقويم هيكل القطاعات الاقتصادية فيه (سري، مرجع سابق، ص 293).

- توفير رؤوس الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال (أفراد ومؤسسات) لأغراض المشاريع الاقتصادية على أن يتم هذا التمويل طبقا لأحكام الشريعة بالنسبة للمعطي والأخذ.

- محاربة الاحتكار وما قد ينجم عنه استغلال حاجات الناس، ومن ثم يعمل البنك الإسلامي على كسر احتكار القلة وإشاعة ونشر أدوات الإنتاج وإنتاجها، مما يضمن توزيع عادل للثروة وإنتاج وفير يكفي البشر، ويحقق لهم الأمن والاستقرار (الخضيري، مرجع سابق، ص 35).

ج- الأهداف الاجتماعية للبنك الإسلامي: وتتمثل فيما يلي:

- العدالة الاجتماعية والتوزيع الإسلامي المنصف للدخل والثروة واستخدام الزكاة والضرائب والتحويلات كوسائل إضافية لمزيد من تخفيف حدة التفاوت متماشيا مع فكرة الإخوة الإسلامية (شابرا، 1984، ص 6).

- تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق سعادة الإنسان من خلال تأمين مطالبه المادية والمعنوية المشروعة ورفع مستوى معيشتة، فتقوم بتوفير الحاجيات الأساسية له من طعام وشراب ولباس... والمساهمة في ثقافته وتعليمه بأسعار تنافسية معقولة باعتمادها على الصيغ الإسلامية للتمويل والاستثمار (العلي، 2005، ص 29).

- المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسينات في الدخل أو منح القروض الحسنة أو إنشاء المشروعات الاجتماعية التي تحقق التكامل الاجتماعي بمختلف صوره (الحناوي، 1998، ص 387).

- أن تؤمن لكل مسلم بل لكل إنسان على الأرض الإسلامية حاجته الأساسية (السوليم، دت، ص 141).

- الأهداف المالية للبنك الإسلامي: وتتمثل فيما يلي:

- السيولة والربحية والأمان ونمو الموارد (الحناوي، مرجع سابق، ص 387).

- جذب وتجميع الفوائض وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد (لعمارة، 1996، ص 49).

- جذب الموارد المالية وتعبئة المدخرات في المجتمع ويتمثل ذلك في الودائع التي يحصل عليها البنك (العصار، 2000، ص 118).

بعد أن عرضنا أهم الأدوار التي تقوم بها البنوك الإسلامية، ومالها من أهداف لاحظنا الميزات الإيجابية التي تتمتع بها هذه المؤسسات، وكذا الإستحسان الذي لاقتته من طرف الزبائن، وما يؤكد هذا استمرارية اعتماد هذه المؤسسات المالية منذ سنوات في العالم العربي عامة، وفي الجزائر خاصة، زد على ذلك لا تقرض بالفائدة وهذا تطبيقاً للأحكام الإسلامية تجنباً للربا، وفيما يلي سنعرض دور البنوك الإسلامية في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر.

ثالثاً: دور البنوك الإسلامية في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر:

إن الالتزام بالشريعة الإسلامية تفرض على المصرف الإسلامي منذ البداية التزامات في طريقة انتقاء العاملين فيه، وفي تشكيل الهيكل التنظيمي له، وفي تحديد المسؤوليات والعلاقات الوظيفية بين الأفراد فيجب على المصرف أن يتيح الفرص العادلة للناس، ويختار الأصلاح والأقدر على العمل فجهد الفرد هو المعيار الذي يقوم على أساسه الاختيار الأنسب والأصلاح، كما يجب على المصرف في تشكيله لهيكله التنظيمي أن يتوافر على صفات العدل والرحمة، وعدم الاستبداد بالرأي وطلب المشورة، وغرس هذه الصفات في العاملين فيه وفي قياداته، وتنميتها وتعميقها، كما يلتزم المصرف في مسؤولياته وعلاقاته الوظيفية بين الأفراد بعدم التعامل بالربا، وتطبيق منهج الله في المجتمع (مقالاتي، بدواني، 2015، ص 41)، كما أن المعاملات البنكية الإسلامية تتماشى وفقاً للضوابط الشرعية، حيث تعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أي ما يعرف بالتنمية المستدامة، وكذا إيجاد البديل لكافة المعاملات لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية عن طريق تخفيض تكاليف المشاريع، وإلغاء الفائدة، وهذا ما يؤدي إلى تشجيع الإستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين، وبالتالي خلق فرص جديدة، ومنه تتسع فئة العاملين والقضاء على البطالة، مما يؤدي إلى ازدياد الدخل الوطني، كما تعمل البنوك الإسلامية على المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الإعتماد على الموارد والإمكانات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية، كما يسعى هذا النوع من البنوك إلى تحقيق تنمية عادلة ومتوازنة تركز على توفير الإحتياجات الأساسية للمجتمع (بن عمارة، 2003، ص 47)، وتبسط المصارف الإسلامية إلى تحقيق هدفين رئيسيين أولهما تعظيم وتنمية أموال المودعين والمساهمين وذلك بصفتها وحدة اقتصادية، أما الهدف الثاني فهو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال دورها كجزء من النظام الاقتصادي الكلي للبلد، ويعتبر هذا الدور الأخير أهم دور للنظام الاقتصادي الإسلامي حيث أن المصارف الإسلامية تعمل على تحقيق التشغيل الكامل للموارد المالية وتعبئة المدخرات وايضا تقديم القروض الحسنة... الخ وعلى قدر كفاءة وفعالية أداء المصارف لهذه الوظائف تتحدد قدرة المجتمع على التقدم الاقتصادي والاجتماعي. فالمصارف الإسلامية تعتبر في الأساس مصارف تنموية وبالتالي فإن "المحرك الأول للمصارف الإسلامية هو خدمة المجتمع والاهتمام بمصالحه وهذا مقدم على تحقيق الربح (سليمان، 1996، ص 41)، وتختلف طبيعة عمل المصارف الإسلامية عن المصارف الربوية، إذ هي في الأساس مصارف استثمار، تعمل كشريك بعمله وإدارته لأصحاب الودائع الاستثمارية، كما تعمل أيضا، كرب مال بجزء من حقوق الملكية الخاص بالمساهمين، وإن كانت تقوم بفتح حسابات جارية لعملائها، إلا أن ذلك لا يمثل نشاطها الرئيسي فضلا عن تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، في إطار أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن المصارف الإسلامية لا تضمن الودائع الاستثمارية، ولا تحدد مقدار الربح مقدما، ولكنها تقوم بوضع استراتيجيات مبنية على دراسة طبيعة العملية الاستثمارية ذاتها.

إن الحاجات الإنسانية مقسمة على عدة مستويات والمصارف الإسلامية تسعى أن تلبها بدءاً من الحاجات الضرورية وصولاً إلى الحاجات الكمالية، لذلك فهي ترقى في مستوى التنمية إلى ما هو مطلوب ومرغوب، وبالتالي الأساس التنموي للمصارف السالمة يجب أن يركز على مايلي:

- اختيار معدل النمو الاجتماعي وتوقيت الاستثمار واختيار البدائل.

- الاستثمار في المشروعات التي من شأنها رفع المستوى المعيشي لغالبية الفقراء.
- التعرف على فرص الاستثمار وهذا دليل على أن هذه المصارف ليس هدفها الاحتكار؛
- تحسين المناخ الاستثماري من خلال الدراسات والبحوث والحقائق عن الإقتصاد القومي واتجاهاته، هذا وتعتبر المصارف الإسلامية قادرة أكثر من غيرها من المصارف التقليدية على تنمية الناتج لأنها في الأساس تقوم على مبدأ مهم وهو مبدأ الاشتراك في الربح والخسارة أكثر قدرة على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار ومن ثم أكفأ في القيام بعملية التمويل اللازم للتنمية من المؤسسة المصرفية التقليدية، كما تعتبر أكثر كفاءة في توزيع المتاح من الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار ومن ثم في توزيع الموارد الإقتصادية للمجتمع على أفضل الاستخدامات الممكنة، علما بأن هذا يؤدي إلى تحقيق أعلى معدلات ممكنة لنمو الدخل الحقيقي، كما تسهم بشكل مباشر في عدالة توزيع الدخل القومي على المستوى القومي وذلك على عكس المؤسسة المصرفية الربوية، علما بأن عدالة توزيع الدخل من أهم العناصر للمناخ الملائم للتنمية، كما أنها تشجع السلوك الإيجابي الدافع للتنمية بين الأفراد وذلك على عكس المؤسسة المصرفية الربوية، ويعتمد المصرف الإسلامي في المساهمة في التنمية الإجتماعية على مجموعة من الأساليب من أهمها ما يلي :
- تجنب التعامل بالربا أخذًا وعطاء.
- منح القروض الحسنة حيث يعد القرض الحسن أحد أهم وسائل تفعيل المسؤولية الإجتماعية في المصارف الإسلامية.
- أداء الزكاة والصدقات التطوعية.
- توجيه بعض الاستثمارات إلى المشروعات ذات النفع الإجتماعي والثقافة الدينية.
- الدعوة إلى الإقتصاد الإسلامي والإصلاح الإجتماعي في إطار المنهج الإسلامي.
- تنظيم المؤتمرات والندوات التي تتعلق بالفكر الإسلامي (يسري، 2010، ص 12).
- كما أنه لا يمكن تحقيق التنمية الإقتصادية دون الأخذ بعين الإعتبار التنمية الإجتماعية، فالهدف الأسى لهذه البنوك هو ترقية المردود الإجتماعي لصالح الأمة الإسلامية، وذلك من خلال تمويل البنوك الإسلامية للمشاريع الإقتصادية ذات المردودية والكفاءة الإنتاجية والتي تعود بالنفع على المجتمع وتحقيق تنمية إجتماعية شاملة (الغزالي، 1994، ص 35).
- الإلتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الإجتماعي بين أفراد المجتمع، حيث تشتمل هذه الخاصية على تمويل الأنشطة الإجتماعية التي تهدف إلى تحقيق معنى ومضمون التعاون الإيجابي والمشاركة الفعالة بين المواطنين، ومن أهم الخدمات الإجتماعية:
- أ- خدمة جمع وتوزيع الزكاة سواء كانت زكاة مال البنك (مال المساهمين) أو زكاة المتعاملين معه لمن فوضوا له ذلك.
- ب- تقديم القروض الحسنة، حيث يعرف القرض الحسن على أنه قرض بدون مقابل أو فائدة.
- ج- المساهمة في المشروعات الإجتماعية، والتي تشتمل على أعمال خيرية لا تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق ربح من وراءها، وإنما تهدف إلى تقديم خدمات إجتماعية مثل بناء المساجد... إلخ (أحمد، 2006، ص 85).
- كما أن البنوك الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال :
- تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع للوصول إلى أقصى إنتاجية ممكنة، بما يكفل التغيير المنشود في الشرع، ولا شك أن تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع أيا كان نوع هذه الطاقات (بشرية، مادية...) فإنه نوع من التغيير في المجتمع الذي تنشده البنوك الإسلامية كهدف من أهداف المشروع الإسلامي (البعلي، 1983، ص 153).
- تشجيع الاستثمارات ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات، أي إيجاد البدائل لأولئك الذين يرفضون التعامل بالربا (ابراهيم، 2006، ص 22).
- إلغاء الفوائد الربوية، وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا ما يؤدي إلى تشجيع الاستثمار وبالتالي خلق فرص عمل جديدة.
- انخفاض معدل البطالة، وزيادة الدخل الوطني .
- العمل من أجل بقاء رؤوس الأموال داخل الوطن، وبالتالي يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

- تحقيق التكافل الاجتماعي حيث تهتم البنوك الإسلامية بتحقيق التكافل الاجتماعي، بين أفراد المجتمع بمختلف الطرق المشروعة، مثل صناديق الزكاة التي تمول عن طريق موارد متعددة، أهمها الزكاة المفروضة شرعا على رأس مال البنك وأرباحه، وكذلك أموال الزكاة المتأتية من أصحاب حسابات الاستثمار والذين يفوضون البنك في إخراجها من أرصدهم نيابة عنهم، وكذا الزكوات التي يتلقاها

من غير عملائه والذين يدفعوا إلى البنك الإسلامي ويفوضونه في توزيعها، هذا إلى جانب الصدقات والتبرعات التي يتلقاها من الأفراد والمنظمات.

- تقوم البنوك الإسلامية بتوجيه هذه الموارد إلى قنواتها الشرعية في صورة نقدية أو عينية لمختلف الجهات والمستحقين لها، وهي الأصناف الثمانية الواردة في قوله تعالى " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم" ، فضلاً عن اهتمام البنوك الإسلامية بالفروض الحسنة الإنتاجية والاجتماعية، والمساهمة في المشروعات الاجتماعية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح (المغربي، 2004، ص 93).

من خلال ما سبق نلاحظ أن للبنوك الإسلامية علاقة وطيدة بالتنمية المحلية، إذ من المفروض تساهم بقدر كبير في تنمية الإستثمارات، وتشجيع خلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفائدة العاطلين عن العمل، لكن في الواقع فإن البنوك الإسلامية في الجزائر تشهد العديد من المشكلات والعوائق سنتطرق إليها فيما يلي.

رابعاً: العوائق القانونية والمشكلات التي تواجهها البنوك الإسلامية في الجزائر.

من أهم أهداف أي قانون أن يستجيب للتغيرات التي يشهدها المجتمع، في الاستجابة لمطالبه وتقويم سلوكه ومحاولة الرقي به، والقانون المصرفي واحد منها إذ ما وجد إلا لينظم المؤسسة المصرفية وعلاقاتها ويقوم سلوكها بالاتجاه الذي يحمي المتعاملين معها بهدف ترقيتها وتطويرها لتكون في مستوى تطلعات المجتمع والدولة. وكأي قانون آخر في الجزائر فمن المفروض أن تكون مصادر القواعد القانونية الحاكمة لقانون النقد والقرض هي الدستور ثم الشريعة الإسلامية ثم العرف ومن بعدهم قوانين الطبيعة والعدالة، فكيف له أن يحتكم للفائدة الربوية ليجعلها محور النشاط المصرفي الجزائري، فلا الدستور نص على مبادئها ولا الشريعة الإسلامية تجزئها ولا عرف الجزائريين يقضي بها ولا هي من قواعد العدالة وقوانين الطبيعة، حيث تحتكم المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر للقوانين ذاتها التي تنظم العمل المالي التقليدي، وهو ما يجعل من البيئة المالية الجزائرية غير ملائمة لنشاط هذه المؤسسات نظراً للاختلافات الجوهرية التي تميزها عن نظام عمل المؤسسات المالية التقليدية، ويمكن حصر العوائق القانونية التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر في النقاط الآتية:

- ينظم الأمر 11/03 الصادر سنة 2003 السوق المصرفية والنقدية في الجزائر، وتحت طائلته أيضاً تقع المصارف الإسلامية، مع العلم أن قانون النقد والقرض في الجزائر لا يميز بين أنواع المصارف، متخصصة أو استثمارية أو مصارف أعمال، فهو ذو طابع شمولي ويمنح رخصة استغلال لمصرفية شاملة وللبنك وفق قانونه الأساسي أن يوضح طبيعة أعماله وشكله القانوني، وهو الأمر الذي كان سبباً في إمكانية إنشاء مصارف إسلامية في الجزائر عكس العديد من الدول التي كان القانون فيها يمنع ذلك.

- إن الناظر لقانون النقد والقرض في الجزائر لا يرى فيه الكثير من معوقات العمل المصرفي الإسلامي بل هناك فسحة لإقامة مثل هذه الأنشطة، غير أنه وإن لم يعارض إنشاء مؤسسات مصرفية إسلامية فإنه لم يمنحها أيضاً الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح، ويمكن حصر أهم العوائق القانونية أمام المصرفية الإسلامية في إطار قانون النقد والقرض والأنظمة المصدرة في إطاره في العناصر الآتية:

• تكييف الودائع والتمويلات التي تتلقاها وتمنحها البنوك على أنها قروض على البنك أو من البنك (الأمر 03/11)، المتعلق بالنقد والقرض، وهو ما يمثل إشكالا قانونيا في تكييف الودائع الاستثمارية والتمويلات أو من البنك الإسلامية المبنية على عقود المضاربة والمشاركة والبيع الشرعية، ويلغي مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من جانبي ميزانية البنك الإسلامي، إلا أن التنظيم رقم 13-01 الصادر سنة 2013 المتعلق بالعمليات المصرفية (بنك الجزائر، 2013)، أجاز للبنوك أن تصدر منتجات ادخار وقروض جديدة مع اشتراطه موافقة بنك الجزائر قبل عرضها على الزبائن، وهي مجال ربما يكون في صالح المنتجات المالية الإسلامية في انتظار تطبيقاته العملية،

• حصر أدوات إعادة التمويل من البنك المركزي بصفته الملجأ الأخير للسيولة في أدوات وضمانات تقليدية قائمة على الفائدة، كالإقراض والخصم والتسبيقات بالذهب والعملات الأجنبية والسندات العمومية والخاصة، وهو إشكال رئيسي في حال نقص السيولة في المصارف الإسلامية (الأمر، 03/11)، بالإضافة إلى أن اعتماد البنك المركزي لهذه الأدوات المالية فقط في معاملاته مع البنوك التجارية سيحرم البنوك الإسلامية من ابتكار أدوات مالية بديلة لها في علاقاتها في السوق النقدية.

• وصلاً بما سبق فإن النظام رقم 09-02 الصادر سنة 2009 المتعلق بالسياسة النقدية، قد حدد أدوات السياسة النقدية لبنك الجزائر في الحد الأدنى للاحتياطي الإجمالي، عمليات إعادة الخصم والقرض، عمليات السوق المفتوحة والتسهيلات الدائمة، والآليات الثلاث الأخيرة كلها قائمة على أوراق دين ربوية أو على أساس عمليات إيداع وقروض ربوية، الأمر الذي يجعل المصارف الإسلامية خارج مجال السياسة النقدية بامتيازاتها في إدارة السيولة المصرفية (بنك الجزائر، 2009).

• إلزامية المساهمة في صندوق ضمان الودائع، وهي وإن كانت نسبتها بسيطة فإنها لا تفرق بين الوديعة الاستثمارية وبقية الودائع الجارية أو الادخارية أو لأجل (الأمر، 03/11).

• وفي جانب إيجابي، نص قانون النقد والقرض في المادة رقم 73 على مجال نشاط مهم للمصارف الإسلامية حين أضاف لمهام المصارف إمكانية تلقي الأموال من الجمهور لتوظيفها على شكل مساهمات في المؤسسات كأسهم أو سندات أو حصص استثمار أو غيرها، ولم يعتبر هذه الأموال في حكم الودائع التي تحصل على فوائد بل حصص ملكية وفق مبدأ الربح والخسارة، وهو تكييف قانوني مهم للمصارف الإسلامية اعتماده في جانب من الودائع الاستثمارية المقيدة لديها، إلا أنه يبقى غير كاف لأنه يبقى محصورا بصيغ المشاركة والمضاربة ولم يشمل بقية الصيغة التمويلية القائمة على عقود البيع التي تقوم بها هذه المصارف.

وتجدر الإشارة هنا أن قانون النقد والقرض ومن خلال النظامين رقمي 02-04 و04-04 الصادرين بتاريخ 4 مارس 2004 يعترفان ضمناً بأن الأموال المتلقاة في إطار المادة رقم 73 منه لا تدخل ضمن مفهوم الودائع وإنما هي عبارة عن حصص ملكية، لذا تم استثناءها من صندوق ضمان الودائع ووعاء الاحتياطي الإجباري إذ لا تعتبر من المستحقات على البنك ولا يترتب عليه التزام تعويضها، ما يعني أنه من حيث المبدأ فإن القانون يعترف ضمناً بعقد المضاربة التي تقوم عليه الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي، إلا أنه لا يقبل تلقي الودائع وفق هذا المفهوم.

تشكيل معامل "الأموال الخاصة/ الموارد الدائمة"، والذي يتشكل من بسط عناصره الأموال الخاصة في البنك ومقامه من القروض المصدرة بسندات وسندات الخزينة وودائع الزبائن والتي يجب أن لا تقل عن نسبة 60%، ما يعني أن تشكيل المقام في المصارف الإسلامية سيقصر على الودائع طويلة الأجل فقط لعدم حيازتها على السندات التقليدية (بنك الجزائر، 2004).

• من خلال ما سبق نلاحظ أنه رغم وجود علاقة وطيدة بين البنوك الإسلامية والتنمية المحلية إلا أن هناك عدة عوائق سواء على المستوى القانوني أو المستوى الاقتصادي تحول دون ذلك، وتؤثر بشكل سلبي على تلك العلاقة التي من المفروض تكون قوية وممتينة بين البنوك الإسلامية والتنمية المحلية، وفيما يلي سنعرض أهم التوصيات والإقتراحات حول موضوع إسهام البنوك الإسلامية في الدفع بعجلة التنمية في الجزائر.

توصيات و اقتراحات:

من خلال ما سبق عرضه في هذه الورقة البحثية نخلص إلى تقديم هذه التوصيات المتعلقة بموضوع الدراسة:

- المصارف الإسلامية تستطيع تحقيق العديد من الفوائد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات التي تعمل بها، نتيجة لطبيعتها الجديدة والمختلفة عن طبيعة المصارف التقليدية، وللتأثيرات الإيجابية العديدة التي يمكن أن تحدثها فمثال هي قدرة على حل مشكلة الغذاء لأنها تهتم عند منح التمويل بالحاجات الضرورية للإنسان.

- المصارف الإسلامية تستطيع من ناحية أخرى الإسهام في علاج العديد من الاختلالات عن طريق العمل على تصحيح وظيفة النقود، والتي أسهم نظام العمل الخاص بالمصارف التقليدية في انحرافها وتحولها من وسيط للتبادل إلى سلعة تستخدم كأصل قابل للتأجير تباع وتشترى خدماتها بأجرة معينة وهي سعر الفائدة.

- من خلال البعد الإجتماعي للمصارف الإسلامية فهي تستطيع الإسهام في تحقيق التنمية التي تقوم على أساس مراعاة التوفيق بين الإعتبارات الإجتماعية والإقتصادية معا، وتصحيح السلبيات والاختلالات التي نتجت عن التركيز على الاعتبارات الاقتصادية فقط.

- توفير المناخ الملائم لعمل البنوك الإسلامية، ومراعاة خصوصيتها باعتبارها لا تتعامل بالفائدة وذلك بوضع قانون خاص بها أو إجراء تعديلات في القوانين السائدة والتي من شأنها مساعدتها في القيام بعمله.

- ضرورة تبي البنوك الإسلامية لاستراتيجيات وسياسات لتطوير خدماتها وتحسينها بما يلي رغبات عملائها الجدد.

- تحتاج البنوك الإسلامية إلى نمو ونضج الوعي الإسلامي الاقتصادي داخل المجتمعات الإسلامية، والعلم والرشادة والتخطيط من أجل تحقيق الأهداف الإسلامية، كما تحتاج إلى مزيد من التعاون بين المصارف الإسلامية باعتباره ضرورة لازمة حتى تتمكن من أداء دورها.

خاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية يمكن القول أن المصارف الإسلامية تعتبر مؤسسات مالية مصرفية، اقتصادية، اجتماعية، تنمية، تقوم على مجموعة من المبادئ والأسس المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وكان لظهورها دور مهم في خدمة المجتمع وذلك من خلال المساهمة في رفع الحرج عن الكثير من المسلمين الذين أحجموا عن التعامل مع البنوك التقليدية، وترمي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف السامية التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل، وتعمل البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التقليدية، ما يميزها عنها هو عدم التعامل

بالفائدة أخذًا وعطاء سواء كان ذلك في العمليات التمويلية أو الاستثمارية، أو في تقديم الخدمات المصرفية، ولا تعتبر هذه الميزة الضابط الوحيد الذي يحكم عمل المصارف الإسلامية، إذ أن هناك مجموعة من الضوابط الأخرى التي تراعى أثناء أداء أعمالها والتمثلة في: منع الغرر، الظلم تحريم اكتناز الأموال، بالإضافة إلى هذا تعتبر أداة مهمة وضرورية في عملية التنمية الاقتصادية وذلك باعتبارها الهيئة الأكثر إسهامًا في إمداد الاقتصاد بالتمويل اللازم في الوقت المناسب، نظرًا لتمتعها بقدرة كبيرة في تجميع المدخرات وامتصاص الفوائض المالية، كما تقوم بحفظ أموال المتعاملين معها، وذلك باستثمارها في المشاريع المجدية والحقيقية، والتي تحقق عائدًا يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى هذا الأساس فإنها تنفرد بمجموعة متميزة من الأوعية الادخارية والاستثمارية وكذلك تعدد الصيغ والأساليب التمويلية، التي تميز جانب استخدامات الأموال في ميزانيتها، والتي تقوم على أساس قاعدتين هما: أن الغنم لا يتأتى إلا بتحمل الغرم، وأن الخراج لا يكون إلا بوجود الضمان وهذا ما يجعل عمل البنوك الإسلامية متميزًا عن نظيرتها التقليدية.

قائمة المصادر والمراجع:

أ- المراجع باللغة العربية

- 1- ابراهيم، مصطفى (2006). تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية. رسالة ماجستير، جامعة مصر الدولية.
- 2- أحمد، جميل (2005). الدور التنموي للبنوك الإسلامية- دراسة نظرية تطبيقية 1980-2000. رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، ص 85.
- 3- الأمر 03/11. المادة رقم 118، والنظام رقم 04-04 المؤرخ في 04/03/2004،
- 4- الأمر 03/11. المتعلق بالنقد والقرض. المواد 66، 67، 68.
- 5- الأمر 03/11. المواد رقم: 41، 42، 43، 44.
- 6- البعلي، عبد الحميد (1983). المدخل لفقہ البنوك الإسلامية. دار الفكر العربي.
- 7- الحناوي، محمود (1998). المؤسسات المالية. الإسكندرية: الدار الجامعية.
- 8- الخضير، محسن أحمد (1990). البنوك الإسلامية. القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع.
- 9- الزحيلي، محمد (1997). المصارف الإسلامية. دمشق: دار المكتبي.
- 10- السرطاوي، فؤاد عبد اللطيف (1999). التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- 11- السويلم، محمد (دت). إدارة المصارف التقليدية، المصارف الإسلامية. القاهرة: مكتبة ومطبعة الأشعار.
- 12- العصار، رشاد (2000). النقود والبنوك. عمان: دار الصفاء.
- 13- العلي، صالح حميد (2005). المصارف المالية والمعاملات المصرفية. بيروت: اليمامة.
- 14- العمار، رضوان الوليد (1997). مدخل أساسيات في الإدارة المالية أساسيات التمويل. الأردن: دار المسيرة.
- 15- الغزالي، عبد الحميد (1994). الأرباح والفوائد المصرفية بين التحليل الإقتصادي والحكم الشرعي. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- 16- اللبان، فائز (1999). القطاع المصرفي في الإقتصاد الإسلامي. الجزائر: دار الين.
- 17- المغربي، عبد الحميد (2004). الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية. جدة:
- 18- بابلي، محمود (1989). المصارف الإسلامية ضرورة حتمية. بيروت: المكتب الإسلامي.
- 19- بن عمارة، نوال (أفريل، 2003). محاسبة البنوك الإسلامية. مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، وتحديات المناخ الإقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، الجزائر.
- 20- بنك الجزائر (2004). النظام 04-04.
- 21- بنك الجزائر (2009). النظام رقم 09-02.
- 22- بنك الجزائر (أفريل 2013). النظام رقم 01-13.
- 23- بوجلال، محمد (1990). البنوك الإسلامية. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

- 24- حسن، فلاح (2000). *إدارة البنوك*. عمان: دار وائل للنشر.
- 25- سحنون، محمود (2003). *الإقتصاد النقدي والمصرفي*. الجزائر: دار بهاء الدين.
- 26- سري، حسن (1999). *الإقتصاد الإسلامي*. الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب.
- 27- سليمان، محمد جلال (1996). *الودائع الإستثمارية في المصارف الإسلامية. سلسلة دراسات في الإقتصاد الإسلامي*، المعهد العالي للفكر الإسلامي، العدد 24، ص 41.
- 28- شايرا، محمد عمر (1984). *النظام النقدي والمصرفي في الإقتصاد الإسلامي*. مجلة أبحاث الإقتصاد الإسلامي، المجلد 1 (2)، ص 6.
- 29- شفيق، محمد (دت). *التنمية الإجتماعية: دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع*. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
- 30- شيخون، محمد (2001). *المصارف الإسلامية*. الأردن: دار وائل للطباعة والنشر.
- 31- طلحة، الصديق (2006). *التمويل الإسلامي في السودان: التحديات والرؤى*. السودان: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة.
- 32- عبد الفتاح، رشيد صالح (2000). *البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري*. لبنان: دار النهضة العربية.
- 33- عثمانة، صلاح (1997). *التنمية الشاملة: مفاهيم ونماذج*. الأردن: مؤسسة دار العلماء.
- 34- عساف، غسان (1993). *إدارة المصارف*. عمان: دار الصفاء.
- 35- قحف، منذر (2004). *مفهوم التمويل في الإقتصاد الإسلامي*. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- 36- لعمارة، جمال (1996). *المصارف الإسلامية*. الجزائر: دار النبأ.
- 37- محمد، عبد القادر (2002). *إتجاهات حديثة في التنمية*. الإسكندرية: الدار الجامعية.
- 38- مقلاتي، عليمه، بدواني، بسمة (2015). *البنوك الإسلامية في الجزائر - بنك البركة نموذجاً - (مذكرة ماستر)*. جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر.
- 39- ياسين، فؤاد (1996). *المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية*. عمان: دار اليازوري العلمية.
- 40- يسري، عبد الرحمان (2010). *دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة التنمية في البلدان الإسلامية*. السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ب- المراجع باللغة الأجنبية

41- Rivoir, jean (1994). *l' economie de marchè que sais- je ?*. Alger: edition dahleb..

فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية

"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"

د. سعيداني سميرة، جامعة برج بوعرييج، الجزائر (مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية) samira.saidani@univ-bba.dz

أ. توکالی وهيبه، جامعة بوعرييج، الجزائر (مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية) ouahiba.toukali@univ-bba.dz

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى إبراز أهمية الجهاز المصرفي الإسلامي في تمويل المؤسسات الاقتصادية، بالتركيز أكثر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعتبر أهم إشكال تواجهه هذه المؤسسات سواء عند بداية نشاطها أو التمويل من أجل توسيع النشاط، و نظرا لطبيعة هذه المؤسسات التي تتميز بالعديد من الخصائص تمثل بالنسبة للجهاز الممولة التقليدية في معظمها سلبيات تدفعها للامتناع عن التمويل، لذا جاء هذا البحث لتسليط الضوء أكثر على الجهاز المصرفي الإسلامي و دور في تغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، صيغ التمويل الإسلامي، بنك البركة، بنك السلام المصرفي

Abstract:

This research aims to highlight the importance of the Islamic banking system in the financing of economic institutions, focusing more on small and medium enterprises, where it is considered the most important problem faced by these institutions at the beginning of their activity or financing for the expansion of activity, and given the nature of these institutions, which are characterized by many characteristics For the traditional financiers, the majority of them are the disadvantages that lead them to refrain from financing.

Key Words : SMEs, Islamic financing formats, Al Baraka Bank, Al Salam Bank.

تمهيد:

تعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في العديد من الدول أحد أهم أشكال المؤسسات الاقتصادية في العالم، خاصة تلك التي تفتقر للطاقة البترولية، إذ تعتبر بمثابة حلا أمثلا للنهوض باقتصادياتها، ولم يقتصر الأمر فقط على هذه الدول ، وإنما كانت بداياتها الأولى في الدول المتقدمة و الغنية، كالولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا... نظرا للأهمية البالغة لهذه المؤسسات، و الجزائر خاضت هذه التجربة حديثا بشكل أكثر نشاطا في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق، و فتح المجال أمام الخواص لفتح مؤسساتهم الخاصة، و قد أعطت هذه المؤسسات فعاليتها في الاقتصاد الجزائري من خلال مساهمتها في رفع الصادرات خارج المحروقات حيث بلغت حسب النشرة الإحصائية لوزارة الصناعة و المناجم رقم 19820/33 مليون دولار عن سنة 2018، ناهيك عن المساهمة في خلق مناصب العمل ب 2690246 عامل الى غاية 2018 بمجموع عدد مؤسسات التي بلغ عددها 1093170 مؤسسة صغيرة و متوسطة، كما تساهم في تكوين الناتج، الخام الوطني، الا أنه يبقى أمام هذه المؤسسات تحديات كبيرة و عراقيل التي يجب أن تتجاوزها، لاسيما مشاكل التمويل على مستوى البنوك التقليدية، التي تتضمن العديد من عراقيل تحول دون تسهيل الحصول على التمويل، لذا تحولت العديد من المؤسسات للبحث عن التمويل من جهات أخرى متمثلة في التمويل الإسلامي لتجاوز العديد من المشاكل و العراقيل و عليه السؤال الذي يطرح ما مدى مساهمة الجهاز المصرفي الإسلامي في تغطية احتياجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التمويلية و ما واقعه في الجزائر؟

و للإجابة على هذا التساؤل تناولنا الموضوع في ثلاثة محاور هي

- ✓ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الماهية، المعوقات و صعوبات التمويل.
 - ✓ تفعيل صيغ التمويل الإسلامي لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - ✓ واقع التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (بنك البركة و بنك السلام المصرفي).
- أولا: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الماهية، المعوقات و صعوبات التمويل.

إن تحديد مفهوم واضح للمؤسسات الصغيرة يشكل وجهات نظر مختلفة بين العديد من المشرعين والخبراء وأصحاب القرار، نظرا لاختلاف المعايير التي على أساسها يتم التمييز بين صنف تلك المؤسسات، وكذا العوامل والظروف السائدة في كل بلد، ويمكن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب البنك الدولي وفق ثلاثة مقاييس وهي عدد المستخدمين ورقم الأعمال أو الميزانية السنوية ودرجة الاستقلالية، حيث عرف الإتحاد الأوروبي المؤسسات المصغرة أنها تلك المؤسسات التي تشغل أقل من عشر أجراء، في حين عرفت المؤسسات الصغيرة على أنها تلك التي تشغل أقل من خمسين عامل، ورقم أعمالها السنوي لا يتعدى سبعة ملايين أورو، أما المؤسسات المتوسطة فهي تلك المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل ولا تتجاوز رقم أعمالها 48 مليون أورو. أما المشرع الجزائري فقد اعتمد في تحديده وضبطه لمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المعايير التالية: حجم العمالة، الحصيلة السنوية للميزانية، وهذا طبقا لما جاء به القانون رقم 18.01 الصادر في 12 ديسمبر 2001 من مواد 4، 5، 6، و 7 التي نصت على مايلي: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المادة 4 هي التي تقوم بإنتاج السلع والخدمات التي تشغل من 1 إلى 250 عامل، ورقم أعمالها السنوي لا يتعدى 2 مليار دينار أو الميزانية العامة تتراوح بين 100 و 500 مليون دينار. في حين أشارت المادة 5 إلى أن تلك المؤسسات المتوسطة تلك التي تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل، ورقم أعمالها السنوي يتراوح بين 200 مليون دينار إلى 2 مليار دينار أو الميزانية العامة تتراوح بين 100 و 500 مليون دينار. أما المؤسسات الصغيرة فقد تم تعريفها حسب المادة 6 على أنها تلك التي تشغل ما بين 10 إلى 49 عامل، ورقم أعمال لا يتجاوز 200 مليون دينار أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز 100 مليون دينار. في حين تصنف المؤسسات المتناهية الصغر أو الصغرى على أنها تلك التي تشغل ما بين 01 إلى 09 عمال، ورقم أعماله أقل من 20 مليون دينار أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز 10 مليون دينار، وهذا حسب المادة 07 من القانون رقم 18.01⁽¹⁾.

- فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"

1. مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

يعد تمويل المؤسسات إحدى الإشكاليات الهامة التي تؤرق العديد من أصحاب المشاريع الصغيرة و المتوسطة نظرا للصعوبات التي تواجهها تلك المؤسسات في الحصول على التمويل الكافي لنشاطها لذا تلجأ في الكثير من الأحيان الى البنوك باعتباره قطاع رسمي للتمويل أو القطاع غير الرسمي كالمدخرات الفردية أو الاقتراض من طرف أشخاص آخرين وعليه فإن مصادر التمويل قد تكون داخلية أو خارجية في إطارها التقليدي أو الحديث.

1.1 التمويل التقليدي: ويمكن تقسيم هذا النوع من التمويل إلى قسمين مصادر تمويل داخلية ومصادر تمويل خارجية.

1.1.1 مصادر تمويل داخلية: يلعب هذا النوع من التمويل دورا أساسيا في الحفاظ على المركز المالي للمؤسسة حيث تتمثل في الموارد المالية التي بحوزة المؤسسة، أو تلك الاستثمارات المحققة بفضل الموارد الداخلية التي عادة ماتكون أرباح محققة غير موزعة يعاد استثمارها كليا أو جزئيا، وبالتالي تفادي زيادة رأس مال المؤسسة عن طريق الاقتراض بالإضافة إلى الاهتلاكات التي توفر السيولة للمؤسسة ولو بصفة مؤقتة، كما يمكن الاستفادة من الاحتياطات كمصدر من مصادر التمويل الداخلي⁽²⁾.

2.1.1 مصادر التمويل الخارجية: يمكن تقسيمها إلى مصادر تمويل خارجي رسمي، ومصادر تمويل خارجي غير رسمي، حيث يقصد بمصادر التمويل غير الرسمية تلك المصادر الذاتية أو العائلية تكون في شكل مدخرات صغيرة جدا، التي تحتاج الرفع من مستويات الدخل الحقيقية التي يتلقاها الأفراد لاسيما في الدول النامية الأكثر فقرا والأقل نموا، ونظرا لعدم كفاية هذه المدخرات فيلجأ العديد من الأفراد إلى البحث عن مصادر تمويل غير رسمية. نظرا لقلّة تكلفتها وعدم وجود جهة حكومية مراقبة، وأهم هذه المصادر نذكر: المرابون، مدينو الرهانات، جمعيات التوفير والادخار⁽³⁾. أما التمويل الرسمي فينقسم إلى ثلاث أقسام هي: الائتمان التجاري، السوق المالي، التمويل البنكي.

2.1 مصادر التمويل الحديثة:

1.2.1 التمويل الإسلامي: يعرف البنك أو المصرف الإسلامي على أنه مؤسسة مالية استثمارية، لها أبعاد تنموية وإنسانية و اجتماعية وفق المبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية، ويمكن تلخيص أشكال التمويل الإسلامي⁽⁴⁾.

2.2.1 التمويل بالاستئجار: هي عبارة عن تقنية تمويل الاستثمارات، تتم عن طريق عقد بين المؤجر والمستأجر لتأجير أصل منقول خلال مدة زمنية معينة مقابل التزام المستأجر بدفع الأقساط⁽⁵⁾.

3.2.1 التمويل عن طريق رأس مال المخاط: وهي آلية من آليات تمويل المشاريع الاستثمارية، التي غالبا ما تمتاز بدرجة عالية من المخاطر، مع عدم امتلاكها لضمانات تمكنها من الحصول على تمويل بنكي⁽⁶⁾.

2. الجهاز البنكي في الجزائر وتمويله للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

1.2 الجهاز البنكي الجزائري: لقد مر النظام البنكي الجزائري بمرحلتين، المرحلة الأولى تميزت بإنشاء نظام بنكي ومالي وطني، والثانية تميزت بتحرير النظام المالي والبنكي أمام الخواص، حيث انه وبعد الاستقلال مباشرة قامت الجزائر بإنشاء العملة الوطنية والبنك الوطني الجزائري، كما عملت على تأميم القطاع البنكي والمالي، الذي كان حتى نهاية 1960 يتكون من متعاملين خواص وأجانب ثم تم إنشاء هيئات مالية عمومية، كالصندوق الوطني للتنمية، الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط، مع إنشاء العديد من

البنوك كالبنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري و البنك الخارجي الجزائري أما المرحلة الثانية فكانت بدايتها مع صدور النقد والقرض سنة 1990 الذي تم من خلاله فتح النشاط المالي لرؤوس الأموال أمام الخواص ونتيجة لهذا التحرير فقد ارتفع عدد البنوك و الهيئات المالية حتى 4 جانفي 2018 إلى 30 منها 20 بنك و 10 هيئات مالية⁽⁷⁾، ويمكن تلخيص مكونات النظام البنكي كالتالي: البنك الوطني الجزائري، لقرض الشعبي الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك البركة الجزائري

2.2 الهيئات المالية : و يقدر عددها 10 هيئات، وهي تهتم أكثر بتقديم خدمة التمويل الإيجاري والمتمثلة في : الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، الشركة المالية للاستثمار، المساهمة والتوظيف، شركة إعادة تمويل، الرهن الشركة العربية للتمويل الإيجاري، المغاربية للتمويل الإيجاري الجزائري، الشركة الوطنية للإيجار المالي، الجزائر إيجار، الصندوق الوطني للإعمار⁽⁸⁾، بالإضافة إلى مجموعة من البنوك الخاصة الأخرى.

3. واقع التمويل البنكي للاقتصاد الوطني والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة : يعتبر التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الصعوبات التي تواجهها، سواء عند الإنشاء أو خلال نشاط المؤسسة، لذا فقد عمدت الدولة إلى توفير العديد من آليات لتسهيل الحصول على الائتمان من خلال البنوك التجارية ومختلف الهيئات الدعم، التي ترافق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعمل على توفير التأمين اللازم حسب طبيعة وحجم كل مؤسسة. حيث ساهمت البنوك العمومية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولتوضيح ومعرفة مدى مساهمة البنوك في تمويل هذه المؤسسات يكون من خلال الإحصائيات التالية:

الجدول 1: حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك العمومية حسب الأجل (مليار دينار).

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
قصير الأجل	1423.4	1608.7	1710.6	1914.2	2298.0
متوسط الأجل	1227.9	1413.4	1641.8	1810.9	1844.0
طويل الأجل	2505.0	3482.5	3924.8	4184.8	4737.0
المجموع	5156.3	6504.6	7277.2	7909.4	8880.0
معدل النمو السنوي	20.3	26.11	11.89	8	12.3
نسبة القرض متوسط وطويل الأجل	72.40	75.26	76.49	75.74	74.11

المصدر: إحصائيات بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 2018/44، ص 12.

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك تطور في حجم القروض الممنوحة للاقتصاد الوطني بشكل عام، إلا أن معدلات النمو كانت متناقصة وهذا راجع إلى سياسة التقشف التي مارستها الحكومة في ظل انخفاض أسعار البترول، كما نلاحظ أن التمويل القصير والمتوسط ضئيل مقارنة بالتمويل طويل الأجل، أما إذا تم جمع التمويل المتوسط والطويل فيصبح يمثل أكبر نسبة مقارنة مع التمويل قصير الأجل وهذا راجع إلى أن هذا الأخير موجه إلى الأعمال التجارية وهي عبارة عن قروض استغلال، أما طويلة الأجل فهي قروض استثمارية حيث تؤكد النشرة الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن أغلب هذه المؤسسات وبنسبة كبيرة مدعمة من طرف هيئات الدعم التي خصصتها الدولة لمراقبة أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الجدول 02: حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك العمومية حسب القطاع. مليار دينار.

- فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"

السنوات	القطاع العام	النسبة	القطاع الخاص	النسبة	قروض الإدارة المحلية	المجموع
2013	2434	47.21	2722.0	52.79	0.4	5156.3
2014	3382.3	52	3121.7	48	0.6	65046
2015	3688.2	50.68	3588.3	49.30	0.7	7277.2
2016	3952.2	49.97	3957.7	50.04	0.6	7907.4
2017	4311.3	48.55	4568.3	51.44	0.5	8880

المصدر: إحصائيات بنك الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 2018/44، ص 13.

نلاحظ من خلال الجدول أن القروض الموجهة للقطاع العام والخاص هناك تقارب في النسب، إلا أننا نلاحظ ارتفاع طفيف للقطاع العام على الخاص وهذا راجع إلى ارتفاع الواردات التي تزيد من نسبة القروض الممنوحة للاستيراد.

4. مشاكل ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعد تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم المشاكل التي تعاني منها، سواء في مرحلة الإنشاء أو خلال توسع النشاط لهذه المؤسسات وهذا رغم الدور الذي تلعبها هذه المؤسسات في اقتصاديات العديد من الدول، لاسيما في خلق مناصب الشغل والمساهمة في الإنتاج الخام الوطني، لذا كان لزاما إعطاء الأولوية لهذه المؤسسات لتسهيل حصولها على التمويل ولعل أهم المعوقات والمشاكل التي تعاني منها هذه المؤسسات نذكر⁽⁹⁾:

- ارتفاع تكاليف التمويل المصرفي

- تعقيد إجراءات الحصول على القروض وكثرتها

- انخفاض حجم القروض الممنوحة:.

- نقص المهارات في مجال التسويق وغياب التكنولوجيا والإبداع من أجل تطوير المنتج المقدم للاستهلاك (سلعة، خدمة)

- مشكل العقار الصناعي وما يرافقه من مشاكل خاصة بالتهينة .

- ضعف التسيير وغياب إستراتيجيات الإدارة الحديثة يفوت فرصة الاستفادة منها في مجال التشغيل والإنتاج.

- الملكية الفردية والعائلية للمؤسسة و الانغلاق على المشاركة مع الآخرين .

- حب السيطرة والتملك من طرف مالكي هذه المؤسسات مما يضيع عمليا فرص التطور والانفتاح. على جميع أساليب الإنتاج والعمل الجديدة.

- محدودية القدرة على التنبؤ والخطط لمشاريع مستقبلية للمؤسسات .

- عدم وجود حماية للمنتج المحلي في ظل منافسة قوية أمام المنتج الأجنبي.

- عدم وجود بنك معلومات لهذه المؤسسات عن أسواقها، كما لا تحضي هذه المؤسسات بفرصة أو قدرة لدخول الأسواق العالمية من خلال تصدير المنتج المحلي، وذلك نظرا لضعف قدرتها التسويقية وعدم وجود برامج للترويج للمنتج في هذه الأسواق.

ثانيا: تفعيل صيغ التمويل الإسلامي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1. مدخل للتمويل الإسلامي: عرف التمويل الإسلامي حسب منذر مقحف على أنه "تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الإسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية"⁽¹⁰⁾. في حين عرفه محي الدين القرداغي على أنه "إعطاء المال من خلال صيغ الاستثمار الإسلامية من مشاركة أو مضاربة أو نحوه"⁽¹¹⁾.

2. صيغ التمويل الإسلامي: يعد التمويل الإسلامي أحد أهم الأساليب لاستقطاب المستثمرين نظرا لما يتمتع به من مميزات في مختلف الصيغ التي يتعامل بها، والتي تجعل طالب القرض أكثر راحة وطمأنينة في التعامل مع البنك الإسلامي ويمكن تقسيم أنواع هذه الصيغ حسب الأجل⁽¹²⁾:

1.2.1 صيغ التمويل الإسلامية طويلة الأجل: ويقصد بها صيغ التمويل التي تطبقها البنوك الإسلامية خلال أجال تتعدى خمسة سنوات وتتمثل في المضاربة والمشاركة.

1.1.2 المضاربة: هي شركة في الربح المال بين أرباب العمل والبنك، حيث يتم اقتسام الربح. في حين يتحمل رب العمل الخسارة إلا في الحالات التي يتسبب فيها البنك في المخاطر، فإنه يتحمل جزءا منها.

2.1.2 المشاركة: حيث يتشارك البنك مع رب العمل الخسارة والربح معا حسب أسس توزيعية متفق عليها.

2.2 صيغ التمويل الإسلامية متوسطة الأجل:

1.2.2 الإجارة: هي عقد يقوم بمقتضاه البنك بتأجير أصل تمتلكه المؤسسة التي تقوم بدفع أقساط دورية تكون عموما متساوية ويمكن أن ينهى عقد الإيجار بالتملك.

2.2.2 الإستصناع: هو عقد بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع)، حيث يقوم فيه البائع بناء على طلب المشتري بصناعة أو اقتناء سلعة، وفق مواصفات متفق عليها حيث تكون مادة الصنع وتكلفة العمل تحت تحمل الصانع مقابل ثمن يدفعه المشتري للبائع يكون متفق عليه وعلى كيفية سداده عند تاريخ العقد وقد يكون الدفع بالتقسيط أو مؤجلا.

3.2 صيغ التمويل الإسلامية قصيرة الأجل:

1.3.2 المرابحة: حيث يقوم البنك بشراء سلعة او معدات ثم تملكها المؤسسة، ويقوم ببيعها للعميل بعد طلبه الموثق بعقد مقابل ثمن مضاف إليه التكاليف التي يتحملها زائد ربح معقول متفق عليه وفق شروط السداد.

2.3.2 السلم: هو عقد تتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينه الآن على أن يتم استلام تلك السلعة لاحقا، وقد يكون شركة أو طرف حكومي، حيث يلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض في تاريخ محدد متفق عليه وبدون فائدة.

3.3.2 القرض الحسن: معناه تقديم مبلغ محدد من المال من طرف البنك لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه.

ثالثا: واقع التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

يعد التمويل المصرفي الإسلامي حديث النشأة في الجزائر حيث يتجسد ذلك من خلال وجود مصرفين إسلاميين فقط ، ممثلين في بنك البركة ، و بنك السلام المصرفي، رغم هذا التمثيل البسيط من خلال عدد الوكالات المنتشرة عبر الوطن، إلا أنه

- فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"

أعطى صورة تشجيعية للاستثمار في هذا النوع من التمويل لما له من مزايا و قدرة على استقطاب المستثمرين ، كما يعد حلاً أمثل لإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، نظراً لتلك المعوقات و المشاكل التي تعاني منها هذه المؤسسات مع البنوك التقليدية لذا تعتبر البنوك الإسلامية كحل أنجع لتلك المشكلات.و يمكن توضيح أهمية هذه المصارف من خلال حجم التمويل الذي تمنحه ، وأيضا بعض المؤشرات الاقتصادية لبنكي البركة والسلام المصرفي ، التي تعكس هذا الواقع.

1. بنك البركة الجزائري: يعود تاريخ تأسيس بنك البركة كفكرة لأول مرة إلى سنة 1984، من خلال المحادثات التي أجراها "بنك الفلاحة و التنمية الريفية الجزائري" مع شركة دلة البركة الدولية، حيث تم بموجبها حصول الجزائر على قرض مالي قيمته 30 مليون دولار، كما أقيمت الندوة الرابعة لمجموعة دلة البركة المصرفي في الجزائر نوفمبر 1986 أين نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي بالجزائر ، ليتم اقتراحه رسميا في 20 ماي 1991، ليعتبر بذلك شركة مساهمة برأس مال مختلط قدره 500 مليون دج مقسمة إلى 5000000 سهم قيمة كل سهم 1000 دج، حيث يشترك فيها كل من شركة دلة البركة الدولية ب 50% و بنك الفلاحة و التنمية الريفية الجزائري ب 50%، إلا أنه بموجب الأمر 03.11/2006 تم رفع رأسماله إلى 5.2 مليار دج ، ليتم تغير الحصص إلى 56% لصالح دلة البركة و 44% لبنك الفلاحة و التنمية الريفية الجزائري. و يقوم بأعمال مصرفية و تجارية وفق صيغ التمويل الإسلامية المتمثلة في: المضاربة، المشاركة، المرابحة ، السلم ، الاستصناع...الخ⁽¹³⁾.

جدول رقم 3: تطور حجم التمويل الممنوح من طرف بنك البركة للمؤسسات المالية و الأفراد خلال(2008-2017)

السنوات	حجم التمويل للأفراد	نسبة التطور %		حجم التمويل للمؤسسات المالية	حجم التمويل للأفراد و المؤسسات المالية	نسبة التطور %
		نسبة التطور %	نسبة التطور %			
2008	48662404195,94	-	-	1 286 143 732,00	48 785 794 006,05	-
2009	54873699934,92	12,76	10,1	123 389 810,11	54 955 290 655,92	10,1
2010	55688886139,74	1,49	1,4	81 590 721,00	55 842 484 733,89	1,4
2011	58583867345,76	5,2	5,31	153 598 594,15	59 161 026 282,66	5,31
2012	57891423240,00	1,18	-0,45	577 158 936,90	58 770 820 649,00	-0,45
2013	62640201678,62	8,2	8,63	879 397 409,00	65 021 810 647,48	8,63
2014	78246666747,51	25,3	26,93	2 381 608 968,86	80 603 270 801,22	26,93
2015	94097100463,83	19,86	19,62	2 356 604 053,71	97 276 927 463,83	19,62
2016	107531185000,00	14,27	14,78	3 179 827 000,00	110 654 826 000,00	14,78
2017	136553371000,00	26,98	26,16	3 123 641 000,00	150 696 331 225,73	26,16
المجموع	754768805746,32			14 142 960 225,73	781 768 582 465,78	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير بنك البركة الجزائري من (2008-2017)

وقد سمحت له هذه الصيغ بأخذ مكانة لدى المستثمرين الباحثين عن التمويل و فق ما يوضح ذلك من خلال حجم التمويل في بنك البركة وواقع القروض الممنوحة من طرف بنك البركة، سواء للأفراد أو المؤسسات المالية.

ومن خلال الجدول السابق نلاحظ أن نسبة تطور حجم تمويل بنك البركة في تطور مستمر من سنة لأخرى ، إلا أننا نلاحظ أن هذه النسبة في السنوات الأولى كانت متذبذبة، خاصة سنة 2010 و 2012 أين كانت نسبة التطور ضعيفة جدا ، أما خلال السنوات الأخرى فعرفت نموا جيدا، هذا ما يعكس المساهمة الحقيقية للبنك في تمويل الزبائن لاسيما الأفراد أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذين أرهاقهم أعباء البنوك التقليدية، بالإضافة إلى تزايد درجة الثقة لدى المستثمرين في التعامل مع البنوك الإسلامية وسهولة صيغ التمويل المطبقة على مستوى المصرف الإسلامي التي لا تعمل بالفوائد الربوية المحرمة شرعا، هذا الذي يدفع المستثمرين للجوء إلى هذا النوع من التمويل.

2. بنك السلام المصرفي: مصرف السلام الجزائري، هو بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية و وفقا للشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، تم اعتماد المصرف في 20 أكتوبر 2008، برأس مال قدره 7.2 مليار دج، ليتم رفعه إلى 10 مليار دج، و يعمل هذا المصرف وفق إستراتيجية تتماشى و متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية في الجزائر ، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية بغية تلبية احتياجات السوق و المتعاملين و المستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة الإسلامية و الاقتصاد، معتمدا في ذلك على أساليب و صيغ التمويل الإسلامي التي نذكر منها: المرابحة ، المشاركة ، المضاربة، الإجارة و السلم... الخ⁽¹⁴⁾

جدول رقم 5: تمويل بنك السلام المصرفي للزبائن حسب شكل التمويل (2012-2017). ألف دينار جزائري.

السنوات شكل التمويل	2012	2013	2014	2015	2016	2017
تمويل الاستغلال	14 793 726,00	19 696 910,00	15 066 234,00	16 567 805,00	20 169 054,00	27 143 656,00
تمويل الاستثمار	5 732 139,00	7 104 262,00	8 649 378,00	6 430 485,00	10 071 614,00	8 171 368,00
حسابات جارية	94 092,00	1 551 461,00	143 348,00	92 031,00	63 793,00	27 145,00
تمويلات عقارية للأفراد	75 204,00	412 613,00	80 515,00	39 956,00	494 700,00	1 376 376,00
تمويل استهلاكي للأفراد					46 826,00	3 653 767,00
إجارة عقارية للمؤسسات						3 154 795,00
إجارة أصول منقولة						3 911 926,00
المجموع	20 695 161,00	28 765 246,00	23 939 475,00	23 130 277,00	30 845 987,00	47 439 033,00
نسبة التطور		0,39	-0,17	-0,03	0,33	0,54

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير مصرف السلام الإسلامي (2012-2016)

نلاحظ من خلال الجدول ان نسبة تطور حجم التمويل على مستوى بنك السلام الإسلامي، شهدت في سنة 2013 ارتفاعا ب 39% وهذا راجع إلى إستراتيجية البنك القائمة على الإعلام و الإشهار لخدمات المصرف بالإضافة إلى السهولة و المرونة في التعامل، إلا أنه خلال السنتين التاليتين شهد تناقص في حجم التمويل وهذا راجع إلى الوضع الاقتصادي التي شهدته الجزائر خلال تلك الفترة، حيث سجل البنك تراجعا في المردودية ، حيث تم تقليص التسهيلات بمبلغ 8 مليار دج ، إلا أن البنك سجل عمليات مختلفة لسنة 2015 حسب اختلاف صيغ التمويل المتمثلة في 892 عملية مرابحة، 73 عملية استصناع، 24 سلم، 11 إجارة، 4 عمليات قرض حسن. أما في سنة 2016 فقد شهدت الفترة انتعاشا بنسبة 33%، حيث سجلت عمليات التمويل العقاري للمؤسسات الصغيرة و

- فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"

المتوسطة للأفراد و الشركات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة قفزة نوعية من 4.4 مليون دولار سنة 2015 إلى 23 مليون دولار سنة 2016، وهذا راجع حسب التقرير السنوي لبنك السلام إلى تنوع صيغ التمويل المخصصة لاحتياجات رأس المال العامل و السيولة باللجوء إلى صيغ المضاربة التي بلغت عند نهاية 2016 10.5 مليون دولار.

جدول رقم 6: توزيع تمويلات بنك السلام حسب المتعامل الاقتصادي للسنوات (2012-2017). ألف دينار جزائري

المتعامل الاقتصادي	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المؤسسات الخاصة	19 905 700	28 352 533	23 796 127	23 038 246	30 304 461	42 408 890
الأفراد	78 461	421 613	143 348	92 031	541 526	5 030 143
المجموع	19 984 161	28 774 146	23 939 475	23 130 277	30 845 987	47 439 033

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير مصرف السلام الإسلامي (2012-2016).

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن هذا التوزيع شهد نفس التطور، وهو جدول تجميعي للجدول السابق ، إلا أننا نلاحظ أن تمويل المؤسسات كبير جدا مقارنة بتمويل الأفراد و هذا راجع لإ طبيعة النشاط لكل منهما.

خلاصة: تعتبر البنوك الإسلامية حديثة النشأة و قليلة العدد في الجزائر، مقارنة بالبنوك التقليدية ، حيث يعد بنك البركة أول بنك إسلامي يؤسس في الجزائر ليليه بنك السلام المصرفي، حيث يقومان بتقديم خدمات مالية مختلفة و متعددة، حيث كان للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نصيب من هذه الخدمات، لاسيما فيما تعلق بالتمويل الذي يمثل إشكال كبير لدى هذه المؤسسات ، وهذا ساهم في رفع حجم القروض الممنوح للاقتصاد من طرف بنك البركة و بنك السلام المصرفي ، إلا أن مساهمة كل منهما في الاقتصاد الوطني ضعيفة نوع ما، حيث بلغ إجمالي القروض للاقتصاد الوطني لسنة 2016 بلغ 7909 مليار دج، في حين كان إجمالي تمويل بنك البركة و بنك السلام لسنة 2016 على التوالي ، 110 مليار دج، 30 مليار دج. حيث لا يتجاوز حجم المال الإسلامي في الجزائر 3% . هذا راجع إلى حداتها من جهة و ضمانات التي تفرضها هذه البنوك وكذا ارتفاع قيمة الأرباح المقسمة بين البنك و العميل من جهة أخرى، كما تعاني هذه البنوك من حصار تفرضه لوبيات المال و الأعمال و هي جهات مشبوهة تضع عقبات أمام البنوك الإسلامية إذ نجد أن عدد كبيرا من البنوك الخاصة - حسب مقال للصحفية اسية مجوري في أخبار اليوم- تنتظر الضوء الأخضر للنشاط إلا أن لوبيات بنكية فرنكفونية تحاول عرقلة ميلاد هذه البنوك ، حيث يعتبرها العديد من أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كبديل لأسعار الفائدة في البنوك التقليدية، و عليه تبقى مساهمة هذه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة متواضعة. و عليه يمكن تلخيص أهم النتائج فيما يأتي:

- المصارف الإسلامية تعد ملاذ جيد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتمويل مشاريعها كبديل عن التمويل التقليدي المبني على الربا.
- التمويل الإسلامي يعد الأنسب لتمويل الاقتصاد الوطني لما يتلاءم و الشريعة الإسلامية.
- رغم أهمية هذه المصارف و تماشيها مع عقيدة أفراد المجتمع إلا أنها مساهمتها في تمويل المشاريع الاقتصادية ضئيلة جدا مقارنة بالتمويل التقليدي.
- عدد المصارف الإسلامية وفروعها في الجزائر لا تعكس أهمية التمويل الإسلامي.

- و عليه يمكن اقتراح ما يلي:

- إنشاء هيئات دعم مرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات بعد تمويلي إسلامي.
- توسيع الخدمات المصرفية للبنوك الإسلامية و فتح فروع جديدة من أجل توسيع نطاق عملها و المساهمة أكثر في الاقتصاد
- توفير المحيط الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تفعيل دورها في الاقتصاد الوطني أكثر.
- اعطاء الأهمية للاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية لتلائمها مع الأهداف التنموية للمؤسسات الاقتصادية.
- الاستفادة من قوانين و طرق التمويل في المصارف الإسلامية لدول إسلامية رائدة في هذا المجال، مع تبادل الخبرات واجراء تكوين للعنصر البشري المسير لهذه المصارف.

الإحالات والمراجع:

- (1) أ.سعيح عبد الحكيم، محصر مريم، مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول إشكالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد حمة لحضر، الوادي، 2017 ص 03
 - (2) د.السعدي رجال، أ.سامي فؤاد براك، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنويعالاقتصادي، دراسة مقارنة بين مختلف البنوك العمومية بولاية أم البواقي، مجلة البحوث لاقتصادية و المالية العدد2، 2017، ص 462.
 - (3) المرجع نفسه، ص 462.
 - (4) المرجع نفسه، ص 463-465.
 - (5) أ. مكاي حبيب، أ. بابا حامد كريمة، البورصة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي - العدد2، المسيلة، 2017، ص 200.
 - (6) د. رشيد حفصي، د. عبد الغفور دادم، رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، العدد 2018، 6، ص 168.
 - (7) أ. معيزة مسعود أمير، واقع التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، دراسة حالة التمويل بالقروض البنكية لل م ص م في سطيف، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد3/2017، ص 4.
 - (8) المرجع نفسه، ص 12.
 - (9) أ. طلحي سماح، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مع الإشارة لحالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة أم البواقي، 2013/2014، ص 119-121.
 - (10) أ.بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص 3.
 - (11) أ. أحلام فرج الله، طرق وأساليب تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الإسلامي، دراسة حالة بنك البركة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 54.
 - (12) أ.يخلف صفية، أ.سايع جبور علي، دور صيغ التمويل الإسلامي في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، وكالة الشلف، مجلة أفاق علوم الإدارة و الاقتصاد، العدد2، ص 59-61.
 - (13) التقرير السنوي لبنك السلام المصرفي.
 - (14) المرجع نفسه.
- المواقع الالكترونية:

- www.bank.of-algerie.dz
- www.albaraka-bank.com
- www.asalamalgeria.com

- فعالية التمويل المصرفي الإسلامي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"

- www.cpa-bank.com

التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر بين الواقع والمأمول

سعيدة ممو جامعة تبسة، الجزائر (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات) saidamoumou@univ-tebessa.dz
خولة عزاز جامعة تبسة، الجزائر (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات) khaoulaazzaz@univ-tebessa.dz
حكيمة صيفاوي جامعة تبسة، الجزائر hakima.sifaoui@univ-tebessa.dz

ملخص:

هدفت الدراسة للتعرف على واقع التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر ومن ثم التطرق لأهم آليات تطويره، فعلى الرغم من ما يواجهه التمويل الأصغر الإسلامي من تحديات ضخمة، إلا أنه بقي يحتل الأهمية الأولى في اقتصاديات الدول الإسلامية كونه المحرك الرئيسي لنمو وتطور الاقتصاد، وخاصة بعد أن شهدت السنوات الأخيرة تزايد الإدراك من معظم الدول بدوره في تحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية، وينبع هذا الاهتمام من دوره المتزايد في خلق فرص عمل جديدة وقدرتها على الابتكار والتجديد، والمحافظة على استمرارية المنافسة وتقويتها، وقدرتها العالية على استيعاب التكنولوجيا الجديدة.

وقد خلصت الدراسة إلى أن الجزائر مازالت بعيدة كل البعد عن هذا النوع من التمويل، لذلك أصبح من الضروري تطوير هذا النوع من التمويل في الجزائر، وذلك بالقيام بجملة من الإصلاحات وتبني مجموعة من الآليات التي تمكن الحكومة الجزائرية من مواجهة تحديات التمويل الإسلامي للمشروعات المصغرة.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، المشاريع المصغرة، الجزائر.

Abstract:

The study aimed to identify the reality of Islamic finance for micro-projects in Algeria and then address the most important mechanisms for its development, despite the huge challenges faced by Islamic microfinance, but it remained the primary import in the economies of Islamic countries as it is the main engine of growth and development. The economy, especially after recent years has seen a growing awareness of most countries' role in achieving key development goals, stems from its increasing role in creating new jobs, their ability to innovate and innovate, to maintain and strengthen the continuity and strengthening of competition, and to maintain and strengthen competition, and to Absorbing new technology.

The study concluded that Algeria is still far from this type of funding, so it has become necessary to develop this type of funding in Algeria, by carrying out a number of reforms and adopting a set of mechanisms that will enable the Algerian government to meet the challenges of Islamic financing for projects. Mini.

Key Words: Islamic Finance, Mini-Projects, Algeria.

تمهيد:

أثبتت التجارب الدولية في الحقتين الأخيرتين أن المشاريع المصغرة باتت المحرك الأساسي للاقتصاد في معظم دول العالم، نظرا لقدرتها على امتصاص البطالة واخراج العديد من الأفراد من براثن الفقر، وبالتالي دفع عجلة النمو الاقتصادي، وبذلك فإن دورها ومكانها مرشح لأن يتنامى أكثر في المستقبل لاسيما في ركاب العولمة.

يعتبر الحصول على التمويل التحدي الرئيسي الذي يواجه المشاريع المصغرة، سواء عند إنشائها أو توسعها، ونظرا للنمو المتسارع الذي يشهده التمويل الإسلامي في العقود الأخيرة، وتزايد أهميته خاصة عقب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، لما يملكه من مقومات الأمان والتحكم في المخاطر، فقد بات البحث في كيفية إضفاء الطابع الإسلامي على الصيغ التقليدية لتمويل المشاريع المصغرة، و/أو إيجاد البدائل الإسلامية التي قد تعوضها، الشغل الشاغل للباحثين والخبراء في هذا المجال.

مشكلة البحث:

اتجهت جهود الحكومة الجزائرية منذ الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية، إلى التركيز على توفير الترسنة القانونية والدعم المادي، وتوفير الشروط التي تساعد على قيام المشروعات المصغرة، وإنشاء هيئات حكومية متخصصة في تمويل هاته المشاريع، ومحاولة احتضانها وتوجيهها بالشكل الذي يسمح لها بدعم النمو الاقتصادي في البلاد، خاصة في ظل التوجه نحو تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات، وبالرغم من ذلك إلا ان المشاريع المصغرة في الجزائر تواجه جملة من التحديات التمويلية، فصاحب المشروع المصغر الجزائري عادة ما يطالب بإلغاء الفوائد عن القروض، خاصة تلك التي توفرها الهيئات الحكومية، أو توفير بدائل أخرى خالية من شبهة الربا من البنوك والمؤسسات المالية، بما معناه أسلمة الصيغ التقليدية، أو توفير بدائل تمويلية تبنى على أصول الشريعة الإسلامية، وفي هذا الصدد يمكن صياغة الإشكالية المتمحورة في التساؤل الرئيسي التالي:

ماهي أهم الميكانيزمات التي تسمح بتطوير التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر؟

للإجابة على التساؤل الرئيسي للبحث، وبالاعتماد على المنهج الاستقرائي والاستنباطي، ستمم معالجة الموضوع المطروح من خلال المحاور التالية:

- حيثيات تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر؛
- واقع التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر؛
- تحديات التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر؛
- آليات تطوير التمويل الإسلامي للمشاريع المتوسطة في الجزائر.

أولا: حيثيات تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر

مع تعاقب برامج الإصلاح الاقتصادي المطبقة في الجزائر خلال الفترة الأخيرة ظهر إلى جانب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، نوع جديد يسمى بالمشروعات المصغرة، وهي بمثابة كيان جديد يهدف إلى المساهمة في زيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتم تمويل المشروعات المصغرة اعتمادا على مصادر ذاتية وأخرى خارجية، وهذه الأخيرة قد تكون تقليدية أو إسلامية:

1. التمويل الذاتي للمشاريع المصغرة في الجزائر: يعرف التمويل على أنه: "إمكانية حصول المشروع على الموارد المالية اللازمة لاستثماراته، بناء عليه يتحدد: حجم المشروع، وإمكانياته وكذا العائد الذي يمكن تحقيقه"¹، ولعل أهم ما يميز المشروعات المصغرة: الضالة النسبية لرأس المال مما يسهل عملية تمويلها من طرف البنوك أو المؤسسات المختصة أو من طرف أصحابها،

هذا الأخير الذي يكاد يكون معدوما في الجزائر، فأغلب المشروعات المصغرة تفضل التمويل الخارجي نظرا لعدم القدرة على التمويل الذاتي، أي من خلال الأموال المملوكة، وهاته الأخيرة تختلف بين المشروع الذي يتم إنشاؤه والمشروع الذي في طور النمو والتوسع.

بالنسبة للمشروع المصغر الذي ينمو ويتوسع، يمثل مصدر التمويل الذاتي فيه مجموع الأموال الناتجة عن الأنشطة التشغيلية في المؤسسة لتمويل احتياجاتها المستقبلية دون اللجوء إلى الديون.² وفي هذه الحالة على المشروع أن يكون ناجحا حتى يستطيع تمويل نفسه بنفسه، إلا أنه في أغلب الأحيان فإن المشروع في سنواته الأولى خاصة قد لا يكون قادرا على ذلك فقد يحقق أرباحا ضئيلة أو معدومة أو حتى خسائر، مما يحتم اللجوء إلى التمويل الخارجي.

أما المشاريع المصغرة قيد الإنشاء يتم تمويلها ذاتيا مما يمتلكه صاحب المشروع من أموال تم الحصول عليها إما من ادخاراته السابقة، أو حصوله على أموال من الغير كالهبة أو الإرث أو غير ذلك، وهو ما يكاد يكون منعدما في الجزائر، نظرا لضعف الادخار، فهذا النوع من المشروعات عادة ما يكون مرغوبا من قبل الفئات محدودة الدخل، فإما أن تكون هذه الفئة تتلقى دخلا لا يكفيها حتى لنفقاتها الاستهلاكية اليومية نظرا لمحدوديته أو لتأكله جراء التضخم الذي يعاني منه الاقتصاد، وإما أن تكون معدومة الدخل، أي من الشباب البطال أو النساء الماكثات في البيوت، وفي هذه الحالة يكون حتميا عليهم اللجوء إلى التمويل الخارجي.

2. التمويل الخارجي للمشاريع المصغرة في الجزائر: يتمثل التمويل الخارجي في الأموال التي يحصل عليها صاحب المشروع من الغير، والتي تكون دينيا عليه، عادة ما تتمثل أهم مصادر التمويل الخارجي في البنوك والمؤسسات الحكومية التي تقدم تمويلا تقليديا أو اسلاميا، إلا أنه وفي الجزائر فنظرا لمخاطر عدم السداد التي تميز المشروعات المصغرة فإن البنوك عادة ما تنفر من تمويل هاته المشاريع أو تفرض على طالب التمويل ضمانات أو فوائد عالية، وبالتالي لا يستطيع صاحب المشروع تحملها أو تقديمها في آجالها التي عادة ما تكون قصيرة، هذا فضلا عن ثقل الإجراءات الإدارية لمنح التمويل، مما يجعلهم يفضلون اللجوء إلى الهيئات الحكومية التي يتمثل غرضها الأساسي في دعم الأسر المنتجة وتشغيل الشباب العاطل عن العمل، والتي تتمثل أساسا في: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSE، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، حيث تقدم هاته المؤسسات سلفات في شكل قروضا حسنة في شكل تمويل ثنائي أو ثلاثي، بالإضافة إلى صندوق الزكاة الجزائري في إطار استثمار أموال الزكاة.

ثانيا: واقع التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر

بالرغم من تنوع صيغ التمويل الإسلامي وأدواته إلا أنه في الجزائر لا يقدم إلا في شكل قروض حسنة ما يعني أن واقع التمويل الإسلامي في الجزائر ينصرف إلى واقع القروض الحسنة التي تقدمها مؤسسات التمويل الخارجي سابقة الذكر، وهو ما يوضحه الآتي:

1. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANCEJ: أنشئت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتعتمد إلى المساهمة في الاقتصاد الوطني من خلال إنشاء وتوسيع مشروعات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، ولها عدة فروع ولاتية وضعت تحت تصرف رئيس الحكومة في بادئ الأمر ثم كلف وزير التشغيل بالمتابعة العملية لمختلف أنشطتها.

1.1. صيغ تمويل المشروع المصغر حسب ANCEJ عند الإنشاء: عند إنشاء المشروع تتحدد صيغ التمويل حسب الوكالة

كالآتي:

الجدول رقم 01- الهيكل المالي للتمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية للمستثمر	القرض الحسن من قبل الوكالة
أقل من 5000000 دج	%71	%29
ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000	%72	%28

الجدول رقم 02- الهيكل المالي للتمويل الثلاثي في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

قيمة الاستثمار	القرض الحسن من قبل الوكالة	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
أقل من 5.000.000 دج	%29	%1	%70
من 5.000.001 دج و 10.000.000 دج	%28	%2	%70

Source: <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-emploi-des-jeune>, 14/09/2019, 12:41.

يتضح من خلال الجدولين أن الوكالة تقدم تمويلا إسلاميا يتمثل في قيمة القرض الحسن الذي تقدمه في شكل سلفة لصاحب المشروع دون فوائد، إلا أن التمويل الذي تقدمه لا يكون إسلاميا 100 بالمئة لمشاركة البنك الربوي فيه، كما يتضح أنه إما أن تكون المساهمة الأكبر للمستثمر أو أن تكون للبنك الربوي، وسنة 2013 من خلال تعليمة أصدرها الوزير الأول قامت الدولة الجزائرية بتحويل تحمل الفوائد التي تفرضها البنوك إلى الخزينة العمومية.

1.2. صيغ تمويل المشروع المصغر حسب ANCEJ عند التوسعة: عند توسعة المشروع المصغر فإن الوكالة تقدم التمويل وفق التركيبات السابقة ذاتها إلا أن ذلك يكون وفق الشروط التالية:³

- أن يكون المشروع الذي تم إنشاؤه وفق إحدى صيغ التمويل في إطار ANSEJ مر بمرحلة الاستغلال المحددة ب3 سنوات؛
- أن يكون قد تم تسديد على الأقل % 70 من القرض البنكي الممنوح لاستثمار الإنشاء بالنسبة للتمويل الثلاثي، إذا اختار صاحب المشروع نفس البنك الممول لاستثماره الأول، وأن يكون تم تسديد على الأقل % 70 من القرض الحسن الممنوح لاستثمار الإنشاء بالنسبة للتمويل الثنائي؛
- الاستهلاك الكلي لفترة الإعفاءات الضريبية بالنسبة للمشروع، والمحددة بثلاث سنوات بالنسبة للمناطق العامة، وست سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة (الجنوب والهضاب العليا)؛
- تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الإيجابي للمشروع المصغر.

2. الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC: أنشئ بموجب المرسوم التشريعي رقم 94/09 المؤرخ في 26 ماي 1994م والمرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 جويلية 1999م، كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي، للحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لاإرادية بسبب التسريح الجماعي للعمال وهذا إثر الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر. تم تعديله بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01/04 المؤرخ في 03 جانفي 2004م، المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في 06 جويلية 1994م.⁴

يقوم الصندوق بتمويل المشاريع المصغرة من خلال التمويل الثلاثي على النحو التالي:

الجدول رقم 03- الهيكل المالي للتمويل الثلاثي في الصندوق الوطني للتأمين على البطالة:

قيمة الاستثمار	القرض الحسن من قبل الصندوق	المساهمة الشخصية	القرض البنكي

أقل من 5.000.000 دج	29%	1%	70%
من 5.000.001 دج و 10.000.000 دج	28%	2%	70%

Source: <https://www.cnac.dz/default.aspx?id=111>, 14/09/2019, 13:00.

يتضح من خلال الجدول أن الصندوق الوطني للتأمين على البطالة يقدم تمويلا إسلاميا للمشاريع التي تقل قيمة الاستثمار فيها على 10 ملايين دج، وذلك في شكل قروض حسنة لكن بالمشاركة الكبرى 70% مع البنك الريوي ما يجعل التمويل ليس إسلاميا 100 بالمئة.

3. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM: يعتبر الملتقى الدولي حول تجربة الجزائر في مجال القرض المصغر سنة 2002 بمثابة حجر الأساس للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الذي كان من بين أهم توصياته ضرورة خلق هيئة تسند لها مهمة مرافقة أصحاب المشاريع المصغرة وتقديم الدعم والمساعدة التقنية لرفع النقائص التي كان يشهدها التسيير السابق للقرض المصغر، ليصدر في 2004 المرسوم الرئاسي رقم 13/4 المتعلق بجهاز القرض المصغر المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 133/11 الذي نصت أحكامه على إنشاء وكالة تسند لها مهام تسيير القرض المصغر، وبالفعل جاء ذلك عبر نصوص المرسوم التشريعي رقم 14/4 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث حددت مهام وأهداف الوكالة كالآتي:

الجدول رقم 03- مهام وأهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

<ul style="list-style-type: none"> تسيير برنامج القرض المصغر وفق التسيير والتنظيم المعمول بهما؛ دعم، نصح ومرافقة المستفيدين في إطار إنجاز أنشطتهم؛ إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة بمختلف المساعدات التي سيحضون بها؛ متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام الشروط التي تربطهم بالوكالة. 	مهام الوكالة
<ul style="list-style-type: none"> مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية بتشجيع العمل الذاتي والمنزلي والمهن والحرف؛ استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات منتجة ومدرة للدخل؛ تنمية روح المقاول كبدل عن الاتكالية لتحقيق الاندماج الاجتماعي. 	أهداف الوكالة

المصدر: إعداد الباحثة بالاعتماد على: مقدار وهاب، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاولاتي، جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر بمناسبة الأسبوع العالمي للمقاولاتية، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 19 نوفمبر 2017.

كما تقترح الوكالة نوعين من الخدمات التي تقدمها كالآتي:

1.3. الخدمات المالية: تتمثل في نوعان من التمويلات:

- التمويل الثنائي: يخصص لشراء المواد الأولية التي لا تتعدى تكلفتها 250000 دج لولايات الجنوب و 100000 دج في باقي المناطق، حيث يتم التمويل مباشرة من الوكالة دون مساهمة شخصية فيستفيد المقترض من سلفة دون فوائد (قرض حسن) في وقت وجيز بعد قبول طلبهم من قبل لجنة التأهيل والتمويل؛
- التمويل الثلاثي: يخصص هذا النوع من التمويل للفئات البطالة دون سواها من حملة الفكر المقاولاتي خاصة من المتحصلين على تأهيل مهني أو المتخرجين من التعليم العالي، ويعد هذا النوع من التمويل الأكثر إقبالا من قبل الشباب الراغب في خلق منصب شغل ذاتي بفضل ما يكفله من: اقتناء الآلات والعتاد الخاص بالمشروع، امكانية شراء المواد الأولية الأساسية لانطلاق المشروع، امكانية تهيئة المحل الخاص بإيواء المشروع المرغوب، تأمين العتاد ضد كل الأخطار، المصاريف التمهيدية لخلق النشاط، ولا يمكن أن يتعدى مبلغ الاستثمار هذا عتبة الـ 01 مليون دج، يتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهرا على أن يعرض الملف للبتفيه أمام لجنة التأهيل والتمويل، ويقسم مبلغ الاستثمار بعد موافقة اللجنة على النحو التالي:

الجدول رقم 04- هيكل التمويل الثلاثي للوكالة

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا يتجاوز 1000000 دج	كل الأصناف	%1	%70	%29	5% مناطق خاصة (الجنوب والهضاب العليا)
	كل الأصناف	%1	%70	%29	10% بقية المناطق

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، متاح على الموقع الإلكتروني: www.angem.dz، تاريخ الاطلاع: 2018/11/10

2.3. خدمات غير مالية: يستفيد كل من تم قبوله وتأهيله ضمن برنامج القرض المصغر من سلسلة من الخدمات غير المالية المجانية المتمثلة أساسا في:⁵

- مرافقة دائمة من قبل خلايا الدوائر من مجرد فكرة إلى التجسيد الفعلي ثم التسديد النهائي؛
- تقديم النصح والإرشاد والمساعدة التقنية لتذليل الصعوبات؛
- تقديم دروس تكوينية لإنجاح المشروع؛
- المشاركة في المعارض المنظمة دوريا لتسويق المنتجات؛
- الإشهار المجاني عبر الأنترنت من خلال البوابة الإلكترونية الجديدة.

3.3. حصيلة القرض الحسن المقدم من قبل الوكالة: اعتمادا على الإحصائيات المتاحة على موقع الوكالة فإنه حتى 30 سبتمبر 2018 بلغ إجمالي القروض المصغرة الممنوحة 854048 قرضا، حيث 90.35% منها موجهة لشراء المواد الأولية في إطار التمويل الثنائي مقارنة ب9.65% لإنشاء المشروعات، وقد اتضح أن أغلب المستفيدين هم من النساء حيث بلغت نسبة القروض الممنوحة لهن 63.20% مقارنة ب36.80% للرجال، كما أن أغلب المستفيدين من القروض الممنوحة هم من فئة الشباب ما بين 18 و39 سنة ذوي مستوى التعليم المتوسط أما الحائزين على الشهادات الجامعية فقد استفادوا بنسبة ضعيفة جدا 4.02%، أما فيما يخص الفئات الخاصة فقد تم توزيع 4637 قرضا أغلبية المستفيدين كانوا من المحبوسين المفرج عنهم. وبذلك ساهمت الوكالة في استحداث 1273265 منصبا، 1149233 منذ إنشائه حتى ديسمبر 2018، منها من خلال تمويل شراء المواد الأولية (تمويل ثنائي)، و124032 من خلال تمويل إنشاء المشاريع (تمويل ثلاثي).

4. صندوق الزكاة الجزائري: هو هيئة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 7 رمضان 1411 الموافق ل 25 مارس 1991، ويتشكل الصندوق الذي تأسس سنة 2003 من 3 مستويات تنظيمية، وهي:⁶

- اللجنة القاعدية: تكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة؛
- اللجنة الولائية: تكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة، بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية؛
- اللجنة الوطنية: من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة.

يتم جمع الزكاة بالاعتماد على الحوالات البريدية التي يمكن الحصول عليها من مكاتب البريد على كامل التراب الوطني، الصكوك والتي يطلق عليها اسم حوالة الزكاة، والصناديق المسجدية، وقد شهدت حصيلة الصندوق تزايدا مستمرا خلال الفترة 2003-2012 ما يعني أن هناك مبالغ طائلة قد حوت إلى الصندوق والتي إذا تم استخدامها وإدارتها بشكل جيد ستساهم في سد ثغرة من الثغرات التي قد تواجه السياسة التنموية المتبناة خاصة في ظل ارتفاع أسعار المحروقات في تلك الفترة، مع العلم أن تلك

الحصيلة تمثل في أغلبها زكاة المال حيث قدرت نسبتها من الإجمالي طوال الفترة الممتدة من 2003 حتى 2011 بـ 74.06%، مقابل 25.94% لزكاة الفطر خلال نفس الفترة.⁷

توزع حصيلة الزكاة على مصارفها الشرعية وفق ترتيبها الشرعي، أخذاً بمبدأ المحلية، وإذا لم تتجاوز الحصيلة الوطنية للزكاة 5 مليون دينار جزائري فإنه يتم توزيع 87.5% على الفقراء والمحتاجين في شكل مساعدات مالية مقطوعة، و 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة، أما إذا تجاوزت الحصيلة 5 مليون دينار جزائري فإن 50% منها توزع على الفقراء والمحتاجين، و 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة، و 37.5% توجه للاستثمار في شكل قروض حسنة، وهو ما أعطي له شعار لا نعطيهِ ليقى فقيراً وإنما ليصبح مزكياً، وقد أبرم اتفاق مع بنك البركة في 22 مارس 2004، برأس مال قدره 500 مليون دج ليكون وكيلاً تقنياً في مجال استثمار أموال الزكاة في إتفاقية تعاون تضم 22 مادة، والتي تمت ترجمتها فيما اصطلح عليه صندوق استثمار أموال الزكاة الذي يمول المشاريع التالية: تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة، تمويل المشاريع المصغرة الغارمة القادرة على الإنتعاش، دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة.

وفي مايلي إحصائيات متعلقة بالقرض بالحسن:

الجدول رقم 05- المبالغ المخصصة للقرض الحسن وعدد المستفيدين منه خلال 2003-2011

الولاية	عدد المستفيدين	المبالغ المخصصة مليادج	الولاية	عدد المستفيدين	المبالغ المخصصة مليادج
الوسط	1125	29.06	الشرق	2782	65.26
الغرب	352	8.90	الجنوب	200	4.63

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، صندوق الزكاة، متاح على الرابط: www.marw.dz.

يتبين من خلال الجدول أن المبالغ المخصصة للقرض الحسن حسب صندوق الزكاة الجزائري تتأثر بعدد المستفيدين منه، حيث توجه غالبية القروض الحسنة لولايات الشرق بنسبة 61%، نظراً لانتشار البطالة في هاته الولايات وقلة المشروعات فيها، تليها ولايات الوسط بنسبة 27% ثم الغرب 8% وأخيراً الجنوب بنسبة 4% وهو ما يفسره توزيع المناطق الصناعية عبر التراب الوطني الموزعة بالترتيب ذاته، مما سمح بتمويل 3948⁸ من المشاريع من خلال القرض الحسن 34.35% منها في القطاع الخدمي نظراً لاعتماده على المؤهلات العلمية أكثر من المكتسبات المادية، أما النسبة المتبقية فقد وزعت بنسب متقاربة بين مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي الأخرى ولتي تعتمد على الكفاءة الفردية للمستفيد إلى جانب الإمكانيات المادية التي قد تفوق القدرة التمويلية للصندوق، ومن خلال تلك المشاريع فقد تم توفير أكثر من 10000 منصب عمل للشباب خلال الفترة 2003-2010.

ثالثاً: تحديات التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر

يواجه التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر العديد من التحديات التي تتمثل أساساً في عدم القدرة على مواجهة العوائق التي يعانها التمويل الإسلامي المقدم على مستوى كل جهة مقدمة له، إلا أنه يمكن إجمال تلك التحديات في الآتي:⁹

- لا يمكن اعتبار التمويل المقدم من قبل ANSEJ، CNAC، ANGEM للمشاريع المصغرة تمويلاً إسلامياً بنسبة 100%، فهي تقدم إما تمويلاً ثنائياً بالشراكة مع صاحب المشروع أو ثلاثياً بالشراكة معه ومع البنك الربوي؛
- في حالة التمويل الثنائي فإن القروض الحسنة التي تمنحها تعتبر قيمتها ضئيلة، وقد لا تفي باحتياجات المشروع، خاصة إذا ما تعلق الأمر باستيراد المواد الأولية من الخارج في ظل التدهور المستمر لقيمة الدينار الجزائري، أما في حالة التمويل

- الثلاثي فإن نصيبا من التمويل يقدمه البنك الذي يتعامل بالربا، وعادة ما يتحرج الجزائريون من التعامل بالربا من جهة ومن جهة أخرى قد لا يملك صاحب المشروع الضمانات التي يفرضها البنك العمومي الربوي؛
- ضعف التنسيق بين الهيئات التقليدية والإسلامية، وبين الهيئات الشرعية، الأمر الذي أدى إلى تضارب الفتاوى الفقهية في معاملاتها، فمنهم من يجيز استثمار أموال الزكاة ومنهم من لا يجيز ذلك، ومنهم من يجيز التمويل الثلاثي إذا تكفلت الخزينة العمومية بدفع الفوائد التي يطلبها البنك ومنهم من لا يجيز ذلك ويعتبره ربا مهما كانت معدلات الفائدة ضئيلة؛
 - التمويل القائم على الزكاة رغم الجهود التي يبذلها في محاربة الفقر من خلال تمويل المشروعات المصغرة، إلا أنه يواجه تحديا أساسيا يتمثل في تعبئة الأموال، الأمر الذي يؤدي إلى عدم القدرة على تحقيق الاستفادة المالية، ذلك أنه من جهة فالزكاة تقوم على العمل الطوعي، ومن جهة أخرى فإن تقديم القروض الحسنة دون ضمانات من قبل الصندوق قد يعرضه لمخاطر عدم السداد وبالتالي عدم استرجاعها؛
 - ضعف الحصيلة السنوية لصندوق الزكاة الجزائري مما أدى إلى ضعف عدد المشاريع الممولة؛
 - نقص انتشار مؤسسات التمويل الإسلامي بشكل عام على المستوى الوطني، ما يمنعها من الوصول إلى شريحة واسعة من محدودي الدخل الراغبين في القيام بمشروعات صغيرة والقادرين على تسييرها وإدارتها عبر كامل التراب الوطني؛
 - محدودية المنتجات المالية التي تناسب المشروعات المصغرة، وانحصارها فقط في القروض الحسنة، كما أن التمويلات الممنوحة تقدم على شكل قروض تسترجع لا على سبيل التملك؛
 - ثقل الإجراءات الإدارية يعيق نشاط الجهة المقدمة للتمويل كما يعيق المشروع على القيام والاستمرار.

رابعا: آليات تطوير التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر

نظرا للأهمية القصوى التي باتت تميز التمويل الإسلامي والتي جعلته محل اهتمام الباحثين والمختصين في مجال التمويل في جل أنحاء العالم، فقد أصبح من الضروري تطوير هذا النوع من التمويل في الجزائر، وذلك بالقيام بجملته من الإصلاحات وتبني مجموعة من الآليات التي تمكن الحكومة الجزائرية من مواجهة تحديات التمويل الإسلامي للمشروعات المصغرة، والمتمثلة في الآتي:¹⁰

- أسلمة صيغ التمويل المتاحة وذلك بتعويض البنوك الربوية التي تساهم في التمويل الثلاثي للمشاريع المصغرة بنوك إسلامية تقدم التمويل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من أجل الخروج من شبه الربا، أو إلغاء التمويل الثلاثي والاكتفاء بالتمويل الأحادي من قبل الهيئات السابقة المقدمة للتمويل، وتسمية التمويل المقدم بالقرض الحسن عوض القروض المصغرة دون فوائد؛
- الرفع من قيمة المبالغ المقدمة للتمويل في شكل قرض حسن، هذا يسير جنبا إلى جنب مع ضرورة دراسة جدوى المشاريع ومتابعتها، حتى تحقق المشاريع الممولة نجاحها من جهة ولا تتعرض الخزينة الجزائرية أو صندوق الزكاة لمخاطر عدم السداد من جهة أخرى؛
- عصنة الإدارة وتطوير وسائل الإعلام والاتصال، وتطوير نظم المعلومات الإدارية، وتكوين وتدريب الهيئات المرافقة، مما يمكن من إزالة التعقيد عن الإجراءات الإدارية التي يتحمل عواقبها صاحب المشروع من جهة، والدراسة الجيدة لجدوى المشاريع الاقتصادية المصغرة ومتابعتها من جهة أخرى؛
- وضع بدائل إسلامية إلى جانب القرض الحسن كالاتمان الإيجاري، البيع بالسلم، التأجير التمويلي، المساقاة، المزارعة، المضاربة، والمرابحة؛

- إبعاد صندوق الزكاة الجزائري عن تمويل المشاريع المصغرة والاعتماد أكثر على الهيئات الحكومية، حتى يتمكن من توزيع الحصيلة في مصارفها الثمانية المحددة شرعا، وبالتالي الاتجاه نحو القضاء على الفقر الذي بات مشكلا يورق الدول العربية عامة والجزائر خاصة في ظل التدهور المستمر للقدرة الشرائية للمواطن الجزائري.
- إنشاء قاعدة من البنوك الإسلامية، وإصدار البنك المركزي تعليمة يجبر فيها البنوك الإسلامية على تقديم نسبة من التمويلات نحو تمويل المشاريع المصغرة بصورة جزئية أو كلية، خاصة في ظل وجود مؤسسات تأمين تعاوني ضد مخاطر عدم السداد وإجبار تلك البنوك على الاشتراك فيها؛
- إنشاء مؤسسة مالية إسلامية مختصة في التمويل الأصغر الإسلامي، حيث يشكل التمويل الأصغر فرصة ذهبية رائعة أمام التمويلا الإسلامي حتى يعكس الأخير جوهر منظومة قيمه ومكنون رسالته، ويمكن أن يساعد الامتثال لأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها، في الوقت نفسه، مؤسسات التمويل الأصغر على الوصول إلى عدد كبير من المسلمين الذين يفضلون أشكال الأنشطة المالية الممثلة لأحكام الشريعة الإسلامية.
- توريق حوافز التمويل الأصغر الممثل لقواعد الشريعة الإسلامية، حيث بدأنا نرى بداية تطبيق ذلك على التمويل الأصغر التقليدي، وذلك من خلال توسيع استخدام الصكوك الإسلامية لتمويل المشاريع المصغرة

الخاتمة:

يتضح من خلال هذه الدراسة أن للتمويل الأصغر الإسلامي أهمية كبرى في اقتصاديات الدول الإسلامية، فقد أصبح توجهها دوليا سائدا في العقود الأخيرة ليكون عصب اقتصاديات كثير من الدول وأكثر من ذلك أصبح ينظر له على أنه القاطرة التي ستقود الاقتصاد الإسلامي إلى بر الأمان وتنقذه من براثن الأزمات التي عصفت وما زالت تعصف به، فهو يعمل على خلق فرص عمل تمتص جزءا من البطالة وتعمل في ذات الوقت على الحد من الطلب المتزايد على الوظائف الحكومية، مما يساعد الدول التي تعاني من وفرة العمل وندرة رأس المال على مواجهة مشكلة البطالة دون تكبد تكاليف رأسمالية عالية، وتوفر هذه المشروعات فرصا عديدة للعمل لبعض الفئات، خاصة الإناث والشباب والنازحين من المناطق الريفية غير المؤهلين بعد للانضمام إلى المشروعات الكبيرة.

وانطلاقا من العرض السابق، فقد تم إستخلاص النتائج التالية:

- تمويل المشروعات الصغيرة لديه القدرة على خلق فرص عمل أكثر من تمويل المشروعات الكبيرة، وذلك لأنها تعتمد على العنصر البشري أكثر من التكنولوجيا؛
- يبقى التمويل الأصغر المصدر الأساسي لكثير من الدول التي تعجز إمكانياتها المادية على إقامة مشاريع وصناعات كبرى، ويرجع ذلك لتفوق المشروعات الصغيرة على المشروعات الكبرى بسبب مرونتها وقدرتها على التكيف واستخدام التقنيات المناسبة؛
- يعد التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة نقطة التقاء مجالين يشهدان نموا متسارعا هما التمويل الأصغر والتمويل الإسلامي؛
- استطاعت كل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين على البطالة من تحقيق عدد معتبر من المشاريع منذ بداية نشاطها، مما ساهم فعلا في تراجع نسب البطالة بالجزائر؛
- غياب الوعي الاقتصادي لدى الراغبين في الحصول على قروض في الجزائر، وعزوفهم على القطاعات المنتجة أو الحرفية التي تأتي بالفائدة على الاستثمار المحلي وتساهم في خلق مناصب شغل؛
- التوجه الشديدة لحاملي المشاريع على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، نحو الكسب السهل والريح السريع من خلال الحصول على وسائل النقل والمركبات، خصوصا في ظل غياب هدف

واضح لهؤلاء من وراء الاستثمار في هذين النشاطين، ورغبة بعض الفئات في الحصول على المركبات من باب التقليد للجيران أو الأصحاب، وطمع البعض في إسقاط الدولة لهذه القروض مستقبلا وعدم متابعة أصحابها قضائيا، ومع ذلك يوجد العديد من حاملي المشاريع ممن يتبنون أفكارا خلاقة ومنتجة نابعة عن دراية ووعي؛

بناء على ما تقدم من نتائج، يمكننا صياغة التوصيات الآتية:

- أن تُقدم الدولة على فتح بنوك متخصصة في تمويل المشاريع متناهية الصغر، ومن الأفضل أن تكون عمومية أي تخدم مساعي الصالح العام، لا المساعي الخاصة المتعلقة بالريح؛
- ضرورة إنشاء بنوك إسلامية تعمل على تمويل هذا النوع من المؤسسات (المصغرة)، لتكيف بصورة فعالة مع خصوصيات هذا النوع من المؤسسات مستفيدة من التجارب الناجحة في هذا المجال؛
- لا بد من إزالة مختلف الحواجز الإدارية على مستوى المؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر، من خلال وضع هيئات رقابية لمكافحة الفساد الإداري خاصة في مرحلة دراسة الملفات وقبولها وحتى أثناء عملية التمويل؛
- تشجيع المشاريع الصغرى على استمراريتها، بهدف استحداث مناصب شغل، حتى تصبح هناك مساهمة فعالة في الحد من ظاهرة البطالة، وذلك من خلال إقامة معهد تكوين وتأطير لمسيري المشاريع، باعتبار أن أغلبهم ذوي مستوى دراسي متوسط، وبحاجة للتأهيل.

قائمة المراجع

- 1- سعد طه علام، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار طيبة، الطبعة الثانية، عمان، 2004، ص: 64.
- 2- Alain capiez, *éléments de gestion financière*, Masson, paris, 4^{ème} édition, 1995, p:222.
- 3- <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeune>, 14/09/2019, 12:41.
- 4- الجريدة الرسمية، العدد 06، الجزائر، 2004.
- 5- مقداد وهاب، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاو، جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر بمناسبة الأسبوع العالمي للمقاوالاتية، جامعة سطيف، الجزائر، 19 نوفمبر 2017.
- 6- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، صندوق الزكاة، متاح على الرابط: www.marw.dz/index.php/2015-03/24-13-19-40/10-2010-01، تاريخ الاطلاع: 30 أبريل 2018، على الساعة: 22:01.
- 7- خير الدين معطى الله، سفيان عمراني، مساهمة الزكاة في إرساء دعائم التنمية المستدامة بالجزائر: دراسة تحليلية لتجربة ولاية قالمة للفترة 2003-2012، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة البليدة، الجزائر، 20-21 ماي 2013، ص: 10.
- 8- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، صندوق الزكاة، متاح على الرابط: www.marw.dz.
- 9- استخلاص الباحثين اعتمادا على العديد من الدراسات السابقة من بين أهمها: سليمان ناصر وياسر مونة، نحو تطوير التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية تحت عنوان إشكالية إدماج المنتجات المالية الجزائرية في السوق المالي الجزائري، الجزائر، 12-13 أبريل 2016.
- 10- استخلاص الباحثين اعتمادا على العديد من الدراسات السابقة من بين أهمها: سليمان ناصر وياسر مونة، نحو تطوير التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة في الجزائر، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية تحت عنوان إشكالية إدماج المنتجات المالية الجزائرية في السوق المالي الجزائري، الجزائر، 12-13 أبريل 2016.
- 11- سليمان ناصر، تمويل المشاريع المصغرة بأموال الزكاة: دراسة على ضوء الآراء الفقهية المعاصرة، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول الفقه المعاصر قضايا وتحديات، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 18-19 ديسمبر 2012.

دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في قطاع غزة دراسة حالة البنك الإسلامي العربي غزة

نضال أحمد محمد فروانة جامعة فلسطين ، فلسطين Email ah201698@hotmail.com

حازم فروانة جامعة ابي بكر بلقايد - تلمسان الجزائر atiaf_1998@hotmail.com

ملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على حقيقة ودور المصارف الإسلامية العاملة في قطاع غزة وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار المحلية. التعرف على المساهمة في تنمية الاستثمارات المحلية الفلسطينية من اجل التوصل للنتائج وتقديم التوصيات. التعرف على المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية في قطاع غزة. التعرف على المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار في قطاع غزة وكانت أهم النتائج توجد علاقة خطية بين معوقات ومشاكل تحد من تطور المصارف الإسلامية مرتبطة بدور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية. توجد علاقة خطية بين دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية مرتبطة بدور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار.

الكلمات المفتاحية: المصارف الإسلامية، الاستثمار، التنمية الاقتصادية، الودائع الاستثمارية، البنك الإسلامي العربي.

Abstract: The study aims to identify the reality and role of Islamic banks operating in the Gaza Strip and their ability to encourage local investment. Identify the contribution to the development of local Palestinian investments in order to reach results and make recommendations. Identify Islamic banks in promoting local investments due to obstacles that limit the development of Islamic banks in the Gaza Strip. Identify Islamic banks in the progress of domestic investments due to the role of the Monetary Authority in supporting and encouraging Islamic banks and their ability to promote investment in the Gaza Strip. Results: There is a linear relationship between obstacles and problems that limit the development of Islamic banks associated with the role of Islamic banks in the payment of local investments. There is a linear relationship between the role of Islamic banks in boosting domestic investments associated with the role of the Monetary Authority in supporting and encouraging Islamism and its ability to drive investment. Keywords: Islamic Banks, Investment, Economic Development, Investment Deposits, Arab Islamic Bank

تمهيد:

لعبت المصارف والمؤسسات المالية دوراً رئيسياً في مجال التمويل الاستثماري، كما أن المصارف الإسلامية ذات سمات وخصائص تنموية مميزة، ولها دور مهم في الحياة الاقتصادية، فهي أساس النظام الاقتصادي الحديث ولا يمكن تصور التجارة الدولية الآن بمعزل عنه حيث تعمل من خلال أساليب وصيغ تمويل ذات طابع تنموي، إلى جانب إمكاناتها القوية في جذب المدخرات وتعبئة الموارد المالية. كما من المعلوم أن أي تنمية اقتصادية واجتماعية لا بد لها من احتياجات تمويلية، واستثمارات تضخها في شرايين القطاعات الاقتصادية، ولا بد لكل استثمارات من مدخرات تقابلها. ويعد التمويل والاستثمار هما الأساس في العملية الاقتصادية، ومن هنا تظهر أهمية المصارف كونها تهتم لهاتين المهمتين المكملتين لبعضهما البعض، والتي لا يمكن إغفال أثرهما على التنمية الاقتصادية.

إن وظيفة المصرف الإسلامي تتعدى كونها بنك تجاري يقوم بعملية الاستثمار وتقديم الخدمات المصرفية إلى كونها مصرف تنموي يشبه إلى حد كبير البنوك التنموية المتخصصة طالما يعمل على استثمار أمواله في مشاريع استثمارية بطريقة مباشرة وغير مباشرة. كما أن المصرف الإسلامي يقوم بكل أساسيات العمل المصرفي المتطور حيث يستثمر أمواله على أساس المدى القصير والمدى الطويل أي الاستثمارات الرأسمالية، وفقاً لأحدث الطرق والأساليب الفنية لتسهيل التبادل التجاري وتنشيط الاستثمار ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما لا يتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث أن المصرف الإسلامي يعمل كوسيط وشريك يجمع الأموال والمدخرات ويعيد توظيفها ويحصل بذلك على نصيب من الربح ويتحمل حصة من الخسائر حال وقوعها.

إن المصارف الإسلامية الفلسطينية تقوم بتمويل الاستثمارات في جميع القطاعات الاقتصادية وبأساليب متنوعة ولكن هناك قصور في تمويل بعض القطاعات مثل القطاع الزراعي والصناعي لشدة المخاطرة فيها، كذلك فإن المصارف الإسلامية لا تستخدم كل الأدوات الاستثمارية لديها، علاوة على الأوضاع السياسية والمناخ الاستثماري غير السليم مما يحول من خلق استثمارات جديدة. تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الرئيسي التالي:

ما هو دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في قطاع غزة؟

- فرضيات الدراسة:

وتحاول هذه الدراسة اختبار الفرضيات التالية:

- 1- هناك علاقة بين حجم موجودات المصارف الإسلامية العاملة في قطاع غزة وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار المحلية.
- 2- لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية في قطاع غزة
- 3- لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار في قطاع غزة
- 4- لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى متغير الجنس، المؤهل العلمي، الخبرة، المسمى الوظيفي.

- مصطلحات الدراسة:

المصارف الإسلامية:

هي تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها باختيار عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً أو عطاء بوصفه تعاملاً محرماً شرعاً وواجباً تجنب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية. (الخالدي، 2006، ص20)

الاستثمار:

هو مجموع التوظيفات التي من شأنها زيادة الدخل وتحقيق الإضافة الفعلية إلى رأس المال الأصلي من خلال امتلاك الأصول التي تولد العوائد نتيجة تضحية الفرد بمنفعة حالية للحصول عليها مضاعفة مستقبلاً من خلال الحصول على تدفقات مالية مستقبلية وهذا ليس بعيداً عن مخاطر العائد. (صبيام، 2003، ص19)

- التنمية الاقتصادية:

عملية يزداد فيها الدخل القومي ودخل الفرد في المتوسط، بالإضافة إلى تحقيق معدلات عالية من النمو في قطاعات معينة تعبر عن التقدم. (المشهوراوى، 2003، ص38)

- الودائع الاستثمارية:

وهي وداائع الاستثمار أو حسابات الاستثمار فهي البديل الشرعي للودائع الآجلة في البنوك التقليدية وتختلف عنها من حيث العائد الذي تحصل عليه في نهاية الفترة المحددة للاستثمار وفقاً لنتيجة نشاط البنك خلال تلك الفترات وليس على أساس سعر الفائدة الثابت. (المقرفي، 2005، ص49)

- التوظيفات الإجمالية:

يوضح هذا المؤشر مدى كفاءة ومقدرة المصرف على توظيف موارده عن طريق قياس حجم الاستثمارات الكلية والتي تشمل: توظيفات المصرف بأساليب التمويل المختلفة والاستثمارات في محفظة الأوراق المالية، والاستثمارات المحلية والأجنبية. (المشهوراوى، 2003)

أولاً: مفهوم المصارف الإسلامية:

تعرف الموسوعة العلمية والعملية المصرف الإسلامي بأنها أداة تحقيق وتعميق للأدوات المرتبطة بالقيم الروحية، ومركز للإشعاع ومدرسة للتربية وسبيل عملي إلى حياة كريمة لأفراد الأمة الإسلامية وسند لاقتصاديات الدول الإسلامية. والمصرف الإسلامي مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها (مقال الخضيرى، 2010، www.balagh.com).

1.1 نشأة المصارف الإسلامية:

ترجع بداية المصارف الإسلامية، بمفهومها الواسع، إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي وقيام الدولة الإسلامية، فإن المتعامل لتاريخ الإسلامى يجد فيها تطبيقات لبعض المفاهيم الخاصة بالعمليات المصرفية الإسلامية، حيث أدى ازدهار التجارة الداخلية والخارجية منذ فجر الإسلام ووجود فجوة تركتها المصارف التربوية لم تستطع ملئها نتيجة لرفض المسلمين إيداع مدخراتها فيها بسبب اعتقادهم إن الفائدة هي الربا وان الربا من أكبر الكبائر هذا كله أدى إلى وجود أدوات مالية ومصرفية واكبت هذا التطور التجاري، مثل الوديعة والقرض والمضاربة والحوالة والصرف (شاشى، 2008، ص62).

وقد ساعد على ظهور فكرة إنشاء المصارف الإسلامية إلى الواقع تحرج كثير من المسلمين من التعامل مع البنوك التجارية التقليدية، وكان الأمل يراود المسلمين ولفترة طويلة من الزمن لإنشاء بنوك لا تتعامل بالفائدة وتحقق الأهداف المرجوة منها، إلى أن أعلن مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف الدعوة إلى كافة الدول الإسلامية بإنشاء بنوك إسلامية وذلك في مؤتمره السادس عام 1971م (جلس ومقداد، 2005، ص3). ثم تلا ذلك تجربة البنوك الإسلامية في مدينة ميت غمر بمصر سنة 1962، ولكن لم تستمر سوى بضع سنوات بناء على فكرة الدكتور أحمد النجار حيث تم إنشاء مصرف الادخار المحلي بمدينة ميت غمر يعمل على أساس الشريعة الإسلامية، ثم في عام 1971 تم تأسيس مصرف ناصر الاجتماعي والذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذاً أو عطاء، وفي عام 1975 تم إنشاء مصرف دبي الإسلامي الذي يعتبر البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي، إذ تميز بتكامل الخدمات المصرفية التي يقدمها، ثم ظهر مصرف التنمية الإسلامية ومقره مدينة جدة عام 1971. (الخالدي، 2006، ص20).

ثم توالى بعد ذلك إنشاء المصارف الإسلامية، فأنشئ مصرف فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي ومصرف فيصل الإسلامي السوداني في سنة 1977م. ثم أنشئ المصرف الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار (ومصرف لوكسمبورج الدولي للاستثمار

والتنمية في مصر عام 1988 م. وقد وصل عدد المصارف الإسلامية حتى عام 1980 م إلى 25 مصرفاً، تضاعف عددها ليصل إلى 52 مصرفاً في سنة 1985 م. وتعد المصارف الإسلامية من المؤسسات المالية المصرفية حديثة النشأة، وتزايد تواجدتها تدريجياً في مختلف الدول العربية والإسلامية ليصل عددها مع نهاية القرن الماضي إلى نحو 150 مؤسسة مالية ومصرفية إسلامية ووصل العدد إلى 300 مؤسسة مالية في عام 2010 (الوزير، 2010).

2.1 خصائص وأهداف المصارف الإسلامية:

أ- الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في تعاملاتها المصرفية.

ب- الاستثمار بالمشاركة حيث يقوم المصرف الإسلامي بدور رب العمل أو بدور المضارب باستخدام الأموال المتاحة لخدمة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي توزيع العائد على جميع الأطراف (الوطيان، 2000، ص114).

ج- تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية، وذلك من خلال تعاون هذه المصارف وتبادل الخبرات فيما بينها.

د- إن المصارف الإسلامية تبذل أقصى جهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المستخدمة وكذلك إلى توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعاً وأهمية.

هـ- عدم التعامل بالربا: والتي تعرف لغة بالزيادة والنماء والعلو، وهو القدر الزائد المشروط المحدد على رأس المال المقترض نظير أجل. وهذا هو الذي ذكره القرآن الكريم في مواضع كثيرة، مثل قوله تعالى " يا أيها الذين امنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون " (آل عمران، آية130).

3.1 أهداف المصارف الإسلامية:

أ- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة (شجادة، 1998).

ب- توفير كادر مصرفي متفهم لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي سواء على مستوى التنفيذ أو التخطيط.

ت- المساهمة في تطبيق القواعد الشرعية في المعاملات الاقتصادية والإسلامية بشكل عام.

ث- تحقيق هدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية وذلك من خلال تخصيص مواردها للاستثمار فيها كما وتسعى المصارف الإسلامية إلى العمل على الاكتفاء الذاتي. (هندي، 2000).

ج- تحقيق الربح: هي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين.

ح- تحقيق الأمان: يسعى المصرف إلى العمل في مناخ يتسم بالأمان والبعد عن المخاطر وذلك باتباعه سياسة التنوع في توظيفاته بدرجة مخاطرة مقبولة (أرشيد، 2007، ص22).

خ- تصحيح الهيكل الاقتصادي عن طريق تمويل للنشاطات الاقتصادية عموماً والنشاطات الاستثمارية المنتجة خصوصاً (خلف، 2006، ص158).

4.1 حجم التعامل مع المصارف الإسلامية:

إن أي مصرف إسلامي هو بطبيعته مؤسسة إنمائية، تقوم بتعبئة المدخرات ومحاربة الاكتناز وتوجيه المدخرات نحو الاستثمار لخدمة المجتمع بصورة تتفق مع الشريعة الإسلامية، فهو مؤسسة اقتصادية واجتماعية ومالية ومصرفية، تسعى لوضع المال في وظيفته الأساسية في المجتمع.

4.1.1 حجم الودائع: ونظراً لحدثة المصارف الإسلامية في فلسطين فلا يزال حجم الودائع لديها محدوداً إلا أنه يتطور بشكل

سريع، ورغم حدتها إلا أنها استطاعت استقطاب الودائع من جمهور معين من المودعين، وهم بشكل عام أولئك الذين لا يرغبون في التعامل مع البنوك التجارية بسبب الفائدة المحرمة التي تدفعها أو تأخذها هذه البنوك، ويتوقع أن يزداد الدور الذي ستلعبه هذه المصارف في تجميع المدخرات خلال السنوات القادمة خاصة إذا استطاعت الانتشار في كافة المدن والأرياف الفلسطينية.

1.2 صيغ التمويل الإسلامي:

فيما يلي أهم أسباب التمويل والاستثمار لدى المصارف الإسلامية:

1.1.2 الاستثمار المباشر: ويقصد بذلك أن يقوم المصرف بشراء حصص أو أسهم في مشروعات قائمة أو مطروحة للاستثمار من قبل الغير، أو اشتراك المصرف بجزء من رأس مال الشركات ويتحدد نصيب المصرف من الأرباح والخسائر التي تحققها الشركة بنسبة مشاركته في رأس المال. (الخالدي 2006، ص24)

1.2.2 شروط الاستثمار المباشر (المشاركة الدائمة):

أ- يقدم المصرف جزءاً من رأس المال المطلوب بصفته مشاركا ويفوض الشريك بإدارة المشروع.

ب- يقدم الشريك جزءاً من رأس المال المطلوب للمشروع، ويكون أميناً على ما في يده من حصة المصرف.

ج- يتم العمل في المشروع من أجل استثمار المال حسب الاتفاق وقد يحقق المشروع نتائج إيجابية أو سلبية.

د- إذا حصلت خسارة فإنها تقسم على قدر حصة كل شريك. (الدماغ 2006، ص25).

1.3.2 المربحة: ومفهومها هو أن يقوم المصرف بشراء سلعة ما ويعرضها للبيع بالثمن الذي اشترت به مع زيادة ربح معلوم يدفعه المشتري حسب الاتفاق، على أن يتم بيع السلعة له لأجل لأنه لا يستطيع تسديد قيمتها نقداً (الخالدي 2006، ص24).

1.4.3 المشاركة: هناك نوعان: 1- المشاركة في تمويل صفقة معينة: تخص عملية تجارية تنتهي بانتهاء هذه الصفقة، بحيث يشترك البنك في تمويل هذه الصفقة بنسب معينة، ثم يقتسمان الربح حسب هذه النسب، وتتم عادة في الأجل القصير لأنها توجه لتمويل عمليات الاستيراد والتصدير وتمويل رأس المال العامل.

2- المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك: هي الشركة التي يتم فيها تحديد نصيب كل من المصرف والعميل في رأس مال

المشروع، وعندما يبدأ هذا المشروع في تحقيق الأرباح يتنازل المصرف تدريجياً عن حصته في رأس المال ببيعها إلى العميل إلى أن يصبح هذا المشروع بعد مدة معينة يتفق عليها مملوكاً من طرف العميل (قحف، 2004، ص57).

1.4.4 المضاربة: يقوم المصرف بتوفير التمويل الكامل لشريك يقدم العمل، ويتم اقتسام الربح الناتج بين المصرف والمضارب طبقاً لما يتم الاتفاق عليه بينهما عند إبرام عقد المضاربة، ويتفاوت نصيب كل منهما حسب الإسهام المقدر لكل من المال والعمل، بينما يتحمل رأس المال وحده الخسارة ما لم تكن ناشئة عن إهمال أو قصور متعمد من المضارب (الخالدي، 2006، ص25).

4.5.1 الإجارة التشغيلية: الإجارة هي تأجير موجودات وأصول مختلفة وفقاً لاحتياجات المستفيدين وتتمتع بقابلية لتسويق، ثم

قيام المصرف بإجارة هذه الأعيان لأية جهة ترغب الاستفادة من منافعها خلال مدة محددة يتفق عليها بعدها تعود الأعيان إلى

حيازة المصرف لبحث من جديد عن مستفيد آخر يرغب في استئجارها وهكذا.

4.6.1 البيع التأجيري (الإجارة المنتهية بالتملك): وبمقتضى هذه الصيغة يقوم المصرف بشراء المعدات أو إنشاء المبنى

ويطرحها للبيع بقيمة محددة تحديداً نهائياً إلا أنه يتفق أن لا تنقل الملكية مباشرة إلى المشتري إلا عند سداد كامل الأقساط

(الخالدي، 2006، ص25)

4.7.1 سياسة التمويل بالإقراض (القرض الحسن): يعرف القرض في الإسلام بالقرض الحسن حيث لا يوجد فائدة على القروض

الحسنة، فالقرض من ناحية الشريعة الإسلامية مجرد دين ويجب على المقرض سداًه بكامله من غير زيادة ولا نقص، ولقد جرت

عادة المصارف الإسلامية على استخدام سياسة الإقراض للأغراض الاجتماعية والإنسانية وذلك مثل الزواج، والدراسة والعلاج (

عاشور، 1995).

4.8.1 الاستصناع: الاستصناع لغة وهو سؤال الصانع أو طلبه والاستصناع: عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعةً يلتزم

البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده وبأوصاف معينة متفق عليها ويضمن محدد.

4.9.1 بيع السلم: وبيع السلم هو عكس البيع المؤجل وكلمة السلم لها معنى واحد وهو تقديم رأس المال، وهو بيع أجل يعاجل

بمعنى أنه بيع يؤجل فيه تسليم المبيع ويعجل فيه تسليم الثمن ويتم بموجب هذا البيع موافقة المشتري على شراء سلعة من البائع

بحيث يتم دفع الثمن وقت العقد على أن يتم استلام السلعة في تاريخ مستقبلي. (البدور، 2001، ص54)

1.5 بيع الأجل:

5.1.1 مفهوم بيع الأجل: هو قيام البائع بتسليم السلعة أو البضاعة المتفق عليها إلى المشتري في الحال، مقابل تأجيل سداد سعر البيع الكلي إلى وقت أجل معلوم سواء أكان التأجيل للسعر كاملاً أو لجزء منه. وقد يكون البيع إلى أجل بسعيرين: السعر الحاضر وهو السعر النقدي، والسعر الأجل وهو سعر البيع بالتقسيط وعادة يزيد السعر الأجل عن السعر الحاضر.

6.1 واقع المصارف الإسلامية في فلسطين:

يتكون القطاع المصرفي الفلسطيني من عشرين مصرفاً إسلامياً وغير إسلامي يعمل من خلال شبكة من الفروع والمكاتب تزيد عن 200 فرع من بين هذا العدد هناك عشرة مصارف محلية وعشرة مصارف أجنبية منها ثمانية مصارف أردنية ومصرف (مصري)، وفرع مصرف HSBC كما وان ثلاثة من البنوك العامل في فلسطين هي مصارف إسلامية وهم البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني وبنك الأقصى. كما ويعمل القطاع المصرفي الفلسطيني بطريقة منظمة وفعالة، ويحكم البنوك العاملة في فلسطين قانون المصارف رقم 2 لعام 2002، والتعليمات الصادرة بمقتضاه، كما وتعمل المصارف بالتماشي مع أفضل المعايير المصرفية الدولية، خاصة المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابية المصرفية، والمنهجية المتعلقة بها، ومبادئ الحوكمة الجيدة، واتفاق بازل 1، فيما يجري العمل لتطبيق اتفاق بازل 2. (سلطة النقد الفلسطينية، 2008) وترجع نشأة المصارف الإسلامية في فلسطين إلى منتصف التسعينات، وهي بذلك بدأت متأخرة، ففي الفترة التي بدأت فيها المصارف الإسلامية انتشارها في العالم العربي والإسلامي وشقت طريقها نحو الوجود، كانت فلسطين ترزح تحت وطأة الاحتلال العسكري الإسرائيلي، وبذلك لم يكن هناك أي تواجد للمصارف الإسلامية في فلسطين قبل قدوم السلطة الوطنية إلى فلسطين وإنشاء سلطة النقد الفلسطينية عام 1995. وتمثلت باكورة تجربة المصارف الإسلامية لأول مرة في تاريخ فلسطين في قيام أول عمل مصرفي إسلامي من خلال منح أول ترخيصاً لبنك القاهرة عمان – المعاملات الإسلامية بفتح أول فرع له في قطاع غزة عام 1995، تلي ذلك منح عدة تراخيص جديدة لإنشاء مصارف وطنية إسلامية وهي البنك الإسلامي العربي، والبنك الإسلامي الفلسطيني، وبنك الأقصى الإسلامي، ثم بدأت تتوالى إنشاء الفروع للبنوك الإسلامية العاملة في فلسطين (المشبراوي، 2003، ص74)

7.1 مجتمع وعينة الدراسة:

7.1.1 مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في البنك الإسلامي العربي .

7.2.2 عينة الدراسة: تتمثل عينة الدراسة في موظفي البنك الإسلامي العربي في قطاع غزة، والبالغ عددهم (31) موظفين وموظفات، وكانت عينة الدراسة هي نفس مجتمع الدراسة.

7.3.3 أداة الدراسة: استخدمت الدراسة في هذه الدراسة استبانة كأداة لجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بدور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في قطاع غزة .

تحليل واختبار الفرضيات:

1- نتائج الفرضية الأولى: هناك علاقة بين حجم موجودات المصارف الإسلامية العاملة في قطاع غزة وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار المحلية.

جدول رقم (8) الموجودات الإجمالية للمصارف الإسلامية والبنوك التجارية العاملة في فلسطين ونسبتها ومعدلات نموها

السنوات	الموجودات الإجمالية للمصارف الإسلامية	الموجودات الإجمالية للبنوك العاملة	نسبة موجودات المصارف الإسلامية للعامة %	معدل نمو موجودات المصارف الإسلامية %	معدل نمو موجودات البنوك التجارية العاملة %
2006	452	5737	8	0	0
2007	559	7004	9	33	22
2008	675	7640	9	12	9
2009	593	7893	8	-11	3
2010	643	8590	7	8	9
2011	693	9110	8	8	6
2012	786	100445	8	13	10
2013	946	111907	8	20	11

2014	1093	118154	9	15	3
2015	1269	125999	10	16	7
2016	1529	141964	11	21	13
2017	1936	158502	12	27	12
المجموع	11211	802945	13	-	-
المتوسط	934	66912	13	13	9

المصدر: الميزانيات المجمعة للمصارف الإسلامية تحت الدراسة من عام 2006-2017.

من الجدول السابق يتضح التالي:

- 1- أن هناك تذبذب في معدل نمو حجم الموجودات الإجمالية للمصارف الإسلامية خلال أعوام الدراسة.
 - 2- حققت الموجودات الإجمالية للمصارف الإسلامية أعلى معدل نمو في موجوداتها عام 2007 (33%). كما حققت أدنى معدل نمو لها عام 2009 (-11) بسبب الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة أواخر عام 2008، وأيضاً بسبب الحصار المفروض على قطاع غزة بسبب فوز حركة حماس في الانتخابات الرئاسية.
 - 3- بلغ المتوسط العام لمعدلات النمو لموجودات المصارف الإسلامية (13%) بينما بلغ في البنوك التجارية العاملة (9%).
 - 4- أن معدل نمو الموجودات في المصارف الإسلامية مساو لمعدل النمو في البنوك التجارية العاملة في فلسطين بالإضافة إلى أن المصارف الإسلامية العاملة قد حققت معدلات نمو سالبة عام 2009 بنسب أكبر منها في البنوك التجارية العاملة.
 - 5- حققت البنوك التجارية العاملة في فلسطين أعلى معدل نمو في موجوداتها عام 2007 (33%).
 - 6- تزايد حجم الموجودات الإجمالية لدى المصارف الإسلامية بـ (1.5) مرة. كما ازدادت لدى المصارف العاملة في فلسطين (1.5).
- جدول رقم (9) حجم مبالغ أدوات التمويل الاستثماري للمصارف الإسلامية في فلسطين بالدولار الأمريكي حتى نهاية 2016

م	الأداة	الإسلامي العربي	الإسلامي الفلسطيني	الوطني الإسلامي	المجموع
1	المراوحة	271563442	412301408	52343272	
2	المضاربة	7974364	7249993	-	15224357
3	الاستصناع	3457676	5798857	-	9256533
4	الإجارة	24576710	2376399	-	26953109
5	المشاركة	3571594	4461413	891900	8924907
5	المساومة	-	-	-	-
	مجموع	311136349	437134342	53235172	364506300

المصدر: من إعداد الباحث استناداً لتحليل القوائم المالية للمصارف من سنة 2010-2016

من واقع الأرقام التي في الجدول يظهر أن جميع المصارف الإسلامية تتسارع في استخدام صيغة المراوحة لأمر بالشراء إذ يشكل استخدامها بمتوسط نسبته 92% في جميع المصارف بالنسبة لباقي صيغ التمويل الاستثمارية الأخرى، بالإضافة إلى حجمها في البنك الإسلامي الفلسطيني يزيد عن البنك الإسلامي العربي بنسبة 35% تقريباً. والعكس تماماً لصيغة الإجارة إذ أن استخدامها في البنك الإسلامي العربي أكبر بنسبة 80% من استخدامها في البنك الإسلامي الفلسطيني. بالنسبة لصيغة المضاربة فهي متقاربة بين كل من البنك العربي و البنك الإسلامي الفلسطيني بتقديم الأول عن الثاني بمبلغ 600.

جدول رقم (10) حجم أدوات التمويل الاستثمار بالدولار في البنوك العاملة في قطاع غزة (2010-2016)

سنة	البنك الإسلامي العربي	البنك الإسلامي الفلسطيني	البنك الوطني الإسلامي
2010	79896007	173091130	13591808
2011	13307514	189616534	27201556
2012	17159613	210787254	37029269
2013	19106451	270075266	51244891
2014	24679400	352736077	45532225
2015	31113634	437134342	53235172
2016	40265794	457889635	59345789
مجموع	1173827951	2091330233	287180710

المصدر: من إعداد الباحث استناداً لتحليل القوائم المالية للمصارف من سنة 2010-2016

من الجدول السابق يتضح التالي:

- حققت نسبة الاستثمارات الإسلامية نموًا خلال سنوات الدراسة الأخيرة بلغت أكبر قيمة لنسبة الاستثمارات الإسلامية من استثمارات البنوك التجارية (77%) بلغ متوسط نسبة استثماراتها (56%) وهي نسبة كبيرة.
- لم يتجاوز متوسط استثمارات المصارف الإسلامية من الناتج المحلي الفلسطيني (1%) خلال سنوات الدراسة وهي نسبة قليلة.
- وصلت نسبة الاستثمارات المصارف الإسلامية من الناتج المحلي في أقصاها (3%) خلال عام 2010.
- ترى الدراسة أن عام 2010 – 2012 شهد انخفاض واضح بنسبة الاستثمارات المصارف الإسلامية من استثمارات البنوك التجارية العاملة كانت أقل منها بسبب الحصار والاضغاط المستمرة في قطاع غزة.

2- نتائج الفرضية الثانية: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع

عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية في قطاع غزة

جدول رقم (11) معامل الارتباط لمعوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية على المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية

مقاييس الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية	93.22	2.56	0.017	0.574
معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية	2.15	1.04		

يتضح من الجدول السابق رقم (11) أنه توجد علاقة خطية بينهما، أي أن معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية مرتبطة بدور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية.

3- نتائج الفرضية الثالثة: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع

عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية على دفع عجلة الاستثمار في قطاع غزة

جدول رقم (12) معامل الارتباط دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار

مقاييس الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية	90.01	1.09	0.023	0.498
دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار	1.13	1.25		

يتضح من الجدول السابق رقم (12) أنه توجد علاقة خطية بينهما، أي أن دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية مرتبطة بدور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار.

4- نتائج الفرضية الرابعة: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع

عجلة الاستثمارات المحلية تعزى إلى الجنس.

وللإجابة على هذه الفرضية قامت الدراسة باختبار الفرض الصفري التالي:

لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية

تعزى إلى الجنس. وللاختبار صحة هذا الفرض استخدمت الدراسة اختبار ت لعينتين مستقلتين Two Independent Samples T

Test ، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول (13) اختبار T لدلالة الفروق في الاتجاه تعزى لمتغير الجنس

البعد	الجنس	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة "ت"	مستوى الدلالة
معوقات تحد من تطور المصارف الإسلامية في فلسطين	ذكر	20	2.98	4.771	5.224	دالة عند 0.05
	أنثى	11	2.61	4.473		
دور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف	ذكر	20	2.37	4.744	4.578	دالة عند 0.05

		3.132	2.04	11	أنتى	الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار
دالة عند 0.05	4.943	18.619	98.30	20	ذكر	الاستبيان ككل
		13.231	14.11	11	أنتى	

يتضح من جدول رقم (13) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى الجنس.

5- نتائج الفرضية الرابعة: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المؤهل العلمي.

جدول رقم (14) اختبار تحليل التباين الأحادي

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	22	1	22	2.058	0.352
داخل المجموعات	64.13	6	10.688		

يتضح من الجدول رقم (14) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المؤهل العلمي.

6- نتائج الفرضية الخامسة: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى الخبرة.

جدول رقم (15) اختبار تحليل التباين الأحادي

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	18	1	18	4.667	0.461
داخل المجموعات	23.14	6	3.857		

يتضح من الجدول رقم (15) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى الخبرة.

7- نتائج الفرضية الخامسة: لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المسمى الوظيفي.

جدول رقم (16) اختبار تحليل التباين الأحادي

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	22	1	22	3.013	0.389
داخل المجموعات	43.81	6	7.302		

يتضح من الجدول وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المسمى الوظيفي.

1.5 النتائج والتوصيات

1.1.5 النتائج: وفي ضوء ما سبق توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:-

- توجد علاقة خطية بين معوقات ومشاكل تحد من تطور المصارف الإسلامية مرتبطة بدور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية.

- توجد علاقة خطية بين دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية مرتبطة بدور سلطة النقد في دعم وتشجيع المصارف الإسلامية وقدرتها على دفع عجلة الاستثمار.

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq \alpha)$ بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى الجنس.

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$) بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المؤهل العلمي.

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$) بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى الخبرة.

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$) بين المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية تعزى الى المسمى الوظيفي.

- تسعى المصارف الإسلامية الى البعد عن الربا والفائدة المحرمة والالتزام بالشريعة.

- تهدف المصارف الإسلامية الى خدمة المجتمع الإسلامي وتوفير البديل عن المؤسسات الأجنبية.

- تفضيل المصارف الإسلامية للاستثمار قصير الأجل لصيغ التمويل بشكل عام على الاستثمار المباشر.

- تعددت صيغ التمويل في المصارف الإسلامية ولكن تركزت على المرابحة التي كان لها نصيب الأسد في تمويل المصارف وإغفال باقي الصيغ.

- تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية من حيث طبيعة العمل وهدفها ونتائجها وتشابه معها الى حد كبير في الإجراءات البنكية ومجالات الخدمات المصرفية وفي اعتمادها على مصادر التمويل الخارجية بنسب متفاوتة.

- تواجه المصارف الإسلامية معوقات ومخاطر كثيرة أهمها عدم الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي والحصار الإسرائيلي.

- هناك عوامل عديدة تعيق الاستثمار في فلسطين أهمها ضعف القطاع الحكومي والحصار وضعف المنافسة.

- لا توجد علاقة ذات دلالات إحصائية طردية بينها وبين الاستثمار المحلي الإجمالي وبالتالي المصارف الإسلامية لها دور ضعيف أو معدوم في هذا المجال.

1.2.5 التوصيات: من خلال النتائج التي تم التوصيل إليها توصي الدراسة بالآتي:-

1- ضرورة قيام المصارف الإسلامية بالاهتمام بالتوظيفات طويلة الأجل وعدم الاقتصار والتركيز على التمويل قصير الأجل، واعتماد أسلوب تمويل المرابحة كأسلوب وحيد في منح التمويل، مع ضرورة تفعيل العمل بأساليب التمويل وصيغ الاستثمار المختلفة كالمضاربة والمشاركة والتأجير التمويلي.

2- ضرورة قيام هذه المصارف بالتفرع في كافة مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، لتقديم خدماتها المصرفية لأكبر عدد ممكن من المواطنين وطالبي الخدمات المصرفية الإسلامية، وبالتالي نشر الوعي المصرفي الإسلامي.

3- ضرورة زيادة الوعي بأهمية الاندماج لتكوين حجم أمثل للمصرف الإسلامي كخيار استراتيجي وتشكيل قوة مالية تستطيع مواجهة المنافسة المحتملة، والتي تقوم على الوفورات الاقتصادية، وتحسين وتنوع الخدمات وتخفيض التكاليف وتغليب المصلحة الوطنية العامة.

4- ضرورة سعي سلطة النقد الفلسطينية لتكوين بنیان مصرفي تحتل فيه المصارف المتخصصة في تمويل الاستثمارات طويلة الأجل دوراً رئيساً.

5- دفع المصارف الإسلامية على إحداث تغيرات جوهرية في الاستثمار والزامها بتوجيه استثماراتها بما يكفل تطبيق أولويات التنمية الاقتصادية في فلسطين.

6- حث وتشجيع المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين على تطوير المعروض من الخدمات المصرفية جغرافياً ونوعياً بما يساهم في تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو تمويل الأنشطة الاستثمارية التي تساهم في التنمية الاقتصادية في فلسطين.

7- ضرورة تركيز المصارف الإسلامية على الاستثمارات طويلة الأجل والتخفيف من الاستثمارات قصيرة الأجل.

8- العمل على زيادة نسبة استثمارات المصارف الإسلامية مقابل نسبة الاستثمارات المحلية والنتائج المحلي.

- 9- تحسين مستوى الخدمة والمنتجات المقدمة للعملاء، وإبداع في ابتكار أساليب استثمار جديدة بما يساهم في تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو تمويل الأنشطة الاستثمارية التي تساهم في التنمية الاقتصادية في فلسطين.
- 10- تفعيل دور سلطة النقد في تشجيع الاستثمار في المصارف الإسلامية بشتى الوسائل.
- 11- ضرورة معاملة المصارف الإسلامية معاملة خاصة.
- 12- أفراد المصارف الإسلامية بالتقارير السنوية خاصة.
- 13- تخصيص صندوق اسلامى لاحتياجات المصارف الإسلامية لا تشوبه أموال البنوك الربوية.

المراجع

- أرشيد، محمود عبد الكريم، الشامل في معاملات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
- الخضيرى، حامد العربي، تقييم الاستثمارات، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة 2003.
- خلف، فليح حسن، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العالمي، عمان ، الأردن، 2006.
- صيام ، أحمد زكريا، مبادئ الاستثمار، الطبعة الثانية، دار المناهج 2003.
- عاشور، يوسف حسين محمود، (آفاق النظام المصرفي الفلسطيني) ، الطبعة الأولى، غزة، فلسطين، مطبعة الرنتيسي، 2002.
- عاشور، يوسف حسين محمود، (مقدمة في إدارة المصارف الإسلامية) ، الطبعة الأولى، غزة، فلسطين، مطبعة الرنتيسي، 2002.
- هندي، منير، شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية: دراسة اقتصادية وشرعية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2000.

“دور القرض الحسن كألية من الليات الدعم لإنشاء المشاريع المصغرة في الجزائر”
تجربة ولاية عنابة.

¹حجوب فاطمة: جامعة العربي التبسي، تبسة – الجزائر - (مخبر: الدراسات بيئية لتنمية المستدامة) fatima_hadjoub@yahoo.fr Email :

²بن عمارة منصور: جامعة باجي مختار، عنابة - الجزائر - (مخبر: المالية الدولية ودراسة الحوكمة و الهوض الاقتصادي) Mansour_benamara@yahoo.fr

ملخص : تهدف هذه الدراسة الى تبيان الدور الاقتصادي و الاجتماعي الذي يلعبه القرض الحسن كألية من الليات الدعم لإنشاء مشاريع مصغرة، باعتبار مصدر تمويله خارج ميزانية الدولة على غرار وكالات الدعم المالي الأخرى (ANSEJ , ANJEM , CNAC), و بينت الدراسة بان القرض الحسن بصيغة التمويل الاسلامي في الجزائر يعتبر قرض بدون فائدة في مدة محددة، و جدير بالاهتمام في هذا الموضوع، تميزه و اختلافه عن باقي القروض التي تمنحها الدولة لدى البنوك التجارية، و له عدة ادوار سواء من ناحية الاجتماعية او الناحية الاقتصادية.

و خلصت الدراسة من خلال دراسة الحالة من وجوب تطوير و تفعيل هذا نوع من القروض من اجل تقليص اخطاره و صعوباته و الوصول به الى الافاق و طموحات المرجوة منه في تدعيم النسيج الاقتصادي من بعث المشاريع التي تخلق الثروة و المساهمة في القضاء على البطالة و الوصول الى افاقه و توصياته في المستقبل.

الكلمات المفتاحية: التمويل الاسلامي، القرض الحسن، المصاريف الاسلامية، صيغ التمويل، الليات الدعم

Résumé : Cette étude vise à identifier le rôle économique et social joué par Qard Hassan en tant que mécanisme de soutien à la mise en place de microprojets, en considérant la source de financement hors du budget de l'État au même titre que les autres agences de soutien financier (ANSEJ, ANJEM, CNAC),

L'étude a montré que le bon prêt sous forme de finance islamique en Algérie est un prêt sans intérêt pour une période déterminée et digne de l'attention sur ce sujet, distinct et différent du reste des prêts accordés par l'État aux banques commerciales, et remplit plusieurs rôles, tant en termes sociaux qu'économiques. L'étude a conclu par l'étude de cas sur la nécessité de développer et d'activer ce type de crédit afin de réduire ses risques et ses difficultés et de l'atteindre aux horizons et aspirations souhaités pour renforcer le tissu économique de la création de projets créateurs de richesse et contribuer à la suppression du chômage . Perspectives et recommandations pour l'avenir.

Mots- clés: finance islamique, bon emprunt, dépenses islamiques, formats de financement, mécanismes de soutien

Abstract: This study aims to identify the economic and social role played by Qard Hassan as a mechanism to support the implementation of microprojects, considering the source of funding outside the state budget in the same way as other support agencies financial institution (ANSEJ, ANJEM, CNAC),

The study showed that the good loan in the form of Islamic finance in Algeria is a term interest-free loan worthy of attention on this subject, distinct and different from the rest of the loans granted by the State to commercial banks , and fulfills several roles, both in social and economic terms. The study concluded with the case study the need to develop and activate this type of credit in order to reduce its risks and difficulties and to reach the desired horizons and aspirations to strengthen the economic fabric of creation. wealth-creating projects and contribute to the elimination of unemployment. Prospects and recommendations for the future.

Key Words: Islamic finance, good loan, Islamic spending, funding formats, support mechanisms. :

تمهيد: يشهد العالم اليوم تغيير كبير في جميع مجالات الحياة، هذا التغيير متسارع من حيث الزمان، و مختلف من حيث المكان، الذي يسعى فيه الانسان أينما وجد لتحقيق الرفاهية الاجتماعية و الرخاء الاقتصادي بحيث يخلق مشاريع يهدف من خلالها تجسيدها على ارض الواقع على شكل مشاريع ربحية منتجة، و اهم التحديات لتحقيق ذلك هو البحث عن مصادر التمويل المختلفة الأقل تكلفة، و هذه الاخيرة مفقودة، و بدأت التوجهات الحديثة خاصة في الدول الاسلامية و العربية الى التمويل الاسلامي من اجل تجسيد المشاريع و المؤسسات المصغرة بقروض اقل تكلفة و اخف الاخطار، و هذه الصيغة يعبر عنها بقرض بدون فائدة أو قرض ميسر الا ان المصطلح المعاصر يعبر عن هذا النوع من صيغ التمويل بالقرض الحسن و هو معمول به في عدة دول عربية و اسلامية، كالكويت، السودان ، بنغلاداش و الجزائر، هاته الاخيرة تبنته منذ عدة سنوات كما سوف نتطرق لذلك في الجانب التطبيقي للدراسة عن حالة الجزائر و ولاية عنابة بصفة خاصة على مدى عشرة سنوات من التمويل بهذه الصيغة لإنشاء مشاريع مصغرة .

إشكالية الدراسة: مما سبق تبرز معالم إشكالية هذه الدراسة من خلال طرح السؤال الجوهرى التالي:

"ماهي مساهمة القرض الحسن كألية دعم لتجسيد المشاريع المصغرة في الجزائر".

وللإحاطة بالموضوع من جميع جوانبه قمنا بطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- ماهي طبيعة القرض الحسن وما هو دوره في خلق الديناميكية الاقتصادية ؟
- 2- ماهي الأساليب المتبعة لتحقيق هذه الصيغة من التمويل الاسلامي ؟ .
- 3- ماهي المساهمة التي يقدمها الحسن في انجاز المشاريع المصغرة ؟
- 4- ما هو واقع وافاق هذه الصيغ من التمويل الاسلامي في الجزائر

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة بأنها تناول موضوع يتسم بالحدائة النسبية في عالم الاقتصاد و الأعمال، تجعله جديرا بالبحث من جهة و تمكننا من الاضطلاع على الادب الاقتصادي و نماذج التقويم في هذا المجال، حيث يعتبر مدخل التمويل الاسلامي و المصارف الاسلامية و صيغ التمويل الحديثة كالقرض الحسن من أكثر المداخل التي تلقى اهتماما كبيرا في السنوات الاخيرة على المستوى العالمي و العربي و المحلي، و منه تعزيز ثقافة و بيان طبيعة صيغة هذا التمويل، و كذلك بيان خصوصية هذه الصيغة من التمويل مقارنة بالصيغ الأخرى المعتمدة اساسا على معدلات الفائدة و تقديم القرض الحسن كبديل للقروض الأخرى .

أهداف الدراسة

- التعرف على صيغ التمويل الاسلامي كتوجه من التوجهات الحديثة في إدارة الأعمال.
- تسليط الضوء على القرض الحسن كحل إيجابي لتحديات الكبرى في الوقت الحالي.
- تبيان مصادر تمويل جديدة في منح القروض بعيدا عن البنوك التجارية و الخزينة العمومية لأن مصدره هو الزكاة و من ثم تقليص العبء المالي للمجسد في سعر الفائدة على القرض.
- الكشف عن المتطلبات الضرورية للإعطاء القرض الحسن البعد الرسمي لاعتماده من طرف الاجهزة الرسمية للدولة .
- إبراز أهمية تطبيق اليات القرض الحسن في تحقيق البعد الاجتماعي و الاقتصادي (مناصب شغل، تقليص البطالة، خلق الثروة و خلق قيمة مضافة).

منهج الدراسة : اتبعنا المنهج الوصفي و المنهج التحليلي و كذلك منهج دراسة حالة.

هيكل الدراسة: قسمت هذه الدراسة إلى المحاور التالية :

- المحور الاول : الاطار المفاهيمي للقرض الحسن

- المحور الثاني : أهمية القرض الحسن

- المحور الثالث : واقع القرض الحسن في ولاية عنابة – الجزائر-

- المحور الرابع : أهم التحديات و الرهانات التي تواجه القرض الحسن في الجزائر و الجهود المبذولة لتطويره.

- الخاتمة.

أولاً: الاطار المفاهيمي للقرض الحسن :

1. مفاهيم أساسية حول القرض الحسن :

القرض هو ما تعطيه غيرك من مال على أن يردده إليك

1.1. تعريف معاصر : يعرف على أنه : ' هو عقد ينقل الملكية للمقرض، و يعرف كذلك على أنه : 'عقد مخصص يستلم بموجبه أحد المتعاقدين مالا على ان يرده مثله'¹

2. أنواع القروض الحسنة:

1.2. القروض الحسنة الانتاجية:

يعتبر التمويل الحجر الاساس في بنية أية مؤسسة اقتصادية لما له من تأثير فعال على جميع وظائف هذه المنشئة من خلال توفير المستلزمات الانتاجية و تسديد جميع مستحققاتها و نفقاتها، كما يرى بعض المهتمين بالاقتصاد الاسلامي أن النظام المالي الاسلامي يتميز بالاستقرار و ذلك بفضل عدم استخدام التمويل عن طريق الاقراض بفائدة.

و من الصيغ التمويل التي يعتمد عليها النظام المالي الاسلامي: القروض الحسنة الإنتاجية، التي تمنح من اجل دعم مشروعات الصغيرة الإنتاجية، التي تحتاج إلى رأس مال لفترة محدودة كسواء المواد الخام او دفع اجور العمال، حيث توفر حرية الانتفاع بالقرض إلى جانب التكلفة المحدودة التي تتحملها هذه المشروعات.

2.2. القروض الحسنة استهلاكية

يقوم النظام المالي الاسلامي بتقديم خدمات اجتماعية إلى جانب الخدمات الاقتصادية، و خاصة للمحتاجين أو المضطرين ممن لديهم سبب يجعلهم يلجؤون إلى أخذ قروض حسنة في شكل قروض استهلاكية ، لانها تكون عادة قصيرة الاجل، و موجهة لسد .² حاجة مؤقتة أو طارئة، أو مساعدة في أمور و غايات كالزواج و التعليم

ثانيا - أهمية القرض الحسن:

القرض الحسن هو خدمة اجتماعية اقتصادية تهدف إلى تحقيق التكافل بين افراد المجتمع و التقليل من حدة الفقر، و من وظائفه الاقتصادية احداث التنمية في المجتمع، حيث تقوم البنوك الاسلامية بمساعدة اصحاب المشروعات خاصة الصغيرة منها بتمويلها مما يعزز القوة الاقتصادية للوطن

1. الدور الاقتصادي والاجتماعي

يتمثل دور القرض الحسن المصغر في تحقيق التنمية في العناصر التالية:

- يوفر مجموعة من الخدمات للفقراء ذوي الدخل المنخفضة.

- يساهم في توفير رؤوس الأموال و تدعيم القدرة التمويلية اللازمة للاستثمارات الضرورية لإنتاج السلع و الخدمات لصغار المنتجين.

- تحقيق التنمية المتوازنة و الشاملة و الشاملة في المجتمع، و ذلك بتنوع مجالات الاستثمار و شمولها لقطاعات إنتاجية عديدة،

إلى جانب انتشار المشروعات الاستثمارية في انحاء الدولة و هو ما يعني اتباع نظام اللامركزية في التنمية

- يساعد في توفير مستلزمات العمل من الات و معدات و خامات للعمال حتى يتحولوا الى طاقة انتاجية.

- يساعد على خلق فرص استثمارية لكثير من الفقراء الذين لهم القدرة على الارتقاء بمستواهم المعيشي، و كذا استحداث مصادر دخل لديهم.

- القروض الحسنة المصغرة لها القدرة على انتاج سلع و خدمات قابلة للتصدير في اطار المناولة، و بديلة لتلك المستوردة و من ثم

الزيادة الاحتفاظ بالعملات الاجنبية و رفع موجودات البنك المركزي.

- يساعد على تشغيل المدخرات الشخصية لأصحابها مما يشكل دعما للاقتصاد الوطني.

- يساهم في رفع الناتج المحلي من خلال تطوير المؤسسات الصغيرة

- يساهم في التخفيف من حدة التضخم من خلال توظيف الاموال المعطلة و استخدامها في عملية الإنتاج و توليد الدخل للأفراد.

بالإضافة الى ادوار اخرى نشمها فيما يلي

- يساعد على تشكيل بنية مناسبة للابتكار و الابداع خاصة في قطاع الصناعة الحرفية،
 - الاستثمار الجيد لليد العاملة بأجور ملائمة خاصة في الريف
 - يتيح المجال امام الشباب لتحقيق دخول مرتفعة مقارنة بالوظائف الحكومية
 - يحقق خدمة مشاريع كبيرة ابتداء من المشروعات الصغيرة
 - يعمل على التخفيف من حدة الفقر و الهشاشة
 - يعمل على تنمية الوح المقاولتية التي تساعد الافراد في اندماجهم في المجتمع.
 - محاربة البطالة و الهشاشة في المناطق الحضرية و الريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي و المنزلي، اضافة الى الصناعات التقليدية و الحرف الخاصة لدى النساء.
 - تمكين المجتمعات من المساهمة بفعالية في الحياة الاقتصادية.
 - تطوير الاعمال التجارية لتكوين الثروة و تحفيز التنمية الاقتصادية.
 - زيادة فرص العمل لكثير من الفئات و خاصة سكان الريف و القرى النائية.
 - تسمح بالولوج الى القطاع المالي الرسمي، و هي كافية لتأسيس مشروع يدر دخلا كافيا للمنتج.
- مما توخى نرى أن للقرض الحسن أهمية بالغة و أهداف و ادوار عديدة متمثلة في القيمة الاقتصادية من ناحية تحقيق القيمة المضافة و الحركية الاقتصادية و المالية لاسيما في (المجال البنكي و المصرفي) و تحقيق التوازن الاجتماعي (يخلق مناصب عمل دائمة و مستمرة في اوساط الحرفين و المهن الحرة المتعددة) من ناحية أخرى

ثالثا : و اقع القرض الحسن في جزائر - تجربة ولاية عنابة-

ان العالم اليوم يشهد تطورا لافتا في شتى مجالات الحياة و على كل الاصعدة السياسية و الاجتماعية، الثقافية، الاقتصادية و المالية لتحقيق الرخاء الاقتصادي و التماسك الاجتماعي، و ليتحقق ذلك لابدا من المال الذي يعتبر العمود الفقري للاقتصاد مما يتطلب المحافظة عليه و تنميته من خلال ايجاد قوانين و تشريعات تضبط نقله و تسهيل المعاملات بين الافراد، ويعتبر القرض الحسن من خلال نظام الزكاة، يعد تجربة، لابدا من اعطائه مزيد من الاهتمام و دراسة جدية و واقعية و ذلك بإشراك الباحثين و المختصين في الجوانب المالية، الجبائية و الشرعية و كذلك المزمكين خاصة الكبار منها و رجال الاعمال في تفعيل هذه التجربة الرائدة في رفع الفقر و التقليل منها، و تحقيق الهدف الاسمى من المال و عدم اكتنازه و سرعة دورانه⁴،

1. نشأة صندوق الزكاة

قامت كثير من الدول العربية الاسلامية بمحاولات لتطبيق فريضة الزكاة في العصر الحاضر فجاءت التطبيقات متنوعة و مختلفة فمن السهل العمل بمبدأ الالتزام بدفع الزكاة للحملة كالمملكة العربية و السعودية و منها من قامت بإنشاء هيئات خاصة لزكاة ذات استقلال مالي و شخصية إنشائية كبيت الزكاة الكويتي و صندوق الزكاة في الاردن و كذلك صندوق الزكاة في الجزائر. ولعل التفكير في اقامة مؤسسة تهتم بشؤون الزكاة في الجزائر يعود إلى بداية التسعينات من القرن الماضي، غير انه في عام 2002 تم تأسيسه و يعتبر صندوق الزكاة كالية دعم تعمل تحت اشراف وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف.

1.1. التنظيم الاداري للصندوق

يتشكل صندوق الزكاة من المستويات التنظيمية التالية:

- الجهاز الاداري: نيابة الزكاة بمدرية الاوقاف و مكاتب الزكاة الولائية.
- لجان الصندوق: اللجنة أو الهيئة الوطنية للصندوق و هيكل الديوان الوطني.

- لجنة التوجيه و الاعلام

- لجنة التوزيع و التحصيل.

2.1. المكتب التنفيذي:

- رئيس المكتب و هو الامر بالصرف.

- الأمين العام و له أربعة مساعدين

- أمين المال

3.1. الهيئة القاعدية

إحصاء المزمكين و المستحقين

- التوجيه و الإرشاد

- تنظيم تحصيل الزكاة

- تنظيم توزيع الزكاة

- متابعة عملية تحصيل و صرف الزكاة

- تحسيس المواطنين

4.1. آليات الجمع و التوزيع و استثمار أموال الزكاة:

- يوجد في كل مسجد عدد من الصناديق تجمع فيها الزكاة و تخص يوميا بمحضر رسمي لتقديمه في اليوم الموالي في الحساب

الولائي، و يتم دفعها الى صندوق الزكاة، و توزيعها من طرف اللجان كل حسب مهمته.

- استراتيجية استثمار أموال الزكاة:

من بين الاسئلة التي تطرح نفسها عند الحديث عن صندوق الزكاة في الجزائر و هي الصيغ التي يمكن على اساسها ان يتم الاستثمار و

لان الاستثمار مقصد شرعي في الاسلام فان مؤسسة الزكاة تسعى من خلال الية القرض الحسن إلى استثمار جزء من أموال الزكاة في

المشاريع التي تساهم في زيادة الدخل و ذلك بانتهاج طريقة المشاركة في تمويل المشاريع و من جهة أخرى، إن هذه الالية في

الاقراض، تؤدي إلى توظيف أموال الزكاة لصالح المستحقين⁵

2. صندوق الزكاة لولاية عنابة بالأرقام

1.2. حصيلة الزكاة خلال عشرة سنوات و منذ بداية العملية:

السنة	المبلغ المحصل من زكاة الفطر، الزروع و الثمار و المال (دج)
2003	/
2004	15.630.000
2005	16.238.127
2006	34.440.000
2007	49.596.685
2008	35.870.036 ، 11
2009	46.144.018
2010	47.247.788
2011	46.371.264
2012	65.738.289 ، 30
2013	81.888.447,73
2014	69.135.446 ، 47
2015	72.167.738 ، 43
2016	54627247
المجموع	635095087 ، 04

المصدر: من اعداد الباحثان بناء على وثائق مديرية الشؤون الدينية لولاية عنابة

نلاحظ التطور المستمر لحصيلة الزكاة بدءا من الحملة الاولى التي حققت مليار سنتيم إلى 05 ملايين سنتيم أي خمس أضعاف في غضون عشر سنوات و الذي يعتبر تطور كثيرا الا انه تطمح الجهات القائمة على الصندوق دائما الى الزيادة و مضاعفة هذا المبلغ اضعافا كثيرة.

2.2 وضعية القرض الحسن

السنة	% (دج) 37.5 المبلغ المخصص للقرض الحسن	عدد المستفيدين
2003	/	/
2004	3.750.000	33
2005	770.000	11
2006	7.630.000	72
2007	11.278.757 ,04	96
2008	6.739.567 ,11	62
2009	6.990.625	63
2010	10.508.292 ,37	111
2011	10.242.031 ,50	48
2012	13.278.997 ,23	60
2013	22.579.832 ,40	85
2014	18.863.950 ,64	70
المجموع	112.632.053 ,29	710

المصدر: من اعداد الباحثان بناء على وثائق مديرية الشؤون الدينية لولاية عنابة

يجدر الذكر بان المناشير و التعليمات الوزارية هي التي تنظم تسير صندوق الزكاة، حيث اعطى نسبة كبيرة لزكاة الاستهلاك المخصصة اساسا للفقراء و المساكين، و نسبة مئوية اخرى مقدرة ب 37.5% لفائدة القرض الحسن الموجه لأصحاب الحرف و المهن الحرة أساسا.

اذ تكفل الصندوق بتمويل مؤسسات مصغرة على شكل قرض حسن بقيمة 50000.00 دج إلى 500000.00 دج حيث تجاوز عدد القروض الممنوحة 710 قرض (مؤسسة مصغرة)، خلال عشر سنوات منذ سنة 2004 إلى 2014 بقيمة 112632053.29 دج (أكثر من 11 مليار سنتيم)

- كذلك تنوعت المشاريع الممولة من القرض الحسن بين خدمية و انتاجية، كالنجارة و الحدادة، تدعيم مكاتب محاماة، تدعيم سيارات أجرة، تمويل تربية النحل و مشاتل...إلخ

3.2. عدد المستفيدين من القرض الحسن لصندوق الزكاة من سنة 2004 إلى سنة 2014 :

نوع النشاط	عدد المشاريع
ورشة خياطة / ورشات تقليدية للملابس	124
سيارة اجرة	106
ورشة حدادة/ نجارة ألمنيوم / نجارة الخشب	70
خدمات الاعلام الالي / أنترنت / الهواتف	52
دهن المباني / ميكانيك السيارات	47
تربية الاغنام / الابقار / الدواجن / النحل	44
شاحنة نقل بضائع	48
مطعم / مقهى	30
حلويات مرطبات و عجائن تقليدية	36
توزيع السمك البارد / الصيد البحري	30
محل مواد غذائية عامة	24
ترصيص صحي	21
استوديو تصوير / مطبعة / وكالة اشهارية	12
تجارة حرة	12
مكتب توثيق / مكتب محاماة	12
حلاقة	11
أشغال كهربائية	9
مقصبة	5
مكتب صيدلانية / بيع نظارات طبية	3
تنظيف و تهيئة المساحات الخضراء / زرع الازهار	5
عتاد فلاحي	2
مكتب دراسات هندسية	1
عيادة بيطرية	1
اسكافي	2
تدعيم منشأة رياضية	1
انشاء مؤسسة خاصة بتنظيم الحفلات	1
تنظيف ملابس	1
قارب صيد	2
المجموع	710

المصدر: من اعداد الباحثان بناء على وثائق مديرية الشؤون الدينية لولاية عنابة

رابعاً- التحديات والرهانات التي تواجه القرض الحسن:

- إن استخدام القرض الحسن كوسيلة للتمويل في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كأسلوب تتبعه المؤسسات المصرفية الاسلامية، و بالرغم من المنافع التي يحققها هذا النوع من التمويل الا انه في الغالب تصادفه عدة معوقات منها:
 - ان فلسفة المصارف تقوم على توظيف و استثمار الاموال، يعني ذلك ان المصارف ليست مؤسسات خيرية.
 - انعدام الحافز المادي الذي يتأمله المقرض في العادة.
 - عدم توافر القناعة بقدرة القرض الحسن في تمويل المشروعات الانتاجية و غياب الثقة اتجاه فاعليته كأداة للتمويل في ميدان القطاعات الانتاجية.
 - القرض الحسن يتنافى مع نظام الفائدة الراسخ رسوخا عميقا في الحياة الاقتصادية الحالية، فإذا تم انتهاج اسلوب التمويل بالقرض الحسن كبديل للقرض بفائدة، مما يؤدي الى اثاره مشكلات في غاية التعقيد، لان الفائدة تعتبر الاساس التي قامت عليه المصارف التجارية التي تكون النظام المالي الحالي، و لا ننسى أن جميع الاقتصاديات الاسلامية تعمل في هذا النظام، و هي تابعة فكريا في مجال عالم المال و المصارف للفكر الغربي الناشئ على أساس الفائدة.
 - التقلبات في القدرة الشرائية للنقود، التي ستكون عائق كبير اتجاه عملية الاقراض أو التمويل.
 - مشكلة ضمان استرجاع القرض الحسن، خصوصا بالنسبة للمؤسسات المصرفية.
 - قلة التجارب في استخدام القرض الحسن في عملية التمويل، وعلة هذا الأمر هي محدودية نطاق تعامل المصارف الاسلامية بهده الاداة في عملية الاستثمار و الانتاج، مما ادى الى جعلها بلا تأثير يذكر في صياغة نظام مالي خال من الفائدة.

الخاتمة:

- ان تعدد الصيغ التمويلية في الجزائر تختلف باختلاف نشأتها و الزمن التي انشأت فيه و الغرض الذي قامت عليه حسب الظروف الاجتماعية و الاقتصادية التي مرت بها البلاد مما اضطر إلى استحداث كل فترة نوع جديد و صيغة جديدة من صيغ التمويل بهدف خلق الديناميكية الاقتصادية و القيمة المضافة و لإيجاد مناصب عمل بديلة عن المناصب الحكومية و الادارية، التي أثقلت كثيرا من عبء الخزينة العمومية ، إذ لابد من خلق مؤسسات بشكل دائم و مستمر و اساليب تمويلية جديدة، اهمها القرض الحسن كما ان القرض الحسن اصبح لديه ادوار و اهداف عديدة من الناحية الاقتصادية و الاجتماعية و كذلك طرف في التوازن و الاستقرار الاقتصادي و اصبح يعبر عن واقع جديد في صيغ التمويل بالجزائر
- وكذلك من انجازات الصندوق المستحدث في اطار التمويل بقرض، بدون سعر فائدة ما يعرف بصندوق الزكاة ، دخوله في المعادلة الدولية من خلال التعاون الواقع بينه و بين البنك الاسلامي للتنمية و كذلك مشاركته في حملة دعم ضاحايا غزة

الاستنتاجات:

- القرض الحسن كصيغة تمويل جديدة تساعد في النهوض بالاقتصاد
- هذا النظام يتطلب ارادة كبيرة من خلال خلق ميكانزمات لتسهيل العمل به كخلق بنك للزكاة
- ان حجم الخدمات المقدمة في اطار تسيير عملية القرض الحسن تفوق الهيكلة الحالية على مستوى المديرية.
- ان العمل كتطوع من طرف موظفي بنك البركة في هذه العملية يفقدهم الحماس و فعالية في التعامل مع الشباب و الادارة
- يعتبر القرض الحسن كبديل جيد لصيغ التمويل التقليدية التي تعتمد على سعر الفائدة المرفوض من أغلبية فئات المجتمع في الجزائر.

وقد استنتج الباحثان ان القرض الحسن برغم المجهودات القائمة في ترسيخه يبقى بعيد عن اهدافه في ارض الواقع

التوصيات

- الانتقال الى تعميم استعمال هذه الصيغة من التمويل في جميع البنوك التجارية
- توجه هذا النوع من القروض الى خلق مؤسسات منتجة تخلق قيمة مضافة
- تفعيل اجراءات منح القرض الحسن و مسك حسابات الصندوق من طرف محافظ حسابات معتمد من الوزارة
- وضع الاطر القانونية من طرف الحكومات لتشجيع التوجه الى صيغة التمويل بدون فائدة
- احداث بنك خاص بالزكاة حتى تصبح العملية سارية طوال السنة.

قائمة المراجع:

- (1): علي سالوس: الاقتصاد الاقصاد الاسلامي و القضايا الفقهية المعاصرة، دار الثقافة ، الدوحة، 1998، ص 75-76
- (2): علي حسن مطر الهاشحي، اقتصادنا الميسر، دار البحار، بيروت، ط2009، ص 140
- (3): احمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم، الجزائر ، 2012 ص 11-12
- (4): تطور دور المصارف الاسلامية، اعداد عمر راشد الموقع الالكتروني،
http://www.ukb.com.kw/masaref/ar/category_detail.php?issueid=49&catid=31
- (5): حسن محمد سمحان، العمليات المصرفية الاسلامية(مفهوم و محاسبة) دار الثقافة، الدوحة. 2013، ص 71
- (6): محمد سعيد طالب، الثقافة و التنمية المستدامة في عصر العولمة، منشورات اتحاد العرب، دمشق 2005 ، ص 92-93 على
الموقع الالكتروني <http://www.awu-dam.org>
- (7): عبد البارئ إبراهيم درة: تكنولوجيا الأداء البشري في المنظمات، الأسس النظرية و دلالاتها في البيئة العربية المعاصرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003 مصر، ص: 167.
- (8): سيد محمد جاد الرب: موضوعات إدارية متقدمة و تطبيقاتها في منظمات الأعمال الدولية، 2009 مصر، ص ص: 510-511.
- (9): إبراهيم الخلوف الملكاوي: إدارة المعرفة -الممارسات و المفاهيم-، ط1، الوراق، 2007 عمان، ص: 164.
- (10) : Tebourbi Nadia, « l'apprentissage organisationnel : penser l'organisation comme processus de gestion des connaissances et de développement des théories d'usage », université Québec, Septembre 2000, p17.
Http : //teluq.quebec.ca/chaire-bell/pdf/4120.app-org.pdf
- (11) : J.Marquardt Michael: « Building the Learning Organization, 2^{end} Edition, Davies-Black publishing, USA 2002, p: 54.
- (12) : Belet Daniel: « Devenir une entreprise apprenante-les meilleurs pratiques-, Editions d'organisation, Paris 2003, pp: 90-94.

فعالية التمويل الإسلامي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة

الباحثة: بالنور سلى مؤسسة الانتماء، جامعة لبليدة -2- الدولة: الجزائر

مخبر الجريمة والتمثلات الاجتماعية

Email selmabennour4@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز فعالية ودور التمويل الإسلامي في حل إشكالية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية من جهة. وضمان استمراريتها وتطورها من جهة أخرى خاصة في ظل المشاكل والعوائق التمويلية التي تواجهها. وتوضح الدراسة أن التمويل الإسلامي وصيغته المتنوعة والمتعددة لها دور فعال يساهم في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتساعد على التقليل من مشاكلها التمويلية. فمن خلالها تتحصل المشروعات على الموارد المالية للقيام بنشاطاتها وتوفير احتياجاتها. الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، المشروعات الصغيرة والمتوسطة، صيغ التمويل الإسلامي.

Summary:

This study aims to highlight the effectiveness and role of Islamic finance in solving the problem of financing SMEs in achieving economic development on the one hand. And to ensure its continuity and development on the other hand, especially in light of the problems and financial obstacles facing it.

The study shows that Islamic finance and its various forms have an effective role in contributing to the development of small and medium enterprises and help to reduce their financing problems. Through them, the projects get the financial resources to carry out their activities and meet their needs.

Keywords: Islamic Finance, SMEs, Islamic Finance Formulas

تمهيد:

قد بدأت أولى الدعوات الجادة والمؤثرة لإنشاء المصارف الإسلامية في عقد الستينيات من القرن الماضي، فقد كان لقرارات مجمع البحوث الإسلامية التي صدرت عن مؤتمره الثاني الذي انعقد في العام 1965 الذي حضره ممثلون عن خمس وثلاثين دولة إسلامية وفتوى علماء الأزهر عام 1965، وكذلك قرارات المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي الأثر الكبير في إطلاق الضوء الأخضر لإنشاء أعمال مصرفية إسلامية، هذه القرارات والتوصيات التي صدرت عن هذه الجهات أدت إلى تشجيع المستثمرين على القيام بخطوة إنشاء مصارف إسلامية في مختلف الدول العربية والإسلامية. وقد ركزت تلك القرارات والتوصيات على ستة نقاط رئيسية هي:¹

- ضرورة استخدام صيغ التمويل الإسلامية في المعاملات المصرفية بدلاً من الصيغ التقليدية، مثل المرابحة، المشاركة، المضاربة والاجارة وغيرها؛
- القيام بإنشاء وإدارة الصناديق الاستثمارية وطرح وحداتها عبر صكوك وسندات تتماشى والصيغ الإسلامية، على أن تدار جميع أنشطتها في كل مراحلها بما يتوافق مع الشريعة؛
- الشراكة والمساهمة مع الشركات المالية والتجارية الأخرى التي تعمل طبقاً للصيغ الإسلامية لخلق بيئة متكاملة من التعاملات المالية والتجارية الإسلامية؛

¹ علي محمد شلهوب، شؤون النقود وأعمال البنوك، شعاع للنشر والعلوم، حلب، 2007، ص 405.

- تشجيع المصارف على تقديم خدمات عمليات البيع والشراء للأسهم والصكوك في السوق الثانوية، شرط أن يكون مصدر هذه الأسهم والصكوك ملتزماً في نشاطاته مع الشريعة؛
- تشجيع المصارف على تقديم خدمات الاكتتاب العام وزيادة رأس المال بضمان الإصدارات أو تغطية المتبقي من أسهم الاكتتاب للجهات التي تعمل وفقاً للشريعة الإسلامية؛
- تسهيل عمليات قيام المصارف الإسلامية بإنشاء شركات تابعة لها لمساندتها في تنفيذ أعمالها؛

أما فيما يتعلق بوجهة نظر الاقتصاد الإسلامي في اهتمامه بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة فإنها تستند بصفة أساسية إلى مبادئ ورسالة الإسلام الحنيف التي أكدت على أهمية الاهتمام بالفرد كركيزة أساسية في عملية التنمية بمختلف مجالاتها الأمر الذي يقتضي تهيئة الأجواء المناسبة له من أجل تنمية مهاراته وطاقاته وتفجير إبداعاته حتى تنطلق عملية التنمية الحقيقية والمستدامة نحو الأمام. وانطلاقاً من هذه القاعدة الإسلامية تم التأصيل للعديد من المصادر التي يمكن أن تؤدي دوراً فاعلاً في دعم وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. بما يتلائم وخصوصية تلك المشروعات ويضمن تحقيق أهدافها المختلفة سواء عبي الصعيد الفرد أو المجتمع²، في ضوء ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية: فيما تكمن فعالية صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

المحور الأول: البعد المعرفي والفاهيمي للتمويل الإسلامي؛

أولاً: تعريف التمويل الإسلامي:

1. تعريف التمويل الإسلامي: هو عبارة عن علاقة بين المؤسسات المالية بمفهومها الشامل وبين المؤسسات أو الأفراد (العائلات) أو الحكومة، لتوفير المال لمن ينتفه به سواء للحاجات الشخصية أو بغرض الإستثمار، عن طريق تصيغ وآليات مالية تتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية كالمرابحة، المشاركة، المضاربة الإجارة وغيرها من الصيغ³. يعرف الدكتور فؤاد السرطاوي التمويل الإسلامي بأنه: " أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري"⁴.

2. تكمن أهمية التمويل في النقاط التالية:⁵

- أ- تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلد بما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة.
- ب- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية.
- ت- يؤمن ويسهل انتقال الفوائض النقدية والقوة الشرائية من وحدات ذات الفائض يؤمن ويسهل انتقال الفوائض النقدية والقوة الشرائية من وحدات ذات الفائض إلى وحدات ذات العجز.
- ث- يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل الدولي.
- ج- تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.

3. المفاهيم الخاطئة المرتبطة بالتمويل الإسلامي: هناك جملة من المفاهيم الخاطئة المرتبطة بالتمويل الإسلامي. وهي تشمل مايلي:⁶

2 محمد عبد الحميد محمد فرحان، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة دراسة لأهم مصادر التمويل، ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، مصارف إسلامية، 2003، ص 7.

³ طويطي مصطفى و شرع يوسف، صيغ التمويل الإستثماري في الإقتصاد الإسلامي وظوابطه دراسة حالة، ملتقى دولي بجامعة غرداية حول الإقتصاد الإسلامي، الواقع. ورهانات المستقبل يوي 23-24 فيفري 2011، ص 2.

⁴ محمد عبد الحميد محمد فرحان، المرجع السابق، ص 31.

⁵ هيثم محمد الزغبى، الإدارة والتحليل المالي، عمان: دار الفكر، 2000، 78.

- أ- التمويل الإسلامي الحديث هو صناعة قديمة نسبياً وناضجة.
 ب- يدرك المسلمون بشكل عام نظيرة وممارسة التمويل الإسلامي ويتبعونها في حياتهم المالية.
 ت- يتمتع التمويل الإسلامي بدعم حكومي نشط في معظم البلدان ذات الأغلبية المسلمة.
 ث- تميل أصول التمويل الإسلامي إلى أن تكون أكبر مقارنة بالتمويل التقليدي في معظم البلدان ذات الأغلبية المسلمة.
 ج- الشريعة هي القانون الحاكم في جميع البلدان ذات الأغلبية المسلمة، ولا تخضع المعاملات المالية الإسلامية إلا للشريعة الإسلامية.
 ح- التمويل الإسلامي غير متاح لغير المسلمين.

4. أهداف دراسة التمويل الإسلامي: تتمثل أهداف دراسة التمويل الإسلامي في النقاط التالية:⁷

- أ- إيجاد بدائل للتمويل الغير متوافق مع الشريعة مثل القرض بفائدة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات؛
 ب- تحقيق التنمية للمجتمعات الإسلامية؛
 ت- إيجاد فرص عمل من خلال توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات الكبرى وهذا بالتالي يساهم في توفير فرص عمل لديها للأفراد ، أو توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشاريع صغيرة تفيد المجتمع؛
 ث- تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر ادخارها لدى مؤسسات مالية تقدم أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة. وهذه المؤسسات تمارس دورها باستثمار تلك الأموال لأصحابها.

5. ضوابط التمويل الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي: يقوم النظام المالي في الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من القواعد

التي تهتم بالتمويل الإستثماري وفق قواعد الشريعة الإسلامية وذلك بهدف ضمان حسن سير التعاملات المالية بين أطراف المصلحة الواحدة وتنمية الأموال لهذا سنذكر أهم هذه الضوابط وفق النقاط التالية:⁸

- ضابط المشروعية الحلال: يعني ذلك أن يكون التمويل يخص الاستثمارات الحلال ولا تتعارض مع الشريعة الإسلامية بدليل الآية الكريمة " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم" النساء آية 29 لذلك يجب التأكد من أجل التوظيف مشروع؛
- ضابط تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية: يقصد بالمقاصد الشرعية بأنها المعاني والحكم التي أرادها الشارع الحكيم من تشريعاته لتحقيق مصالح الخلق في الدنيا والآخرة، ولقد حددها أبو حامد الغزالي في خمسة مقاصد تتمثل في أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم وبالتالي يجب أن يرتبط الاستثمار بهذه المقاصد؛
- ضابط المحافظة على المال وحمايته من المخاطر: لقد أمرنا الإسلام بالمحافظة على المال وعدم تعريضه للهلاك والضياع ولا نعطيه للسفهاء لقوله تعالى " ولا توتوا السفهاء أموالكم" النساء الآية 5، كما أمرنا بأن نستثمره وننميها حتى مال اليتيم مصداقاً لقول رسول الله عليه وسلم " من ولي يتما فليتجر له في ماله ولا يتركه حتى تأكله الصدقة" رواه البيهقي؛
- ضابط الالتزام بالأولويات الإسلامية: لقد تضمنت الشريعة الإسلامية أولويات الاستثمار ورتبها الإمام الشاطبي في ثلاث مراتب هي الضروريات والحاجات والتحسينات، ولذلك لا يجوز إعطاء المشروعات غير المهمة الأولوية على حساب تلك التي تتميز بالأهمية؛
- ضابط تنمية المال وعدم الاكتناز: نهانا الله عز وجل عن اكتناز المال بدليل قوله تعالى " والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب أليم" التوبة الآية 34، وكان لنظام زكاة المال دور هام في منع الاكتناز، كما أمر أيضاً الوصي على مال اليتيم باستثمار ماله حتى لا تأكله الصدقة؛

المحور الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

⁶ عثمان حياة، التمويل الإسلامي والمشكلات البيئية والاجتماعية ومشكلات الحوكمة في الاستثمار، مراجعة أدبيات التمويل الإسلامي: الأخلاق، المفاهيم، الممارسة، مؤسسة بحوث معهد CFA، 2014، ص 6.

⁷ بوعزيز ناصر وأولاد زاوي عبد الرحمن، صناعة التمويل الإسلامي و سبل تطويرها، ملتقى قفصه الدولي حول الاقتصاد الاجتماعي والمالية الإسلامية و التنمية 17/15 افريل 2016.

⁸ طويطي مصطفى و شرع يوسف، المرجع السابق، ص 3، 4.

أولاً: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة يعد من أكبر المشاكل التي تواجه تحليل هذا القطاع نظراً لعدم وجود تعريف متفق عليه دولياً، إذ أن مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة يضم فئات عريضة من المشروعات الاقتصادية، غير متجانسة الأحجام والفروع والتقنيات، كما أن المشروعات تختلف باختلاف الدول ومقوماتها الصناعية حيث تتصف البلدان المصنعة بالديناميكية والتجديد، عكس نظيرتها في الدول النامية، وبمعنى آخر أن كثرة التعاريف المستخدمة جعل مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة غامض ويثير الكثير من الجدل في الأوساط الدولية، فبعض الدول تعتمد على عدد العمال والبعض الآخر تقتصر على رقم الأعمال، ومن جهة أخرى ترى لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أنه لا يوجد تعريف شامل متفق عليه كما يستحيل في كثير من الدول النامية إيجاد تعريف لكثرة المشروعات التي تعمل في القطاع غير الرسمي، وأن العديد من الدول ليس لديها تعريف رسمي لهذا النوع من الأعمال، حيث يرتبط تعريف كل دولة بدرجة النمو الاقتصادي، ويكون التعريف المعتمد إما بنص قانوني مثل الولايات المتحدة الأمريكية أو تعريفاً إدارياً مثل ألمانيا وهولندا وهناك بعض التعاريف المتفق عليها مقدماً من طرف بعض المنظمات الدولية، ومما لاشك فيه أن هذا الاختلاف يجعل من الصعوبة القيام بمقارنات دولية وحتى ولو وجدت الإحصاءات.⁹

ثانياً: المعايير الشائعة في تعريف المنشأة الصغيرة والمتوسطة: مع تأكيد معظم الدراسات على عدم وجود تعريف موحد تعريف موحد للمنشأة الصغيرة والمتوسطة يمكن أن يطبق في جميع مناطق العالم وعلى جميع القطاعات والأنشطة وفي جميع الظروف، إلا أن هناك عدداً من المعايير المستخدمة للتعريف المنشأة الصغيرة والمتوسطة من أهمها مايلي:¹⁰

(معيار عدد العمال، معيار رأس المال، معيار المبيعات والإيرادات، معيار الإنتاج، معيار التقنية المستخدمة (التكنولوجيا)، المعيار القانوني، معيار استهلاك الطاقة).

ويختلف اختيار حدود المعيار المناسب للتطبيق من دولة إلى أخرى. ومن قطاع إلى آخر داخل الاقتصاد الوطني للدولة. فباستخدام معيار عدد العمال لتمييز المنشأة الصغيرة، نجد أن معظم الدول النامية تحدد هذه المنشآت بتلك التي يقل عدد العاملين بها عن (50 عاملاً)، في حين أن دول المجموعة الأوروبية تحددها بالمنشآت التي تستخدم أقل من (100 عامل). وكمثال لاختلاف حدود المعيار الواحد من قطاع إلى قطاع، نجد أن اليابان تحدد المنشآت الصغيرة طبقاً لمعيار عدد العمال بالمنشآت التي يق عدد العاملين بها عن (300 عامل) في قطاع الصناعة، وعن (100 عامل) في قطاع تجارة الجملة، وعن (50 عاملاً) في قطاع تجارة التجزئة، ويفضل عند اختيار المعيار الملائم لتحديد المنشآت الصغيرة والمتوسطة في القطاعات أن ينظر إلى كل قطاع بحسب طبيعته مكوناته، وليس من الضروري أن يستخدم معيار موحد للتطبيق على جميع قطاعات النشاط الاقتصادي.

ثالثاً: خصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة: تحمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الخصائص ما يؤهلها لأن تلعب دوراً مهماً في اقتصاديات العالم على اختلافها، ويمكن أن نلخص هذه الخصائص فيما يلي:¹¹

1.3 سهولة تكوين هذه المشروعات: فهي لا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة، ويمكن أن تكون على شكل مؤسسة أفراد أو شركات تضامن. كما أن الإجراءات الإدارية المرتبطة بتكوينها تكون مبسطة؛

2.3 توفير الوظائف الجديدة. تسعى هذه المشروعات إلى توفير العمل للعمال الذين لا يلبون احتياجات المشروعات الكبرى، وتدفع في العادة أجوراً أقل مما تدفعه المشروعات الكبرى، حيث تكون في المتوسط مؤهلاتهم العلمية أدنى من تلك التي يتحصل عليها الذين يعملون في المشروعات الكبرى، كما هو الشأن في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتزايد باستمرار عدد العاملين في

⁹ قمر الملي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، أطروحة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق كلية الاقتصاد، 2015، ص 15.

¹⁰ أسامة عبد العزيز الزامل وآخرون، دراسة تنمية دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة، الدورة السادسة، 09-11 ديسمبر 2013، ص ص 21، 22.

¹¹ بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة بنك البركة الجزائري، أطروحة ماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، 2009/2010، ص ص 104، 105.

المشروعات الصغيرة. ففي الفترة ما بين 1988 و 1992م فإن نسبة 70 من النمو الوظيفي حدث في هذه المشروعات والتي تستقطب العديد من الأفراد الذين لم يسبق لهم العمل، وبالتالي تساهم في تخفيض حجم البطالة؛

3.3 تقديم منتجات وخدمات جديدة: دلت التجربة العملية في بعض البلدان، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية، أن المشروعات الصغيرة تساهم بشكل فعال في النمو الاقتصادي من خلال تبنيها وتشجيعها للاختراعات، حيث أن 98 من التطور الجوهري للمنتجات الجديدة كانت نقطة انطلاقه المشروعات الصغيرة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تنفق المشروعات الصغيرة ما يقرب من 95 من تكاليف البحث والتطور، وبالتالي يظهر دورها جليا في التنمية والتطور الاقتصادي؛

4.3 توفير احتياجات المشروعات الكبرى: تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة سندا أساسيا للمشروعات الكبرى. فهي ومن خلال التعاقد من الباطن تقيم ارتباطات وثيقة بالمشروعات الكبرى، سواء المحلية أو الخارجية. فإلى جانب دورها كمورد، فهي تقوم بدور الموزعين وتقديم خدمات ما بعد البيع الخاصة بالعملاء. وعادة ما تبني المشروعات الكبيرة استراتيجيتها بالاعتماد على الموردين الخارجيين الصغار، والذين يتصفون بدرجة عالية من الاعتمادية والمرونة.

رابعا: دورة حياة المشروعات الصغيرة والمتوسطة: هناك علاقة طردية بين دورة حياة المشروع ومدى الاستجابة لحاجاته التمويلية فكلما انتقل المشروع من مرحلة إلى أخرى صادف مشاكل أقل في الاستجابة لمطالبه التمويلية تعكس انخفاض درجة المخاطرة.¹²

1.4 مرحلة التأسيس: تجد مصادر تمويلها في المدخرات الشخصية لمالك المشروع والعائلة والأصدقاء، حيث أن هذه المرحلة تتضمن من مخاطر عالية وعدم وجود شهرة للمشروع وبالتالي يمكن أن تحقق خسائر في السنوات الثلاث الأولى. إذن لا تستطيع المشروعات في هذه المرحلة الحصول على قروض مصرفية وبالتالي تلجأ معظم الدول إلى تقديم ضمانات حكومية لتمكين هذه المشروعات الحصول على التمويل؛

2.4 مرحلة النمو: يصبح من المهم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة التمكين من الوصول إلى مصادر تمويل خارجية بالرغم من البقاء في مرحلة خطيرة مرتفعة يوازها قدرة على توليد معدلات عوائد مرتفعة، ولكنها لا تستطيع في هذه المرحلة جذب رأس مال المخاطر إنما يتم ملاً الفجوة التمويلية عن طريق مؤسسات متخصصة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومن المهم خلال هذه المرحلة أن يتفادى المشروع الإفراط في زيادة التمويل الخارجي من أجل التوسع، ويمكن تحقيق ذلك بالاستعانة بالأرباح المحتجزة؛

3.4 مرحلة النضوج: تنسم هذه المرحلة باستقرار التدفقات النقدية مع الاحتياج المستمر للتمويل قصير الأجل، وقد يحتاج المشروع إلى قليل من التمويل طويل الأجل لتمويل وبعد أن يصبح لهذه المشروعات الشهرة المطلوبة يصبح بإمكانها الحصول على القروض المصرفية وجذب رؤوس الأموال؛

4.4 مرحلة الانحدار: تواجه المشروعات في هذه المرحلة مشاكل عدة منها: عدم قدرة إدارتها المالية على إدارة التدفقات النقدية بفاعلية، مما يضطرها لطلب المزيد من القروض من مختلف المصادر لتمويل احتياجاتها من رأس المال العامل؛ كما يتضح مما سبق أن لكل مرحلة وضع تمويل خاص، ففي مرحلة التوسع يقل مستوى المخاطر، لكن المشروع لا يزال عاجزا عن توفير التمويل ذاتيا، فنموه سريع وهو في حاجة إلى أموال الاستثمار، أما في مرحلتي التطور والنضج تتناقص المخاطر، والتمويل الذاتي يلعب دورا ملموسا وتكتسب المشروعات قدرة على الاستدانة حيث تضمن إمكاناتها الذاتية سداد أعباء القروض، مما يؤدي إلى تراجع دور مؤسسات رأس مال المخاطر لتترك المجال لوسائل التمويل التقليدية.

¹² قمر المليلي، المرجع السابق، ص 44، 45.

خامسا: المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة: يواجه قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في كافة أنحاء العالم مجموعة من التحديات والمشاكل، وهذه المشاكل قد تكون مختلفة من منطقة إلى أخرى ومن قطاع إلى آخر، ولكن هناك بعض المشاكل التي تعتبر موحدة أو متعارف عليها تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في كافة أنحاء العالم. وفيما يلي يأتي أهم المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة.¹³

1.5 مشكلة التمويل: تعد مشكلة التمويل من أهم المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعد مواردها الذاتية غير كافية للوفاء بمتطلبات الإنشاء والتأسيس أو عمليات التشغيل الجاري والإحلال والتجديد، كما يعتبر الحصول على التمويل أحد أهم المعوقات التي تواجه تنمية المشروعات الصغيرة وهو ما أكده استطلاع أجري في عدة دول حيث أثبت أن مشاكل التمويل تأتي على رأس معوقات تلك المشروعات؛¹⁴

2.5 مشاكل متعلقة بالمؤسسة: بالإضافة إلى مشاكل التمويل المصير في التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على التمويل قد تصطدم بمشاكل تتعلق بالمؤسسة نفسها وهي ضعف التمويل حيث من أهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية والتي تظهر أثارها بشكل جلي من خلال انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المتشابهة في السوق. السحب الكبير للأرباح النقدية من المؤسسة؛¹⁵

3.5 مشاكل تسويقية: إن أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نشاطاتها مرتبطة أساسا بضعف تنافسيتها سواء في الأسواق الداخلية والخارجية وصعوبة الحصول على المعلومات الاقتصادية المضبوطة التي تمكنها من رسم مخطط تسويق منتجاتها في الأسواق الدولية. وقد لا يتوفر لهذا القطاع منافذ تسويقية لتعرف المستهلك بمنتجاتها فالوضع غير متكافئ للصناعات الصغيرة مع المؤسسات الكبيرة فهذه الأخيرة تخضع لمعاملة تفضيلية في مجال الحصول على الخدمات والتشغيل والتجديد والتسويق والائتمان فتجارب الدول الصناعية المتقدمة تشير إلى قيام الحكومات بإلزام المشروعات الكبيرة ووحدات القطاع العام بتقديم المعلومات الفنية والتكنولوجية والتسويقية اللازمة لإنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بل إن المشروعات الكبيرة تلتزم في حالة الكثير من الدول باستخدام منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لضمان جانبها التسويقي؛¹⁶

4.5 مشكلة العمالة وظروف تأمينها: تفتقر المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى الكوادر الفنية لأسباب كثيرة أهمها عدم ملائمة التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية في هذا القطاع، وتفضيل العمالة الماهرة العمل في المشروعات الكبرى حيث الجور الأعلى والمزايا الأفضل والفرص الأكثر للترقية، لذا يضطر صاحب المشروع إلى توظيف عمال غير مهرة وتدريبهم أثناء العمل، غير أنه كثيرا ما يترك العامل وظيفته بمجرد إتقان العمل ويتجه للانضمام للمشروعات الكبيرة للاستفادة من مزاياها. وعلى ذلك فاضطرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى توظيف عمالة غير ماهرة باستمرار وتحمل مشاكل وأعباء تدريبهم، تشكل أسبابا من شأنها تخفيض الإنتاجية وجودة السلع والخدمات المقدمة، بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف.¹⁷

المحور الثالث: فعالية التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

أولا: خصائص التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

¹³ قمر المللي، المرجع السابق، ص 34.

¹⁴ نفس المرجع، ص 34.

¹⁵ ربحان الشريف و بومود إيمان، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -تسليط الضوء على فتح صحن بورصة الجزائر

إمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -ن ص 6.

¹⁶ قشيدة صورايا، المرجع السابق، ص 37.

¹⁷ قمر المللي، المرجع السابق، ص 38.

تتبع خصائص التمويل الإسلامي من نظرة الإسلام إلى المال، وهي أن المال هو في الأساس مال الله وأن الإنسان ما هو إلا مستخلف على هذا المال في هذه الأرض ويجب عليه أن يسير بهذا المال وفقاً لأوامر الله ومقاصده من خلق هذا المال. ووفقاً لهذا الأساس سوف يتم أهم الخصائص المتعلقة بالتمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة:¹⁸

1.1 استبعاد التعامل بالربا أخذاً وعطاءً: وتستند هذه الخاصية إلى القاعدة الإسلامية الخاصة بحرم الربا وحرمة التعامل به والمتمثلة بقوله عز وجل " وأحل الله البيع وحرم الربا" (سورة البقرة، الآية 279). وتعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية التي تهدف لتحقيقها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تمنع الظلم وتحد من تركز الثروة وتحد من البطالة وتضمن حق الفقير في تنمية موارده ومواهبه وإبداعاته؛

2.1 توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي: من أهم الخصائص التي يجب أن تميز التمويل الإسلامي الاستثماري الحقيقي الذي يهدف إلى امتزاج عناصر الإنتاج ببعضها البعض وبالتالي فإن أي ربح ينتج عن هذا الاستثمار يكون ربح حقيقي يظهر في زيادة عناصر الإنتاج، مما يبين لنا قدرة مصادر التمويل الاستثماري الإسلامية على تنمية طاقات المجتمع وموارده وقدراته؛

3.1 توجيه المال نحو الإنفاق المشروع: من الخصائص التي تميز التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن يكون في مشاريع مباحة من وجهة نظر الشارع فلا ينفق على المشاريع المخالفة لمقاصد الشارع الحكيم والتي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع؛

4.1 التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة: إن من خصائص التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تربية روح الفرد على الأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة فهو يربي فيه صفات الأمانة والثقة بالنفس والإخلاص والإتقان في العمل مما يوفر فرص أكبر لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي نجاح عملية التنمية؛

ثانياً: مصادر التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1. التمويل عن طريق البنوك الإسلامية: وتتمثل صيغ التي يمكن استخدامها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك الإسلامية على:

1.1 تمويل بالمشاركة: وتعد صيغة المشاركة من البدائل الإسلامية للتمويل بالفوائد المطبق في المصارف التقليدية. يقوم التمويل بالمشاركة على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعاملون دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في التمويل بالمصارف التقليدية، وإنما يشارك المصرف المتعامل في الناتج المتوقع ربحاً كان أو خسارة وحسبما يرزق الله به فعلاً. وذلك في ضوء قواعد وأسس توزيعية متفق عليها بين المصرف والمتعامل، وهذه الأسس مستمدة من قواعد شركة العنان.¹⁹ تأخذ المشاركة صورتين هما المشاركة الدائمة، والمشاركة المنتهية بالتملك (المتناقصة) نوجزهما في الأتي:²⁰

- **المشاركة الدائمة:** تعني قيام المصرف الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع استثماري، ويكون التمويل مشتركاً بين جميع الأطراف، فيكون لكل طرف نصيب من الأرباح كل سنة مالية، ويطلق على هذا الأسلوب من التمويل اسم المشاركة المستمرة؛

- **المشاركة المنتهية بالتملك (المتناقصة):** يتم بمقتضاها إنشاء مشروع استثماري بين البنك كل مستحقاته، ويصبح المشروع ملكاً للشريك أو للشركاء، فالعملية تسمح للبنك بالحصول على الأرباح، وتسمح للشركاء بالحصول على مشروع استثماري لم يكن بإمكانهم إنشاؤه بمفردهم.

¹⁸ محمد عبد الحميد محمد فرحان، المرجع السابق، ص 33، 34.

¹⁹ موسى عمر مبارك أبو محييد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، أطروحة دكتوراه في المصارف الإسلامية، العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص 75.

²⁰ طويطي مصطفى و شرع يوسف، المرجع السابق، ص 6.

2.1 التمويل بالمضاربة: تمثل المضاربة نوع من أنواع الشراكة، بحيث يقوم الطرف الأول الذي لا يملك رأسمال ولا كـن يملك الخبرة والتجربة (المضارب) بتقديم مقترح إقامة مشروع للبنك من أجل دراسته، بينما يؤمن صاحب رأسمال (البنك) الموارد المالية اللازمة لإقامة هذا المشروع، وتتوزع الأرباح بينهما حسب النسب المتفق عليها. ويتحمل صاحب رأسمال الخسارة في حالة عدم تقصير المضارب وعدم إخلاله بشروط المضاربة، هذا الأخيرة الذي تكون خسارته هي تكلفة الفرصة البديلة لخدماته التي قام بها خلال فترة المضاربة، ويتحمل الخسارة كاملة في حالة تقصيره أو إخلاله بالشروط المتفق عليها المتعلقة بالنشاط الاستثماري.²¹ تكمن أهمية المضاربة في الاستثمار المصرفي الإسلامي بما يلي:²²

- المضاربة إحدى الأساليب الاستثمارية التي تساهم في بناء النشاط الاقتصادي الإسلامي، وهي حجر الأساس فيه؛
 - المضاربة تحقق لمن يملك المال فرصة الاستثمار دون عناء البحث عن الشخص الأمين المستقيم، ودون الحاجة إلى دراسة نوع النشاط الذي يمكن الدخول فيه؛
 - توفر للمودع الفرصة في الحصول على نصيبه من الأرباح، أو خروجه من المضاربة؛
 - تلبية حاجات رجال الأعمال والمودعين للأموال دون الوقوع في الربا؛
 - تساعد في التغلب على مشكلات البطالة.
- تقوم المضاربة في جوهرها على تلاقي أصحاب المال وأصحاب الخبرات بحيث يقدم الطرف الأول ماله ويقدم الطرف الثاني خبرته بغرض تحقيق الربح الذي يقسم بينهما بنسب متفق عليها وهو شكل من الأشكال الملائمة لإقامة وتنظيم مشروعات صغيرة ومتوسطة. ويحقق هذا الأسلوب مصلحة كلا الطرفين: رب المال والعمال.²³

- فقد لا يجد رب المال من الوقت أو من الخبرة ما يمكنه من تقليب المال والاتجار فيه؛
- وقد لا يجد العامل من المال ما يكفيه لممارسة قدراته وخبراته في مجالات الحياة المختلفة.

3.1 التمويل بواسطة بيع السلم: السلم في تعريف الفقهاء هو بيع أجل بعاجل، بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقداً إلى البائع، الذي يلتزم تسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالمؤجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة، والعاجل هو الثمن. وصيغ التمويل بالسلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي وهو القطاع الذي استحدثت فيه أصلاً. وذلك من خلال مساعدة الفلاحين في فترة ما قبل نضج المحصول، كما يمكن استخدام السلم في تمويل التجارة الخارجية، من أجل دفع حصيلة الصادرات.²⁴

4.1 القرض الحسن: هو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفعه مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير (المقترض) برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما. ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة على رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة حسن إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض الحسنة إلا على نطاق ضيق ولعدد محدود من العملاء، كما أن معظمه يوجه لأغراض اجتماعية أو استهلاكية، إلا أن بعض البنوك الإسلامية تقدمه لأغراض إنتاجية، فيصبح من صيغ التمويل بالنسبة لها.²⁵

²¹ قشيدة صورا، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات- "فيناليب"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012. ص ص 86، 87.

²² محمد أحمد حسين، المضاربة في المصارف الإسلامية، مؤتمر بيت المقدس الدولي الخامس "التمويل الإسلامي- ماهيته- صيغته- مستقبله- 2014، ص 6.

²³ خالد خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة -حالة الجزائر-، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي -واقع وتحديات-، ص 149،

²⁴ سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010، ص 309.

²⁵ طويطي مصطفى و شرع يوسف، المرجع السابق، ص 11.

1.1 التمويل بالمرابحة: المرابحة عقد بين طرفين يتضمن قيام أحدهما ببيع سلعة أو سلع لطرف الثاني مقابل هامش ربح يضاف إلى الثمن الذي اشتراها به من السوق، وبعد استلام الطرف الثاني السلعة يمكن أن يسدد ما هو مستحق عليه فوراً أو على مدى فترة ملائمة من الزمن كما يجري الاتفاق²⁶

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل استعمالاً في البنوك الإسلامية، وهي تصلح للقيام بتمويل جزئي لأنشطة العملاء الصناعية أو التجارية أو غيره، وتمكنهم من الحصول على السلع المنتجة والمواد الخام أو الآلات والمعدات من داخل القطر أو من خارجه (الاستيراد).²⁷

6.1 التمويل بالإستصناع: الإستصناع هو عقد يشترى به في الحال مما يصنع صنعا يلزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد. إن عقد الاستصناع هو بناء العقارات، حيث يقوم بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع له مسبقاً.

7.1 تمويل بالإجارة: الإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، وبذلك فهي عملية يتم بمقتضاها نقل حق الانتفاع بملكية معينة من شخص قد تكون (شركة متخصصة في تاجري الأصول اللازمة للمشروعات الصغيرة) إلى شخص آخر (المشروع الصغير) مقابل إيجار متفق عليه.

8.1 آليات تمويل القطاع الزراعي: يحتوي هذا الأسلوب على صيغ تمويل تتماشى مع احتياجات المؤسسات الناشطة في المجال الزراعي، وتتمثل هذه الصيغ فيما يلي:²⁸

1.8.1 التمويل بالمساقاة: وهي عقد يقوم على إصلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمارها، ويمكن للبنك أن يستخدم هذا العقد في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الزراعية لاستئجار العمالة وشراء المياه والمبيدات الحشرية والكيمياوية اللازمة لصيانة ورعاية المزارع، وتكون نتيجة الاستغلال الإيجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها وإذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار مثلاً فإن صاحب الأشجار البنك يخسر نصيبه من المحصول الزراعي ويخسر العامل جهده وعمله؛

2.8.1 تمويل بالمزارعة: وهي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتعاقد عليها مالك الأرض والعامل أو المزارع على أن تكون الأرض والبذور من المالك، ويقوم المزارع بالعمل الزراعي على أن يكون الإنتاج بنسبة معينة يتفقان عليها، وتمويل البنك الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين هما.

- الطرف الأول: يمثله البنك الإسلامي باعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة؛

- الطرف الثاني: يمثله صاحب الأرض أو صاحب المؤسسة الصغيرة التي تحتاج إلى تمويل.

ويتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق هذه الصيغة من خلال شراء البنك الإسلامي للأراضي وكذلك شراء الأسمدة والآلات لتوفيرها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الزراعية:

3.8.1 التمويل بالمغارسة: وهي قيام شخص أو عامل بغرس أرض بأشجار لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا اخذ العامل جزءاً من الشجر كأجر له على عمله، ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة، وذلك باستخدام إجراء يكونون تحت مسؤولية البنك الإسلامي وتساهم هذه الصيغة في التنمية الزراعية واستغلال الأراضي العاطلة وتشغيل العمالة.

خلاصة: أهم النتائج المتوصل إليها

²⁶ قشيدة صوراية، المرجع السابق، ص 86.

²⁷ خالد خولة، المرجع السابق، ص 154.

²⁸ زبير عياش وسميرة مناصرة، المرجع السابق، ص 127، 128.

- يمثل التمويل الإسلامي دورا هاما في الحياة الاقتصادية التي تمتد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بأموال اللازمة لعملية الاستثمار وتحقيق التنمية.
- تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أهم الوسائل لإنعاش الاقتصاد ولها قدرة على تحقيق التنمية وتوفير مناصب عمل؛
- رغم دور وفعالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إحداث وتحقيق التنمية الاقتصادية إلا أنها مازالت تعاني من مشاكل تسويقية وتمويلية ونقص معلومات وبيانات يترتب عنها عدم إدراك فرص للاستثمار المتاحة والتي تقف حاجزا أمام تحقيق أهدافها؛

قائمة المراجع:

1. هيثم محمد الزغبى، الإدارة والتحليل المالي، عمان: دار الفكر، 2000.
2. محمد عبد الحميد محمد فرحان، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة دراسة لأهم مصادر التمويل، ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، مصارف إسلامية، 2003.
3. عثمان حياة، التمويل الإسلامي والمشكلات البيئية والاجتماعية ومشكلات الحوكمة في الاستثمار، مراجعة أدبيات التمويل الإسلامي: الأخلاق، المفاهيم، الممارسة، مؤسسة بحوث معهد CFA، 2014.
4. بوعزيز ناصر وأولاد زاوي عبد الرحمن، صناعة التمويل الإسلامي و سبل تطويرها، ملتقى قفصه الدولي حول الاقتصاد الاجتماعي والمالية الإسلامية و التنمية 17/15 افريل 2016.
5. أسامة عبد العزيز الزامل وآخرون، دراسة تنمية دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة، الدورة السادسة، 09-11 ديسمبر 2013.
6. قشيدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات- "فيناليب"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012. ص ص 86، 87.
7. محمد أحمد حسين، المضاربة في المصارف الإسلامية، مؤتمر بيت المقدس الدولي الخامس "التمويل الإسلامي- ماهيته- صيغه- مستقبله- 2014.
8. خالد خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة -حالة الجزائر-، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية -واقع وتحديات-.
9. سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010.
10. موسى عمر مبارك أبو محييميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II ، أطروحة دكتوراه في المصارف الإسلامية، العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.
11. طويطي مصطفى و شرع يوسف، صيغ التمويل الإستثماري في الإقتصاد الإسلامي وظوابطه دراسة حالة، ملتقى دولي بجامعة غرداية حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع.. ورهانات المستقبل يوي 23-24 فيفري 2011.

معوقات وتحديات تمويل الاستثمارات الزراعية بعقد السلم في الواقع العملي

من إعداد: غرادة عبد الواحد جامعة 8 ماي 1945 قالمة الجزائر البريد الإلكتروني: gherdameg@yahoo.fr

ملخص:

يعد عقد السلم أداة تمويلية ذات كفاءة عالية تستجيب للحاجات التمويلية التي تتطلبها عملية الاستثمار في القطاع الزراعي، وعلى الرغم من الأهمية البالغة لهذا العقد إلا أن تطبيقه في الواقع العملي تعترضه مجموعة من المعوقات والتحديات، وخاصة تلك المتعلقة بارتفاع مخاطر الاستثمار في القطاع الزراعي والمخاطر المحيطة بعقد السلم في حد ذاته، وقد جاءت هذه الدراسة كمحاولة لاستعراض أهم تلك المعوقات والمحددات بهدف معالجتها.

الكلمات المفتاحية: التنمية الزراعية، المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق، المخاطر الزراعية.

تمهيد:

يعد عقد السلم من الأدوات التمويلية التي أجازها النبي صلى الله عليه وسلم استثناء لتلبية حاجة الناس ورفع الحرج عنهم، ومع تزايد وتعدد حاجات أفراد المجتمع وما صاحبه من تطور في المعاملات الاقتصادية ومن زيادة في حجمها، أصبح هذا الاستثناء يكتسي أهمية بالغة لما يتيح لأفراد المجتمع من قدرة على الحصول على موارد مالية لتمويل حاجاتهم الاستهلاكية والاستثمارية منها.

وعلى الرغم من إمكانية استخدام هذا العقد في مجالات اقتصادية مختلفة لتمويل المنتجين الزراعيين والصناعيين والمقاولين والتجار من خلال مدهم بالأموال اللازمة لشراء المواد الخام أو التجهيزات والآلات، إلا أن استخدامه في تمويل الاستثمارات الزراعية يبقى أهم استخدام له، لما يتميز به من قدرة وملائمة لمتطلبات تمويل القطاع الزراعي.

إن تخلف القطاع الزراعي في معظم الدول الإسلامية بالإضافة إلى الأهمية التي يكتسبها عقد السلم في تمويل هذا القطاع دفع العديد من مؤسسات التمويل الإسلامية وخاصة المصارف إلى محاولة تفعيل هذا العقد في منظومتها التمويلية، إلا أن الواقع العملي لهذه المؤسسات أظهر ضعف الاعتماد عليه، وذلك راجع إلى العديد من المعوقات والمحددات.

وبناء على هذا الطرح جاءت دراستنا هذه كمحاولة لحصر أهم المعوقات التي حدت من استعمال هذا العقد في الواقع العملي سواء بالنسبة للمصارف الإسلامية أو بالنسبة للأفراد، وذلك من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية: ما هي أهم معوقات ومحددات تمويل الاستثمارات الزراعية بعقد السلم في الواقع العملي؟

وللإجابة على هذه الإشكالية جاءت دراستنا مقسمة إلى العناصر الآتية:

- ❖ أهمية الاستثمار في القطاع الزراعي.
- ❖ مكانة الزراعة في الإسلام.
- ❖ دور عقد السلم في تمويل الاستثمارات الزراعية.
- ❖ معوقات وتحديات تمويل عقد السلم للقطاع الزراعي في الواقع العملي.

أولاً. أهمية الاستثمار في القطاع الزراعي:

يعرف الاستثمار الزراعي على أنه دمج عوامل الإنتاج المتوافرة في الزراعة (الأرض، العمل، ورأس المال) وتشغيلها بقصد إنتاج موارد زراعية لسد حاجات المستهلكين والحصول على أفضل النتائج الممكنة. وعلى الرغم من أن هذا التعريف يبرز لنا أحد الأهداف الرئيسية للاستثمار في القطاع الزراعي وهي تلبية الحاجات الاستهلاكية للمجتمع، إلا أن للاستثمار في هذا القطاع أهمية بالغة يمكن توضيحها في النقاط التالية:

1. تحقيق الأمن الغذائي: يشير مفهوم الأمن الغذائي إلى إمكانية حصول أفراد المجتمع في الأوقات كلها على الغذاء الكافي الذي يتطلبه نشاطهم وصحتهم¹. ولا شك أن بلوغ هذا الهدف مرتبط بشكل كبير بزيادة إنتاجية القطاع الزراعي عن طريق زيادة الاستثمار في هذا القطاع والذي يعد المورد الأساسي للمنتجات الزراعية الغذائية.
2. امتصاص البطالة: يؤدي الاستثمار في القطاع الزراعي إلى توفير منصب شغل جديدة وهو ما يساهم بشكل كبير في معالجة مشكلة البطالة. وتأتي أهمية الزراعة في امتصاص البطالة إلى كون القطاع الزراعي في الدول النامية يعتمد على كثافة رأس المال البشري، وهو ما يمكن استغلاله كمرحلة أولى كحل لتشغيل يد عاملة جديدة إلى حين الوصول إلى

¹ سالم توفيق النجفي، الأمن الغذائي العربي (مقاربات إلى صناعة الجوع)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009، ص 17.

- مرحلة الاعتماد على التكنولوجيات الجديدة. كما يؤدي الزيادة في الانتاج الزراعي إلى نمو الصناعات الغذائية وهو ما يساهم أيضا في امتصاص البطالة.
3. تنمية القطاع الصناعي الغذائي: تؤمن الزراعة المواد الأولية للكثير من الصناعات مثل القطن لصنع الألبسة والخشب لبناء المساكن والأثاث والأعشاب لصناعة الأدوية...إلخ ، وهو ما يجعل من الاستثمار في القطاع الزراعي أمر مهم لتنمية الصناعات الغذائية.
4. زيادة الدخل القومي: يعد القطاع الزراعي من القطاعات الاقتصادية المهمة وذلك من خلال قدرته على مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي إما بطريقة مباشرة عن طريق الاستثمار في القطاع الزراعي أو بطريقة غير مباشرة عن طريق مساهمة هذا القطاع في تنمية الصناعات الغذائية، إذ أن أغلب الموارد الاقتصادية المتاحة تستخدم في النشاط الإنتاجي الزراعي، الذي يمثل مصدرا من مصادر الدخل القومي.
5. زيادة الصادرات : يؤدي الاستثمار في القطاع الزراعي إلى ارتفاع المستوى الإنتاجي الزراعي ومن ثم تكوين الفائض الإنتاجي بعد الوفاء بحاجة الاستهلاك المحلي، و الذي يمكن أن يتم تصديره وهو ما يحقق للدول الحصول على العملات الأجنبية التي تساعد في قيام مجالات الصناعة المختلفة.
6. زيادة إيرادات ميزانية الدولة: إن تنمية القطاع الزراعي يؤدي إلى تنشيط الدورة التجارية و إلى تنشيط الكثير من الصناعات التي تعتمد على المنتجات الزراعية كمادة أولية لها، وهو ما يؤدي إلى اتساع الوعاء الضريبي داخل الدولة ومن ثم زيادة إيرادات ميزانية الدولة.
7. المساهمة في التنمية الاقتصادية للدولة: تزداد القناعة بأن وجود قطاع زراعي قوي وأخذ في النمو، هو أمر لا غنى عنه للتنمية الاقتصادية، سواء بسبب تنشيطه أو دعمه لنمو الصناعة، ومن ثم المساهمة في التنمية عموما، ولن يتسنى ذلك دون استيعاب وفهم لخصائص القطاع الزراعي، حتى يمكن تطويره والاستفادة منه بصورة فعالة¹.

ثانيا: مكانة الزراعة في الإسلام :

من خلال استعراضنا لأهمية الاستثمار في القطاع الزراعي في العنصر السابق يتضح لنا أن الزراعة تمثل أحد القطاعات الحيوية وأحد ركائز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العديد من الدول، باعتبارها المصدر الأساسي لتوفير الأمن الغذائي للمجتمعات، بالإضافة إلى قدرتها على الاسهام وبشكل كبير في استيعاب نسبة كبيرة من اليد العاملة، وفي خلق مناصب الشغل لقطاعات أخرى والتي تربطها علاقات تداخل مع القطاع الزراعي فضلا عن مكانتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي و الاجتماعي للمجتمعات التقليدية و الحديثة. ونظرا لهذه الأهمية فقد اهتمت الشريعة الإسلامية بها، وحثت أفراد المجتمع على تنميتها وهو ما يمكن الاستدلال عليه من خلال استعراض بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تناولت موضوع الزراعة.

1. القرآن الكريم والزراعة

نجد في القرآن الكريم العناية الكبيرة للزراعة وما يتصل بها كما وكيفا كما يتضح مما يلي:

✓ بالنسبة للأراضي الزراعية والموارد المائية الإروائية: من الآيات التي اهتمت بهذا الجانب نذكر قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ الحج الآية 63، وقوله أيضا: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا

¹ محمد الأمين، أهمية الزراعة في التنمية الاقتصادية بالدول النامية، عن الموقع <https://agronomie.info> تاريخ الإطلاع 2019/09/17.

نَسُوقُ الْمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرْزِ فَتُخْرَجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴿ السجدة الآية 27، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ النحل الآية 65. ✓ بالنسبة للمحاصيل الزراعية: مثل النبات والحب والثمار والفواكه بشكل عام ثم بعض أنواع المحاصيل كالزيتون والنخيل والأعشاب والعدس والبصل ومنها:

قوله: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَغَيْرُ صِنَوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَ لِبَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ الرعد الآية 4.

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ الأعراف الآية 57.

✓ بالنسبة للثروة الحيوانية: ومن الآيات التي تحدثت على الثروة الحيوانية قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ النحل الآيات 5-7.

✓ بالنسبة للنشاط الزراعي: مثل الحرث والزراعة والحصد والصيد ومن الآيات التي ذكر فيها هذا النشاط قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ الواقعة الآيتين 64، 63.

2. السنة النبوية والزراعة

على غرار الهدي القرآني جاءت السنة النبوية محتفية بالزراعة، مبرزة لأهميتها، مقدمة العديد من الحوافز والتشجيعات للنهوض بها.

ومن الأحاديث الشريفة المحفزة لممارسة الزراعة قوله صلى الله عليه وسلم " ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو سبوع أو طير إلا كان له صدقة"¹. متفق عليه.

كما أن السنة النبوية تأمر بمداومة الزرع والغرس حتى في ظل الظروف غير الملائمة أو القاسية يقول صلى الله عليه وسلم "لأن قامت الساعة وفي أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها فليغرسها فإن له بذلك أجر"². رواه البخاري.

وفي سبيل توسيع الرقعة الزراعية قدمت السنة النبوية أقوى حافز دينوي، وديني لمن يقوم باستصلاح أرض وزراعتها، وهو تملك الأرض، إضافة إلى ماله في ذلك من الأجر، يقول صلى الله عليه وسلم "من أحيا أرضاً ميتة فهي له"³.

ثالثاً: دور عقد السلم في تمويل الاستثمارات الزراعية :

يعد عقد السلم من الأدوات التمويلية ذات الكفاءة العالية في الاقتصاد الإسلامي وفي تعاملات البنوك الإسلامية، وذلك راجع لمرونته و استجابته لمختلف الحاجات التمويلية، حيث يمكن استخدامه في مجالات اقتصادية عديدة وخاصة المجال الزراعي وذلك لتناسب خصائص هذه الصيغة التمويلية مع متطلبات القطاع الزراعي. وقبل التطرق إلى الدور الذي يمكن أن يؤديه عقد السلم في تنمية الاستثمارات الزراعية لا بأس أن نستعرض في البداية وباختصار بعض المفاهيم الأساسية لهذا العقد.

1. السلم: تعريفه، شروطه وأنواعه

1. ابن حجر. فتح الباري، دار المعرفة، ج5، بيروت، دون سنة نشر، ص3.

2. قصي الدين الخطيب، الأدب المغربي، ج3، القاهرة، 1379هـ، ص168.

3. أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة، بيروت، 1979، ص 64.

1.1. تعريف السلم: وردت عدة تعاريف اصطلاحية متقاربة لعقد السلم، فهناك من عرفه على أنه: "بيع أجل بعاجل"¹، وهناك من عرفه على أنه: "عقد على موصوف في الذمة، مؤجل بثمن مقبوض بمجلس العقد"²، وعرفه آخر بأنه: "بيع يتقدم فيه دفع الثمن، ويتأخر فيه تسليم سلعة موصوفة في الذمة غير معينة إلى أجل معلوم"³.

و ما يمكن استخلاصه هو أن مجمل التعاريف السابقة تتفق على أن عقد السلم يقوم على مبادلة عوضين أولهما حاضر وهو الثمن والآخر مؤجل وهو الشيء المسلم فيه، وانطلاقاً من ذلك يمكن إعطاء تعريف مبسط لبيع السلم: بيع السلم هو معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقداً إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالأجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة، والعاجل هو الثمن.

2.1 شروط عقد السلم

تضمن نص المعيار رقم 10 الخاص بالسلم والسلم الموازي، الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة الشروط اللازمة لصحة عقد الاستصناع والتي من أهمها⁴:

- يشترط أن يكون رأس المال معلوما للطرفين بما يرفع الجهالة ويقطع المنازعة.
- يشترط قبض رأس المال في مجلس العقد، ويجوز تأخيره ليومين أو ثلاثة بحد أقصى ولو بشرط، على ألا تكون مدة التأخير مساوية أو زائدة عن أجل تسليم المسلم فيه.
- يجب ألا يكون الدين رأس مال السلم، مثل جعل القروض النقدية أو ديون المعاملات المستحقة التي للمؤسسة على العميل رأس مال السلم.
- أن يحدد المسلم فيه أو المبيع بدقة، وذلك ببيان نوعه وجنسه وسائر الصفات المميزة له، وكذا القدر والكمية.
- يجب أن يكون المسلم فيه ديناً موصوفاً في الذمة، لأن لفظ السلم موضوع لبيع شيء في الذمة، أما الأعيان المعنية فإنما تباع ببيعاً مطلقاً لا سلماً.
- يشترط أن يكون المسلم فيه عام الوجود في محله بحكم الغالب عند حلول أجله حتى يكون في إمكان المسلم إليه تسليمه للمسلم.
- أن يخلو البدلان من عتي الربا وهما اتحاد القدر والجنس، كأن يكون المسلم فيه نقوداً أو ذهباً أو فضة إذا كان رأس مال السلم نقوداً أو ذهباً أو فضة.

3.1 أنواع عقد السلم:

هناك نوعين أساسيين لعقد السلم وهما:

- **السلم الموازي:** هو عقد السلم الذي يلتزم فيه البائع بتسليم سلعة موصوفة في الذمة تنطبق مواصفاتها على السلعة التي يكون قد اشتراها في عقد السلم الأصلي⁵. أي هو بيع المصرف بضاعته إلى طرف ثالث من نفس جنس ومواصفات

1 إبراهيم الحلبي، ملتقى الأبحر، مؤسسة الرسالة، ج2، ط1، بيروت، 1989، ص 45.

2 صالح بن إبراهيم البلهي، السلسبيل في معرفة الدليل حاشية على زاد المستنقع، مكتبة نزار مصطفى الباز، ج3، الرياض، 1996، ص 90.

3 الصادق بن عبد الرحمان الغرياني، المعاملات في الفقه المالكي (أحكام وأدلة)، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2008، ص 154.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية. المعايير الشرعية 1431هـ، 2010م، مجموعة المعايير الشرعية الصادر عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 المنعقد بالمدينة المنورة، 28 صفر 4 ربيع الأول، الموافق 11-16 ماي 2002، البحرين، 2010، ص ص 133، 132.

⁵ عبد الكريم قندوز، التحوط وإدارة المخاطر في التمويل الإسلامي، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص 131.

البضاعة التي اشتراها سلما من الطرف الأول، حيث يدخل المصرف في عقدين منفصلين: الأول يكون فيه مسلم إليه، والثاني يكون فيه المصرف مسلماً¹.

• **السلم البسيط:** هو أن يعطي رأس مال السلم في سلعة معلومة إلى أجل معلوم، بزيادة في السعر الموجود عند السلف، وفي هذا منفعة للسلف، وهذا الوجه هو الذي يقال له سلم².

يقوم المصرف في عقد السلم البسيط بشراء البضاعة سلماً وعند استلامه للبضاعة يقوم بتخزينها ثم بيعها بسعر السوق بهدف تحقيق الربح³.

2. أثر التمويل بعقد السلم على الاستثمار في القطاع الزراعي:

يتناسب عقد السلم مع الحاجات التمويلية للاستثمارات الزراعية وهو ما يجعله مصدراً تمويلياً هاماً لتنمية القطاع الزراعي. ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال استعراض أهم آثار التمويل بهذا العقد على الجانب الزراعي:

1.1. توفير الاحتياجات التمويلية للقطاع الزراعي

يمكن عقد السلم المزارعين من الحصول على التمويلات اللازمة التي تحتاجها مشاريعهم الاستثمارية، إذا يمكنهم هذا العقد من بيع مثل إنتاجهم الزراعي مقدماً، ويحصلون على أموال نقدية تمكنهم من شراء البذور والأسمدة وآلات الحرث والزرع والري... الخ، ويدفعون أجور العمال ومصارييف العمل، ثم إذا جنوا محاصيلهم سلموا القدر المتفق عليه منها للمشتري في الوقت المحدد وهكذا يمكن لعقد السلم أن يساهم بشكل فعال في زيادة الاستثمارات الزراعية.

2.2. ضمان بيع المحصول مسبقاً يشجع المزارع على الاستثمار:

بالإضافة إلى أن عقد السلم يوفر للمزارع الحصول على ما يحتاج إليه من تمويل لإنتاجه الزراعي وبطريقة مشروعة، فإنه وبذات الوقت يحميه من كساد محصوله، ومن أعباء تسويقه، باعتبار أن المزارع بلجونه إلى عقد السلم يكون قد ضمن بيع محصوله مسبقاً وهو ما يعد دافعاً مشجعاً له على الاقبال على العملية الاستثمارية.

3.2. عقد السلم يساعد على الاستخدام الأمثل للموارد

يؤدي التمويل بالسلم إلى ترشيد تكاليف الإنتاج لأن ثمن البيع يكون معروفاً ومقبوضاً قبل البدء في الإنتاج وبذلك فإن المزارع لكي يحقق ربحاً يكون عليه ترشيد التكاليف بما ينطوي على حسن استخدام الموارد، وهذا ما يزيد من الإنتاج.

4.2. عقد السلم الموازي يساعد على استمرار العملية الإنتاجية

يستطيع أصحاب المزارع أن يضمنوا الحصول على ما يحتاجون إليه من آلات ومواد ضرورية لزراعتهم في الوقت الذي يريدونه، وبما تم عليه الاتفاق من سعر وهو غالباً أقل مما لو اشتروها عند حاجتهم إليها وقت حلول السلم، فيستفيدون بهذا من فرق السعر، مما يعود عليهم بربح أوفر يشجعهم على الاستمرار في العملية الإنتاجية، بالإضافة إلى ثقتهم في الحصول على المواد التي يريدونها عند حاجتهم إليها، مما يجنبهم الوقوع في مخاطر توقف النشاط بسبب عدم توفر المستلزمات الضرورية لمراحل الإنتاج.

¹ هيا جميل بشارات، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 78.

² محمد عبد العزيز حسن زيد، التطبيق المعاصر لعقد السلم في المصارف الإسلامية، مكتبة المعهد العالمي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996، ص 14.

³ عبد الواحد غردة، دور التمويل المصرفي الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2012، ص 65.

رابعاً: معوقات وتحديات تمويل عقد السلم للقطاع الزراعي في الواقع العملي:

على الرغم من الأهمية الاقتصادية للتمويل بعقد السلم، إلا أن الكثير من الدراسات تؤكد أن هذا العقد يعرف تهميشاً كبيراً سواء من طرف المؤسسات المالية أو من طرف الأفراد، ويعود هذا التهميش إلى العديد من المعوقات والتحديات التي يرجع بعضها إلى المخاطر التي تعترض تطبيق هذا العقد، والبعض الآخر إلى تخلف القطاع الزراعي في معظم الدول الإسلامية.

1. تحديات متعلقة بمخاطر التمويل بعقد السلم:

تعد المخاطر التي تحيط بعملية التمويل بعقد السلم من بين أهم الأسباب التي ساعدت على ابتعاد الكثير من المؤسسات المالية الإسلامية والأفراد عن استعمال هذا العقد في الواقع العملي، ولعل من بين أهم تلك المخاطر نذكر الآتي:

1.1. تعذر تسليم المسلم فيه (البضاعة) عند حلول الأجل:

من بين المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها عقد السلم أن لا يسلم المسلم إليه (البائع) المسلم فيه (البضاعة) إلى المسلم (المشتري)، وقد يعود ذلك إلى أسباب وظروف خارجة عن إرادة وسيطرة المسلم إليه (البائع) كإعساره أو إفلاسه أو انقطاع السلعة من السوق وقت التسليم مثلاً، كما قد يعود أيضاً هذا الخطر إلى تماطل المسلم إليه وتعمده إضاعة حقوق المسلم (المشتري)، وهو ما يعرض المسلم إلى خسارة كما يوقعه في موقف محرج مع من اشترى منه هذه السلعة في حالة إبرامه عقد سلم موازي على نفس مواصفات هذه السلعة وبتاريخ تسليمها.

2.1. مخاطر تسويق السلعة في حالة السلم البسيط:

من بين المخاطر التي يمكن أن يتعرض إليها المسلم (المشتري) في حالة عدم عقده للسلم الموازي، هي خوفه من تعرضه للخسارة بسبب تقلب أسعار السلعة التي اشتراها حين يستلمها¹، وهو ما يضطره في حالات كثيرة إلى تخزينها مما يحمله تكاليف باهظة نتيجة لإعداد المخازن والمستودعات التي تناسب أنواعاً مختلفة من السلع المشتراة.

3.1. مخاطر السيولة:

تتجلى هذه المخاطر بشكل واضح في المصارف بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة، ويشير خطر السيولة إلى عدم القدرة على مجابهة السحوبات المفاجئة، أو القدرة على تدبير الأموال بتكلفة عالية، وبما أن المصارف الإسلامية لا تستطيع أن تقتصر من المصرف المركزي بسبب شبهة الربا بالإضافة إلى عدم امتلاكها لأدوات استثمارية قصيرة الأجل تتمكن من تسهيلها لمواجهة أية مخاطر تتعلق بالسيولة²، يصبح لتعذر المسلم إليه تسليم السلعة أو عدم قدرة المصرف تسويق السلعة أثر سلبي على هدف تحقيق السيولة في المصارف الإسلامية، وذلك لعدم تمكن هذه الأخيرة من بيع السلعة المشتراة وهو ما يحرمها من سيولة كانت تنتظرها.

2. تحديات متعلقة بالقطاع الزراعي نفسه:

لم تقتصر مخاطر التمويل بصيغة السلم فقط بل تعدت لتشمل المزارع، ومن أهم هذه المخاطر³:

1.2. ارتفاع مخاطر تعرض المنتجات الزراعية للتلف:

¹ عادل عبد الفضيل، الاحتياطات ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، ط 1، الإسكندرية، 2011، ص 227.

² رانية زيدان، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار الورق للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2016، ص 90.

³ عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 1998، ص 86.

قد تتعرض المنتجات الزراعية في أي لحظة إلى التلف نتيجة لظروف مناخية غير مناسبة، كشح الأمطار أو تساقط البرد أو حدوث فيضانات،... إلخ، كما قد يعود هذا التلف إلى ظهور بعض الأمراض التي تؤثر سلباً على هذه المنتجات. ويزيد هذا الخطر في الدول النامية نظراً لاعتماد معظمها على مياه الأمطار لسقي محاصيلها الزراعية، بالإضافة إلى عدم مقدرتها على توفير الأدوية اللازمة لمعالجة بعض الأمراض الموسمية التي تصيب هذه المحاصيل. إن ارتفاع هذا الخطر كان له الأثر السلبي على توجيه المؤسسات المالية مواردها المالية لتمويل الاستثمارات الزراعية سواء كانت هذه المؤسسات تقليدية أو إسلامية، وهو ما حد من استعمال المصارف الإسلامية لصيغة السلم في تمويل القطاع الزراعي.

2.2. تخلف القطاع الزراعي في معظم الدول الإسلامية :

يحتاج تطبيق عقد السلم إلى بيئة مناسبة يكون فيها قطاع الزراعة قطاعاً نشطاً، فالمتفحص لواقع هذا القطاع في الدول الإسلامية يجده يعاني من مشاكل عديدة تعيق من نموه، فمعظم الدول الإسلامية تستخدم كميات قليلة من مستلزمات الإنتاج الحديثة في المجال الزراعي، كما أن معظمها يعاني من تناقص نصيب الفرد من مساحة الأرض الزراعية نظراً لزيادة عدد السكان المستمرة وعدم استصلاح أراضي جديدة بل والتعدي على الأراضي الموجودة بالبناء وغيره، ضف إلى ذلك مشاكل العمالة الزراعية نظراً لانتشار التعليم وعزوف أبناء الريف عن العمل بالزراعة، و التغيرات الثقافية في البيئة الريفية التي أدت إلى تحول القرية من قرية منتجة إلى قرية مستهلكة. بالإضافة إلى ضعف أداء المؤسسات الزراعية سواء في الإشراف أو التنسيق أو التمويل، والندرة النسبية للموارد المائية والإروائية في بعض الدول. إن هذا الواقع الصعب حد من تمويل المؤسسات المالية الإسلامية للاستثمارات الزراعية، سواء بعقد السلم أو بغيره من صيغ التمويل الأخرى.

خلاصة:

تناولنا بشيء من التفصيل موضوع محددات ومعوقات استخدام عقد السلم في تمويل الاستثمارات الزراعية، وقد خلصت دراستنا إلى مجموعة من النتائج يمكن إيجاز أهمها في الآتي:

- يمكن لعقد السلم المستمد من التشريع الإسلامي أن يلعب دوراً مهماً في سد الفجوة التمويلية الزراعية، فبموجب هذا العقد يمكن للمزارعين إذا لم يكن في أيديهم أموال أن يبيعوا مثل إنتاجهم الزراعي مقدماً، ويحصلون على أموال نقدية تمكنهم من مباشرة نشاطاتهم الزراعية، وهو ما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات الزراعية.
- أن المزارع بلجوئه إلى عقد السلم يكون قد ضمن بيع محصوله مسبقاً وهو ما يعد دافعاً مشجعاً له على الإقبال على الاستثمار.
- على الرغم من الأهمية الاقتصادية لعقد السلم وخاصة في مجال تنمية القطاع الزراعي إلا أنه يبقى من بين العقود التمويلية الإسلامية التي لم تطبق بشكل واسع في الواقع العملي، ويعود ذلك في المقام الأول إلى ارتفاع مخاطر الاستثمار في القطاع الزراعي، بالإضافة إلى المخاطر التي تحيط بهذا العقد في حد ذاته والتي من أهمها عدم التزام المسلم إليه بتسليم السلعة في الوقت المتفق عليه، ضف لإلى ذلك إلى مشكلة انخفاض سعر السلعة بعد استلامها .
- يمكن تفعيل عقد السلم عن طريق التحكم في المخاطر المحيطة به، كدراسة الأسواق و الأسعار، وما يطرأ عليها من تقلبات موسمية إرتفاعاً و إنخفاضاً وهذا لتجنب خطر السوق، وكذلك دراسة أمانة وأخلاق المسلم إليه واشتراط الضمانات الكافية والملائمة وهذا للتحكم في مخاطر تعذر تسليم المسلم فيه في الوقت المحدد.
- يمكن استعمال التأمين التعاوني للتقليل من مخاطر عقد السلم، حيث يمكن للمتعاقدين أن يقيموا فيما بينهم صندوقاً أو مؤسسة، تختص بتعويض من يقع عليه الضرر نتيجة هذا العقد.

- العمل على نشر الوعي المصرفي الإسلامي بين المزارعين لدفعهم لتحويل تعاملاتهم من المصارف الربوية إلى المصارف الإسلامية وخاصة التعامل بعقد السلم باعتباره عقد شرعي.

قائمة المراجع:

1. إبراهيم الحلبي، ملتقى الأبحر، مؤسسة الرسالة، ج2، ط1، بيروت، 1989.
2. ابن حجر. فتح الباري، دار المعرفة، ج5، بيروت، دون سنة نشر.
3. أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة، بيروت، 1979.
4. حمزة عبدالكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، ط1، الأردن، 2007.
5. رانية زيدان، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار الورق للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2016.
6. سالم توفيق النجفي، الأمن الغدائي العربي (مقاربات إلى صناعة الجوع)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.
7. الصادق بن عبد الرحمان الغرياني. المعاملات في الفقه المالكي (أحكام وأدلة)، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2008.
8. صالح بن إبراهيم البلهبي. السلسبيل في معرفة الدليل حاشية على زاد المستنقع، مكتبة نزار مصطفى الباز، ج3، الرياض، 1996.
9. عادل عبد الفضيل، الاحتياطات ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، 2011.
10. عبد الكريم قندوز، التحوط وإدارة المخاطر في التمويل الإسلامي، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
11. عبد الواحد غردة، دور التمويل المصرفي الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2012.
12. عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 1998.
13. قصي الدين الخطيب، الأدب المغربي، ج3، القاهرة، 1379هـ.
14. محمد الأمين، أهمية الزراعة في التنمية الاقتصادية بالدول النامية، عن الموقع <https://agronomie.info> تاريخ الإطلاع 2019/09/17.
15. محمد عبد العزيز حسن زيد، التطبيق المعاصر لعقد السلم في المصارف الإسلامية، مكتبة المعهد العالمي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996.
16. هيا جميل بشارت، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.
17. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية. المعايير الشرعية 1431هـ، 2010م، مجموعة المعايير الشرعية الصادر عن المجلس الشرعي في اجتماعه رقم 8 المنعقد بالمدينة المنورة، 28 صفر 4 ربيع الأول، الموافق 11-16 ماي 2002، البحرين، 2010.

نحو تفعيل صيغ التمويل الإسلامي الفلاحية لتطوير الاستثمار الفلاحي في الجزائر

عثمانية خضرة جامعة العربي التبسي، الجزائر (مخبر السياسات البيئية والتنمية المستدامة) atm17man2015@gmail.com

زغلامي مريم جامعة العربي التبسي، الجزائر (مخبر السياسات البيئية والتنمية المستدامة) Meriem.memi91@gmail.com

عثمانية توفيق جامعة وهران 2، الجزائر atmania.tou@gmail.com

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية صيغ التمويل الفلاحية الإسلامية ودورها في تطوير القطاع الفلاحي الجزائري، إنطلاقاً من كونها صيغ تمويل استثمارية مبنية على مشاركة أطراف عديدة في العملية الإنتاجية الفلاحية مما يدعم نجاح هذه العمليات ويضعف من احتمالات تعثرها، وقد خلصت إلى ضرورة قيام الدولة الجزائرية بدمج آليات التمويل الإسلامي للاستثمار الفلاحي ضمن المنظومة التمويلية للجزائر، كونها تعتبر من العوامل المحفزة على استقطاب، تشجيع وتطوير الاستثمار الفلاحي في الجزائر والنهوض به كما أن لها من المزايا ما يؤهلها لتكون البديل التمويلي الأنسب لا سيما في ظل الظروف الحالية للاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، الاستثمار، القطاع الفلاحي، الجزائر.

Abstract

This study aimed at highlighting the importance of Islamic agricultural financing formats and their role in the development of the Algerian agricultural sector. By integrating Islamic financing mechanisms for agricultural investment into Algeria's financing system, it is considered as one of the catalysts to attract, encourage and develop agricultural investment in Algeria and its advancement. Especially under the current circumstances of the Algerian economy.

Key words: Islamic finance, investment, agriculture, Algeria.

تمهيد:

يكتسي القطاع الفلاحي أهمية بالغة في جميع دول العالم على اختلاف مستوى تقدمها، فهذا الأخير له مساهمة واضحة في الناتج المحلي الإجمالي لأي دولة من دول العالم ليتضح بذلك دوره في تحقيق النمو الاقتصادي لها ومن ثم تنميتها، كما أنه يساهم في توفير العديد من مناصب الشغل ليساهم بذلك في تخفيض معدلات البطالة وبالتالي الفقر، لذا نجد الدول تعمل جاهدة على بعث وتعزيز نشاط هذا القطاع الهام وللنهوض بالقطاع الفلاحي في الجزائر واستقطاب المستثمرين لهذا المجال بذلت الحكومة الجزائرية جهودا معتبرة خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية 2018، فاستحدثت العديد من الآليات والصيغ التمويلية التي من شأنها العمل على إعادة بعث القطاع ورد الاعتبار له، إلا أن ذلك كان هباء منثورا، حيث تعثرت هذه المحاولات وأثبتت فشلها لأن الاستثمار في هذا المجال لم يحقق النتائج المرجوة منه رغم الجهود المبذولة لذلك ورغم المبالغ المالية المعتبرة التي رصدتها الحكومة لذلك، من هنا تبرز معالم مشكلة هذه الورقة البحثية كما يلي:

إلى أي مدى يمكن اعتبار صيغ التمويل الإسلامي باعنا على تطوير الاستثمار الفلاحي في الجزائر؟

للإجابة على هذه المشكلة تم تبني الفرضية الموالية:

تساعد صيغ التمويل الإسلامي على بعث وتفعيل الاستثمار الفلاحي في الجزائر على النحو الذي يؤدي إلى بلوغ النتائج المرجوة منه.

هذا وتكتسي هذه الورقة البحثية أهميتها البالغة من أهمية الاستثمار الفلاحي ودوره في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة ومن أهمية الصيغ الإسلامية التي يمكن تطبيقها لتمويل هذا الشق الاستثماري الهام، أما عن الأهداف التي تسعى هذه الورقة إلى تحقيقها فتتمثل أساسا في:

- إيجاد إجابة للمشكلة المطروحة سابقا؛

- التعرف على الصيغ الإسلامية التي يمكن اعتمادها لتمويل الاستثمار الفلاحي بشكل عام وفي الجزائر؛

- التعرف على أهم الآليات التي من شأنها المساهمة في تفعيل الاستثمار الفلاحي في الجزائر وذلك انطلاقا من إحلال البديل الإسلامي للتمويل.

للإجابة على مشكلة هذه الورقة البحثية ولتحقيق الأهداف المرجوة منها تم تقسيمها إلى ثلاثة محاور، سيتم في أولها تقديم الصيغ الإسلامية للتمويل الفلاحي، ليتم في الثاني الوقوف على واقع الاستثمار الفلاحي في الجزائر، أما الثالث فسيتم فيه التعرف على آليات تفعيل الاستثمار الفلاحي في الجزائر انطلاقا من إحلال البديل الإسلامي للتمويل.

أولا. تقديم الصيغ الإسلامية للتمويل الفلاحي

يمكن تقديم الصيغ الإسلامية للتمويل الفلاحي من خلال التعريف بها ومن ثم الوقوف على أهميتها على النحو الموالي:

1- التعريف بالصيغ الإسلامية لتمويل الفلاحة

تتمثل أهم الصيغ الإسلامية لتمويل الفلاحة فيما يلي¹:

1.1 المزارعة أو المخابرة

وهي عقد من عقود الإستثمار الزراعي يتم في إطاره المزج والتأليف بين أهم عوامل الإنتاج الزراعي؛ أي عنصر الأرض وعنصر العمل وبين وسائل الإنتاج والبذور والاسمدة، بحيث يقدم المالك الأرض والبذور ووسائل الإنتاج إن أمكن، ويقوم المزارع بالعمل الزراعي، على أن يكون الإنتاج بنسبة معينة لكل منهما، هذا وقد تكون الأرض من المالك والعمل والبذور والآلات من قبل العامل، وتكون النسب معدلة حسب مساهمة كل واحد في الجهد الاستثماري الاستغلالي للأرض الزراعية.

2.1 المساقات أو المعاملة

وهي صيغة من صيغ الإستثمار الزراعي تقوم على استغلال الأشجار المتنوعة بحيث يشترك فيها صاحب الأشجار بثروته تلك مع صاحب العمل بجهد، وتكون نتيجة الاستغلال الإيجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها وإذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار فإن صاحب الأشجار يخسر نصيبه من المحصول الزراعي ويخسر العامل الزراعي جهده وعمله.

ويختص العامل الزراعي عادة بالأعمال الإستثمارية الجارية كالإصلاح والتقنية والتلقيح والسقي، بينما يساهم صاحب الأشجار بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير وحفر الآبار وشق الترع حسب طبيعة إمكانياته.

3.1 المغارسة أو المناصبة

هي صيغة من صيغ استغلال الثروة الزراعية تجمع مالك الأرض الزراعية والعامل الزراعي بحيث يقدم الأول الأرض على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.

4.1 صيغ الاستثمار في الإنتاج الحيواني

يقدم بموجبها صاحب الثروة الحيوانية الى العامل الذي يقوم برعايتها وتعهدها وتنميتها على أن يكون الربح الناتج عن التكاثر والدر بينهما، ولا ريب في أن هذا التأليف والمزج من رأس المال الحيواني والعمل المرتبط به سيساعد على نمو الثروة الحيوانية وزيادتها ورفع نسبتها ضمن الناتج الفلاحي.

2- الأهمية الإستثمارية للصيغ الإسلامية للتمويل الفلاحي

تكتسي الصيغ الإسلامية المباشرة لتمويل القطاع الفلاحي أهمية بالغة، هذه الأهمية تنبع أساسا من أهمية كل صيغة ويمكن ذكرها على النحو الموالي:²

1.2 أهمية المساقاة

تعتبر المساقاة صيغة من صيغ الاستثمار الزراعي الذي يقوم على استغلال الأشجار المتنوعة، حيث يشترك فيها صاحب الأشجار ببذوره مع صاحب العمل بجهد، وتكون نسبة الاستغلال الإيجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها، أما إذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار فإن صاحب الأشجار يخسر نصيبه من المحصول الزراعي كما يخسر العامل جهده وعمله، ويختص العامل الزراعي بإعادة الأعمال الإستثمارية الجارية كالإصلاح والتلقيح والتنقيح والسقي، بينما يساهم صاحب الأشجار بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير وحفر الآبار وشق الترع حسب إمكانياته، وتجب الإشارة أن للمساقاة شروط صحة يجب توفرها وهي:

- أهلية المتعاقدين؛

- محل العقد: إذ يجب أن يكون من الشجر الذي فيه الثمر ومحل العمل هو الثمر؛

- التسليم إلى العامل؛

- أن يكون الناتج شركة بين الاثنين وأن تكون حصة كل منهما جزءا مشاعا معلوم القدر؛

- المدة: أي أنه يجب أن تكون المساقاة لمدة معلومة.

والواضح أن عقد المساقاة كغيره من العقود التمويلية المتخصصة مضبوطا بحيث يحفظ حقوق كل طرف فيمكن استغلال هذا العقد التمويلي لاستثمار وتنمية الأراضي الفلاحية خاصة ما كان شجرا ونخلا مثمرا.

2.2 أهمية المغارسة

ساعدت صيغة المغارسة كثيرا على تجنب المشاكل التي يعاني منها ملاك الأراضي، لأن الكثير منهم تحصلوا على أراضيهم عن طريق الميراث أو وصية أو وقف دون أن تكون لهم دراية مسبقة بالشؤون الفلاحية، والتمويل بصيغة المغارسة يسمح لهم بأن يسلّموا أراضيهم لرجل آخر ليقوم بغرسها من عنده والشجر بينهما، وبما أنها عقد يتضمن تسليم الرجل لرجل آخر يغرس فيها عددا معلوما من الثمار، فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء متفق عليه من الأرض، وللمغارسة شروط وجب احترامها حتى تكون صحيحة وهي:

- أن يغرس العامل في الأرض أشجارا ثابتة الأصول كالزيتون أو الرمان؛

- أن تتفق أصناف الشجر وتتقارب في مدة إطعامها؛

- أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة تفوق مدة الإشهار.

ثانيا- واقع الإستثمار الفلاحي في الجزائر

للقوف على واقع الاستثمار الفلاحي في الجزائر وجب أولا التعرف على الإمكانيات الفلاحية للجزائر كما أنه ينبغي التعرف على أهم العوامل التي من شأنها ان تساعد على النهوض بالاستثمار الفلاحي في الجزائر وتعزيزه وذلك على النحو الموالي:

1- الإمكانيات الفلاحية في الجزائر


تشمل المساحة الجغرافية الإجمالية للجزائر 238174100 هكتار، وهي تحتوي على رصيد هام من الأراضي الزراعية الكلية، يقدر بحوالي 42.44 مليون هكتار تتغير سنويا، كلها صالحة للزراعة إذا ما إستغلت جيدا، فالأراضي الزراعية صالحة لمختلف المنتجات الفلاحية، خاصة وأنها تشكل أكبر فضاء متوسطي زراعي، هذا إضافة للمنخفضات الصحراوية التي تعتبر أراضيها من الأراضي الممتازة والخالية من الجليد (محمية من الجليد طبيعيا)، مما يسمح بالنمو البيولوجي للنباتات طول السنة وهذا يوفر أحسن نوعية للمنتجات الزراعية.³

وتحتل منتجات الحبوب مكانا إستراتيجيا في النظام الغذائي وفي الاقتصاد الجزائري، فخلال الفترة 2010-2017، بلغت مساحة الحبوب المزروعة 3385560 هكتار، ويقدر معدل إنتاج الحبوب خلال هذه الفترة بنحو 41.2 مليون قنطار ويتكون الإنتاج أساسا من القمح الصلب والشعير، والذي يمثل على التوالي 51٪ و 29٪ من إجمالي معدل إنتاج الحبوب، وبالنسبة للإنتاج الحيواني يقدر معدل إنتاج اللحوم الحمراء بنحو 4.7 مليون قنطار خلال فترة 2010-2017، كما يبلغ إنتاج بيض الاستهلاك سنويا خلال نفس الفترة ب 5.7 مليار وحدة، بمعدل نمو 76٪ خلال العقد الماضي، وبالنسبة للعسل، زاد معدل انتاجه بشكل حاد، من 25.000 قنطار من 2000 إلى 2009 إلى أكثر من 57.000 قنطار في فترة 2010-2017، أي بزيادة قدرها + 128٪، خلال فترة 2010-2017، معدل جني صوف الغنم قدر بـ 334.970 قنطار مل يعادل 54٪ مقارنة بالعقد السابق.⁴

1.1 مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي

إن ما تزخر به الجزائر من مقومات طبيعية ومادية وبشرية ينافي مردودية قطاعها الفلاحي حيث لم تتعدى مساهمة هذا القطاع الإستراتيجي في الناتج المحلي الإجمالي 12% في أحسن الأحوال، كما لا تتماشى هذه المردودية وحجم المخصصات المالية التي ضخّت من أجل النهوض بالقطاع خاصة مع بداية البرامج التنموية الحكومية سنة 2000 في شكل صناديق الدعم الفلاحي أو في شكل

قروض الفلاحية ومختلف التحفيظات والإعانات التي منحت للقطاع والتي كان من الممكن أن تحقق مردودية أعلى، ويوضح الشكل رقم (01) تطور مساهمة العوائد الفلاحية ومساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي الجزائري خلال الفترة 2000-2018.



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على تقارير بنك الجزائر على الموقع الإلكتروني: <https://www.bank-of-algeria.dz/>

الجدول أعلاه يوضح تطور إيرادات القطاع الفلاحي الجزائري ونسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، حيث إرتفعت هذه الإيرادات مستجيبة بذلك إلى سياسات الدعم الحكومي بداية مع سنة 2000، كما عرفت نموا متسارعا مع بداية سنة 2010 تماشيا مع بداية إصلاحات المخطط الخماسي 2010-2015، لتستمر هذه الإيرادات في الإرتفاع محققة بذلك أعلى قيمة لها خلال سنة 2017 والتي قدرت ب 2318.9 مليار دينار جزائري، إلا ان نسبة مساهمة هذا القطاع في تكوين الناتج المحلي الإجمالي لم تتجاوز 12% خلال العقد الأخير وهو ما لا يتماشى وحجم الإنفاق المخصص لتأهيل وتطوير القطاع الفلاحي حيث لا يزال الإنتاج مقتصرًا على بعض المنتجات الأساسية كالحبوب والبعض الفواكه الموسمية وثروة حيوانية معتبرة.

2.1 مساهمة القطاع الفلاحي في سوق العمل

الغرض من تأهيل وتطوير القطاعات المدرة للدخل في الإقتصاد هو توليد الثروة المتأتية منها وتحسين المؤشرات الإقتصادية التي يأتي في مقدمتها مؤشر البطالة، فندرة اليد العاملة الفلاحية المتخصصة من أهم عوائق تنمية القطاع الفلاحي الذي يعزى له إستقطاب فئة هامة قادرة على العمل وحمايتها من الفقر والتمهيش وشبح البطالة، ويوضح الشكل رقم (02) تطور عمالة القطاع الفلاحي الجزائري ونسبتها من إجمالي اليد العاملة في الإقتصاد خلال الفترة 2009-2018.

الشكل رقم (02): تطور عمالة القطاع الفلاحي الجزائري خلال الفترة 2009-2018



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على تقارير بنك الجزائر على الموقع الإلكتروني: <http://www.ons.dz/>

2- عوامل النهوض بالاستثمار الفلاحي في الجزائر

يستوجب للنهوض بالقطاع الفلاحي في الجزائر وتوسيع دائرة الاستثمار في هذا القطاع الاستراتيجي توفر مجموعة من العوامل التي تساهم بذلك، والتي يمكن ذكر أهمها كما يلي:⁵

- تحويل عملية شراء وتوزيع وسائل الإنتاج وكذا تحويل السلطات الاحتكارية من الهيئات الحكومية إلى القطاع الخاص؛
- تهيئة المناخ للحصول على الموارد المالية اللازمة لتمويل احتياجات الإنتاج الفلاحي وفق ميكانيزمات شفافة، سريعة وسهلة لتوفير التمويل اللازم وفي الوقت المناسب، مع ضرورة العمل على توسيع دائرة الصيغ التمويلية الخاصة بالقطاع الفلاحي وضرورة تفعيل الصيغ الإسلامية لتمويل هذا القطاع الحساس سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة وذلك لما لها من أهمية في زيادة الإقبال على الاستثمار في هذا المجال؛
- ضرورة العمل على تهيئة المناخ القانوني خاصة تلك التي تتعلق بالأراضي الفلاحية وتوفير شروط الحفاظ عليها، وضرورة تكفل الدولة بتوفير البنية التحتية المحفزة على الاستثمار الفلاحي؛
- ضرورة وضع وتبني سياسات ملائمة للتكوين والبحث في الميدان الفلاحي وتشجيعها وتوفير الموارد المالية اللازمة لها؛
- العمل على تطوير وتشجيع القطاع الفلاحي من خلال وضع سياسة زراعة شفافة وفعالة من شأنها أن تعيد الاعتبار لهذا القطاع بما يضمن استقرار اليد العاملة وتضع حدا للنزوح الريفي؛
- ضرورة عصرنه ومكننة القطاع الفلاحي بما يتلاءم مع التطورات التقنية في هذا المجال؛
- تفعيل دور الإرشاد الفلاحي لما له من أهمية بالغة تساعد على تنمية القطاع، كونه يساهم في توعية وتكوين الفلاحين ويساعد على تزويدهم بالمعلومات والنصائح اللازمة؛
- إيجاد حل لمشكلة العقار الفلاحي، إذ إن ذلك يساعد على توليد الاطمئنان والاستقرار النفسي لدى الفلاحين، فضلا عن كونه سيساهم في إعادة الاعتبار للاستثمار الفلاحي.

ثالثا- آليات تفعيل الاستثمار الفلاحي في الجزائر انطلاقا من إحلال البديل التمويلي الإسلامي

للتعرف والوقوف على الآليات التي من شأنها تفعيل الاستثمار الفلاحي في الجزائر انطلاقاً من إحلال بديل لتمويل هذا القطاع والذي يتمثل أصلاً في البديل الإسلامي بصيغته المختلفة ووفق آليات المنظومة المالية، سيتم التطرق أولاً لأهمية إحلال هذا البديل في القطاع الفلاحي ثم إلى مقترحات دمج آليات التمويل الإسلامية ضمن النظام التمويلي للجزائر على النحو الموالي:

1- أهمية إحلال البديل التمويلي الإسلامي للقطاع الفلاحي الجزائري

إن ما يمكن أن توفره صيغ التمويل الإسلامية للقطاع الفلاحي الجزائري قادر على خلق طفرة إقتصادية في هذا القطاع يتبعها توسع كبير في تطوير الصناعات الغذائية وتحقيق ميزة تنافسية فيها، فتعمل العقود الفلاحية على توفير عنصر العمل غير المتوفر أو الجهد المتمثل في الحرث أو السقي أو جني الثمار، أو توفير الأراضي الفلاحية لأصحاب الرغبة والقدرة على العمل في هذا المجال وفق صيغ محددة، أو توفير المواد الأولية كالبذور والأعلاف والأسمدة وغيرها، وبالتالي نجد في صيغ التمويل الإسلامية حزمة من الحلول المقابلة لمختلف الاحتياجات التي من الممكن أن تعطل عمل الفلاح الجزائري وتحول دون تحقيق عوائده.

وقبل التركيز على العملية الفلاحية في حد ذاتها من الممكن تشجيع الاستثمار وفق صيغ التمويل الإسلامي في عمليات حفظ وتخزين وتوزيع المنتج الفلاحي الجزائري والتي أصبحت أهم ما يؤرق الفلاحين من من يحققون فائض في إنتاجهم وغير القادرين على حفظه أو توزيعه، فيمكن عبر صيغ الإجارة توفير أماكن الحفظ وتأسيس مشروعات مخصصة لتوزيع المنتج الفلاحي فقط، ومشروعات خاصة بسقي المنتج الفلاحي مقابل نسبة محددة من المنتج، وأخرى خاصة بالحرث وجني الثمار، وغيرها من الأنشطة الفلاحية التي من الممكن أن يشترك فيها أكثر من شخص بغية إنجاح الموسم الفلاحي واستكمال الحلقة لأجل تصنيعه أو بيعه أو تصديره.

إذ أن أهم ما يمكن أن توفره الصيغ التشاركية الفلاحية الإسلامية للقطاع الفلاحي الجزائري هو عملية المسيرة والمرافقة للنشاط الفلاحي فأصل العلاقة علاقة مشاركة وبالتالي يتحمل الطرفين مخاطر المشروع واستحقاقهم للعوائد، فتنخفض احتمالات صرف التمويل الممنوح في أغراض لم تمنح لأجله، بل لا مفر للشريكين إلا التجسيد الفعلي للمشروع والسهر على إنجاحه. كما تقلل صيغ التمويل الإسلامي من احتمالات تعثر المشروعات الفلاحية، فالرقابة المزدوجة على سيرورة النشاط الإستثماري الفلاحي تبطل احتمالات وقوعه في مشكلات مالية أو تشغيلية وتعطي حلول أكثر لمواجهتها في الوقت المناسب تحاشياً لإفلاس المشروع من منطلق الملكية الثنائية لعناصر الإنتاج والتوزيع العادل للمخاطر بين أطراف العملية الإستثمارية.

2- مقترحات دمج الآليات التمويلية الفلاحية الإسلامية في النظام التمويلي الجزائري

تتمثل مقترحات دمج آليات التمويل الإسلامي للقطاع الفلاحي ضمن النظام التمويلي للجزائر في:

1.2 تسيير الدعم الفلاحي الحكومي

يتضح دور الحكومة الجزائرية بصفتها ممول رئيسي للإستثمار الفلاحي في كونها مالكة للأرض تؤجرها لأصحاب الرغبة والقدرة على العمل الفلاحي مقابل نسبة معينة من الأرباح، أو شريك مالك للأرض يتقاسم الأرباح مع صاحب العمل ويمكن أن تؤول ملكية الأرض لصاحب العمل في حالة جديته كإجراء تحفيزي يشجع على الإستثمار في القطاع الفلاحي، كما يمكن إعتماد صيغ التمويل الإسلامي الفلاحية في تسيير الدعم الفلاحي المقدم من طرف وزارة الفلاحة أو التمويل الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية

الريفية الذي يستطيع الدخول كشريك في مختلف المشروعات الممولة وبالتالي يسهم في خفض احتمالات تعثرها ويزيد من ديمومة هذه المشروعات ونجاحها بصفته ممولا وشريكا ومرافقا للعملية الإستثمارية.

إن تغيير تسيير الدعم الفلاحي المقدم من طرف الحكومة الجزائرية لتطوير القطاع الفلاحي وإحلال الصيغ التمويل الإسلامية الفلاحية يدعم مرافقة الجهة الممولة والتي تكتسب خبرة أكثر في المجال ويدعم مبدأ الشراكة بين القطاع العام والخاص والجهاز المصرفي في إستغلال الإمكانات الفلاحية الجزائرية إستغلالا أمثلا، ويدعم تحفيز اليد العاملة الفلاحية من خلال تنوع المشاريع الإستثمارية الفلاحية كتحفيز إنشاء مقاولات مصغرة مختصة في الري والحصاد أو النقل أو التخزين أو توزيع المنتج الفلاحي حتى يتم ضمان نجاح الموسم الفلاحي، ويتم التعاقد مع هذه المؤسسات المصغرة على أساس الشراكة وتتخلل هذه العلاقة تحفيزات تزيد من نمو هذه المؤسسات وتدعم استمرارية نشاطها.

2.2 التمويل عبر الجهاز المصرفي

لطالما ساهم الجهاز المصرفي الجزائري في تمويل القطاع الفلاحي، لكن تبقى هذه المساهمة خاضعة لحجم الطلب على تمويل المشروعات الفلاحية والذي يخضع بدوره إلى مجموعة من الشروط تتعلق بسلامة القرار الإئتماني وقدرة المشروع على تحقيق عوائد وسلامة الضمانات المقدمة، حيث تشكل معايير منح الإئتمان ومعدل الفائدة عائقا كبيرا أمام أصحاب الرغبة والقدرة على ممارسة النشاط الفلاحي ويحول قصور الموارد المالية بينهم وبين تحقيق أهدافهم الإستثمارية، خاصة في حالة تعثر المشروع وبحث الفلاح عن مورد مالي لمعالجة هذا التعثر، وعليه يمكن لصيغ التمويل الفلاحية غير الربوية تسهيل العملية الإستثمارية الفلاحية من خلال توفير عنصر الإنتاج الذي ينقص الفلاح سواء كان تمويل أو سقي أو حصاد أو إستشارة من متخصصين، إنطلاقا من تقديم الخدمة بمقابل مادي على أساس عقد الشراكة الذي يدخل فيه البنك كطرف ممول أو صاحب معدات فلاحية للتأجير، والفلاح كصاحب الأرض وممارس للنشاط الفلاحي، مما يعطي حيز من الأمان للفلاح في ظل تقاسم المخاطر الإستثمارية وتعامله مع جهة مختصة، والعدالة المحققة في توزيع الأرباح والخسائر المحتملة.

3.2 التمويل عبر مؤسسات دعم المقاولاتية

ساهمت صناديق دعم المقاولاتية المستحدثة منذ بداية سنة 2000 لإنشاء وتطوير المؤسسات المصغرة على دعم الاستثمار الفلاحي، إلا أن نشاطها ظل محدودا إذا غلب تمويل النشاط التجاري على إستقطاب التمويل الفلاحي على مستوى جميع الوكالات، ثم إن غياب المرافقة والتأهيل ساهمت في تعثر نسبة كبيرة من المشروعات الفلاحية، لذا يعد تقديم التمويل من طرف ذات المؤسسات التمويلية القائمة بصيغ إسلامية حلا لمختلف مشكلات هذه المؤسسات ومن أهمها توفير المرافقة والرقابة الفعالة وضمان إستخدام التمويل الممنوح في الغرض الذي منح لأجله فالمؤسسة التمويلية عبارة عن شريك له واجبات ويسهر على نجاح المشروع الإستثماري ولا تقتصر مهمته على منح التمويل المادي فقط وعليه لها نسبة من الأرباح متأتية من كل مشروع ممول، حيث تسهم هذه الأرباح في زيادة القدرة التمويلية لهذه المؤسسات وتكسبها في الأجل المتوسطة أو الطويلة إستقلالية من الجهة الحكومية الممولة، وتعطي لها صفة مؤسسة إستثمارية تسهم في توليد الدخل عوضا أن تظل صناديق لتسيير الفوائض النقدية المتأتية من العوائد البترولية.

4.2 الشراكة بين القطاع العام والخاص لتطوير القطاع الفلاحي

تعزز صيغ التمويل الإسلامية الفلاحية من الشراكة بين القطاع العام وقطاع العائلات كمالك لعوامل الإنتاج، وبين القطاع الخاص كأصحاب المعدات ووسائل نقل المنتوجات الفلاحية، فعقود الشراكة التي تقوم عليها هذه الصيغ كفيلة بتشغيل طاقات

كل القطاعات في ظل الإلتزام بالجدية وبقواعد التمويل الإسلامي وقيام مؤسسات خاصة متخصصة في تمويل وتطوير القطاع الفلاحي عن طريق تقديم الدعم المادي والإستشارات وغيرها من الخدمات التي يحتاجها الفلاح لإنجاح موسمه الفلاحي من الممكن أن يحقق قفزة نوعية في القطاع، ويمكن أن تكون هذه المؤسسات مدعمة بداية من الحكومة ومن ثم تكتسب إستقلالية تدريجيا حسب ما تحققه من عوائد نتيجة شراكتها في مختلف المشروعات الإستثمارية الفلاحية، ويتطلب نجاح هذا التصور وجود تسهيلات مادية وتشريعية وجبائية تمكن من إعطاء صلاحيات واسعة لعمل هذا النوع من المؤسسات الإستثمارية المتخصصة.

خلاصة:

لطالما كانت الصيغ الإسلامية للتمويل البديل الأنسب لتمويل مختلف أوجه الإنفاق التي يقوم بها الأعوان الاقتصاديون وفي مختلف المجالات وبشكل خاص المجال الاقتصادي، ولأن الاستثمار الفلاحي أحد أوجه النشاط الاقتصادي التي تكتسي أهمية خاصة كان من الضروري أن يكون لهذا القطاع مصادر متنوعة يلجأ إليها المستثمرون في هذا القطاع لتمويل استثماراتهم، ولأن السبل التقليدية الوضعية وحتى المستحدثة منها لم تساعد على بلوغ الغايات المرجوة منها وإن كان ذلك فليس على النحو المرغوب، فقد ظهرت البدائل الإسلامية لتمويل الاستثمار الفلاحي في الجزائر باعتبارها البديل الأنسب الذي قد يساعد على بعث الاستثمار الفلاحي، النهوض به وتطويره، لما لها من مزايا تساعد على استقطاب المستثمرين وتحفزهم على الاستثمار في القطاع الفلاحي، وقد تم التوصل من خلال هذه الورقة البحثية إلى عدد من النتائج لعل أهمها:

- صيغ التمويل الإسلامي للاستثمار الفلاحي تغري المستثمرين وتعمل على استقطاب عدد أكبر مستثمرين لما تتميز به عن الصيغ الوضعية التقليدية والحديثة للتمويل؛
- البديل الإسلامي لتمويل الاستثمار الفلاحي يساعد على توفير حلول لمختلف الاحتياجات التي من شأنها أن تشكل عائقا للنشاط الفلاحي؛
- تساعد صيغ التمويل الإسلامي على توزيع المخاطر بين أطراف العلاقة التشاركية، كما أنها تقود إلى التجسيد الفعلي للمشروع الاستثماري والسهر على نجاحه، كما أنها تساعد على التقليل من احتمالات تعثر المشاريع الفلاحية؛
- يمكن أن يتم دمج آليات التمويل الإسلامي للفلاحة ضمن النظام التمويلي للجزائر وفق آلية تسيير الدعم الفلاحي الحكومي، التمويل عبر الجهاز المصرفي ومؤسسات دعم المقاولاتية.
- على ضوء النتائج التي خلصت إليها هذه الورقة البحثية يمكن التقدم بالتوصيات الموالية:
- تقييم صيغ التمويل المعتمدة لتمويل الاستثمار الفلاحي في الجزائر والعمل على إعادة النظر في هذه الصيغ؛
- الإهتمام بصيغ التمويل الإسلامي للاستثمار الفلاحي؛
- البحث عن مختلف الآليات التي من شأنها تفعيل ودمج آليات وصيغ التمويل الإسلامي ضمن النظام التمويلي للجزائر وعلى النحو الذي يضمن الوصول إلى تحقيق الأهداف المرجوة من الاستثمار الفلاحي.

الاحالات والمراجع:

- 1- صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر، القاهرة، 2006، ص: 405-406.
- 2- مجولين جهينة، إستراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علم في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة بسكرة، الجزائر، 2017، ص ص 140-141.
- 3- مجولين دهينة، إستراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الإنضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم إقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017، ص: 211.
- 4- معلومات من الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية على الموقع: <http://madrp.gov.dz/ar/>
- 5- باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح، مجلة الباحث، العدد 02، جامعة ورقلة، الجزائر، 2003، ص 109.

ادراج صيغ المشاركات الزراعية كآليات اسلامية لتمويل القروض الفلاحية في الجزائر.... اليات بعيدة عن دعم الخزينة العمومية وتعثر القروض البنكية

د.فضيلة بوطورة جامعة العربي التبسي، الجزائر Fadila.boutora@gmail.com

د. نوفل سمايلي جامعة العربي التبسي، الجزائر Nawfel.smaili@gmail.com

ط.د. فاطمة الزهراء بوطورة جامعة فرحات عباس سطيف fatmaboutora1986@gmail.com

ملخص:

إلا أنه كلما إهتمت الجزائر بتنمية القطاع الفلاحي بإتباع سياسات الدعم، كلما عادت مشاكل قروض القطاع الفلاحي لوكالات البنوك، والتي عانت من العديد من القروض غير العاملة، سواء بسبب مشكل ملكية الأراضي أو بسبب تعثر المقرض، وكذلك الأمر بالنسبة لكل القروض التي يتم التمويل فيها بشكل ثلاثي بنك - هيئة داعمة - مقرض، وبالتالي فإدراج صيغ التمويل الفلاحية الإسلامية من شأنه أن يخفف من حجم مشاكل الإقراض التقليدي، ويساهم في تطوير القطاع الفلاحي بصفة خاصة، وتأسيس وبناء اقتصاد إنتاج حقيقي يقود عملية التنمية بصفة عامة. مما يعتم الرؤية فيما يخص الأرباح المحققة ومخصصات خسائر القروض الموضوعة. الكلمات المفتاحية: التمويل الفلاحي، الدعم الفلاحي الحكومي، القروض الفلاحية، آليات التمويل الفلاحي، التمويل الاسلامي.

Abstract:

However, the more Algeria cares about the development of the agricultural sector by adopting subsidy policies, the more the problems of the agricultural sector loans will return to the banks' agencies, which have suffered from many non-performing loans, whether due to the problem of land ownership or because of the default of the borrower. Tri-Bank - Supporting Body - Borrower, Thus, the inclusion of Islamic agricultural financing formats would alleviate the problems of traditional lending, contribute to the development of the agricultural sector in particular, and the establishment and construction of a real production economy leading the development process in general. This will obscure the vision regarding the realized profits and provisions for loan losses.

Key Words : Agricultural Finance, Government Subsidies, Agricultural Loans, Agricultural Financing Mechanisms, Islamic Finance.

تمهيد:

يشكل القطاع الفلاحي البنية التحتية السليمة للاقتصاد، نظرا للدور الفعال الذي يلعبه في استغلال كافة عوامل الإنتاج المتاحة التي تشكل مدخلات هذا القطاع واستثمارها في شكل أمثل لرفع معدلات الإنتاجية وتحقيق الاكتفاء الذاتي وتقليل فواتير استيراد المنتوجات الفلاحية خاصة تلك منها الغذائية وفتح آفاق مستقبلية للتصدير أيضا. كما يعتبر التمويل العقبة الكبرى التي تحول دون تحقيق الأهداف التنموية المسطرة في شتى القطاعات، ونظرا لأهميته في تفعيل التنمية المحلية والوطنية، حاز القطاع الفلاحي الجزائري من خلال معظم الحكومات على حجم هام من التمويل اللازم للنهوض بهمن عدة مصادر سواء عن طريق البنوك العمومية كبنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية، أو أجهزة دعم التشغيل، أو مديريات الفلاحة التابعة لوزارة الفلاحة غير أن القطاع ظل عاجزا على تلبية الطلب الوطني على المنتجات الغذائية الأساسية، وتحقيق أهدافه التنموية للاقتصاد. وعليه مما سبق تبرز إشكالية الدراسة في السؤال التالي: ما هو واقع التمويل الفلاحي في الجزائر؟ وهل صيغ المشاركات الزراعية يمكن أن تساهم في تقليل حجم تعثر القروض البنكية في هذا القطاع؟

ويمكن معالجة إشكالية الدراسة من خلال مايلي:

أولاً: أساسيات حول التمويل الفلاحي في الجزائر

1: مفهوم التمويل الفلاحي: هو الكيفية التي بواسطتها يمكن الحصول على رأس مال واستعماله في القطاع الفلاحي، أي أنه يبحث في الطرق والوسائل التي يمكن بواسطتها تجميع رأس المال الذي تحتاجه الزراعة وفي أفضل طرق الاستعمال لرأس المال في الإنتاج والتسويق الزراعي.¹ كما يتمثل التمويل الفلاحي في منح الفلاحين المستثمرين فرصة استغلال أراضيهم من خلال قدرتهم على اقتناء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة والآلات وتدعيم الري.²

2: أنواع التمويل الفلاحي: تتمثل في ما يلي:

1-2- التمويل الذاتي: يعتمد على الموارد الذاتية المتاحة أي إمكانية تمويل نشاط معين انطلاقاً من الموارد الداخلية دون التوجه أو اللجوء إلى مصادر خارجية وهو دليل على قدرة المستثمر الفلاح في حالة صعوبة المصادر الأخرى وتعذرها على تمويله.³

2-2- التمويل بالقروض: يعرف على أنه: إقراض العاملين القائمين على الإنتاج الزراعي لتسهيل ممارسة إنتاجهم، أو التوسع فيه عن طريق تزويدهم بالأموال النقدية أو المستلزمات العينية كالبنود والأسمدة والمحاصيل الكيماوية لمقاومة الآفات ومدعمهم بالآلات الزراعية والجرارات ونحوها. وهي أيضاً قروض في غالبيتها قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها مخصص للأجل الطويل والهدف منها تمويل المحصول، والإنتاج الفلاحي والزراعي الجاري والأجهزة والأبنية.⁴

2-3- الدعم الحكومي: يعرف الدعم الحكومي على أنه المساهمة المالية للدولة التي تقدمها من خلال أجهزة مالية وبرامج مخططة، لتشجيع الفلاحين على الاستثمار وتحدد قيمة هذه المساهمات على حسب الأنشطة والعمليات المراد القيام بها من طرف الفلاح والتركيبية المالية للمشروع.


3. التمويل البنكي للقطاع الفلاحي

إن القروض البنكية باختلاف أنواعها (قصيرة والمتوسطة الأجل) ارتكزت العديد من أنواع الروض على شرط ملكية الأراضي الفلاحية ومجموعة من الاستثمارات التي يمكن أن يتقبلها البنك كضمانات مادية مقابل منح خدماتها. وأخذ الاعتماد الإيجاري باعتباره من أساليب التمويل الحديثة الظهور في البنوك التجارية لتمويل مختلف القطاعات، وكان القطاع الفلاحي من بينها حيث تعرف المادة الأولى من الأمر 96-09 المؤرخ في 10/01/1996 الاعتماد الإيجاري على أنه: "عملية تجارية ومالية منجزة بواسطة المصارف والمؤسسات المالية أو شركة تاجير مؤهلة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصاً طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص، تنجز عملية قرض الإيجار على أساس عقد الإيجار الذي يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، ويقع بالضرورة على أصول منقولة أو عقارية ذات استعمال مهني أو على المحلات التجارية أو المؤسسات الحرفية. ويولي بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر أهمية خاصة للقروض الفلاحية على الرغم من مرور فترة زمنية على إقرار بنك الجزائر من خلال قانون النقد والقرض (90-10) إجراءات استقلالية البنوك والتخصص البنكي، مع أن نشاط البنك ممتد إلى قطاعات أخرى كالقطاع التجاري والخدمي وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقرض الإيجاري الذي يوفر للبنك الضمانات الكافية من خلال ملكيته للآلات والعتاد الذي يستخدمه المقترض (الفلاح). خاصة وأن الدولة انتهجت سياسة تمييز الأنشطة الفلاحية والإستراتيجية في تقديم الائتمان من قبل البنوك العمومية وبالتحديد بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وذلك بتطبيق أسعار فائدة تفضيلية على الأنشطة المدعمة من أجل تشجيع الاستثمار فيها وتدعيمها. وإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك عمومي عادة ما تقوم الدولة عن طريق الخزينة العمومية بمسح قروضه غير العاملة، هذا ما يجعله عاجزاً على الإبداع الإقراضي،

4- النمو الاقتصادي للقطاع الفلاحي في الجزائر في إطار الدعم والإصلاح

الشكل رقم (01) يبين تطور معدلات النمو الاقتصادي للقطاع الفلاحي في الجزائر للفترة (2001-2016)

الشكل (01): تطور معدلات النمو الاقتصادي للقطاع الفلاحي في الجزائر للفترة (2001-2016)



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على موقع بنك الجزائر: <http://www.bank-of-algeria.dz>

خصص للقطاع الفلاحي ما قيمته 55.9 مليار دج ضمن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي توزعت على مدار أربع سنوات، حيث شهدت هذه السنوات معدلات متذبذبة ارتفاعا وانخفاضا وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى الظروف المناخية، حيث كانت نسبة مساهمته في الناتج الداخلي الخام 10.5% سنة 2001، إلا أن هذه النسبة انخفضت سنة 2002 إلى 10.10% بنسبة نمو سالبة قدرت بـ 1.3% ويعود ذلك لمشكلة الجفاف في البلاد لتلك السنة، لتعاود الارتفاع سنة 2003 حيث سجل الناتج المحلي الإجمالي نسبة نمو تعد الأحسن في هذه الفترة قدرت بـ 19.7% وهذا راجع إلى تحسن الظروف المناخية للبلاد. في حين خصص البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة (2009-2005) ما قيمته 300 مليار دج فنلاحظ أن معدلات النمو استمرت في التذبذب رغم مضاعفة المخصص المالي لهذا القطاع، فخلال سنة 2008 تراجع معدل النمو بشكل حاد قدر بـ 5.3% بسبب القحط والجفاف وكذا آثار أزمة 2008 وعرفت سنة 2009 انتعاشا قياسيّا بمعدل نمو 21.9% وتعد هذه النتائج استثنائية بسبب وفرة في إنتاج الحبوب الذي وصل حجم ناتجه إلى 61 مليون قنطار⁵ ويعد برنامج توظيف النمو (2010-2014) الأكثر دعما من حيث المبلغ المالي المخصص للقطاع الفلاحي بقيمة 1000 مليار دج، لكن ما يلاحظ أن هذا الدعم لم يساهم بشكل كافي في تطوير حركية هذا القطاع الذي سجل معدلات نمو موجبة ولكنها ذات تذبذب كبير وصل أقصاها 11.6% سنة 2011، أما أدنى معدل نمو لهذه الفترة سجل سنة 2014 بمعدل نمو قدره 2.5% وهذا راجع لعدم وجود إستراتيجية واضحة يتبعها هذا القطاع والتي تضمن له التطور والنمو. أما في إطار البرنامج الخماسي (2015-2019)، نلاحظ ارتفاع معدل نمو القطاع الفلاحي مقارنة بسنة 2014 فقد بلغ هذا الأخير 6.3% وذلك راجع إلى تدهور أسعار النفط وزيادة نمو القطاعات خارج قطاع المحروقات وشهدت سنة 2016 تدهور حاد في نسبة نمو القطاع حين بلغت 1.8% بسبب التراجع الكبير لأسعار النفط وكذا تراجع نشاط القطاعات الحقيقية خارج قطاع المحروقات. وإذا ما قارنا القطاع الفلاحي بالقطاعات الاقتصادية الأخرى يتضح لنا أن الإنتاج المحلي الإجمالي في الجزائر يتحدد بدرجة كبيرة بقطاع المحروقات بمتوسط قدره 36.04%، ثم يأتي بالمرتبة الثانية قطاع الخدمات الذي يبلغ في متوسط الفترة 21.76%، ثم قطاعي الأشغال العمومية والفلاحة اللذان يتقاربان في النسبة، لنجد في الأخير قطاع الصناعة بنسبة ضعيفة جدا لا تتعدى 5.86%. وكنتيجة نجد أن معدلات نمو القطاع الفلاحي خلال فترة تنفيذ الإنعاش الاقتصادي كانت متذبذبة وغير مستقرة، ويمكن القول انه ساهم في رفع معدلات النمو ولكن بأداء ضعيف جدا على عكس قطاع المحروقات والخدمات، وهذا يعني أن الدعم الكبير الذي حضي به القطاع خلال الفترة (2001-2016) لم يصل إلى الأهداف المرجوة بجعل قطاع الفلاحة بديل لقطاع المحروقات، وما يفسر كذلك الأداء الضعيف اعتماد القطاع الفلاحي على الظروف الطبيعية والمناخية باعتبار أن معظم المحاصيل الزراعية تعتمد على مياه الأمطار.

5- صيغ التمويل الإسلامي كبديل عن القروض البنكية في مجال التمويل الفلاحي

1-5- أهمية التمويل عن طريق الصيرفة الإسلامية : تعمل المصارف الإسلامية على نشر وتنمية وتطوير الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق للقاعدة العريضة من المواطنين بهدف تعبئة الموارد الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في المجالات الاقتصادية التي تعظم من عائدها وترفع من إنتاجها وإنتاجيتها وبالشكل الذي يساهم في بناء قاعدة اقتصادية سليمة لصالح المجتمع بأسره وفقا للصيغ الإسلامية المحددة للتوظيف، وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة

الإسلامية وتناسب مع المتغيرات التي تحدث في السوق المصرفية وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يقوم المصرف الإسلامي بالتركيز في توظيفاته التمويلية على التوظيف الاستثماري متوسط وطويل الاجل الذي يتيح له أن ينشئ مشروعات بنفسه في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي في المجتمع وتقوية هيكل القطاعات الاقتصادية فيه.⁶ كما يتجسد الدور الاستثماري للمصارف الإسلامية والذي يختلف في أصله عن الطبيعة الاقراضية التي يبني عليه العمل المصرفي التقليدي فيما يلي:⁷ إما إن يقوم باستثمار هذه الأموال بنفسه مباشرة: وفي مثل هذه الحالة يجب عليه القيام وبقدر الإمكان بتحديد الأولويات الاستثمارية التي يوظف فيها هذه الأموال، ومراعاة مقاصد الشريعة من ضروريات وحاجيات وتحسينات، وعدم التركيز على الربح فقط، في تحديده لهذه الأولويات إضافة الى دراسته للجدوى الاقتصادية للمشروع محل الاستثمار. وإما أن يدخل شريكا في أحد المشاريع الاستثمارية: وهي في هذه الحالة أيضا يكون مطلوبا منه إجراء نفس الدراسة السابقة، إضافة إلى بيان المركز المالي للعميل، وسمعته، وخبرته، وسلوكه، ومدى نمسكه بمبادئ الشريعة وتعاليمها السامية.

- وإما أن يقوم المصرف الإسلامي بدور الوساطة بين المودعين والمستثمرين كما هو الحال في المضاربة المشتركة، وفي مثل هذه الحالة يجب على المصرف الإسلامي ان يتحرى مدى خبرة هذا المستثمر في مجال الاستثمار، ومدى اتصافه بالخلق الإسلامي الرفيع، وذلك من خلال محيط العمل الذي يعمل فيه.

2-5- صيغ المشاركات الزراعية في التمويل الإسلامي

من صيغ التمويل بالمشاركات المتخصصة في المجال الفلاحي نجد مايلي:

1-2-5- المزارعة: تعتبر المزارعة شركة بين طرفين أو أكثر، لدى أحدهما الأرض التي لا يستطيع زراعتها، ويقدم الآخر العمل والجهد والخبرة والقدرة على زراعتها، ومن ثم يتم توزيع الناتج عن عملية المزارعة بين طرفي العقد، ولذلك يعتبر البعض أن المزارعة هي نوع من أنواع المضاربة لأن أحد طرفيها يقدم رأس المال (الأرض) والآخر يقدم العمل فيها و يحصل على عائده من ناتج العملية، وفي الحالة التي لا يتحقق فيها ناتج فإنه لا يحصل على هذا عائده.⁸ وهي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتم في إطاره المزج والتأليف بين أهم عوامل الإنتاج الزراعي، وهما عنصر الأرض وعنصر العمل، وبين وسائل الإنتاج والبذور والأسمدة، بحيث يقدم المالك الأرض والبذور ووسائل الإنتاج أن أمكن، ويقوم المزارع بالعمل الزراعي، على أن يكون الإنتاج بنسبة معينة لكل منهما، كما قد تكون الأرض من المالك والعمل والبذور والآلات من قبل العامل، وتكون النسب معدلة حسب مساهمة كل واحد في الجهد الاستثماري الاستغلالي للأرض الزراعية.⁹

1-1-2-5- مشروعية المزارعة: إن عقد المزارعة من أكثر الأساليب التمويلية التي شاع واتسع استخدامها وبالذات في العصر الإسلامي الأول في زمن النبي (ص) وفي زمن الخلفاء الراشدين، وهو الأمر الذي يدل على مشروعية المزارعة، ويؤكددها ما ورد في القرآن الكريم من الحث على الزراعة وما ورد في السنة النبوية الشريفة، وما تم من تعامل بهذه الصيغة خلال تلك الفترة واستمر بعد ذلك.¹⁰

2-1-2-5- أشكال المزارعة: تتمثل أشكال صيغة المزارعة فيما يلي:¹¹ قيام أحد الأطراف بتقديم الأرض، وتقديم رأس المال والعمل من الطرف الآخر في المزارعة؛ تقديم أحد الأطراف الأرض ورأس المال ، وتقديم العمل من الطرف الآخر؛ تقديم أحد الأطراف الأرض، وتقديم العمل من الطرف الآخر، ويكون رأس المال مشترك بينهما؛ تقديم أحد الأطراف الأرض ، وتقديم العمل من الطرف الآخر، والاعتماد في توفير رأس المال اللازم لعملية المزارعة على التمويل الذي يوفره طرف آخر كالمصارف الإسلامية مثلا، وفي هذه الحالة تكون المشاركة متعددة الأطراف.

3-1-2-5- شروط المزارعة: يتم اشتراط العديد من الخصائص في عقد المزارعة منها:¹² ضرورة أن تكون الأرض التي يوفرها أحد طرفي عقد المزارعة صالحة وأن يتم تحديدها بشكل يوفر العلم بها؛ أن تتاح الأرض التي تم تحديدها ومعرفتها للمزارع حتى يستطيع العمل عليها واستخدامها لأغراض الإنتاج الزراعي الذي هو محل العقد؛ تحديده ما يقدمه كل طرف من أطراف العقد بشكل واضح

ومتفق عليه ومعلوم مسبقاً؛ تحديد ما ينبغي زراعته بموجب عقد المزارعة، وقد يترك ذلك لمن يقوم بعملية الزراعة باتفاق الطرفين؛ تحديد مدة المشاركة في عملية المزارعة، ويشترط أن تكون كافية لتحقيق الإنتاج الزراعي؛ تحديد حصة كل طرف من أطراف عملية المزارعة من الإنتاج المتحقق، وبشكل يتناسب مع ما قدمه وباتفاق مسبق ومعلوم؛ لا يجوز اشتراط حصول أي طرف على مقدار محدد من الإنتاج مسبقاً كحصة له وإنما يحصل على النسبة المحددة له والمتفق عليها من المحصول الزراعي، كما لا يمكن تخصيص الناتج الزراعي المتحقق من جزء معين من الأرض؛ عدم إلزام أي طرف بما لم يتم الاتفاق عليه مسبقاً، كتحميله تكاليف نقل الإنتاج بدون وجود نص في العقد يتضمن ذلك.

2-2-5- المسابقات: ترتبط المسابقات بعمليات الإنتاج الزراعي، وبالتالي فهي جزء من هذه العمليات الإنتاجية المرتبطة بالقطاع الزراعي وتحتل أهميتها من أهمية هذا القطاع في الاقتصاد.¹³ وإن المسابقات تعني الاتفاق بين طرفين يقوم أحدهما بمهمة سقي مزروعات الطرف الآخر في الاتفاق وبالذات الأشجار في البساتين (النخيل أو الفواكه و غيرها)، وقسمة الحاصل بينهما حسب الاتفاق، أي أن من يتولى مهمة السقي يحصل على حصة محددة ومتفق عليها من ناتج الأشجار مسبقاً وعند العقد؛

وهي صيغة من صيغ الاستثمار الزراعي تقوم على استغلال الأشجار المتنوعة بحيث يشترك فيها صاحب الأشجار بثروته تلك مع صاحب العمل بجهد، وتكون نتيجة الاستغلال الإيجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها وإذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار فإن صاحب الأشجار يخسر نصيبه من المحصول الزراعي ويخسر العامل الزراعي جهده وعمله. ويختص العامل الزراعي عادة بالأعمال الاستثمارية الجارية كالإصلاح والتقنية والتلقيح والسقي، بينما يساهم صاحب الأشجار بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير وحفر الآبار وشق الترع حسب طبيعة إمكانياته.¹⁴

1-2-2-5- مشروعية المسابقات: تتأى مشروعية المسابقات من التعامل بها في عصر النبوة والخلفاء الراشدين وما بعدها، ولأنها تحقق حاجة أطراف عقد المسابقات وهم صاحب الأشجار الذي لا يتمكن من سقيها، والعامل الذي يقوم بمهمة السقي التي توفر له فرصة عمل، والممول لعملية السقي في حالة وجوده؛

2-2-2-5- أشكال المسابقات : إن أشكال عقد المسابقات يمكن أن تكون كما يلي وحسب الاتفاق: أن تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من قبل أحد طرفي المسابقات، والعمل من الطرف الآخر- أن تكون الأرض والأشجار من قبل أحد طرفي المسابقات والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر؛ أن تكون الأرض والأشجار والعمل من طرف والمستلزمات من الطرف الآخر الذي يمكن أن يكون البنك؛ أن تكون المستلزمات من طرف وهو البنك والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث، وهنا تكون المسابقات متعددة الأطراف؛ يمكن أن تتحقق المسابقة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل، أي أن المشاركة هنا تكون من قبل كل الأطراف في توفير كافة المدخلات في العملية الإنتاجية الزراعية التي تتضمن هذه المسابقات.

3-2-2-5- شروط عقد المسابقات: يتم اشتراط توفر عدة شروط لصحة عقد المستقاة، ومن هذه الشروط ما يلي:¹⁵ تحديد صحة كل طرف من أطراف العقد ، والالتزامات المترتبة عليه، و ما ينبغي أن يوفره؛ تسليم الأرض والأشجار التي عليها إلى من سيتولى مهمة سقيها، وأن تكون الأرض والأشجار محددة ومعلومة عند الاتفاق؛ تحديد مدة المسابقات، تحديد الكيفية التي يتم بها توزيع العائد بين الأطراف ، أي تحديد حصة كل طرف من الناتج المتحقق فعلاً.

3-2-5- شركة الحيوان: بالإضافة إلى المزارعة والمسابقات، توجد كذلك من صيغ المشاركات الفلاحية ما يعرف بشركة الحيوان وهي أن يشترك طرفين أو أكثر في الرعاية والإشراف على تربية الحيوانات، فتكون الحيوانات من طرف والعمل من طرف، أو قد يشتركان كليهما.¹⁶ يقدم بموجبه صاحب الثروة الحيوانية إلى العامل الذي يقوم برعايتها وتعهدتها وتنميتها على أن يكون الربح الناتج عن التكاثر والدر بينهما، ولا ريب في أن هذا التأليف والمزج من رأس المال الحيواني والعمل المرتبط به سيساعد على نمو الثروة الحيوانية وزيادتها ورفع نسبتها ضمن الناتج الفلاحي.¹⁷

4-2-5- المغارسة أو المناصبية: وهي صيغة من صيغ استغلال الثروة الزراعية تجمع مالك الأرض الزراعية والعامل الزراعي بحيث يقدم الأول الأرض على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.

لغة المغارسة مفاعلة من الغرس، " الشجر يغرسه أثبته في الأرض واصطلاحاً: عَرَفَ ابن رشد (الحفيد) المغارسة كما يلي: " وهي عند مالك أن يعطي الرجل أرضه لرجل على أن يغرس فيها عدداً من الثمار معلوماً، فإذا استحق الثمر كان للغارس جزءاً من الأرض

متفق عليه" أي أن المغارسة تكون في الأشجار حيث يقوم العامل بغرسة أرض بيضاء لحساب صاحبها، حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزءا من الأرض والشجر كأجرة له على ذلك العمل ، وفيها أيضا وجه شبه بالجعالة. وتسمى المغارسة بالمناصبة أو المشاطرة عند أهل الشام، لأن الشجيرة الغرسة تسمى عند العامة نصبا أي منصوبا، ولأن الناتج يقسم بينهما مناصفة لكل واحد منهما الشطر وهي صيغة إسلامية يتحول فيها الأجير إلى مالك.

وتعتبر المغارسة إذن استثناء من أحد المبادئ الأساسية للتمويل في الاقتصاد الإسلامي وهو "استمرار الملك لصاحبه" ومعنى ذلك أن تمويل عملية إنتاجية في الاقتصاد الإسلامي يقتضي استمرار الملكية لصاحبها حتى ولو تغيرت أوصاف هذه الملكية، ففي الشركات نجد أن ما يضعه الشركاء من أموال يبقى ملكا لهم حتى ولو كان أحد الشركاء غير عامل (أي قدم رأس المال ولم يقدم العمل كما في شركة العنان أو صيغة المضاربة) فإن ملكيته سوف تستمر ولو كانت حصة شائعة من مجموع أموال الشركة، ورغم تغير صفة ذلك المال من نقود إلى عروض في أغلب الأحيان

منع جمهور الفقهاء المغارسة بهذه الصورة، وأجازها المالكية والظاهرية، بالنسبة للحنفية لم يقبلوها، ولكنهم صححوها إما بالاشتراك في الشجر والثمر فقط دون الأرض، أو أن يبيع المالك نصف الأرض وينصف الغراس (الشجر) ويستأجر رب الأرض العامل ثلاث سنين مثلا، بشيء قليل ليعمل في نصيبه، كما أن المغارسة تصح عند الحنابلة إذا كان للعامل جزء معين من الثمرة فقط كالمساقات، أما المالكية فقد اشترطوا لصحة المغارسة مجموعة من الشروط.¹⁸

1-4-2-5- شروط المغارسة: يرى الجمهور عدم جواز هذا العقد لكثرة الجهالة الناتجة عن انتظار الشجر وللاشتراك في الأرض، أما المالكية فقد أجازوها بالشروط التالية¹⁹: أن يغرس فيها أشجارا ثابتة الأصول ، كالزيتون أو الرمان أو التي، ولا يجوز زراعة الأشجار غير الثابتة مثل عباد الشمس أو البقول وأمثالها. أن تنفق أصناف الأشجار في مدة إثمارها، وذلك ليصبح بالإمكان حصول كل طرف على حصته فإن اختلفت اختلافا لينا لم يجز. أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة فوق الإثمار. أن يكون نصيب العامل من الأرض والشجر معا، فإن كان له خطه من أحدهما خاصة لم يجز إلا إن جعل له مع الشجر مواضعها على الأرض دون سائر الأرض. أن لا تكون المغارسة في أرض محبسة (موقوفة) لأن المغارسة كالبيع بمعنى يجب أن تكون الأرض مملوكة لصاحبها ملكية حقيقية .

يبدو واضحا من خلال تعريف المغارسة ومن خلال شروطها أنها عقد ينتهي بين الطرفين عندما تؤتي الأشجار ثمارها وعندها يستحق العامل أجرته التي تتمثل في نصيب من الأرض والأشجار. ولو تأملنا أنواع الأشجار ذات الأصول الثابتة في مجملها لوجدنا أنها تحتاج إلى بضع سنين بعد غراسها لتصبح منتجة، فالمغارسة إذن هي صيغة من صيغ التمويل متوسط الأجل وتختلف مدتها اختلافا صغيرا باختلاف نوعية الشجر المغروس. يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق هذه الصيغة بأن يشتري البنك أراضي من أمواله الخاصة ثم يمنحها لمن يعمرها على سبيل المغارسة، وبعد أن تصل الأشجار إلى مرحلة الإنتاج يأخذ العامل نصيبه من الأرض في نهاية العقد، ثم يمنح البنك نصيبه أي ما بقي له من أراضي إلى العامل أو لغيره على سبيل المساقات. كما يمكن للبنك الإسلامي أيضا أن يقوم بهذه الصيغة بدور العامل، إذ يقوم بتعمير أراض لأصحابها على سبيل المغارسة، وذلك استخدام عمال أجراء يوفر لهم البنك التمويل الحزم، وبعد تملك البنك لنصيبه من تلك الأراضي يطبق عليها المساقات.

وأخيرا، فإن المغارسة مازالت حديثة عهد على المصارف الإسلامية ومن الواجب تفعيلها، ويلاحظ أن دور المصارف الإسلامية ما يزال محدودا في هذا المجال وتعتبر صكوك المغارسة من الأساليب الجديدة التي لم تطبقها الاكثريه من المصارف الإسلامية وينتظر من مجمع الفقه الإسلامي أن يبدي رأيه حتى يخرج عقد المغارسة كأداة تمويل إسلامية معتمدة مثل أدوات التمويل الإسلامية الأخرى وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية.²⁰

2-4-2-5- المغارسة في البنوك الإسلامية: يمكن أن تستخدم البنوك الإسلامية صيغة المغارسة في تمويل القطاع الفلاحي بأحد الأساليب التالية²¹:

5-2-4-2-1- المغارسة المشتركة: حيث تقوم البنوك الإسلامية بتملك الأراضي الصالحة للزراعة، ثم تقوم بعدها بالاتفاق مع المؤسسات الخيرية في المجال الفلاحي المتعلق بغرس الأشجار المثمرة والتي تضم عادة مهندسين زراعيين متخرجين من المعاهد المتخصصة ولديهم الخبرة المهنية والعلمية في هذا المجال. فيقومون بإجراء دراسة معمقة عن إمكانية غرس الأشجار المثمرة واللازمة والملائمة لنوعية الأرض محل العقد، ليتم بعد ذلك الاتفاق بينهم وبين البنوك الإسلامية على أن يغرسوها ويكون لهم جزء من الأرض تُملكهم إياه وكذا جزء من المحصول الذي ينتج من عملية الغرس إضافة على جزء من هذه الأشجار وبالتالي يكون نصيب البنوك الإسلامية الجزء الأكبر من الثمار والأشجار والأرض وما تبقى فيصبح من نصيب المؤسسة الغارسة.

5-2-4-2-2- المغارسة المقرونة بالبيع والإجارة: حيث تقوم البنوك الإسلامية بامتلاك أرض صالحة للزراعة وتقوم ببيع جزء منها بسعر رمزي للمؤسسة شريطة أن تقرر البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الثاني من الأرض ويكون الأجر عبارة عن جزء من الشجر والثمر. كما يمكن للمؤسسة المالية الإسلامية أيضا أن تقوم بدور العامل إذ تقوم بتعمير أراضي لأصحابها على سبيل المغارسة وذلك باستخدام عمال أجراء توفر لهم البنوك الإسلامية التمويل اللازم، وبعد تملك البنوك الإسلامية لنصيب من الأراضي تطبق عليها المزارعة والمساقات.

3-3-3- إيجابيات صيغ المزارعة، المساقات والمغارسة في تمويل المشروعات الفلاحية

رغم أن الزراعة قطاع اقتصادي استراتيجي إلا أنه لم يول له الاهتمام الكافي الذي قد يحدث التغيير الحقيقي في مكانة الدول التي تعتنى وتقوم على تنميته، وباعتبار أن الدول الإسلامية تمتلك مساحات زراعية شاسعة وتتوفر على عمالة زراعية وفلاحية معتبرة فبإمكانها حقا أن تحدث التغيير في مكانتها بالقيام والسهل على تطوير هذا القطاع، مادامت لم تستطع الالتحاق بالركب الصناعي والتكنولوجي ذلك بالاستفادة طبعاً مما وصلت إليه تلك الحضارات في تطويره والاعتماد على مختلف الطرق والأساليب القادرة على تنميته ومن بين هذه الطرق أساليب التمويل الإسلامي الذي أعطى أهمية بالغة لهذا القطاع فبالإضافة إلى صيغ المضاربة والمشاركة، السلم والإجارة وغيرهم مما يصلح لتنمية جميع القطاعات وضع صيغ متخصصة بهذا المجال والتي تتمثل في المزارعة والمساقات والمغارسة التي تعمل على تنميته من خلال توفير²²:

5-3-3-1- مصدر مالي: فمعظم المؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة وحتى الفلاحين الأفراد عادة ما يمتلكون الأراضي ولديهم الرغبة للعمل والاستثمار فيها، إلا أنه ينقصهم التمويل اللازم للقيام بذلك، فتقوم البنوك الإسلامية بتقديم التمويل المطلوب لهم لشراء البذور والأسمدة ووسائل جلب المياه ومختلف الآلات اللازمة للاعتناء بالمزروعات وفق أحد الصيغ الخاصة بهذا القطاع.

5-3-3-2- توفير المياه: إضافة إلى نقص المال فإن مشكل المياه يعد ثاني عوائق القطاع الزراعي الذي تعمل هذه الصيغ على توفيره إما بجلبه من مناطق توافره أو استخراجها من باطن الأرض أو من خلال تحلية مياه البحار حتى تمكن أصحاب هذه المشروعات من سقي مزارعهم وحقولهم واقتسام عوائدها.

5-3-3-3- توفير الأراضي: التملك الجزئي للأراضي من طرف ملاكها الغير قادرين على خدمتها أو الغير مهتمين باستثمارها للشباب العاطل أو خريجي كليات الزراعة أو المؤسسات الفلاحية التي لا تتوفر لديهم الأراضي الكافية للقيام بنشاطهم مقابل القيام بزراعة مساحات أكبر والاعتناء بها وفق صيغة المغارسة و تقديم جزء من هذه الأراضي لهم وعوائد تتمثل في نسبة من الثمار ونسبة من الأشجار حسب ما تم الاتفاق عليه مسبقاً، كما تمكنا أيضاً من استصلاح قطع الأراضي بتوفير مختلف المعدات والأسمدة اللازمة لذلك.

5-3-3-4- التقليل من المخاطر: إن التمويل بالمزارعة والمساقات والمغارسة تستدعي دراسة دقيقة ومخصصة بالزراعة للأرض من موقع ومناخ ونوعية البذور، وطبيعة الأشجار والأسمدة... الخ من قبل الممول وهذا لكبر حجم المخاطر التي يتضمنها هذا القطاع التي قد لا يتمكن الفلاح من القيام بكل تلك الدراسات إضافة إلى المشاركة في الريح والخسارة وأثره على التقليل من حجم المخاطر. وفي كثير من الأحيان لم تستخدم البنوك الإسلامية هذه الصيغ، نظراً لكونها تتطلب ملكية عناصر الإنتاج الفلاحي للأرض والأشجار والحيوان، وهذا مالا يتوافق وطبيعة نشاط البنوك، كما أن البنوك الإسلامية بإمكانها تمويل القطاع الزراعي من خلال صيغ المشاركات الأخرى المضاربة والمشاركة، وأمن خلال صيغ التمويل بالهامش المعلوم²³.

6- أهمية صيغ التمويل الفلاحية الإسلامية في تجنب القروض المتعثرة

أظهرت الممارسات العملية للبنوك الإسلامية كما تدل الدراسات والأبحاث التي اهتمت بها، سواء من المدافعين أو المعارضين لها أن هذه البنوك تمكنت من اختراق أسوار النشاط المصرفي التقليدي، واستطاعت بآلياتها وأدواتها المستحدثة أن تدخل في دائرة هذا النشاط فئات من المدخرين وأصحاب المشروعات لم يكن لها نصيب فيه قبل ذلك، وهذه هي أولا فئة المدخرين الذين كانوا يرفضون التعامل بالفوائد، ولا يجدون مبررات لفتح حسابات بالبنوك التقليدية لذلك، خاصة إذا كانت مدخراتهم هذه متوسطة الحجم أو صغيرة، لقد شجع قيام البنوك الإسلامية هذه الفئة التي لم تكن البنوك التقليدية تظن أن لها أهمية أو توليها اهتمامًا. ولا يستطيع أحد أن يماري في هذه الحقيقة أمام النمو المتزايد في الموارد المالية التي تتلقاها البنوك الإسلامية من هذه الفئة. من جهة أخرى أتاحت البنوك الإسلامية تمويلًا لم يكن متاحًا من قبل لأصحاب المشروعات الصغيرة والذين كانوا دائمًا (وفي كل العالم) يعتمدون على مدخراتهم الخاصة والعائلية، ومدخرات الأقارب والجيران، فإذا تعرضوا لمشكلة تمويلية اضطروا إلى سوق الائتمان غير الرسمي أو سوق الربا الفاحش والذي تصفه الدراسات المتخصصة أنه مدار من قبل حيتان القروض؛ حيث ترتفع أسعار الفائدة فيه أحيانًا إلى 1000% في السنة أو أكثر في بعض الحالات، ولا يستطيع أحد أن يماري في هذه الحقيقة حتى إن ادعى بأن البنوك الإسلامية ليست بعد على المستوى والكفاءة المطلوبة، وهناك تجارب عديدة ناجحة في إندونيسيا وبنجلاديش وماليزيا ومصر والأردن. إلا أن هناك طريقًا ما يزال على البنوك الإسلامية أن تقطعه في سبيل إتمام أهدافها على النحو الذي يراه المنظرون لها، ونجاح هذه البنوك في خدمة التنمية لن يتحقق إلا بشروط ثلاثة: بتطوير مستمر لآلياتها وأدواتها التمويلية بما يزيل عنها أي لبس من حيث هويتها الإسلامية وارتفاع كفاءتها من جهة تعبئة واستخدام مواردها التمويلية بما ينعكس على مستويات ومعدلات أرباحها المحققة وزيادة إسهامها في عملية التنمية ببعديها الاقتصادي والبشري. ولكي تنجح هذه البنوك الإسلامية في دورها الإنمائي لا بد من توافر مناخ عام فيه جهد من الجميع، على المستويين الجزئي والكللي، يبذل لإحياء العمل بالشريعة الإسلامية دون إفراط أو تفريط، مناخ فيه نضج تدريجي من حيث التعرف على الثقافة الإسلامية ووعي بعقيدها، خاصة في مجال الرزق، وفيه مساعدة من الجهات التشريعية ومن البنوك المركزية لمن يسعون لمحو الربا من المعاملات حتى لا يفضل من يعمل بالربا على هؤلاء، ومناخ فيه مؤسسات تعليمية وتدريبية تمد البنوك الإسلامية بحاجتها من الكفاءات البشرية²⁴. ويعد التمويل الإسلامي أكثر انسجامًا مع النظرية الاقتصادية من الربا ويمتلك من مقومات التقدم الاقتصادي ما لم يملكه التمويل الربوي. وهناك أسباب عديدة تؤدي إلى ظهور الديون المتعثرة تشترك فيها المصارف الإسلامية والتجارية على حد سواء²⁵:

عدم جدية الدراسة المقدمة عن القرض المطلوب قبل المنح. عدم تحليل مخاطر الائتمان من حيث الإدارة والسوق والظروف والضمانات المحيطة بالزبون أو المصرف. عدم متابعة القرض مع الزبون ورصد التجاوزات التي تحصل بين الحين والآخر. استخدام القرض أو أنواع التسهيلات المقدمة لغير الغرض الذي منح من أجله القرض. إقرار وصرف الائتمان الممنوح دفعه واحده في اغلب الأحيان توسع الزبون في عملياته التجارية بصوره غير مدروسة. قصور المصرف في الحصول على المعلومات الكاملة والأكيدة عن الزبون. عدم تحليل التدفقات النقدية للزبون . أسباب بيئية (سياسية واقتصادية واجتماعية). أسباب تشريعية. العوامل الشخصية المؤثرة في منح الائتمان.

وباختصار فإن صيغ التمويل بالمشاركات (المضاربة، المشاركة، المزارعة، المساقات، وشركة الحيوان والمغارة) في مجملها تمثل عقد شركة بين الممول وطالب التمويل، فقد يتكفل الممول بالمبلغ المطلوب بالكامل فيسمى العقد مضاربة، وقد يساهم بجزء من رأس المال فيسمى العقد مشاركة، وقد يكون المال في شكل عناصر إنتاج فلاحي فيكون العقد مزارعة أو مغارة أو مساقات أو شركة حيوان. وبالتالي فإن هذه الصيغ يمكنها أن تحد من أسباب القروض المتعثرة التي تتعلق بالمقترض بالقرض الفلاحي في الجزائر والتي تتمثل فيما يلي: الخلل في إعداد دراسة الجدوى للمشروع الممول بحيث يكون العائد الفعلي للمشروع أقل من المتوقع أو عدم تناسب النفقات النقدية مع مواعيد سداد أقساط القرض. عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك عند طلب التمويل وأثناءه. استخدام قروض قصيرة الأجل لتمويل مشاريع واستثمارات ذات عائد طويل الأجل. استخدام القرض في

غير القرض الذي منح من أجله. فقدان القدرة الإدارية والمالية والفنية على إدارة العمل، التسبب الإداري وحدوث اختلاسات أو تضخم المصروفات. التكوين الشخصي للعميل وأخلاقه و وضعه الاجتماعي و مدى استعدادده للوفاء بالتزاماته²⁶ لذلك فإن التمويل الإسلامي المصرفي يقوم على أساس العدالة والمشاركة في المخاطرة والربح، ومما لا شك أن هذا التمويل سيظل قائما على الأساليب التي تقرها الشريعة الإسلامية، من أجل تخليص المجتمعات من آفة الربا، وهذا يساهم مساهمة فعالة في إزالة حالات عدم التوازن وتحقيق العدل والكفاءة على حد سواء.

النتائج والتوصيات

أولاً: نتائج الدراسة: من خلال ما سبق يمكن عرض النتائج التالية:

- تنشيط المؤسسات الفلاحية والمستثمرات في بيئة أعمال معقدة نسبيا من حيث صعوبات البيئة والمناخ، التطور التكنولوجي والتسويق... وغيرها من عوائق البيئة الداخلية والخارجية لهذه المؤسسات،
- رغم الإمكانيات الفلاحية المتوفرة في الجزائر، يقف القطاع الفلاحي عاجزا عن تلبية الاحتياجات الغذائية وتحقيق الاكتفاء الذاتي لأهم المنتجات ذات البعد الاستراتيجي، كما أن مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي ضعيفة جدا.
- يمكن للسياسات الحكومية والتدخلات في السوق أن تحدث تأثيرا عميقا على مناخ الاستثمار الفلاحي وبصورة محددة في الحوافز الاقتصادية للاستثمار في هذا القطاع، بفتح المجال أمام الصيغ الفلاحية للتمويل الإسلامي لتحل محل القروض الربوية، حيث تعتبر المشاركة ركيزة التمويل الإسلامي وأساسه حيث تعمل على تجميع عوامل الإنتاج المساهمة في العملية الاستثمارية من عدة أطراف مما يعمل على توزيع المخاطر وإعطاء كفاءة أكثر للعملية التمويلية.
- إن إنخفاظ الطلب على الاستثمار في القطاع الفلاحي من أهم أسباب عجز هذا القطاع على تحقيق أهدافه، فعلى الرغم من توفر التمويل اللازم والكافي لتطويره غير أنه أقل القطاعات التي تعمل على توليد الدخل واليد العاملة، وهذا يرجع إلى عدم قدرة البنوك على استقطاب أكبر عدد ممكن من الفلاحين وتمويلهم ومرافقتهم بشكل يضمن نجاح البنك في إقراضه ونجاح الفلاح في مشروعه، فضلا عن عزوف الفلاحين عن أساليب التمويل المنتهجة خاصة القروض التقليدية التي طالما ما اعتبروها ربوية.
- ثانياً: توصيات الدراسة: من خلال النتائج السابقة يمكن ذكر بعض التوصيات لهذه الدراسة كما يلي:
- على السلطات المعنية في الجزائر توفير إصلاحات جادة في النظام المالي على مستوى الجهاز المصرفي وخاصة في مجال توجيه السياسة الائتمانية في البنوك اتجاه قطاعات اقتصادية مهمة ومحددة، وتوسع قاعدة برامجها لزيادة درجة الاستفادة من القروض بصيغ إسلامية تشاركية تضمن حقوق كل الأطراف، مع ضرورة تدخل الجهات المسؤولة في عملية توجيه ومناقشة تسعير القروض الممنوحة لاسيما ونسبة 90% من البنوك العاملة في الجهاز المصرفي الجزائري بنوك عمومية، فعلى البنك المركزي الاهتمام بإصدار مبادرات لتحفيز البنوك العاملة في الجهاز على التوسع في إتاحة التمويل لتلك الشريحة من المؤسسات بصيغ يتقبلها العقل بعيدا عن ربا القروض العادية.
- على الجهات المعنية تشجيع البنوك على الدخول في شراكات مع هذه المؤسسات بعقود إسلامية، حتى تتمكن من تأدية دورها في تطوير النسيج الوطني للمستثمرات في القطاع الفلاحي.
- من الضروري الاهتمام أكثر بقواعد التمويل الإسلامي فهي تمثل الشروط العامة التي تحكم العمليات التمويلية عبر الصيغ المختلفة التي يطرحها التمويل الإسلامي، لأن الدافع الأساسي هو النهوض بالمجتمع ليجمع بين الأنشطة الاجتماعية، الاقتصادية والمالية في نفس الوقت.
- وفي النهاية يجب التأكيد على أن حل المشاكل التي تواجه القطاع الفلاحي لا ينحصر في الجهود المبذولة من قبل الهيئات والهيئات الداعمة فقط أو البنوك والمؤسسات المالية فقط، حيث أن النهوض بهذا القطاع يتطلب تضافر الجهود من خلال التعاون والتنسيق مع كافة الجهات المعنية بالدولة، حيث يجب قيام السلطات التشريعية بسن قوانين خاصة بتنظيم العمل بمعنى ضرورة وجود إرادة حقيقية من طرف السلطات في سبيل وضع أرضية قانونية وتنظيمية مناسبة للعمل المصرفي الإسلامي، وذلك للتمكن من عصنة الزراعة وإمكانية تطبيق النظام التكنولوجي، واعتماد شركات مختصة في الإمداد الفلاحي بحلول أنجع.....

الإحالات والمراجع:

إدراج صيغ المشاركات الزراعية كأليات إسلامية لتمويل القروض الفلاحية في الجزائر
آليات بعيدة عن دعم الخزينة العمومية وتعثّر القروض البنكية

- 1- عبد الوهاب مطر الداهري، أسس ومبادئ الاقتصاد الزراعي، مطبعة العالي، بغداد، 2004، ص: 211.
- 2- بونورة شعيب، بودلال علي، إشكالية التمويل والسياسة المنتهجة لإنعاش هذا القطاع، الملتقى الدولي حول التنمية الفلاحية الصحراوية كبديل للموارد الزائلة، جامعة بسكرة، ص: 135.
- 3- محمد بوشوشة، مصادر التمويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة -دراسة حالة المؤسسة الوطنية لصناعة الكوابل بسكرة-، مذكرة ماجستير، إقتصاد وتسيير المؤسسات، جامعة بسكرة، 2006، ص: 88.
- 4- فضيلة بوطورة، مريم زغلامي، آليات تمويل القطاع الفلاحي المحلي وعوامل تطويره في الجزائر - دراسة حالة ولاية تبسة، مجلة دورية دولية محكمة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، العدد 07، جوان 2017، ص: 52-67.
- 5 التقرير السنوي التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، بنك الجزائر، 2010، ص: 24.
- 6- محمد عبد الله شاهين، اقتصاديات البنوك الإسلامية وآثارها في التنمية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2014، ص: 125.
- 7- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، الأردن، ط2، 2012، ص: 118.
- 8- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عالم المكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص: 364.
- 9- صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر، القاهرة، ط1، 2006، ص: 405-406.
- 10- فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص: 365-366.
- 11- احلام فرج الله، صيغ تمويلية شبيهة بالمضاربة والمشاركة، على الرابط الالكتروني:
<http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/ferdjahlemcte/cours03.html>
- 12- فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص: 366-367.
- 13- نفس المرجع السابق، ص ص: 370-372.
- 14- صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر، القاهرة، ط1، 2006، ص ص: 405-406.
- 15- فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص: 372-373.
- 16- موسى مبارك، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل استراتيجي مالي، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2013، ص: 128.
- 17- صالح صالح، مرجع سابق، ص ص: 405-406.
- 18- محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الاسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص: 133.
- 19- حنان علي سعده، عقد المغارسة، البنوك الاسلامية، الاكاديمية الدولية للمالية والتحكيم، على الرابط الالكتروني:
<https://www.facebook.com/www.iaifa.fr/posts/448281362018560/>
- 20- نفس المرجع السابق، على الرابط الالكتروني: <https://www.facebook.com/www.iaifa.fr/posts/448281362018560/>
- 21- احلام فرج الله، مرجع سابق، على الرابط الالكتروني: <http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/ferdjahlemcte/cours03.html>
- 22- نفس المرجع السابق، على الرابط الالكتروني: <http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/ferdjahlemcte/cours03.html>
- 23- مصطفى كمال السيد الطايل، القرار الاستثماري في البنوك الاسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص: 190.
- 24- عبد الرحمن يسري، آليات التمويل المصرفي الإسلامي وضرورة تطويرها، على الرابط الالكتروني:
<http://www.alwifaq.net/news/akhbar.php?do=show&id=1370>
- 25- فريد راغب النجار، إدارة الإئتمان والقروض المصرفية المتعثرة، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، مصر، 2000، ص ص: 26-27.
- 26- نفس المرجع السابق، ص ص: 26-27.

التمويل الإسلامي ودوره في مجابهة الأزمات المالية الدولية - أزمة النفط 2014 نموذجاً

د. قطاف عبدالقادر مؤسسة الانتماء: المركز الجامعي أفلو - الجزائر (مخبر الانتماء: / aek.guettaf@cu-aflou.dz)

د. طلحة أحمد مؤسسة الانتماء: المركز الجامعي أفلو - الجزائر (مخبر الانتماء: / lamineahmed17@gmail.com)

الملخص:

جاءت هذه الدراسة لتركز على أهم الطرق والوسائل التي يمكن من خلاله التحدي لتداعيات أزمة انهيار أسعار النفط وفي إيجاد قنوات للتعامل بأقل خسائر ممكنة والبحث عن وسائل وموارد تمويل جديدة في ظل الشريعة الإسلامية السمحاء ، حيث تناولت هذه الدراسة المحاور الثلاثة التالية :

- صيغ التمويل الإسلامية المطبقة في المؤسسات المالية المصرفية لإعتبارات فقهية؛

- الإطار الفكري لأزمة انهيار أسعار النفط ؛

- المعالجة الإسلامية لتداعيات الأزمات المالية العالمية.

وخلصت الدراسة الى ان المنتجات المالية الإسلامية أكثر أماناً من نظيرتها التقليدية لكونها مبنية على الاقتصاد الحقيقي وليس على التنظير والخيال والممارسات الخاطئة والخروج بنتائج وتوصيات .
الكلمات المفتاحية: التمويل ؛ التمويل الإسلامي ؛ الأزمات المالية ؛ أزمة النفط .

Abstract:

This study focuses on the most important ways and means through which to challenge the consequences of the crisis of oil price collapse and to find channels to deal with the least possible losses and the search for new means and sources of funding under the Islamic Sharia, which dealt with the following three axes:

- *Forms of Islamic finance applied in banking financial institutions for jurisprudential considerations*
- *The intellectual framework of the oil price collapse crisis*
- *Islamic treatment of the consequences of global financial crises.*

The study concluded that Islamic financial products are safer than their conventional counterparts because they are based on the real economy and not on theorizing, imagination, malpractice and coming up with conclusions and recommendations.

Keywords: *Financing; Islamic Finance; Financial Crises; The oil crisis.*

تمهيد:

تقدم المؤسسات المالية الإسلامية التمويل وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية والتي تقوم على مبدأ المشاركة وهو ما يجعل الإستثمار حقيقياً وليس مجرد إستثمار مالي أي التركيز على الإقتصاد الحقيقي في المعاملات والإبتعاد عن المشتقات المالية بكل صيغها وذلك من أجل تجنب الأزمات وأثارها السلبية.

فالأزمة بكل أبعادها هي أزمة رأسمالية بامتياز، وأهم ميزة من ميزات النظام الاقتصادي الرأسمالي، كما ترتب عن كثرتها اختلاف تفسيراتها وهو ما يقودنا إلى الإحاطة بأهم أسباب ظهورها وقنوات انتشارها ، كما يمتاز النظام الرأسمالي بسمات رئيسية عدة تتمثل في- " إفساح المجال أمام القطاع الخاص للإستثمار، وإعطائه الحرية لاتخاذ قراراته الاقتصادية والمالية دون تدخل من الدولة"-، الأمر الذي يؤدي إلى اضطرابات تحدث حالة من عدم التأكد في المستقبل، ليصبح الذعر وانهيار الثقة في الأسواق المالية العامل المشترك بين المستثمرين، وإن إختلفت حدته من منطقة إلى أخرى في العالم ، مما يتطلب أن ينصب التحليل على الفكر الرأسمالي الذي إنبثقت منه عوامل الأزمة وعلى السياسات ذات العلاقة بها، المتخذة من الدول الرأسمالية في ظل عولمة منفصلة وعلى الإطار المؤسسي الرأسمالي بشكل عام.

ووفقا لما تقدم في التمهيد السابق يمكن طرح الإشكال التالي:

كيف تساهم أدوات التمويل الإسلامي في الحد من تداعيات أزمة إنهيار أسعار النفط ؟ وماهي الحلول المقدمة لمعالجة الازمات المالية الدولية ؟

أولا : صيغ التمويل الإسلامية المطبقة في المؤسسات المالية المصرفية لاعتبارات فقهية

سنحاول من خلال هذا المحور تناول صيغ التمويل الإسلامية المطبقة في المؤسسات المالية المصرفية بشكل مختصر

1 : على أساس فقه المشاركة

المشاركة هي اشتراك شخصين أو أكثر في القيام بمشروع معين من خلال مساهمة كل منهم فيه سواء برأس المال أو العمل، وتقاسم ما ينجم عن نشاطه من ربح أو خسارة، يمكن إيجاز تصنيفاتها وفق الفروع التالية :

1.1 : المضاربة المفضية إلى المشاركة في الربح : تعد المضاربة أو القراض حسب لغة أهل الحجاز من أقدم الأنظمة الاستثمارية التي شاع التعامل بها في العصر الجاهلي واستمر التعامل بها بعد ظهور الإسلام كوسيلة للاستثمار والكسب دون تغيير في شروطها، وقد شاع استخدامها بشكل أساسي في مجال التجارة.

1.1.1: مفهوم المضاربة : هي اتفاق أو عقد أو مشاركة بين طرفين، يقدم أحدهما المال ويسمى رب المال، ويبدل الآخر الجهد والعمل في الاتجار معتمدا على خبرته وجهده وبراعته، ويسمى المضارب، الذي سوف يشغل المال في المجالات الاستثمارية المشروعة وفيها الغنم بالغرم للثنتين، فإن حصل الربح فإنه يقسم بين الطرفين على حسب ما يشترطان من البداية بينهما (النصف والثالث ...) والخسارة تكون على رب المال، ويكفي المضارب خسارته لجهد المبدول، إذ ليس من العدل أن يخسر أكثر من جهده، من غير تقصير منه أو إهمال، وإذا ثبت العكس يكون ملزما بضمان الخسارة ورد المال إلى صاحبه.⁽¹⁾

2.1 : المساقاة والمغارسة والمزارعة المفضية إلى المشاركة في المنتوج يمكن إيجازهما بما يلي:

1.2.1: صيغة التمويل بالمساقاة : المساقاة على وزن مفاعلة أي مفاعلة من السقي، هي ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العامل في رعاية الأشجار المثمرة وتعهده بالسقي والرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الأثمار بينهما بنسبة متفق عليها⁽²⁾، ويستخدم البنك الإسلامي هذه الصيغة في تمويل مشروعات استصلاح الأراضي لزراعتها وتطويرها⁽³⁾ باستخدام التكنولوجيا الحديثة، فيقوم بتوفير المال وأدوات السقي اللازمة، وبإمكانية وضع أجير يقوم بالعمل، ويقدم الناتج مع صاحب الأرض، ولقد أجاز الفقهاء هذه الصيغة لأنها عقد شركة بين المال والعمل قياسا على المضاربة.

2.2.1: صيغة التمويل بالمغارسة

تعني كلمة مغارسة قيام شخص أو عامل بغرسة أرض بأشجار لحساب صاحبها، حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزء من الشجر كأجر له على عمله، لذلك هي نوع من الإجارة، ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يقوم بإعطائها لمن يعمل فيها أو باستخدام إجراء يكونون تحت مسؤولية البنك الإسلامي⁽⁴⁾.

3.2.1 : صيغة التمويل بالمزارعة تعرف المزارعة بأنها: عبارة عن دفع أرض من مالها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، فهي بذلك عقد شركة بين مالك الأرض والعامل عليها، ولقد أجمع الفقهاء أيضا على جواز شركة المزارعة باعتبارها عقد شركة بين المال والعمل قياسا على المضاربة.

3.1 : شركة العنان تعتبر شركة العنان من أقسام الشركة وهي : " أن يشترك شخصان في مال لهما على أن يتجرا به والربح بينهما " ويشترط لصحة شركة العنان مايلي :

- أن يكون كل من الشريكين أهلاً للتوكيل والتوكل، بأن يكون بالغاً عاقلاً راشداً ؛

- أن يكون هناك ما يدل على الشركة عرفاً من قول أو فعل كأن يقول كل منهما " إشتراكنا " أو يقوله أحدهما ويسكت الآخر ، أو يقول "شاركني " ويرضى الآخر؛

- إذا كان رأس مال أحدهما ذهباً أو فضة اشترط في رأس مال الآخر أن يكون كذلك، فلا تصح الشركة على ذهب من أحدهما وفضة من الآخر، ويشترط أيضاً بالإضافة إلى ذلك اتفاقهما في الصرف وفي الوزن، وفي الجودة أو الرداءة، وإتفاضا شرط ذلك لتكوين هذه الشركة من البيع والوكالة؛

أن يأذن كلّ واحد للآخر بالتصرف، وأن تطلق يد كلّ واحد منهما فيه، وذلك بأن تكون أيديهما عليه بأن يجعلاه في حانوت لهما أو في يد وكيلهما؛

- أن يكون ربح كلّ منهما على مقدار رأس ماله، فلا يجوز اختلافهما في الربح مع تساويهما في رأس المال.

4.1 : المشاركة المنتهية بالتمليك


الشركة هي المخالطة لغويا وفي المفهوم الاصطلاحي الشركة هي استقرار ملك له قيمة مالية بين اثنين أو أكثر لكل منهم حق

تصرف المالك، ومن أركان الشركة العقد بينهم ليدل على انعقاد الشركة ويدفع المال وممارسة العمل.⁽⁵⁾

1.4.1 : طرق تنفيذ المشاركة : يمكن إيجازها فيما يلي :

- المشاركة الثابتة : وتسمى هذه المشاركة أيضا بالمشاركة الدائمة أو المشاركة في رأس المال المشروع و فيها يشارك البنك شخصا واحدا أو أكثر في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين لا يقل على 15% من رأس مال المشروع ، ويترتب عن ذلك أن يصبح شريكا في ملكية هذا المشروع وفي إدارته وتسييره والإشراف عليه ، وشريكا في كل ما ينتج عنه ، من هذه الصيغة تبقى لكل طرف من الأطراف حصته الثابتة في المشروع إلى حين انتهاء المشروع أو المدة التي حددت في الاتفاق ، يمكن ابراز ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (01) : تنفيذ صيغة المشاركة



المصدر: هند مهداوي ، " التمويل المصرفي الاسلامي حل بديل للأزمات المالية العالمية " ، أطروحة دكتوراه في علوم الإقتصادية تخصص : نقود مالية وبنوك ، (غير منشورة) ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان -الجزائر -، 2016، ص 32 .

2 : على أساس فقه البيوع: يمكن إيجاز تصنيفاتها وفق الفروع التالية :

1.2 : بيع المرابحة للأمر بالشراء

1.1.2: تعريف المرابحة : لغة : مصدر مشتق من الربح وهو الزيادة أو النماء في التجارة ، بحيث قال الفيومي : "وبعته المتاع

وإشتريته منه مرابحة ، إذا سميت لكل قدر من الثمن ربحا "، كما جاء في معجم الوسيط : "هو البيع برأس المال مع زيادة معلومة

المرابحة إصطلاحا: "بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح أو هي بيع برأس المال بربح معلوم"⁽⁶⁾.

2.2 : بيع السَلْم

1.2.2: مفهومها: لغة: السَلْمُ هو السَلْفُ⁽⁷⁾، وأسلمتُ اليه بمعنى أسلفتُ⁽⁸⁾، فالسَلْمُ يسمى أيضا بالسَلْفُ⁽⁹⁾، وكلاهما واحد، فيسمى

سلما لتسليم رأس المال في المجلس، وهي تسمية أهل الحجاز ، ويسمى سلفا لتقديم رأس المال، وهي تسمية أهل العراق⁽¹⁰⁾

إصطلاحاً : فبيع السَلْمُ "هو أن يُسلم عَوْضاً حَاضِراً ، في عَوْضٍ مَوْصُوفٍ في الذمّة إلى أَجَلٍ"⁽¹¹⁾ أي أن السلم هو نوع من البيوع يدفع

فيه المسلم (الطرف المشتري) المسلم (الثمن ورأس المال) حالاً إلى المسلم إليه (الطرف البائع)، على أن يكون المسلم فيه

(المثمون أو المبيع) موصوف في ذمة البائع إلى أجل متفق عليه ، إذن فالسَلْمُ هو نوع من بيوع الأجل.

3.2 : بيع الخيار : يعرف الخيار لغة : هو الإسم من الإختيار وهو طلب خير الامرين بإمضاء البيع او فسخه، وهذا المعنى

الذي إختاره ابن الاثير في النهاية وذكره صاحب لسان العرب قريب من المعنى الشرعي ، فحامل خيار الشراء مثلا يستطيع تنفيذه إذا

كانت الظروف مواتية كما يتيح الخيار لحامله حقا بعدم التنفيذ وقد جاء في الحديث الشريف عن عبدالله بن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "أن المتبايعين بالخيار فيبيعهما مالم يفترقا أو يكون البيع خيارا" (12)
3: على أساس فقه الإجارة يمكن إيجاز تصنيفاتها وفق الفروع التالية:

1.3: الإجارة المنتهية بالتمليك


أ3.1.1: التعريف بالإجارة لغة: الإجارة من أجر يؤجر، وهو ما أعطيت من اجر في عمل (13)

إصطلاحا: تعرف الإجارة* بأنها عقد تمليك منفعة عين أو عمل إنسان مقابل عوض (أجرة) معلومة لمدة معلومة.

2.3: صيغة التمويل بعقد الاستصناع

1.2.3: مفهوم الإستصناع لغة: طلب الصنعة وإصطلاحا: هو أن يطلب شخص من اخر صناعة شيء ماله، على أن تكون الموارد لدى الصانع، وذلك نظير ثمن معين (14)، بعبارة أخرى الاستصناع عقد بيع في المستصنع (المشتري) و الصانع (البائع) بحيث يقوم الثاني بصناعة سلعة موصوفة (المصنوعة)، والحصول عليه عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع و تكلفة العمل من الصانع، وذلك في مقابل الثمن الذي يتفقان عليه و كيفية سداده (15). كما يمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (02): صيغة عقد الاستصناع



المصدر: هند مهداوي، مرجع سبق ذكره، ص 48.

4: على أساس التمويل التكافلي (القرض الحسن): يعتبر القرض الحسن احد أوجه التكافل الإجتماعي، فهو يؤمن للمحتاج التمويل اللازم خاصة فيما يتعلق بالحاجات الإستهلاكية أو من أجل الحصول على سكن وغيرها.
القرض الحسن: لغة: هو ما أسلفه وقطعه إنسان لآخر من إحسان وفعل جميل وما يعطيه شخص لآخر يتقضى له.
إصطلاحا: عرفه المالكية على أنه " فعل معروف سواء كان بالحلول أو مؤخرا إلى أجل معلوم، وفي قول آخر دفع المال على وجه القرية لله تعالى لينتفع به أخذه ثم يرد له مثله أو عينه.

ثانيا: الإطار الفكري لأزمة انهيار أسعار النفط

2: الأزمات السعرية للنفط تعرف الأزمات السعرية في صناعة البترول بأنها اختلال مفاجئ في توازن السوق يؤدي إلى انخفاض أو ارتفاع حاد في الأسعار يمتد على فترة زمنية معينة، حيث تقع نتيجة تأثر محددات العرض و الطلب أو كلاهما في آن واحد بعوامل داخلية كالتغيرات الهيكلية في الصناعة مثل عدم وفرة العرض لإعادة التوازن 1970- 1979 إلى السوق أو انهيار التجمعات الاحتكارية كما يحدث في أزمة الطاقة الأولى، كما يمكن أن يكون مرده عوامل خارجية لا علاقة لها بالصناعة مثل حركة رؤوس الأموال الساخنة و التغيرات الجيوسياسية (16)

ونميز نوعين من الأزمات وهي: الصدمة النفطية والصدمة العكسية للنفط *choc pétrolier et contre-choc pétrolier*

فمفهوم الصدمة العكسية هو حدوث انخفاض حاد في أسعار النفط وهو على عكس الصدمة النفطية التي تشير إلى الارتفاع المفاجئ في سعر برميل النفط.

1.2: الصدمة النفطية العكسية 2014

في جوان 2014 انتهت الأربع سنوات من الاستقرار السعري حول متوسط يقارب 105 دولار للبرميل وشهدت الأسعار انهيارا مما أفقدها ما يقرب 45% من قيمتها، بحيث هبط سعر البرميل إلى 50 دولار بعد أن كان 112 دولار (17)، وبعد مرور اقل من شهر من

سنة 2015 انخفضت 9% أخرى، وهبط سعر خام نفط برنت دون 50 دولار للبرميل في أوائل جانفي 2015 للمرة الأولى منذ ماي 2009 (18)

وزدادت شدة الهبوط في أسعار النفط لم يسبق لها مثيل تقريبا، إذ لم يكن أشد منها سوى انهيار عام 2008 حينما هوت الأسعار من 147 دولار إلى 40 دولار للبرميل، ويعزى انهيار أسعار النفط إلى ما يسمى "أساسيات السوق" المتمثلة في التفاعل بين العرض والطلب، فضلا عن قوة العملة الأمريكية (الدولار) وتأثير نشاط المضاربين في الأسواق، بالإضافة إلى عوامل سياسية، إلا أن أغلب التحليلات تربط بين هبوط سعر الخام ووفرة المعروض في أسواق النفط، لاسيما من خارج الدول المصدرة للنفط، وتحديدًا ما يسمى طفرة النفط الصخري في الولايات المتحدة، وذكر تقرير لصندوق النقد الدولي أن وفرة الإمدادات أسهمت بنسبة 60% من الانخفاض المفرط للأسعار

ويمكن القول أن العامل الرئيسي الذي دفع أسعار النفط للهبوط بشكل سريع لاسيما من نوفمبر 2014 هو إصرار السعودية أكبر مصدر للخام في العالم على عدم تقليص إنتاجها، وبالتالي دفع الأسعار للصعود (19)

2.2: عواقب انخفاض أسعار النفط

تختلف الآثار المترتبة على انخفاض أسعار النفط اختلافا كبيرا من بلد لآخر، التي ستذكر باختصار على النحو التالي:

1.2.2- روسيا: هي أكبر منتج للنفط في العالم (أكثر من 10 مليون برميل يوميا) وتمثل الطاقة 25% من الناتج، و 70% من الصادرات، و 50% من الدخل الحكومي، ويتراوح السعر التعادلي لميزانيتها بين 90 ومئة دولار

-هبوط أسعار النفط كان العامل الأكبر في تراجع النمو الاقتصادي في 2015 إلى 3.7% حسب النقد الدولي؛ (20)

-انهيار الروبل إلى مستويات تاريخية مقابل الدولار وهذا عقب قرار منظمة الأوبك في نوفمبر 2015 بعدم خفض إنتاجها النفطي، ونتج عنه خروج لرؤوس الأموال؛

-ارتفاع التضخم إلى قرابة 11% بنهاية عام 2015 تحت وطأة هبوط أسعار النفط وتراجع صرف العملة الروسية (الروبل).

2.2.2- إيران: بحسب الصندوق الدولي، كانت إيران حتى عهد قريب في طريقها إلى التعافي بعد سنتين من الركود. ولكن انخفاض أسعار النفط، إضافة إلى ارتفاع سعر النفط التعادلي للميزانية الإيرانية (أكثر من 120 دولار)، والحصار المفروض على صادراتها النفطية، من العوامل التي تشكل ضغوطا كبيرة على الميزانية الإيرانية، وستتطلب إيجاد مصادر دخل بديلة، ربما من خلال خفض دعم الوقود، ومثل هذا الأمر غير مقبول شعبيا

3.2.2- فنزويلا: الاقتصاد الفنزويلي في حالة ركود منذ أزمة النفط عام 2014، حيث تم تسجيل معدل نمو قدره 6.2% - في عام 2015، والفنزويليين هم أول المتضررين من انخفاض الدخل المالي في البلاد، بالإضافة إلى بلوغ معدل التضخم 475.8% وهو رقم ضخم في تاريخ الاقتصاد الفنزويلي؛

يمثل النفط أكثر من 96% من صادرات الدولة و 50% من إيرادات الميزانية، ويضمن تقريبا كل التدفقات العملة بالدولار (21)

4.2.2- العراق: لا يزال الاقتصاد العراقي مركز على صناعة النفط، والتي تمثل أكثر من 50% من الناتج المحلي و 90% من النشاط الصناعي للبلاد ومن أثاره: حسب صندوق النقد الدولي في ديسمبر 2014، أن هبوط النفط وتراجع الإيرادات ساهم في خفض الاحتياطات الأجنبية للعراق من 77 مليار دولار في بداية 2014 إلى 67 مليار دولار؛

-إلغاء المسودة الأصلية لموازنة 2015 وصياغة نسخة معدلة جراء انخفاض أسعار الخام، إذ كانت المسودة مستندة إلى سعر النفط بحدود سبعين دولار للبرميل؛

-هبوط النفط يؤدي إلى خسارة العراق نصف إيرادات الخزينة.

5.2.2- ليبيا: يعتبر إنتاج وتصدير النفط عماد الاقتصاد الليبي، فهي تحتل مكانة مهمة في خريطة النفط الدولية بوجود 46.4 مليار برميل بها كاحتياطات؛

لقد شهدت عجزا حادا في الموازنة لسنة 2014 يناهز 50%، وذلك بسبب تدني العوائد النفطية الناجم عن تراجع أسعار النفط وإغلاق موانئ التصدير عدة أشهر

6.2.2- دول مجلس التعاون

لا تزال دول مجلس التعاون تعتمد على النفط على نحو كبير؛ فعام 2014 شكل هذا الاعتماد ما نسبته 69 من مجموع صادراتها، و 84% من مداخيل ميزانياتها، و 33% من ناتجها المحلي الإجمالي ومن أثارها: (22)

- تأثر أسواق المال الخليجية بشكل مباشر بالتراجع الكبير لأسعار الخام، لاسيما بيع أسهم الشركات المرتبطة بالنفط في شهري نوفمبر و ديسمبر 2014، وقدرت خسائر البورصات الخليجية جراء هبوط أسعار النفط بأكثر من 150 مليار دولار منذ نهاية أكتوبر 2014، وهي خسائر لم تسجلها هذه البورصات منذ خمس سنوات؛

- إن اقتصاد الإمارات الأقل تأثراً بين دول المجلس بهذا الانخفاض حيث تمتلك الدولة 5.8% من احتياطات النفط العالمية، وتمثل عائداتها النفطية 25% من الناتج المحلي الإجمالي للبلاد و 20% من إجمالي عائدات التصدير؛

7.2.2- الجزائر: تعتبر الجزائر من البلدان الأقل تنوعاً في صادراتها إذ يمكن تصنيفها على أنها من الدول التي تعتمد بشدة على تصدير سلعة واحدة أساسية وهي المحروقات بنسبة 95%، ومن التأثيرات الغير المرغوبة لتراجع أسعار النفط أهمها: (23)

-انخفاض فادح في إيرادات تصدير النفط بحوالي النصف تقريباً؛

-خسائر كبيرة في أرصدة المالية العامة حيث تضاعف عجز المالية العامة تقريباً ليصل إلى 16% من إجمالي الناتج المحلي في 2015 لمواجهة الانخفاض في المداخيل النفطية والوفاء بالنفقات العامة لجأت الحكومة إلى " صندوق ضبط الإيرادات، والذي انخفضت موارده بشكل حاد؛

-عجز في الحسابات الخارجية؛ -انخفضت احتياطات الصرف بمقدار 35 مليار دولار في 2015

ثالثاً: المعالجة الإسلامية لتداعيات الأزمات المالية العالمية

لقد طالب الكثير من الخبراء بتطبيق نظام التمويل الإسلامي للخروج من الأزمة المالية العالمية ولعل من أبرزها انخفاض أسعار النفط، لكون المبادئ التي يقوم عليها التمويل الإسلامي تمنع كل مسببات الأزمة، كما تعتبر المنتجات المالية الإسلامية أكثر أماناً من نظيرتها التقليدية لكونها مبنية على الاقتصاد الحقيقي وليس على التنظير والخيال والممارسات الخاطئة.

1.3: دور الزكاة في معالجة المشكلات الاقتصادية

تعتبر الزكاة مؤسسة مستقلة تستقطب جزء هاماً من الموارد المالية بشكل دائم ومتجدد يتراوح في بعض التقديرات من 3,5% إلى 7% من الدخل الوطني في الدول التي لا تملك موارد كبيرة، وتتراوح تلك النسبة من 10% إلى 14% في الدول الإسلامية التي تحتوي على ثروات معدنية وطاقوية كبيرة، الأمر الذي أبرز أهميتها الكبرى في المجتمعات الإسلامية كمؤسسة تلعب دوراً محورياً في التنمية الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية المستدامة.

1.1.3 أهمية الزكاة كأداة مالية تساهم في تحقيق الاستقرار النقدي:

إن للزكاة وظائف اقتصادية، واجتماعية وثقافية وسياسية متكاملة، وفضلاً عن ذلك فهي أداة مالية نقدية مساعدة ومكملة لأدوات السياسة النقدية والمالية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي، فمن خلال التأثير في نسبة 10% إلى 14% من الدخل الوطني في مرحلة الجمع والتحصيل، أو في مرحلة الإنفاق والتوزيع فهي تساهم في التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية، ويتوقف ذلك الدور على طرق أعمال هذه الأداة المالية أثناء تحصيل الإيرادات من الأوعية الزكوية المتنوعة، سواء كانت أصولاً رأسمالية أو دخلاً متنوعاً متولدة عن استغلال هذه الأموال، وبالتالي تنمو حصيلة الزكاة وتتجدد بنمو وتطور النشاط الاقتصادي.

فالتحكم في طريقة جمع وتحصيل وإنفاق هذه الحصيلة له تأثيرات إيجابية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي الذي يتناسب مع طبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة، كما أن عدم أخذ طبيعة التكامل بين الأدوات النقدية والمالية سيؤثر سلباً على الاستقرار المطلوب. (24)

2.1.3- أهمية الزكاة كأداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية:

تنبع أهمية الزكاة باعتبارها أداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية من جانبين على الأقل، الأول يتمثل في وفرة الحصيلة والتي قد تصل إلى 14% من الناتج القومي الأمر الذي يجعلها مصدراً مهماً للتمويل، أما الثاني فيتتمثل في الدور الاستثماري للزكاة حيث أن لها وظيفة إنتاجية تتمثل في استثمار جزء من حصيلتها في مشاريع إنتاجية لتشكل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيها

3.1.3 دور مؤسسة الزكاة في تحقيق الاستقرار النقدي والمالي في حالات التضخم والانكماش:

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة مثل حالات التضخم، وحالات الانكماش والركود، يمكن الاستفادة من الأدوات النقدية والمالية الزكوية في تحقيق نوعية الاستقرار المطلوب في إطار التكامل مع البنك المركزي: (25).

1.3.1.3 دور مؤسسة الزكاة في حالات التضخم: تستخدم الأدوات النقدية الزكوية للتخفيف من ظاهرة التضخم من خلال التأثير في طرق الجمع والتحصيل، وكذا توجيه أساليب إنفاقها:

- الجمع النقدي لحصيلة الزكاة: من أجل التقليل من حجم الكتلة النقدية في التداول وصولاً لتحقيق المصلحة الحقيقية المرتبة عن تخفيض حدة التضخم والتقليل من انعكاساته السلبية بمقدار الأثر الذي يمكن أن تحدثه الزكاة في هذا الميدان، وبذلك تستطيع الدولة أن تجمع الزكاة نقداً عن جميع الأموال الزكوية، وقد تلجأ الدولة لنسبة نقدية من الزكاة بحسب طبيعة الوضع التضخمي السائد فترفعها أو تخفضها.

- التعجيل والجمع المسبق لحصيلة الزكاة: من أجل التأثير التخفيضي للكتلة النقدية المتداولة للحد من الآثار السلبية للتضخم، يكون هذا الجمع المسبق لحصيلة الزكاة تحسباً للظروف السائدة، إذ قد تلجأ الدولة إلى جمع 50% جمعاً مسبقاً أو أقل من ذلك أو أكثر، ويتم كل ذلك عن طريق التراضي بين الهيئة المشرفة على عمليات الجمع والتحصيل وأصحاب الأموال منعا للإكراه، إذا كان هؤلاء الممولون يمتلكون نصاباً تجب فيه الزكاة.

- التغيير النوعي لنسب توزيع الزكاة: إن توزيع حصيلة الزكاة بين السلع الاستهلاكية والسلع الرأسمالية والإنتاجية لصالح السلع الإنتاجية سيؤدي إلى زيادة العرض الكلي من خلال الإنفاق الزكوي الإنتاجي والاستثماري، وذلك سيساهم في تقليص حدة الضغوط التضخمية.

2.3.1.3 دور مؤسسة الزكاة في حالات الانكماش والركود: تلجأ الدولة إلى استعمال الأدوات الإردية المتعلقة بالزكاة من أجل التأثير في حركية النشاط الاقتصادي ومن بين طرق التأثير ما يلي:

- الجمع العيني للزكاة: قد تضطر الدولة أحياناً بغية التأثير في الوضع الاقتصادي إلى الجمع العيني للزكاة، كي لا تؤثر كثيراً في الكتلة النقدية بالانخفاض بمقدار حصيلة الزكاة، وبحسب الوضع السائد ودرجته الانكماشية تكون نسبة الجمع العيني إلى إجمالي الحصيلة.

- تأخير جمع الزكاة: قد تلجأ الدولة إلى تأجيل جباية حصيلة الزكاة للتأثير في الأوضاع الاقتصادية السائدة، فقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخرها على بعض الصحابة على أن تبقى ديناً عليهم، كما ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قد أخرها في عام الرمادة نظراً لتدهور الأوضاع الاقتصادية، وهو تأجيل مؤقت يزول بزوال الظرف الطارئ.

- زيادة الإنفاق الاستهلاكي الزكوي: من خلال رفع نسب التوزيع النوعي ضمن الأصناف الثمانية بصورة تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي، وإحداث حركية في الاستهلاك الكلي في الاقتصاد الوطني بشكل يساهم في تغيير مستويات الركود والانكماش والعودة إلى أوضاع النمو الاعتيادية في الاقتصاد الوطني.

وهكذا تبين الدور النقدي والمالي للزكاة كأداة من أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي للتحكم فيه، والتأثير في الأوضاع الاقتصادية.

2.3: الاعتماد على أسلوب المشاركة في التمويل الاستثماري

يتسم التمويل الإسلامي بكونه يستند بالدرجة الأساس على مبدأ المشاركة، ولعل أبرز الصيغ المتفق عليها تتمثل في التمويل بكل من المشاركة والتمويل بالمضاربة، التي يتشارك فيها رب المال في العائد كما يشارك في الخسارة، وفقاً لمبدأ الغنم بالغرم، ولذلك فإن الصناعة المالية الإسلامية أمامها فرصة ذهبية لتقديم التمويل الإسلامي بديلاً عن النظام الرأسمالي وعن النظام الاشتراكي معاً، ولكن لكي يتم استغلال هذه الفرصة يجب أن تحرص هذه الصناعة على اعتماد منتجات وأدوات مالية تجسد فلسفة الاقتصاد الإسلامي ومبادئه.

3.3: المشتقات المالية الإسلامية

يمكن الاستفادة من المشتقات المالية في النظام المالي الإسلامي على أنها تقدم أدوات فعالة لإدارة المخاطر العامة، كما يمكن الاستفادة من التوفير الكبير في تكاليف المعاملات وفي التكامل مع المنظومة المالية الدولية، والاستفادة من فرص استثمار الأموال

الإسلامية، ومن فرص التمويل المتاحة في سوق رأس المال العالمي والذي تحتاج إليه الشركات والمؤسسات وكذلك حكومات الدول الإسلامية في تنمية اقتصادياتها، ولكن تطوير المشتقات المالية الإسلامية من خلال الهندسة المالية الإسلامية يجب أن تتوافر فيها الشروط التالية:

- يجب أن تكون المشتقات متوافقة مع الشريعة الإسلامية؛ - يجب أن تحقق الفوائد والمنافع للمشتقات المالية التقليدية.
- يجب أن تكون قابلة للتداول في أسواق المال الدولية.

4.3: التحديات التي تواجه المؤسسات المالية المصرفية في ظل الأزمات المالية العالمية : تتمثل فيما يلي :

1.4.3: التحديات الداخلية:

- قلة الأدوات والاساليب البنكية: رغم ابتكار المؤسسات المالية المصرفية للعديد من الصيغ والآليات البنكية الإسلامية في هذه المرحلة إلا أنه لا تزال بحاجة إلى المزيد من هذه الأدوات، والتحدي الذي يواجه المؤسسات المالية المصرفية هو حاجتها لآليات تستطيع التوفيق بين رسالتها في التنمية وإعمار الأرض والتي تتطلب توظيف المدخرات في مشروعات طويلة الأجل وذات مخاطر مرتفعة وبين رغبات المودعين في سهولة تسييل الودائع مع قلة المخاطر، وأن نقص الأدوات الملائمة ترتب عليه مشكلتين كبيرتين:

(26)

الاولى: الاحتفاظ بجزء كبير من الودائع في حالة سيولة نقدية لمواجهة رغبات السحب المفاجئة مضحية في ذلك بالعائدات نظير كسب ثقة عملائها؛

الثانية: الاتجاه إلى الأدوات قليلة المخاطر وقصيرة الأجل مثل صيغ المرابحة مما أبعدها ذلك عن رسالتها ونهجها التنموي، ولتغلب على هذه المشكلة ينبغي للبنوك الإسلامية ابتكار أدوات استثمارية طويلة الأجل وسهلة التسييل مثل الأوراق المالية وصناديق الاستثمار*، كما يتحتم عليها تطوير آليات لضخ وامتصاص السيولة مثل الأسواق المالية الإسلامية.

- القصور في تطوير المنتجات البنكية الإسلامية: بالرغم من أن المؤسسات المالية المصرفية شهدت قفزة نوعية فيما يتعلق بتطوير المنتجات البنكية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مقارنة بالبدايات الأولى للصيرفة الإسلامية، إلا أن المنتجات البنكية الإسلامية كما ونوعاً لا تزال في بداية الطريق؛

- الفجوة التكنولوجية: إن ضعف التطوير في هذه الصناعة مقارنة بالصناعة المالية التقليدية، وأيضاً المنافسة غير المتكافئة بينها وبين البنوك التجارية التقليدية العالمية والتي لجأت مؤخراً إلى تقديم المنتجات والخدمات البنكية الإسلامية فضلاً عن افتقار هذه المؤسسات إلى وجود سوق مالية إسلامية دولية منظمة بما يساعدها على الاستخدام الأمثل للموارد من خلال الأسواق وعن طريق الإصدارات العامة للصكوك الإسلامية أو غيرها من الأدوات المالية المجازة شرعاً بدلاً من اللجوء إلى المستثمرين بصورة مباشرة بالإضافة إلى زيادة التعثر وتضخم أرقام المتأخرات، إذ أن حالة الركود الاقتصادي على مستوى العالم بسبب الأزمة المالية العالمية ستحد من قدرة الكثير من عملاء المؤسسات المصرفية على الوفاء بالتزاماتهم في مواعيدها

- عدم وجود الأعداد الكافية من أصحاب الاختصاص المؤهلين لإصدار الفتوى المتعلقة بالأعمال البنكية؛

- قلة الكوادر البشرية المؤهلة في العمل المصرفي الإسلامي؛

- وجود تناقض في بعض الأحيان في الفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية لدى المؤسسات المالية المصرفية فيما بينها، إضافة إلى وجود تناقض بين الفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية من جهة والفتاوى الصادرة عن علماء المسلمين من خارج هذه الهيئات من جهة أخرى؛

- صعوبة وجود الفقيه الاقتصادي المتخصص: حيث يصعب وجود الفقيه المتخصص في المعاملات البنكية، والمسائل الاقتصادية معاً تنتج عنده عدم استطاعة الفقيه إبداء الرأي الشرعي في عدد من المسائل الاقتصادية أو البنكية حتى يعرف شرحها وتفصيلها من الاقتصادي والمصرفي المتخصص ليعلم الدافع الذي سيطبق حكم الله تعالى عليه وأيضاً الاقتصادي أو المصرفي ينتظر رأي الفقيه ليعلم حكم الشرع ويتبعه لعدم علمه بأحكام الشريعة في مجال تخصصه، وما يزيد الأمر

صعوبة أن الأعمال البنكية بصورتها الحالية على الدرجة العالية من التعقيد والتنوع والإبداع والتجديد ولكن يمكن التغلب على هذه الصعوبة بالتعاون بين الخبرات الفقهية والاقتصادية؛

- عدم مراعاة بعض البنوك المركزية لخصوصية عمل المؤسسات المالية المصرفية التي تعمل في نطاقها، إذ أن معظم القوانين والأنظمة المتعلقة بالعمل المصرفي جاءت لتناسب أعمال البنوك التقليدية بالدرجة الأولى.
- ومالم تصل الصيرفة الإسلامية إلى مرحلة الإبداع والتحديث عن طريق منتجات تحمل طابع الابتكار والاستقلالية عن المنتجات التقليدية القائمة فإنها ستظل قاصرة وغير قادرة على المنافسة، هذا الأمر يتطلب إتخاذ خطوات إيجابية التالية: (27)
- إيجاد بعض الآليات التي تحقق نوعاً من التظافر والمساندة بين المؤسسات المالية المصرفية للإلتقاء نوعياً بمستوى الصيرفة الإسلامية وبما يحقق حفظ حقوق كل الأطراف في إطار أحكام الشريعة الإسلامية؛
- وجود مركز بحث متخصصة وتوفير الدعم المادي والبشري لها لإجراء بعض الدراسات والبحوث التطبيقية، وتطوير منتجات بنكية إسلامية منافسة للمنتجات التقليدية القائمة في السوق؛
- عدم إقتصار دور الهيئات الشرعية في المؤسسات المالية المصرفية على الرقابة فقط، وإنما يرى الكثيرون فيها أملاً في أن تقود عمليات الإبداع والتطوير في المنتجات والآليات البنكية لدى المؤسسات المالية المصرفية.

2.4.3: التحديات الخارجية: من أهمها: (28)

- التكيف مع الأزمة المالية: لا بد أن تنهض المؤسسات المالية المصرفية بعبء التمهيد التدريجي للتكيف مع الأزمة، وأن تتعاون فيما بينها لتفادي الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية، وأعتقد أن نجاح عمليات الاندماج وإطلاق السوق المالية الإسلامية الدولية وتطبيق معايير الرقابة والمحاسبة الإسلامية سيساهم بفعالية في التكيف السليم بأقل قدر من الخسائر؛
- المنافسة الكبيرة من البنوك التقليدية: يتطلب دفع هذا التحدي أن تعمل المؤسسات المالية المصرفية على تحسين مستوى إدارتها وعملياتها الفنية فلا تكتفي بأن تكون مجرد أوعية لتلقي الأموال، بل أدوات استثمارية الأمر الذي يستدعي أن تعمل المؤسسات المالية المصرفية من جهة أخرى على إنتاج منتجات جديدة تكافئ منتجات البنوك التقليدية وتتفوق عليها وبالتالي تعظيم مهاراتها في الهندسة المالية الإسلامية؛
- القدرة على تحمل المخاطر من خلال الكفاءة المالية والجدارة الائتمانية لفائدة عملائه ولمواجهة التحدي المائل في هذا المجال يتعين على المؤسسات المالية المصرفية أن تستخدم أفضل الوسائل لإدارة المخاطر والائتمان وتقلبات الأسعار في الأسواق، وهناك من يرى ضرورة قيام وكالة إسلامية عالمية متخصصة في تقييم المخاطر وإدارتها في ما بين البنوك الإسلامية؛
- تحديث الأنظمة وتقديم الخدمات المالية المتطورة لمواجهة المنافسة الدولية، وتوسيع قاعدة المساهمين والفصل بين الإدارة والملكية، وإعادة هيكلة الشركات التابعة، والتقيد بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتطبيق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية الذي يضم في عضويته الجهات الرقابية المحلية والدولية (29).

خلاصة:

لعب التمويل الإسلامي دوراً مهماً في حل الأزمة المالية، حيث قدمت حلول جذرية ناجعة للأزمة في ظل النظام الاقتصادي السائد، كونها تعمل في الجهاز المصرفي العالمي القائم على غير أساس الإسلام، وبالرغم من عدم تأثر المؤسسات المالية المصرفية المباشر بالأزمة الاقتصادية، كونها لم تتعامل بالربا والمشتقات المالية وغيرها من الأدوات الاستثمارية الرأسمالية الحديثة، إلا أن الإلتزام بأحكام الإسلام الاقتصادية السمحة هو ما رفع من قيمتها وأسهمها عالمياً خلال الأزمة، مما جعل بعض خبراء الاقتصاد الغربيين يتوجهون بالتفكير إليها وإلى أساليبها البنكية، لعلها تخرجهم من الأزمة الخائقة ومن تداعياتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها.

ومن مظاهر نجاح التمويل الإسلامي في ظل الأزمة المالية العالمية تلخص فيما يلي:

- توجه المؤسسات المالية التقليدية لتبني المعاملات الإسلامية؛
- إثراء المنظمات الدولية المختصة وخبراء اقتصاديين غربيين للتمويل الإسلامي؛
- التوسع وارتفاع في حجم الأنشطة

المقترحات : يمكن ايجازها فيما يلي :

- ❖ الإستفادة من تجارب البنوك الاسلامية في تجاوز الازمة المالية العالمية والولوج الى عمليات الإستقطاب والإستجابة للطلبات المتزايدة لزبائنها على الاستثمارات المالية الإسلامية وتعزيز الخطط الاستراتيجية والرؤية التي تحكم مسيرة عمل المؤسسات الإسلامية؛
- ❖ التعاملات المالية الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية لا تسعى فقط نظريا لتحقيق الأرباح ، فهي مؤسسات ذات رسالة أسمى من ذلك بكثير تقتضي منها إعطاء المثل الحي والقدوة الحسنة في تجسيد القيم الروحية والخلقية في المجتمع وتوثيق أواصر الترابط ونشر التراحم بين أبنائه وذلك من خلال تحقيق تنمية عادلة ومتوازنة لكافة المناطق والقطاعات ؛
- ❖ العمل بجدية على تصحيح الإختلالات والإنحرافات في البنوك العربية خلال فترات الأزمة المالية العالمية ويكون ذلك في تغيير السياسات والإجراءات التي تحكم كل نوع منها ؛
- ❖ العمل على التصدي للصدمات الخارجية والمتعلقة باستمرار انخفاض أسعار النفط التي تحدث اختلالات في التوازنات الكلية، ما دامو معتمدين على النفط كمصدر وحيد للدخل وهذا ما أثبتته الانهيار في أسعار النفط خاصة في الفترة الأخيرة واستنزاف احتياطي الصرف الأجنبي للدول العربية بصفة عامة ؛
- ❖ يجب إدراك أن أسعار النفط سواء كانت مرتفعة جدا أو منخفضة جدا لا تخدم أي من الدول المستهلكة كانت أم المنتجة، فانخفاضها يحد من الاستثمارات في هذا المجال وارتفاعها يخلق عدم التوازن في جميع أنحاء العالم؛

الإحالات والمراجع:

- (1) منى لطفي بيطار – منى خالد فرحات ، "آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد 25 العدد الثاني 2009 ، ص 15
- (2) عدنان خالد التركماني ، "السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام"، عمان ، مؤسسة الرسالة ، الأردن ، 1988 ، ص 183
- (3) صالح صالح ، "المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي"، القاهرة ، دار الفجر ، 2006 ، ص 403.
- (4) "نفس المرجع السابق" ، ص 122.
- (5) جميل أحمد ، "الدور التنموي للبنوك الإسلامية"، رسالة دكتوراه دولة ، العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، (منشورة) ، جامعة الجزائر ، 2006 ، ص 105.
- (6) جميل أحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 134.
- (7) عبدالعظيم أبو زيد ، "بيع المراجعة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية" ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، 2004 ، ص 30
- (8) مجمع الفقه الإسلامي ، قرار رقم 40:41 بشأن الوفاء بالوعد والمراجعة للأمر بالشراء .
- (9) أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير" ، المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان ، ج 1 ، بدون سنة ، ص 286
- (10) محمد عبدالحليم عمر ، "الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر" ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، السعودية ، ط 3 ، 2004 ، ص 13.
- (11) أبو محمد الدين موفق عبد الله بن أحمد ، "المغني" ، مكتبة القاهرة ، مصر ، ج 4 ، 1968 ، ص 207
- (12) محمد علي إبراهيم العامري ، استخدام نظرية الخيارات في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" ، مقال مقدم الى مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة بغداد المجلد 14 ، (50) ، 2008 ، ص 36.
- (13) ابن منظور ، "لسان العرب" ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة 1 ، الجزء 01 ، 1988 ، ص 24.
- * - اتفق جمهور الفقهاء على جواز عقد الإجارة وأدلتهم على ذلك ، القرآن والسنة والإجماع ، فجاء في القرآن الكريم قوله تعالى {قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ قَالَ إِنِّي أُريدُ أَنْ نُكَبِّحَ إِحْدَى ابْنَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ } سورة القصص الآية 26-27
- (14) شوقي أحمد دنيا ، "الجعالة والاستصناع" ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، السعودية ، 1990/1411 ، ص 30.
- (15) نوال بن عمارة ، نوال بن عمارة ، "إدارة المخاطر في مصارف مشاركة" ، مداخل في الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس سطيف ، الجزائر 20-21 أكتوبر 2009 ، ص 50.
- (16) الدوري أحمد ، "محاضرات في الاقتصاد البترولي" ديوان المصنوعات الجامعية- الجزائر ؛ 1983 ، ص 27
- (17) Carriere, M, *Analyse des Prix du Pétrole*, article et revue, 2015, p 3.

(18) شانتا ديغارجان وليلى متقي: "إنخفاض أسعار النفط"، الموجز الاقتصادي الفصلي لمنطقة الشرق الأوسط و شمال افريقيا، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، العدد 4، يناير/ كانون الثاني 2015، ص 3.

(19) Aurelien S, « Baisse des prix du pétrole au baine économique défi écologique », p07, disponible sur le site:

[http://www.impact de la baisse du prix du pétrole sur les pays producteurs d'Afrique équatoriale\(Cameroun,congo-Brazzaville,Gabon et Guinée équatoriale\),consulté le 10/08/2019](http://www.impact de la baisse du prix du pétrole sur les pays producteurs d'Afrique équatoriale(Cameroun,congo-Brazzaville,Gabon et Guinée équatoriale),consulté le 10/08/2019)

(20) نشرة صندوق النقد الدولي، إنتعاشة ضعيفة في النمو العالمي مع تحول المخاطر نحو الاسواق الصاعدة، نشرة الصندوق الإلكترونية، 19 يناير 2016، ص 4.

(21) Isabelle Chaboud, « les prix du pétrole bas causes et conséquences », tire du site <http://fr.sputniknews.com>

(22) نيفين حسين، "إنهيار أسعار النفط وتداعياته على دول مجلس التعاون الخليجي"، مبادرات الربع الثالث، 2016، ص 16

(23) عبد الحميد مرغيت، تداعيات إنخفاض أسعار النفط على الإقتصاد الجزائري والسياسات اللازمة للتكيف مع الصدمة، كلية العلوم الاقتصادية: جامعة جيجل، ص 3

(24) صالح صالحي، تطور الدور التمويلي والاستثماري والاقتصادي لمؤسسة الزكاه في الاقتصاديات الحديثة مشروع مقترح لتطوير ومؤسسة صندوق الزكاة الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجامعة، البلد، العدد 12، 2012، ص 2-3.

(25) صالح صالحي، عبد الحليم غربي، نفس المرجع السابق، ص 18-19.

(26) نعم حسين نعمه، رغد محمد نجم، "المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات"، مقال مقدم الى مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، 2010، ص 144-145

* صناديق الاستثمار: عبارة عن وعاء مالي لجذب مدخرات الأفراد وتجميعها لاستثمارها في الاوراق المالية من خلال جهة ذات خبرة في إدارة محافظ الأوراق المالية.

(27) عبد المنعم محمد الطيب، "واقع المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"، مداخلة مقدمة الى الملتقى العربي الاول "المصارف الإسلامية - الواقع والتحديات" الشارقة، دولة الامارات العربية المتحدة، نوفمبر 2008، ص 104

(28) - نفس المرجع السابق ص 102-103

(29) عبد المنعم محمد الطيب، "الاصلاحات المصرفية في البلدان العربية - المسار والتقويم" - مداخلة مقدمة الى المؤتمر العلمي الثاني الوطن العربي وتحديات العولمة، المملكة الأردنية الهاشمية، 25-26 أبريل 2007 ص 21-24

التمويل الإسلامي ومدى فاعليته في معالجة الأزمة المالية
- دراسة حالة البنك الراجحي في المملكة العربية السعودية 2006-2009-

د. أبو القاسم حمدي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، الجزائر (مخبر التنمية الاقتصادية)

E-mail: mngment5@gmail.com

E-mail: a.bebadra@lagh-univ.dz، أمينة بن بدر، طالبة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط.

الملخص:

تناقش الورقة البحثية كيف يمكن للبنوك الإسلامية أن تصمد أمام شدة الركود المالي، مع التركيز بشكل خاص على بنك الراجحي في المملكة العربية السعودية، وهو من بين أكثر البنوك ربحية في الشرق الأوسط، وكان وراء ربحيته القوية إلى حد كبير زيادة حجم الأعمال، وارتفاع الهوامش، وانخفاض تكاليف العمالة، وكان تأثير الركود المالي على جميع البنوك في الشرق الأوسط إلى جانب النظراء الغربيين، لكن شدته لم تكن ثقيلة بالنسبة للمصارف الإسلامية مقارنة مع الأخير، وتخلص الورقة البحثية إلى أنه لا يوجد شك في أن التمويل الإسلامي له مستقبل واعد، ويعتبر الاقتصاد الإسلامي من خلال نظامه التمويلي القائم على أسس ومبادئ تحقق الأمن والاستقرار لمختلف القطاعات الاقتصادية وتوفره على صيغ وأساليب متنوعة تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة، كما أنه يستهدف القطاع الحقيقي على عكس النظام التقليدي الذي يمس الجانب المالي على حساب الحقيقي، كأحد أهم الحلول المطروحة للخروج من الأزمة المالية، و مما يعزز هذا الطرح عدم تأثر مؤسسات التمويل الإسلامي بالشكل الذي تأثرت به مؤسسات التمويل التقليدي، فلا بد من تعزيز مكانته في النظام العالمي.

الكلمات المفتاحية: بنك الراجحي، الخدمات المصرفية الإسلامية، الركود المالي، المملكة العربية السعودية إدارة المخاطر، الربحية.

Abstract :

The paper discusses how Islamic banks can withstand the severity of the financial recession, with a particular focus on Al Rajhi Bank in Saudi Arabia, one of the most profitable banks in the Middle East, and its strong profitability was driven largely by increased business volumes and higher margins. The impact of the financial recession on all banks in the Middle East along with Western counterparts, but its severity was not heavy for Islamic banks compared to the latter, the paper concludes that there is no doubt that Islamic finance has a promising future, and considers the Economy Islamic Through its financial system based on the principles that achieve security and stability for different economic sectors, it provides various forms and methods based on profit and loss sharing. It also targets the real sector, unlike the traditional system that touches the financial side at the expense of the real one of the most important solutions offered to get out of this financial crisis, reinforcing this view that Islamic finance institutions are not affected by the way they are affected by conventional finance institutions, their position in the global system must be strengthened.

Keywords: Al Rajhi Bank, Islamic Banking, Financial Recession, Saudi Arabia Risk Management, Profitability.

- تمهيد:

لقد كشفت الأزمة المالية العالمية التي ضربت قطاع التمويل العقاري الأمريكي منتقلة إلى مختلف المؤسسات المالية الأخرى في شكل أزمة سيولة، ممتدة بعد ذلك إلى الاقتصاد الحقيقي لمختلف دول العالم مخلفة بذلك ركود أصاب مختلف قطاعات الاقتصاد العالمي، عن الحاجة الماسة لإصلاح هذا النظام الذي تعرض للعديد من الأزمات منذ ظهوره، و إيجاد نظام مالي عالمي جديد قائم على أسس ومبادئ تجنبه من الوقوع في المزيد من الأزمات في المستقبل، مما أدى إلى فقدان الثقة في النظام الرأسمالي الذي نتجت عنه هذه الأزمة، وهذا ما أدى إلى ظهور مجموعة من الأصوات التي تنادي بتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وخاصة نظامه المالي كبديل لنظام التمويل التقليدي الذي كان سببا في ظهور العديد من الأزمات منذ تطبيقه.

- إشكالية الدراسة :

رغم ضخامة الأزمة المالية العالمية واتساعها إلا أنها لم تؤثر في المؤسسات المالية الإسلامية التي تقوم على مبادئ تحكمها الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل في الأدوات المالية التي نتجت عنها هذه الأزمة، وفي هذا الإطار يمكن طرح الإشكالية الموالية: إلى أي مدى يمكن أن يكون التمويل الإسلامي الحل الأكفأ للأزمة المالية؟ وما هي الحلول والبدائل المقترحة لمعالجة الأزمة المالية من منظور إسلامي؟

- أهمية الدراسة :

تتجلى أهمية هذه الدراسة من خلال طرح التمويل الإسلامي كأحد أهم الحلول المطروحة للخروج من الأزمات المالية، والذي يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحارب كل أنواع المعاملات الربوية غير الشرعية كالربا والغش، والاحتيايل التي تعتبر الأسباب الرئيسية لحدوث الأزمة المالية.

- أهداف الدراسة :

تهدف هذه الورقة البحثية حول تسليط الضوء على أهمية الخدمات المصرفية الإسلامية للتعامل مع الأزمة المالية مع التركيز بشكل خاص على بنك الراجحي في المملكة العربية السعودية، وذلك بمراجعة استدامة البنك من خلال تحليل أداء المؤشرات المالية الرئيسية مثل الربحية ونمو الأصول والسيولة وإدارة المخاطر خلال الفترة بين 2007 و2010.

- منهج الدراسة :

تطرقنا في هذه الدراسة لعدة أنواع من المناهج العلمية المناسبة لمعالجة إشكالية المطروحة، لذلك استخدمنا المنهج الوصفي لوصف الظاهرة وتحليلها والكشف عن الأسباب المؤدية إلى حدوثها وأهم التداعيات التي خلفتها وصولاً إلى أهم الحلول المتخذة لعلاجها، أما المنهج التحليلي للمعلومات والبيانات المتحصل عليها من تقارير السنوية لبنك الراجحي الإسلامي، وذلك بهدف تحليل النتائج والوقوف على أهم الآثار التي عرفها البنك الراجحي السعودي في ظل الأزمة المالية العالمية، إضافة إلى المنهج المقارن والذي يستخدم في مقارنة نتائج أعمال البنك الإسلامي بالسنوات السابقة.

أولاً: الأزمة المالية العالمية 2008

1. لمحة عن الأزمة :

تعتبر الأزمة المالية العالمية لسنة 2007 والتي أدت إلى الكساد من 2008 إلى 2009 من أكثر الأحداث الاقتصادية خطورة منذ الحرب العالمية الثانية¹، حيث لم ير العالم أزمة اقتصادية عالمية تكاد تؤدي بالاقتصاد العالمي بمثل هذه الحدة، وهذا العمق، حيث بدأت أولاً، بالولايات المتحدة الأمريكية ثم امتدت إلى دول العالم التي يرتبط اقتصادها مباشرة بالاقتصاد الأمريكي، وقد وصل عدد البنوك التي انهارت في الولايات المتحدة خلال عام 2008 إلى 19 بنكاً، كما تم توقع المزيد من الانهيارات الجديدة بين البنوك الأمريكية البالغ عددها 8400 بنكاً² ووصلت إلى الذروة في سبتمبر 2008 وعلى مدى 35 يوماً اتخذت مجموعة من المؤسسات المالية عدداً من القرارات تنوعت بين إعلان الإفلاس إلى قرارات شراء واستحواذ وتقديم قروض مليارياً للخروج من الزلزال الذي هز العالم³. حيث مرت هذه الأزمة بعدة مراحل أهمها:

- فبراير 2007: عدم تسديد قروض الرهن العقاري (الممنوحة لمدينين لا يتمتعون بقدرة كافية على التسديد) هذا التراكم في الولايات المتحدة سبب أولى عمليات الإفلاس في مؤسسات مصرفية متخصصة.

- أوت 2007: البورصات تتدهور أمام مخاطر اتساع الأزمة، والمصارف المركزية تدخلت لدعم سوق السيولة.

- أكتوبر إلى ديسمبر 2007: عدة مصارف كبرى أعلنت انخفاضاً كبيراً في أسعار أسهمها بسبب أزمة الرهن العقاري.

- يناير 2008: الاحتياطي الاتحادي الأمريكي (البنك المركزي) خفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلى 5,3% كإجراء استثنائي ثم جرى التخفيض تدريجياً إلى 2% بين 3 جانفي ونهاية أبريل⁴.

2. أسباب الأزمة :

لقد نشأت الأزمة المالية العالمية التي بدأت في أوت 2007، والتي مست النظام العالمي من عدة أسباب تضافرت في آن واحد لإحداث أزمة مالية، حيث سيتم التطرق إليها كالاتي :

- بدأت الأزمة المالية العالمية نتيجة توفر ما يعرف بالأموال الرخيصة وذلك بانخفاض سعر الفائدة حتى وصل إلى 1% سنة 2003 مما رفع الطلب على القروض خاصة القروض العقارية، ومع سهولة وتسبير هذه القروض تزايد الطلب عليها مما أدى إلى رفع سعر العقار في أمريكا، حيث أغرت هذه الفقاعة البنوك الكبرى وصناديق الاستثمار على الدخول في سوق القروض العقارية، مما أدى إلى نشر مخاطرها على نطاق أوسع.

- الرهون العقارية الأقل جودة، وذلك أن المواطن الأمريكي يشتري عقاره بالدين من البنك مقابل رهن هذا العقار، وحينما يرتفع ثمن العقار المرهون يحاول صاحبه، ونتيجة لسهولة الحصول على قرض جديد، مقابل رهن جديد من الدرجة الثانية، ولهذا تسمى بالرهون الأقل جودة.

- الزيادة الهائلة في توريق الديون العقارية، وهو ما قام به المهندسون الماليون في الولايات المتحدة حيث تم اختراع المشتقات المالية وهو اختراع يمكن من خلاله توليد موجات متتالية من الأصول بناء على أصل واحد، فيمكن تحويل تلك القروض إلى أوراق مالية معقدة.

- البنوك لم تكتف بالتوسع في القروض الأقل جودة بل استخدمت المشتقات المالية لتوليد مصادر جديدة للتمويل، وبالتالي التوسع في الإقراض، وذلك عندما يتجمد لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية، فإنه يلجأ إلى استخدامها لإصدار أوراق مالية جديدة يفترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمان هذه المحفظة وهكذا أدى التركيز في الإقراض في قطاع واحد إلى زيادة المخاطر.

- نقص أو انعدام الرقابة أو الإشراف الكافي على المؤسسات المالية الوسيطة، حيث لا تخضع البنوك الاستثمارية للمنتجات المالية الجديدة مثل المشتقات المالية للرقابة من طرف الهيئات المالية التي تصدر شهادات الجدارة الائتمانية.

- أزمة الثقة: لقد تكاثفت الأسباب السابقة على تهديد أحد أهم عناصر هذا القطاع وهو الثقة، فبالرغم من أن العناصر السابقة كافية لإحداث أزمة، فإن الأمر يصبح خطيرا إذ فقدت الثقة أو ضعفت في النظام المالي الذي يقوم على ثقة الأفراد، ويزداد تعقيدا نتيجة للتداخل بين المؤسسات المالية في مختلف الدول⁵.

3. حلول وبدائل الاقتصاد الإسلامي لحل الأزمة :

1.3. موقف الاقتصاد الإسلامي من الفائدة: اعتمدت تمويل العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية على الفائدة المفروضة على القروض التي منحها البنوك والتي تعتبر محرمة شرعا وهي بدورها الربا النسبينة التي ظهرت في الجاهلية والتي ترتب عنها الاستغلال والظلم وتدمير البيوت⁶.

2.3. تحريم الاقتصاد الإسلامي التعامل بالمشتقات المالية : وقد سميت من قبل الغربيين بأدوات التدمير الشامل أو القنابل الموقوتة القابلة للانفجار في كل لحظة وهي وسيلة أو أداة للمقاومة أو الرهان التي من خلالها يتحول الانفجار من السلع إلى الاتجار في المخاطر مما يتولد عنه اهتزازات وحالات عدم الاستقرار في الأسواق المالية وبروز الانهيارات والأزمات⁷.

3.3. موقف الاقتصاد الإسلامي من المضاربات القصيرة الأجل : حيث تعتبر المضاربات من الطرق التي أدت إلى تفاقم الأزمة ، فغرض المتعاملين فيها ليس الشراء أو البيع الأصل أو السلعة، وإنما هو كسب الفرق بين الأسعار الناتجة عن التوقع في تغيرات الأسعار الناتجة، إضافة إلى تنمية حجم المعاملات بالبيع بالتعامل الذي لا يملك مالا أو أوراق مالية وفي ذلك يقول موريس "من الممكن نشترى بدون أن ندفع وأن نبيع بدون أن نحوز"⁸.

ووفقا لوكالة التصنيف موديز (Moody's) ، فإن قطاع التمويل الإسلامي العالمي يساوي 700 مليار دولار ولديه القدرة على أن يبلغ قيمته 4 تريليونات دولار، حيث ارتفع التمويل الإسلامي بنسبة تتراوح بين 15 و20 في المائة سنويا ، ويبحث الناس عن بدائل للخدمات المصرفية التقليدية بعد الأزمة المالية⁹، وهناك الكثير من الدول غير الإسلامية ، بما في ذلك المملكة البريطانية المتحدة وفرنسا واليابان وهونج كونج وسنغافورة تشجع التمويل الإسلامي، وفي الغرب تقدم البنوك بما في ذلك HSBC و Lloyds TSB و Deutsche Bank و Citibank التمويل الإسلامي للمنتجات.

هنالك العديد من الاختلافات بين الممارسات المصرفية الإسلامية والتقليدية، وأحد الاختلافات الأساسية هو أن البنوك الإسلامية لا تتقاضى أي فائدة بدلا من المقرضين والمقرضين، يعتمد النظام على المشتري والبائعين، بينما الخدمات المصرفية التقليدية

منحازة للباطع، في حين تسمح البنوك الإسلامية بالاستفادة من الخدمات المالية التي تتوافق مع المعتقدات الدينية، والأهم من ذلك أنها لا تقتصر على المسلمين وحدهم، وفي الواقع شهدت عدة دول علمانية بما فيها سنغافورة زيادة في الطلب على الخدمات المالية الإسلامية، والدافع وراء هذا الطلب هو الخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد التي تجذب المزيد من الاهتمام ليس فقط في أكبر محوريين للتمويل الإسلامي في العالم في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا ولكن في الصين وروسيا وأفريقيا.

وكذلك في ماليزيا التي تعتبر رائدة في التمويل الإسلامي في قارة آسيا لها حوالي 19% من الأصول المصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وكذلك 88% من الأسهم المدرجة في بورصة كوالا لامبور¹⁰، حيث يحظى هذا القطاع بدعم حكومي قوي، بما في ذلك نظام الضرائب الودي، والذي وفر درجة عالية من اليقين القانوني للمستثمر، والتي ساعدت تشجيع الحكومة لمؤسسات الدولة على استخدام التمويل الإسلامي على جعل ماليزيا أكثر إبداعا من بلدان الأخرى في المنطقة. وقد سجل ارتفاع في الأصول المصرفية المالية الإسلامية العالمية إلى 900 مليار دولار، وهو حجم مضاعف منذ عام 2006 مثير للاهتمام بالنظر إلى الصدمات المالية، لا سيما في خضم أزمة السوق العالمية¹¹، ومع ذلك يظل مجال التمويل الشرعي أحد أسرع المجالات نموا في قطاع التمويل العالمي حيث تتراوح التقديرات بين 20% و40% سنويا خلال السنوات الخمس القادمة.¹²

ثانيا: دراسة حالة البنك الراجحي في المملكة العربية السعودية

1. تعريف بنك الراجحي السعودي:

تأسس مصرف الراجحي عام 1957 وهو واحد من أكبر البنوك الإسلامية في العالم حيث يبلغ إجمالي أصوله 184 مليار ريال سعودي (49 مليار دولار أمريكي)، ويبلغ رأسماله السوقي أكثر من 4 مليارات دولار أمريكي ويتعامل مع 7500 وكالة¹³، ويعتبر بنك الراجحي وهو بنك متوافق مع الشريعة الإسلامية، والذي له جذور عميقة في المبادئ المصرفية الإسلامية. والذي له دور أساسي في سد الفجوة بين المتطلبات المالية الحديثة والقيم الجوهرية بالإضافة لقيادته العديد من معايير الصناعة والتطوير. والذي يحتوي على قاعدة راسخة في الرياض، والمملكة العربية السعودية، ويمتلك بنك الراجحي شبكة واسعة تضم أكثر من 466 فرعا، و2750 جهاز صراف آلي، و21000 محطات لنقاط البيع مثبتة مع التجار، ويمتلك أكبر قاعدة عملاء في المملكة العربية السعودية¹⁴، وباعتباره أحد البنوك الرائدة والأكثر تقدما في المملكة العربية السعودية، سجل بنك الراجحي أرباحا صافية بلغت 6771 مليون ريال سعودي (ما يعادل 1.8 مليار دولار أمريكي) في عام 2010¹⁵، ويعمل بنك الراجحي في قطاعات متعددة ويستمر في النمو من خلال تنوع مصادر الدخل وتطوير قطاعي الاستثمار والبنوك التجارية التي تعتمد على قاعدة قوية للخدمات المصرفية للأفراد.


بالإضافة إلى النمو المحلي، دخل بنك الراجحي في السوق الماليزية في عام 2006 بعد أن أصبح أول بنك أجنبي يحصل على ترخيص بنكي كامل من بنك نيجارا ماليزيا، واحتلت ماليزيا أول تجربة للبنك في المشهد المصرفي لجنوب شرق آسيا، حيث يتم تقديم الخدمات المصرفية الأساسية إلى السوق الآسيوية لتوفير تجربة مصرفية إسلامية جديدة بالكامل ويمتلك بنك الراجحي حاليا 19 فرعا في ماليزيا مع خطط لزيادة هذا العدد في المستقبل، ومنح البنك المركزي الأردني لبنك الراجحي رخصة تشغيل بنك متوافق بالكامل مع أحكام الشريعة الإسلامية في عام 2011، وحصل بنك الراجحي على تصنيف AAA (طويل الأجل) للعام العاشر على التوالي من بنك التنمية الإسلامي الدولي¹⁶، باعتباره أحد أكبر البنوك الإسلامية ذو ملكية خاصة في العالم (من حيث الأصول والربحية)، ويركز بنك الراجحي على النمو المستمر في الداخل والخارج.

2. الأداء المالي لبنك الراجحي أثناء الأزمة المالية:

يركز بنك الراجحي على عدة مجموعات رئيسية، منها التجزئة والشركات والاستثمار، وتمثل مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد جوهر أنشطة البنك من خلال مجموعة كاملة من الخدمات التي تستهدف احتياجات القطاع المختلفة، ويشمل ذلك الودائع والحسابات الجارية الائتمانية وتداول الأسهم والتحويلات وتمويل المستهلك، بما في ذلك السيارات والقروض الشخصية والعقارية وبطاقات الائتمان. وترتكز مجموعة الخدمات المصرفية لبنك الراجحي بشكل خاص على قطاع التجارة والشركات، وبالنسبة لهذين القطاعين يقدم البنك مجموعة واسعة من الخدمات المالية والاستثمارية، والتي تعمل في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية. وتعتمد التصنيفات الائتمانية القوية التي حصل عليها بنك الراجحي من وكالة Moody's (A1) ومن وكالة Fitch (إيجابي) خلال فترة الركود على امتياز وهذا نتيجة لرضى العملاء في قطاع التجزئة والربحية الممتازة والتركيز في القروض والودائع ورسمة القوية، ويتم دعم

التصنيف من خلال امتياز البنك المحلي القوي والأداء المالي الأساسي والسليم، خلال بداية فترة الركود في عام 2007، بالمقارنة مع البنوك الأخرى على مستوى العالم، وكانت المؤشرات المالية لبنك الراجحي أقوى، على الرغم من أن بعضها انخفض بشكل هامشي في العام 2007 حيث انخفضت أرباح البنك الأساسية بنسبة 11.7% إلى 6.45 مليار ريال سعودي (1.714 مليار دولار أمريكي) بالإضافة إلى الانخفاض الحاد في رسوم عمليات الوساطة.¹⁷ ومع ذلك واصل أداء العمليات المصرفية الأساسية خلال تلك الفترة وكان الأداء جيدا، حيث ارتفع صافي إيرادات الوساطة بنسبة 13% إلى 7.7 مليار ريال سعودي، كما ارتفع إجمالي الأصول بنسبة 18% إلى 124.9 مليار ريال سعودي (33.2 مليار دولار أمريكي) على مدار العام، وارتفع بنسبة 31% خلال الأرباع الثلاثة الأولى من عام 2008.¹⁸ وتكشف هذه الأرقام أن الأصول الجديدة المسجلة في الميزانية لبنك الراجحي كانت تدريجيا تحقق عائدا أقل من السنوات السابقة، ووفقا لذلك حولت البنوك استراتيجيتها المؤسسية إلى استراتيجية أقل ربحية وأكثر تحجما من حيث الحجم عندما تصبح الفرص المتاحة في مجال الخدمات المصرفية للأفراد المربحة أقل انتشارا، وعلى العموم يمكن أن يكون أداء بنك الراجحي المالي في فترة ما بين 2007-2008 يعتبر أداء ثابت، حيث تم تسجيل مبالغ محدودة للغاية من الإيرادات والمصروفات غير المتكررة خلال الفترة، ونظرا لأن بنك التجزئة الإسلامي يركز بشكل أساسي على السوق المحلية الكبيرة في المملكة العربية السعودية، فإن بنك الراجحي يتم الدفاع عنه إلى حد كبير من الاضطرابات الائتمانية المستوردة التي أثرت على العديد من البنوك الغربية خلال هذه الفترة، والشكل رقم (1) يوضح المؤشرات الرئيسية لبنك الراجحي بين عامي 2008 و2011.

الشكل رقم (1) : المؤشرات الرئيسية لبنك الراجحي بين عامي 2008 و2011



Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, Various Years.

وسجل البنك زيادة بنسبة 60% في محفظة الإقراض خلال الأشهر التسعة الأولى من عام 2008، وقد أدى السعر الذي يتعين دفعه لزيادة حصص السوق إلى انخفاض العائد على الأصول، حيث وصل معدل النمو السنوي إلى 4.7% مقارنة مع 5.6% في عام 2007 وانخفاض قليل في العائد على حقوق الملكية حيث بلغ 26.6% سنويا، مقارنة مع 27.3% في عام 2007¹⁹، بالرغم من حجم الإقراض حافظ بنك الراجحي على حجم إقراضه خلال فترة الركود على حساب السيولة، ومع ذلك كان استقرار قاعدة الودائع قوية والجدول رقم (1) يوضح مقارنة الأداء المالي لبنك الراجحي مع البنوك الأخرى في المملكة العربية السعودية.

الجدول رقم (1): مقارنة الأداء المالي لبنك الراجحي مع البنوك الكبرى الأخرى في المملكة العربية السعودية 2008

المؤشرات المالية	بنك الراجحي	بنك الرياض	سعودي بريطاني بنك	سعودي أمريكي بنك
أرباح للسهم الواحد	3	1.4	0.96	1.65
العائد للسهم الواحد	4.35	1.76	4.87	4.95
الاستثمار في / الودائع %	119.71	38.39	30.2	38.35
القيمة الدفترية للسهم الواحد	18.02	17.13	19.32	22.05
السعر إلى الأرباح	12.87	12.05	11.1	10.36
نسبة السعر إلى الحجز	3.11	1.24	2.78	2.32
العائد الأسهم %	24.14	10.27	25.1	22.44
العائد على إجمالي الأصول %	3.96	1.65	2.22	2.49
العائد الربحي %	5.36	6.6	1.78	3.22

Sources: Al Rajhi Bank, Annual Report 2009; Riyadh Bank, Annual Report 2009; Saudi British Bank, Annual Report 2009; Saudi American Bank, Annual Report 2009.

يوضح الجدول رقم (1) المؤشرات المالية الرئيسية لبنك الراجحي مقابل البنوك الكبرى الأخرى في المملكة العربية السعودية، وجميع مؤشرات بنك الراجحي تقريبا سليمة ومتفوقة على نظيراتها المحلية خلال فترة الركود الأولى، حيث بلغت نسبة التكلفة إلى الدخل من 26 % في عام 2007 ، فبنك الراجحي لديه فهم قوي لمصروفات التشغيل خلال الدورة، ونظرا لأن إجمالي عروض الائتمان يشكل 71% من إجمالي الأصول في عام 2007 ، فإن الراجحي يعرض رافعة مالية أعلى من نظرائه المحليين والإقليميين.

3.استدامة بنك الراجحي :

يتمتع بنك الراجحي بامتياز تجاري قوي لأنه ثالث أكبر بنك بنسبة 12 % من إجمالي الأصول المصرفية في المملكة العربية السعودية ويعمل بشكل كامل وفقا لمبادئ الخدمات المصرفية الإسلامية، كونه أقل انتقائية في تجزئة السوق ، لذلك نجح الراجحي في جذب حوالي 3 ملايين عميل، وهو المستوى الذي ثبت أنه مستقر ومرح على الرغم من التكاليف المرتفعة المرتبطة بتشغيل شبكة تزيد عن 400 فرع، وينتج عن هذا الامتياز القوي الاستثنائي وجود ودائع غير مدفوعة الأجر تشكل أكثر من 80% من إجمالي ودائع العملاء، هذا ما يشكل تحدي أمام بنك الراجحي لتقديم المزيد ، والأفضل من الخدمات المالية. وتكلفة تمويل تبلغ حوالي 0.85 % في عام 2007، فإن ربحية الراجحي مبنية على نموذج أعمال قوي يستغل بالكامل قيمة سوق التجزئة المصرفية المحددة في المملكة العربية السعودية²⁰ ، وبالتالي فإن امتياز بنك الراجحي القوي في مجال الخدمات المصرفية للأفراد ، وخاصة من خلال مبيعات الأقساط (القروض الاستهلاكية) ، والتي تمثل حوالي 50 % من إجمالي القروض ، يوفر مقايضة جذابة للغاية بعائد المخاطر. وفي الواقع تعتمد الغالبية العظمى على عمليات عرض الائتمان على عينات تمتلك رواتب، بالتركيز على المقترضون في القطاع العام، الأمر الذي يدفع تكلفة المخاطرة إلى مستويات يمكن التحكم بها وفقا للمعايير الدولية.

الجدول رقم (2) : المؤشرات الرئيسية لبنك الراجحي 2006-2009

السنوات				مؤشرات
2009	2008	2007	2006	
171	165	125	105.2	إجمالي الأصول (مليار ريال)
121	117	90	73.3	ودائع العملاء (مليار ريال)
11505	10575	9321	9510	إجمالي الدخل التشغيلي (مليون ريال)
151.59	142.29	104.88	89.56	صافي الاستثمار (مليار ريال)
6767	6525	6450	7302	صافي الربح (مليون ريال)
9354	8494	7722	6826	صافي الربح من التمويل (مليون ريال)
4.51	4.35	4.30	10.82	ربحية السهم (ريال سعودي)
13.81	14.6	23.60	25.30	نسبة رأس المال

Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, 2006 - 2009.

ووفقا لإرشادات مؤسسة النقد العربي السعودي (SAMA) الرامية إلى الحد من التوسع في السكن الأسري حدث تباطؤ في نمو القروض الاستهلاكية في عام 2007، ومع ذلك في الفترة بين ديسمبر 2007 وسبتمبر 2008 ، أصبحت فترة الركود المالي أكثر صعوبة وبلغت محفظة الإقراض للبنك بنسبة 60%²¹ ، وفي الوقت نفسه تماشيا مع التحول الاستراتيجي الذي بدأ على مدى السنوات الماضية ، عزز بنك الراجحي امتيازه المصرفي للشركات وتعمق في الخدمات المصرفية الاستثمارية (بما في ذلك إدارة أصول الوساطة وتمويل الشركات). ويمثل رأس المال من المستوى 1 المقياس الأساسي للقوة المالية للبنك ويتكون من رأس المال الأساسي الذي يتكون أساسا من الأسهم العادية والاحتياطيات المفصّل عنها (أو الأرباح المحتجزة) ، ولكن قد تشمل أيضا الأسهم الممتازة غير القابلة للاسترداد التي لا يمكن استبدالها. وتمثل نسبة رأس المال من المستوى 1 هي نسبة رأس مال الأسهم الأساسية للبنك إلى إجمالي الأصول المرجحة للمخاطر، الأصول الموزونة بالمخاطر هي إجمالي جميع الأصول التي يحتفظ بها البنك موزونة بمخاطر الائتمان وفقا للصيغة التي يحددها المنظم (عادة ما يكون البنك المركزي للبلد). وتتبع معظم البنوك المركزية إرشادات

لجنة بازل للرقابة المصرفية (Basel Committee on Banking Supervision) في وضع صيغ لأوزان مخاطر الأصول، وتعتبر رسملة بنك الراجحي قوية بحيث لا تزال نسبة رأس المال التنظيمي أعلى بكثير من الحد الأدنى من المتطلبات ، حيث بلغت نسبة رأس المال من الفئة الأولى 14.6 % في ديسمبر 2008 و 13.82 % في سبتمبر 2009²² ، تعكس نسب رأس المال أيضا الجودة العالية جدا لقاعدة أسهم بنك الراجحي ، مع مساهمة هامشية من رأس المال غير الأساسي في حقوق ملكية البنك. ويجري تطوير ممارسات إدارة المخاطر من قبل بنك الراجحي بطريقة تتوافق مع إرشادات مؤسسة النقد العربي السعودي وفي إطار مشروع Basel II، تم تطوير نماذج متقدمة لإدارة المخاطر والأنظمة ذات الصلة²³، وعلى مدار الأعوام القليلة الماضية ، عزز البنك أيضا شبكته بالبنوك المناهضة للأحزاب وزاد من تعامله مع البنوك الأخرى ، واعتمد على طول فترة استحقاق تمويل المرابحة. ومنذ عام 2002 حاول بنك الراجحي وفقا لتوجهات مؤسسة النقد العربي السعودي الاستفادة من أسواق المال من خلال إنشاء أدوات جديدة والاستثمار في الأوراق المالية الحكومية بما يتوافق مع قوانين الشريعة الإسلامية ومن خلال الاستثمار في هذه الأدوات قام بنك الراجحي بتحسين إدارة السيولة ، حيث تمكن من إعادة تمويل ما يصل إلى 75% من استثماراته في هذه الأدوات ، ويمكن إدراج ما يصل إلى 75% كجزء من ودائعه القانونية لدى مؤسسة النقد العربي السعودي.

4. تصنيف الأداء المالي لبنك الراجحي السعودي :

كما ذكرنا سابقا ، فإن الميزات الأساسية لبنك الراجحي في المقدمة المالية تتمثل في امتيازه الاهتمام بالعملاء في قطاع التجزئة المحلي وربحيته العالية والمستدامة ، والتركيز الأفضل في القروض والودائع مقارنة بالمنافسين الآخرين والرسملة القوية، من خلال شبكة التوزيع الأكثر شمولاً في المملكة ، وبنى بنك الراجحي أوسع قاعدة للودائع تحت الطلب ، وتصنف وكالات التصنيف بنك الراجحي السعودي على أنه من أهم البنوك في المملكة العربية السعودية من حيث :

1.4. الربحية :

بنك الراجحي هو من بين أكثر البنوك ربحية في الخليج، ويعزى هذا الربح إلى العديد من العوامل ، والتي تشمل انخفاض تكاليف التمويل ، والسيطرة الجيدة على مصروفات التشغيل ، والمركز القوي للسوق ، وسوق التجزئة المحلية منخفض المخاطر ، والضغط الائتماني المرتفع نسبيا وعدم وجود ضرائب على الشركات، بالإضافة إلى امتلاك بنك الراجحي أكبر شبكة توزيع في المملكة العربية السعودية ، مما يمنحه القدرة الكبيرة على جمع الودائع بشكل استثنائي، وفي الشكل رقم (2) يظهر صافي ربح بنك الراجحي بين عامي 2006 و 2011 على الرغم من وجود انخفاض طفيف في صافي الربح في عام 2007 ، فقد عاد بنك الراجحي مرة أخرى في مسار النمو خلال السنوات 2008-2009.

الشكل رقم (2) : صافي ربح بنك الراجحي بين عامي 2006 و 2011




Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, 2006 – 2009.

2.4. نمو الدخل:

على الرغم من شبكته الواسعة ، إلا أن نسبة التكلفة إلى الدخل في بنك الراجحي بلغت 26 % في عام 2007 وهي نسبة جيدة مقارنة بنظيراتها المحلية والإقليمية وظلت مستقرة في عام 2008، ونلاحظ عدم الاستقرار في مؤشرات كفاءة البنك من خلال الدخل غير المستقر في تدفق الإيرادات المتولدة خلال 2005-2006، ومع ذلك في عام 2007 تتوافق نسب التكاليف إلى الدخل مع المستوى المعروف قبل عام 2005، ويوضح الشكل رقم (3) الاتجاه في الدخل التشغيلي لبنك الراجحي بين عامي 2005 و 2010، حيث يظهر اتجاهها إيجابيا على مر السنين مع انخفاض هامشي خلال عام 2007.

الشكل رقم (3) الاتجاه في الدخل التشغيلي لبنك الراجحي بين عامي 2005 و2010



Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, 2005 – 2010.

3.4. نمو الأصول والسيولة :

يدير بنك الراجحي أكبر شبكة فروع محلية في المملكة العربية السعودية ، مما يتيح وصولاً ممتازاً للأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمثل الحجم الكبير من الودائع تحت الطلب غير المدفوعة التي يتم الحصول عليها من خلال شبكته المحلية إحدى نقاط القوة الرئيسية للبنك، ونتيجة لذلك ظل وضع السيولة لبنك الراجحي كافياً، وبالتالي فإن إدارة السيولة ليست مهمة سهلة بالنسبة للبنوك الإسلامية، بحيث أن معظم الأدوات المستخدمة في إدارة السيولة (سواء في سوق المال أو سوق الأوراق المالية) تستند إلى الفائدة، وهو أمر غير قانوني وفقاً لمبادئ التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية. وزاد نمو حجم الإقراض على حساب السيولة، حيث انخفضت معدلات السيولة الأساسية إلى 11.7% في سبتمبر 2008 ، مقارنة بمتوسط قدره 28% خلال الفترة 2005-2007²⁴، ونلاحظ نمو الأصول في بنك الراجحي بين عامي 2006 و 2011 كما هو مبين في الشكل رقم (4) تضاعفت خلال فترة الخمس سنوات.


الشكل رقم (4) : نمو الأصول في بنك الراجحي بين عامي 2006 و2011



Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, 2006 – 2010 and Al Rajhi Bank, Quarterly Report, 2011.

من خلال الشكل رقم (4) تبين أن بنك الراجحي يتميز بتمويل قوي فهو يستفيد من مجموعة ضخمة من ودايع المستهلكين، والتي تمول القروض وتمكن البنك من الحفاظ على السيولة قصيرة الأجل، وتصل ودايع العملاء إلى 74.9% من الالتزامات وحقوق الملكية، ويتكون الباقي من استثمارات مباشرة مدرجة في الميزانية من قبل العملاء، وهم الصناديق الوحيدة التي تحمل تكلفة، وكذلك بعض الديون طويلة الأجل، وعلى الرغم من أن معظم ودايع العملاء قصيرة الأجل ولكن يتم تحويلها فعلياً ، إلا أن البنك ظل عرضة لمخاطر التحول من تمويل القروض طويلة الأجل بالودائع القصيرة الأجل. أما بالنسبة لعوائد السهم في بنك الراجحي بين عامي 2005 و2010 موضحة في الشكل رقم (5)، بعد ركود في عام 2007 فإنه يمكن الحفاظ على قوة الدفع.

الشكل رقم (5): عوائد السهم في بنك الراجحي بين عامي 2005 و2010



Source: Al Rajhi Bank, Annual Reports, 2005 – 2010.

إن بنك الراجحي لا يتعامل مع الأوراق المالية ذات الدخل الثابت، ويمتلك البنك بدلاً من ذلك مجموعة من المحافظ الخاصة القصيرة الأجل مع مؤسسة النقد العربي السعودي، حوالي 15.5 مليار ريال اعتباراً من سبتمبر 2008²⁵ ، ويسمح لبنك الراجحي

بالانسحاب من مؤسسة النقد العربي السعودي بنسبة تصل إلى 75 % من حجم موضعه لتلبية احتياجات السيولة قصيرة الأجل وهي نسبة تعادل النسبة المسموح بها في معاملات التقليدية ، مما يحد من الاعتماد على سعر الفائدة بين البنوك، وكان لدى بنك الراجحي سيولة إضافية في شكل ودائع بنكية قصيرة الأجل تقارب 11.7 مليار ريال خلال الفترة.

4.4. إدارة المخاطر :

يخضع البنك لرقابة التنظيمية على الرغم من خصائص نموذج أعماله كبنك إسلامي، ونحو تنفيذ متطلبات Basel II ، كان بنك الراجحي أول بنك إسلامي في المنطقة يتم الكشف عنه علنا وفقا للركن 3 ، في عام 2008، ويتم تخفيف مخاطر الائتمان بتركيز أقل من المتوسط وتبقى مخاطر السوق محدودة على الرغم من انخفاض سعر الفائدة.²⁶ وتعد إدارة مخاطر لبنك الراجحي كافية وتم تعزيزها بشكل كبير خلال فترة الركود، وهي وظيفة مستقلة ، وقد تم ادخال عملية الإصلاح الشامل لسياسات وإجراءات وأدوات المخاطر عبر خطوط العمل، وفي الوقت نفسه حصل البنك على متوسط لمخاطر الائتمان ، وهو مرتبط بحقيقة أنه يخدم الاقتصاد السعودي بأكمله ، بما في ذلك مجموعة واسعة من قطاعات الخدمات المصرفية للأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فبنك الراجحي لم يظهر حتى خطر مقارنة بين أقرانه المحليين، وبين الجدول رقم (3) تصنيف الراجحي المالي للفترة 2007-2008 باستثناء جودة الأصول ، أظهرت جميع عوامل التصنيف الأخرى اتجاهات متفوقة أو محسنة.

جدول رقم (3) : التقييم المالي للراجحي 2007-2008

الاتجاه	عوامل التصنيف النوعي
متفوق	قيمة الامتياز
متفوق	تحديد مواقع الخطر
تحسين	بيئة التشغيل
متفوق	الربحية
متفوق	السيولة
متفوق	كفاية رأس المال
متفوق	الكفاءة
ضعيف	جودة الأصول

Source: Moody's Investor Services, 2008.

من المفيد معالجة مخاطر الإدارة في البنوك الإسلامية من خلال إطار تصنيفات (CAMEL) المناسبة (رأس المال الأصول ، الإدارة ، الأرباح والسيولة)²⁷، ويتعين على البنوك السعودية التعامل مع تأثير الوقف القوي الناجم عن الودائع غير المدفوعة ، التي عادة ما يعانون عندما تنخفض معدلاتها، ولا يعتبر مصرف الراجحي استثناء في هذا الصدد ولا يدفع أي تعويض عن ثلاثة أرباع ودائع العملاء، علاوة على ذلك ليس لديه محفظة سندات ذات معدل ثابت ، وهذا يعني أنه لا يستطيع الاحتياط من مخاطر أسعار الفائدة بطريقة مباشرة. وتعتبر مخاطر صرف العملات الأجنبية محدودة أيضا لأنها تمتلك محفظة أسهم صغيرة جدا في شكل استثمارات في صناديق الاستثمار المشترك، وأبلغ بنك الراجحي عن عدم تعرضه لأصول الرهن العقاري أو غيرها من منتجات الهياكل حيث أن متطلبات الالتزام بالشريعة تمنع البنك من الاستثمار في هذه الأصول، وبالتالي فإن قوة بنك الراجحي الائتمانية والتحديات التي واجهتها خلال الفترة 2007-2008 موضحة في الجدول رقم (4) ويشترط أن تكون قوة الائتمان الأساسية لبنك الراجحي أقوى من هذه التحديات.

الجدول رقم (4) : نقاط القوة لبنك الراجحي والتحديات

تحديات الائتمان	قوة الائتمان
مخاطر عالية في الخدمات المصرفية للشركات.	سوق قوي ومتربط ، امتياز متوافق مع الشريعة الإسلامية وقاعدة عملاء مخلصين.
النمو السريع والمتوقع للائتمان ، مما يؤدي إلى مزيد من الرفع الائتماني القوي لدى أقرانه ، وحوافز الائتمان غير المختبرة ومؤشرات جودة الأصول المتراجعة بشكل طفيف.	أساسيات مالية قوية ، مدفوعة بتكاليف تمويل منخفضة ، وهوامش واسعة ، ورأس مال كبير ، وتحسن سريع لإدارة المخاطر والبنية التحتية للشركات.

مكانة رائدة في مجال الخدمات المصرفية للأفراد ، مع ضمان التفاصيل في محفظة ائتمان التجزئة و الإيرادات المستدامة والمتوقعة.	على الرغم من مجموعة كبيرة من الودائع المستقرة ، فإن مزيج التمويل الذي لا يزال غير متوازن يعالج بشكل غير مناسب المخاطر المرتبطة بتزايد عدم الاستحقاق بين الأصول طويلة الأجل والخصوم قصيرة الأجل.
بيئة التشغيل المحلية القوية المتوقعة على المدى المتوسط.	سجل حافل في إدارة النمو الخاضع للرقابة في الخارج.
احتمالية كبيرة للدعم من السلطات السعودية عند الحاجة.	زيادة المنافسة داخل السوق المصرفية الإسلامية بالمملكة.

Source: Moody's Investor Services, 2008.

جدول رقم (5) : نتائج تحليل النسب لبنك الراجحي 2006 - 2009

السنوات				النسب
2009	2008	2007	2006	
4.51	4.35	4.78	10.82	العائد للسهم الواحد
123.39	119.71	113.07	118.57	الاستثمار في / الودائع %
0.57	0.63	0.98	0.95	القروض / الودائع %
19.16	18.02	17.49	29.9	حصة القيمة الدفترية
15.79	12.87	27.26	17.84	نسبة السعر / الأرباح
3.72	3.11	7.45	6.46	نسبة السعر / السهم
23.55	24.14	27.32	36.18	العائد الأسهم %
3.96	3.96	5.16	6.94	العائد على إجمالي الأصول %
0.25	5.36	1.54	0.77	توزيعات الأرباح %

Source: Computed from the Annual Reports.

يوضح تحليل النسب للمؤشرات المالية الرئيسية لبنك الراجحي ، كما هو موضح في الجدول رقم (5) ، أن معظم النسب قد تضاءلت بعد الأزمة المالية ، ومع ذلك فإن الوضع المالي للبنك لا يزال أقوى، حيث ارتفعت نسبة الاستثمار في الودائع إلى 123 % في عام 2009 مقارنة مع 118.5 % في فترة ما قبل الأزمة، ومع ذلك انخفضت نسبة ودائع القروض بشكل هامشي من 0.95 % في عام 2006 إلى 0.57 % في عام 2009 مما يدل على تعديلات محفظة البنك كإجراء وقائي لأزمة الائتمان العالمية.

- الخاتمة :

من خلال ما سبق يظهر جليا أن الخدمات المصرفية الإسلامية توفر بديلا قابلا للتطبيق للخدمات المصرفية التقليدية، لأن التمويل الإسلامي القائم على أسس ومبادئ تحقق الأمن والاستقرار لمختلف القطاعات الاقتصادية لكونه يمنع كل المسببات التي أدت إلى ظهور الأزمة، و ما يقدمه من منتجات مالية تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة، كما أنه يستهدف القطاع الحقيقي على عكس المنتجات المالية التقليدية التي تقوم على المضاربات و التي تؤدي إلى نمو الجانب المالي على حساب الحقيقي، وهذا ما أدى إلى ظهور العديد من الأزمات وأخطرها الأزمة المالية العالمية، ولذا يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تبذل المزيد من الجهود من أجل النهوض بالصيرفة الإسلامية لتواكب التطورات الاقتصادية العالمية من خلال تقديم وابتكار منتجات مالية إسلامية تتماشى مع متطلبات العصر وتحافظ في نفس الوقت على الضوابط الشرعية التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، حيث تستهدف هذه المنتجات الجانب الحقيقي للاقتصاد بما يضمن النمو والازدهار.

- التوصيات :

- تطبيق التمويل الإسلامي على دعم الأنشطة ذات القيمة المضافة العالية ، بما في ذلك الاحتياجات المالية للمؤسسات المبتكرة طوال دورة الحياة.

- دعم النطاق الكامل للتمويل الإسلامي من قبل المؤسسات المالية الإنمائية للقطاعات الاستراتيجية المستهدفة.

- تطوير خبرة التمويل الإسلامي لدعم مجالات النمو الجديدة مثل التكنولوجيا الخضراء واعتماد ممارسات التمويل المستدام.

- ضرورة إنشاء صناديق التمويل الإسلامي التي تستثمر في صناعة رأس المال الاستثماري وتحفيز الاستثمارات في الشركات الناشئة المبتكرة.

- تطبيق التمويل الاسلامي في تحديد المخاطر وإدارتها لتقييم قابلية المشروعات الطويلة الأجل.
 - نقل مسؤوليات (لجان الشريعة) من البنوك الإسلامية إلى البنوك المركزية لتصبح (الشريعة المركزية للرقابة الشرعية).
 - الاحالات والمراجع:

¹ yasuyuki fuchita, richard j. herring, and robert e.litan, "after the crash: the future of finance", nomura institute of capital markets research- tokyo, brookings institution press- washington d.c, 2010, p: 1.

² سامح سعيد عبود، "في جذور الأزمة الاقتصادية العالمية (العمل ورأس المال والدولة)", مركز المحروسة لنشر الخدمات الصحفية والمعلومات، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، ص:135.

³ Olivier Lacoste, "comprendre les crises financières", éditions Eyrolles, Paris, 2009, pp: 53-54.

⁴ الشيخ الداوي، "الأزمة المالية العالمية، انعكاساتها وحلولها"، بحث مقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي 3 الغربي والإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، يو مي:13-14 مارس 2009، ص: 9.

⁵ بن علي بلعزوز، عمر عيو، "تداعيات الأزمة المالية العالمية على أسواق المال العربية"، ملتقى دولي حول: متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة 1 المالية العالمية، جامعة بشار، يومي: 28-29 أبريل 2010، ص ص:7-9.

⁶ محمد عبد الحليم عمر، "قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية"، ندوة حول الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، 11 أكتوبر 2008، جامعة الأزهر، ص 7.

⁷ مجموعة من الباحثين مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، "الأزمة المالية أسباب وحلول من منظور إسلامي"، الطبعة الأولى، مركز النشر العلمي، جامعة ملك عبد العزيز، جدة، 2009، ص 387.

⁸ محمد عبد الحليم عمر، مرجع سبق ذكره، ص 10.

⁹ CNN World Business (CNN-WB- 2007), "Recession sparks interest in Islamic finance", August,p 27.

¹⁰ Brown, K., 2010, "Ahead of the game in local contest"; Islamic finance, Financial Times, May,p13.

¹¹ Oakley, D., 2011, "Islamic financing amidst turbulence", Financial Times, May,p12.

¹² Jones, S., 2010, "Islamic finance: Industry once more of centre of attention", Financial Times, May,p 13.

¹³ Al Rajhi Bank, 2010, Annual Report, Riyadh.

¹⁴ Al Rajhi Bank, 2009, Annual Report, Riyadh.

¹⁵ Al Rajhi Bank, 2010,op-cit.

¹⁶ Al Madeena News, 2011, Issue No: 17697, October,p6.

¹⁷ Moody's Investor Services, 2008, "Credit opinion: Al Rajhi Bank", Global Credit Research Opinion, November,p 12.

¹⁸ Standard & Poor's, 2008, "Ratings direct: Al Rajhi Bank", December,p24.

¹⁹ Moody's Investor Services,op-cit.

²⁰ Al Rajhi Bank, 2007, Annual Report, Riyadh.

²¹ Standard & Poor's,op-cit.

²² Al Rajhi Bank, 2009, Annual Report, Riyadh.

²³ Wilson, R., 2008, "Evolution of Islamic financial system", Institute for Middle Eastern and Islamic Studies, University of Durham.

²⁴ Moody's Investor Services,op-cit.

²⁵ Standard & Poor's,op-cit.

²⁶ Dahlia El-Haway, et.al., 2004, "Regulating Islamic financial institutions: The nature of the regulated", Policy Research Working Paper, 3227, World Bank.

²⁷ Errico, L. and M. Farahbakh, 1998, "Islamic banking: Issues in prudential regulations and supervision", Working Paper, 98/30, IMF.

التمويل الإسلامي كآلية للحد من الأزمات المالية ودعم الاستقرار المالي
(الأزمة المالية العالمية 2008 نموذجا)

الباحث الأول: ماجدة ماهرمة مؤسسة الانتماء: جامعة البليدة2، الجزائر (مخبر التنمية البشرية والاقتصادية في الجزائر) :

Email: m.meherhera@univ-blida2.dz

الباحث الثاني: مصطفى بوشامة مؤسسة الانتماء: جامعة البليدة2، الجزائر Email :Boumut75@yahoo.fr

ملخص: من خلال هذه الدراسة حاولنا معالجة موضوع في غاية الأهمية والمتعلق بدور التمويل الإسلامي في الحد من الأزمات المالية ودعم الاستقرار المالي ، وذلك بهدف معرفة شروط وآليات تحقيق الاستقرار المالي ومدى كفاءة التمويل الإسلامي في تحقيق ذلك، وقد تم التوصل إلى أن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر صمودا واستقرارا أثناء الأزمات المالية من خلال مجموعة الضوابط التي يعتمدها في عمله، كما يساهم بشكل كبير في تحقيق الاستقرار في النظام المالي العالمي.
الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، الأزمات المالية، الأزمة المالية العالمية 2008، الاستقرار المالي.

Abstract: Through this study we tried to address a very important study related to the role of Islamic finance in reducing financial crises and supporting financial stability, in order to know the conditions and mechanisms for financial stability and the efficiency of Islamic finance in achieving this, it was concluded that Islamic finance is considered more resilient and stable During financial crises through its set of controls in its work, it also contributes significantly to the stability of the global financial system.

Key Words : islamic finance, financial crises, Global financial crises of 2008, financial stability.

تمهيد:

يعاني النظام المالي العالمي من ظاهرة الأزمات المالية التي ازدادت وتيرتها خلال القرن العشرين، مما سبب حالة عدم استقرار في النظام المالي، خصوصاً بعد تداعيات الأزمة المالية العالمية 2008 التي تعتبر الأقوى والأشد من حيث سرعة انتقالها وتأثيراتها الكبيرة والعميقة على النظام المالي التقليدي الذي تعرض للعديد من الخسائر والإفلاس مما أدى إلى زعزعة الاستقرار المالي والاقتصادي العالمي.

ويعتبر التمويل الإسلامي نظام مالي حديث نوعاً ما قائم على أفكار وضوابط إسلامية معينة يعمل ضمنها هذا النظام، ولقد أبدى النظام المالي الإسلامي صموداً كبيراً أمام تداعيات الأزمة المالية العالمية 2008 مقارنة بالنظام المالي التقليدي، وهذا نتيجة مجموعة الأدوات والمنتجات الإسلامية التي يستخدمها في عمله والمتوافقة تماماً مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء والتي كانت تتعارض تماماً مع المبادئ والأدوات التي يستخدمها النظام التمويلي التقليدي، حيث اعتبرت هذه الأخيرة السبب الرئيسي في انفجار الأزمة المالية العالمية 2008، وإثبات النظام المالي الإسلامي لفاعليته وصموده أمام الأزمة جعل الاقتصاديين يدعون إلى العمل بمبادئ التمويل الإسلامي لتحقيق ودعم الاستقرار المالي العالمي ومواجهة والحد من الأزمات المالية التي تؤثر سلباً على الأنظمة المالية العالمية والاقتصاد العالمي ككل.

وعليه يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور التمويل الإسلامي في الحد من الأزمات المالية ودعم الاستقرار المالي؟

2- أهمية الدراسة: تتمثل أهمية هذه الدراسة في إبراز طرق التمويل الإسلامي المعتمدة، توضيح مفاهيم مبسطة للأزمة المالية والاستقرار المالي مع إبراز دور التمويل الإسلامي في الحد من الأزمات المالية وتوضيح مختلف الآليات المعتمدة في هذا النوع من التمويل والتي تعمل على إرساء مبادئ الاستقرار المالي.

3- هيكل الدراسة: لمعالجة هذه الدراسة والإجابة عن التساؤل المطروح قسمناها إلى:

أولاً: الإطار النظري للتمويل الإسلامي

ثانياً: الأزمات المالية والاستقرار المالي

ثالثاً: دور التمويل الإسلامي في دعم الاستقرار المالي (حالة الأزمة المالية العالمية 2008)

أولاً: الإطار النظري للتمويل الإسلامي

1- مفهوم التمويل الإسلامي: يمكن إبراز مفهوم التمويل الإسلامي من خلال تقديم تعريف مختصر للتمويل الإسلامي وتوضيح أهم خصائصه.

1-1 تعريف التمويل الإسلامي: يشير مصطلح التمويل الإسلامي إلى تقديم الخدمات المالية طبقاً للشريعة الإسلامية ومبادئها وتطبيقاتها التي تحرم التعامل بالربا والغرر والبيوع على المكشوف وكل أنشطة التمويل التي تضر بالمقصد العام الشرعي من استغلال الأموال في الحياة الاقتصادية¹.

1-2 خصائص التمويل الإسلامي: تتمثل فيما يلي:²

- التمويل يكون إسلامي إذا خلت صيغته من المخالفات الشرعية واتسمت بضوابط ومعايير شرعية؛

- الغرض من التمويل الإسلامي هو نفع الآخر في قضاء حاجته الشخصية أو إقامة مشروعه الاستثماري؛

- التمويل الإسلامي يقوم على ربط التمويل بالنشاط الحقيقي؛

- التمويل الإسلامي يعزز النمو والرخاء الاقتصادي وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

2- أدوات التمويل الإسلامي: يقوم التمويل الإسلامي على عمل البنوك الإسلامية، الصكوك، صناديق الاستثمار، إلا أن البنوك الإسلامية والصكوك تمثل الحصة الأكبر من التمويل الإسلامي.

1-2 البنوك الإسلامية: يعرف البنك الإسلامي على أنه: مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصاداتها³.

وتقوم البنوك الإسلامية بتقديم خدمات التمويل الإسلامي من خلال مجموعة من الصيغ سنذكرها فيما يلي:

- المضاربة: هي عقد شراكة بين صاحب رأس المال النقدي وعنصر العمل والذي يطلق عليه بالمضارب، والهدف هو القيام بنشاط إنتاجي من أجل تحقيق الربح، ويتم اللجوء إلى هذا العقد كلما كان هناك رأس مال نقدي بدون خبرة، وعمل ذو خبرة بدون رأس المال⁴، ويتم اقتسام الربح والخسارة وفق ما تم الاتفاق عليه في العقد.

- المشاركة: هي عقد بين اثنين أو أكثر بحيث يتم الاتفاق بينهم على المشاركة في مشروع معين، من خلال المساهمة إما برأس المال أو بالعمل، بحيث يتم اقتسام نتيجة المشروع الذي تم الاستثمار فيه سواء كانت ربح أو خسارة⁵، أي أنّ البنك يشارك العميل في النتيجة المحققة مهما كانت.

- المرابحة: هي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء السلعة التي يحتاج إليها السوق، أو بناء على وعد بالشراء يتقدم أحد عملائه، يطلب فيه من البنك شراء سلعة معينة أو استيرادها من الخارج، بحيث يقوم البنك بشراء هذه السلعة وبيعها لطالب الشراء الأول مرابحة، وذلك من خلال اتفاق الطرفين (البنك والعميل) على نسبة معينة من الربح تضاف إلى التكلفة الكلية للسلعة للوصول إلى سعر البيع⁶.

- بيع السلم: هو عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد، ويعرّف كذلك أنه عقد يسمح للمستثمر ببيع بعض السلع المحددة إلى البنك بسعر محدد يتم دفعه وقت العقد، مع تسليم البضائع في المستقبل⁷.

- الاستصناع: هو عقد يتم من خلاله تصنيع أو بناء أصل على طلب المشتري، بحيث يتفق الطرفان وهما المشتري والبنك على السعر وتحديد الأصل الذي سيتم تصنيعه، وفي وقت التسليم إذا كان الأصل لا يتوافق مع المواصفات، فإنّ الطرف الذي يضع الطلب له الحق في سحب العقد⁸.

- الإجارة: الإجارة في الشرع هي بيع منفعة معلومة بعوض معلوم، وهي عقد يتم بموجبه تملك منفعة معلومة لأصل معلوم من قبل مالكها لطرف آخر مقابل ثمن معلوم لمدة معلومة⁹.

- القرض الحسن: يعد القرض الحسن من أبرز مصادر التمويل، لاسيما عند الحاجة الملحة إلى المال، وهو تملك الشيء على أنّه يرّد مثله¹⁰.

- المزارعة، المساقاة والمغارسة: هي صيغ تستخدمها البنوك الإسلامية وهي شبيهة بالمضاربة.

المزارعة: تعتبر المزارعة عقد يقدم فيه أحد الشريكين مالا أو أحد عناصر الإنتاج وهي الأرض، بينما يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض¹¹،

المساقاة: تعرّف بأنّها "عقد بين شخصين أحدهما يملك الأشجار، والآخر عامل له خبرة بمعالجة الشجر وخدمته ورعايته وسقيه والعناية به (يسمى مساقى) على أن يقوم الأخير بخدمة الشجر الذي يقدمه الأول، خلال مدّة معلومة، في مقابل نسبة شائعة معلومة يتفقان عليها مسبقا من الثمر الخارج من ذلك الشجر.

المغارسة: هي أن يقدّم طرف أرض صالحة للزراعة لطرف آخر بحيث يقوم هذا الأخير بغرس أشجار في هذه الأرض على أن يتم اقتسام الناتج بين الطرفين حسب الاتفاق.

2-2 الصكوك الإسلامية: حسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فإنّ الصكوك الإسلامية هي عبارة عن: "وثائق مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"¹²

ثانيا: الأزمات المالية والاستقرار المالي

1- الأزمات المالية

1-1 تعريف الأزمة المالية: تعرف على أنها اضطراب حاد مفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار بعض المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى، وهي مؤشر على هشاشة النظام المالي لهذا البلد أو ذلك¹³.

تعرف كذلك أنها: "اضطراب في أسواق المال، والذي يكون فيه سوء الاختيار والمخاطر المعنوية سيئة لدرجة أن سوق المال يكون غير قادر على توجيه الأموال بكفاءة إلى هؤلاء الذين يكون لديهم أفضل الفرص الاستثمارية"¹⁴.

2-1 أنواع الأزمات المالية: يمكن التمييز بين عدد من الأزمات المالية على النحو الآتي:¹⁵

- أزمة العملة: يحدث هذا النوع من الأزمات عندما تتعرض عملة بلد ما لهجوم مضاربين عنيف يؤدي إلى انخفاض قيمتها انخفاضاً كبيراً، أو إلى إكراه السلطات الحكومية لهذا البلد على الدفاع عن عملتها عن طريق انفاق جانب كبير من احتياطياتها الدولية أو عن طريق إنفاق جانب كبير من احتياطياتها الدولية أو عن طريق رفع أسعار الفائدة عليها بشكل حاد؛
- أزمة مصرفية: هي نوع من الأزمات يتعرض فيها بنك أو عدد من البنوك إلى تدافع شديد من جانب المودعين لسحب ودائعهم مع عدم القدرة على مواجهة طلبات السحب؛
- أزمة مديونية خارجية: هي أزمات تعني أن بلداً أو مجموعة من البلدان أصبحت غير قادرة على خدمة ديونها الخارجية؛
- أزمة مالية شاملة: هي أزمات تتميز باضطرابات شديدة في الأسواق المالية تضعف من قدرتها على أن تعمل بكفاءة وتؤدي إلى آثار غير مواتية بالنسبة للاقتصاد ويتضمن هذا النوع من الأزمات الشاملة صوراً مختلفة من الأزمات.

2 الاستقرار المالي

1-2 مفهوم الاستقرار المالي: تعدد الجهات الدولية والإقليمية التي تعنى بتحقيق الاستقرار المالي، وهو ما ترتب عليه عدم وجود اتفاق على تعريف وحيد له وسنذكر فيما يأتي أهم التعاريف.

عرف (Mishkin) حالة عدم الاستقرار المالي بأنها " الحالة التي يصبح عندها القطاع المالي غير قادر على القيام بوظيفته بصورة كاملة كوسيط مالي، تتدفق من خلاله الموارد المالية من أصحاب رؤوس الأموال إلى طالبها لاستغلال الفرص الاستثمارية الممكنة"¹⁶.

كما عرف (Davis) حالة عدم الاستقرار المالي بأنها الحالة التي تزيد فيها مخاطر حدوث الأزمات، وهي الحالة التي يشهد القطاع المالي انهياراً كبيراً يحول دون قيامه بخدمات المدفوعات والتسوية وتوجيه الائتمان إلى الفرص الاستثمارية المنتجة والفعالة"¹⁷. في حين يعرف الاستقرار المالي أنه " قدرة النظام المالي على أداء وظائفه بكفاءة وفعالية، وإدارة المخاطر المالية بشكل سليم مع الاستمرار في ذلك حتى مع وقوع الصدمات"¹⁸.

وقد وضع غاري شيناسي شروطاً لتمييز القطاع المالي المستقر هي:¹⁹

- كفاءة توزيع الموارد حسب المناطق الجغرافية ومع مرور الوقت إلى جانب العمليات المالية والاقتصادية الأخرى؛
 - تقييم المخاطر المالية وتسعيرها وتحديدها وإدارتها؛
 - استمرار القدرة على أداء هذه الوظائف الأساسية حتى مع التعرض للصدمات الخارجية أو في حال تراكم الاختلالات.
- 2-2 أهمية الاستقرار المالي: لقد أصبح لتحقيق الاستقرار المالي أهمية كبيرة خاصة في ظل التطور الكبير الذي شهده النظام المالي في ظل العولمة المالية وتمثل هذه الأهمية في:²⁰
- أن الاضطرابات المالية تقف على رأس المخاطر التي تهدد استقرار الاقتصاد العالمي؛
 - غياب الاستقرار المالي يؤثر سلباً على النمو الاقتصادي؛
 - انتشار الاضطرابات المالية كارثية على جميع الأبعاد الاقتصادية، السياسية والاجتماعية وممتدة لسنوات بعد حدوثها.

ثالثاً: دور التمويل الإسلامي في دعم الاستقرار المالي (حالة الأزمة المالية العالمية 2008)

لقد كان للأزمة المالية العالمية 2008 انعكاسات كبيرة على مستوى البنوك التقليدية، وبما أنّ هذه الممارسات محرمة شرعاً في المعاملات المالية الإسلامية، أثبتت هذه الأخيرة أنها كانت أقل تأثراً بالأزمة المالية العالمية مقارنة بالبنوك التقليدية.

1- أسباب الأزمة المالية العالمية 2008 من منظور الاقتصاد الإسلامي: لقد رجح معظم العلماء بعض الممارسات التي كانت تعتمدها البنوك التقليدية في أنّها السبب في حدوث الأزمة والتي تضم:

- الفائدة أو الربا: إنّ المتبع لتطورات الأزمة يرى أنّ المحللين الاقتصاديين أرجعوا السبب الرئيسي للأزمة إلى تعامل البنوك بسعر الفائدة، أو ما يعرف في الشريعة الإسلامية بالربا وهي محرمة شرعاً لما فيها من مخاطر كثيرة، فالشريعة الإسلامية بتحريمها للربا تهدف لتحقيق نظام اقتصادي عادل، فهي ترى بأن المال بدون جهد إنتاجي أو بدون تحمل مخاطر الأعمال يكتسي دور سلبى له

ويعطل التنمية الاقتصادية وخلال الأزمة المالية ، كان هناك توسع كبير من البنوك في منح القروض العقارية للأشخاص ذوي الدخل الضعيف بمعدلات فائدة متغيرة²¹.

- المشتقات المالية: يعتبر التوسع في المشتقات المالية هو التفريق بين الاقتصاد المالي والحقيقي حيث يقوم المشاركون في الصناعة المالية بالمقامرة حول ما سيحدث في الاقتصاد الحقيقي، وذلك من خلال الرهان على كيفية أداء الشركات والمراهنة على أرباحها، ويعتبر الاقتصاد المالي قائم على أساس المضاربة حيث يتم تداول أوراق مالية تتغير قيمها المالية عن طريق سلوك المضاربة وهي تكون عادة مع عدم وجود أصول حقيقية، وهذا ما جعل الاقتصاد المالي أكبر بكثير من الاقتصاد الحقيقي ، حيث يقال أن أسواق المشتقات العالمية تبلغ حوالي 480 ترليون دولار وأكثر من 12 ضعف حجم الاقتصاد العالمي، واستخدام هذه الممارسات في الاقتصاد المالي أدى إلى تكهنات ذات أبعاد كبيرة مما أدى إلى انهيار الاقتصادات²².

- التوريق: هو غير جائز شرعا لأنّ عملية التوريق تتكون ببيع الدين لشركة التوريق بأقل من قيمته وهذا يعني أن تدفع الشركة أقل وتأخذ أكثر وهو عين الربا، كما أنّ السندات التي تصدرها شركات التوريق تدر دخلا عبارة عن فوائد وهي الربا، بالإضافة إلى أن السندات المتداولة في البورصة بالأجل أو على أقساط وهو بيع الدين بالدين وهو محرم²³.


- المغالاة في المصالح الخاصة: يركز النظام الرأسمالي على سعي الفرد وراء مصلحته الخاصة، وبهذا تطغى المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، مما يؤدي إلى المغالاة والغلو والتطرف ووقوع مخالفات غير مشروعة، والإسلام لا يمنع المصلحة الخاصة، بل يرى أنّ هذا من الرشد الاقتصادي والمالي، ولكن إذا تعارضت المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة وجب تقديم المصلحة العامة، وهذا يعني أنّ على الأفراد والشركات أن يراعوا المصالح العامة، التي يمكن وضعها في شكل لوائح وقوانين، وهم يمارسون مصالحهم الخاصة²⁴.

- الرهن العقاري: شكل الرهن العقاري سببا رئيسيا لقيام الأزمة نتيجة ما صاحب التعامل به من تجاوزات غير مسبوقة، فقد أهملت البنوك التحقق من السجل الائتماني للمقترضين، وتوسعت في منح القروض معتمدة في ذلك على قيمة العقار محل الرهن الذي عرفت أسعاره ارتفاعا كبيرا، غير أن الانخفاض المفاجئ والسريع لأسعار العقارات زاد من حدة الأزمة وعدم قدرة المقترضين على الوفاء بالتزاماتهم، وتجدر الإشارة إلى أن البنوك كانت قد باعت تلك القروض إلى شركات التوريق التي أصدرت سندات مقابلها، فترتب عن كل رهن مجموعة من الديون المرتبطة ببعضها في توازن هش اهتزّ عن توقف المقترضين عن سداد ديونهم ، خاصة بعد الارتفاع المتوالي لسعر الفائدة الربوية²⁵.

2- مقارنة بين تأثير الأزمة على البنوك التقليدية والإسلامية

أكدت الدراسات أنّ تأثير البنوك الإسلامية كان أقل من تأثير البنوك التقليدية اتجاه الأزمة المالية العالمية 2008، وهذا راجع إلى الأسس والمبادئ التي تعتمدها البنوك الإسلامية في عملياتها المالية لكن هذا لا ينفي أنها تأثرت سلبا بهذه الأزمة. لقد تأثرت البنوك الإسلامية بشكل غير مباشر من الأزمة المالية العالمية 2008 وهذا نتيجة انتقال الأزمة إلى الاقتصاد الحقيقي، فالتباطؤ الذي شهده هذا القطاع من تراجع في معدلات النمو وتراجع التجارة الخارجية وكذا انخفاض أسعار السلع الأساسية بما فيها النفط أدى إلى تأثير البنوك الإسلامية وتراجع أدائها²⁶.


الشكل (1-3): أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية لعام 2008



المصدر: زكرياء شعباني، " البنوك الإسلامية: الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية (الأزمة المالية العالمية 2008) كمثال"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 2، الجزائر، جوان 2015، ص 74.

حيث يمثل هذا الشكل دراسة قام بها صندوق النقد الدولي يبين أن البنوك الإسلامية أظهرت قدرة كبيرة على تجاوز آثار الأزمة المالية العالمية، خلال هذه الدراسة تم مقارنة تأثيرات الأزمة على الربحية (profitability) والإقراض (credit) ونمو الأصول المالية (Assets) في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية ومن خلال الشكل يتبين لنا أن البنوك الإسلامية كانت أفضل من غيرها في تحمل الأزمة، حيث أن نمو الائتمان وحجم الأصول لدى البنوك الإسلامية كانت كبيرة جداً بالمقارنة مع البنوك التقليدية²⁷.

الشكل (2-3): أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية لعام 2009



المصدر: زكرياء شعباني، " البنوك الإسلامية: الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية (الأزمة المالية العالمية 2008) كمثال"،

المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 2، الجزائر، جوان 2015، ص 74.

دراسة صندوق النقد الدولي لسنة 2009 وجدت أن البنوك الإسلامية حققت خسائر أكبر من خسائر البنوك التقليدية، وهذا عندما بدأ تأثير الأزمة المالية العالمية ينتقل إلى الاقتصاد الحقيقي أي بعد مرور سنة من الأزمة، وهذا بسبب انخفاض وتيرة النشاط الاقتصادي والإنتاجي، كما أن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية كانت ضعيفة وهذا ما أدى إلى انخفاض كبير في الربحية²⁸.

3- آليات تحقيق الاستقرار المالي ودور التمويل الإسلامي في ذلك: إن مقتضيات المرحلة الجديدة (مرحلة ما بعد الأزمة) في ميدان الصناعة المصرفية والمعاملات المالية، يتطلب الاعتماد على آليات التمويل الإسلامي وأدواته من أجل الخروج من الأزمة المالية إلى بر الأمان والاستقرار المالي فإن ذلك يدفعنا إلى الإشارة إلى الآليات الحالية والمستقبلية والتي يمكن أن تجعل من المصارف الإسلامية والتمويل الإسلامي عامة هي الرائدة في تحقيق الاستقرار المالي، ومن أهم هذه الآليات هي:²⁹

- يطرح النظام المصرفي الإسلامي العديد من المقترحات الفعالة للخروج من الأزمة المالية وصولاً إلى الاستقرار المالي، وذلك من خلال صيغ شرعية تتناسب مع حاجات المجتمعات المتنوعة ومن هذه الصيغ (صكوك المضاربة، وصكوك الإجارة وصكوك السلم والاستصناع والمشاركة وغيرها من الصيغ):

- يتطلب تحقيق الاستقرار المالي استخدام مبدأ المشاركة في الربح والخسارة الذي تستند إليه المصارف الإسلامية بدلا من أسعار الفائدة والبيع على الهامش المحرمة شرعا، وهذا يتطلب التدخل المباشر من قبل الحكومات لإرشاد مصارفها نحو هذه الآلية، وقد شهدنا ذلك على أرض الواقع من خلال الخطوات التي اتخذتها الحكومة الأمريكية في بداية الأزمة عندما أعلن الرئيس الأمريكي عن منع البيع على الهامش؛

- تنظيم معايير مهنة الوساطة والسمسرة ومنع التكتلات المؤدية إلى إلحاق الضرر والظلم بالمجتمع وتأمين الحرية والإفصاح للراغبين لرواد السوق ومنع حالات الغبن والتعرف على حقيقة الأسعار من خلال اهتمام الجهات الإشرافية من وزارات أو مصارف مركزية أو بورصات أو لجان محاسبية لمراقبة موازين ومكاييل الأسواق ومحاربة الغش والتدليس وعدم التدخل بالتسعير إلا للضرورة، وهذا ما تؤكد الضوابط والأحكام الشرعية الخاصة في مختلف التعاملات المالية؛

- إن الأزمة المالية تعتبر فرصة أمام المصارف الإسلامية للتعريف بالأسس التي تقوم عليها خاصة بعد الاهتمام الذي حظيت به عالميا، فضلا عن توسيع أنشطتها وإنشاء أسواق رأس المال إسلامية، وهذه المرحلة تقتضي تضافر جهود الفقهاء من جهة وعلماء الاقتصاد والمصرفيين من جهة أخرى، من أجل تطوير العمل المصرفي الإسلامي مستقبلا ولتمكينه من اغتنام فرص النمو المرتقبة ومواكبة التطورات من خلال ابتكار منتجات وأدوات مالية تجسد مذهبية وخصوصية عمل هذه المصارف وتتفاعل مع

المستجدات المالية والمصرفية في ضوء الاحتياجات الفعلية للاقتصاد الحقيقي مع مراعاة الضوابط الشرعية لتفادي الأزمات المالية مستقبلاً؛

- تحقيق الاستقرار المالي يتطلب بناء نظام يستند في جوانبه (المالية والاقتصادية والمصرفية) إلى ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية السمحاء بعيداً عن الربا والمخاطر العالية غير المبررة وبعيداً عن الجشع والفساد، وأن يقوم هذا النظام على علاقات الشراكة مع المؤسسات القائمة باستخدام الصيغ والأساليب المالية الإسلامية المتاحة.

4- تطور التمويل الإسلامي بعد الأزمة المالية العالمية 2008

لم يحظى التمويل الإسلامي بفرص التنمية الكافية بالمقارنة مع قطاع التمويل التقليدي، غير أن أداء قطاع التمويل الإسلامي خلال الأزمة جعله يبدأ بخطواته الأولى في التطور والاتساع على المستوى العالمي، وجعل أغلب الدول تحاول تطبيق هذا التمويل من أجل ضمان الاستقرار.

ترسخ أسس قطاع التمويل الإسلامي المبادئ الإسلامية، ما يستمر باستقطاب عملاء جدد من المسلمين وغير المسلمين على السواء الذين يبحثون عن طرق أكثر أخلاقية لتمويل المشاريع ودعمها ويعتبر تشجيع الحكومات للتمويل الإسلامي بهدف تعزيز الشمولية المالية من محركات تنمية هذا القطاع على غرار حث بنك الاحتياطي الهندي في عام 2017 على تلبية احتياجات 170 مليون مسلم في الدولة بشكل أفضل، ومن ناحيتها تلجأ دول منظمة التعاون الخليجي بشكل متزايد إلى التمويل الإسلامي لجمع مليارات الدولارات. وفي هذا الإطار أنهت المملكة العربية السعودية أكبر إصدار عالمي للصكوك بقيمة 9 مليار دولار أمريكي وقد منحت وكالة فيتش للتصنيف الائتماني هذا الإصدار تصنيفاً عند مستوى A+، أما تونس فتستعد لأول عملية إصدار صكوك لها فيها، فيما تعزم نيجيريا إطلاق صكوك سيادية، هذا وتقوم حكومات أخرى من خارج دول منظمة التعاون الإسلامي باغتنام الفرص في هذا القطاع، مثل حكومة هونغ كونغ التي أدرجت صكوكا بقيمة مليار دولار أمريكي في ناسداك دبي³⁰.

وفي الإشارة إلى نمو القطاع ونضوجه، شهدنا عدداً من عمليات الدمج والاستحواذ في أهم محاور التمويل الإسلامي في دول مجلس التعاون الخليجي وباكستان، وما يسهم بالتالي في دعم نشوء المؤسسات العالمية، تواصل ماليزيا احتلال الصدارة في القطاع تليها دولة الإمارات العربية المتحدة ثم مملكة البحرين، وقد حافظت هذه الدول الثلاث على المراكز الثلاثة الأولى تماماً كما في نتائج المؤشر للعام الماضي، وقد ترافقت أطر العمل التنظيمية المتينة باتساع قاعدة المعايير والأنظمة الحالية وتحديدًا في دول مجلس التعاون الخليجي التي ترسخ مكانتها كمحور رئيسي للتمويل الإسلامي وتجدر الإشارة إلى بذل دولة الإمارات جهوداً كبيرة لتصبح مركز الاقتصاد الإسلامي، وينعكس ذلك جلياً في العزم على إنشاء أول بنك تمويل تجارة إسلامي في العالم في إمارة دبي³¹. والجدول الموالي يوضح قيمة أصول التمويل الإسلامي:


الجدول(1-3): قيمة أصول التمويل الإسلامي الحالية والمحتملة مستقبلاً

الوحدة: مليار دولار أمريكي

قطاع الصيرفة الإسلامية	سوق التمويل الإسلامي	
1599	2202	قيمة الأصول سنة 2016
2439	3782	القيمة المحتملة لسنة 2022

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقرير واقع الاقتصاد الإسلامي العالمي 2018/2017، ص1

الشكل (3-3): تطور قيمة الأصول المالية لقطاع التمويل الإسلامي



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول السابق.

حيث يوضح الجدول (3-1) والشكل (3-3) قيمة الأصول الخاصة بالتمويل الإسلامي والمتمثلة في قيمة أصول سوق التمويل الإسلامي والتي بلغت ما قيمته 2202 مليار دولار أمريكي سنة 2016، والمتوقع ارتفاعها سنة 2022 إلى ما قيمته 3782 مليار دولار أمريكي، أي بمعدل نمو يبلغ 9.4%، في حين تمثل قيمة أصول قطاع المصرفية الإسلامية 1599 مليار دولار أمريكي سنة 2016، ومتوقع ارتفاعها إلى ما يبلغ 2439 مليار دولار أمريكي، أي بمعدل نمو قدره 7.3%.

ويتم الاعتماد على مجموعة من المعايير والمؤشرات التي من خلالها يمكن معرفة أي من الدول تتمتع بالاقتصاد الإسلامي

الأكثر تقدماً في مجال التمويل الإسلامي وتتمثل هذه المعايير في:³²

- المعيار المالي: والمتمثل في حجم أصول التمويل الإسلامي وعدد المؤسسات المالية الإسلامية؛

- معيار الحوكمة: مثل أنظمة التمويل الإسلامي ودرجة مؤشر الإفصاح؛

- معيار التوعية: عدد المقالات ذات الصلة والمؤسسات التعليمية الخاصة بالتمويل الإسلامي، والأوراق البحثية والفعاليات؛

- المعيار الاجتماعي: قيمة الزكاة والأعمال الخيرية والتصنيف في مؤشر المسؤولية الاجتماعية للشركات.

الجدول (3-2): ترتيب العشر دول الأولى التي تتمتع باقتصاد إسلامي أكثر تطوراً

الرتبة	إسم الدولة
1	ماليزيا
2	البحرين
3	الإمارات المتحدة العربية
4	المملكة العربية السعودية
5	سلطنة عمان
6	الكويت
7	باكستان
8	قطر
9	إيران
10	إندونيسيا

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقرير الاقتصاد الإسلامي العالمي 2017/2018، ص 14.

خلاصة:

لقد أثبت التمويل التقليدي في خضم الأزمة المالية العالمية 2008 فشله في التصدي لها والحفاظ على الاستقرار المالي، وهذا راجع إلى آليات عمله المتعارضة مع آليات عمل التمويل الإسلامي، حيث كان هذا الأخير أقل تأثراً بالأزمة المالية العالمية

2008 وأثبت صموده من خلال حفاظ مؤسساته المالية وأسواقه على استقرارها فترة الأزمة، وهذا راجع لمجموعة الضوابط والآليات التي كان يعتمد عليها التمويل الإسلامي، ولقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكرها فيما يلي:

- ظاهرة العولمة وارتباط الأنظمة المالية العالمية ببعضها أصبح يهدد الاستقرار المالي العالمي نتيجة انتقال الأزمات المالية بين الدول؛

- أثبتت الأزمة المالية العالمية 2008 هشاشة أسس التمويل التقليدي وتعارضها مع الأخلاقيات و تكبير الفجوة بين الاقتصاد الوهمي والحقيقي، الأمر الذي يجعلها غير قادرة على التحكم في الأزمات المالية؛

- يعتبر التمويل الإسلامي رغم حداته مقارنة بالتقليدي أفضل أنواع التمويل القادرة على التصدي للصدمات المالية وتحقيق الاستقرار المالي؛

- يتطلب تحقيق الاستقرار المالي استخدام مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والربط بين الاقتصاد المالي والحقيقي، وهذا ما تنص عليه مبادئ وصيغ التمويل المعتمدة من قبل التمويل الإسلامي والتي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛

- بروز اهتمام عالمي كبير بالتمويل الإسلامي بعد الأزمة المالية العالمية 2008 جعل هذا الأخير يتسع وينتشر في مختلف الدول، وقد شهد في السنوات الأخيرة تطورا في حجم أصوله المالية وكذا اتساعا في أسواقه المالية حتى في الدول الغربية.

الإحالات والمراجع:

¹ زهير دعاس وعويسي أمين، " صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول"، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد4، الجزائر، 2014، ص244.

² المرجع السابق، ص245.

³ حيدر يونس الموسي، "المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية"، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص27.

عبد الله الطاهر، موفق علي الخليل، "النقود والبنوك والمؤسسات المالية"، الطبعة الثانية، مركز يزيد للنشر، الأردن، 2006، ص257 ⁴

⁵ Khadija siti, kamaluddin norelela, **the underlying contrats of islamic banking (IB) products and some related issues in the current practice**, Malaysian Accounting Review, special issue, vol 9, n02, Malaysia, 2010 , p104.

⁶ مصطفى كمال السيد طایل، "القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية"، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص201.

⁷ Beng soon chong, Ming-Hua liu, **Islamic Banking : Intrest-free or intrest based ?**, pacific- basin finance journal, Volume 17, issue 1, Elsevier, Amsterdam, Netherlands, 2009, p129.

⁸ Hennie Van Greuning, Zamir Iqbal, **risk analysis for Islamic banks**, the international bank for reconstruction and development/ the world bank, United States of America, 2008, p24.

⁹ حسين محمد سمحان، "أسس العمليات المصرفية الإسلامية"، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص133.

¹⁰ فتيبة عبد الرحمن العاني، "التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية- دراسة مقارنة"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص134.

محمود حسين صوّان، "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص177. ¹¹

¹² نوال بن عمارة، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية- البحرين"، مجلة الباحث، العدد9، الجزائر، 2011، ص254.

¹³ نادية العقون، "العولمة الاقتصادية والأزمات المالية، الوقاية والعلاج -دراسة لأزمة الرهن العقاري في الو.م.أ"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة لحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2013، ص4.

عبد الغاني بن علي، "أزمة الرهن العقاري وأثرها في الأزمة المالية العالمية"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010، ص4. ¹⁴

¹⁵ شافية كتاف ومليكة علقمة، "التمويل المهيكل وأدواته المالية الحديثة ودورها في تفاقم الأزمة المالية الراهنة"، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى العلمي الدولي: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية"، المنظم بجامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي 20-21 أكتوبر 2009، ص3.

أحمد شفيق الشاذلي، "الإطار العام للاستقرار المالي ودور البنوك المركزية في تحقيقه"، ورقة بحثية مقدمة لصندوق النقد العربي، 2014، ص12. ¹⁶

المرجع السابق، نفس الصفحة. ¹⁷

¹⁸ أسماء مولاي، مجدوب بوحوصي وحجيبة بن وارث، "دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار المالي (الصكوك الإسلامية نموذجا)"، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد4، العدد3، الجزائر، 2019، ص271.

محمد طرشى ونبيل بوفليح، "دور البنوك المركزية في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي"، مجلة معارف، العدد22، الجزائر، 2017، ص329. ¹⁹

أسماء مولاي، مجدوب بوحوصي وحجيبة بن وارث، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة. ²⁰

²¹إلهام بوجعدار، "البنوك الإسلامية كبديل عن البنوك التقليدية في ظل انعكاسات الأزمة المالية العالمية"، مجلة العلوم الانسانية، المجلد أ، العدد 43، الجزائر، جوان 2015، ص98.

²² **what are the impacts of the global financial crisis on islamic banking system and how islamic bank spared from the crisis ?** , paper approved in the department of accounting, master thesis, school of economics, Aalto university, Finland, 2012, p35.

²³ عبد العزيز قاسم محارب، "الأزمة المالية العالمية، الأسباب والعلاج"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2011، ص44

²⁴ إبراهيم أبو العلا وآخرون، "الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي"، الطبعة الأولى، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2009، ص378.

²⁵ إلهام بوجعدار، مرجع سبق ذكره، ص99.

²⁶ Moussa Almanaseer, **the impact of the financial crisis on the islamic banks profitability- evidence from GCC**, International Journal of Financial Research, vol5,NO3, Canada, 2014, p180.

²⁷ زكرياء شعباني، "البنوك الإسلامية: الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية (الأزمة المالية العالمية 2008) كمثال"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد2، الجزائر، جوان 2015، ص73، 74.

²⁸ المرجع السابق، نفس الصفحة.

²⁹ محمود مشتاق السبعواوي، أنور أحمد سلام وفاتح سليمان يالجين، "الاستقرار المالي في ظل النظام المالي والمصرفي الإسلامي (دراسة تحليلية لعينة من

المصارف الإسلامية في ضوء المؤشرات العالمية للأزمة المالية)" مجلة كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد2، العدد2، جامعة كركوك، العراق، 2012، ص76، 77.

³⁰ تقرير واقع الاقتصاد الإسلامي العالمي 2017/2018، ص13.

³¹ المرجع السابق، نفس الصفحة.

³² المرجع السابق، ص14.

التمويل الاسلامي كبديل تمويلي لدعم المؤسسات الاقتصادية في ضل الأزمات المالية.

Abdelatif1984@gmail.com

جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر.

د. طيبي عبد اللطيف

bachir.moh90@gmail.com

جامعة الشهيد حمة الأخضر-الوادي. الجزائر.

د. بن عمر محمد البشير

ملخص:

كشفت الأزمة المالية 2007 عن تنامي الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي عالميا خاصة في المجتمعات غير الإسلامية، يعود لانهيار مبادئ النظام الرأسمالي وعدم تأثر العمل المصرفي الإسلامي بهذه الأزمة المالية العالمية بشكل كبير مقارنة بالعمل المصرفي التقليدي، نتيجة اعتماد آليات قادرة على إزالة عقبات التمويل المباشر بعدة طرق. إذ تساعد على الفصل بين قراري الادخار والاستثمار في إنتاج حقيقي بالإضافة إلى تقديم موارد مالية من مدخرين إلى مستثمرين مدعماً برقابة مركزة هدفا من تحقيق استخداما حقيقيا وأمثالتلك الموارد. من هنا أصبح النظام الاقتصادي الإسلامي يطرح نفسه بقوة كحل لهذه الأزمة وللنظام الاقتصادي العالمي ككل، لذا تعتبر ظاهرة الوعي و الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي فائدة كبيرة لهذا الأخير، وفرصة له لإثبات وجوده وإرساء أسسه.

الكلمات المفتاح: الأزمات المالية، الاقتصاد الاسلامي، التمويل الإسلامي.

Abstract:

The financial crisis of 2007 revealed the growing interest in the Islamic economy globally, especially in non-Islamic societies, due to the collapse of the principles of the capitalist system and the Islamic banking business is not affected by this global financial crisis significantly compared to conventional banking, as a result of the adoption of mechanisms capable of removing the obstacles of direct financing in several ways. It helps to separate savings and investment decisions in real production, as well as providing financial resources from savers to investors supported by focused control aimed at real and optimal use of those resources.

Hence, the Islamic economic system presents itself strongly as a solution to this crisis and the global economic system as a whole.

Key words: financial crises, Islamic economy, Islamic finance.

تمهيد:

إن جل الاقتصاديات اليوم قائمة على أهرامات هائلة من الديون معتمدة على بعضها في توازن هش، متزايدة باستمرار، ناتجة الجهل بحقيقة أساسية متجلة في أن أي نظام لا مركزي لاقتصاد الأسواق لا يمكنه أن يعمل بصورة صحيحة إذا كان خلق وسائل الدفع الجديدة من لا شيء يسمح بالإفلات ولو لمدة من التصحيحات الضرورية، آليات ما من شأنها إلا التكبير الجسيم لآثار الائتمان المزعجة للاستقرار، وما تكاد تخلو اقتصاديات الدول من آثار هذه الآليات الائتمانية المزعجة للاستقرار والناتجة في غالبها من:

- تنفيذ متسارع في الديون والتباس متزايد بين الادخار والنقود وتوسع في الائتمان وعدم استقرار كامن في النظام المصرفي؛
- استئانة متزايدة محليا إقليميا ودوليا، مع غياب استقرار أسعار الصرف العائمة واختلال في موازين المدفوعات الجارية؛
- مراهنات مسعورة متزايدة في أسواق الصرف والبورصات معززة بتسعير مستمر واعتماد عالمي للدولار كقياس للقيم، إلا أن قيمته الحقيقية على الصعيد الدولي إلى حد كبير غير مستقرة ولا يمكن التنبؤ بها؛
- تناقض كبير بين حركات رؤوس الأموال للأجل القصير واستقلالية السياسات النقدية الوطنية، والسياسات الممكنة لمواجهة صعوبات الحاضر، دعائم جلية لحالات عدم الاستقرار الكامل في الاقتصاد العالمي ككل.

تراكمات ألزمت العديد من المفكرين في كبار المنظمات والهيئات الدولية المالية إلى ايجاد حل للتخفيف والحد من عواقب الأزمات المالية ودعم الاستقرار المالي العالمي وارجاع مؤسسات الاقتصاد والمال إلى خارطة الطريق الصحيح، وكان من التوجهات المستحدثة كحلول للمأزق المالي هو تغيير التعامل بجزئيات وأسس النظام المالي الوضعي واعتماد قواعد النظام المالي الإسلامي خاصة مؤسسات التمويل الإسلامي كتوجه لدعم الاستقرار المالي عقب الأزمات المالية المعاصرة.

على ضوء هذا التقديم نوجز إشكال هذه المداخلة العلمية في العبارة التالية.

مدى كفاءة مؤسسات العمل المصرفي الإسلامي كتوجه لدعم المؤسسات الاقتصادية في ظل الأزمات المالية؟

أولاً: الأزمات المالية.

تجلت الأزمات في انهيارات الهياكل المألوفة التي تمنع النظام السياسي والاجتماعي القائم شرعيته وتهدد مرتكزاته، كونها موقفاً "غير اعتيادياً" و"غير متوقعا" فقد تعرض 145 بلد لأزمات مصرفية كبرى، وعانت 208 دولة من مشكلات نقدية، وكان أكبر هذه الأزمات تلك التي تفاقمت في 2008.¹

1. مفهوم الأزمة المالية وأنواعها.

في هذه النقطة نوجز مختلف المفاهيم وأسباب للأزمات المالية.

1.1. مفهوم الأزمات المالية.

تنحدر الكلمة الفرنسية Crise من الكلمة اللاتينية Crisis والتي اشتقت بدورها من الكلمة اليونانية Krisis وتستعمل الكلمة في علم الاقتصاد للإشارة إلى الفترات القصيرة التي يكون خلالها الاقتصاد في حالة غير مستقرة. استخدم هذا المصطلح في الأدبيات الفرنسية بداية في الكتابات الطبية وبعدها في مجالات أخرى خاصة المالية والتجارية والصناعية والزراعية ورغم التداول الكبير لمصطلح الأزمة إلا أن مفهومها له العديد من المعاني والتعاريف من وجهات متعددة بيانها في الآتي:

أورد أبو قحف أن الأزمة "حالة من عدم التوازن والاتساق بين ما تم وبين ما يجب أن يتم" أو "هي كل ما لا يمكن توقعه أو التفكير فيه سواء من أحداث أو تصرفات تؤثر أو تهدد بقاء الناس، ومنظمات الأعمال وتلوث البيئة والحياة الطبيعية".²

يبين جواد كاظم الأزمة المالية "هي اضطراب حاد ومفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول سواء أكانت مادية أم مالية أم حقوق ملكية للأصول المالية - المشتقات المالية- وقد تأخذ الأزمة شكل انهيار مفاجئ في سوق الأسهم أو في عملة دولة ما أو في سوق العقارات أو مجموعة من المؤسسات المالية لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد".³

الأزمة المالية علاقة متسلسلة بين المشاركين في العمليات المالية اعتماداً على قروض بشرطها، انفجار الفقاعة وانهيار الأسعار، الافتقار إلى السيولة النقدية أو كثرة السيولة النقدية نتيجة سرعة تداولها، العجز عن الوفاء بالالتزامات، وتبدأ انطلاقاً بالمشاركين ثم مؤسسات الاقتراض إلى النشاطات الاقتصادية الأخرى، حتى نهاية الحلقة ومن ثم تتوقف المؤسسات المالية عن إعطاء المزيد والجديد من الائتمان لانعدام الثقة ابتداءً ولنقص السيولة ثانياً. وتأخذ النشاطات الاقتصادية تراجعاً معلنة بدء مرحلة الركود وتتجلى أهم ملامحها. وتعتبر أسباب مباشرة تأسّلت في الاقتصاد المالي.

1.2. أنواع الأزمة المالية.

من أهم أنواع الأزمات المالية نجد:

1.2.1. الأزمات المصرفية. تنشأ في حالة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته العاجلة تجاه دائنيه وتسمى في الأدبيات المصرفية (أزمة السيولة). أو تكون التزامات البنك تفوق القيمة الحالية للأصول ويكاد أن يكون البنك في حالة إفلاس فعلي (الاعسار المالي). وإذا حدثت مشكلة من هذا النوع وامتدت إلى بنوك أخرى فتسمى (أزمة مصرفية). كما يشار إليها بحالة (الذعر المالي) وهي حالة من عدم الاستقرار نتيجة انهيار أحد البنوك، بسحب المقرضون (المودعون) قسبوا الأجل قروضهم (ودائعهم) من مقرض غير قادر على السداد، وتحقق هاته الظاهرة بشروط أهمها:⁴

1.2.2. أزمة أسعار الصرف. تنشأ بتعرض قيمة العملة بدلالة عملة أو عملات مرجعية إلى تدهور خلال عام. ويكون هذا التدهور أكثر من الحدود المعقولة التي يتم اعتبارها في الغالب ما فوق 25%، كما تنشأ بفقدان قدر كبير من الاحتياطات الدولية للدولة أو بانخفاض تدهور (تخفيض) شديد للعملة.⁵

فسرت أزمات سعر الصرف وفق نموذجين:⁶ نموذج الجيل الأول والذي ركز على دور الأساسيات الاقتصادية في تسبب الأزمات، نتيجة عدم تناسق السياسات المحلية. وأقرت نماذج الجيل الثاني عن وجود تنافر بين الأهداف الاقتصادية للحكومة، وكذلك الضغوطات في الأهداف الحكومية والتي تولد ميولات متناقضة ما بين إنهاء نظام تثبيت سعر الصرف والدفاع عنه في نفس الوقت.

1.2.3. أزمة الأسواق المالية. منها ما يعرف اقتصادياً بظاهرة الفقاعة لتجاوز ارتفاع أسعار الأصول لقيمتها العادلة على نحو ارتفاع غير مبرر. تبرز نتيجة ارتفاع معدلات الفائدة والتي تقود إلى انخفاض التدفق النقدي للأفراد والشركات، وهو الفرق بين (التدفق النقدي المستلم والتدفق النقدي الخارجي) الذي يؤدي إلى اختلال في ميزانية البنوك، ويضم مخاطر معنوية حادة للمقرضين، والتي تؤدي إلى انخفاض النشاط الاقتصادي وهو معامل مهم في حدوث الأزمة المالية.

2. أسباب الأزمات المالية.

من أهم الأسباب المباشرة المتأصلة في الاقتصاد المالي المولدة للأزمات المالية متمثلة في:⁷

- ركود وتباطؤ معدلات النمو الاقتصادي واتجاه رؤوس الأموال الأجنبية للهروب (مخاطر هيكلية)؛
 - الإفراط في الإقراض من طرف البنوك دون ضمانات كافية (مخاطر معنوية)؛
 - القرارات الخاطئة للمستثمرين والمقرضين بسبب المعلومة غير الكافية أثناء الأزمة (سلوك القطيع)؛
 - ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقية مع التوجه غير السليم لأسعار الصرف؛
 - انهيار العملة يؤدي إلى تدهور أوضاع البنوك، تزايد الخسائر، الإعسار المالي ومعها تنشأ الأزمات المصرفية.
- ومن الاعتبارات لجل الاقتصاديون أن انحرافات أداء النظام المالي لمختلف وظائفه من مسببات الأزمة المالية، كونها أن تكون دافعا للنمو الاقتصادي تتحول بفعل الانحرافات إلى سببا في الأزمات المالية؛ ونبين أهم الوظائف وانحرافات في النقاط التالية:⁸
- تحويل الثروة عبر الزمن قد تؤدي إلى احتمال خلق حقوق تتجاوز الثروة المستقبلية الحقيقية بسبب ضعف الرابط بين الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي؛
 - تسيير المخاطر تمكن الفصل بين التمويل والمخاطر المرتبطة، يؤدي إلى الإفراط في المجازفة بسبب سوء التقييم الناتج عن تقسيم العمل بين الفاعلين الماليين؛

- تجميع الموارد يؤدي إلى تجميع سيولة السوق مما يشجع على نشوء فقاعات سعرية وتخصيص سيء للموارد بتوجيهها نحو المضاربة عوض الاستثمار الحقيقي؛
- خلق ونشر المعلومات؛ فغياب الاستغلال الأمثل لها يؤدي إلى التقليد الأعمى أو حتى العقلاني لا يؤدي إلى التقليد الأمثل؛
- تنظيم المدفوعات والمقاصة تؤثر جدا على البنوك في الحالات الاستثنائية مما يؤدي إلى صدى للأزمات المالية بما فيها النظامية (الذعر البنكي، الاعسار المالي، الفشل المالي.....).
- مهما كانت طبيعة الأسباب المباشرة لأزمات المالية والمتأصلة من الاقتصاديات المالية الغربية، إلا أن الكتاب والباحثون يعتقدون أن للأزمة المعاصرة أسبابا بنوية ومؤسسية أخرى لا تقل أهمية، ومن ذلك:⁹
- النزعة الاستهلاكية وسيادتها المفرطة في المجتمعات الغربية لا سيما الأمريكية؛ تلك النزعة التي عززها الخواء الروحي ودعمتها القيم المادية التي تجعل سعادة المرء دالة لمستوى استهلاكه؛
- الأطراف الفاعلة وتوافقها على توفير التمويل اللازم لتغطية النزعة الاستهلاكية بما يحيلها إلى طلب فعال؛
- الربا الإطار العقدي الذي يحكم علاقة وحدات العجز بوحدات الفائض سواء وحدات إنتاجية أم استهلاكية؛
- فلسفة النظام لرعاية المضاربات وتعقب فروق الأسعار في خروج عبثي للبيوع، فلا تملك ولا تملك ولا قبض؛
- المضاربات وأحجامها التريلونية المرتفعة وفق نظام الهامش، وهو نظام تمويلي يفعل أبأس ممارستين مالتين عرفهما الاجتماع الإنساني: أعني الربا والميسر؛
- سياسات التحرير المالي التي جردت الدولة من أي قوامة أو رقابة على الأسواق المالية.

ثانيا: التمويل في الاقتصاد الإسلامي.

في هذه بيان مفهوم التمويل كذا جملة الخصائص التي تميزه والمبادئ التي تحكمه.

1. ماهية التمويل الإسلامي.

إن حالات توفر المال مرتبطة بالمصادر التمويلية وطبيعتها إضافة إلى التكاليف المتعلقة بها، فما المقصود بالتمويل.

1.1. مفهوم التمويل الإسلامي.

جاء في القاموس الاقتصادي: "عندما تريد مؤسسة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها إنها تضع برنامجاً يعتمد على ناحية مادية متضمنة الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع وناحية مالية تعكس كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها.¹⁰

عرفه السرطاوي عملية يقوم فيها شخص طبيعي أو معنوي بتقديم أموال لشخص آخر طبيعي أو معنوي إما على سبيل التبرع (إعانة ومساعدات مثلا) أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً، ووفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري".¹¹

أشار منذر قحف بأنه عملية تُقدّم فيها ثروة عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبينه الأحكام الشرعية".¹²

1. 2. خصائص التمويل الإسلامي.

يملك التمويل الإسلامي خصائص عدة بيانها:¹³

- يمثل فقه المعاملات الوعاء والإطار الملائم الذي من خلاله تتحدد موجبات التمويل الإسلامي؛
- يُكوّن إطاراً شاملاً ومرناً لمجموعة من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية؛
- تمويل حقيقي تُقدّم الأموال والخدمات فيه بشكل فعلي وليس تمويلاً مصطنعاً، مبدئها الشريعة الإسلامية؛
- الأداة الأساسية في تسهيل المبادلات والأنشطة الحقيقية والتي تحقق القيمة المضافة للنشاط الاقتصادي ومصدر تنمية الثروة، فالتمويل الإسلامي بصوره المختلفة لا يرى ولا يوجد منفصلاً عن الاستثمار ما يعني أنه تمويل حقيقي من أجل استثمار حقيقي وليس من أجل استثمار ورتقي أو مضاربي- نسبة إلى المضاربات في البورصة-؛

- أساس توزيع الأرباح مبدأ الغنم بالغرم ما يؤكد أن الربح يستحق في الشريعة بالملك وهو سبب موضوعي وشرعي نتيجة ملك وكونه نظاما لحصص الملكية الذي يعامل الودائع باعتبارها أسهما ولا يضمن قيمتها الاسمية، كما يعتمد عائدا ثابتا محدد مسبقا، ويعتمد عائدا غير مباشر الثواب كل حسب صيغة التمويل المتعامل بها؛

وعليه، التمويل الإسلامي عملية تمويلية تتم وفق مناهج مقبولة شرعا تسعى إلى تحقيق عوائد مقبولة شرعا، والمساهمة في تحقيق الرخاء والاستقرار للاقتصاد العالمي وليس للمسلمين فحسب بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ سورة الأنبياء: الآية 107.

3.1. أنواع التمويل الإسلامي.

يتنوع التمويل الإسلامي إلى تمويل مالي وتجاري:

3.1.1. التمويل المالي الإسلامي. الذي يتضمن إلقاء عبء اتخاذ القرار الاستثماري على الطرف العامل وحده وحصر دور المالك في وضع ما يملكه من نقود في المضاربة أو أرض في المزارعة أو أشجار في المساقاة تحت تصرف الطرف الآخر دون أن يكون له الحق في اتخاذ قرارات الإدارة والاستثمار" هو تمويل يتخذ فيه رب المال قراره في إحدى الصورتين التاليتين:

- اختيار الطرف المدير الذي يقدم إدارته وخبرته ويقوم باتخاذ القرارات الاستثمارية والتجارية وتحديد الشروط العامة للعلاقة ونوعيتها ومجال نشاطها الاستثماري وهذا واضح في حالة المضاربة؛

- اختيار الأصل الثابت الذي سيتم استثماره بالإضافة إلى اختيار الطرف المدير كما في المزارعة والمساقاة.

3.1.2. التمويل التجاري. الذي يقوم فيه المالك بتحديد نوع السلعة وامتلاكها وتحضيرها طبقا للمواصفات المطلوبة من طرف آخر مع تحمل ما ينشأ عن ذلك من التزامات ومسؤوليات مرتبطة بتملكه للسلعة واستفادته من أموال لديه نتيجة شروط مالية ميسرة للطرف الآخر لقاء ثمن يدخل فيه اعتبار الاسترباح بالمال ومثالها الإجارة والبيع بالتقسيط". تمويل قائم على البيع خلافا للتمويل المالي الذي يقوم على تعاون رأس مال وعمل في مشروع مثمر عكس ما هو قائم في التمويل المالي ومن أهم ما يميز به النوعين ما يلي:

- التمويل المالي لا يتطلب أي خبرة في إدارة الأموال واستثمارها كون رب المال مبتعدا فيه عن جميع القرارات الاستثمارية، بخلاف ذلك في الأوضاع التي يُقدَّم فيها رأس المال ثابتا فرب المال ذو دور ينحصر في تملك لموجود مناسب ووضعه تحت تصرف لمستحدث يعتبر صاحب قرار استثماري، أما المقدم للتمويل التجاري يتطلب مهارات لعمليات تجارية مختلفة كون التمويل جزء من عقد البيع نفسه لا ينفصل عنه والإدارة لا تنفصل عن الملكية فيه؛

- لا اشتراط في أن يكون التمويل التجاري استثماريا ما ينفي صفة النماء من الشيء المبيع، بخلاف ذلك في التمويل المالي والذي لا يتحقق هدفه إلا إذا كان استثماريا؛

- إن العائد في التجاري هو ربح للبيع لا ينفصل ولا ينفك عن عقد البيع وهو محدد ومعلوم مسبقا ولا علاقة له بنتائج الاستعمال، في حين أن ربح التمويل المالي نسبة مئوية من الناتج المتحصل عليه؛

- التمويل التجاري لا يمكن أن يكون بديلا عن التمويل المالي لأنه لا يسد الحاجيات التي أبيع من أجلها التمويل المالي من جهة، وكونه لا يستوعب كل الظروف التي تطرأ على عمليات التمويل من جهة أخرى ما يعني أن التمويل التجاري غير قابل للتمديد في حالة عدم السداد عند الاستحقاق لأن أي زيادة عند التمديد فيه هي زيادة ربوية بحتة.

2. مبادئ التمويل في الاقتصاد الإسلامي.

وضع الإسلام مجموعة المبادئ والضوابط العامة التي تحكم عمليات التمويل، بيانها كما يلي:

2.1. الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات المالية في الإسلام.

تتمثل الضوابط الشرعية في النقاط التالية:

2.2. الغنم بالغرم والخراج بالضمان في المعاملات.

((الخراج بالضمان والغرم بالغنم)) مقصود شرعي وأصل كلي أُخِذَ معناه من عدة نصوص وجملة أدلة وتطبيق هذا الأصل يقتضي أن العائد أو الربح على رأس المال أي «الغنم» لا يحل إلا إذا كان صاحب رأس المال قد عرضه للمخاطرة، أي عرضه «للغنم» فإذا كان رأس المال مضموناً على من أخذه كما في حالة القرض، أي يجب عليه رده في جميع الأحوال ويتحمل وحده تبعه هلاكه وإتلافه ونقصه وخسارته، ولو كان ذلك بسبب لا يد له فيه، فإن رب المال المقترض يستحق رأس ماله فقط دون زيادة، وكل عائد أو ربح أي «غنم» تحقق فهو لمن حاز المال واستثمره، لأنه يتحمل تبعه هلاكه وخسارته، أي كان عليه «غرمه» فيجب أن يكون له غنمه.

2.3. استمرار الملك لصاحبه.

في الاقتصاد الإسلامي يقتضي استمرار الملكية لصاحبها حتى ولو تغيرت أوصاف هذه الملكية، ففي الشركات نجد أن ما يضعه الشركاء من أموال يبقى ملكاً لهم حتى لو كان أحد الشركاء غير عامل، فإن ملكيته سوف تستمر ولو كانت حصة شائعة من مجموع أموال الشركة ورغم تغير صفة ذلك المال من نقود إلى عروض في أغلب الأحيان. الملاحظ في صيغ التمويل الإسلامي ارتباطها الوثيق بالجانب المادي للاقتصاد أو بالإنتاج الحقيقي.

ثالثاً: التمويل الإسلامي كبديل في ظل الأزمات المالية.

يمكن النظر إلى الاقتصاد الإسلامي ومكوناته كبديل للتعامل مع الأزمات المالية من جانب نظري وتطبيقي عملي بيانها:¹⁷

1. الاقتصاد الإسلامي كبديل على المستوى النظري.

كان الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي بطرقه المتعددة وأساليبه المتميزة أهمها تصريحات المفكرين المسلمين وغير المسلمين خلال المؤتمرات التي أجريت في العديد من الدول، نوجز مجموعة من الإشارات لبعض الخبراء والمفكرين الاقتصاديين الإسلاميين والغربيين على حد سواء حيث:

جاء على هامش ندوة "الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصادات العربية" المنعقدة بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، خلص فيه أن النظام الاقتصادي الإسلامي يطرح نفسه بقوة كحل لمواجهة برائث النظام الرأسمالي الذي يقف وراء الكارثة الاقتصادية التي هزت أسواق المال العالمية، وكان من أهم تصريحات المتدخلين في الندوة ما:

- دعى به وزير الاقتصاد الأسبق وأستاذ الاقتصاد بجامعة الزقازيق الدكتور سلطان أبو علي قائلاً: "على الاقتصاديين أن يدرسوا الأزمة المالية العالمية بشكل عميق وحقيقي، مشيراً إلى عدة سيناريوهات بين المتشائم الذي يرى احتمال استمرار الأزمة لمدة عامين أو ثلاثة، وبين المتفائل الذي يرى أنها قد تستمر لمدة ستة أشهر أو عام، مع ضرورة دراسة الإجراءات قصيرة وطويلة الأجل للتعامل مع هذه الأزمة وكيفية الاستفادة من تداعياتها لمنع تكرارها، وتعزيز التعاون العربي والإسلامي لمواجهة، والاستفادة من الجهود الدولية بهذا الصدد لمواجهة آثار الأزمة السلبية".

- أوضح مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي الدكتور محمد عبد الحليم عمر في مداخلة له أن الاقتصاد الإسلامي قادر على علاج هذه الأزمة من خلال عدة نقاط منها تعديل أسلوب التمويل العقاري ليكون بإحدى الصيغ الإسلامية كأسلوب المشاركة التأجيرية، مع ضبط عمليات التوريق لتكون لأصول عينية وليس للديون وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية في صورة صكوك الإجارة والمشاركة والمضاربة، أما الديون فيمكن توريقها عند الإنشاء ولا تتداول، وهو ما يتم في السوق المالية الإسلامية بصكوك المرابحة والسلم والاستصناع، والتي يزيد حجم التعامل بها رغم حداتها على 180 مليار دولار، وتتوسع يوماً بعد يوم وتتعاظم بها بعض الدول الغربية.

- دعا الخبير في المعاملات المالية الشرعية والأستاذ بكلية التجارة بجامعة الأزهر حسين شحاتة الحكومات العربية إلى دعم المؤسسات المالية المتعثرة وضرورة قيام البنوك والمصارف المركزية العربية بإنشاء تكتل أو اتحاد لمواجهة هذه الأزمة، مع ضرورة إصدار قوانين بمنع (إيقاف) بعض المعاملات التي كانت من أسباب الأزمة، كعمليات المشتقات المالية الوهمية (الميسر) وما في حكمها، وعمليات جدولة الديون والتوريق وفق نظام الفائدة الربوية، وعمليات تمويل الأعمال بنظام الفائدة وتطبيق صيغ

التمويل الإسلامية، وعمليات غسل الأموال القذرة السائدة في أسواق النقد والمال. مع ضرورة تحرير المعاملات من قيود الدولار واستخدام سلة عملات مختلفة وذلك لتوزيع المخاطر، لافتا إلى أنه من أسباب الأزمة الحالية سيطرة الدولار على المعاملات.

- كان من توصيات اليوم الدراسي الدولي المنعقد بتونس حول التمويل الإسلامي: واقع وآفاق شهر ابريل عام 2010، حسب الخبراء المتدخلين فيه أن التمويل الإسلامي هو البديل كونه المسؤول اجتماعيا والأكثر اقترابا من الاقتصاد الحقيقي واعتباره حلا عالميا وكان من أهم نتائجه:

- قاله أنور حسون (وكالة موديز) التمويل الإسلامي حل شامل غير حصريا للمسلمين فقط وصرح بفخر: "نحن العرب والمسلمين لا نصدر شيئا للعالم منذ العديد من السنوات، لذلك لدينا هذه الفرصة لإثبات أننا نملك أيضا قيم عالمية". ويستند حسون إلى وقائع أن في أوروبا وآسيا وأفريقيا والولايات المتحدة، البديل الإسلامي مرغوب ولقد وضعت المصارف الكبرى الهياكل التي تلي مبادئ الشريعة الإسلامية، مثل بنك (HSBC)، وسياتي بنك ودوتشه بنك ولقد حان الوقت أيضا للبنوك المشاركة.

- جاء تصريحات المنتدى العالمي للتمويل الإسلامي في أعمال دورته الـ 15 بإسطنبول التركية حسب عينة من المتدخلين حيث:

- ركز الدكتور عبد الله الشامي من الإمارات في طرحه على أهمية دور علماء الشريعة والفقهاء في تقديم شروح واجتهادات في مسألة الصكوك المالية الإسلامية، مطالباً بعدم إخضاع فريق الاستشارة الإسلامي لدى الهيئات المالية الناشطة في برامج تمويل إسلامية لأي ضغوط في الفتاوى والآراء التي يقدمها للإدارة التنفيذية، مذكراً بأن العنصر البشري ومدى صدقه وإخلاصه من عدمه له دور واضح على ما يبدو في الأزمة المالية الأميركية المعروفة في عالم اليوم الحاضر بأزمة العقارات، اضافة الشامي أن النجاح وانتشار نظام الصكوك الإسلامية يمكن أن يتحقق في حال الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية وما اتفق عليه الفقهاء.

- دعا فهدى سعدى من تركيا لزيادة الاستثمارات في بلاده والاستفادة من أنظمة التمويل الإسلامية الموجودة فيها، ومن تجاربها وخبراتها وموقعها الوسط بين الشرق والغرب، منتقدا قيام رؤوس أموال دول البترول باستثمارات في العالم الغربي منذ السبعينيات، بينما كل المؤشرات تؤكد أن فرص الاستثمار في منطقة الشرق الأوسط جاذبة وعوائدها شبه مضمونة.

- قال الباكستاني محمد فاروق رضا مدير شركة أفاز للاستشارات المالية وخدمات التأمين IFAAS التي تتخذ من لندن مقرا لها: إن هذا المؤتمر ينعقد مرة كل ستة أشهر لبحث ومناقشة التجارب والمشاكل الموجهة لتمويل المالي للمشروعات، من خلال نظام التمويل الإسلامي ودعا المؤتمرين لمناقشة تداعيات الأزمة المالية العالمية مؤكدا أن نظام التمويل المالي الإسلامي موجه في المرحلة الحالية للعالم الإسلامي وفي المستقبل يمكن أن يتوجه لدول وبلاد وأنظمة سياسية أخرى.

2. الاقتصاد الإسلامي كبديل على المستوى التطبيقي. (في بعض الدول).

- في الهند. يجري النظر إلى الهند باعتبارها مكانا محتملا للصرافة الإسلامية، بمقدوره اجتذاب مستثمرين من الهنود غير المقيمين بالبلاد، وأطلقت بعض كبرى الشركات الهندية منتجات مالية إسلامية في البلاد لذا فهي تحتاج إلى مهنيين، وقد أوضحت أروى تابيا مسؤولة الربط الهندية لدى معهد لندن للأوراق المالية والاستثمار، بأنه "على الرغم من أنه لا يزال من المبكر إصدار حكم، يمكننا رصد الكثير من الاهتمام بين المهنيين الهنود بفرصة اكتساب معرفة في المجال المالي الإسلامي، ويمكن خوض الامتحان عبر الحواسب الآلية من داخل مراكز في بنغالور وكولكتا وتشيناي وغورغاون وحيدر آباد ومومباي ونيودلهي، تستهدف الدورة التدريبية مهنيين استثماريين جددًا ومتمرسين متخصصين في مجالات التمويل والتجارة والاستثمار المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وتتناول الدورة القضايا المالية الإسلامية من منظورين فني وشرعي".

- في فرنسا. بدأ التمويل الإسلامي يثير الفضول والحماس في جميع أرجاء الدولة مما تطلب ذلك الدراسة والتعليم، ولهذا ازدادت التدخلات الكبيرة من جانب ممثلي الجمعيات في هذا المجال إذ أصبح الآن التمويل الإسلامي جزءا من الاقتصاد الفرنسي، ومنذ 7 يوليو 2010، أعلنت السيدة كريستين لاغارد وزيرة الاقتصاد بمناسبة لقاءات المالية في باريس أن أربعة منتجات جديدة تميز المالية بداية عام 2010 خاصة بالتمويل الإسلامي.

فمنذ أن تم نشرها بتاريخ 24 أغسطس 2010 في النشرة الرسمية للضرائب، وفرنسا لديها الآن نظام ضريبي مناسب لمثل هذه العمليات، الصكوك (قريبة من التزامات المعاهدة)، المرابحة (الشراء والبيع باستخدام هامش التمويل)، والإجارة (ما يقرب من عقد الإيجار)، والاستصناع بيع الممتلكات، مما يؤكد طموحات فرنسا في مجال التمويل الإسلامي.

- في اسبانيا. وقعت جامعة الملك عبد العزيز بجدة اتفاقية مع جامعة «أي إيه» الإسبانية لإنشاء مركز للاقتصاد والتمويل الإسلامي على هامش الزيارة التي قام بها وفد إسباني.
- وقال الدكتور هشام بن جميل برديسي عميد التعليم عن بعد في جامعة الملك عبد العزيز - وفقاً لجريدة "الشرق الأوسط" السعودية: "إن الجامعة بدأت في تطبيق الجوانب الأكاديمية المتعلقة باتفاقية التعاون مع جامعة «أي إيه» الإسبانية الخاصة لإرساء مفاهيم الاقتصاد والتمويل الإسلامي".
- في أستراليا. أعلنت مفوضية الضرائب الأسترالية عزمها على إجراء مراجعة شاملة لقوانين الضرائب الأسترالية، لضمان عدم وجود أي نصوص قانونية تتعارض مع التوسع في المنتجات المصرفية والمالية والتأمينية الإسلامية، وما جاء كذلك على لسان مساعد وزير الخزانة الأسترالي نك شيري لدى مخاطبته لقاء شاركت في تنظيمه مجموعتنا الأعمال الأسترالية بكل من أبوظبي ودبي واستضافته غرفة تجارة وصناعة أبوظبي.
- أشار شيري أن التحدي الرئيسي الذي يواجه المنتجات المالية المتلائمة مع الشريعة الإسلامية، قد يكمن في أن الأنظمة الغربية بشكل عام والأسترالية بشكل خاص تركز في الأساس على تفاصيل المعاملات وتتقاضى على ضوئها الضرائب، الشيء الذي قد يفتح الباب أمام معاملات ضريبية خاصة مع الأوعية المصرفية والمالية الإسلامية ويأتي الإعلان عن هذا الإجراء متزامناً مع إعلان مماتل لوزير الخدمات المالية الأسترالي كريس باوين.

الخاتمة.

كان من أهم النقاط والنتائج المتوصل إليها في هذه المداخلة العلمية أن:

- الأزمة المالية علاقة متسلسلة بين المشاركين في العمليات المالية اعتماداً على قروض بشروطها، انفجار الفقاعة وانهيار الأسعار، الافتقار إلى السيولة النقدية أو كثرة السيولة النقدية نتيجة سرعة تداولها، العجز عن الوفاء بالالتزامات، وتبدأ انطلاقاً بالمشاركين ثم مؤسسات الاقتراض، إلى النشاطات الاقتصادية الأخرى، حتى نهاية الحلقة ومن ثم تتوقف المؤسسات المالية عن اعطاء المزيد والجديد من الائتمان لانعدام الثقة ابتداءً، ولنقص السيولة ثانياً. وتأخذ النشاطات الاقتصادية تراجعاً معلنة بدء مرحلة الركود. وتتجلى أهم ملامحها؛ وتعتبر أسباب مباشرة تأصلت في الاقتصاد المالي.
- مهما كانت طبيعة الأسباب المباشرة لأزمات المالية والمتأصلة من الاقتصاديات المالية الغربية، إلا أن الكتاب والباحثون يعتقدون أن للأزمة المعاصرة أسباباً بنيوية ومؤسسية أخرى لا تقل أهمية عنها.
- فسرت أزمات أسعار الصرف وفق نموذجين: نموذج الجيل الأول والذي ركز على دور الأساسيات الاقتصادية في تسبب الأزمات، نتيجة عدم تناسق السياسات المحلية. ونماذج الجيل الثاني عن وجود تنافر بين الأهداف الاقتصادية للحكومة.
- تبرز أزمات الأسواق المالية كذلك نتيجة ارتفاع معدلات الفائدة، والتي تقود إلى انخفاض التدفق النقدي للأفراد والشركات، وهو الفرق بين (التدفق النقدي المستلم والتدفق النقدي الخارجي) الذي يؤدي الى اختلال في ميزانية البنوك، ويضم مخاطر معنوية حادة للمقترضين، والتي تؤدي إلى انخفاض النشاط الاقتصادي وهو معامل مهم في حدوث الأزمة المالية.
- التمويل الإسلامي عملية تمويلية تتم وفق مناهج مقبولة شرعاً تسعى إلى تحقيق عوائد مقبولة شرعاً، والمُساهمة في تحقيق الرخاء والاستقرار للاقتصاد العالمي وليس للمسلمين فحسب. بالتزام ضوابط شرعية للمعاملات المالية في الإسلام (تحريم الربا، تحريم الاكتناز وأداء زكاة المال، تحري الحلال واجتناب الحرام في المعاملات)، الالتزام بالأخلاق الإسلامية في المعاملات. الغنم بالغرم والخراج بالضمان في المعاملات، استمرار الملك لصاحبه.
- يمكن النظر إلى الاقتصاد الإسلامي ومكونات الأنظمة الاقتصادية الإسلامية ومؤسساتها كبديل للتعامل مع الأزمات المالية العالمية من جانبين؛ جانب نظري وجانب تطبيقي عملي .
- من أهمها ما جاء على هامش ندوة "الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصادات العربية" المنعقدة بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، خلص فيه أن النظام الاقتصادي الإسلامي يطرح نفسه بقوة كحل لمواجهة برائن النظام الرأسمالي الذي يقف وراء الكارثة الاقتصادية التي هزت أسواق المال العالمية.

- على الاقتصاديين أن يدرسوا الأزمة المالية العالمية بشكل عميق وحقيقي، مشيراً إلى عدة سيناريوهات بين المتشائم الذي يرى احتمال استمرار الأزمة لمدة عامين أو ثلاثة، وبين المتفائل الذي يرى أنها قد تستمر لمدة ستة أشهر أو عام، مع ضرورة دراسة الإجراءات قصيرة وطويلة الأجل للتعامل مع هذه الأزمة وكيفية الاستفادة من تداعياتها لمنع تكرارها، وتعزيز التعاون العربي والإسلامي لمواجهتها، والاستفادة من الجهود الدولية بهذا الصدد لمواجهة آثار الأزمة السلبية نحن العرب والمسلمين لا نصدّر شيئاً للعالم منذ العديد من السنوات، لذلك لدينا هذه الفرصة لإثبات أننا نملك أيضاً قيم عالمية". ويستند أنور حسون إلى الوقائع إذ في أوروبا وآسيا وأفريقيا أو حتى الولايات المتحدة، البديل الإسلامي مرغوب ولقد وضعت المصارف الكبرى الهياكل التي تلي مبادئ الشريعة الإسلامية، مثل بنك (HSBC)، وسيتي بنك ودوتشه بنك ولقد حان الوقت أيضاً للبنوك المشاركة.
- دعا الخبير في المعاملات المالية الشرعية والأستاذ بكلية التجارة بجامعة الأزهر حسين شحاتة الحكومات العربية إلى دعم المؤسسات المالية المتعثرة وضرورة قيام البنوك والمصارف المركزية العربية بإنشاء تكتل أو اتحاد لمواجهة هذه الأزمة، مع ضرورة إصدار قوانين بمنع (إيقاف) بعض المعاملات التي كانت من أسباب الأزمة، كعمليات المشتقات المالية الوهمية (الميسر) وما في حكمها، وعمليات جدولة الديون والتوريق وفق نظام الفائدة الربوية، وعمليات تمويل الأعمال بنظام الفائدة وتطبيق صيغ التمويل الإسلامية، وعمليات غسل الأموال القذرة السائدة في أسواق النقد والمال. مع ضرورة تحرير المعاملات من قيود الدولار واستخدام سلة عملات مختلفة وذلك لتوزيع المخاطر، لافتاً إلى أنه من أسباب الأزمة الحالية سيطرة الدولار على المعاملات.

- 1 عبد الجبار حمد عبيد السهاني، معضلة اللااستقرار في النظم النقدية والمالية في ضوء المذهب الاقتصادي في الإسلام، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م 30، ع 03، أكتوبر 2017، ص 214.
- 2 عبد السلام أبو قحف، الإدارة الاستراتيجية وإدارة الأزمات، الاسكندرية: الدار الجامعية الجديدة للنشر، 2003، ط 1، ص 236.
- 3 حسين جواد كاظم، علي عبد الله الأسدي، تحليل ظاهرة الأزمات وسبل الإحاطة بها، مجلة الاقتصاد الخليجي، كلية الادارة والاقتصاد جامعة البصرة، ع 28، حزيران 2016، ص 48.
- 4 شذا جمال الخطيب، الأزمة المالية والنقدية في دول جنوب شرق آسيا، مجلة دراسات استراتيجية: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2001، ص 23.
- 5 عبد المجيد قدي، الأزمة الاقتصادية الأمريكية وتداعياتها العالمية، مجلة بحوث اقتصادية عربية: مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ع 46، ربيع 2009، ص 09.
- 6 نفس المرجع السابق، ص ص 12-14.
- 7 يوسف علي عبد الأسدي و حسين جواد كاظم، تحليل ظاهرة الأزمات المالية وسبل الإحاطة بها، مجلة الاقتصاد الخليجي، ع 28، 2016، ص 50.
- 8 Raghuram G. Rajan and Luigi Zingales, **Saving Capitalism from the Capitalists: Unleashing the Power of Financial Markets to Create Wealth and Spread Opportunity**, Book Reviews, New York: Crown Business, 2003,
- 9 عبد الجبار حمد عبيد السهاني، نفس المرجع السابق، ص ص 214-215.
- 10 سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل في البنوك الإسلامية (مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية)، الطبعة الأولى، القرارة: نشر جمعية التراث، 2002م، ص 37.
- 11 فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، الطبعة الأولى، عمان: دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م، ص 97.
- 12 منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي (تحليل فقري واقتصادي)، ط 2، جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، 2003، ص 14.
- 13 الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى مستقبلية، الطبعة الأولى، السودان: شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، 2006م، ص 31.
- 14 محمد عمر شابر، نحو نظام نقدي عادل (دراسة للنقود والمصارف والسياسات النقدية في ضوء الإسلام)، سلسلة المعرفة الثالثة، عمان: دار البشير للنشر والتوزيع، 1990م، ص 63.
- 15 محمد الرازي فخر الدين، تفسير الفخر الرازي، الطبعة الأولى، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1981م، الجزء السادس عشر، ص 49.
- 16 عبد الحميد محمود البعلي، الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (دراسة فقهية وقانونية ومصرفية)، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة وهبة، 1991م، ص 14.
- 17 سليمان ناصر، عائدة عبر بلعبيدي، تنامي الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي في المجتمعات غير الإسلامية كآثر معنوي للأزمة المالية العالمية الأسباب والنتائج والآفاق، في: المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الشريعة حول: الأزمة الاقتصادية المعاصرة – أسبابها وتداعياتها وعلاجها، خلال الفترة 14-16 ديسمبر 2010م 1431هـ محرم 10 – 8 جامعة جرش جرش-الأردن، ص ص 5-10.

مساهمة الصناعة المصرفية الإسلامية في الحد من الأزمات المالية

زمولي هدى جامعة العربي التبسي – تبسة، الجزائر

zemouli_houda78@yahoo.fr

حفناوي أمال جامعة العربي التبسي – تبسة، الجزائر

Amel.hafnaoui@yahoo.com

ملخص:

كشفت الأزمة المالية العالمية الأخيرة ضعف وهشاشة قواعد الاستثمار والعديد من الأسس التي يرتكز عليها نظامها المصرفي الربوي، الذي تضرر بصورة كبيرة، وكان له انعكاس سلبي عميق على اقتصاديات الدول الرأسمالية. وفي المقابل برزت البنوك الإسلامية التي حققت نجاحا في معظم عملياتها الاستثمارية نظرا لتمييز أساليبها التمويلية، وكذا صمودها أمام الأزمات المالية، مما أكسبها خصائص ذاتية جعلتها قادرة على مواجهة المخاطر التي تتعرض لها الصناعة المصرفية، وتميل أكثر للاستقرار، كون أساليب عملها تقوم على الأصول الحقيقية غير الوهمية.

الكلمات المفتاحية: الأزمة المالية، البنوك الإسلامية، البنوك الربوية، الصناعة المصرفية.

Abstract:

The recent global financial crisis has exposed the weakness and fragility of investment rules and many of the foundations of its usury banking system, which has been badly damaged and has had a profoundly negative impact on the economies of capitalist countries. In contrast, Islamic banks have achieved success in most of their investment operations due to the excellence of their financing methods, as well as their resilience to financial crises, which earned them characteristics made them able to face the risks faced by the banking industry, and tend to be more stable because their methods of operations are based on real non-delusional assets.

Key Words : financial crisis, Islamic banks, usury banks, banking industry.

تمهيد:

شهدت الدول الرأسمالية إثر الأزمة المالية العالمية سنة 2008 خسائر ضخمة تسارعت وتيرتها وانتشارها بسبب الوسائل والمبادئ وقواعد الاستثمار وغيرها من الأسس التي يركز عليها النظام الرأسمالي، وخاصة ما يتعلق بالبنوك الربوية، التي ظهرت مساوئها وضعفها في مواجهة الأزمات المالية، على عكس البنوك الإسلامية التي شهدت تأثيرات بسيطة مقارنة بالبنوك الأخرى فقد زاد عددها في اقتصاديات العالم، وحقق النظام المالي الإسلامي نجاحا ملحوظا في مواجهة أزمة السيولة، ففي ظل هذه الأحداث يظهر طرح التمويل الإسلامي كحل للأزمات المالية وكبديل للتمويل التقليدي.

ويمكن النظر إلى البنوك الإسلامية بأنها حققت نجاحات في معظم عملياتها الاستثمارية إلى جانب الخصائص الإيجابية المميزة لأدواتها (أساليبها) التمويلية، وكذا صمودها أمام الأزمات المالية، وتمكنها من مواجهة تداعياتها وذلك لما يتميز به العمل البنكي الإسلامي من خصائص ذاتية نابغة من طبيعة عمله جعلته قادرا على مواجهة المخاطر التي تتعرض لها الصناعة المصرفية والميل إلى الاستقرار كون أساليب عمله تقوم على الأصول الحقيقية غير الوهمية، وعلى الرغم من ذلك تبقى جملة من التحديات تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية.

وتأسيسا لما تقدم ذكره وبغرض الإلمام أكثر بجوانب الموضوع سيتم طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن للصيرفة الإسلامية أن تساهم في الحد من الأزمات المالية؟

وتهدف هذه الدراسة إلى بيان دور وفعالية التمويل الإسلامي وبالضبط البنوك الإسلامية في الحد من الأزمات على غرار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وعليه سيتم تناول الموضوع من خلال المحاور الآتية:

- نشأة البنوك الإسلامية ومفهومها؛
- صيغ التمويل في البنوك الإسلامية؛
- البنوك الإسلامية الحل الأمثل للأزمات المالية؛
- تحديات تطبيق الصناعة المصرفية الإسلامية.

أولا- نشأة البنوك الإسلامية ومفهومها

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب بل في جميع بقاع العالم مقدمة بذلك فكرا اقتصاديا ذو طبيعة خاصة قائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية، وقد التزم المسلمون الأوائل بتوجهات الله سبحانه وتعالى في إقامة مؤسسات مالية تفي باحتياجات العصور الأولى كبيت المال واستخدام بعض الوسائل للوفاء بمتطلبات التمويل، وكل ذلك في ضوء توجهات القرآن الكريم والسنة الشريفة.

1. نشأة البنوك الإسلامية

جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغ للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا ودون استخدام سعر الفائدة، وقد بدأت بـ¹

- تجربة مدينة ميت غمر المصرية سنة 1963، وذلك بتأسيس بنك ادخار محلي إسلامي ثم إنشاء فروع له في كل قرية أو حي تجمع فيه مدخرات الناس تحت إشراف بنك ميت غمر²، وتوظف هذه المدخرات في خدمة احتياجاتهم في مناطقهم، ويعود الفضل في إنشائه إلى باحث الاقتصاد الإسلامي أحمد النجار، غير أن هذه التجربة كان حليفها الفشل والتعطل بسبب الإشاعات المغرضة التي أثرت حولها؛
- سنة 1971 صدر قانون بنك ناصر الاجتماعي المحرم للتعامل بالربا؛
- سنة 1975 أنشأ البنك الإسلامي للتنمية بجدة هادفا إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الإسلامية الأعضاء وبنك دبي الإسلامي الذي أسس بموجب مرسوم حكومي؛

- سنة 1977 تأسس بنك فيصل السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي، هذا فضلا عن إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الذي مقره بمكة المكرمة والذي تم الاعتراف به من قبل الدول الإسلامية في الاجتماع التاسع لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار بالسنغال سنة 1978؛
 - سنة 1978 تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار إلى أن جاءت سنة 1985 حيث صدر فيه قانون دائم ثم سجل كشركة مساهمة سنة 1986؛
 - سنة 1979 أنشأ بنك البحرين الإسلامي وباشراً أعماله في شهر نوفمبر في السنة نفسها، وفي سنة 1983 أنشأ بنك فيصل البحرين، كما عرفت قطر أول بنك إسلامي سنة 1982 وهو مصرف قطر الإسلامي؛
 - سنة 1988 تمت أسلمة بنك الراجحي بالمملكة العربية السعودية .
- وامتد ازدهار التجربة المصرفية الإسلامية ليصل إلى أوروبا، فكان تأسيس دار المال الإسلامي في سويسرا عام 1981 ، والمصرف الإسلامي الدولي في الدنمارك عام 1983، وإنشاء البنك الإسلامي البريطاني سنة 2004، بل ازدهرت التجربة الإسلامية لتصل إلى أسلمة بعض البلدان لأنظمتها المصرفية كإيران وباكستان والسودان.³ ثم تطور بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية، والجدول الموالي يوضح تطور عدد البنوك الإسلامية من سنة 1963 إلى سنة 2015.

جدول رقم 01: تطور عدد البنوك الإسلامية 1963- 2015

السنة	1963	1975	1980	1985	1990	2000	2005	2010	2015
العدد	01	02	25	52	100	160	250	450	800

المصدر: مريم عرعار، البنوك الإسلامية وتطبيقات معايير لجنة بازل الثالثة، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، الجزائر، 2014/2015، ص: 11.

2. مفهوم البنوك الإسلامية

تمثل البنوك الإسلامية حوالي 80% من النظام المالي الإسلامي، أي ما يعادل 1476.2 مليار دولار أمريكي،⁴ وهناك العديد من الكتابات تتناول مفهوم البنوك الإسلامية منها:

البنك الإسلامي هو البنك الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة.⁵

وعرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية على أنها: "تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً وبما يحقق التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع".⁶

وتعرف أيضاً على أنها: "مؤسسة مالية تقوم بدور الوساطة المالية بين فئتي المدخرين والمستثمرين (في إطار صيغة المضاربة الشرعية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والقاعدة الشرعية الغنم بالغرم) فضلاً عن أدائها للخدمات المصرفية المنضبطة في إطار العقود الشرعية".⁷

من خلال ما سبق يمكن تعريف البنوك الإسلامية على أنها مؤسسة مالية بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم تكافل المجتمع الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً وعطاءً وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الإسلام، ونظراً لهذه الطبيعة المتفردة لهذه المؤسسات فقد أطلقت عليها بنوك التمويل البديل وبنوك التمويل الأخلاقي. ويقوم عمل البنوك الإسلامية على قاعدتين أساسيتين في استثمار وتشغيل الأموال:⁸

- قاعدة الغنم بالغرم: أي أن الحق في الحصول على الربح أو العائد يكون بقدر تحمل المشقة (كالمخاطر أو الخسائر)، وباعتبار أن عميل البنك هو شريك في أعماله، فإن الحق في الربح (الغنم) يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة (الغرم).
- قاعدة الخراج بالضمان: أي أن الذي يضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فمثلاً يقوم البنك الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع أمانة تحت الطلب، ويكون الخراج (أي ما خرج من المال) المتولد عن هذا

المال جازز الانتفاع لمن ضمن (وهو البنك) لأنه يكون ملزماً باستكمال النقصان الذي يحتمل حدوثه وتحمل الخسارة في حالة وقوعها، أي أن الخراج غنم والضمان غرم.

وتتمثل أهم الخصائص المميزة للصيرفة الإسلامية فيما يلي:⁹

- الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية؛
- عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وإعطاءً بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام؛
- إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر؛
- إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع؛
- إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما أيضاً بالسعي إلى تحقيق العدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.

ثانياً- صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

تقوم البنوك الإسلامية بتمويل المشاريع باستخدام صيغ هي في أصلها عقود معروفة في الفقه الإسلامي ثم تكييفها لتتلاءم مع طبيعة عمل البنك الإسلامي باعتباره وسيطاً مالياً، حيث تسمى هذه الصيغ بصيغ التمويل وتستخدم البنوك الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها أساليب وصيغ عديدة يمكن تقسيمها إلى قسمين:¹⁰

1. صيغ التمويل القائمة على الملكية

1.1. التمويل بالمشاركة: يعتبر التمويل بالمشاركة أهم ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية وهي تقديم المصرف والعمل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكاً حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال.

وباستخدام هذه الصيغة يتم المساهمة بالمال والعمل بين الطرفين وبواسطتها يتم تجميع فوائض مالية للأفراد لاستثمارها في مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع قائمة.

2.1. التمويل بالمضاربة: المضاربة هي شركة في الربح بمال من جانب وهو صاحب رأس المال ولو متعدد، وعمل من جانب آخر وهو جانب المضاربة.

فأسلوب المضاربة يتم باشتراك بين طرفين، حيث يقوم أحدهما بدفع المال، والعمل يكون على الآخر، أي العمل على التوليف بين مدخلين إنتاجيين رأس المال والعمل لإقامة مشاريع اقتصادية.

3.1. التمويل بالمزارعة: عرفها المالكية على أنها " الشركة في الزرع "، وتقوم هذه الصيغة أساساً على عقد الزرع ببعض الخارج منه، بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، ويرجع ذلك إلى الأهمية البالغة التي يكتسبها القطاع الفلاحي حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان.

4.1. التمويل بالمساقاة: تعرف المساقاة على أنها عقد على مؤونة نمو النبات بقدر، لا من غير غلته، لا بلفظ بيع أو إيجار، أو جعل صورتها عقد شركة بين شخصين أحدهما مالك للأشجار يبحث عن من ينمئها، والآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع الناتج بينهما حسب الاتفاق.¹¹

2. صيغ التمويل القائمة على المديونية

1.2. التمويل بالمراوحة: يعرف بيع المراوحة بأنه البيع بالثمن المشتري به أو تكلفتها على المشتري مع زيادة ربح معلوم يكون في الغالب نسبة مئوية من ثمن الشراء أو التكلفة.

وصيغة المراوحة شائعة الاستعمال من طرف البنوك الإسلامية وحسب إحصائيات منشورة للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية سنة 1996 حول 166 بنك ومؤسسة مالية إسلامية، وجد أن تطبيق المراوحة يقدر بـ 40.3% من مجموع التمويلات المقدمة، بينما لا

يتعدى استعمال المضاربة 8% وذلك بفضل الأهمية البالغة التي تلعبها المرابحة في التنمية، وكذلك هي من الصيغ قصيرة الأجل ذات الربح المضمون بخلاف صيغ أخرى.¹²

2.2. التمويل بالتأجير التمويلي: معناه أن يستأجر شخص شيئاً معيناً لا يستطيع الحصول عليه، أو لا يريد ذلك لأسباب معينة ويكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء.

والتأجير يكتسي أهمية بالغة خاصة بما يوفره من سيولة مستمرة من خلال تسديد أقساط الإيجار، ويعتبر وسيلة مضمونة للتدفقات النقدية للبنوك الإسلامية، كما أنه يساهم في التنمية الاقتصادية من خلال مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاقتناء معدات صغيرة ليس لها القدرة على شرائها.

3.2. التمويل بالسلم: يطلق عليه البيع الفوري الحاضر الثمن الأجل البضاعة أو فيه يقوم البائع بالحصول من المشتري على ثمن البضاعة ثم تسليمها آجلاً، ومن هنا يحصل البائع على ثمن البضاعة عاجلاً في حين تتم عملية تسليم البضاعة إلى العميل لاحقاً. وصيغة السلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي من خلال مساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج، كما يمكن استخدام السلم تمويل التجارة الخارجية من أجل رفع حصيلته الصادرات لتغطية عجز ميزان المدفوعات.

4.2. التمويل بالإستصناع: هو عقد بيع بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع) بحيث يقوم الثاني بصناعة سلعة موصوفة (المصنوعة) والحصول عليها يكون عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع، وذلك مقابل ثمن يتفقدان عليه وعلى كيفية سدادها. وتكمن أهمية هذه الصيغة في تمويل البنك للمشاريع الصناعية فيعمل على تشغيل الطاقة الإنتاجية العاطلة عند بعض عملائه الصناعيين.

ثالثاً- البنوك الإسلامية الحل الأمثل للأزمات المالية

عرف النظام المالي العالمي في السنوات الأخيرة تطوراً ملحوظاً للبنوك الإسلامية، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية والتي شهدت فشل الكثير من البنوك التقليدية، هذا ما أدى إلى إعادة النظر في مدى نجاعة البنوك الإسلامية ومدى إمكانية الاعتماد عليها في التصدي لأي أزمات مالية قد تحدث في المستقبل.

1. البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمة المالية لسنة 2008

لقد أكدت العديد من الدراسات والتقارير بأن تأثر البنوك الإسلامية لم يكن بنفس قدر تأثر البنوك التقليدية حيال الأزمة المالية العالمية، ومرد ذلك إلى أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة ولا بالدين على خلاف البنوك الأخرى، فهي تتاجر بما تملك فعلاً من الأصول المادية وهذا جنباً التأثير السلبي بالأزمة المالية، إلا أن التأثير السلبي للأزمة المالية على النشاط الاقتصادي العالمي وعلى مؤسسات السلع والخدمات أثر بطريقة غير مباشرة على البنوك الإسلامية.¹³

وفي دراسة قام بها صندوق النقد الدولي بينت أن البنوك الإسلامية أظهرت قدرة كبيرة على تجاوز آثار الأزمة المالية، حيث تمت مقارنة تأثيرات الأزمة على الربحية (profitability) والإقراض (Credit) ونمو الأصول المالية (Assets) في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، ومن خلال الشكل يتبين أن البنوك الإسلامية كانت لأفضل من غيرها في تحمل آثار الأزمة.

الشكل رقم 01: أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك الإسلامية بالمقارنة مع البنوك التقليدية لعام 2008



المصدر: صندوق النقد الدولي، http://www.imf.org/external/pubs/ft/RES100410A_survey/so/2010/.htm


إن نمو الائتمان وحجم الأصول لدى البنوك الإسلامية كان كبيرا جدا بالمقارنة مع البنوك التقليدية وهذا راجع إلى أن البنوك الإسلامية اقترضوا الجزء الأكبر من محفظتهم إلى قطاع الاستهلاك والذي لم يتأثر كثيرا بالأزمة المالية، إن محدودية تعرض البنوك الإسلامية إلى الأصول المعقدة وغير الشفافة وغياب الرافعة المالية المفرطة يحميها من الوقوع في الأزمات واعتمادها على الودائع أكثر من اعتمادها على التمويل يضيف لها قدرا إضافيا من الاستقرار.¹⁴

وإضافة إلى ما سبق مسح مشترك أجراه المصرف البريطاني HSBC ومجلة The Banker Magazine سنة 2008 أظهر بأن الأصول العائدة للمصارف الإسلامية وكذلك المصارف التقليدية التي لديها منافذ إسلامية قد ارتفعت بنسبة 29% لتصل قيمتها إلى 288 مليار دولار سنة 2009، وهذا مختلف كثيرا عن حال المصارف التقليدية التي لم تتجاوز نسبة الزيادة في أصولها 6.8%. وتؤكد الدراسة بأن المقاربة المحافظة للمخاطر والصلة الوثيقة بين قطاع التمويل والأصول الحقيقية ساعدت على حماية القطاع المالي الإسلامي من الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية.¹⁵

2. أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك الإسلامية والتقليدية لسنة 2009

بعد مرور سنة على الأزمة أي عندما بدأ تأثير الأزمة ينتقل إلى الاقتصاد الحقيقي وانخفضت وتيرة النشاط الاقتصادي والإنتاجي انخفضت أيضا ربحية البنوك الإسلامية وحقت خسائر أكبر من خسائر البنوك التقليدية وهذا حسب دراسة أجراها صندوق النقد الدولي، ويعود السبب في ذلك إلى أن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية كانت ضعيفة وهذا ما أدى إلى انخفاض كبير في الربحية. والشكل الموالي يبين ذلك:

الشكل رقم 02: أثر الأزمة المالية العالمية على البنوك الإسلامية بالمقارنة مع البنوك التقليدية لعام 2009



المصدر: صندوق النقد الدولي <http://www.imf.org/external/pubs/ft/survey/so/2010/RES100410A.htm>

وعن تصدي البنوك الإسلامية للأزمة المالية العالمية قالت Linda Eagle مؤسسة أكاديمية إيدكوم للبنوك أن السبب الرئيسي لنجاة البنوك الإسلامية هو طبيعة نشاطها واعتمادها على الشريعة الإسلامية، لأن الشريعة الإسلامية تمنع إقراض أموال وهمية أي لا تعطي إلا ما تملكه فعلا من الأموال المادية.¹⁶

كما أن McNamara مؤسس Yasaar Media يشارك نفس وجهة النظر، حيث يرى هو الآخر أن الشريعة الإسلامية هي من تمنع البنوك الإسلامية من المجازفة والإفراط في أنشطة المضاربة المالية، ولأن كل معاملاتها يجب أن تكون مدعومة بالأصول المادية، هذا ما يعطي البنوك الإسلامية درعا واقيا يحميها من المخاطر المباشرة للأزمات المالية، ولكنه يرى أن البنوك الإسلامية ليست بمنأى عن الآثار التي تخلفها الأزمات المالية بشكل عام والأزمة المالية المعاصرة بشكل خاص، حيث أنها تمثل جزء من الاقتصاد العالمي ولها علاقات بالمؤسسات الإنتاجية، وتأثر هذه المؤسسات يؤدي حتما إلى تأثر البنوك الإسلامية نفسها.¹⁷

من جهتهم أكد خبراء اقتصاديون من الشرق الأوسط أن أحكام الشريعة الإسلامية تساعد البنوك الإسلامية على تخفيف آثار الأزمات المالية، غير أن الجزء الأكبر من البنوك في العالم تعتبر بنوك تقليدية، وهذا ما سيؤثر على الاقتصاد العالمي سواء سلبا أو إيجاباً، وبالتالي التأثير على البنوك الإسلامية باعتبارها مرتبطة بالاقتصاد العالمي.

بعد كل هذه الأزمات تبين أخيرا للعالم نجاعة البنوك الإسلامية وإمكانية اعتمادها كبنوك ناجحة في العالم بأسره، وذلك بعد النجاح الكبير الذي حققه هذه البنوك في التصدي للأزمة المالية العالمية. السبب الرئيسي لنجاح هذه البنوك هو أحكام الشريعة الإسلامية التي تمنعها من إقراض الأموال الوهمية حيث أنها لا تعطي إلا ما تملكه فعلا من الأصول المادية.

مع أن البنوك الإسلامية حققت هذا النجاح الباهر واستحقت الاهتمام الكبير والمتزايد من قبل الباحثين الاقتصاديين حول العالم سواء المسلمين منهم. إلا أنها تبقى عرضة لبعض الآثار غير المباشرة والتي قد تشكل عقبات وعراقيل في وجه تقدم وتطور البنوك الإسلامية، لأنها ولحد الآن تمثل جزء بسيط من الاقتصاد العالمي وأي تأثير على الاقتصاد يؤدي حتمياً إلى التأثير على هذه البنوك. وقد رأينا اهتمام بعض الدول الأجنبية بالبنوك الإسلامية ومدى إمكانية اعتمادها في نظامهم الاقتصادي رغم أن هذه الدول ليس ذات أغلبية مسلمة.

رابعاً- تحديات تطبيق الصناعة المصرفية الإسلامية

لم تخل عملية تجسيد العمل المصرفي الإسلامي على أرض الواقع من العوائق والصعوبات التي يمكن تصنيفها حسب طبيعتها إلى تحديات داخلية وأخرى خارجية. تبعاً للنظام الذي تعمل فيه البنوك الإسلامية، فالداخلية ناتجة عنه والخارجية هي تحديات ذات صفة عالمية، والتي يمكن تلخيص أهمها على النحو التالي:

1. التحديات الداخلية

تندرج تحت هذه التسمية مجموعة من التحديات أهمها:¹⁸

1.1. تحديات الجوانب المؤسسية والتنظيمية: بحكم أن البنوك الإسلامية تشكل مجملها نظاماً، فالضرورة تقتضي وجود المتطلبات المؤسسية والإطار المؤسسي السليم لضمان البقاء والاستمرار والنمو، وفي هذا الصدد تواجه البنوك الإسلامية تحديين هما:

- لا تستطيع البنوك الإسلامية بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية وخدمة كل حاجاتها، وهناك حاجة إلى قيام عدد من المؤسسات أو الترتيبات التي تدعم بعضها البعض بمهام مختلفة، ويشمل ذلك أسواق الأوراق المالية وبنوك الاستثمار ومؤسسات الأسهم مثل صناديق الاستثمار وبرامج المعاشات، ثم الحاجة إلى قيام بعض الترتيبات المؤسسية المساندة، كتسهيلات التأمين وإعادة التأمين مثلاً. وبناء محيط مؤسسي ملائم قد يمثل أكبر تحدي أمام البنوك الإسلامية.¹⁹
- إن القوانين التي تضبط عمل الشركات والمصارف في معظم البلدان الإسلامية على منهج غربي، منها ما يحمل في طياته أحكاماً تضيق نشاط العمل المصرفي وتحصره في حدود تقليدية، في حين أن المتعاملين يستطيعون وضع اتفاقيات في إطار عقد إسلامي، ولكن تنفيذ هذه الاتفاقيات يتطلب جهوداً وتكاليف إضافية، كما يقتضي هذا وضع قوانين خاصة لإقامة وممارسة المصارف الإسلامية، حيث تعمل هذه القوانين على تسهيل عمل البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التقليدية،²⁰ والقصد بهذا هو علاقة البنوك المركزية بالبنوك الإسلامية والذي قد يشكل تحدٍ أكبر أمام البنوك الإسلامية.

2.1. التحديات التشغيلية والتطويرية: توجد مجموعة أخرى من التحديات كان على البنوك الإسلامية مواجهتها منها:

- إن نجاح أي مؤسسة موكول بمقدار الكفاءات التي تدير شؤونها، والبنوك الإسلامية واحدة من المؤسسات التي لم يتوافر لديها هذا الشرط، فقد سلمت رسالتها لأناس غير مؤهلين أو أنهم دربوا من أجل أن يعملوا في بنوك ربوية²¹، فوقع هؤلاء في أخطاء قاتلة جعلت المجال مفتوحاً للانتقاد والقول بأنه لا فرق بين البنوك الإسلامية والربوية، وهذا تحدٍ، آخر تواجهه البنوك الإسلامية،²² ويؤدي التدريب والتطوير دوراً مهماً في تنشيط الإطارات وجعلها أكثر استيعاباً للعمل المصرفي الإسلامي.
- إن وجود مخاطر تواجه عمل البنوك الإسلامية، وهذه المخاطر يمكن تقسيمها إلى مجموعتين هما: المخاطر التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية كوسائل مالية، والمخاطر التي تختص بها بسبب قيدها بالشريعة الإسلامية.²³ فمعظم المخاطر التي تواجه البنوك التقليدية تواجه كذلك البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى مخاطر متميزة خاصة بها ومتأتية من الخصائص المختلفة نوعاً ما لأصول وخصوم هذه المؤسسات، فقاعدة المشاركة في الربح المتبع في البنوك الإسلامية تولد مخاطر إضافية، وعلاوة على ذلك صيغ التمويل الإسلامية المتعددة لها مخاطرها التي تنفرد بها.²⁴
- وعدم توفر العملاء الملائمين هو أيضاً تحدٍ آخر، فسيطرة العقلية الربوية أكبر المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية، وكذلك عدم فهم واستيعاب كثير من المتعاملين للنظام التمويلي والاستثماري بالمشاركة، كما أنهم يفضلون أسلوب المربحة ذات العائد المضمون.

وكذلك من المعوقات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي عدم توافر الخلق والسلوك اللازمين لتطبيق النموذج الإسلامي، وبالتالي كان على البنوك الإسلامية أن تحسن اختيار المتعاملين الملائمين، واتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتشغيلية من أجل الحيطة والحذر للتعامل معهم، والعمل على تربية الجيل الجديد على قيم وأخلاق الشريعة الإسلامية.²⁵

وقد يمثل وجود فائض سيولة كبير لدى البنوك الإسلامية مشكلة أمامها، والحقيقة أن هذه العقبة مرجعها إلى عدة أمور يمثل كل منها عائقاً.²⁶

✓ طبيعة مصادر الأموال حيث تتمثل غالبيتها في موارد قصيرة الأجل، الأمر الذي يتعين على البنوك توظيفها في أوجه محددة الأجل مما يتولد عنه وجود فائض في السيولة.

✓ الحماس العاطفي الذي يقود الناس إلى الإقبال على البنوك الإسلامية لعدم تعاملها بالربا، لا يقابله لدى البنك الإسلامي النشاط المكافئ لدراسة وطرح مشروعات لامتناس الحجم المتدفق من الودائع.

✓ المناخ السياسي في بعض الدول التي تعمل فيها البنوك الإسلامية، يمثل بدرجة أو بأخرى اتجاها انكماشيا يمنع أو يعطل الموافقات المطلوبة للتوظيف.

✓ يترتب بطبيعة الحال على فائض السيولة مشكلة تأثر العائد الذي يقوم البنك الإسلامي بتوزيعه، ذلك أن ما يتم توزيعه هو ناتج الأموال الموظفة فعلا.

✓ عدم توفر القاعدة العريضة من البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم الإسلامي بما يسهل توظيف الأموال محليا لدى البنك أو مؤسسة مالية شقيقة، بدلا من التجاء البنك إلى تمرير هذا الفائض إلى العالم الخارجي مع ما يحيط ذلك التصرف من شبهات.

✓ عدم فاعلية هيئات الرقابة الشرعية في أداء دورها، بحيث لو تم التمحيص في أعضاء هذه الهيئات أو اللجان لاكتشف أن الكثير من هؤلاء العلماء لم يتلق دراسة رسمية في التمويل الحديث، وهم يستخدمون عدة طرق من أجل الحصول على المعلومات الأساسية قبل إصدار أي فتوى، ومن بين هذه الطرق مناقشة المسائل في اجتماعات أو ورشات عمل يحضرها علماء الشريعة والمحللون الماليون، وقد تكون هذه الطريقة هي عين الصواب، ولكن الأمر ليس مثاليا لأن التعامل بين علماء الفقه وخبراء الاقتصاد والتمويل الحديث لا يسير بسهولة دائما، فالخلفيات متباينة والنقاش يتم بمعايير فنية مختلفة مما يجعل الاتصال بين الطرفين يحتاج إلى بذل جهد خاص، فهيئات الرقابة الشرعية تتباطأ في عملية إصدار الفتاوى وتميل إلى التحفظ الشديد،²⁷ كذلك تعرض هؤلاء العلماء لضغوطات من جهات كثيرة ومتعددة من أجل إيجاد تبريرات شرعية لأمر ما، في الوقت الذي لا يستطيعون فيه التخلص من جميع المؤثرات في قراراتهم وأحكامهم الشرعية، نظرا لموقعهم ومكانتهم في الدولة التي ما زالت أنظمة البنوك فيها بعيدة عن أحكام الشريعة الإسلامية، وقد حملت مجامع الفقه الإسلامي في كل من جدة والقاهرة عبئا كبيرا عن هيئات الرقابة الشرعية والتي قال فيها فؤاد السرطاوي: "أرجو أن لا تلعب بالحبال وتتظاهر بما ليس هي عليه، وبذلك تكون داخلة في قوله تعالى: ﴿كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾ - سورة الصف، الآية 3-".

2. التحديات الخارجية

ظهرت البنوك الإسلامية في عالم يتصف بسرعة التغير وكثرة العوامل المؤثرة، الشيء الذي أفرز تحديات أخرى لا مناص من أن تأخذها البنوك الإسلامية بعين الاعتبار، ومن أهم هذه التحديات نجد:

1.2. العولمة: اكتسبت العولمة أبعادا عديدة: سياسية وإعلامية وثقافية وتجارية وإدارية واقتصادية، فهي بهذا تكاد تشكل صلب التحديات التي واجهتها البنوك الإسلامية، فتحرير التعامل في الخدمات المصرفية أدى إلى إيجاد نوع من المنافسة غير المتكافئة بين البنوك العالمية والمحلية ومنها البنوك الإسلامية، والتي كانت لا تزال غير مهيأة لمواجهة هذه المنافسة، نظرا لمحدودية أحجامها وضعف إمكاناتها الاقتصادية وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الأجنبية، ولم تجد البنوك الأجنبية صعوبة في خطف العمليات التمويلية الضخمة من أفواه البنوك المحلية التقليدية والإسلامية، وذلك بسبب فارق الإمكانيات وتوافر التقنيات الحديثة

المتقدمة، ولذلك فإن وجود البنوك الأجنبية داخل الدول التي توجد فيها البنوك الإسلامية يمكنها من تحريك الأموال وفقا لمصلحتها، نتيجة سرعة اتخاذ القرار دون مراعاة الضوابط التي تلتزم بها البنوك الإسلامية، بينما تحتاج البنوك الإسلامية في الغالب وقتا كافيا حتى يتم تدارس الأمر مع هيئة الرقابة الشرعية، فتحرير التجارة في الخدمات المصرفية يقلل بدرجة حادة أو يلغي دعم الصناعات الوليدة من المؤسسات المالية، مما يضعف دورها في الاستثمار والتنمية.²⁹

وعلى العموم يمكن الإشارة إلى آثار العولمة التي شكلت تحديا أمام البنوك الإسلامية كما يلي:³⁰

- حدث تغيير كبير في أعمال البنوك وتوسعت مساحة ودائرة نطاق أعمالها المصرفية، سواء على المستوى المحلي أو على المستوى العالمي، وأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية لم تكن تقوم بها من قبل.
- التحول إلى البنوك الشاملة وتنوع النشاط المصرفي في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد من اتجاه البنوك نحو البنوك الشاملة، وهي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنوع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات متنوعة، وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية والتقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، أي أنها تقوم بأعمال كل البنوك.

2.2. تأثيرات 11 سبتمبر 2001: تعتبر توابع أحداث 11 سبتمبر 2001 من أخطر ما تعرضت له البنوك الإسلامية منذ تأسيسها، حيث استغلت الصهيونية العالمية والنظام الربوي وحركة العداة ضد الإسلام والمسلمين الفرصة وقامت بمصادرة أموال أو تجميد بعض الحسابات المصرفية استنادا إلى قوائم الإرهاب الأمريكية، وقد أثرت تداعيات هذه الأحداث على إضعاف القدرة على الانفتاح على العالم الخارجي، وتقيد انسياب رؤوس الأموال والمواطنين عبر الحدود، وتزايد مستوى المخاطر المرتبطة بعدم الاستقرار السياسي في الكثير من دول العالم الإسلامي، وامتدت هذه التداعيات إلى المصارف الإسلامية التي وجدت نفسها أمام وضع جديد، وهو الشعور الغربي المعادي للإسلام وارتباط المؤسسات المالية الإسلامية بتمويل المنظمات الإرهابية وأنشطة غسيل الأموال، وانعكست هذه الآثار على الأسواق المالية العربية مما تسبب بإلحاق الضرر بالعديد من البنوك الإسلامية من خلال محافظها وصناديق استثماراتها الدولية والإقليمية.³¹

وقد تدخل تأثيرات 11 سبتمبر ضمن الاعتبارات الكثيرة التي تستند إليها الحملة الغربية الشرسة اليوم على كافة مقومات الإسلام وأصوله وليس فقط البنوك الإسلامية، والتي من بينها الخوف من الإسلام باعتباره بدلا عن الأيديولوجية القائمة في ظل الفراغ العقائدي وانتشار الصحوة الإسلامية، خاصة وأن الوحدة الثقافية بين المسلمين قائمة دائما، مما يشكل خطرا على الحضارة الغربية التي أصبحت مرفوضة حتى من طرف أبنائها دون أن يجدوا البديل.³²

3.2. معايير لجنة بازل: تعد المقررات التي تضمنتها هذه الاتفاقيات (بازل I، II، III) من أهم التحديات التي واجهتها البنوك الإسلامية، ويمكن حصر التحديات التي نتجت عن بازل II مثلا فيما يلي:³³

- أن الغالبية العظمى من البنوك الإسلامية توجد في الدول النامية والتي تصنف ضمن الدول ذات المخاطر العالية، الأمر الذي يشكل تحديا حقيقيا يتمثل في ارتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية، مما يحد من انسياب رؤوس الأموال وتشجيعها للاستثمار عبر تلك البنوك، كما تؤثر بشكل مباشر على نوع التسهيلات وحجمها التي يمكن أن تمنحها المؤسسات الدولية للبنوك الإسلامية.

- لم تراعى معايير بازل II عند تقرير الحد الأدنى لكفاية رأس المال، الطبيعة الخاصة لهذه المؤسسات مما يزيد أعباء المخاطر.
- إن تطبيق معايير بازل II سينعكس سلبا على الإيرادات والأرباح المتوقعة للبنوك الإسلامية تبعا لاعتبارات عديدة، منها اضطراب هذه البنوك إلى احتجاز نسبة عالية من الأرباح بغرض زيادة رؤوس أموالها لتحسين نسبة الكفاية، وهذا يعني عدم توزيع نسبة الأرباح على المساهمين، مما يزيد من صعوبة إقبالهم على شراء الأسهم الجديدة المطلوب طرحها لزيادة رؤوس الأموال.

إضافة إلى باقي المحاور المتعلقة بعملية المراجعة الرقابية وإجراءاتها وانضباط السوق وشروط السوق والشفافية، فضلا عن ذلك فإن البنوك الإسلامية توجه جزءا كبيرا من مواردها لتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر والتي لم تحصل غالبا على تصنيف ائتماني، وبالتالي يصبح لزاما على البنوك الإسلامية احتساب وزن مخاطر لها يعادل 100 % من قيمة مديونيتها بما يزيد من تكلفة التمويل الممنوحة لها، أي زيادة عبء رفع رأس المال في البنوك الإسلامية مما يؤدي إلى التقليل التدريجي لوظيفة من أهم وظائفها المتمثلة في دعم أهداف التنمية الاجتماعية داخل المجتمعات التي تعمل بها.

خلاصة:

تعد البنوك الإسلامية أول نماذج الاقتصاد الإسلامي التي تجسدت على أرض الواقع في ظل هيمنة النظام الاقتصادي الرأسمالي بداية العقود الثلاث الأخيرة من القرن العشرين، وذلك بعد الصحوة الإسلامية -إن صح التعبير- التي تلت في كتابات بعض المفكرين الاقتصاديين المسلمين قبيل وخلال تلك الفترة، والتي نادى من خلالها هؤلاء بإمكانية وضرة تجسيد نظام اقتصادي يتوافق مع أيديولوجية المسلمين لواقعية ومرونة هذا الدين السماوي من جهة، ومن جهة أخرى ثقهم بعدالة هذا النظام وكفاءته في تخصيص الموارد، للخلفية العقائدية التي تستند عليها مبادئ هذا النظام، بشكل قد يجعل منه حسب تلك الكتابات السبيل الوحيد الذي يكفل تحقيق التنمية والرفاه الشامل الذي تطمح إليه الأمم، والتي فشل النظام الرأسمالي في تحقيقها لكثير من الاعتبارات، أولها التخصيص غير العادل للموارد المالية كنتيجة لاستخدام الفائدة التي تسمى الربا في الإسلام، إذ وصفت هذه الأخيرة بمحابتها لأصحاب الذمم المالية العالية دون غيرهم، وبغض النظر عن نجاعة المشاريع التي تمنح لها أولوية تخصيص الموارد المالية في ظل هذا النظام.

مع أن البنوك الإسلامية حققت نجاحا باهرا واستحقت الاهتمام الكبير والمتزايد من قبل الباحثين الاقتصاديين حول العالم بأسره سواء المسلمين أو غير المسلمين خاصة بعد الأزمة المالية العالمية، إلا إنها تبقى عرضة لبعض الآثار غير المباشرة والتي قد تشكل عقبات وعراقيل في وجه تقدم وتطور البنوك الإسلامية لأنها ولحد الآن تشكل جزءا بسيطا من الاقتصاد العالمي.

الإحالات والمراجع:

1. محمود إبراهيم، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2000، ص: 49-50.
2. Hatem Derbel, Taoufik Bouraoui et Neila Dammak, *Can Islamic Finance Constitute a Solution to Crisis ?*, international journal of Economics and Finance, Vol 3, N 3, August 2011, P: 75.
3. محمد عبد الرحمن البيومي، الممارسات الواقعية للعمل المصرفي الإسلامي: رؤية نقدية، مؤتمر التشريع الإسلامي ومتطلبات العصر، 13-14 مارس 2006، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، ص: 216.
4. Islamic Financial Services Board, *Islamic Financial Services Industry-Stability*, Report 2015, Kuala Lumpur, May 2015, p: 7.
5. محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الإستثمارية، دار النفائس، الأردن، 2012، ص: 87.
6. فتحي حسن خلف، البنوك الإسلامية، دار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص: 09.
7. عبد المنعم محمد مبارك ومحمود يونس، اقتصاديات النقود والعمليات المصرفية والتجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر، 1996، ص: 173.
8. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي: دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2001، ص: 94.
9. ياسر عبد، طه الشرفا وعبد الله العف، مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في قطاع غزة بمعايير قياس وتوزيع الأرباح في الإسلام من وجهة نظر مستخدمي القوائم المالية، المؤتمر الدولي حول تنمية وتطوير قطاع غزة بعد الانسحاب الإسرائيلي، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 13-15 فيفري 2006، ص: 220.
10. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص: 175.
11. صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص: 403.
12. عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص: 44.
13. زكريا شعباني، البنوك الإسلامية: الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية (الأزمة المالية العالمية 2008 كمثال)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 02، جوان 2015، ص: 73.
14. Mersch Yves, *Islamic Banks can help financial stability*, ECB, Frankfurt, 2010, p: 17.

- ¹⁵. Rocel Felix, **Islamic Banks enjoy double- digit growth in spite of global crisis**, 2009, <http://www.Khaleejtime.com/kt-article-display>
- ¹⁶. Linda Eagle, **Banking on Sharia principles : Islamic Banking and the financial industry**, 2010 http://www.Anythingislamikbanking.com/articles/article_2010_002.html
- ¹⁷. Paul McNamara, **Islamic Investment Banking**, Yassar Media, 2009 , p : 44.
- ¹⁸. عصام بوزيد، محاولة اختبار كفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016/2015، ص ص: 91-92.
- ¹⁹. ماجدة أحمد شلي، مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات الدولية، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون و غرفة صناعة وتجارة دبي ، 15-17 ماي 2005، ص: 1877.
- ²⁰. Munawar Iqbal, Ausaf Ahmed, Tariqullah Khan , **Chalanges Facing Islamic Banking**, Islamic Resarch and Training Institute: JEDDAH, 1998, p :36.
- ²¹. عصام بوزيد، مرجع سابق، ص: 92.
- ²². فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة، عمان، 1999، ص 87.
- ²³. محمد بن جاب الله وعلال بن ثابت، تحديات البنوك الإسلامية ومساعي صمودها في ظل العولمة، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي ببيشار، 25-24 أبريل 2006، ص: 7.
- ²⁴. Habib Ahmed, Tariqullah Khan, **Risk Managment an Analysis of Issues in Islamic Financial Industry**, Islamic Resarch and Training Institute: JEDDAH, 2001, p :152.
- ²⁵. نوال بن عمارة، العمل المصرفي بالمشاركة: الواقع والتحديات، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية – واقع وتحديات- كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004، ص: 455.
- ²⁶. محمود الأنصاري، إسماعيل حسن وسمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية، كتاب الأهرام الاقتصادي، أكتوبر 1988 ، الكتاب الثامن، ص: 108
- ²⁷. Munawar Iqbal, Ausaf Ahmed, Tariqullah Khan, **Op.Cit**, p: 47.
- ²⁸. بشير بن عيشي، عبد الله غالم، آثار العولمة على الأجهزة المصرفية- إشارة خاصة للمصارف الإسلامية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي ببيشار، 24-25 أبريل 2006، ص: 13.
- ³⁰. وليد هوبمل عوجان، أداء المؤسسات المالية الإسلامية في عصر العولمة، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15-17 ماي 2005، كلية الشريعة والقانون وغرفة صناعة وتجارة دبي، مرجع سابق، ص: 1677.
- ³¹. ماجدة أحمد شلي، مرجع سابق، ص: 1859.
- ³². عبد المجيد قدي، الاقتصاد الإسلامي بين تحديات الواقع وآفاق المستقبل، مجلة دراسات اقتصادية، دورية تصدر عن مركز البحوث والدراسات الإنسانية- البصيرة، مؤسسة ابن خلدون للدراسات والبحوث- الجزائر، العدد الثاني، 2000، ص: 163.
- ³³. أنظر:- سليمان ناصر، البنوك الإسلامية و اتفاقية بازل III ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد العشرون، العدد الأول، السنة العشرون، آذار (مارس)، 2012م. - عصام بوزيد، مرجع سابق، ص: 96.

دور التمويل الإسلامي في الوقاية من الأزمات المالية

الباحث الأول: عطية عز الدين أستاذ محاضر ب جامعة تبسة Email: Attia.azzeddine@gmail.com

الباحث الثاني: بيرش أحمد طالب دكتوراه جامعة الجزائر 3 Email: ahmed.br17@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور التمويل الإسلامي في الوقاية من الأزمات المالية، ذلك أن الابتعاد عن منهج الاقتصاد الإسلامي، وعدم التقيد بضوابطه في مضمار المعاملات المالية، يؤدي إلى الوقوع في مستنقع الأزمات المالية بشكل مستمر، غير أن قدرة التمويل الإسلامي على المساهمة في حل مشكلة الأزمات المالية مرتبط بتحقيق الخصائص الأساسية (الفنية والشرعية) للتمويل الإسلامي بمختلف صيغه وأدواته.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، الأزمات المالية، المعاملات المالية.

Résumé :

Cette étude a pour objectif de montrer le rôle de financement islamique dans la prévention des crises financières . ainsi , la cause des crises financières c'est le non application de l'approche islamique donc, le financement islamique contribue a la solution le problème de la crise financière.

Les mots clés : la financement islamique, les crises financière, les échanges.

تمهيد:

لقد شهد القرن العشرين عددا من الأزمات الاقتصادية، أهمها أزمة 1929، أزمة 1973، أزمة 1987، والأزمة الآسيوية لعام 1997 التي مست العديد من الدول الآسيوية، إضافة إلى الأزمة المالية العالمية سنة 2008، والتي تُعد حدثاً تاريخياً مهماً بكافة المقاييس، فإن ما حدث في الأسواق المالية العالمية، وخاصة بالنسبة للمؤسسات المالية الأمريكية يعتبر بحق أزمة مالية كبيرة غير مسبوقة، حيث واجه الاقتصاد العالمي وقتها أزمة مالية حقيقية، عصفت باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث ظهرت بوادرها في سنة 2007 وبرزت أكثر سنة 2008، وقد كشفت تلك الأزمة عن هشاشة النظام الأمريكي، القائم على الرأسمالية الليبرالية، والتي تمثلت مظاهرها في أزمة سيولة نقدية، ورهونات عقارية قائمة على القروض الربوية ذات الجدارة الائتمانية الضعيفة، والتي أصبحت غير قابلة للتحويل، وحيث أن هذه القروض تم تسويقها إلى عدد كبير من المؤسسات المالية في شكل سندات ومنتجات مالية معقدة، أدت إلى انهيار العديد من المصارف وإعلان إفلاسها، وانتهاء بتدني أسعار الأسهم وانخفاض مؤشرات البورصة، وانهيار العديد منها، إذ انعكست آثارها على كل الأوضاع، كما أثرت تلك الأزمة على القرارات السياسية، وأبرزت أوضاعاً اجتماعية صعبة بفقد الملايين من العمال و الموظفين لمراكز عملهم و موارد رزقهم، و تركت آثارا نفسية حادة، فهي لم تصب مجتمعا بعينه، بل شملت العالم كله بنسب متفاوتة في آثارها و تداعياتها.

ولا مرية بأن الابتعاد عن منهج الاقتصاد الإسلامي، وعدم التقيد بضوابطه في مضمار المعاملات المالية، يؤدي إلى الوقوع في مستنقع الأزمات المالية بشكل مستمر، والتردي في وادي الانحرافات المالية، وخير شاهد على ذلك الأزمات الاقتصادية والمالية التي تقع بشكل دوري في العالم قديما وحديثا، برئاسة النظام الاشتراكي المنهار، والنظام الرأسمالي الغارق في المعاملات الربوية. ويتمحور هذا البحث حول الإشكالية التالية: إلى أي حد يمكن للتمويل الإسلامي أن يساهم في الوقاية من الأزمات المالية؟

أولاً: ماهية الأزمة المالية

لا يوجد تعريف محدد للأزمة المالية فتقريبا معظم التعاريف تركز على كونها اختلالا عميقا واضطرابا حادا ومفاجئا في بعض التوازنات المالية، يتبعها انهيار في المؤسسات المالية ومؤشرات أداءها.¹

أو هي عبارة عن انخفاض مفاجئ في طلب المستثمر على الأصول المالية التي تلعب دورا مهما في الاقتصاد الوطني، وينتج عن ذلك انخفاض في سعر الأصل الذي يقلل من النشاط الاقتصادي من خلال تأثيره في قرارات المستهلكين.²

ويمكن تعريف الأزمة المالية على أنها تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، الطلب على القروض، عرض الأسهم والسندات وأسعارها، حجم الودائع المصرفية وسعر الصرف.³

ثانياً: أنواع الأزمات المالية: يمكن تصنيف الأزمات المالية إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي:⁴

1- أزمة الصرف- العملة:- نقول أن هناك أزمة صرف عندما تتعرض العملة إلى انخفاض حاد في قيمتها مقارنة بعملة أو عملات مرجعية، خلال سنة ويكون هذا التدهور أكثر من الحدود المعقولة التي يتم اعتبارها في الغالب فوق 25 في المائة.

2- الأزمة البنكية: ويحدث هذا النوع من الأزمات عندما تتجمع لدى البنك حجم معتبر من الأصول غير الكفوءة، وكذا عندما تتفق المعلومات الصادرة من جهات مختلفة كالجرائد والدراسات وتقارير الخبراء، بأن هناك مؤشر ذعر كتجميد الودائع وغلغ البنوك، بالإضافة إلى وجود مخططات انقاذ من قبل الحكومة.

3- أزمة السوق المالي: ويعتبر السوق المالي في حالة أزمة عندما ينخفض مؤشر السوق المالي ب 20 في المائة قياسا على أزمته 1929 و 1987.

ثالثاً: أسباب الأزمات المالية: لا يمكن ارجاع الأزمات المالية الى سبب واحد أو سببين، فهناك جملة من العوامل تتضافر وتؤدي الى حدوث الأزمة المالية، ويمكن تلخيص أهم هذه الأسباب فيما يلي:⁵

1- عدم الاستقرار الاقتصادي الكلي: إن أحد أهم مصادر الأزمات المالية هو التقلبات في شروط التبادل التجاري فعندما تنخفض شروط التجارة يصعب على عملاء البنوك المشغولين بنشاطات ذات علاقة بالتصدير و الاستيراد الوفاء بالتزاماتهم خصوصاً خدمة الديون، وتشير بيانات البنك الدولي الى أن حوالي 75 في المئة من الدول النامية التي حدثت بها أزمة مالية شهدت انخفاضاً في شروط التبادل التجاري بحوالي 10 في المائة قبل حدوث الأزمة.

و تعتبر التقلبات في أسعار الفائدة العالمية أحد المصادر الخارجية المسببة للأزمات المالية في الدول النامية فهي تؤثر على تكلفة الاقتراض و تؤثر على تكلفة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر حيث قدر أن ما بين 50-67 في المائة من تدفقات رؤوس الأموال من وإلى الدول النامية خلال حقبة التسعينات كان سببها المباشر التقلبات في أسعار الفائدة عالمياً.

وكذلك تقلبات أسعار الصرف الحقيقية حيث تعتبر من مصادر الاضطرابات على مستوى الاقتصاد الكلي و التي كانت سبباً لحدوث العديد من الأزمات المالية.

2- اضطرابات القطاع المالي

يشكل التوسع في منح الائتمان و التدفقات الكبيرة لرؤوس الاموال من الخارج و انهيار أسواق الأوراق المالية القاسم المشترك الذي سبق حدوث الأزمات المالية و الذي يتوأكب مع الانفتاح الاقتصادي و التجاري و التحرر المالي غير الوقائي و غير الحذر.

3- تشوه نظام الحوافز

إن ملاك المصارف و الإدارات العليا فيها لا يتأثرون مالياً من جراء الأزمات المالية التي ساهموا في حدوثها فلا يتم مثلاً إنهاء خدماتهم أو تحميلهم من الخسائر التي حدثت من جراء الأزمة خصوصاً عند تحمل المصرف مخاطر زائدة عن مقدرته كما حدث مثلاً في كوريا و كولومبيا والأرجنتين وسنغافورا و هونغ كونج.

4- سياسات سعر الصرف:

يلاحظ أن الدول التي انتهجت سياسات سعر الصرف الثابت كانت أكثر عرضة للصدمات الخارجية، ففي ظل هذا النظام يصعب على السلطات النقدية أن تقوم بدور مقرض الملاذ الأخير للاقتراض بالعملات الأجنبية حيث أن ذلك يعني فقدان السلطات النقدية لاحتياطياتها من النقد الأجنبي و حدوث أزمة العملة، مثل حالة أزمة المكسيك والأرجنتين. وقد تمخض عن أزمة العملة ظهور العجز في ميزان المدفوعات و من ثم نقص في عرض النقود وارتفاع أسعار الفائدة المحلية مما يزيد من الضغوط و تفاقم حدة الأزمة المالية على القطاع المصرفي.

رابعاً: الأسباب الحقيقية من وجهة نظر إسلامية:

يرى بعض الباحثين أن السبب الحقيقي في الأزمات المالية يكمن في التوسع في القروض الربوية، إذ أن مقدار الدين الأصلي سيتضاعف مع الزمن بالنسبة للربا المحسوب عليه، فيصبح عجز الأفراد والدول أمر وارداً في كثير من الحالات، مما يسبب أزمة تسديد الدين و تباطؤ عجلة الاقتصاد لعدم قدرة الطبقات الوسطى على تسديد الدين و مواكبة الانتاج.⁶

كما أن هناك من يرى من الباحثين أن النظام المعمول به في البورصات والأسواق المالية من بيع وشراء للأسهم والسندات والبضائع دونما شرط التقابض للسلع بل تشتري وتباع مرات عدة، دون انتقالها من بائعها الأصلي هو نظام باطل يعقد المشكلة ولا يحلها، حيث يزيد التبادل وينخفض دون تقابض بل دون وجود السلع أصلاً، كل ذلك يشجع المضاربات والهزات في الأسواق المالية، وهكذا تحدث الخسائر والأرباح بطرق شتى من النصب والاحتيال وقد تستمر وتستمر قبل أن تتكشف وتصبح كارثة اقتصادية.⁷

ويعزو العديد من الباحثين أيضاً أسباب الأزمات المالية التي حدثت في دول شرق آسيا وروسيا والبرازيل والارجنتين والمكسيك وبقية دول أمريكا اللاتينية والأزمة المالية سنة 2008، إلى التعامل بالمشتقات المالية والمتمثلة بأسواق العقود المستقبلية والأجلة وأسواق الخيارات المالية وعقود المبادلات من جهة، والافراط في عمليات التسهيلات المالية من جهة أخرى، وقد تمثلت الأزمات المالية بتطبيق نظام البطاقة الائتمانية بدون رصيد أي السحب على المكشوف، والتي تحمل صاحبها تكاليف عالية مما يجعله غير قادر على تسديد ديونه نظراً للفوائد العالية التي تترتب عليها، وغالباً ما يترتب عليها رهونات بأصول حقيقية من عقارات وغيرها مما كان أحد الأسباب الحقيقية في افلاس بعض المؤسسات المالية الكبيرة وخاصة البنوك التي تتعامل بالرهونات العقارية بدرجة كبيرة.⁸

خامساً: التمويل الإسلامي ودوره في الوقاية من الأزمات المالية:

ما كانت البنوك الإسلامية تعمل ضمن قواعد وضوابط الأمن والاستقرار وتقليل المخاطر من حيث قيامها على مجموعة من الأنظمة المتمثلة في القيم والأخلاق والأمانة والصدق والشفافية والتيسير والتضامن والتكامل من جهة وكونها تعمل ضمن نظام إسلامي خال من الربا والكذب والمقامرة والتدليس والاحتكار وأكل أموال الناس بالباطل، إضافة إلى كون النظام الإسلامي يقوم على منع بيع السلع قبل أن يحوزها المشتري، فحرم بيع ما لا يملك الإنسان وحرم تداول الأوراق المالية والسندات والأسهم الناتجة عن العقود الباطلة، وحرم وسائل النصب والاحتيال الذي تتيح الرأسمالية بدعوى حرية الملكية والاستفادة من خبرات الأفراد والمؤسسات والشركات الخاصة في العمل، والإدارة في الموارد العامة كالبتروول والطاقة والكهرباء وجعل الدولة تتولاها وفق الأحكام الشرعية، وهكذا فقد عالج النظام الاقتصادي الإسلامي كل اضطراب وأزمة في الاقتصاد تسبب شقاء الإنسان فهو نظام فرضه رب العالمين الذي يعلم ما يصلح لمخلوقاته.

ونظراً إلى أن صناعة الصيرفة الإسلامية تعمل في نفس المحيط والظروف التي تعمل بالصيرفة التقليدية، وتعرض لنفس المخاطر التي تتعرض لها من حيث تقلب أسعار الفائدة وأسعار الصرف، فإن عدم وجود أدوات مشتقات مالية إسلامية بديلة عن الأدوات التقليدية المحرمة سيؤدي إلى تعرض المؤسسات المالية الإسلامية إلى هذه المخاطر، مما سيدفع بها إلى تجنب الدخول في المعاملات المالية التي تشتمل على هذه المخاطر، وبالتالي تقليص دور المؤسسات المالية الإسلامية الاقتصادية، كما أنه سيقص من كفاءة إدارتها لأصولها وخصومها ويرفع من تكلفتها المالية، لذا وجب النظر في البدائل الشرعية الممكنة لهذه الأدوات.

وفي الحقيقة فإن الفقه الإسلامي غني بالعقود الكفيلة بضمان المعاملات الخالية من المخاطر، ويرى بعض العلماء الإسلاميين أن هناك من الأدوات الإسلامية التي يمكن تداولها في المؤسسات المالية الإسلامية وتسمح بالوقاية من الأزمات المالية بفعالية وكفاءة، وهذه الأدوات هي:⁹

1- صكوك الصناديق الإسلامية:

يعرف الصندوق الاستثماري بأنه تجميع للأموال عبر الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري معرف بدقة في نشرة الإصدار. وتتعدد مجالات استخدامها حيث يمكن أن تشمل كافة فروع الاقتصاد، وبالطبع منها المجالات المالية حيث تصدر الصناديق بأجال واحجام محددة أو بأجال واحجام غير محددة.

2- صكوك الاجارة:

الاجارة عقد يقوم بموجبه المالك المؤجر للعين المعينة بإيجار لطرف اخر مقابل مصروفات إيجارية محددة يتم الاتفاق عليها في عقد الاجارة، وبالتالي فان محل العلاقة ليست دائنية ومديونية بين المؤجر والمستأجر، وإنما هي علاقة بيع وشراء لمنافع الأصل محل الاجارة، وتأسيسا على ذلك فإن صكوك الاجارة عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة تصدر ممثلة لقيمة العين المؤجرة تتيح لحاملها فرص الحصول على دخل الايجار بمقدار المساهمة التي دفعها حامل الصك قياسا على نظرائه الاخرين، وتعتبر صكوك الاجارة أقل خطورة عند مقارنتها ببقية أدوات الملكية الأخرى كالأسهم مثلا، وذلك لأنه يمكن التنبؤ بدقة بعوائد الورقة المالية محل الاجارة وذلك لسهولة معرفة ايرادات ومصروفات العين المؤجرة.

وعلى ذلك تتعدد أنواع صكوك الاجارة بحسب العين المؤجرة فيمكن أن تكون مثلا في مجال صناعة الطائرات، العقارات السكنية، المصانع، أنواع المنقولات المختلفة وغيرها.

3- صكوك المقارضة أو المضاربة:

صيغة المقارضة أو المضاربة تعني اتفاقية بين طرفين بموجها يقدم أحد الأطراف رأس المال، ويسمى رب المال بينما يقدم الآخر العمل على أن يتم تقسيم الأرباح الناتجة عن هذا المشروع وفقا لنسب يتراضى عليها الطرفان وفي مجلس العقد. وهي في ذلك تختلف عن الربا في كون أن العائد غير محدد سلفا كنسبة من رأس المال. وبالتالي هي متغيرة وقد لا تتحقق، وصكوك رأس المال هي تقسيم رأس المال إلى حصص متساوية بدلا من تقديمه من طرف شخص واحد يتعدد مقدموه. أما خصائص صكوك المضاربة فهي:

- تعتبر أداة مناسبة لاستدرار رأس المال قائمة على تقسيم رأس مال المضاربة إلى حصص متساوية تسجل بأسماء مالكيها لتمويل مشروع استثماري معرف بوضوح في نشرة الاصدار.
- تمثل صكوك المقايضة حصص شائعة في رأس مال المضاربة تتيح لحاملها فرصة الحصول على أرباح المشروع وبصورة غير محددة ابتداء، وبحسب مساهمات حملة الصكوك المختلفة.
- قابلة للتداول طالما هي تمثل محلا لأصل معروف يعمل في نشاط معلوم غير مناف للشرع، وتطبق عند التداول الأحكام التالية:
- اذا كان مال المضاربة المتجمع بعد الاكتتاب ما يزال نقودا فإن تداول صكوك المضاربة يعتبر مبادلة نقد بنقد وتطبق عليه أحكام الصرف.
- إذا أصبح مال المضاربة ديونا تطبق على تداول الصكوك أحكام التعامل بالديون.
- اذا صار مال المضاربة موجودات مختلطة من النقود والمنافع فإنه يجوز تداول صكوك المضاربة وفقا للسعر المتراضي عليه.

4- صكوك المشاركة:

صكوك المشاركة تعتمد بصورة أساسية على عقد المشاركة الجائز شرعا، وهي مشابهة بصورة أساسية لعقود المقارضة أو المضاربة السابق شرحها، ولكن الاختلاف الأساسي يتمثل في أن صكوك الضاربة في أن المال كله من طرف أو مجموعة أطراف بينما في صكوك المشاركة نجد أن الجهة الوسيطة التي تصدر الصكوك للمستثمرين تعتبر شريكا لمجموعة المستثمرين حملة الصكوك في وعاء المشاركة وبصورة مشابهة لما هو عليه الحال في شركة المساهمة العامة. والمثال الواضح لها شركات المساهمة الحكومية

والمتمثل في مشاركة الجمهور للحكومة في مشاريعها الربحية عبر حملة لشهادات المشاركة، وأيضا شهادات مساهمة البنك المركزي التي تعتبر أحد أدوات إدارة السيولة عبر سياسات السوق المفتوحة، ومستندة على ملكية الدولة الجزئية أو الكلية في بعض المؤسسات المصرفية الربحية.

5- صكوك المرابحة:

المرابحة كصيغة اسلامية تعني بيع سلعة معلومة بسعر يغطي التكاليف زائد هامش ربح يتفق عليه بين البائع والمشتري. كما أن إمكانية استصدار صكوك مرابحة فقط ممكنا في حالة السوق الأولي وبالذات في حالة كبر الأصل أو المشروع محل المرابحة، بينما تداولها في السوق الثانوي يعتبر مخالفا للشريعة لأن بيع المرابحة قد يكون مؤجلا، وبالتالي فإنه يعتبر ديناً وبيع الدين محرم في الشريعة، ولكن توجد بعض الآراء الفقهية التي تجوز تداول صكوك المرابحة ولكن ضمن وعاء غالبية من الأصول الأخرى، كتعاقدات الاجارة أو المشاركة أو المقارضة مثلا.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث يمكن التوصل الى النتائج التالية:

- إن الأسباب الرئيسة للأزمات الاقتصادية المعاصرة في ظل النظام الرأسمالي تتمثل في الربا والمقامرات والاتجار في الديون وإبعاد الأخلاق عن الاقتصاد والاعتماد على اقتصاد وهي شكلي، مع إهمال الاقتصاد الحقيقي.
- يقدم الاقتصاد الإسلامي العلاج الناجح لمختلف الأزمات المالية، وذلك بتحريمه التعامل في الربا، والقمار، والديون، وعدم فصل الدين والأخلاق عن الاقتصاد؛ لذا فإن تجنب التعامل بهذه المحرمات، وإعادة الاقتصاد إلى حضيرة الدين والأخلاق الفاضلة، سيؤدي إلى منع حدوث الأزمات، وانتعاش اقتصاد العالم وسلامته من الهزات.
- الإحساس بخطورة الدور الذي يؤديه سعر الفائدة في الاقتصاد العالمي كونه المحرك الأساسي للنظام الرأسمالي وهو ما جعل التفكير يتجه إلى البحث عن بدائل تمويلية أخرى من أبرزها الصيرفة الإسلامية التي ما فتى دورها يتعاظم بشكل كبير على الساحة الاقتصادية الدولية. وتتميز البنوك الإسلامية ليس فقط باستبعادها للفائدة وتحريم المضاربة في النقود إنما أيضا بارتباط التمويل فيها بالاقتصاد العيني مما يؤدي إلى حساب دقيق لمخاطر الائتمان.
- إن النظام المصرفي الإسلامي قادر على المساهمة في حل مشكلة الأزمات المالية العالمية، بتجنب الأسباب الأساسية لها. فهو يدخل مزيد من الانضباط في النظام المالي، بتحريم الفائدة (الربا)، وبالزام الممول بالمشاركة في المخاطر، ويربط التوسع الائتماني بنمو الاقتصاد الحقيقي، ويقلل من الغرر والقمار بتجنب المضاربات، شريطة أن تعكس أساليب التمويل الإسلامي المتبعة النموذج الإسلامي الصحيح، وبالتالي تعكس الخصائص الفعلية للتمويل الإسلامي، ذلك أن قدرة التمويل الإسلامي على المساهمة في حل مشكلة الأزمات المالية مرتبط بتحقيق الخصائص الأساسية (الفنية والشرعية) للتمويل الإسلامي بمختلف صيغه وأدواته.

الاحالات والمراجع

1 - عبد المجيد قدي، الأزمة الاقتصادية الأمريكية وتداعياتها العالمية، بحوث اقتصادية عربية العدد 46، ربيع 2009، ص 08.

2 - يوسف مسعوداوي، الأزمات المالية العالمية: الأسباب والنتائج المستخلصة منها، المستقبل العربي، ص 46.

3 - E.BARTHALON, « Crises Financières : un panorama des explications », in revue problème économiques, N°2595, 16 décembre 1998, -

- 4 - Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon, « Les crises financières », rapport du conseil d'analyse économique, la documentation française, paris, 2004, P13 et 15.
- 5 - ناجي التوني، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية، الكويت، العدد التاسع والعشرون، ماي 2007، ص 14.
- 6 - حسن محمد الرفاعي، دور الفكر الاقتصادي في ادارة الأزمة المالية العالمية الراهنة، بحث مقدم في مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية معالجتها من منظور الاقتصاد الغربي والاسلامي، جامعة الجنان، لبنان، ص 1-15.
- 7 - حازم البيلاوي، الأزمة المالية الحالية، محاولة للفهم، مجمع الفقه الاسلامي، جدة، 2009، ص 27.
- 8 - عبد المقصود داليا، الأزمة المالية العالمية وأثرها على العالم العربي، ج م ع، مصر، 2008، ص 71.
- 9 - سعيد الحلاق، الأزمة المالية العالمية ومعالجتها من منظور إسلامي، بحث مقدم الى مؤتمر تداعيات الأزمة المالية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، 4-5 افريل 2009، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ص 62.

دور البنوك الإسلامية في تمويل الإستثمار ومواجهة الأزمات المالية الدولية.

معهد الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، الجزائر

حموتان ماليك

Email : Hammoutenemalik@gmail.com.

ملخص :

أخذت البنوك الإسلامية منذ نشأتها أهمية كبرى في تمويل الإستثمار عبر الدول العربية و الإسلامية التي سمحت بإنشاء فروع لمثل هذه البنوك التي تستخدم عدّة صيغ في تمويل عملائها و زبائنها من مستثمرين و تجار و هي تزواج في عملياتها الإستثمارية بين مقاربة إقتصادية من خلال تحقيق الأرباح و التنمية الإقتصادية و مقاربة إجتماعية من خلال جمع و تحصيل الزكاة عن زبائنها و تقسيمها على المحتاجين في المجتمع مع مراعاة النصوص التشريعية.

و الجزائر من بين الدّول التي خاضت تجربة إنشاء بنوك إسلامية مثل بنك البركة و بنك السلام التي تتميز بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية و قواعد العمل المصرفي الإسلامي المبنية على تجنب الربا أخذاً و عطاءً، غير أن هذه التجربة لا زالت في بدايتها و بدأت رغم ذلك تعطي ثمارها في تمويل عمليات الإستثمار.

و قد عرف التمويل الإستثماري عبر العالم عدّة أزمات مالية مختلفة معظمها أتت نتيجة الفوائد الربوية المترتبة على القروض و سوء تقدير المخاطر المترتبة عن الإستثمارات و بذلك نستطيع القول أن التمويل الإسلامي بتفادي مثل هذه الفوائد في عملياته التمويلية و بناء تمويله بالتركيز أكثر على الصيغ القائمة على مشاركة المستثمرين في الربح كما في الخسارة بتفادي الوقوع في مثل هذه الأزمات المالية ، فالأشكال الذي يطرح نفسه هو كيف ساهمت البنوك الإسلامية في حل الأزمات المالية الدولية؟

الكلمات المفتاحية: التمويل، الإستثمار، البنوك الإسلامية، صيغ التمويل الإسلامية، الأزمة المالية.

Résumé : Depuis leurs création, les banques islamiques ont pris une grande importance dans le financement des investissements dans les pays arabes et islamiques, ce qui a permis la création de d'autres succursales de ces banques, qui adoptent plusieurs formes de financement de leurs clients, investisseurs ou commerçants, ces banques associent dans leurs opérations d'investissement une approche économique axée sur la réalisation de bénéfices et le développement économique à une approche sociale à travers la quelle s'organise la collecte de la Zakat pour ses clients et sa division sur les nécessiteux, tout en tenant compte des textes législatifs.

L'Algérie fait partie des pays qui ont eu l'occasion de créer des banques islamiques telles que Al Baraka Bank et Al Salam Bank, qui se caractérisent par la loi de la charia islamique et des règles bancaires islamiques fondées sur la prévention du « Riba », et malgré que cette expérience n'est qu'a ses débuts elle commence d'or et déjà à montrer ces résultats quant au financement d'investissements. .

Partout dans le monde, le financement des investissements a connu plusieurs crises financières, résultant pour la plupart de prêts à taux d'intérêt ou à la sous-estimation des risques liés aux investissements, la finance islamique qui évite l'intérêt bancaire lors de ses opérations de financement et qui renforce davantage les formes de financement participatif autant que sur les profits que sur les pertes aux investisseurs évitent de telles crises financières, Donc notre problématique est de savoir comment les Banques islamiques contribuent-elles à la résolution des crises financières internationales?

Mots-clés: finance, investissement, banques islamiques, formats de financement islamiques, crise financière.

تمهيد: إن الاقتصاد مبني على الإستثمار المالي الذي تقدمه البنوك للقطاع الاقتصادي بمختلف وحداته و

مؤسساته و يقوم نظام التمويل الإسلامي على منطق معارض تماما لمنطق عمل المؤسسات المصرفية و البنوك التقليدية، و لقد رسم الإسلام لقضية الاستثمار خطوطاً أساسية وأطراً عامة ونظر في تفاصيل المشروعات وأساليب التنفيذ للمستثمرين التي يمارسونها وفقاً لما يحقق المصلحة مسترشدين في ذلك بمقاصد الشرع العامة وقواعده الكلية. و بذلك فقد تمكنت البنوك الإسلامية من طرح بدائل عادلة ومحكمة للمعاملات المالية عن طريق صيغ التمويل المتعددة المستقاة من الفقه الإسلامي وتكييفها وفق إحتياجات وظروف العصر و قد عرف التمويل

الإستثماري عبر العالم عدّة أزمات مالية مختلفة و لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي، و إجتنابه إكتناز الأموال و مشاركة المستثمرين في الربح كما في الخسارة يتفادى الوقوع في مثل هذه الأزمات المالية و يبقى المجال مفتوح لابتكار الصيغ والأساليب الإستثمارية التي تناسب البنوك الإسلامية ولا تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء، فالأشكال الذي يطرح نفسه هو كيف ساهمت البنوك الإسلامية في حل الأزمات المالية الدولية؟
فسندرس ذلك من خلال تطرقنا إلى محورين أساسيين الأول حول دراسة المصارف و البنوك الإسلامية و صيغ التمويل الإسلامية أما المحور الثاني فيتعلق بدراسة دور التمويل الإسلامي في حل الأزمات المالية.

أولاً: ماهية المصارف و البنوك الإسلامية وطرق التمويل الإسلامي:

1. دراسة المصارف الإسلامية خصائصها وأهدافها: لدراسة المصارف و البنوك الإسلامية لا بد من التطرق إلى تعريفها ثم خصائصها و مميزاتها و كذلك أهدافها.

1.1. تعريف المصارف الإسلامية: «هي مؤسسات نقدية مالية، تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، و توظيفها توظيفاً فعالاً، يكفل بتنميتها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية و بما يخدم شعوب الأمة على تنمية إقتصادياتها»¹، و هي تلك المؤسسات التي تستند في أهدافها و عملياتها على المبادئ القرآنية، و بالتالي فإن التمويل يعرف على أنه تلك الأعمال المصرفية التي تنشأ بدون فائدة أي بالإستبعاد عن الربا و الغرر، و التعامل بالنشاطات المشروعة من أجل تحقيق العدالة و الأهداف الأخلاقية و الدينية الأخرى²، كما عرفتها إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية: « يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها و نظامها الأساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة، و على عدم التعامل بالفائدة أخذاً و عطاء»³.

2.1. خصائص و مميزات المصارف و البنوك الإسلامية و أهدافها:

1.2.1. خصائص المصارف الإسلامية: و هي إستبعاد التعامل بالفائدة أخذاً و عطاءً، كذلك وجوب إحلال مصدر المال، بالإضافة إلى الإلتزام بالحلال و الحرام في جميع أعماله و معاملاته و الإبتعاد من تلك المشكوك منها أو المشوهة، زيادة إلى دورها في تنظيم نظام الزكاة، فالبنوك الإسلامية تنشأ حسابات خاصة بالزكاة و تشجع على تأديتها و العمل على الحصول على خلق التنمية الإجتماعية من خلال التنمية الإقتصادية.

2.2.1. أهداف المصارف و البنوك الإسلامية:

(1) توسيع قاعدة المدخرين لأكثر قدر ممكن قصد توفير السيولة المالية اللازمة و بدون فوائد ربوية.
(2) تحقيق أرباح مناسبة و مشروعة من أعمالها، سواء للمساهمين أو لأصحاب الحسابات أي المدخرين.
(3) الإسهام في العمليات الإستثمارية و التوسع فيها بتعزيز التمويل للمستثمرين بما يخدم تطوير الإقتصاد.
(4) جذب أكبر عدد ممكن من المتعاملين و إستقطاب المدخرات لأجل إستغلالها في الفرص الإستثمارية.
2. الصيغ التطبيقية للتمويل في البنوك الإسلامية: و نجد صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الإستثمار كالمضاربة و المشاركة و غيرها، كذلك لديها صيغ تمويلية تقوم على أساس المديونية.

1.2. صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الإستثمار:

1.1.2. التمويل بالمضاربة: هو عقد تمويلي بين طرفين أو مشاركة بين إثنين، احدهما بأمواله أي (رب المال) و الأخر بجهد و خبرته و براعته (أي المضارب)⁴، أما عملياً فتقوم المضاربة على تلاقى أصحاب المال بأصحاب الخبرات فيقدم صاحب المال ماله و يقدم صاحب الخبرة خبراته بغرض تحقيق عوائد مالية خلال الذي يتم تقسيمه بينهما بنسب متفق عليهما، و يتدخل البنك في مثل هذا النوع من التمويل بتقديمه رأس المال بصفته رب المال، و يقوم البنك بإستعادة الأموال التي أقرضها للمضارب قبل توزيع الأرباح التي تكون بمثابة ضماناً لرأس المال.

2.1.1.2. التمويل بالمشاركة: و هي من الأساليب الهامة في مجال تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية أن يصبح البنك شريكا للعميل و ليس مجرد ممول له، فينشأ بذلك عقد المشاركة بينهما الذي يعرف بأنه «عقد بين شخصين أو أكثر على الإشتراك في رأس المال و الربح أو استقرار شيء له قيمة مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف تصرف المالك»⁵، بحيث يصبح كل مشارك يستحق نصيبه في الأرباح المحققة ، و هناك نوع آخر من المشاركة تسمى المشاركة المتناقصة (أو المنتهية بالتمليك)⁶، و هي صالحة للتطبيق عادة في الأجل المتوسط و هذا من تجنب التدهور في العملة الذي تعاني منه معظم الدول الإسلامية.⁷

3.1.2. التمويل بالمزراعة و المساقاة:

1.3.1.2. التمويل بالمزراعة: و يتلخص التمويل بالمزراعة في أنه عقد شركة بين صاحب المال و صاحب العمل لدفع الحاجة بين المتعاملين به و هو يختص بالقطاع الزراعي، و هو إصطلاحا عقد على الزرع ببيع الخراج منه⁸، و ذلك بأن يقدم مالك الأرض بإعطائها لمن يزرعها أو يعمل عليها و يقومان بإقتسام الزرع، و تطبق المزارعة في بعض البنوك الإسلامية مثل البنوك السودانية التي تعتبر الرائدة في مجال التمويل بالمزراعة⁹، فيحدد البنك حصة كل شريك في الأرباح عند الحصاد و بعد إنتهاء عمليات التسويق تخصم التكاليف التي تكبدها كل من الطرفين ثم يوزع الباقي أرباحا الذي يقسم بين البنك و المزارع حسب نسبة إسهامهم في التكلفة الحقيقية للمنتجات.¹⁰

2.3.1.2. التمويل بالمساقاة: يعتبر عقد المساقاة من العقود الخاصة بالقطاع الزراعي و إصطلاحا هي من صيغ الإستثمار الزراعي التي تقوم على استغلال الأشجار المتنوعة بحيث يشترك فيها صاحب الأشجار بثروته تلك مع صاحب العمل بجهد، و تكون نتيجة الإستغلال الإيجابية منصفة بينهما أو بحسب نسبة متفق عليها و إذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار فإن أصحاب الأشجار يخسر نصيبه من المحصول و يخسر العامل جهده و عمله، إذا لم يكن سببها التعدي و التقصير.¹¹

2.2. صيغ التمويل القائمة على المديونية في البنوك الإسلامية:

1.2.2. التمويل بالمرابحة: و إصطلاحا فعناها البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم¹²، و يستعمل هذا النوع من التمويل في تمويل جزئي لأنشطة العملاء الصناعية أو التجارية أو غيره و تمكثهم من الحصول على السلع المنتجة أو المواد الأولية أو النصف مصنعة، و حتى المعدات عن طريق الشراء من السوق الوطنية و تسمى مرابحة داخلية أو محلية أو الإستيراد و تسمى مرابحة خارجية أو دولية.¹³

2.2.2. التمويل بالسلم و الإستصناع: و قد أوجد فقه المعاملات مجموعة من العقود التمويلية القائمة على المدائنة و سنتطرق إلى صيغتين أساسيتين هما صيغة السلم و صيغة الإستصناع.

1.2.2.2. التمويل بالسلم: و يعد السلم من صيغ البيوع المشروعة الذي هو بيع أجل بعاجل بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن و تقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة¹⁴، و يصلح بيع السلم للقيام بعمليات التمويل في الزراعة فيقدم التمويل خدمة للمستحقات الإستثمارية¹⁵، و يستخدم بيع السلم كذلك في تمويل المراحل السابقة لإنتاج و تصدير السلع، عمليات التجارة الخارجية.¹⁶

2.2.2.2. التمويل بالإستصناع: و يعتبر الإستصناع إحدى أدوات الإستثمار و قد إنتشر كثيرا في البنوك الإسلامية كأداة للإستثمار و مجالا لتمويل الحاجات العامة و المصالح الحيوية و يعرف إصطلاحا على أنه عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة بثمن محدد¹⁷، و تطبيق الإستصناع عند مشاريع البناء بهذه الطريقة هو نوع من التمويل متوسط الأجل أو الطويل، و يمكن أن يتم الإستصناع في الأجل القصير مثل في حال البناء الجاهز مثلا.¹⁸

2.2.3. التمويل بالإيجار: و تعتبر الإجارة أو التأجير Lease نظاما تمويليا متطوراً للخدمات المصرفية التقليدية لأنه يتجاوب مع الإحتياجات التمويلية للشركات المنتجة لأحدث الإبتكارات من آلات إنتاجية و معدات، زيادة لتقديره الخدمات إلى رجال الأعمال الذين يرغبون في تجديد أموالهم ورأسمالهم حسب قدراتهم المالية على السداد.¹⁹

أ- الإيجار التمويلي: و هو أن يقع إتفاق بين البنك و العميل على أن يشتري الأول أصلا ، يقوم بتأجيره للثاني لمدة طويلة أو متوسطة و يحتفظ المصرف بملكية الأصل، و للعميل الحق في إستخدام الأصل كما يشاء، مقابل دفع أقساط محدودة في نهاية المدّة المتفق عليها في عقد الإيجار التمويلي ثم يعود الأصل للبنك.²⁰

ب- الإيجار التشغيلي: و يتميز الإيجار التشغيلي operating lease للأصل الرأسمالي المؤجر بفترة التأجير التي تكون في العادة قصيرة الأجل تتراوح ما بين عدة ساعات أو أيام و يتحمل البنك (المؤجر) مسؤولية تشغيل و صيانة و تسويق الأصل الرأسمالي الذي يمتلكه و جميع المخاطر المتعلقة لشؤون الملكية و عملية التأجير و التمويل كما أن عقود الإجارة التشغيلية تكون قابلة للإلغاء في حالة إخلال أحد الطرفين بشروط العقد.

ج- الإيجار المنتهي بالتمليك: في هذه العقود تقوم البنك بإجارة للعميل بأجهزة أو أبنية أو وسائل نقل أو أشياء ذات منفعة لقاء أجر معلومة، و يتضمن الإتفاق مواعيد بين المالك (المؤجر) و المستفيد (المستأجر) على أن تؤول إلى المستأجر ملكية المعدات و الأبنية في نهاية الأجرة أو في أثناءها لقاء ثمن محدد، فيكون عقد الإجارة طيلة المدّة ثم ينتهي إلى عقد البيع، و ذلك بأن يقوم البنك بتأجير عين كسيارة إلى شخص مدة معينة بأجرة معلومة وقد تزيد عن أجره الممثل ، على أن يملكه إياها بعد إنتهاء المدّة و دفع جميع أقساط الأجرة بعقد جديد.²¹

2.2.4. التمويل بالتبرع: القرض الحسن: هو قرض بدون فائدة و هو عقد من العقود الإسلامية التي تحررها البنوك الإسلامية حيث تقوم به أغراض إجتماعية و خيرية على أن يتم السداد خلال فترة تحدد من قبل الطرفين، و دون أن يحصل البنك الإسلامي على أية أرباح نظير هذا القرض، و إن كانت بعض البنوك الإسلامية تحصل مصاريف إدارية بسيطة على القرض الحسن، إلا أن الأساس فيه عدم إستغلال حاجة الفرد للمال و تمكينه من قضاء حاجاته في الظروف الحرجة.²²

3.2. الدور الإستثماري لصيغ التمويل الإسلامية: تقرر الموسوعة العلمية و العملية للبنوك الإسلامية أن: «التمويل بالمشاركة أكثر ضمان لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة، فمن المعروف أن معدلات فشل المشروعات الصغيرة كبيرة فالأسباب من قصور الدراسات الاقتصادية و من قصور في الإدارة و نقص في التخطيط و سوء في القيادة إلى الظروف البيئية و ظروف الأسواق كانت المنشأة الصغيرة في مهب الرياح، و لا سيما إذا كانت هناك منشآت كبيرة في موقف قوي»²³، إضافة إلى ذلك تقوم البنوك الإسلامية بتقديم بعض الخدمات المصرفية التقليدية مثل فتح الإعتمادات المستندية و هي إحدى أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها المتعاملين في الأسواق الدولية للتصدير و الإستيراد و هو تعهد بالسداد و الدفع لمبلغ معين من جانب البنك الذي يصدره بناء على أمر العميل و وفق شروط متفق عليها، فهو وسيلة لتنفيذ الوفاء بالثمن و تقديم السلعة بين البائع و المشتري.²⁴ إلى جانب الخدمات الإجتماعية نذكر منها عملية جمع الزكاة و توزيعها لبعض البنوك الإسلامية تقوم بإدارة صندوق الزكاة و يكون مستقلا بموارده و التي تتمثل أساسا في الزكاة المستحقة على أرباح المساهمين و المودعين و إستخداماته تشمل في المصارف الشرعية للزكاة ، و يتلقى البنك الإسلامي أجرا على ذلك يساوي سهم العاملين عليها.²⁵

1.3.2. تطبيق قاعدة تناسب الأجل كمدخل لإدارة الإستثمار:

أ- التوفيق بين الربحية و السيولة: فعلى البنك الإسلامي أن يبحث على التوفيق بين الأمرين المتناقضين ألا و هما الربحية و السيولة، فلو أكثر البنك في السعي وراء الربح أضعف مركزه المالي من حيث السيولة و قلت قدراته على الوفاء بطلبات السحب.

ب- التوفيق بين موارد ومستخدمات البنك الإسلامي حسب الأجل: نتطرق إلى هذه النقطة من حيث حقوق الملكية التي تستخدم هذه الأموال خاصة رأس المال أساسا لشراء الأصول الثابتة التي يحتاجها البنك و إن كانت نسبتها ضئيلة بالنسبة لإجمالي الأصول و بعد تغطيتها يمكن إستخدام الباقي في المضاربة، المشاركة طويلتي الأجل.

2.3.2. الدور الإستثماري لصيغ التمويل القائمة على المشاركة في العائد:

تمتاز صيغ التمويل القائمة على المشاركة في العائد بأنها تجسد مبدأ "الغنم بالغرم" وأنها تصلح للتطبيق في مختلف الأجال والقطاعات -كما رأينا- سابقا، وسنحاول إبراز الدور الإستثماري لهذه الصيغ.

أ- صيغة المضاربة: المضاربة التي تطبقها البنوك الإسلامية عدة مزايا تتمثل في تعاون رأس المال وخبرة العمل في التنمية أما عن دور صيغة المضاربة في التمويل والإستثمار فالتوازن بين عوامل الإنتاج حيث تباشر البنوك الإسلامية نشاطها على أساس تفاعل رأس المال والعمل وذلك وفقا لصيغة المضاربة، وهذا التعاون بين رأس المال والعمل ذو فوائد اجتماعية وإنسانية وإستثمارية، فمن فوائد الاقتصادية، تحريك المال وانسيابه بين المشروعات المختلفة وحث الناس على العمل، ترشيد التكاليف فمبدأ المضاربة يعين على ضبط وترشيد التكاليف الإنتاجية، بينما يؤدي التعامل بالفوائد الربوية إلى تضخم التكاليف وارتفاع الأسعار، وبالرغم من مميزات هذه الصيغة والآثار التي تحدثها والتي تؤثر بشكل أو بآخر في الإستثمار، إلا أن معظم البنوك الإسلامية لا تستخدم هذه الصيغة إلا بشكل.

ب- صيغة المشاركة: تعتبر المشاركة الأسلوب المناسب للإستثمار الجماعي في حياتنا الاقتصادية المعاصرة حيث تستخدمها البنوك الإسلامية للمساهمة في رأس مال مشروعات جديدة أو قائمة، ويتجلى دور صيغة المشاركة في الإستثمار من خلال كونها تخفف على كاهل المستثمر الممول الفوائد المحددة مسبقا على أصل التمويل، مما يدفعه إلى العمل أكثر للحصول على أعلى مردودية مادام نصيبه يتوقف عليها، بينما يحد التزامه بالفائدة من إرادته في اختيار المشروعات، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق مشروعات جديدة تؤدي إلى ارتفاع فرص الشغل والدخل.

ج- صيغتي المزارعة و المسقاة: إن صيغة المساقاة كصيغة المزارعة، تلتقي فيها القوى المالية المعطلة مع القوى البشرية العاطلة في حركة تفاعلية من أجل تنمية الثروة الزراعية في مجال التشجير، وهي تسهم إسهاما كبيرا في عملية التنمية الاقتصادية وتحقيق الاكتفاء الذاتي وتشغيل الأيدي العاطلة، و من خلال هاتين الصيغتين يمكن أن يلتزم البنك بتوفير آلات الري وملحقاتها، و يقوم بتركيبها في المزرعة مع السماح للمؤسسة بتشغيلها²⁶.

3.3.2. الدور الإستثماري لصيغ التمويل القائمة على المديونية:

إن البنوك الإسلامية بصفة عامة تستخدم صيغ التمويل القائمة على المديونية وبشكل أخص صيغة المرابحة، إلا أن هذا لا يفي أن لهذه الصيغ دورا في تمويل الإستثمار.

أ- التمويل بالمرابحة: تقوم البنوك الإسلامية من خلال هذه الصيغة التجارية والائتمانية بوظائف اقتصادية ايجابية تتجاوز ما تؤديه البنوك التجارية الوضعية خاصة في الدول النامية، إذ أنه من المفترض أن عقد المرابحة للأمر بالشراء يجعل دور البنك غير مقتصر على التمويل فقط، بل يضيف على ذلك دورا أكثر أهمية ألا وهو الدور التجاري، ويبرز دور التمويل بالمرابحة في تفعيل الإستثمار من خلال توفير المرابحة احتياجات قطاع التجارة الداخلية والخارجية، فتساهم بذلك في تنشيط حركة البيع والشراء في السوق المحلية، ورفع حجم الطلب الكلي، والمساهمة في دوران النشاط الاقتصادي²⁷ و يعتبر أسلوب التمويل بالمرابحة أسلوبا مناسباً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لأنه يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها دون دفع فوري، و يناسب هذا الأسلوب أيضا البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله وله أيضا أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة بيع المرابحة للأمر بالشراء²⁸.

ب- التمويل بالسلم: إن تطبيق عقد السلم في تمويل القطاعات المختلفة يؤدي إلى تمويل القطاع الفلاحي يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق صيغة السلم بشكل واسع في المجال الزراعي، و تمويل التكنولوجيا والأصول الثابتة:

حيث يساهم البنك في تمويل تكاليف باهظة، من أجل إنشاء المصانع الكبيرة، واسترداد التكنولوجيا الحديثة بما يساعد على تنوع الإنتاج وتحديثه .

ج- التمويل بالاستصناع: يؤدي إستعمال البنوك الإسلامية لهذه الصيغة إلى فتح مجالات واسعة أمام البنوك الإسلامية لتمويل الحاجات العامة والمصالح الكبرى للمجتمع و يستخدم عقد الاستصناع في الصناعات المتطورة والمهمة جدا في الحياة المعاصرة ، كذلك يؤدي استخدام صيغة الاستصناع أهمية في الصناعات المختلفة في الاقتصاد، فكثير من المنتجات المستخدمة في حياة الناس لا يتم الحصول عليها بدون وجود هذه الصناعات.

د- التمويل بالإيجار: يكمن دور التأجير التمويلي في أنه يحقق استثمارا ناجحا للأعيان والطاقات البشرية بالعمل، واستغلال المهارات، من خلال أن أسلوب الإيجار يساعد التمويل للأصول والمعدات الرأسمالية والوحدات الإنتاجية متوسطة وصغيرة الحجم على اقتناء معدات حديثة قد لا تتوافر لها إمكانيات شرائها لضعف الموارد الذاتية لها، وتعتبر من الأصول الثابتة للمؤسسات التي تساهم في استثماراتها.

ثانيا: دور التمويل الإسلامي في حل الأزمات المالية:

لقد كانت للأزمات المالية وقع وتأثير كبيرين على إقتصاديات الدول و البلدان، التي تسبب غالبا تدهورا حادا في الأسواق المالية، نظرا لفشل الأنظمة المصرفية في أداء مهامها.

1. ماهية الأزمات المالية وأنواعها:

1.1 مفهوم الأزمات المالية وخصائصها:

1.1.1 مفهوم الأزمة المالية: يعتبر مصطلح الأزمة المالية من أكثر المصطلحات المستعملة في الأدبيات

الاقتصادية، لكن من المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة المالية نجد مايلي:

أ- الأزمة المالية هي ذلك التوتر أو الإضطراب المالي الذي يؤدي إلى تعرض المتعاملين في الأسواق المالية إلى مشكلات سيولة مما ستدعي تدخل السلطات المختصة لإحتواء تلك الأوضاع، و قد تأخذ الأزمة شكل مديونية أو أزمة عملات أو أزمة في مؤسسات نقدية.²⁹

ب- الأزمة المالية هي تلك التذبذبات العميقة التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل التغيرات المالية ، حجم الإصدار و أسعار الأسهم و السندات، و إجمالي القروض و الودائع المصرفية، و معدل الصرف ، و تعبر عن إنهاء شامل في النظام المالي و النقدي.³⁰

2.1.1 خصائص الأزمات المالية: و من خصائصها حدوثها بشكل مفاجئ و إستقطابها لإهتمام الجميع زيادة

على نقص المعلومات الكافية عنها، وفقدان السيطرة، إذ أن جميع أحداث الأزمة تقع خارج نطاق قدرة صاحب القرار و توقعاته، مع سيادة حالة من الخوف من أثار الأزمة و تداعياتها، و غياب الحل الجذري السريع و أنها تهدد الاستقرار و تصل أحيانا للقضاء على كيان المؤسسة في نطاق ضيق الوقت المتاح لمواجهة الأزمة الذي يستوجب درجة عالية من التحكم في الطاقات و الإمكانيات و حسن توظيفها.³¹

2.1 أنواع الأزمات المالية وأسباب حدوثها:

1.2.1 أنواع الأزمات المالية: على إختلاف و تنوع الأزمات المالية، يمكن تصنيفها إلى عدة أنواع:

أ- الأزمات المصرفية: و تتشكل الأزمات المصرفية عندما يواجه مصرف ما زيادة كبيرة و مفاجئة في طلب سحب الودائع، أو ما يسمى "أزمة إئتمان".

ب- أزمة العملة (أزمة ميزان المدفوعات): تحدث الأزمة عندما تتعرض عملة بلد ما إلى الهجوم المضاربي الشديد الذي يؤدي إلى إنخفاض قيمتها إنخفاضا كبيرا ، و بالتالي تحدث أزمة إنهاء سعر صرف العملة .

ج- أزمة أسواق المال (حالة الفقاعات): تحدث الأزمات في الأسواق المالية نتيجة ما يعرف إقتصاديا بظاهرة الفقاعة، و التي تحدث عندما يرتفع سعر السلع بشكل يتجاوز قيمتها العادلة نتيجة شدة المضاربة.

2.2.1. أسباب حدوث الأزمات المالية:

و تحدث لأسباب عديدة يمكن التنبؤ بها ، و البعض الآخر يصعب قياسه بدقة، و قد ترجع أسباب الأزمات المالية إلى:

أ- تدفق رؤوس أموال ضخمة للدخل و التي يرافقها توسع مفرط و سريع في الإقراض دون التأكد من الملاءة الإئتمانية للمقترضين.

ب- ضعف الإشراف و الرقابة الحكومية، مما يؤدي إلى تصاعد الشكوك السياسية حول إلتزامات الحكومة .

ج- وجود خلل في تطبيق السياسات النقدية ، خاصة إذا تزامن ذلك مع إنعدام الشفافية و الفساد.³²

3.1. أمثلة عن أهم الأزمات المالية العالمية:

لقد تعرضت القطاعات الاقتصادية إلى الكثير من الأزمات التي عصفت بمعظم دول العالم و أهم تلك الأزمات و أخطرها هي الأزمات التي تصيب القطاع المالي و المصرفي ، و سنستعرض أمثلة عن الأزمات المالية كمايلي:

1.3.1. أزمة وولستريت 1987: تعرضت أسواق الأوراق الأروبية لأزمة حادة جراء إنهيار الأسعار في بورصة وولستريت في نيويورك يوم 19 أكتوبر 1987م، الذي أطلق عليه "الإثنين الأسود"، و قد إمتدت آثار هذا الإنهيار بسرعة إلى آسيا، و من أسباب حدوث هذه الأزمة تتابع موجات المضاربة للشراء اللاعقلاني المبالغ فيه في أوساط المتعاملين في البورصة ، و إنتقال المدخرين من الإستثمارات الحقيقية إلى الإستثمارات المالية مع إستمرار العجز في الموازنة الأمريكية و في هذا الصدد فكرت حكومة الرئيس ريقان بتخفيض العجز ب 23 مليار دولار، و ذلك بتخفيض النفقات و زيادة الضرائب بالإضافة إلى رفع أسعار الفائدة بسبب إستمرار العجز في الموازنة الأمريكية و تدهور سعر الدولار الأمريكي أمام العملات الرئيسية.

2.3.1. أزمة 2000: تعد أسهم الأنترنت لعام 2000 م من أولى الأزمات المالية في القرن الحادي و العشرين، إذ تهافتت المؤسسات على البيع عن طريق الشبكة الدولية (الأنترنت) دون وضع الضوابط و المعايير بعين الإعتبار، فأرتفعت عمليات النصب و السرقة و الإحتيال في بيع و شراء الأسهم، مما ولد أزمة في مارس عام 2000 من جراء هذه الأزمة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في الولايات المتحدة الأمريكية نحو 14,3%.

3.3.1. أزمة الرهن العقاري الأمريكي 2008: تعد الأزمة المالية منذ صيف 2007 م أو أزمة الرهن الأمريكي من أعنف الأزمات بعد أزمة الكساد عام 1929 م، و تأتي خطورة هذه الأزمة كونها إنطلقت من الاقتصاد الأمريكي الذي يشكل محرك الاقتصاد العالمي.

2. الحلول الإسلامية للأزمة المالية العالمية:

1.1. مظاهر الأزمة المالية العالمية و أسباب حدوثها:

لقد كان لأزمة الرهن العقاري التي اندلعت في الولايات المتحدة الأمريكية في حدود شهر أوت 2007 مظاهر وانعكاسات مالية واقتصادية مست اقتصاديات العالم بدرجات متفاوتة اختلفت حدتها تبعاً لدرجة اندماج كل اقتصاد في الاقتصاد العالمي، حيث سيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى مظاهر و تأثيرات هذه الأزمة على كل من الاقتصاد العالمي وكذا الدول النامية.

1.1.1. أسباب و خصائص الأزمة المالية العالمية:

أ- أسباب الأزمة المالية: نجمت عن التوسع الكبير في الأصول المالية، و يمكن تحديد تلك الأسباب بفقاعة الأموال الرخيصة (إنخفاض سعر الفائدة) مما رفع في إستهلاك القروض الذي نجم عنه إرتفاعه في سعر العقار في الولايات المتحدة الأمريكية ما أغرى البنوك الكبرى و صناديق الإستثمار على الدخول في سوق القروض العقارية الأمريكي مع الإفراط في منح القروض الأقل جودة و التي مست حتى شرائح المجتمع ذو دخل بسيط دون إشتراط مدخول معين، و

تشجيع الحكومة لقطاع الإقراض العقاري ما زاد في تأسيس الشركات العقارية طالما أن ذلك يتلقى دعم من الحكومة و التوسع في عمل شركات الإقراض العقاري دون الإعتداد بالتنظيمات المصرفية المنظمة لعمليات.

ب- خصائص الأزمة المالية العالمية: للأزمة المالية العالمية عدة خصائص نذكر منها تضارب السياستين المالية و النقدية مع بعضهما ، فقد تسعى السياسة المالية لتخفيض حجم التضخم عن طريق زيادة حجم الضرائب و تخفيض حجم الإنفاق ، و في المقابل نجد السياسة النقدية تسعى لتخفيض سعر الفائدة و تشجيع الإقراض ، و زيادة حجم السيولة ، الأمر الذي يبطل مفعول السياسة المالية و إفلاس المؤسسات المصرفية و المالية (مصارف، شركات تأمين، شركات وساطة، مؤسسات ترويج الإكتتاب)، فإذا حصل الإنهيار في الأسعار لا يمكن تأمين السيولة لأحد، مما يؤدي إلى إفلاس المؤسسات الضعيفة ثم تلمها القوية.

2.1.2. مظاهر الأزمة المالية العالمية: لقد صاحب الأزمة المالية العالمية مجموعة من المظاهر سواء على صعيد المؤسسات المصرفية أو الأفراد أو مجمل النشاط الاقتصادي وتتمثل هذه المظاهر في تجاوز قيمة القروض الممنوحة لقيمة الملكيات أو العقارات المرهونة ، و الإفلاس المتواصل لكثير من البنوك، والمؤسسات العقارية، وشركات التأمين، وقد بلغ عدد البنوك المنتهية 11 بنك من بينها بنك أندي ماك الذي يستحوذ على 32 مليار دولار من الأصول، وودائع بقيمة 19 مليار دولار، و تدهور حاد في نشاط الأسواق المالية العالمية، جراء تأثره بالقطاع المصرفي والمالي، وهو ما يفسر تقلب مستوى التداولات ترتب عنها إضطرابا و خللا في مؤشرات البورصة، مع ارتفاع نسبة الديون العقارية على نحو 6.6 ترليون دولار، بلغت ديون الشركات نسبة 18,4 ترليون دولار وبذلك فإن المجموع الكلي للديون يعادل 39 ترليون دولار، أي ما يعادل ثلاث أضعاف الناتج المحلي الإجمالي، كما بلغت نسبة البطالة 5% ، ومعدل التضخم 4%.

2.2. حل التمويل الإسلامي للأزمة المالية العالمية:

1.2.2. تشخيص الأزمة من المنظور الإسلامي: أسباب الأزمة من هذا المنظور تعود إلى مبادئ و تعاملات سائدة في النظام الاقتصادي الحالي، و يمكن من هذا المنظور إعادة عدة أسباب لهذه الأزمة و التي تتمثل في:
أ- التداين المفرط: هو السبب الأساسي و المباشر للأزمة المالية العالمية و ما ترتب عنه في عسر المدين و توقفه عن السداد .

ب- الفائدة الربوية : و هو أصل الربا المحرم شرعا كما جاء في قوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا إتقوا الله و ذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين» و بإجماع المسلمين فإن فوائد القروض ربا محرم شرعا و هي من أشد الجرائم التي نهى الله عنها و وعد مرتكبيها بعقاب عظيم، و تمثل ذلك في موضوع الرهن العقاري أو بيع الدين بالدين.

ج- القمار و الغرر: أصبحت البورصة تعرف على أنها مكان للقمار، فجل عملياتها تقوم على أساس المضاربة على الأسعار ، و هذه المضاربة من شأنها أن تؤدي إلى تقويم الأسهم في البورصة بأكثر من قيمتها الحقيقية أو أقل بكثير، كما أن عقود البورصة ليس من شأنها أن يسلم البائع ما باع و لا المشتري ما إشتري ، بل هي مجرد مراهنات على الريح من خلال عقود أجلة مستقبلية.

إلى غيرها من المعاملات مثل إفتعال الشائعات، غياب الأخلاق الاقتصادية، المشتقات المالية التي تشتق قيمتها من قيمة الأصول موضوع العقد مثل العقود الأجلة، العقود المستقبلية، عقود المبادلة، عقود الخيارات.

2.2.2. إدارة الأزمة من المنظور الإسلامي:

بناء على التشخيص الذي يقدمه النظام الإسلامي للأزمة و العوامل التي يعتبرها سبب إنفجارها، يقدم بدائلا لإدارة هذه الأزمة نذكر منها:

أ- تحريم التعاملات الربوية: باعتبارها سببا في عجز الكثير من الأشخاص عن تسديد أقساط الديون العقارية و قد جاءت التوجيهات القرآنية الكريمة للنهي عن ذلك: " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ذروا ما بقي من الربا إن كنتم

مؤمنين 278 فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله و رسوله و إن تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون و لا تظلمون
279".³³

ب- تبني الأخلاق الإسلامية في المعاملات المالية : باعتبار أن الأزمة المالية العالمية هي أزمة أخلاق بالدرجة الأولى، يجب جعل الاقتصاد أخلاقيا بوضع السبل التي تستند إلى الأخلاق الحميدة في التعاملات المالية ، و يكون عن طريق منع الغش و منع التدليس و منع بيع الغرر و منع الإحتكار في السلع و منع بيع العينة و منع بيع الدين بالدين و منع إستقبال الجلب .

ج- تدخل الدولة في الاقتصاد : يجب تفعيل دور الدولة في الرقابة على المعاملات و الأسواق لمنع كافة صور و أشكال أكل أموال الناس بالباطل ، و يكون ذلك عن طريق ضخ السيولة في الاقتصاد لمقابلة سحبات المودعينو فرض سياسة ضريبية عادلة تفرض على القادرين، و تساهم في تحريك النشاط الاقتصادي.

د- نشر ثقافة الاقتصاد الإسلامي لدى القطاع الخاص : يجب أن يوكل للقطاع الخاص دورا في نشر ثقافة الاقتصاد الإسلامي بإعتبار أن له دور في حدوثها القطاع الخاص يتكن من ثلاثة فئات يجب أن يمسها الاهتمام، بنشر الثقافة الإسلامية في الإنتاج ، الإستثمار و الإستهلاك، و نشر ثقافة التعاون بين أبناء المجتمع من جهة المستثمر الذي يجب أن يلتزم بالضوابط الشرعية في الإستثمار، و ذلك بعدم الإستثمار في المجالات الربوية ، عدم التعامل بالإحتكار، الإلتزام بتسعير الدولة للسلع الضرورية، و من جهة ثانية المستهلك إذ إنطلقت الأزمة من قطاع المستهلكين، و هم من كثر المتضررين منها، و عليه يجب الإلتزام بالضوابط الشرعية في الإستهلاك، و ذلك بعدم شراء السلع بالدين إلا عند الضرورة، تجنب الإسراف و التبذير، شراء السلع التي يتناسب سعرها مع الدخل.

الخاتمة :

تعتبر البنوك الإسلامية من أهم مميزات العصر الذي تظهر فيه الرغبة في التوجه إلى الاقتصاد الإسلامي و هذا ما جعل المفكرين يبحثون في موضوع المصارف و البنوك الإسلامية و طرحت بذلك فكرة البنوك الإسلامية كبديل للبنوك و المصارف الربوية و أستطاعت أن تثبت وجودها و تقدم أحسن بديل لها و تتمثل في الصيغ التمويلية المستمدة من الشريعة الإسلامية، و تعد الصيغ القائمة على المشاركة في العائد خاصة المضاربة والمشاركة من الناحية النظرية هي الصيغ الأنجع للبنوك الإسلامية في تحقيق دورها الاستثماري والتنموي، ذلك أن الخبراء في البنوك الإسلامية يؤكدون من خلال دراساتهم التقييمية للدور الاقتصادي لأي بنك إسلامي ضرورة البحث في اهتمامه بالمشاركة والمضاربة طويلة الأجل ذلك أنهما تعكسان دور البنك في تنمية الاقتصاد الوطني وكذا تحمل المخاطر.

و يعيش العالم أزمة مالية و إقتصادية خانقة عصفت بإقتصاديات الدول المتقدمة و النامية على حد سواء، حيث ظهرت بوادرها في سنة 2007 و برزت أكثر في سنة 2008 و قد كشفت عن هشاشة هذا النظام الأمريكي القائم على الرأسمالية الليبرالية و التي تمثلت مظاهرها في أزمة سيولة نقدية و رهونات عقارية، أدت إلى إنهيار العديد من المصارف و إعلان إفلاسها و فقدان ملايين الأشخاص لوظائفهم و منازلهم و مدخراتهم و مع تخصيص الدول ملايير الدولارات من أجل إنقاذ ما يمكن إنقاذه .

و من هنا ظهرت الحاجة إلى نظام مالي جديد أكثر متانة أظهرت من خلالها البنوك الإسلامية التي كانت متواجدة آنذاك في بعض أنحاء العالم العربي و الإسلامي وكذلك في أوروبا بإنجلترا التي لم تمسها الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، و لم تهار عكس غريمتها من البنوك التقليدية فتأكد يومها أنها قوية بنظامها التمويلي الذي يركز على تحمل كل عملية تجارية الريح أو الخسارة بصفة متكافئة فلا تضمن الأرباح لزبائنها من المودعين إلا على أساس المشاركة.

و البنوك الإسلامية بنوك إستثمارية بإمتياز تقوم بإقراض زبائنها المستثمرين بمشاركتهم في المشاريع بنسب متفاوتة و بعد تقاسمها الأرباح معهم تقوم بتقسيم العوائد على زبائنها المودعين للأموال، و هي بنوك تستقطب أموال

كبيرة كون عامل الثقة فيها مرتفع فهي تضمن المعاملات الحلال لزيائها من جهة و على أساس أنها منفصلة على النظام البنكي التقليدي و الكلاسيكي القادر على الإفلاس في أية لحظة فهي مأمّن الودائع لأصحاب رؤوس الأموال.

فإن البنوك الإسلامية دور إقتصادي يتمثل في رفع من وتيرة الإستثمار مع توخي نظام مالي و بنكي بعيد عن المعاملات المالية غير المضمونة أو تلك المرتبطة بالبورصة و بذلك دفع الإقتصاد الوطني و حمايته من الركود أو الوقع الأزمات المالية المختلفة بالإضافة إلى دور إجتماعي يساهم على تطوير المجتمع و تحسين المستوى المعيشي.

- ¹ محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الثالثة، سنة 1990، صفحة 17.
- ² خاطر سعدية، التمويل الإسلامي و مدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008، مذكرة ماجستير في الإقتصاد، تخصص إقتصاد دولي كلية العلوم الإقتصادية، علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة محمد بن أحمد وهران، سنة 2015، صفحة
- ³ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989، ص 53-54.
- ⁴ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2008، صفحة 135.
- ⁵ محمد شيخون، المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعية الدينية و الدور الإقتصادي و السياسي، دار وائل للطباعة والنش، عمان، 2002، ص 120.
- ⁶ عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية – التجربة بين الفقه و القانون و التطبيق – المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص 378.
- ⁷ عقون فتية، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و دورها في تمويل الإستثمار دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، 2009، ص 57.
- ⁸ محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص 147.
- ⁹ عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك السودانية للتمويل الزراعي بصيغة السلم، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، جدة 1998، ص 27.
- ¹⁰ فارس مسدور، تقنيات التمويل بلا فوائد لدى البنوك الإسلامية نموذج بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، الجزائر، 2001/2002، صفحة 107.
- ¹¹ عقون فتية، مرجع سابق، ص 62.
- ¹² عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، عقود المعاملات المالية و تطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 98.
- ¹³ نوال بن عمارة، الصيغة التمويلية و معالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تقنيات التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2001/2002، ص 28.
- ¹⁴ عقون فتية، مرجع سابق، ص 71.
- ¹⁵ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الأساسي -دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق الفتاوى الشرعية-، دار وائل للنشر، الأردن، 2001، ص 173.
- ¹⁶ عقون فتية، المرجع نفسه، ص 74.
- ¹⁷ مصطفى أحمد الزرقا، عقد الإستصناع و مدى أهميته في الإستثمارات الإسلامية المعاصرة، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، جدة 1999، ص 20.
- ¹⁸ عقون فتية، مرجع سابق، ص 77.
- ¹⁹ محمود حسن صوان، مرجع سابق، صفحة 158.
- ²⁰ حمدان مسعودة، أدوات التمويل في البنوك الإسلامية، مذكرة ماستير غير منشورة، تخصص مالية و نقود، جامعة المسيلة، 2014/2015 ص 45.
- ²¹ حمدان مسعودة، مرجع سابق، ص 45.
- ²² محسن محمد الخضيري، مرجع سابق، ص 153.
- ²³ الموسوعة العلمية و العملية للبنوك الإسلامية، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الجزء السادس، ص 217.
- ²⁴ محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص 153.
- ²⁵ سليمان ناصر، المرجع السابق، ص 287.
- ²⁶ عقون فتية، مرجع سابق، ص 86.
- ²⁷ عقون فتية، نفس المرجع، ص 87.
- ²⁸ ربيع محمود الروبي، بيع المرابحة للواعد الملزم بالشراء و الدور التنموي للمصارف الإسلامية، القاهرة، مصر، 1991، ص 33.
- ²⁹ عيسى بن ناصر، انعكاسات الأزمة المالية العالمية على إقتصاديات الدول العربية، الملتقى الدولي حول الأزمة، قسنطينة، 2009، ص 04.
- ³⁰ السيد متولي عبد القادر، الأسواق المالية و النقدية في عالم متغير، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 317.
- ³¹ لمياء بوعروج، الأزمة العالمية، دراسة أدوار الحكومة، المؤسسات المالية و الأفراد المدنيين في تشكل الأزمة و حلولها، ملتقى دولي حول الأزمة، 2009، ص 03.
- ³² قدي عبد المجيد، الأزمة الاقتصادية الأمريكية و تداعياتها العالمية، مجلة بحوث عربية، العدد 46 ربيع 2009، ص 10.
- ³³ سورة البقرة: الأيتان 278-279.

دور التمويل بالمشاركة في تحقيق استقرار الأنظمة المالية في ظل الأزمات المالية المتعاقبة

د. عادل طلبية جامعة العربي التبسي

adil.tolba@univ-tebessa.dz

د. موساوي رياض جامعة العربي التبسي

Moussaoui.riyadh@univ-tebessa.dz

ملخص:

عرف الاقتصاد الرأسمالي عديد الأزمات الاقتصادية والمالية، وتعتبر الأزمة المالية التي عصفت بالاقتصاد العالمي سنة 2008 من أكبر هذه الأزمات بعد أزمة الكساد الكبير، وتأتي خطورة هذه الأزمة في كونها انطلقت من الاقتصاد الأمريكي الذي يشكل نموه محركا لنمو الاقتصاد العالمي، وقد تفاقمت في صورة انهيارات متتالية لعدة مؤسسات مالية كبرى، كما شملت تداعياتها أسواق المال والبورصات العالمية في صورة انخفاضات حادة ومنتالية لمؤشراتها، مما أدى إلى فقدان الثقة في النظام الرأسمالي الذي نتجت عنه هذه الأزمة. ما زاد من عدد الجهات المندبة بتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وخاصة نظامه المالي كبديل لنظام التمويل التقليدي الذي كان سببا في ظهور العديد من الأزمات، وذلك لكون التمويل الإسلامي الذي يستمد مبادئه من النظام الإسلامي القائم على أساس تحقيق الأمن والاستقرار ومنع الأزمات، وهذا ما تم ملاحظته من خلال هذه الأزمة حيث أن مؤسسات التمويل الإسلامي لم تتأثر بطريقة مباشرة وبالشكل الذي تأثرت به باقي مؤسسات التمويل التقليدي الأخرى، وهذا ما جعلها نوعا ما بمنأى عن الأزمة المالية العالمية، كما اكتسبت المنتجات الإسلامية ثقة المستثمرين مما جعلها تحقق معدلات نمو معتبر في الوقت الذي عرفت فيه المنتجات المالية التقليدية تدهورا حادا وفقدان ثقة المستثمرين.

الكلمات المفتاحية: تمويل بالمشاركة؛ استقرار مالي؛ أزمات مالية؛ نظام مالي

Abstract:

The capitalist economy witnessed many economic and financial crises, the financial crisis in the world economy in 2008 is one of the largest after the Great Depression. the seriousness of this crisis is that it started from the US economy, whose growth is the engine of the growth of the global economy. Capitalist that resulted in this crisis.

This has increased the number of mandates to apply the Islamic economic system, especially its financial system, as an alternative to the traditional financing system that has caused many crises. During this crisis, as Islamic financial institutions were not directly affected and in the same way as other conventional financial institutions, this has made them somewhat immune from the global financial crisis. And considered at a time when traditional financial products have deteriorated sharply and the loss of investor confidence.

Key Words : Participatory financing; financial stability; financial crises ;Financial system

تمهيد:

أصبحت الأزمات المالية والاقتصادية المتعاقبة حديث الساعة، حيث امتدت تأثيراتها حتى وصلت للفرد العادي فلم يعد بعيد من الاهتمام بها، لذا تعين على الباحثين المختصين الوقوف على أهمها أسبابها والتنبيه على طرق علاجها للخروج من تأثيرها السلبي ومحاولة إيجاد حلول للتقليل من تكرارها ولما تفديها بالكلية. ومن بين الحلول التي ينادى بها في سبيل تحقيق ما سبق، نجد المالية الإسلامية التي تنطلق من احكام الشريعة الإسلامية، والتي برحابتها ووسطيتها لم تترك الإنسان هكذا يعيش في المحرمات والمفاسد دون أن توجد له البديل الحلال الأمن الذي اثبتت التجارب وستثبت مدى فعالية هذا الحل في مواجهة الأزمات المالية وتحقيق الاستقرار المالي، وفي هذا الإطار ستتطرق هذه الدراسة إلى التمويل بالمشاركة – باعتباره أحد صيغ التمويل الإسلامي- وكيف يمكن له المساهمة في تفادي الأزمات المالية المتعاقبة التي يعرفها العالم اليوم من خلال صياغة الاشكالية التالية:

كيف يمكن للتمويل بالمشاركة أن يساهم في تحقيق الاستقرار المالي؟

•الفرضية الرئيسية: يساهم التمويل بالمشاركة في تحقيق الاستقرار المالي من خلال استبدال علاقة الفائدة (الربا) بعلاقة الربح.

• أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في الضرورة الملحة التي فرضتها المتغيرات المحيطة بالاقتصادات والأنظمة المالية خاصة الأزمات المالية المتعاقبة، مما فرض على الجهات والهيئات الوصية والمهتمة بالبحث عن الآليات والأدوات الكفيلة بدعم استقرار الأنظمة المالية المشرفة عليها وحماية جميع الأطراف المتدخلة فيها خاصة فئة المستثمرين.

• منهجية الدراسة: سيتم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث في المنهج الوصفي تم التطرق إلى جملة من المفاهيم التي تخدم الدراسة، وفي المنهج التحليلي سيتم اختبار دور التمويل بالمشاركة في دعم استقرار النظام المالي.

أولاً: استقرار النظام المالي

قبل بحث مصطلح الاستقرار المالي والعوامل الداعمة له ، سنتطرق أولاً إلى مفهوم النظام المالي وفقاً لما يلي:

1- تعريف مفهوم النظام المالي:

عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) النظام المالي بأنه: نظام يتكون من الوحدات المؤسسية والأسواق التي تتفاعل- وعادة بطريقة معقدة- لغرض حشد الأموال للاستثمار، وتقديم التسهيلات، بما في ذلك نظم الدفع وتمويل النشاط التجاري¹، كما يعرف النظام المالي بأنه "تجمع من الأسواق والمؤسسات والقوانين والتنظيمات والأساليب التي من خلالها تتم المتاجرة بالأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى، ويتم من خلاله تقرير معدلات سعر الفائدة وإنتاج واستلام الخدمات المالية محلياً ودولياً"²، كما يعرف النظام المالي بأنه: "آلية يتم من خلالها تحويل الموارد المالية من الوحدات الاقتصادية المدخرة، والتي يتوافر لديها فوائض مالية وتمثل عرض الأموال، إلى الوحدات الاقتصادية التي تعاني من عجز الموارد المالية وتعكس الطلب على الموارد المالية، وبذلك فإن السوق التمويلية تحول الموارد المالية من الوحدات التي لا تملك القدرة والرغبة على الاستثمار إلى الوحدات التي تتوافر لديها الفرص الاستثمارية، وتمتلك القدرة على الاستثمار"³.

أي أن النظام المالي هو مجموعة من المؤسسات المالية المتخصصة التي تعمل كقنوات ينساب من خلالها فائض مدخرات الأفراد والمؤسسات الاقتصادية من قطاعات المجتمع ذوي الفائض الذين يرغبون في التخلي لبعض الوقت عن أموالهم ، إلى ذوي الحاجة لهذه الفوائض من الأعوان الاقتصاديين عن طريق الوسطاء الماليين وفقاً لسياسة معينة وخلال فترة زمنية محددة، بحيث تحدد دور هذه المؤسسات في الوساطة بين عرض رؤوس الأموال والطلب عليها ، وبحيث عمل هذه المؤسسات إلى جانب المؤسسات المنظمة للسوق لتشكّلان معاً الهيكل المؤسسي للنظام المالي⁴ ، أي أن النظام المالي يقوم بالوساطة بين الأعوان الاقتصاديين الذين لديهم طاقة تمويلية والأعوان الاقتصاديين الذين لديهم عجز في التمويل⁵، والنظام المالي يجعل من الممكن ربط فائض الموارد الاقتصادية مع هذا العجز من خلال ما يسمى بالتمويل المباشر والتمويل غير المباشر⁶.

ومن خلال التعاريف السابقة يتضح أن النظام المالي هو عبارة عن آلية أو نظام يهدف إلى تفاعل وتضافر مجموعة من الأسواق والمؤسسات والقوانين والتنظيمات لتسهيل انسياب الأموال بين الأعوان الاقتصاديين المتمثلين في وحدات العجز ووحدات الفائض، بهدف تمويل الاستثمارات وتسهيل وتسوية المعاملات فيما بينهم.

2- عوامل استقرار النظام المالي

عرف البنك المركزي الأوروبي الاستقرار المالي بأنه الشرط الذي يسمح للنظام المالي - بما يحويه من مؤسسات الوساطة المالية والأسواق والبنى التحتية للسوق- بتحمل الصدمات والاختلالات المالية، وبالتالي التخفيف من احتمال حدوث اضطرابات في عملية الوساطة المالية والتي تؤدي إلى إضعاف وبشكل كبير لعملية توزيع المدخرات على الفرص الاستثمارية المربحة⁷، كما يعرف بأنه مرونة النظام المالي الداخلية والخارجية في مواجهة الصدمات، سواء كانت اقتصادية أو مالية أو سياسية، والاستقرار المالي هو نظام يتحدد من خلال بنية تحتية تنظيمية فعالة ؛ أسواق مالية فعالة ومتطورة؛ مؤسسات مالية فعالة وسليمة⁸.

وخلال العشرية الأخيرة من القرن العشرين حضي هدف تحقيق الاستقرار في الأنظمة المالية بأهمية كبيرة في السياسة الاقتصادية، فأكثر من 12 بنكاً مركزياً وهيئات مالية عليا (خاصة صندوق النقد الدولي والبنك العالمي وبنك التسويات الدولية)، أصبحت تصدر دورياً تقارير حول استقرار النظم المالية، واستقرار النظام المالي لا ينحصر فقط في غياب الأزمات، بل يمكن اعتبار النظام المالي مستقراً إذا كان يسهل التخصيص الكفء للموارد -عبر الزمان والمكان - للموارد الاقتصادية، أو إذا كان يقيم يخصص ويدير المخاطر المالية ويحدد الأسعار، وأيضا يضمن القدرة على تأدية وظائفه الأساسية رغم الصدمات الخارجية وتراكم

الاختلالات⁹، فبالإضافة إلى جانب السعي إلى تحقيق أهداف النمو والعدالة، يجب توجيه السياسات المالية نحو تأمين استقرار النظام المالي واستدامته، فقصور الأسواق المالية لا يؤثر على المؤسسة المعنية فحسب، بل على كل القطاعات الاقتصادية أخرى، ففي بعض الحالات قد يكون لذلك تأثيرات نظامية وهذا عندما تؤدي المشاريع الوهمية والمضاربة إلى أزمات مالية، فهي تمتص السيولة وتؤدي إلى بيع الأصول المالية بأسعار منخفضة. ولكي تمنع مثل هذه التأثيرات تلجأ الحكومات عادة إلى إنقاذ المؤسسات من الأزمات المالية بتكلفة مرتفعة، والتي يكون لها أثر سلبي على النمو الاقتصادي.¹⁰

وأيضاً أظهرت الأزمة المالية العالمية 2008، أنه يمكن للمشاكل في النظم المالية أن تقوض فعالية السياسة النقدية، وتؤدي إلى تفاقم الركود الاقتصادي وإلى خروج رأس المال الأجنبي، كما أن الأزمات المالية تمتد بسرعة خارج الحدود الوطنية أو ما يسمى بالعدوة المالية، لذلك يعد وجود أنظمة مالية مرنة ومنظمة بشكل جيد أمراً ضرورياً لضمان الاستقرار الاقتصادي والمالي الدولي، والذي يعد من المسؤوليات طويلة المدى للبنوك المركزية.¹¹

لذا ومن خلال ما تم إيضاحه- فعدم الاستقرار المالي يؤدي إلى وجود حالة من الاضطراب في النمو الاقتصادي، والذي يؤدي بدوره إلى إلحاق الخسائر بالمستثمرين وخلق أزمة في النظام المصرفي ونظام الشركات وأزمة في العملة وزيادة في مخاطر الديون السيادية، ويقاس الاستقرار المالي باستخدام العديد من المؤشرات منها التغير في معدل سعر الصرف، ومؤشر الضعف الخارجي (النسبة المئوية لاحتياطيات النقد الأجنبي)، ومؤشر ميزان الحساب الجاري إلى الناتج المحلي الإجمالي، ومؤشر ضعف الدولار، ومؤشر تكرار الأزمات المالية ومؤشر نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي، والعديد من مؤشرات المخاطر في الديون السيادية ومنها تصنيف سيادة العملة الوطنية، ومؤشر التحوط الكلي (المقياس الكلي للسلامة والذي يعتمد على نمو الناتج المحلي الحقيقي وسعر الفائدة على الودائع والتضخم) ومؤشر إدارة الدين العام.¹²

وفي هذا الصدد عقد صندوق النقد العربي بالتعاون مع معهد الاستقرار المالي التابع لبنك التسويات الدولية في سويسرا ومعهد التمويل الدولي في واشنطن اجتماعاً لدراسة قضايا الاستقرار المالي والمستجدات في الرقابة المصرفية بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية والإجراءات التي اتخذتها الدول للتعامل مع هذه الأزمة والدروس والتجارب المستخلصة في هذا الصدد، وقد خلص هذا الاجتماع إلى ما يلي:¹³

- لا بد من الارتقاء بإدارة المخاطر لدى المؤسسات المالية المختلفة لضمان تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي؛
- الحاجة إلى تطوير قواعد وأطر الممارسات الرقابية والإشرافية على المصارف والمؤسسات المالية لضمان تحقيق الاستقرار المالي، مع متابعة تحديث هذه القواعد والمبادئ وضمان الالتزام بها يتطلب بدوره وجود أجهزة وطنية للرقابة والإشراف في مختلف الدول تتمتع بالكفاءة والفاعلية، بحيث تضمن الالتزام بهذه القواعد. كما يتطلب الأمر أيضاً تحقيق قدر أكبر من التنسيق والتعاون بين هذه الأجهزة على الصعيد الدولي؛
- ضرورة إجراء تغييرات في هيكل الحوكمة المتعلقة بالمؤسسات وتحسين مستويات الإشراف الاحترازي الذي يتضمن زيادة مستوى ونوعية رأس المال مع اعتماد معايير أمانة وقليلة المخاطر عندما يتعلق الأمر بالسيولة المخصصة لعمليات التمويل، لأن جوانب الضعف في اللوائح التنظيمية والإشرافية لعبت دوراً في تفاقم الأزمة المالية الأخيرة (2008)؛
- ضرورة إتباع طرق جديدة في قياس المخاطر بهدف خلق بيئة أكثر صلابة وصموداً في وجه الأزمات المالية، والمطالبة بوضع نظام أفضل في المستقبل لمنع تكرار هذه الأزمات وتحسين طرق التعامل معها إن حدثت.

بالإضافة إلى هذه الاقتراحات، يتعين على الحكومات تنفيذ قوانين صارمة بشأن معايير المحاسبة وقواعد الإفصاح وهياكل الحكم، كما يجب عليها إنشاء مؤسسات مسؤولة عن تنظيم الأسواق، مدخلة مجموعة من أدوات المراقبة على العمليات واعتماد أنظمة مناسبة لإدارة المخاطر والتدقيق المستمر في حسابات الشركات، وتعزيز التوجيهات لمنع تضارب المصالح وتقييم

التزام الشركات بقواعد ملاءة رأس المال.¹⁴

ثانياً: أسباب الأزمات المالية

تعرف الأزمة المالية بأنها وقوع خلل خطير ومفاجئ نسبياً يضرب السلوك المعتاد للمنظومة المالية ويتضمن أخطاراً وتهديدات

مباشرة وكبيرة للدولة والمنظمات والأفراد وجميع أصحاب المصالح، ويتطلب هذا الخلل تدخلات سريعة وفاعلة من جميع الأطراف ذات العلاقة¹⁵، وتؤدي الأزمة المالية إلى نتائج سلبية واضحة على مستوى الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي وخسائر في الموارد المالية والمادية والبشرية، كما تؤدي إلى اضطرابات حادة في التوازنات الاقتصادية قد يعقبها انهيار مؤسسات مالية ومؤسسات أخرى¹⁶، وقد تأخذ الأزمة المالية شكل انهيار مفاجئ في أسواق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد.¹⁷

وعرفت أيضا بأنها: انهيار المتزامن لمجموعة من المؤسسات المالية المترابطة، بسبب محاولة المستثمرين، المضاربين، المقرضين والمودعين تصفية أصولهم. هذه التصفية تحدث بسبب تغير توقعاتهم من المتفائلة إلى المتشائمة، كما أن الحوادث الخارجية كالحروب مثلا يمكن أن تهدد استقرار الأسواق وتؤدي إلى حدوث أزمات مالية، كما يتسبب الاستثمار المضارب والمعاملات المشبوهة في حدوث الأزمة في اقتصاد واحد أو عدة اقتصاديات مترابطة فيما بينها، كما حدث سنة 1929.¹⁸ بناء على التعاريف المقدمة سابقا نخلص إلى أن الأزمة المالية هي حدث أو حالة يتعرض لها النظام المالي لدولة ما أو مجموعة من الدول تحول دون تمكنه من أداء مهامه جزئيا أو كليا، وتقترن حالة التدهور هذه بانتشار حالات الذعر المالي، الذي يسبب تدهور أسعار الأصول المالية خاصة الأسهم وانتشار الذعر المصرفي الذي يسبب سحب الودائع من البنوك على نطاق واسع وإفلاس كثير من المؤسسات المالية بسبب ارتفاع حجم القروض المعدومة، مما يؤدي إلى انحسار الاقراض والسيولة وانخفاض الاستثمار، مما ينعكس سلبا على الأوضاع الاقتصادية في شكل انهيار أسواق الأوراق المالية وزيادة عدد حالات الإفلاس وارتفاع معدلات البطالة وتراجع الانتاج وتدهور قيمة العملة. وتعود الأزمات المالية إلى عدة أسباب نورد أهمها فيما يلي:

1.2. الزيادة في معادلات الفائدة: عند اتجاه معدلات الفائدة إلى الارتفاع بسبب زيادة الطلب على الائتمان أو بسبب انخفاض عرض النقد، سوف يؤدي ذلك إلى انخفاض في الاقراض مما يؤدي إلى انخفاض حقيقي في الاستثمار ومن ثم في أنشطة الاقتصاد الاجمالية، ولهذا فإن الزيادة في معدلات الفائدة قد تقود إلى تأثيرات سلبية من حيث حدوث الأزمات المالية.¹⁹

كما أن المغالاة في رفع أسعار الفائدة على الودائع المصرفية يحدث هو الآخر آثار سلبية على الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال تأثيره على البورصة والبنوك، حيث يقوم المستثمرون بتوجيه استثماراتهم من الأسهم إلى الودائع المصرفية التي تعطي عائدا أكبر وتتصف بمخاطر أقل. هذا السلوك من المستثمرين يعني عرض عدد كبير من أوامر البيع دون أن يقابلها أوامر الشراء.²⁰

2.2. الزيادة في عدم التأكد: ارتفاع درجة عدم التأكد في الأسواق المالية يؤدي ربما إلى الفشل المالي، فأى صدمة في سوق الأسهم تصعب على المقرضين تجنب مخاطر الائتمان الرديء الناتج عن القروض التي تم منحها سابقا، كما أن عدم مقدرة المقرضين على حل مشكلة الاختيار المعاكس، تجعلهم أقل رغبة للإقراض وبالتالي الانخفاض في الاستثمار والنشاطات الاقتصادية الأخرى.

3.2. عدم التحضير الكافي للتحرير المالي: يعد التحرير المالي ظاهرة حديثة نسبيا حيث بدأت أوائل عقد الستينات من القرن العشرين في العديد من الدول المتقدمة ثم تلتها الدول المتخلفة من خلال الإصلاحات والتحول الاقتصادي، يشتمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، وإنشاء نظام إشراف قوي، وخصخصة بنوك القطاع العام، وتشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف والسماح للبنوك الأجنبية بالدخول إلى المنظومة المصرفية المحلية، وتحرير سعر الفائدة وتحرير أسعار الصرف وحرية دخول وخروج رؤوس الأموال.²¹

4.2. تعثرات وفشل مالي في قطاع البنوك: عند حصول تدهور في الميزانية العمومية للبنك فإنه سوف يبدأ في التعثر والفشل المالي، مما يؤدي إلى انتشار الخوف أو الخطر، وفشل عدة بنوك سينتج عنه ما يعرف بالفزع المصرفي (Bank panic) مؤديا إلى انكماش حاد في الأنشطة الاقتصادية وحدث الأزمة المالية.²²

5.2. عدم استقرار الاقتصاد الكلي: تعتبر التقلبات في شروط التبادل التجاري أحد أهم مصادر الأزمات الخارجية، فيصعب على زبائن البنوك العاملين بنشاطات ذات علاقة بالتصدير والاستيراد - في حالة انخفاض شروط التجارة- الوفاء بالتزاماتهم خصوصا خدمة الديون، كما تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية أحد مصادر الاضطرابات على مستوى الاقتصاد الكلي، والتي كانت سببا مباشرا أو غير مباشر في حدوث العديد من الأزمات المالية، أما في الجانب المحلي فهناك التقلبات في معدل التضخم التي تعتبر عنصرا حاسما في مقدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية وخصوصا منح الائتمان وتوفير السيولة، وقد اعتبر

الركود الاقتصادي الناتج عن ارتفاع مستويات الأسعار، سببا مباشرا لحدوث الأزمات المالية في العديد من الدول النامية، كما أن هناك آثارا سلبية أخرى على مستويات النمو المحلي الإجمالي والتي كان لها دورا هاما في التهيئة لحدوث الأزمات المالية.²³

6.2. اضطرابات القطاع المالي: شكل انهيار أسواق الأوراق المالية والتوسع في منح الائتمان وتدفقات رؤوس الأموال الكبيرة من الخارج القاسم المشترك الذي سبق حدوث الأزمات المالية، وشهد القطاع المالي توسعا كبيرا، ترافق مع الانفتاح الاقتصادي والتجاري والتحرير المالي غير الوقائي بعد سنوات من الانغلاق وسياسات الكبح المالي بما في ذلك ضغط الاقتراض وصغر حجم ودور القطاع المالي وضعف الاقتصاد.²⁴

7.2. ضعف النظم المحاسبية والإفصاح الأطر القانونية: حيث أن الإطار الذي تعمل فيه البنوك إذا كان ضعيفا أو هشاً فسيؤثر سلبيا على أداء البنوك، ويرى معظم المحللين أن النظم المحاسبية المتبعة وإجراءات الإفصاح المحاسبي وكذلك الإطار التشريعي تعتبر من معوقات فعالية جهاز السوق وممارسة الإشراف الفعال على البنوك، وأوجه الضعف هذه تؤدي إلى تدهور معدلات الربحية، ولا يستطيع المستثمر الخاص أو المشرفون على رقابة البنوك إدارة وتنظيم هذه البنوك عندما ترتكب أخطاء، لأنهم بدون معلومات تتسم بالدقة والموضوعية والشمول حول المقدرة الائتمانية للزبائن والمقترضين، وإذا كان النظام التشريعي يتسم بالتعقيد وبطء الإجراءات وطولها - سواء البنوك للمطالبة بحقوقها تجاه المقترضين أو في حالات الإفلاس - فإن النتيجة هي ارتفاع خسائر البنوك وارتفاع تكاليف الإقراض²⁵، كما أن العديد من الدول التي تعرضت لأزمات مالية تعاني من ضعف النظم والإجراءات المحاسبية المتبعة ودرجة الإفصاح عن المعلومات كما تعاني من ضعف النظام القانوني المساند للعمليات المصرفية.

ثالثا: التمويل بالمشاركة كأحد صيغ التمويل الإسلامي

تتميز البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك في مجال الأعمال المصرفية باستبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة، وعلاقة الفائدة بعلاقة الربح، فالنظام المصرفي الإسلامي يقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين البنك والمودعين طبقا لقواعد معينة يتم تحديدها مسبقا، وبذلك فإن المودع لا يحصل على ضمان بعائد محدد مسبقا على القيمة الإسمية لوديعته في البنك، وإنما تتم معاملته كأنه من حملة أسهم البنك مما يخوله الحصول على نصيب من الأرباح التي يحققها البنك.²⁶

ويمكن تعريف التمويل الإسلامي بأنه تقديم أصول عينية أو نقدية ممن يملكها إلى من يحتاجها (فرد أو مؤسسة) ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق عائد مباح شرعا بموجب عقود لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية²⁷، ومنه فالتمويل الإسلامي يختلف عن التمويل في الإقتصاد التقليدي في أن العائد المتوقع منه محكوم بقواعد الاحكام الشرعية الإسلامية، فهو لا يقبل العائد الثابت على النقد نظير الأجل (الفائدة)، وإنما هو عائد يتميز بوجود مشاركة حقيقية في الأرباح والخسائر بين مانح التمويل (المصرف) ومستقبله (العميل).²⁸

1.3. التمويل بالمشاركة: يُعتبر التمويل بالمشاركة من أهم الآليات المستخدمة في المصارف الإسلامية لتمويل المشاريع التنموية.

1.1.3. تعريف التمويل بالمشاركة

التمويل بالمشاركة هو أسلوب تمويل إسلامي يقوم على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعامل معه، دون اشتراط فائدة ثابتة (ربا) كما هو الحال في المصرف التقليدي، وإنما يُشارك المصرف العميل في الناتج المُتوقع الحصول عليه من المشروع ربحا كان أم خسارة، في ضوء قواعد وأسس توزيع متفق عليها في بداية التعاقد وهذه الأسس مستمدة من ضوابط بعض العقود الشرعية²⁹، كما تم تعريفها بأنها "تقديم المصرف و العميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما ممتلكا حصة في رأس المال بصفته ثابتة أو متناقصة و مستحقا لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال"³⁰، فالقاعدة الأساسية في عقود المشاركة هي "الغنم بالغرم" أي أن الشريكين كما أن لهما اقتسام أرباح الشركة سويا، فلا بد أن يتحمل كل منهما بنصيبه من الخسارة إن حدثت دون إلقاء عبءها على طرف واحد دون الآخر³¹، ويتميز هذا الأسلوب بخصائص تميزه عن الأساليب الأخرى للتمويل من أهمها:³²

- عدم تضمينه شبهة الربا مما يجلب الكثير من الأموال المكتنزة لتوظيفها في الحياة الاقتصادية. فخلوه من أسعار الفائدة المحددة والذي يؤدي إلى تخفيض تكلفة السلع المنتجة مما يؤدي إلى انخفاض سعرها عند بيعها للمستهلكين.

- عدم تضمنه آثار تضخمية كما هو الحال في أسلوب التمويل بالقروض، لأنه لا يؤدي إلى خلق الائتمان ولا يُعين عليه مما يضعف فرص التضخم النقدي.
- تميزه بالمرونة لملائمته كافة أنواع التمويل في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، مما يوفر المناخ المناسب لنمو المؤسسات ودفع عجلة التنمية الاقتصادية.
- تميزه بأنه أكثر استقراراً لأن القيم الحقيقية لأصول وخصوم البنوك متساوية عند كل النقاط الزمنية في هذا النظام.
- إلغاء التكلفة المتحملة من قبل المشاريع عند استثمار الأموال عن طريق الفائدة الربوية والذي يمثل الفرق بين سعر الفائدة المدبنة والدائنة، مما يؤدي إلى تخفيض تكاليف التمويل الذي يؤدي بدوره إلى تحفيز الاستثمار و اتساع دائرته خصوصاً لدى أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- ارتباط ربح الممول بالملكية حيث يعتبر نظاماً لحصص الملكية، فاستحقاقه للأرباح سبب موضوعي وشرعي وهو الملك.
- عدم اعتماده على نظام الضمانات التي تقف حاجزاً أمام صغار المستثمرين بسبب عدم تكتمهم من تلبية كافة ضمانات وشروط نظام الإقراض بالفائدة.
- معاملة الودائع باعتبارها أسهماً ولا يضمن قيمتها الإسمية، مما يجعله يسمح بالامتصاص الفوري للصدمات الخاصة
- بأوضاع الأصول مثل السحب الجماعي للودائع. وبذلك فأسلوب التمويل بالمشاركة يتجنب مخاطر أسعار الأسهم ومخاطر السلع الدولية، كما أنه أقل عرضة لمخاطر انخفاض أسعار العملات من بعض صيغ التمويل الأخرى كالمراحة والصيغ المشابهة لها.³³

2.1.3. تصنيفات نظام التمويل بالمشاركة

أ- التصنيف الأول: المشاركة الدائمة والمشاركة المتناقصة

- المشاركة الدائمة: كما تسمى المشاركة الثابتة، وهي اشتراك البنك في تمويل مشروع معين بهدف الربح، دون تحديد أجل محدد لانتهاء هذه الشركة.³⁴ مما يكسب كل واحد من المشاركين حصة دائمة من رأس المال ونصيباً مستحقاً من الأرباح. ويستمر هذا النوع من المشاركة إلى حين انتهاء الشركة مع إمكانية خروج من شاء من المشاركين ببيع حصته في رأس المال. وتعتمد البنوك الإسلامية هذا الأسلوب التمويلي في العديد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو القائمة، وبهذا فهي توفر السيولة الكافية للعملاء على المدى الطويل، وكثيراً ما تترك عملية تسيير وإدارة الشركة على العميل الشريك مع المحافظة على حقها في المساهمة في طرق الإنتاج، ورقابة ومتابعة الأداء من أجل تنمية المال، لتتشارك مع عملائها الشركاء في نتائج المشروع، فإذا كانت أرباحاً فإنها تتوزع بين البنك والشركاء بحسب الإتفاق، وإن كانت خسائر فإنها تتوزع حسب حصة كل شريك.³⁵

- المشاركة المتناقصة: تختلف عن المشاركة الدائمة في عنصر الاستمرارية، وهي عبارة عن مشاركة تتناقص فيها حصة المصرف كلما استرد جزءاً من تمويله للمشروع من قبل العميل، بحيث تؤول ملكية المشروع للعميل في نهاية الأمر.³⁶ وقد تم تعريفها في الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية بأنها: مشاركة يساهم فيها المصرف الإسلامي في رأس مال شركة مع شريك أو أكثر، وعندئذ يستحق كل من الشركاء نصيبه من الأرباح بموجب الاتفاق عند التعاقد مع وعد المصرف الإسلامي أن يتنازل عن حقوقه عن طريق بيع أسهمه إلى شركائه، والشركاء يعدون بشراء أسهم المصرف والحلول محله في الملكية سواء على دفعة واحدة أو دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها.³⁷ ومنه يمكن القول أنها عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجياً إلى أن يمتلك المشروع بأكمله. ويشير لفظ المشاركة المتناقصة أن مشاركة المصرف تتناقص كلما استرد جزءاً من تمويله، أما من وجهة نظر طالب التمويل أو الشريك فهناك من يطلق عليها "المشاركة المنتهية بالتملك" لأنه سيتملك المشروع في نهاية المشروع بعد تمكنه من سداد المصرف، وذلك من خلال توجيه جزء معين من نصيب العميل في أرباح الشركة لتسديد أصل الدين.³⁸ ومنه فالمصرف يعطي للعميل الحق في الحلول محله بشراء حصته بعد

فترة معينة على دفعة أو دفعات، كما يجوز له بيع حصته لطرف ثالث غير الشريك الأصلي ونفس الحق بالنسبة للعميل³⁹، ويُعتبر هذا الأسلوب التمويلي من أنسب الأساليب لتمويل الاستثمارات في عصرنا الحاضر، وذلك لأنها:⁴⁰

- بالنسبة للبنك: تحقيق أرباح دورية على مدار السنة.

- بالنسبة للشريك: التشجيع على الاستثمار وتحقيق مشروع ينفرد في تملكه بعد اتمام سداد البنك.
- بالنسبة للمجتمع: تصحيح المسار الاقتصادي بتطوير أسلوب المشاركة الإيجابي مما يحقق العدالة في توزيع النتائج بدلا عن علاقة المديونية السلبية.

- المشاركة المتغيرة: هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يتم تمويل العميل الشريك بدفعات نقدية حسب إحتياجه ثم يتم أخذ حصة من الأرباح النقدية المحصلة في أثناء العام.⁴¹

- ب- التصنيف الثاني: قد تكون صيغة المشاركة طويلة الأجل، متوسطة الأجل أو قصيرة الأجل كما يلي:⁴²
- المشاركة طويلة الأجل: تكون في حالة ما إذا كانت مستمرة، ويصلح هذا الأسلوب لتمويل العمليات الإنتاجية المختلفة والتي تأخذ شكلاً قانونياً كشركة تضامن أو شركة توصية، وسواء كانت تلك الشركات صناعية أو زراعية أو تجارية.
- المشاركة متوسطة الأجل: تكون في حالة المشاركة المنتهية بالتملك، وتصلح للتطبيق في المجال التجاري، الصناعي، الزراعي، العقاري والمهني.

- المشاركة قصيرة الأجل: تكون في حالة تمويل العمليات التي تستغرق زمناً قصيراً، ومن تلك العمليات الاعتمادات المستندية حيث تكون قيمة الاعتماد مشاركة بين المصرف والعميل.

- ج- التصنيف الثالث: ينقسم نظام التمويل بالمشاركة حسب هذا التصنيف إلى:⁴³
- المشاركة في رأس المال (المشاركة التمويلية): هي عبارة عن تقديم صاحب المال ماله إلى شخص آخر طبيعي أو معنوي لمدة زمنية محددة، وتكون لتمويل رأس المال الثابت أو لتمويل رأس المال العامل. ويتم اقتسام أرباحها حسب الاتفاق وخسائرها حسب حصص رأس المال. ويمكن للمصرف حسب هذا الأسلوب التدخل في إدارة المشروع واتخاذ القرارات بما يمكن من الرقابة الفعالة للمشروع لحماية تمويله المقدم.

- المشاركة في الأرباح (المضاربة): تكون بتقديم المصرف المال اللازم للشريك (المضارب) الذي يكون مسؤولاً عن تنفيذ المشروع محل التعاقد بمفرده وفقاً للاتفاق ونوع المضاربة، ويتم اقتسام الأرباح بينهما حسب الاتفاق عند التعاقد، أما الخسارة فهي تقع على المصرف وحده إن لم يكن هناك تقصير من المضارب (الحاصل على التمويل) في شروط بدء التعاقد المتفق عليها.
- المشاركة في الإنتاج: تكون بتقديم الممول للأصول الثابتة مثل الأرض، ليقوم الحاصل على التمويل بزراعتها ومن ثم تقاسم الناتج المتحصل عليها حسب النسبة المتفق عليها، ويناسب هذا النوع التمويلي المشاريع التي تحتاج استثمارات ضخمة في الأصول الثابتة مقابل رأس مال عامل صغير مثل مشاريع البترول والطرق والجسور.

رابعاً: التمويل بالمشاركة واستقرار النظام المالي

سنتطرق إلى أهمية التمويل بالمشاركة في دعم الاستقرار المالي، ببحث مزاياه وسبل تطويره في البنوك الإسلامية فيما يلي:

1.4. مزايا التمويل بالمشاركة: يعتبر التمويل بالمشاركة من الأساليب التمويلية ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية التي أحدثت تغييراً جوهرياً في العمل المصرفي الإسلامي وذلك للأسباب التالية:⁴⁴

- أنها أكثر تحقيقاً للسلامة الشرعية وأكبر مرونة من ناحية الأحكام الفقهية.
- تغيير المشاركة لشكل العلاقة بين الممول والمستثمر، من دائن ومدين في المصارف التقليدية إلى شركاء في المشاريع في المصارف الإسلامية، سواء من حيث العلاقة بين المصرف والمودعين أو بين المصرف والعملاء.
- تحمل الخسارة من قبل جميع المشاركين يحفزهم على الاجتهاد في إنجاح المشروع وتحث المصرف الإسلامي على الاهتمام أكثر بالمشروعات المساهم فيها.

- تحقيق نشاطات مستمرة عن طريق استثمارات طويلة ومتوسطة الأجل، والاستفادة من أرباحها وخبراتها أصحابها، إضافة إلى تأهيل المشاريع لمقاومة المنافسة الدولية.
- تنوع المحافظ الاستثمارية لدى المصارف من ناحية القطاعات والأجال وقاعدة العملاء الممولين وكذلك الصيغ المستخدمة. و تفعيل المساهمة في تمويل مشاريع البنية التحتية والمشاريع الصناعية وما لها من دور تنموي كبير.
- تتيح المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك بصفة خاصة للمصرف الإسلامي فرص الدخول في مشاريع استثمارية متوسطة وطويلة الأجل مع إمكانية الربح والخروج من المشاركة للاستثمار في مشاريع أخرى. كما تُتيح للشريك المتمكن من سداد المصرف الانفراد بملكية المشروع.

2.4. أهم المشاكل المواجهة للمصارف الإسلامية عند تطبيق التمويل بالمشاركة: تواجه المصارف الإسلامية عدة مشكلات عند اعتمادها آلية التمويل بالمشاركة من أهمها عدم توافر الخبرة لدى المصارف الإسلامية في كافة مجالات الأنشطة. وعدم تفهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لأساليب التمويل الإسلامية، بالإضافة القيود المفروضة على المصارف الإسلامية من قبل البنوك المركزية في مجال الاستثمارات طويلة الأجل⁴⁵. حيث أن المصارف الإسلامية ملزمة بإيداع ودائعها لدى المصارف المركزية التي تدفع عادة الفائدة المصرفية على هذه الودائع وهو ما لا تقبله المصارف الإسلامية، كما أنه لا توجد آلية شرعية لاستفادة المصارف الإسلامية من وظيفة المصرف المركزي كمقرض بسبب معدل الفائدة، وبالتالي فإن معظم المصارف الإسلامية تعمل في ظل قوانين خاصة واستثنائية مما يقيد ويحد من تفاعلها مع النظام المصرفي والاقتصاد ككل.⁴⁶

3.4. متطلبات تطوير نظام التمويل بالمشاركة لدعم استقرار النظام المالي

يتطلب تطوير التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية توفيرها عدد من العناصر من أهمها:⁴⁷

- بناء جهاز استثماري قوي له القدرة على دراسة فرص الاستثمار ودراسة السوق المحلية، والمشروعات الهامة القائمة والمقترحة، والمشاركة في تمويلها وإدارتها لما تتمتع المصارف من خبرة خاصة في مجال الاستثمار طويل الأجل.
- دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع بدقة عالية للاستثمار في المشاريع ذات العائد المتوقع العالي.
- المتابعة الميدانية للمشاريع للتأكد من سلامة تنفيذها مما يؤدي لتخفيض مستوى المخاطرة.
- اختيار عملاء ذوي خبرة وأمانة وأهلية. وإنشاء محافظ استثمارية تُدار لصالحهم.

خلاصة: من خلال دراستنا لدور التمويل بالمشاركة في تحقيق استقرار الأنظمة المالية في ظل الأزمات المالية المتعاقبة، توصلنا إلى النتائج التالية والتي من خلال تم تقديم جملة من الاقتراحات، نورد كل منها فيما يلي:

النتائج:

- عدم الاستقرار المالي يؤدي إلى وجود حالة من الاضطراب في النمو الاقتصادي، والذي يؤدي بدوره إلى إلحاق الخسائر بالمستثمرين وخلق أزمة في النظام المصرفي ونظام الشركات وأزمة في العملة وزيادة في مخاطر الديون السيادية
- يعود السبب في الأزمات المالية بالدرجة الأولى إلى معادلات الفائدة والتقلب فيها والزيادة في عدم التأكد بالإضافة عدم التحضير الكافي للتحرير المالي تعثرات وفشل مالي في قطاع البنوك وعدم استقرار الاقتصاد الكلي
- القاعدة الأساسية في التمويل بالمشاركة هي "الغنم بالغرم" أي أن الشريكين كما أن لهما اقتسام أرباح الشركة سوياً، فلا بد أن يتحمل كل منهما بنصيبه من الخسارة إن حدثت دون إلقاء عبئها على طرف واحد دون الآخر
- عرفت البنوك الإسلامية بروز واعتراف المجتمع الدولي بها، وافساح المجال لعملها بل والإشادة الدولية بها، وهذه الحقيقة دفعت أصوات غربية كثيرة للمطالبة بتطبيق نظم التمويل الإسلامي للخروج من الأزمة.
- لا تزال الأهمية النسبية لكل من التمويل بالمشاركة في مستويات منخفضة جدا قياساً بالتمويل بالمرابحة، ولعل هذه السمة تمثل عاملاً مشتركاً لدى جميع البنوك الإسلامية على امتداد نطاقها الجغرافي، حيث تعمل البنوك الإسلامية على توجيه العميل إلى التمويل بالمرابحة كلما كان ذلك ممكناً.

الاقتراحات:

- يتعين على الدول والحكومات الإسلامية بذل الجهود من أجل النهوض بالصيرفة الإسلامية، لكي تكون قابلة للتطبيق
- عدم التعامل بالفائدة (الربا) باعتبارها المتسبب الرئيسي في الازمات المالية ، والاعتماد على صيغ التمويل بالمشاركة
- اعتماد البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الأخرى الصيغ التمويلية القائمة على أساس المشاركة باعتبارها الأكثر كفاءة وفعالية
- بناء جهاز استثماري قوي على مستوى البنوك التجارية، له القدرة على دراسة فرص الاستثمار ودراسة السوق المحلية، والمشروعات الهامة القائمة والمقترحة، والمشاركة في تمويلها وإدارتها لما تتمتع المصارف من خبرة خاصة في مجال الاستثمار طويل الأجل.

الاحالات والمراجع:

¹oecd, **Financial system**, definition, Glossary of statistical terms, web site: <http://stats.oecd.org/glossary/detail.asp?ID=6189> (consultation date: 20/08/2019).

² محمد صالح القريشي، اقتصاديات النقود والبنوك والمؤسسات المالية، الطبعة الأولى، عمان: ثراء للنشر والتوزيع، (2009)، ص 185.

³ عاطف وليم أندراوس، السياسة المالية وأسواق الأوراق المالية، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجمعية، (2005)، ص 3.

⁴ محمد بن علي العقلا، الوظائف الاقتصادية لأسواق الأوراق المالية، مؤتمر الاسواق المالية والبورصات، جامعة الامارات العربية المتحدة: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر، 6-7-8 مارس 2006، ص3.

⁵ Frederic Mishkin,et autres, Monnaie banque et marchés financiers , paris :pearson.(2010), P:27.Site web : <http://books.google.fr/books?id=JD-zQj6PqN8C&pg=PA36&dq=Le+march%C3%A9+mon%C3%A9taire&hl=fr&sa=X&ei=iHlT9isFa714QSqvpDEAQ&ved=0CEcQ6AEwAg#v=onepage&q=Le%20march%C3%A9+mon%C3%A9taire&f=false> (consultation date 23/02/2012).

⁶ Définition de Système financier - Lexique de finance, web site: http://www.vernimmen.net/html/glossaire/definition_systeme_financier.html (consultation date 11/12/2011).

⁷ *Financial stability*, European Central Bank (ECB), website: <http://www.ecb.int/home/glossary/html/glossf.en.html>, (consultation date 18/07/2019).

⁸ *Financial system stability*, Central Bank of Sri Lanka, October 2005, website: www.cbsl.gov.lk/pics_n_docs/10.../pl_2.pdf (consultation date 20/07/2019).

⁹Garry J, Schinasi, Préserver la stabilité financière, fonds monétaire international, publication services , (2006),p2,site web :<http://books.google.fr> (consulter le 21/09/2012)

¹⁰ تشاندر اسكهار، السياسات المالية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، الأمم المتحدة، ص32.متوفر على الموقع الالكتروني: esa.un.org/techcoop/.../Finance_Arabic.pdf (تاريخ المعاينة 2019/07/27).

¹¹ *financial stability*, reserve bank of Australia , website: <http://www.rba.gov.au/fin-stability/index.html> (consultation date 18/07/2019).

¹² مرصد التنافسية الوطني، تقرير التنمية المالية 2010، الأردن،

http://www.jnco.gov.jo/static/Arabic/our_work_studies_ar.shtm (تاريخ المعاينة 2019/08/16).

¹³ صندوق النقد العربي، قضايا الاستقرار المالي والمستجدات في الرقابة المصرفية بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، متوفر على الموقع الالكتروني: <http://www.amf.org.ae/ar/content/amf-fsi-high-level-meeting-regulatory-and-supervisory-policies> (تاريخ المعاينة 2019/07/27).

¹⁴ تشاندر اسكهار، المرجع المذكور سابقا، ص32.

¹⁵ Rajan, "Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples from East Asia", *Journal of Economic Ramkishen*,

109.-2007, Vol. 38, No. 1; pp. 92 , *Education*

930.-Crisis", *Asian Surve*, Nov/Dec 2007. Vol. 47, No. 6; pp. 915 ¹⁶ Ping, Lee. Tham, Yean. "Malaysia Ten Years After the Asian Financial

¹⁷ علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسبة. الأزمة المالية العالمية حقيقتها .. أسبابها تداعياتها وسبل العلاج، الأردن: جامعة الزرقاء الخاصة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، (2009)، ص 7.

¹⁸ Donald Rutherford, routledge dictionary of economics, 2nd edition, ed. Routledge, New York, 2002, p225.

www.pressinst.org/mn/pdf/dictionaryofeconoics-mirror.pdf

¹⁹ صلاح الدين محمد امين الامام، اجراءات تجنب اثار انتقال الازمات المالية العالمية بالتركيز على الاستثمار المؤسسي، جامعة الاسراء الخاصة: المؤتمر العلمي الثالث لكلية العلوم الادارية والمالية، ص6.

<http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/02/ffff.pdf> تاريخ المعاينة 2019.07.05

²⁰ عبد الحافظ السيد البدوي، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية نظرة معاصرة، القاهرة: دار الفكر العربي للنشر، (1999)، ص41.

²¹ عبد الغني حريري، دور التحرير المالي في الأزمات والتعثر المصرفي، جامعة فرحات عباس سطيف: المؤتمر الدولي الأزمة الاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، 20-21 أكتوبر 2009، ص 3.

²² Mishkin, Frederic. Eakins, Stanley. Financial Market and institutions, U.S.A: Addison Wesley Longman Inc, (2000), p409-410.

²³ عبد السلام زايد، يزيد مفران، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الاقتصاديات العربية، دراسة حالة الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، مصر، المركز الجامعي خميس مليانة: الملتقى الدولي حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، يومي 5-6 ماي 2009، ص 10.

²⁴ عبد السلام زايد، يزيد مفران، المرجع المذكور سابقا، ص 10.

²⁵ إسماعيل الطوخي، عبد النبي، التنبؤ المبكر بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات المالية القاندة، جامعة أسبوط، كلية التجارة، مصر، بدون سنة نشر، ص 5.

²⁶ خالد خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة - حالة الجزائر، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - واقع وتحديات، ص: 149

²⁷ عياش زبير، مناصرة سميرة، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 3، جوان 2016، ص: 116

²⁸ إلياس عبد الله أبو الهيجاء، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية "دراسة حالة الأردن"، رسالة دكتوراه تخصص إقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، أربد، الأردن، 2007، ص: 22، 23

²⁹ إلياس عبد الله أبو الهيجاء، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية "دراسة حالة الأردن"، رسالة دكتوراه تخصص إقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، أربد، الأردن، 2007، ص: 17

³⁰ صالح صالح، نوال بن عمارة، الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة - دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري، مجلة الباحث، العدد 02، 2003، ص: 52

³¹ جابر شعيب الإسماعيل، التمويل الاستثماري طويل الأجل في المصارف الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الإقتصاد، كلية الإقتصاد، جامعة حلب، سورية، 2011، ص: 30

³² خالد خديجة، مرجع سابق، ص: 159-160

³³ إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سابق، ص: 56

³⁴ عقون فتيحة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار - دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009، ص: 55

³⁵ خالد خديجة، مرجع سابق، ص: 150-151

³⁶ عبد الله علي الطوقي، أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمينة (المخاطر والحلول المقترحة)، مجلة جامعة الناصر، العدد 4، ديسمبر 2014، ص: 133

³⁷ كمال توفيق محمد خطاب، "المشاركة المتناقصة كأداة من أدوات التمويل الإسلامي"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، المجلد 10، العدد 2، 2003، ص: 09

³⁸ إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سابق، ص: 65-66

³⁹ حسن الحاج، أدوات المصرف الإسلامي، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد 48 ديسمبر 2005، ص: 6

⁴⁰ خالد خديجة، مرجع سابق، ص: 152

⁴¹ عبد الوهاب أحمد عياش و هلال يوسف صالح، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وأثرها على قرار التمويل (دراسة على عينة من المصارف الإسلامية اليمينية)، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 17، العدد 1، 2016، ص: 128

⁴² حسين عبد المطلب الأسرج، تفعيل دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ص: 07

⁴³ إلياس عبد الله أبو الهيجاء، مرجع سابق، ص: 29-31

⁴⁴ ساجر ناصر الجبوري، إيمان عبد الله الجبوري، المشاركة في المصارف الإسلامية، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد 20، 1434هـ، ص 381-382

⁴⁵ موسى عمر مبارك أبو محييميد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، أطروحة دكتوراه في الفلسفة تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص: 88

⁴⁶ جابر شعيب الإسماعيل، مرجع سابق، ص: 52

⁴⁷ عبد الله علي الطوقي، مرجع سابق، ص: 149-150

عنوان المداخلة: التمويل الاسلامي كبديل مستحدث لصيغ التمويل التقليدي**- من الأزمات المالية إلى آفاق النموذج الإسلامي المتكامل-**

الباحثة الأولى: د. بونعاس شيماء مؤسسة الانتماء: جامعة الشاذلي بن جديد، كلية العلوم الاقتصادية - دولة الجزائر

bounachaima@yahoo.fr: Email

الباحث الثانية: أ. بوقفة نقيسة مؤسسة الانتماء: جامعة الشاذلي بن جديد، كلية العلوم الاقتصادية - دولة الجزائر

bougueffanafissa@yahoo.fr: Email

ملخص:

يهدف هذا البحث لنقد مضامين المالية المرجعية التي أثبتت من خلال واقع الأزمات المالية محدوديتها في التكفل بالاختلالات المالية الحادة خاصة، كما نجد في المقابل بروز و تميز التمويل الإسلامي ، سيما ما يتعلق بتجاوزه للصددمات التي تنشأ من تضاعف الدورات المالية و ارتفاع مؤشرات عدم الاستقرار المالي، و عليه فقد تناولت الورقة البحثية تحليل جانب من الإشكالات الجوهرية التي تعد كحائل مفصلي أمام التكفل بالواقع المالي للمرحلة الراهنة وذلك بالاستناد إلى أزمة الرهن العقاري 2008، مع إبراز مواطن القوة في نموذج التمويل الإسلامي ، و توصلت الدراسة إلى أن الإفراط في تركيز الدورات المالية المبني على أنظمة مالية ربوية مع الانفصال عن القطاع الحقيقي يؤدي إلى عدم توازن ميكانيزماتها، كما خلصت الدراسة إلى أن نموذج التمويل الإسلامي يقوم بالحفاظ على الاستقرار المالي المطلوب من القطاعات الاقتصادية، إلا أن تأثير مؤسساته من قنوات نقل عدوى الصدمات في فترات التقلبات الكبرى أمر وارد للغاية، بفعل امتدادها إلى القطاعات الاقتصادية والمشاريع التنموية. إلخ، و الناتجة بشكل أكثر تحديدا من مخرجات الأنظمة المالية المحررة المنتهجة لنموذج الـ Anglo-saxan، ما أدى إلى بروز مستويات من المخاطر التي تتلقاها المصارف و أسواق المال الإسلامية، لتصبح تلك التأثيرات، من أهم العوائق أمام بلوغه لمرتبة النموذج المهيمن في المالية الحديثة.

الكلمات المفتاحية: نماذج التمويل الرأسمالية، الأزمات المالية، الدورات المالية، الاستقرار المالي، التمويل الإسلامي.

Résumé

Cette étude a pour objectif de critiquer les fondements de la finance révérencielle, ce qui s'est avéré, par la réalité des crises financières, contraint à remédier aux graves déséquilibres financiers, en particulier l'émergence et l'excellence de la finance islamique, en particulier pour surmonter les chocs résultant de la multiplication des cycles financiers et des indicateurs élevés d'instabilité financière. En conséquence, le document de recherche a analysé certains des problèmes fondamentaux qui sont considérés comme un obstacle détaillé à la réalité financière du stade actuel, sur la base de la crise des prêts hypothécaires de 2008, mettant en évidence les forces du modèle de finance islamique. La focalisation des cycles financiers basés sur des systèmes financiers en usure avec une séparation du secteur réel conduit au déséquilibre de leurs mécanismes, l'étude a également conclu que le modèle financier islamique maintient la stabilité financière requise des secteurs économiques, mais que ses institutions sont affectées par les canaux de transmission des chocs en période de forte volatilité. Extrêmement possible, du fait de son extension aux secteurs économiques, aux projets de développement, etc., résultant plus particulièrement des produits des systèmes financiers libéralisés adoptés, le modèle anglo-saxon, qui a conduit à l'augmentation des risques reçus par les banques et les marchés financiers islamiques, a ces effets, les obstacles les plus importants à atteindre le modèle de rang dominant dans la finance moderne.

Mots-clés: les modèles de financement capitalisme, cycles financiers, stabilité financière, crises financières, finance islamique

تمهيد

ساد لفترة من الزمن النموذج التقليدي للمالية، و الذي لا يزال يمتد من خلال مضامينه الأساسية إلى غاية الفترة الحالية، فبالرغم من تكييف فرضياته الجوهرية مع متطلبات كل مرحلة تشهدها الاقتصاديات القيادية خاصة، إلا أن مواطن الخلل في تلك المضامين تبرز في كل مرة عند بلوغ مستوى انفصال الدورة التمويلية عن المحددات الاقتصادية، وهو المبدأ الأساسي الذي يحرص نموذج التمويل الإسلامي على عدم حدوثه، من خلال عمله على إرساء قنوات تمويل المنظومة الإنتاجية بشكل قوي و مستدام، نتيجة لأسسه التي تعد بمثابة دعائم لاستقرار هيكله وضبط ألياته لمواجهة المخاطر التي تحدثها الصدمات " المالية، الاقتصادية"، ليصبح نموذج التمويل الإسلامي الأكثر ملائمة للمؤسسات الاقتصادية وللاستراتيجيات التنموية المستهدفة، و الأكثر أمنا من حيث أدواره وامتداد أبعاده على المنظومة المالية و الاقتصادية و حتى الاجتماعية. بناء على ما سبق يمكن طرح إشكالية الموضوع بالسؤال الرئيسي التالي:

- إلى أي مدى يمكن أن يكون التمويل الإسلامي البديل المستحدث للنموذج المهيمن في المالية الراهنة؟

محاوور البحث

المحور الأول: الأنظمة المالية المهيمنة و إشكالية الاستقرار المالي

المحور الثاني: تحليل الاختلالات المالية الدولية خلال أزمة الرهن العقاري وانتقال العدوى من خلال قنوات التدويل

المحور الثالث: آفاق نموذج التمويل الإسلامي و آثار أزمة 2008 على المصارف الإسلامية

المحور الأول: الأنظمة المالية المهيمنة و إشكالية الاستقرار المالي

أولا: الأنظمة المالية الرأسمالية: بعد سقوط جدار برلين، لم يعد الجدل بين الاشتراكية و الرأسمالية، بل في إطار الرأسمالية نفسها، بتحديد نموذجين اقتصاديين تمويليين:

1. نموذج Rhénan: يقوم على نظام مالي يهيمن عليه القطاع البنكي مع تدخل قوي للدولة، و يبرز النموذج بشكل واضح في دول شمال أوروبا، ألمانيا و اليابان، التي تعمل من خلال نظامها المالي على تطوير العلاقة بين البنوك و الصناعيين، و جعلها أكثر متانة على المدى الطويل، فهو يعد نظام حماية اجتماعية مطور للغاية، بحيث يشير Michel Albert (1991) بأن نموذج Rhénan يعد أكثر كفاءة و التزاما بأخلاقيات العمل⁽¹⁾، و يسمح بدفع التفوق الاقتصادي، نظرا لتركيزه على العوامل التالية:

- الاهتمام بالإنتاج و ظهور طرق إدارة جديدة في هذا المجال كإدارة الجودة؛

- مستوى عال من الاستثمار في البحث و التطوير المدعوم من الدولة؛

- وعي المجتمعات بأهمية الاقتصاد في حياتهم، و بأنهم أجيال المستقبل، وهو ما يدفعهم إلى تكوين المدخرات.

بالرغم من ذلك عرف النموذج (الألماني-الياباني) Rhénan تراجعا لصالح أسواق الأوراق المالية و هو ما يعرف بنموذج Anglo-saxon⁽²⁾.

2. نموذج Anglo-saxon: تهيمن عليه الأسواق المالية وهو الأكثر تجسيدا للاقتصاد الحر، حيث يكون تدخل الدولة جد محدود⁽³⁾، و العمل وفق آليات السوق هو التوجه السائد، الأمر الذي يعمل على تنشيط الفضاءات التنافسية التي تسمح حسب النظرية النيوكلاسيكية بالتخصيص الأمثل للموارد، بما يتوافق مع واقع الأنظمة المالية الرأسمالية، بحيث يصبح منطوق القمع المالي، بمثابة حاجز أمام حرية دوران رؤوس الأموال المطلوبة للاحتياجات تمويلية للاستثمارات العابرة للحدود، و التي من المفروض أن ترفع من

(1)- Paul. St (2008), *Capitalisme rhénan ou capitalisme anglo-saxon?*, Consulté en ligne le : 0 8-04- 2018 , à l'adresse :2ses07-08sp.over-blog.com/article-18013342.html.

(2)- Albert .M(1991) , *Capitalisme contre capitalisme* , Edition du Seuil, collection « point » ,p:4.

(3) - Mahjoubia Zaiter Lahimer (2011), *L'impact des entrées de capitaux privés sur la croissance économique dans les pays en développement*, Thèse de Doctorat de L'université de paris dauphine Spécialité: Sciences Economiques,p :24 .

مستويات المنافسة بين الفضاءات المالية الدولية، و منطلق النموذج جاء من الولايات المتحدة الأمريكية و إنجلترا ، و يعد الأكثر تجسيدا للتوجه النيوليبرالي المدعوم بالهولمة المالية.⁽¹⁾

3. الاختلالات حسب تصنيف الأنظمة المالية : تتباين الاختلالات حسب تصنيفات الأنظمة المالية للاقتصاديات، فالاختلالات الناتجة عن الأنظمة المالية التي تهيمن عليها الوساطة البنكية، تختلف عن التي تنتجها الأنظمة المالية التي تقوم على أنشطة الأسواق المالية ، بفعل التمايز بين العوامل التي تؤدي إلى هذه الاختلالات، و الجدول الآتي يحدد كل منها.

الجدول رقم (01) : طبيعة العوامل والاختلالات في الأنظمة المالية

الأنظمة المالية التي تهيمن عليها الأسواق المالية - نموذج Anglo-saxon -	الأنظمة المالية التي تهيمن عليها الوساطة البنكية - نموذج Rhénan -	الأنظمة الخصائص
-تقسيم العمل حسب تقييم الشركات في الدول التي يتم تحليلها - السهولة الفورية تساوي تغطية الاستثمار للأخبار	- عدم تماثل للمعلومات يحد من تجميع المعلومة الخاصة بالزبون لدى البنك -الأخذ في الحسبان المدى المتوسط و الطويل	المزايا
-إمكانية حدوث انحراف في المدى القصير - تتابع حركات الارتقاع والانخفاض. البعيدة عن القيم الأساسية	- عدم الرجوع في قرار منح القرض - من أجل الاستمرار يتم تمويل المعاملات ذات التصنيف الرديء	نقاط الضعف
-تراجع مقايح في التوقعات - تخصيص سيئ لرأسمال - انهيار بورصتي	-تركز كبير في القروض -تفاوت في التكافؤ بين الأصول والخصوم - هلع بنكي	طبيعة الاختلالات

Source :Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon (2004) , Les crises financières , Rapport, La Documentation française. Paris, ISBN : 2-11-005815-3, France, p :107.

نظرا للتداخل بين وظائف الأنظمة المالية التي تهيمن عليها الوساطة البنكية والأنظمة المالية القائمة على أنشطة الأسواق المالية، ومع تركيز أنشطة البنوك في الأسواق المالية، عرفت المالية بداية التوجه نحو النمو المتعاطم و المستمر للقطاع المالي،⁽²⁾ ما أدى إلى انحرافات قوية ناتجة عن اندماج وظائف الأسواق البنكية و الأسواق المالية.

ثانيا: اشكالية الاستقرار المالي وتفسير Karl Marx لحدوث الظاهرة

إن مالية السوق عملت و بشكل واضح على فك الارتباط بين القطاع الحقيقي "سلة إنتاجية" و القطاع المالي مجسدا بأصول مالية ليس لها مقابل حقيقي، ويفسر هذا الانفصال بأنه عمل على تكريس أكبر لرأس المال المالي على حساب رأس المال الإنتاجي، ونظرا للبروز المستمر لوضعيات عدم الاستقرار المالي، أصبحت توصف كظاهرة ملازمة للنظام المالي الدولي، حيث صنفت على أنها (الظاهرة) أحد أهم المخرجات التي شهدتها توجهات المالية الحديثة، من خلال ما تم رصده من اختلالات في الدورات المالية منذ نشأتها، وبالرغم من أن الاضطرابات المالية تحدث ومنذ زمن، إلا أن تطورها وارتفاع حدتها وامتداد أبعادها، جعلها تضعف من كفاءة آليات عمل النظام المالي الدولي بشكل يعجز فيه عن استيعابها، و هو المبرر الذي ألقى الضوء على تحليل مثل هذه الظاهرة. فلقد أدى ارتفاع عدم الاستقرار المالي، الذي كان يتصف بأن حدوثه استثنائي و قصير الأجل، إلى بروزه كظاهرة نمطية دورية و طويلة الأجل في الاقتصاديات الرأسمالية خاصة، ما عمل على تركيز الأزمات في الدول الصناعية الكبرى، و تحويلها من خلال قنوات التدويل إلى باقي الاقتصاديات العالمية.⁽³⁾

(1) -Zhaomin Zou (2016), LA TRANSITION FINANCIERE CHINOISE :Un modèle de financement alternatif dans un contexte de libéralisation financière.Faculté de Sciences Economiques Thèse de Doctorat de L'université de Grenoble,p:33.

(2) - لراوي خالد وهيب (1999) ، الاستثمار: مفاهيم ، تحليل، استراتيجيات ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، عمان، ص ص:243-244.


(3) -عقبة عبد اللاوي، شاهد إلياس، مجدوب بحوصي (2017)، قياس العلاقة التبادلية بين الأزمات و التكتلات الاقتصادية – حالة كندا ضمن تكتل منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية لفترة (1980-2012)، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 46، بسكرة ، الجزائر، ص:480.

يشير Karl Marx إلى طبيعة رأسمال من حيث الطلب على تداوله، فحسب Marx التداول السلبي المنتج للنقد هو نقطة انطلاق تكون رأسمال و هو الحاصل الأخير للعملية، بحيث لا يمكن تمييز النقد كنقد (تقديم النقد لشراء منتج) ، و النقد كرأس مال سوى باختلاف شكل التداول، ففي الحالة الثانية تعكس عملية الشراء من أجل البيع (نقد - منتج - نقد)، عندما يكون الهدف هو تحقيق هوامش الأرباح ستصبح العلاقة (نقد - لتعظيم النقد) ، وعندما تقوم النقود بهذه الدورة تتحول إلى رأسمال، وباستمرار العملية سيؤدي ذلك إلى تحقيق فوائض في رؤوس الأموال.⁽¹⁾ يؤكد Marx على أنه لا توجد قوانين اقتصادية ثابتة، كما يشير إلى أن السلوكيات المتناقضة للمتعاملين الأفراد و التي من المفروض أن تفضي إلى تعظيم أرباحهم الخاصة، تؤثر بشكل سلبي على التوازنات العامة و تؤدي إلى نتائج عكسية، فمن خلال تناوله التحليلي للأزمات يؤكد على أنها أزمات إفراط في إنتاج رأسمال تنشأ في النظام الرأسمالي و تتكرر في إطاره، و من خصائصها حتمية حدوثها، كما تعمل على التغيير البنوي للأنظمة، بما يؤدي إلى حالة الفوضى " اختناق الأسواق، افلاس الشركات ، البطالة..."، مع التأكيد على الطابع التكراري للأزمات على نحو دوري "مرورا بمراحل: الأزمة، الكساد، الانتعاش، النهوض"⁽²⁾.

المحور الثاني: تحليل الاختلالات المالية الدولية خلال أزمة الرهن العقاري و انتقال العدوى من خلال قنوات التدويل
من خلال أزمة الرهن العقاري، التي مست العديد من الأسواق المالية الدولية، وبالأخذ بقيم الأصول التي تنتج مستويات متباينة من التدفقات في رؤوس الأموال، و من خلال تصنيفها إلى استثمارات دولية، قروض و ايداعات بنكية، تم تحديد مستويات حساسية التدفقات المالية الدولية خلال فترة (2008-2016).

أولاً: حساسية التدفقات المالية الدولية خلال أزمة 2008: تبرز حساسية التدفقات المالية العابرة للحدود نوع الأصول الأكثر حركية و استجابة للتقلبات حتى الطفيفة منها، خلال فترة (2008-2016) التي شهدت عدم استقرار مالي امتد إلى سنوات، من خلال المتغيرات التفسيرية في الجدول أدناه، و التي تسمح بتحقيق العلاقات في التدفقات المالية الدولية، خلال فترة (2008-2016)، عن طريق الاستدلال بالمعطيات التالية.

الجدول رقم (02): حساسية دوران التدفقات المالية الدولية (2008-2016)



ملاحظة: بالنسبة لـ (تطور PIB المحلي و القروض المحلية): العلاقة إيجابية و جد حساسة تصنف: (Procyclique). العلاقة سلبية و جد حساسة (Contracyclique). بالنسبة لـ (VIX و أسعار صرف \$): - العلاقة سلبية و جد حساسة تصنف: (Procyclique). - العلاقة إيجابية و جد حساسة تصنف: (Contracyclique)

Source : Banque des Règlements Internationaux (2017), Rapport Annuel,p:133.

(1) - كارل ماركس، ترجمة فيد كم نقش (1985)، رأس المال، نقد الاقتصاد السياسي، المجلد الأول، الكتاب الأول: عملية إنتاج الرأسمال، دار التقدم، موسكو، روسيا، ص ص: 213-214.

(2) - نادية العقون (2013)، العولمة الاقتصادية و الأزمات المالية: الوقاية والعلاج " دراسة لأزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ص ص: 28-29.

تعتبر الحساسية بمثابة مقياس للتغير الذي يحدث على مستوى التدفقات المالية والنقدية، كاستجابة لتغير طفيف في معدلات الفوائد والعوائد على هذه الأخيرة، أي عن طريق التغير النسبي لأسعار القيم المالية والنقدية، قياساً إلى تغير معدلات العوائد السوقية،⁽¹⁾ ومن خلال الجدول السابق يتضح لنا وجود مستويات متباينة من حساسية التدفقات الدورية للقيم المالية في الاقتصاديات العالمية، والتي يمكن تلخيصها في:

1. تحليل مستويات الحساسية على مستوى الاقتصاديات

- تطور القروض المحلية و تطور PIB المحلي جد حساس بالنسبة إلى استثمارات المحافظ بأوراق الدين و الايداعات و القروض البنكية (حساسية من نوع Procyclique إيجابي) ، وتعد غير حساسة بالنسبة للاستثمارات في محافظ الأسهم و الاستثمار الأجنبي المباشر، ما عدى العلاقة بين تطور القروض المحلية بالنسبة للاستثمارات الأخرى و التي تعد منخفضة الحساسية (من نوع Contracyclique سلبى)؛

- يستجيب مؤشر تقلب البورصة VIX و سعر صرف الدولار الأمريكي (من نوع Procyclique سلبى) ، بدرجات متباينة و منخفضة الحساسية تجاه التدفقات الاجمالية، ما عدى استجابة سعر صرف الدولار للاستثمارات في محافظ الأسهم التي تعرف حساسية منخفضة (من نوع Contracyclique إيجابي).

2. تحليل مستويات الحساسية في الاقتصاديات المتقدمة

- تطور PIB المحلي والقروض المحلية فيها مستويات عالية من الحساسية الإيجابية، تجاه استثمارات المحافظ بأوراق الدين و الايداعات و القروض البنكية (من نوع Procyclique) ، أما السلبية فتنتج بشكل أقل من الاستثمارات في محافظ الأسهم و الاستثمارات الأخرى (من نوع Contracyclique) ، إلا أن الحساسية السلبية تعد مرتفعة نوعاً ما في استثمارات المحافظ بالأسهم و تطور القروض المحلية ؛

- مؤشر تقلب البورصة VIX و أسعار صرف الدولار تعرف حساسية سلبية بدرجات أقل حدة، من نوع (Procyclique)، ما عدى أثر تغير الايداعات و القروض البنكية على مؤشر التقلب البورصى VIX، و الذي يشهد نوعاً من الارتفاع ، كما يستجيب المؤشر بدرجة جد منخفضة للتغير في حجم الاستثمار الأجنبي المباشر، و لا يعرف أثر للحساسية من باقي التدفقات، أما التأثير الإيجابي لأسعار صرف الدولار (من نوع Contracyclique) فينتج بقوة من تدفقات الايداعات و القروض البنكية، و بدرجة أقل من استثمارات محافظ الأسهم.

3. تحليل مستويات الحساسية في الاقتصاديات الناشئة

- تطور PIB المحلي والقروض المحلية جد حساسة من نوع (Procyclique إيجابي) ناتجة عن التغير في تدفقات الايداعات و القروض البنكية، كما تتأثر المحلية بقوة، و شكل إيجابي باستثمارات المحافظ في أوراق الدين، و التي لا يستجيب لها تطور PIB المحلي (غير حساس تجاهها) ، ليعرف نوعاً منخفضاً من الحساسية (PIB المحلي) نتيجة تغير حجم الاستثمار الأجنبي المباشر؛

- حساسية جد عالية لمؤشر تقلب البورصة VIX و التغير في أسعار صرف الدولار (من نوع Procyclique سلبى) ، ناتج عن التغير في تدفقات الايداعات و القروض البنكية، و استثمارات المحافظ بأوراق الدين، و بدرجة أقل و عند مستوى يعد مرتفع تستجيب تقلبات أسعار صرف الدولار للتغير في حجم الاستثمار الأجنبي المباشر.

ثانياً: انتقال العدوى من خلال قنوات التدويل

تسمح التركيبية المتفاعلة والمتكاملة للنظام المالي الدولي، بتوجيه نسق الصدمات المالية بين اقتصاديات الأنظمة المالية المحررة خاصة، وهو الأمر الذي حدث في أزمة الرهن العقاري أين انتقلت إلى مجموعة من الاقتصاديات، من خلال قنوات تحويل الصدمات، والتي أدت إلى تفعيل أدوارها عن طريق آليات عمل النظام المالي الدولي، فترتب عن ذلك العديد من الآثار الارتدادية على الاقتصاديات المتلقية.

(1) - ملاك وسام (2003)، البورصات والأسواق المالية العالمية، دار النهل اللبناني مكتبة رأس النبع، الطبعة الأولى، لبنان، ص: 286.

1. قناة المديونية الدولية شهدت القروض البنكية العابرة للحدود نقلة كبيرة في الدول الناشئة خلال 2007 بحيث بلغت 40% من الناتج المحلي الإجمالي لاقتصادياتها مقابل 0% خلال 2002⁽¹⁾، كما أدت التسهيلات النقدية التي قدمت بعد أزمة الرهن العقاري في أكبر الاقتصاديات المتقدمة، من طرف الاحتياطي الفدرالي و مجموعة من الأكبر البنوك المركزية، إلى شراء أصول بنكية ضخمة بمعدل مدار قريب من الصفر، و بيعها في شكل سندات دولية، ما عمل على تفعيل آلية نقل الدين البنكي، و التي لعبت من خلاله آليتي الصرف و معدلات الفائدة العالمية دورا رئيسيا في دعم آلية تحويل الدين البنكي من الاقتصاديات المتطورة إلى دين سندي في الاقتصاديات الناشئة.

2. قناة السيولة الدولية تعد قنوات السوق النقدي من القنوات الأكثر حساسية في نقل آثار الصدمات، إلى الاقتصاديات المرتبطة ببلد أو بلدان منشأ الأزمة أو الصدمة، نظرا لمستويات السيولة العابرة للحدود في شكل تدفقات بصيغ مختلفة، ما جعل من المرور بآلية الصرف، المعاملة المشتركة بين صيغ هذه التدفقات، و بالنظر للعلاقة القوية بين معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات الأساسية خاصة، نجد تأثير تقلبات الصرف العالمية على معدلات الفائدة الحقيقية خلال أزمة 2008، بفعل ارتفاع الطلب على السيولة العالمية، من خلال احدي أهم قنوات النقل الرئيسية، و هي السياسة النقدية للولايات المتحدة الأمريكية، التي تملك القدرة على التأثير على الأوضاع المالية خارج حدودها، باستخدام آلية سعر صرف \$ " الذي يعد قلب النظام – المالي و النقدي - الدولي"، ولكونها قناة تسمح بتحويل خطر الصرف، عمل ذلك على استفادة المقترضين الدوليين من فوارق أسعار الصرف، عند انخفاض قيمة عملة التمويل الدولي " الدولار الأمريكي".

1. المحور الثالث: آفاق نموذج التمويل الإسلامي و آثار أزمة 2008 على المصارف الإسلامية

2. مفهوم التمويل الإسلامي وأهدافه الرئيسية

يشمل التمويل الاسلامي أنشطة الموارد البشرية التي تهدف إلى تحقيق معاملات تجارية و مالية و استثمارات اقتصادية، من خلال مزيج متكامل من الموارد المتاحة ، و يقوم على مجموعة من المبادئ و الأسس و القيم التي تفرضها الشريعة الإسلامية، و نجد أنه من المرتكزات الرئيسية لقيام مؤسسة مالية إسلامية، تجميع قدرات الموارد البشرية لتحقيق العائد الاقتصادي والاجتماعي الأمثل، باستغلال الموارد المالية المتاحة بشكل عادل و بشراكة متجانسة، بعيدا عن خلق الضغوطات المالية الغير منصفة على الأطراف المدينة، من أجل تقديم منتجات و خدمات مالية تحقق المنفعة المشتركة بين المتعاملين لتلبية احتياجاتهم في ظل قواعد ومبادئ النموذج الإسلامي في المعاملات⁽²⁾


3. آفاق نموذج التمويل الاسلامي، باعتباره من النماذج التمويلية الأكثر صمودا أمام الصدمات المالية القوية، التي تتعرض لها الأنظمة المالية المحررة خاصة، بفعل حفاظه على دعائم الربط بين الدورات المالية والاقتصادية.

3.1. الانتشار الواعد للنموذج: نجد أن هناك العديد من الدول الغربية التي بدأت تشهد ولوج المؤسسات المالية الإسلامية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا، و اللذان يعدان الممثل الرئيسي للنموذج Anglo-Saxon، الأمر الذي يبرز حاجة الاقتصاديات حتى الأكثر تقدما لدعائم الاستقرار المالي، و الشكل التالي يوضح ذلك.

(1) - Delphine Lahet (2013) , LE REPOSITIONNEMENT ASIATIQUE DE 1997 À LA CRISE DE 2008 DES PAYS ÉMERGENTS : DE LA CRISE FINANCIÈRE, REVUE D'ÉCONOMIE FINANCIÈRE, université Montesquieu Bordeaux IV, Paris , France , p:285.

(2) - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي (2004)، "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية و المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الطبعة الأولى، ص ص: 21-22.

الشكل رقم (01): توسع النموذج التمويل الإسلامي في العديد من الدول الغربية (2010-2011)




المصدر: أحمد مهدي بلوافي وعبدالقادر حسين شاشي ، " التمويل الإسلامي في بريطانيا: الفرص والتحديات " مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد الإسلامي، العدد:24، جدة ، المملكة العربية السعودية، ص: 15.

شكلت أزمة 2008 نقطة فصل جوهريّة بين الأنظمة المالية الهشة والصيغ التمويلية الغير ربوية والمرتبطة بالمتغيرات الاقتصادية ما جعلها تحافظ على كياناتها في مواجهة أكثر الأزمات قوة مقارنة بنظيرتها التقليدية، والملاحظ من الشكل أعلاه أن بريطانيا تعرف نوعاً من التوسع في هذا النموذج المستحدث.

3.2. الاهتمام بجانب البحث والتطوير، التعليم والتكوين في التمويل الإسلامي: وهو الجانب الذي يشير إلى القبول والاقبال الدولي على النموذج الإسلامي من خلال السعي إلى تطويره ليشمل ويحتوي مجريات الواقع الراهن، ويمكن في هذا الخصوص الاستدلال بالشكل الموالي:

الشكل رقم (02): المؤسسات التعليمية والتدريبية للتعامل بالخدمات المالية الإسلامية في عدد من الدول الغربية و الإسلامية خلال أزمة الرهن العقاري (2008-2009)



المصدر: أحمد مهدي بلوافي وعبدالقادر حسين شاشي ، " التمويل الإسلامي في بريطانيا: الفرص والتحديات " مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد الإسلامي، العدد:24، جدة ، المملكة العربية السعودية، ص: 18.

في هذا الخصوص نجد بروز وتفوق لبريطانيا وماليزيا ثم تليها الدول العربية في الاهتمام بالتعليم والتكوين والتدريب على التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية، كما نجد أن هناك سعياً جاداً من ماليزيا من ناحية تكوين أكبر مركز مالي إسلامي عالمي بكيان متكامل و جاذب لأقطاب الاستثمار.

4. الآثار الإيجابية على المصارف الإسلامية للأزمة المالية العالمية 2008

- ✓ إقرار العالم بصلاصة الأسس التي يقوم عليها النموذج الإسلامي في مواجهة الصدمات المالية الكبرى، مع بروز دعوة دولية للأخذ بهذه المبادئ، بالإضافة إلى انفتاح أسواق المال الأوروبية على صناعة الصيرفة الإسلامية خاصة السوق الفرنسية حيث كانت هناك دعوة من مجلس الشيوخ الفرنسي إلى ضم النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي في فرنسا.
- ✓ شهدت معدلات نمو متسارعة حيث بلغ معدل نمو أصولها في نهاية 2008 (24%) و استثمارات بلغت بنسبة (23%) وودائعها بمقدار (26%)، كما شهدت الفترة توجه متزايد في المؤتمرات و الندوات و مراكز البحوث نحو تناول دراسات بخصوص الاقتصاد الإسلامي بشكل عام و العمل المصرفي الإسلامي بشكل خاص.
- ✓ ميل العديد من العملاء إلى الإيداع لدى المصارف الإسلامية، بفعل انتشار الذعر و الانتقادات القوية للأنظمة الربوية عقب أزمة 2008 و خوفاً من إفلاس المصارف التقليدية، وافتتاح كثير من المصارف الإسلامية خاصة في دول الخليج العربي و بقية دول العالم .
- ✓ تزايد استخدام صكوك التمويل الإسلامية سواء على مستوى القطاع الخاص أو على مستوى الحكومات و المؤسسات العامة و المجالس المحلية، و هذا يشير بوضوح إلى مدى إمكانية أن تكون الصيرفة الإسلامية بديلاً أمثلاً لنموذج التمويل التقليدي، و ذلك بتطوير المنتجات المالية الإسلامية، حيث تظهر بعض البيانات أن حجم الصكوك المالية الإسلامية قد وصل في نهاية 2008 إلى (60) مليار دولار، كما تعد ماليزيا من الدول التي تصدر الصكوك الإسلامية بكثرة.
- ✓ البنوك الإسلامية هي الأقل تعرضاً للمخاطر من خلال مؤشري نسبة الدين من رأس المال ونسبة الدين من مجموع الأصول، حيث بلغ المؤشر الأول 3.09% للبنوك الإسلامية عام 2006، مقارنة بـ 9.21% للبنوك التقليدية و 7.23% للبنوك التقليدية ذات النوافذ الإسلامية .
- ✓ خلال 2008 حافظت البنوك الإسلامية على تفوقها من حيث مؤشر الأمان فبلغت نسبة الدين من رأس المال 5.8% مقارنة بـ 10.3% لبنوك التقليدية و 8.5% للبنوك التقليدية ذات النوافذ الإسلامية كما حققت البنوك الإسلامية أعلى عائد على حقوق المساهمين وأعلى عائد على الأصول مقارنة بالبنوك الأخرى، خاصة عام 2008، كما بلغ متوسط العائد على الأصول لأكثر خمسة مصارف تقليدية في قطر 3.2% في العام 2008، في حين بلغ 5.9% لأكثر ثلاثة مصارف إسلامية.⁽¹⁾

5. الآثار السلبية على المصارف الإسلامية للأزمة المالية العالمية 2008

- تأثرت المصارف الإسلامية بطريقة مباشرة (و هو أثر محدود) و بطريقة غير مباشرة خلال أزمة 2008، و هو الأثر الأوسع، إن الآثار التي لحقت بالمصارف الإسلامية آثار سلبية سيتم الحديث عنها كالتالي :
- ✓ انخفاض أصولها نتيجة لانخفاض ودائع العملاء الذي تأثر بانخفاض النشاط الاقتصادي، فالودائع المرتبطة بنشأة المصارف الإسلامية ف تأثرت خاصة الودائع الاستثمارية و الودائع الادخارية و الودائع المخصصة، و قد أظهرت بيانات الاستثمار في المصارف الإسلامية انخفاضاً واضحاً جراء الأزمة كما تأثرت أيضاً حقوق الملكية و خاصة الأرباح المحتجزة و الاحتياطيات، فكما هو معروف أن المصارف الإسلامية تحتفظ بالأصول العينية أكثر من المصارف التقليدية خاصة الأصول العقارية، فقد خلفت أزمة الرهن العقاري انخفاض في الأسعار الأصول العقارية على مستوى العالم، و من ثم تأثر أصول المصارف الإسلامية.

(1)- العرابي مصطفى و عبدوس عبد العزيز، " انعكاسات الأزمة المالية العالمية على المصارف الإسلامية"، بحث أكاديمي، متوفر على الموقع:

- ✓ في ظل انخفاض حجم الأصول في المصارف الإسلامية ، و زيادة المخاطر المحتملة ، و استمرار الأزمة فإن المصارف الإسلامية اضطرت إلى اقتطاع مخصصات كبيرة لمواجهة انخفاض قيمة الأصول، فأثر ذلك على أرباحها كما أثر على احتياطياتها ، ومع تعثر بعض العملاء و إفلاسهم جراء الأزمة جعل المصارف الإسلامية تقطع مزيداً من المخصصات.
- ✓ انخفاض صافي أرباح المصارف الإسلامية نتيجة لعدة عوامل أهمها : (انخفاض أنشطتها الاستثمارية نتيجة الأزمة، انخفاض حجم الخدمات المصرفية ، و بالتالي انخفاض عوائدها خاصة تلك الخدمات المرتبطة بالجانب الاستثماري كخدمات الضمانات و الاعتمادات ، اقتطاع جزء من الأرباح لمواجهة المخصصات .
- ✓ أدى انخفاض دخول المصارف الإسلامية إلى انخفاض العائد على الموجودات كنتيجة طبيعية لانخفاض الدخل تأثراً بالأزمة ، بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف التشغيل نتيجة لإعادة هيكلة الأنشطة و من ثم هيكلة الإيرادات و المصروفات ، و بالذات تكاليف تأهيل اليد العاملة، مع انخفاض العائد على حقوق الملكية نتيجة لانخفاض صافي الأرباح للأسباب المذكورة سابقاً ، علاوة على تأثر المصارف الإسلامية بالركود الذي حصل للبلدان التي تتواجد فيها أنشطتها جراء الأزمة ، فقد أظهرت الإحصائيات التي ظهرت في 2009 ، أن جميع الدول التي تأثرت بالأزمة تباطأ النمو الاقتصادي فيها دون استثناء و لكن بدرجات متفاوتة ، مع تسجيل انخفاض حجم التجارة الدولية بنسبة 34% .
- ✓ تكسب السيولة لدى بعض المصارف الإسلامية نتيجة لعدم قدرتها على توظيفها لأسباب متعددة منها : (انخفاض الفرص الاستثمارية أمامها في ظل الأزمة ، انخفاض طلبات العملاء نتيجة تخوفهم من آثار الأزمة و وضعية عدم التاكيد، تشدد البنوك المركزية في إجراءات الرقابة على التمويلات ، انخفاض العوائد نتيجة للركود الاقتصادي مقابل ارتفاع المخاطر خاصة مخاطر التعثر و الإفلاس⁽¹⁾ .

6. أهم التحديات التي يجب التكفل بها

- ✓ التكفل بإشكالية النمذجة القياسية في نموذج التمويل الإسلامي، من خلال تحقيق آفاق بناء نماذج قياسية ذات طبيعة مع مضامين المالية المرجعية (غير تكميلية)، تسمح بتقدير المخاطر المالية بشكل أكثر كفاءة، مع التطوع لضبط الاختلال في التوازنات المالية " الكلية والجزئية" ، في الحدود الدنيا في فترات الركود الاقتصادي خاصة.
- ✓ توظيف آليات الهندسة المالية الإسلامية لتجاوز المعوقات التمويلية المستحدثة، وذلك بالعمل على تطوير أكثر للهندسة المالية الإسلامية، من خلال ابتكار مشتقات مالية غير هجينة أو معدلة من مشتقات المالية المرجعية، تسمح بتحقيق توليفة " المرنة الكفوة مع استقرار الأساسيات المالية والاقتصادية " ضمن ضوابط الشريعة الإسلامية.
- ✓ تجسيد كيان تمويلي إسلامي دولي مستقل عن الكيانات المالية الربوية، حتى يتم تجاوز الارتباطات الغير المباشرة بمعدلات الفائدة الدولية شأن ذلك التعاملات المالية و التجارية التي تتطلب تحديد معدلات الصرف الأجنبي وفق Libor.

خاتمة

بعد التطورات التي شهدتها المصارف و أسواق المال الدولية، والتي أدت إلى العديد من المكاسب المترتبة عن التوجهات المالية المركزة في القطع المالي بشكل خاص، و بالنظر إلى الوفرة المالية العابرة للحدود والتخصيص الأمثل للموارد المالية دولياً، بدى أن مسار التطور المنتهج حقق الأهداف المرجوة منه، إلا أن طبيعة الارتباط الوثيق بين ثنائية المكاسب والمخاطر، جعل من تعظيم هذه المكاسب تكرر ارتفاع اللاستقرار المالي الذي يستجيب بحساسية مفرطة لأدنى التغيرات.

(1) - حسن ثابت فرحان(2010)، " أثر الأزمة المالية العالمية الحالية على أداء المصارف الإسلامية والتنمية"، ورقة بحثية، كلية التجارة و الاقتصاد، جامعة صنعاء، اليمن، ص: 20.

✓ النتائج الموصول إليها

- أدت أزمة 2008 إلى بروز اختلالات قوية بخسائر جد معتبرة تحملتها الاقتصاديات في فترة وجيزة، مع تحديات كبيرة فرضتها المرحلة، والتي هدفت بشكل أساسي إلى إعادة ضبط التوازنات المالية في الأسواق والاقتصاديات، و في النظام المالي الدولي بشكل شامل؛
- تعد الإجراءات المطبقة في حل أزمة 2008 علاجية أكثر من أنها إصلاحية، ما يكشف عن هشاشة أنظمة التمويل المرجعية القائمة على الفائدة الربوية و الإفراط في الأنشطة المضاربة؛
- اتسمت البنوك الإسلامية بنوع من الاستقرار في وضعيتها المالية خلال و بعد أزمة 2008، فقد حقق التمويل القائم على المعايير الإسلامية ما يتطلب تطوير الصيرفة الإسلامية دولياً؛
- يعد التوجه للتمويل الإسلامي مطلب أساسي في الجزائر ، لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق تمويل مستقر لمختلف القطاعات مع تهيئة المناخ الملائم لعمله.

المراجع

- 1- عقبة عبد اللاوي، شاهد إلياس، مجدوب بحوصي (2017)، قياس العلاقة التبادلية بين الأزمات والتكتلات الاقتصادية – حالة كندا ضمن تكتل منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية لفترة (1980-2012)، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 46، بسكرة، الجزائر.
- 2- كارل ماركس، ترجمة فهد كم نقش(1985)، رأس المال، نقد الاقتصاد السياسي، المجلد الأول، الكتاب الأول: عملية إنتاج الرأسمال، دار التقدم، موسكو، روسيا.
- 3- نادية العقون (2013)، العولمة الاقتصادية و الأزمات المالية: الوقاية و العلاج " دراسة لأزمة الرعن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.
- 4- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي(2004)، "الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية"، البنك الإسلامي للتنمية و المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية.
- 5- أحمد مهدي بلوافي وعبد القادر حسين شاشي(2011)، " التمويل الإسلامي في بريطانيا: الفرص والتحديات " مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، العدد:24، جدة، المملكة العربية السعودية.
- 6- ملاك وسام (2003)، البورصات و الأسواق المالية العالمية، دار النهل اللبناني مكتبة رأس النبع، الطبعة الأولى، لبنان.
- 7- حسن ثابت فرحان(2010)، " أثر الأزمة المالية العالمية الحالية على أداء المصارف الإسلامية والتنمية"، ورقة بحثية، كلية التجارة و الاقتصاد، جامعة صنعاء، اليمن.
- 8- العرابي مصطفى و عبدوس عبد العزيز، "انعكاسات الأزمة المالية العالمية على المصارف الإسلامية"، بحث أكاديمي، متوفر على الموقع: iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2019-08-22.
- 9- Paul. St (2008), **Capitalisme rhénan ou capitalisme anglo-saxon?**, Consulté en ligne le : 0 8-04- 2018 , à l'adresse :2ses07-08sp.over-blog.com/article-18013342.html.
- 10- Albert .M(1991)· **Capitalisme contre capitalisme** , Edition du Seuil, collection « point »
- 11- Mahjoubia Zaiter Lahimer (2011),**L'impact des entrées de capitaux privés sur la croissance économique dans les pays en développement**,Thèse de Doctorat de L'université de paris dauphine Spécialité: Sciences Economiques
- 12- Zhaomin Zou (2016), **LA TRANSITION FINANCIERE CHINOISE :Un modèle de financement alternatif dans un contexte de libéralisation financière**.Faculté de Sciences Economiques Thèse de Doctorat de L'université de Grenoble
- 13- Delphine Lahet (2013) , **LE REPOSITIONNEMENT ASIATIQUE DE 1997 À LA CRISE DE 2008DES PAYS ÉMERGENTS : DE LA CRISE FINANCIÈRE**, REVUE D'ÉCONOMIE FINANCIÈRE, université Montesquieu Bordeaux IV, Paris , France.
- 14- Robert Boyer, Mario Dehove et Dominique Plihon (2004) , **Les crises financières** , Rapport, La Documentation française. Paris, ISBN : 2-11-005815-3, France, p :107.
- 15- Banque des Règlements Internationaux (2017), Rapport Annuel.

دور الصناديق الوقفية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة - التجربة الماليزية -

د: بغداد بنين، جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، الجزائر. bbnine@gmail.com

د: الأخضر بن عمر، جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، الجزائر، Lakhdar_Ben82@yahoo.fr

د: إبراهيم قعيد، جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، الجزائر، gaid.ibrahim@gmail.com

ملخص:

أصبح ينظر للوقف باعتباره عملا تطوعيا قطاعا ثالثا في النشاط الاقتصادي يضاها في فعاليته وقوة تأثيره فعالية القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وتعد الصناديق الوقفية من الآليات التمويلية المستجدة التي يمكن من خلالها الإسهام في دفع عجلة التنمية الاقتصادية المستدامة، لاعتمادها على أسلوب الإدارة الحديثة والعمل المؤسسي المنظم في تعبئة أموال الأوقاف وتنميتها واستثمارها. وفي ظل ما تعانيه المجتمعات الإسلامية من عجز تمويلي في الوصول إلى مستويات التنمية الاقتصادية المطلوبة، تبرز الحاجة إلى تفعيل دور الصناديق الوقفية من خلال العمل على دعمها وتطويرها بما يتماشى ومتطلبات العصر الراهن، وبما يكفل تمويل التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي. وعليه يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على الدور التمويلي للصناديق الوقفية في تحقيق الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة، من خلال قدرة هذه الصناديق على تمويل الأنشطة الاقتصادية وتخفيف مستويات البطالة، ورفع مستويات الدخل للأسر المحرومة...إلخ، ولقد أخذت ماليزيا كدراسة حالة، باعتبارها من الدول السبّاقة والرائدة في تطوير الآليات الوقفية ومنها الصناديق الوقفية.

الكلمات المفتاحية: الصناديق الوقفية، التنمية المستدامة، التمويل الوقفي، الأبعاد الاقتصادية، ماليزيا.

Abstract:

Waqf is seen as a voluntary activity in a third sector in economic activity that is comparable in efficiency and effectiveness to the effectiveness of the government sector and the private sector. Waqf funds are mechanisms and emerging formulas through which the Waqf can contribute to the advancement of sustainable development. Mobilization, development and investment of Awqaf funds. In light of the inability of Islamic societies to reach the desired levels of development, there is a need to activate the role of Waqf funds by working to support them and develop them in line with the requirements of the current era and to ensure sustainable development in its economic dimension. This study aims to shed light on the role of SWFs in achieving the economic dimensions of sustainable development through the ability of these funds to finance economic activities, reduce unemployment levels, raise income levels for disadvantaged families, Pioneer and pioneer in the development of Waqf mechanisms, including Waqf funds.

Key Words : *Endowment Funds, Sustainable Development, Endowment Finance, Economic Dimensions, Malaysia.*

تمهيد:

تعد الصناديق الوقفية آلية من الآليات التمويلية التي تساعد على إعادة إحياء دور الوقف في التنمية المستدامة وإعادته إلى ساحة الاهتمام والعمل، إذ تعد من الصيغ الحديثة والمبتكرة في إدارة وتنظيم العمل الوقفي، وهي تتميز بقدرتها على إشراك جميع فئات المجتمع في العملية الوقفية، وتعدد مجالاتها وأغراضها يسمح بتوسيع قاعدة المشاريع الموجهة لخدمة التنمية المستدامة. هذه التنمية تعد احد المتغيرات التي طرأت على مفهوم التنمية في العصر الحديث بسبب تغير العوامل والمراحل والمتغيرات المشكلة للتنمية الاقتصادية، حيث يعتمد هذا المفهوم على اخذ أبعاد جديدة لم تكن مدرجة سابقا فيها أو لم يكن لها الدور البارز والمؤثر، أما اليوم فقد أصبحت تشكل ركيزة أساسية لهذه التنمية كالأبعاد البيئية والأبعاد الاجتماعية والأبعاد الاقتصادية، هذه الأبعاد تعد هي المشكل للتنمية المستدامة التي يحتاج لتجسيدها وتحققها وتنميتها توفير الآليات الاقتصادية والتمويلية لذلك.

وتعد الصناديق الوقفية اليوم احد التجارب الرائدة في استغلال المدخرات النقدية أو ما اصطلح عليه الوقف النقدي، الغرض منها تجميع رغبات الواقفين ممن لا يمتلكون أموالاً أو عقارات كبيرة وتوجيهها نحو إشباع حاجات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يمكنها من أن تكون داعماً حقيقياً قوياً لتحقيق الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة. ومن هنا يحاول هذه البحث الإجابة على الإشكالية التالية:

ما هو دور الصناديق الوقفية التمويلية في تحقيق الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة ؟

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى:

1- إحياء سنة الوقف والنهوض بها كي تصبح سلوكاً جماهيرياً، خاصة إذا ما علمنا أن طبقة الأغنياء محدودة في مجتمعاتنا، وشيوع ظاهرة الدخل المحدود.

2- التعرف على التنمية المستدامة وأبعادها الاقتصادية.

3- تقييم التجربة الماليزية لدور الصناديق الوقفية في دعمها للمشاريع الاقتصادية.

تقسيمات البحث: تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى ثلاثة عناصر وهي:

أولاً: ماهية الصناديق الوقفية وأهميتها التمويلية

ثانياً: التنمية المستدامة المفهوم والأبعاد الاقتصادية

ثالثاً: دور الصناديق الوقفية في دعم الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة في ماليزيا

أولاً: ماهية الصناديق الوقفية وأهميتها التمويلية

1. تعريف الصناديق الوقفية: الصندوق الوقفي هو وعاء تجتمع فيه أموال موقوفة تستخدم لشراء عقارات وممتلكات واسهم وأصول متنوعة تدار على صفة محفظة استثمارية لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار المخاطر المقبول، ولا تعد العقارات ذاتها هي الوقف ولا الأسهم، ويعبر عن الصندوق دائماً بالقيمة الكلية لمحتوياته التي تمثل مبلغاً نقدياً، وهذا المبلغ هو الوقف وهو بمثابة العين التي جرى تحييدها، وتوجه عوائد الصندوق إلى أغراض الوقف المحددة في وثيقة الاشتراك في الصندوق تحت إشراف ناظر الوقف ويكون للصندوق شخصية اعتبارية إذ يسجل على صفة وقف، فالصندوق الوقفي إذن هو وقف نقدي (1).

وتعتبر صناديق الوقف أداة ووعاءً وحساباً لتجميع الهبات الوقفية النقدية من الواقفين بغرض استخدامها في الصالح العام، كبناء مرافق أو شق طرق أو إعانة طلبة العلم أو غير ذلك مما يندرج ضمن "مصلحة المجتمع" وبذلك فإن الأمر هنا يتعلق بوقف نقدي، وبميزانية تتضمن موارد واستخدامات، غير أن الطابع النقدي للصندوق لا يمنع من امتلاكه للأصول الاستثمارية العينية كالأراضي والمباني والمعدات والتجهيزات المختلفة، والتي يمكن أن تدر عليه دخلاً أو عائداً أيضاً (2).

كما عرفها النظام العام للصناديق الوقفية الصادر عن الأمانة العامة للأوقاف في الكويت في المادة الأولى هي: «ال قالب التنظيمي الذي تنشئه الأمانة العامة للأوقاف وفقاً للنظم المعتمدة لتنفيذ أهداف محددة والقيام بمشروعات تنموية في المجالات المختلفة تحقيقاً لأغراض الواقفين وتلبية لشروطهم» (3).

والصناديق الوقفية تجد مشروعيتها في وقف النقود الذي قال بجوازه غير واحد من أهل العلم. وهو وقف نقدي تستثمر أمواله بصيغة المضاربة والشركة وغير ذلك، وما تحقق من أرباح وعوائد يصرف بحسب شروط الواقفين، تحت رقابة حكومية وضبط محاسبي ونظارة واعية. (4)

2. الأهمية التمويلية للصناديق الوقفية: اكتسب الوقف النقدي أهمية كبيرة في الوقت الحاضر وذلك لما يتحده من مزايا كثيرة، تبرر التوسع في هذا النوع والدعاية له، ومن الأهمية المعاصرة لوقف النقود هو ظهور الصناديق الوقفية كمؤسسات معاصرة تؤدي دورها بأكثر فعالية وأفضل تنظيم وأحسن نتائج، لتكون أكثر نجاحاً إدارياً واقتصادياً واجتماعياً.

فقد كان الوقف طوال التاريخ الإسلامي عملاً خيرياً تطوعياً يعتمد على المبادرة الفردية، كما اعتمد في إدارته غالباً على النظام الفردي أو العائلي، وفي وقتنا الحاضر أمكن للوقف النقدي إيجاد أوعية وصناديق وقفية تجتمع فيها أوقاف أعداد كبيرة من الواقفين وفق صيغ المشاركة الشعبية والتكافل المجتمعي، مما يؤدي إلى ضخامة المال الموقوف، والذي ينجم عنه ترتيبات إدارية واقتصادية حديثة تتلاءم مع هذا الحجم الضخم من الأموال الموقوفة. وهو ما أدى إلى ظهور الإدارات الحديثة لهذه المؤسسات الوقفية، ووضعت لها الأنظمة الدقيقة، وكوّنت لهذه الصناديق مجالس الإدارات والجمعيات العمومية والمحاسبين القانونيين وأقسام الإستثمار والتخطيط والدراسات والبحوث ونحو ذلك، مما يمكن القول بأن هذه الترتيبات الإدارية والاقتصادية تعد من أهم ما أضافه وقف النقود في الوقت الحاضر إلى نظام الوقف في الإسلام. (5)

كان للوقف ولا زال دوراً اقتصادياً عظيماً، فمن خلاله يتم توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملابس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد إنتاجيتها مما يحقق زيادة كمية ونوعية في عوامل الإنتاج. ومن ناحية أخرى يؤدي ذلك إلى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة بحيث تخصص الأموال التي كان يجب أن تنفق على هذه المجالات إلى مجالات أخرى. ويعني ذلك أيضاً ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تتركز الثروة في أيدي فئة بعينها مما يعنى تضيق الفروق بين الطبقات ويقلل الفجوة بين الفقراء والأغنياء. كما يساهم الوقف في زيادة الادخار لأنه يحبس جزء من الموارد عن الاستهلاك فضلاً عن انه لا يترك الثروة المحبوسة عاطلة وإنما يوظفها وينفق صافي ريعها في الغرض المخصص له. كما يمكن أن يساعد الوقف في تمويل المشروعات الصغيرة من خلال إتاحة المزيد من فرص العمل واستغلال الثروات المحلية وزيادة الإنتاج وزيادة الدخل وبالتالي زيادة كل من الادخار والاستثمار. وتعمل هذه المشروعات على إتاحة مزيد من السلع والخدمات مما يؤدي إلى مزيد من الرفاهية وتحسين مستوى المعيشة وزيادة القدرات التصديرية. (6)

3. أهداف الصناديق الوقفية: يمكن إجمال أهم أهداف الصناديق الوقفية في:

3.1 تهيئة الفرص لجمهور المسلمين للوقف: معلوم أن السواد الأعظم من أفراد المجتمع الإسلامي المعاصر هم من الموظفين ومن صغار التجار ولا يتوافر على هؤلاء الأموال الكثيرة والثروة التي تمكنهم من إنشاء الأوقاف المستقلة مثل المدارس والمستشفيات والمعاهد... الخ، إلا أنهم يتمتعون بمستوى جيد من المعيشة، ودخول منتظمة ويمكنهم ادخار نسبة من دخولهم الشهرية وهم كسائر المسلمين في كل عصر ومصر يحبون فعل الخيرات فلا بد من والحال هذه أن يتهيأ الوقف بطريقة يمكن لهم من جهة المساهمة بمبالغ قليلة تجتمع لتصبح كبيرة مؤثرة، ومن جهة أخرى أن يساهموا مساهمات مستمرة عبر الزمن ومنتظمة كانتظام دخولهم من وظائفهم وأعمالهم.

3.2 إحكام الرقابة على الأوقاف: إن صيغة الصناديق الوقفية تمكن من إحكام الرقابة الشعبية والحكومية على الأوقاف. ذلك أن سبل المراجعة المحاسبية وطرائق الضبط في الأعمال المالية والمصرفية قد تطورت تطوراً عظيماً في الزمن الحديث مما يمكن أن يستفاد منه من هذه الناحية. كما أن القوانين المنظمة لعمل المصارف والمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار والمؤسسات العامة المشرفة على نشاطاتها يمكن أن تكون أنموذجاً يستفاد منه. ومعلوم أن ضعف الرقابة العامة وانعدامها أحياناً كان هو السبب الأهم لتدهور مؤسسة الوقف وإساءة استخدامها من قبل النظار وسواهم والاستيلاء عليها وضياعها. والرقابة على الأوقاف في صيغتها القديمة تحتاج إلى تطوير لأنها بالغة الصعوبة وعالية التكاليف إذا طبقت في يوم الناس هذا. ولذلك تمثل فكرة الصناديق الوقفية نقلة نوعية ذات بال في تطور الوقف.

3.3 النهوض بحاجات المجتمع: ليس للوقف غرض محدد بل هو جائز في كل مالا معصية فيه. وكما انه يجوز على الفقراء والمساكين يجوز الوقف على جميع أفراد المجتمع بما فهم الأغنياء (إذا لم يخص الأغنياء دون الفقراء). وتاريخ المسلمين يزخر بأنواع الأوقاف التي كانت شاملة لكل غرض نافع مفيد. واليوم تمس حاجة المسلمين إلى نشاطات تعد من الحاجات الأساسية للمجتمعات المعاصرة والتي يمكن أن يقوم الوقف بتوفيرها. إحياء سنة الوقف بالدعوة إلى مشروعات تكون أقرب إلى نفوس الناس وأكثر تلبية لحاجاتهم خاصة في المجالات غير المدعومة بالشكل المناسب. (7)

4.3 تجديد الدور التنموي للوقف، بتفعيل القائم وإنشاء الجديد، وتحقيق المشاركة الشعبية في الدعوة للوقف وإدارة مشروعاته، وتحقيق المساهمة وفق تقنيات الإدارة الحديثة والتسيير المعاصر في مؤسسات الصناديق الوقفية. (8)

3.5 الغرض العام من الصناديق الوقفية: تهدف الصناديق الوقفية بشكل عام إلى المشاركة في الجهود التي تخدم إحياء سنة الوقف عن طريق طرح مشاريع تنموية في صيغ إسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع وطلب الإيقاف عليها، وإدارتها إدارة حسنة وإنفاق ريع الوقف على الموقوف عليهم. (9)

4. مصادر ومصارف الصناديق الوقفية: للصناديق الوقفية عدة مصادر لإيراداتها وعدة مصارف لنفقاتها: (10)

1.4 مصادر الصناديق الوقفية: يمكن تلخيص مصادر الصناديق الوقفية فيما يلي:

- تبرعات الأفراد، والمؤسسات والشركات التابعة للقطاع الخاص أو العام، في شكل أموال نقدية أو أسهم موقوفة لدى شركات.
- الهبات والوصايا المقدمة للأغراض التي يراها الصندوق الوقفي.
- إعانة الدولة ومساهمتها ضمن مخصصاتها للمنظمات الخيرية غير الحكومية.
- ريع الاستثمار الوقفي لأموال الصناديق المتجمعة.
- مشاركة مؤسسات الوقف الإسلامي على المستوى الداخلي أو الخارجي، وفي هذا السياق تصبو الدول الإسلامية لإنشاء مؤسسة وقف إسلامية دولية لرعاية شؤون أعضائها.

2.4 مصارف الصناديق الوقفية: إن إنشاء أي صندوق وقفي يحدد فيه الغرض الخيري الاجتماعي أو الصحي أو العلمي من تأسيسه، والأموال المتبرعة يقصد بها رعاية الأغراض التي يريدها الواقفون تبعاً لصك إنشاء الصندوق، ولهذا فصرف الإيراد أو الربح الوقفي يكون للمشاريع التي يتبناها والجهات التي يراها في حدود شروط الواقفين، بعد حفظ الاحتياطي اللازم بحسب تقدير أهل الاختصاص، يمكن إيداعه في البنوك الإسلامية لحفظها أو للاستثمار فيها.

ثانياً. التنمية المستدامة المفهوم والأبعاد الاقتصادية

جاء مفهوم التنمية المستدامة نتيجة مسيرة طويلة من جهود دولية تجسدت بشكل خاص في سلسلة المناقشات والمفاوضات التي جرت على مستوى منظمة الأمم المتحدة خلال ثمانينيات القرن العشرين، وقد برز مفهوم التنمية المستدامة أول ما برز خلال مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 والذي يعتبر بمثابة خطوة نحو الاهتمام العالمي بالبيئة ليركز على أهمية حماية البيئة لتحقيق التنمية الاقتصادية لدول العالم الثالث، وكذا أهمية الربط بين البيئة من جهة وأهداف التنمية من جهة أخرى.

1. تعريف التنمية المستدامة:

1.1 التعريف التقليدي للتنمية المستدامة: يعتبر مفهوم التنمية المستدامة أهم تطور في الفكر التنموي وأبرز إضافة في الكتابات التنموية خلال العقود الأخيرة، فهو يمثل بديلاً موسعاً للمفاهيم التنموية السابقة، وقد جاء هذا المفهوم كرد فعل على تفاقم مشكلة تدهور البيئة وبداية اصطدام مطالب حماية البيئة بمطالب التنمية الاقتصادية، وتعود بدايات ظهور هذا المفهوم إلى مؤتمر قمة الأرض في ري دي جانيرو البرازيلية عام 1992، ممثلاً في أجندة عمل القرن الواحد والعشرين، كما تدعم هذا المفهوم بشكل أساسي وواضح في قمة التنمية المستدامة في جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا عام 2002. (11).

عرف تقرير برنتلاند الصادر في 1987 التنمية المستدامة بأنها تلك التنمية التي تلبى حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المستقبلية في تلبية حاجاتهم (12)، وحددت لها منظمة الأغذية والزراعة خمسة عناصر رئيسية هي: الموارد المتعددة في

بيئتها، احتياجات الإنسان الاجتماعية والاقتصادية. التكنولوجيا والمؤسسات، وفي حين يتعين صيانة العنصرين الأولين، يتعين استيفاء العناصر الأخرى ومراقبتها وتحديدها من خلال عملية الإدارة العامة.(13)

كما تعرف التنمية المستدامة بأنها تلك التنمية التي تهيئ للجيل الحاضر متطلباته الأساسية والمشروعة، دون الإخلال بقدرة المحيط الطبيعي على أن يهيئ للأجيال اللاحقة متطلباتها، أو بعبارة أخرى استجابة التنمية لاحتياجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على الوفاء بحاجاتها.(14) ومن الناحية الاقتصادية فهي تعني إجراء خفض عميق ومتواصل في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية، وإجراء تحولات جذرية في الأنماط الحياتية السائدة.

ومما سبق يمكن القول أن التنمية المستدامة هي التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية والتي يمكن أن تحدث من خلال إستراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور أساسي ضابط لها. كما أنها ترسخ مبدأ التضامن والعدالة ليس فقط بين الأجيال الحالية فيما بينها، بل وبين الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية.

2.1 تعريف التنمية المستدامة في الفكر الإسلامي: لقد سبق الإسلام تعريف التنمية المستدامة وتطبيقها قبل أن يُعرفها الغرب بعشرات القرون، فالأجيال القادمة في الفكر الإسلامي لها حق في ثروات الأجيال الحاضرة، وتطبيقاً لذلك حث الإسلام الآباء على ترك أولادهم أغنياء لا فقراء ففي الحديث الشريف: ((إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس))، أخرجها النسائي.

ومن بين التعاريف التي وردت للتنمية المستدامة في الفكر الإسلامي هي: " أن التنمية المستدامة هي توفير متطلبات البشرية حالياً ومستقبلاً، سواء أكانت مادية أو روحية، بما في ذلك حق الإنسان أن يكون له نصيب من التنمية الخُلقية والثقافية والاجتماعية؛ وهذا بُعد مهم، تختلف فيه التنمية المستدامة في الفكر الإسلامي عن التنمية المستدامة في الفكر الوضعي "

كما تعرف التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي على أنها عملية متعددة الأبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد، والأنشطة البشرية القائمة عليها؛ أن الإنسان مستخلف في الأرض له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية الشريفة، دون إهدار حق الأجيال اللاحقة، ووصولاً إلى الارتفاع بالجوانب الكمية والنوعية للمادة والبشر.(15)

كما يقصد بالتنمية المستدامة في الفكر الإسلامي " عمارة الأرض من خلال تفعيل جميع الموارد البشرية والمادية لتحقيق السعادة الدنيوية وترشيدها بالتذكر الدائم للحياة الآخرة، وذلك بالارتقاء بنوعية الحياة من خلال زيادة الدخل ونشر التعليم وتوفير الخدمات الصحية ومكافحة الفقر والحفاظ على البيئة وتوفير تكافؤ الفرص والحفاظ على الحريات وغرس القيم والمعتقدات"(16)

2. أهداف التنمية المستدامة: تهدف التنمية المستدامة لتحقيق أهداف بيئية واقتصادية واجتماعية، وذلك من خلال:(17)

1.2 المياه: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى ضمان إمداد كاف من المياه ورفع كفاءة استخدام في التنمية الزراعية والصناعية والمناطق الحضرية والريفية، كما تهدف إلى ضمان الحماية الكافية للمجمعات المائية والمياه الجوفية وموارد المياه العذبة.

2.2 الغذاء: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي الإقليمي والتصديري، وضمان الاستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي والغابات والمياه والحياة البرية والأسماك وموارد المياه.

3.2 الأهداف البيولوجية: وحدة النظام البيولوجي، قدرة تحمل النظام البيئي، التنوع البيولوجي، وضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة البيولوجية.(18)

4.2 الصحة: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى زيادة الإنتاجية، من خلال الرعاية الصحية والوقاية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل، إضافة إلى فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية لهم.

5.2 السكن والخدمات: تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لموارد البناء ونظم المواصلات، وضمان الحصول على السكن المناسب والصحي والمواصلات إلى الطبقة الفقيرة.

6.2 **الدخول والتشغيل:** تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى زيادة القدرة الشرائية للأفراد ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتوليد الوظائف وفرص العمل والتقليل من مخاطر العمل، وضمان الاستعمال المستدام للموارد الضرورية للنمو الاقتصادي في القطاعين العام والخاص.

3. **أبعاد التنمية المستدامة:** مما سبق يتضح أن للتنمية المستدامة ثلاث أبعاد متكاملة ومتراصة، وهي: (19)

1.3 **البعد البيئي:** يتمثل في الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل لها على أساس مستديم والتنبؤ لها بغرض الاحتياط والوقاية، ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر وهي: الطاقة، التنوع البيولوجي، القدرة على التكيف، الإنتاجية البيولوجية.

2.3 **البعد الاجتماعي:** تتميز التنمية المستدامة بهذا البعد الذي يمثل البعد الإنساني إذ تجعل من النمو وسيلة للالتحام الاجتماعي وضرورة اختيار الإنصاف بين الأجيال، إذ يتوجب على الأجيال الراهنة القيام باختيارات النمو وفقا لرغباتها ورغبات الأجيال القادمة. (20)

3.3 **البعد الاقتصادي:** يتمثل البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة على زيادة النمو والكفاءة الاقتصادية مع الأخذ بعين الاعتبار التوازنات البيئية، إذ يركز على الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة، وي طرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية، وتمثل العناصر الآتية محور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة: (21)

1.3.3 **حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية:** من خلال هذا الجانب يلاحظ أن سكان الدول المتقدمة يستغلون قياسا على مستوى نصيب الفرد من الموارد الطبيعية في العالم أضعاف ما يستخدمه سكان البلدان النامية، فعلى سبيل المثال استهلاك الطاقة الناجمة عن النفط والغاز في الولايات المتحدة الأمريكية أعلى منه في الهند ب 11 مرة.

2.3.3 **إيقاف تبديد الموارد الطبيعية:** فالتنمية المستدامة بالنسبة للبلدان الغنية تتلخص في إجراء تخفيضات متواصلة من مستويات الاستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية، لذلك يجب تحسين مستوى الكفاءة وإحداث تغيير جذري في أنماط استغلال هذه الموارد، والتأكد من عدم تصدير الضغوط البيئية إلى البلدان النامية.

3.3.3 **مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث ومعالجته:** تقع على البلدان الصناعية مسؤولية خاصة في قيادة التنمية المستدامة، لأن استهلاكها المتراكم في الماضي من الموارد الطبيعية مثل المحروقات كان كبيرا بدرجة غير متناسبة، إضافة إلى هذا أن البلدان الغنية لديها الموارد المالية والتقنية والبشرية الكفيلة بأن تحتل الصدارة في استخدام تكنولوجيات أنظف وتستخدم الموارد بكثافة أقل، والقيام بتحويل اقتصادياتها نحو حماية النظم الطبيعية والعمل بها، وفي تهيئة الأسباب التي ترمي إلى تحقيق نوع من المساواة والمشاركة للوصول إلى الفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية.

4.3.3 **المساواة في توزيع الموارد والمداخيل بين الشعوب:** أي جعل فرص الحصول على الموارد والمنتجات والخدمات متساوية بين أفراد المجتمع الواحد، فالمساواة تعمل على تنشيط التنمية والنمو الاقتصادي الضروريين لرفع مستويات المعيشة.

5.3.3 **تقليص تبعية البلدان النامية للبلدان الصناعية:** إن تقليل الدول المتقدمة من استهلاك الموارد الطبيعية سوف يحرم الدول النامية من أهم مصادر إيراداتها. وهكذا تنبغي على هذه الأخيرة أن تتبنى نمطا تنمويا يقوم على الاعتماد على الذات لتنمية القدرات المحلية وتأمين الاكتفاء الذاتي، مما يسمح بالتوسع في التعاون الإقليمي وتشجيع التجارة البينية للبلدان النامية وتحقيق استثمارات ضخمة في رأس المال البشري واستعمال التكنولوجيات المحسنة.

6.3.3 **تقليص الإنفاق العسكري:** كما أن التنمية المستدامة يجب أن تعني في جميع البلدان تحويل الأموال من الإنفاق على الأغراض العسكرية وأمن الدولة إلى الإنفاق على احتياجات التنمية، الأمر الذي من شأنه إعادة تخصيص ولو جزء صغير من الموارد المخصصة للأغراض العسكرية للإسراع بالتنمية بشكل ملحوظ.

7.3.3 **التنمية المستدامة لدى البلدان الفقيرة:** والتي تتجسد من خلال تكريس الموارد الطبيعية لأغراض التحسين المستمر في مستويات المعيشة والتخفيف من عبء الفقر المطلق كأولوية من أولويات التنمية المستدامة، لأن هناك روابط وثيقة بين الفقر وتدهور البيئة والنمو السريع للسكان والتخلف الناتج عن التاريخ الاستعماري والتبعية المطلقة للقوى الرأسمالية.

ثالثاً: دور الصناديق الوقفية في دعم الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة في ماليزيا

سعت ماليزيا إلى تطوير العمل الوقفي، وذلك من أجل دعم دوره في التنمية الاقتصادية المستدامة على اعتبار أنه مؤسسة مالية إسلامية تملك من الموارد التمويلية ما يُمكّنها من دعم مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية داخل المجتمع الماليزي، وعليه سنتناول في هذا الجزء من البحث التجربة الماليزية في إنشاء الصناديق الوقفية الخيرية، والوقوف ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي.

1. علاقة الوقف بالتنمية المستدامة: توجد عدة أوجه التقاء بين أهداف الرئيسة للوقف والتنمية المستدامة، والتي تتمثل في:

1.1 العلاقة الدلالية بين مصطلحي التنمية المستدامة والوقف: بناء على التعريفات السابقة، يمكن لمس العلاقة الدلالية بين الوقف والتنمية، ذلك أن الهدف من التنمية الارتقاء بالمستوى الاقتصادي والاجتماعي، ونظرة الإسلام إلى التنمية التي تعتمد بصورة أساسية على الجوانب المادية والمعنوية للإنسان، أي ربط الحياة الدنيا بالحياة الآخرة، أي أن التنمية في الإسلام تقابل الوقف في هذا المعنى الدلالي. والوقف بمختلف مشاريعه واستثماراته في مختلف المجالات والميادين، لم يبخص حق الإنسان كفرد له قدرة وعزيمة على التغيير، فالعلاقة بين الوقف والتنمية علاقة وثيقة مطردة، فهو الآلية التي تعمل على تمويل المشاريع والمساهمة في الحياة الاقتصادية، من خلال توفير فرص العمل واستغلال الثروات المحلية، وبالتالي زيادة دخول الأفراد، كما يسعى الوقف إلى الاهتمام بالأجيال القادمة وهو الرابط الأساسي بين الوقف والتنمية المستدامة، فالوقف يضمن أن تظل الأملاك الوقفية مستغلة فيما عينت له، لا تباع ولا تتلف تنتقل من جيل إلى آخر، من خلال استثمار أمواله والمحافظة عليها.

2.1 أثر الوقف في البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة: للوقف دور مهم في تحقيق الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة، وهي: (22)

1.2.1- دور الوقف في ترشيد دور الدولة: وذلك من خلال:

- تحمل الأعباء المالية للدولة من خلال تعبئة الموارد الوقفية وتوجيهها للاستثمار في النشاطات الإنتاجية ذات العائد الاجتماعي، ففي ظل تراجع دور الدولة وعدم قدرتها على تمويل خدمات الرعاية الاجتماعية، يأتي الوقف كمصدر ثاني؛ لتمول هذه الخدمات كقطاع مكمل للقطاع الحكومي والمساهمة في إنشاء بعض المشاريع التي عجزت الدولة في إنشائها.

- دور الوقف في الحد من ازدياد الإنفاق العام في ظل تزايد دور الدولة في إقامة وتسيير وإدارة المرافق الخدمية بما يتماشى ومتطلبات المجتمع كاهل الدولة ويشكل عبئاً على مواردها وميزانياتها العامة، ويعتبر الوقف مصدر لتمويل وإدارة بعض هذه المرافق والمشاريع الخدمية والتعليمية والصحية والثقافية، ورعاية الفئات الخاصة مما يخفف العبء على موارد الدولة وميزانياتها ويحد ولو نسبياً من ظاهرة تزايد الإنفاق العام.

- المساهمة في زيادة الناتج المحلي الخام، من خلال القيم المضافة التي تحققها المشاريع التي تم إنشائها وتمويلها بصكوك الوقف.

2.2.1 دور الوقف في تحقيق الاستقرار الاقتصادي: وذلك عن طريق:

- أثر الوقف على التضخم: إن استثمار أموال الوقف يمكن من الدخول في مجالات اقتصادية، وإنتاجية مهمة مما يمكن من إنتاج منتجات تنافسية في السوق، مما يمكن من إحداث استقرار في أسعار هذه السلع والخدمات وتفاذي الارتفاع المتزايد فيها، كما يمكن لمؤسسات الأوقاف أن تطرح أسهمها وسنداتها للبيع كمساعدة للسلطات النقدية بغية التحكم في التضخم.

- أثر الوقف على الانكماش الاقتصادي: للوقف أثر في محاربة الانكماش الاقتصادي من خلال تقديم القروض الحسنة لذوي الاحتياجات المالية، ولتمويل بالمشاركة والمضاربة وغيرها ممن صيغ التمويل الإسلامية المبنية على تقاسم المخاطر.

- دعم القوة الشرائية: إن الوقف يمكن من زيادة القوة الشرائية للموقوف عليهم، وبالتالي تزداد نفقاتهم على السلع والخدمات مما يؤدي إلى دخول قوة جديدة إلى السوق تستدعي زيادة الإنتاج، مما يؤدي إلى حدوث حركية اقتصادية تنعش الاقتصاد وتزيد فعاليته.

3.2.1 دور الوقف في الحركية الاقتصادية وتوزيع الدخل: ويتضح ذلك من خلال:

- إن الوقف يؤدي إلى الحد من التوسع في الثروات الخاصة ويؤدي إلى التداول، وبقي من الاكتناز والاكتناز يؤدي إلى بطئ التداول وانكماش الدخل والانكماش يؤدي إلى الضعف الاقتصادي، كما يعتبر الوقف أداة فعالة في خلق الطلب حيث انه بزيادة عائدات وأصول الوقف ترتفع القوة الشرائية، مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي الذي يحفز العرض الكلي على الارتفاع؛

- دور الوقف في إعادة توزيع الدخل لصالح الفقراء: للوقف دور مهم في التأثير على حركية النشاط الاقتصادي من خلال دوره في إعادة توزيع الدخل، وذلك من خلال أن الأوقاف توقف من قبل ذوي الدخل القوية وأصحاب الثروات والأموال، أما أغراض الوقف ومنافعه فتكون لصالح الفئات الفقيرة، وذلك من خلال تقديم خدمات مجانية تساهم في تخفيف الأعباء والمستحقات التي كان يتحملها الفقراء؛

- دور الوقف في تمويل التنمية الاقتصادية: يقوم الوقف بدور بارز في مجال تمويل التنمية، ومحاربة الاكتناز، والوقف كصدقة تطوعية يساهم في تحرير رؤوس الأموال العينية والنقدية من سيطرة حب أصحابها الفطري لها ويجعلهم يدفعون بها للمشاركة في تنمية المجتمع طلباً للثواب.

4.2.1 اثر الوقف في حركية الاستثمار الكلي والادخار الكلي: إن زيادة الوعي بالوقف وأهميته يؤدي إلى زيادة تخصيص مدخرات الأفراد للأنشطة الوقفية التي تساهم بدورها في تطوير وتنويع الاستثمار من مصادر مالية اختيارية غير رسمية، فيزداد الادخار التكافلي الذي ينشط بدوره الاستثمار التكافلي وتحدث حركية نوعية تتعلق بالادخار والاستثمار الكليين لصالح القطاع الوقفي.

5.2.1 دور الوقف في التقليل من مشكلة البطالة: يشارك الوقف الحكومات في معالجة مشكل البطالة، حيث يساهم الوقف في معالجة هذه المشكلة و الحد من أثارها عبر ما تستخدمه المؤسسات الوقفية من يد عاملة في مختلف أعمالها، كذلك من خلال ما توفره من فرص تعلم المهن و المهارات، مما يرفع من الكفاءة المهنية و القدرات الإنتاجية للأيدي العاملة.

6.2.1 القضاء على الفقر: يعد القضاء على الفقر من أولويات التنمية المستدامة، والوقف يسعى للقضاء على الفقر من خلال إعادة توزيع الثروة بين الأغنياء والفقراء، بالإضافة إلى تمويل الحاجات الأساسية لهم من طعام ومسكن وتعليم وغيرها، بالإضافة إلى خلق فرص العمل للفقراء.

2. الصناديق الوقفية في ماليزيا ودورها في تمويل مشاريع التنمية المستدامة: تقوم تجربة التنمية في ماليزيا على أنها تجربة اتفقت إلى مدى بعيد مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي، وقد اهتمت ماليزيا بتحقيق التنمية الشاملة. أما في مجال القطاع الوقفي فتعد ماليزيا من الدول التي أحدثت صيغ تتماشى والمستجدات المصرفية خاصة عن طريق شركات التأمين، حيث تتجسد أهم مؤسسات هذا القطاع في صندوق الوقف الخيري والحج ومؤسسة الوقف في سلانقور وصندوق الحج والبنك الإسلامي الماليزي.

أنشأت ماليزيا صندوق الوقف الخيري والحج، الذي أنشئ صندوق الوقف من طرف الجامعة الإسلامية عام 1999 يقوم على جمع التبرعات لحساب الصندوق الجامعي، لخدمة الطلبة من تامين دخل خاص بهم ومنح وقروض، أما صندوق الحج التعاوني الماليزي فقد بدأ برأس مال زهيد، واليوم يتعامل بمليارات الدولارات، يستثمر أمواله ويوجهها للمجالات التنموية المختلفة، من بين الصناديق الوقفية هناك: (23)

1.2 صندوق وقف بينانق: لقد أنشئ المجلس الديني الإسلامي لولاية بينانق سنة 1959 هذا الصندوق، والذي كان هدف المجلس منه هو قرب المجتمع بالدين الإسلامي، ومنع وحظر كل تصرف قد يسيء إلى المؤسسات الإسلامية. والجدول الموالي يوضح تطور أصول الصندوق خلال الفترة الممتدة من 2002 وحتى 2012. (24)

السنة	2002	2004	2006	2008	2010	2011	2012
المبلغ (رنجيت)	7.353.00	5.306.12	7.608.65	1.177.23	112.586.91	120.427.44	64.585.00

يلاحظ من خلال الجدول ارتفاع أصول الصندوق لتصل إلى حد سنة، نتيجة الجهود المبذولة من طرف المجلس الديني والتي تعتمد على التخطيط الجيد، والإستراتيجية التسويقية الجيدة لترقية الصندوق ودعم رأس ماله بهدف زيادة فعاليته في تحقيق أهدافه.

2.2 صندوق وقف الجامعة الإسلامية الماليزية: أنشأت الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا صندوق الوقف الخيري كقسم من أقسام الجامعة بتاريخ 15/03/1999، وهو عبارة عن وكيل قانوني يقوم بنشاطات وفعاليات مختلفة بجمع التبرعات والمساعدات لحساب الصندوق الجامعي، من أجل تطوير العملية التعليمية والثقافية، كما يساعد الطلبة في تأمين دخل خاص بهم، ويعمل على تطوير الأنشطة الأكاديمية والعلمية، وتوفير المنح والقروض والمساعدات المالية للطلبة. كما يعمل على استقطاب الأوقاف من

مختلف الممتلكات العينية والمعنوية كالنقد والأسهم سواء داخل ماليزيا أو خارجها، وهو صندوق غير مصرح كوقف لضمان عدم تدخل الدولة في إدارته.

3.2 تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: حتى تنهض ماليزيا بالأوقاف تم إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة ممولة من الأوقاف النقدية، حيث تم اعتماد هذه الهيئة في 1996/05/02، تعنى بتطوير الشركات اعتمادا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتسمى اختصارا (SMIDEC)، وقد مرت إدارة الهيئة بثمانية مراحل: (25)

المرحلة الأولى: تأسيس الأوقاف النقدية من طرف (SMIDEC) حيث كُلفت بتأسيس الأوقاف النقدية في هذه المرحلة.

المرحلة الثانية: تكون (SMIDEC) هي الوصية على الأوقاف النقدية، وتم تليفها بالبحث عن أساليب لاستثمارها.

المرحلة الثالثة: إنشاء صندوق لتنظيم الأوقاف النقدية، هذه العملية تتضمن عددا من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن (SMIDEC) من منظمات غير حكومية، مؤسسات تمويل وغيرها.

المرحلة الرابعة: استثمار أموال صندوق الوقف النقدي في الأنشطة التمويلية قليلة المخاطر مثل: المrabحة، الإجارة، الاستصناع، البيع بالثمن العاجل.

المرحلة الخامسة: تم فصل الأرباح الناتجة عن الاستثمار ضمن ثلاث حسابات رئيسية:

- حساب احتياطي البناء. وذلك لبناء أو إعمار الأوقاف العينية جديدة وقديمة؛

- حساب القرض الحسن: لمنح القروض الحسنة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو الأفراد؛

- حساب أرباح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يتم حسب شروط معينة؛

المرحلة السادسة: انجاز المباني، ويكون تمويله مشتركا بين الحسابين الأول والثاني السالفان الذكر.

المرحلة السابعة: دخول الصندوق في استثمارات الأسهم المالية ومنح القروض الحسنة، وهي المشاريع ذات المخاطرة العالية كالمضاربة والمشاركة.

المرحلة الثامنة: توزيع أرباح (SMIDEC) حسب الشروط والملاءة النقدية لحسابات الأوقاف.

خلاصة: من خلال هذا البحث الذي تناول دور الصناديق الوقفية في تحقيق الأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة والتعريب على التجربة الماليزية كدراسة حالة يمكن القول كخلاصة:

1- تعتبر صناديق الوقف أداة ووعاءً وحساباً لتجميع الهبات الوقفية النقدية من الواقفين بغرض استخدامها في الصالح العام، كبناء مرافق أو شق طرق أو إعانة طلبة العلم أو غير ذلك مما يندرج ضمن مصلحة المجتمع، كما يمكنه امتلاك الأصول الاستثمارية العينية كالأراضي والمباني والمعدات والتجهيزات المختلفة، والتي يمكن أن تدر عليه دخلاً أو عائداً.

2- تلعب الصناديق الوقفية دوراً اقتصادياً عظيماً، فمن خلاله يتم توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملابس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة كما سبقت الإشارة وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد إنتاجيتها مما يحقق زيادة كمية ونوعية في عوامل الإنتاج.

3- إن التنمية المستدامة في الفكر الإسلامي هي توفير متطلبات البشرية حالياً ومستقبلاً، سواء أكانت مادية أو روحية، بما في ذلك حق الإنسان أن يكون له نصيب من التنمية الخلقية والثقافية والاجتماعية؛ وهذا بُعد مهم، تختلف فيه التنمية المستدامة في الفكر الإسلامي عن التنمية المستدامة في الفكر الوضعي.

4- تسعى التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي إلى ترشيد وتعظيم منفعة حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية وإيقاف تبديد الموارد الطبيعية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، ومعالجة إشكالية التلوث بالاعتماد على أساليب الإنتاج النظيف والمنتجات الصديقة للبيئة، والمساواة في توزيع الموارد والمداحيل بين المناطق والأقاليم.

5- توجد علاقة بين الوقف والتنمية المستدامة، حيث أن هناك توافق في الأهداف الأساسية للوقف والسمات المميزة للتنمية المستدامة، كما أن للوقف أثر كبير في مختلف أبعاد التنمية المستدامة سواء الاقتصادية، الاجتماعية، وحتى البيئة.

6- تعد ماليزيا من الدول الإسلامية التي كرسَتْ بشكل كبير مبادئ الاقتصاد الإسلامي في منظومتها الاقتصادية، ومنها دعم ومرافقة المشاريع الوقفية، والتي من بينها الصناديق الوقفية التي تعتبر كتجربة رائدة فيها فقد أنشأت صندوق وقف الجامعة الإسلامية الماليزية وصندوق وقف بينانق، اللذين ساهما في دعم المشاريع الاقتصادية وتقليص معدلات البطالة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الإحالات والمراجع:

- 1- حمد علي القري، صناديق الوقف وتكييفها الشرعي، على الموقع: <http://www.elgari.com/article81.htm>
- 2- عبد القادر قداوي، تصكيك موارد الصناديق الوقفية كآلية لتمويل المشاريع التنموية- نماذج مؤسسات اقتصادية واجتماعية-، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية / قسم العلوم الاقتصادية و القانونية العدد - 19 جانفي 2018، جامعة حسيبة بن بوعلي، ص: 81- 82.
- 3- محمد عبد الحليم عمر، محاضرة التخطيط والموازنات في إدارة صناديق الأوقاف، ندوة حول: التطبيق المعاصر للوقف تجربة صناديق الأوقاف وأفاق تطبيقها في المجتمع الإسلامي في روسيا، 14-17/6/2004، بمدينة قازان - جمهورية تاتارستان، ص: 05
- 4- محمد علي القري، صناديق الوقف وتكييفها الشرعي، على الموقع: <http://www.elgari.com/article81.htm>
- محمد الزحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها، أشكالها، حكمها، مشكلاتها، ص ص 28- 29. على الموقع: www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52054.pdf
- 5- عبد القادر قداوي، مرجع سابق، ص: 83
- 6- معبد علي الجارحي، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية، ندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي الخيرية، الإمارات العربية المتحدة، 30-31/3/1995، ص ص 6- 11
- 7- عبد القادر قداوي، ص: 83
- 8- محمد الزحيلي، مرجع سابق، ص ص 6- 7.
- 9- محمد عبد الحليم عمر، محاضرة التخطيط والموازنات في إدارة صناديق الأوقاف، ندوة حول: التطبيق المعاصر للوقف تجربة صناديق الأوقاف وأفاق تطبيقها في المجتمع الإسلامي في روسيا، 14-17/6/2004، بمدينة قازان - جمهورية تاتارستان، ص: 05
- 10- عثمان علام، عمرو العمري، النظام الوقفي ودوره في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، مجلة شماء للاقتصاد والإدارة، عدد خاص، المجلد رقم: (1) أبريل 2018، ص: 113.
- 11- فوزية غربي، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي حالة الجزائر، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يونيو 2010 ص: 58
- 12- عربيي مريم، آثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الأمن المستدام في الدول النامية، دراسة تحليلية مقارنة لآثار التحرير على الأمن الغذائي المستدام في الاقتصاديات المغاربية، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013/2014، ص: 49.
- 13- المرجع السابق، ص: 158.
- 14- فوزية غربي، مرجع سابق، ص: 59.
- 15- عثمان علام، عمرو العمري، النظام الوقفي ودوره في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، مجلة شماء للاقتصاد والإدارة، عدد خاص، المجلد رقم: (1) أبريل 2018، ص: 107
- 16- جعفر سمية، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا - مذكرة ماجستير (غير منشورة)، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2013/2014، ص: 59
- 17- زرمان كريم، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد: 07، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان 2010، ص: 196.
- 18- منور أوسرير، الاقتصاد البيئي، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص: 159.
- 19- زرمان كريم، مرجع سابق، ص: 198.
- 20- عربيي مريم، مرجع سابق، ص: 50.
- 21- جعفر سمية، ص: 52
- 22- المرجع السابق، ص: 68.
- 23- بوقرة رايح، عامر حبيبة، دور مؤسسات الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة - دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الجزائرية-، ص: 06

24- جعفر سمية، مرجع سابق، ص: 140.

25- عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية -دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2016/2015، ص: 252

تجارب الدول الإسلامية والعربية حول الصناعة المالية الإسلامية

د. بورنان مصطفى جامعة عمار ثليجي الأغواط – الجزائر (مخبر دراسات التنمية الاقتصادية) fgnedjma@yahoo.fr

أ.د. بورنان إبراهيم جامعة عمار ثليجي الأغواط – الجزائر (مخبر دراسات التنمية الاقتصادية)

ط.د. لقوي سعيدة جامعة عمار ثليجي الأغواط – الجزائر (مخبر دراسات التنمية الاقتصادية) Saidalegoui83@gmail.com

ملخص:

تمثل الصناعة المالية الإسلامية إحدى الإسهامات القليلة للمسلمين في الساحة الاقتصادية والمالية في العصر الحديث، حيث قدمت فقها ماليا ومصرفيا يعاكس المنطق الرأسمالي في الصناعة المالية بصورة مطلقة، ويؤسس لقواعد جديدة بين أطراف الوساطة المالية قائمة على مبادئ المشاركة في الربح والخسارة وليس على القاعدة الإقراضية الربوية ومن ناحية تطورات الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية في الدول الإسلامية أو ذات الغالبية المسلمة وباستثناء السودان وإيران اللتان أقامتا نظاما ماليا إسلاميا بديلا عن التقليدي؛ فإن بقية الدول تتمايز من حيث تبني فكرة المالية الإسلامية والتسليم بها؛ وتطبيقها وممارستها؛ وتقنينها وتشريعها، ودعمها وتدعيمها؛ والدفاع عنها والانتفاع منها.

الكلمات المفتاحية:

التمويل الإسلامي، الصناعة المالية الإسلامية، الدول الإسلامية.

Abstract:

The Islamic financial industry represents one of the few contributions made by Muslims in the economic and financial arena in the modern era, where they provided financial and banking gaps that completely reflect the capitalist logic in the financial industry and establish new rules between the parties to financial intermediation based on the principles of participation in profit and loss rather than on the lending base. In terms of Islamic financial and banking industry developments in Muslim or Muslim-majority countries, with the exception of Sudan and Iran, which established an Islamic financial system rather than traditional ones, the rest of the countries differ in terms of adopting the idea of financial And its implementation, practice, codification, legislation, support and use.

Keywords:

Islamic Finance, Islamic Financial Industry, Islamic countries.

تمهيد:

إن تقييم تجربة المصرفية الإسلامية خصوصاً والصناعة المالية الإسلامية بصفة عامة، وما حقّقه من نمو ملحوظٍ ومعتبرٍ، لتصل قيمة موجوداتها 1098 مليون دولار بنهاية 2018، ومعدل نمو سنوي قدره 17.04% يدعو للتساؤل عن أسباب التطور الذي شهدته، وعوامل النجاح التي حقّقتها، وحجم التأثير الذي خلّفته على المؤشرات المالية والاقتصادية والاجتماعية في الدول التي تبنت نظامها أو مكّنتها من القيام بأعمالها.

وفي المقابل من ذلك، نجد عدداً من الدول لا تزال لا تعترف بأهميتها، وإن سمحت لها أن تنشط، فلم تمنحها من الأطر التشريعية ما يُسهّل عملها، ومن الآليات العملية ما يُناسب مبادئها، ومن القواعد القانونية ما يُقنّن علاقاتها وينظمها. يرجع الفضل في إنشاء المصرف الإسلامي إلى تجربة بنوك الإذخار في مصر وباكستان في نهاية الخمسينيات وبداية الستينيات.

الإشكالية:

وفقاً لما سبق فإن إشكالية البحث تتمحور في التساؤلات الرئيسة الآتية:

ما مدى تقدم الصناعة المالية الإسلامية في الدول العربية والإسلامية؟

وعلى هذا يتركز البحث في المحاور الرئيسة الثلاثة الآتية:

المحور الأول: مفاهيم عامة حول صيغ التمويل الإسلامي

المحور الثاني: تجارب الدول الإسلامية في الصناعة المالية الإسلامية

المحور الثالث: تجارب الدول عربية في الصناعة المالية الإسلامية

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في إبراز واقع الصناعة المالية الإسلامية بالعالم العربي والإسلامي من خلال عرض تجارب دول العالم العربي والإسلامي في مجال الصناعة المالية الإسلامية.

المحور الأول: مفاهيم عامة حول التمويل الإسلامي

اكتسب التمويل الإسلامي في السنوات الأخيرة اهتماماً بالغاً نظراً لأهميته ونجاعته كمصدر تمويلي يتماشى مع ضوابط الشريعة الإسلامية، ويجعل العدالة من مبادئه الأساسية، ويأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات التمويلية للعديد من المؤسسات.

1- مفهوم التمويل

1-1- تعريف التمويل: يعتبر التمويل على أنه مجمل وسائل الإقراض والتي تسمح للمؤسسة بضمان استثمارية نشاطها هذا من المنظور الضيق، أما المنظور الواسع الأقرب للواقع فهو مجموع العمليات التي تبقى من خلالها المؤسسة قادرة على تلبية احتياجاتها من رؤوس الأموال.

لقد جاءت عدة تعاريف للتمويل اخترنا منها ما يلي:

"إمداد المؤسسات بالمال اللازم لإنشائها أو توسيعها أو تفريقها، وهو أعقد المشكلات التي تواجهها التنمية الصناعية في كل البلاد بوجه عام إذ لا قيام لأي عمل يعود بالربح، أو استثمار يدر فائدة بغير وجود رأس المال. وبقدر حجم التمويل وتسيير مصادره وحسن استثماره يعود العائد الذي هو هدف النشاط الاقتصادي¹.

ويعرف على أنه: "إمداد الأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها"²

2-1- تعريف التمويل الإسلامي: نظراً للمكانة الكبيرة التي حظي بها التمويل الإسلامي كمفهوم بديل للاقتصاد العالمي في ظل

الأزمات المتتالية على مستوى السوق النقدي و المالي التقليدي على حد السواء ، تظهر أهميته من خلال أنه يضم مفهوم التمويل التقليدي إضافة إلى تظهر أهميته من خلال أنه يضم مفهوم التمويل التقليدي إضافة إلى أن يكون التملك أساس الربح فمن ملك شيئاً استحق كل زيادة تحصل فيه.

يمكن تعريف التمويل الإسلامي على أنه النشاط الذي يقوم بموجبه الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على رباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري، خير مثال على ذلك نشاط التاجر، حيث إذا ملك التاجر سلعة مع انتقال الملكية إليه، ثم باعها بأعلى من سعر شرائها استحق التاجر ذلك الفرق ما بين سعر الشراء والبيع و كان الفرق المتحصل عليه جائزاً شرعاً³.

2- أسس التمويل الإسلامي في الشريعة الإسلامية:

تكمن أسس التمويل الإسلامي في نقاط محددة وواضحة المفهوم، نلخص مفادها فيما يلي⁴:

- تحريم الربا والغرر: يقصد بالربا في اللغة الزيادة على رأس المال قلت أو كثرت، والدليل على ذلك قول الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين"، أما الدليل في السنة النبوية الشريفة فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "اجتنبوا السبع الموبقات" وذكر منها الربا بنوعيه، ربا النسئنة بمعنى الزيادة المشروطة مقابل . التأجيل، و ربا الفضل بمعنى المفاضلة بين النقود أي بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام بزيادة.
- حرية التعاقد: بمعنى عدم إكراه الناس على التعاقد بينهم وبالشروط المرضية بينهم مما يتوافق ومبادئ الدين الإسلامي، قال الله تعالى: "لا يكلف الله نفساً إلا وسعها"، فقد جعل الله عز و جل باب التعاقد مفتوحاً بين عباده فيما لا يحل حراماً و لا يحرم حلالاً.
- التيسير ورفع الحرج: لما في الهندسة المالية الإسلامية من رفع للحرج عن الناس، وتوفير جملة من صيغ التمويل المتماشية مع متطلباتهم ومبادئ الشريعة الإسلامية دون مشقة زائدة على المتعاملين لما جاء في قول الله تعالى: " و ما جعل عليكم في الدين حرجاً".
- الاستحسان و المصالح المرسلة: الاستحسان باب من أبواب حرية التعاقد بمعنى سريان المصالح التي يقرها الدين، أما المصالح المرسلة فهي التعامل بكل ما فيه مصلحة و يتلقى قبول العقل البشري، مع الأخذ بعين الاعتبار عدم جواز تضاربها مع الأسس الشرعية، أي ليس في قضاء المصالح مفسد.
- التحذير من بيعتين في بيعة واحدة: إن النهي الشرعي عن بيعتين في بيعة يحقق العدالة للطرفين المتعاقدين و يمنع الغرر، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "النبي صلى الله عليه و سلم عن بيعتين في بيعة"، وفي رواية لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سلف وبيع، وعن بيعتين في بيعة، وعن بيع ما ليس عندك، وعن ربح ما لم يضمن".

3- الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي:

يكمن الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي في النقاط التالية⁵:

- أن التمويل الإسلامي غالباً ما يساعد على توسيع قاعدة المشاركة في ملكية المشاريع، بحيث تتاح الفرصة لعدد غير قليل من صغار الممولين الاشتراك في أسهم الشركات و القطاعات الإنتاجية المختلفة، على العكس مما هو معروف في التمويل الربوي الذي يؤدي إلى تضيق قاعدة المشاركة و حصر ملكية المشاريع بفئة قليلة من أصحاب رؤوس الأموال .
- يساهم التمويل الإسلامي إلى حد كبير في تحقيق التوزيع العادل و إيجاد التوازن الذي يحول دون تكديس الثروات بأيدي المرابين أو كبار التجار من أصحاب رؤوس الأموال كما هو الشأن في النظام الربوي.
- يستمر ملك رأسمال في التمويل الإسلامي للمالك بينما تنتقل الملكية له في التمويل الربوي.
- يتحمل رب المال في التمويل الإسلامي الخسارة حالة عدم وجود تقصير أو إهمال من العامل، بينما لا يتحمل رب المال في التمويل الربوي أي خسارة.
- ترتبط الزيادة التي يحصل عليها كل من رب المال و العامل في التمويل الإسلامي بمقدار الربح المتحقق من الاستثمار المشترك بين الطرفين ووفق النسبة المتفق عليها، بينما في التمويل الربوي لا علاقة للممول بالربح بالخسارة، و قد لا تقف الفائدة على نسبة

معينة بل تختلف في العقد الواحد بين شهر و آخر، في حين لا يمكن لها أن تزيد التمويل الإسلامي عن الحد المتفق عليه في كل عقد على حدى.

- يتم التمويل الإسلامي عن طريق النقود و عن طريق الأصول الثابتة كما في المساقاة و المزارعة و الآلات والدواب وغير ذلك، بينما لا يقع التمويل الربوي إلا عن طريق النقود فقط، و هذا يظهر شمولية الإسلام و ضرورة تأثير العمل في الناتج بخلاف التمويل الربوي الذي لا يعبر العمل أي أثر لكونه يعتمد على الفائدة دون ما يتحقق من أرباح أو خسائر، و بذلك تكون المخاطرة في التمويل الإسلامي جزءا من العقد لا يمكن أن يعترف به التمويل الربوي.

4- أنواع صيغ التمويل الإسلامي

إن المصارف الإسلامية تقوم بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فالمصارف الإسلامية تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات، وللإستثمار الإسلامي طرقا وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال. ومن أبرز صيغ التمويل⁶ :

- 1-4- المضاربة: هي صكوك استثمارية تمثل ملكية رأس مال المضارب على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها، بنسبة ملكية كل منهم فيه فالمالكون لهذه الصكوك هم أرباب المال.
- 2-4- المشاركة: لا تختلف عن صكوك المضاربة، إلا في تنظيم العلاقة بين جهة الإصدار الراعية للصكوك وحملة الصكوك، وقد تشترك هذه الجهة المنوط بها الإدارة لجنة المشاركين يرجع إليهم في اتخاذ القرارات الاستثمارية.
- 3-4- الإجارة: هي صكوك تمثل ملكية حصص متساوية في عقار مؤجر أو في منفعة عقار، تعطي صاحبها حق التملك والحصول على الأجرة والتصرف في ملكه بما لا يضر بحق المستأجر، أي أنها قابلة للبيع والتداول. ويتحمل حامل الصك ما يترتب على المالك من تبعات العقار كالصيانة والهلاك.
- 4-4- بيع السلم: صكوك السلم هي صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة مؤجلة التسليم هي من قبيل الديون العينية، لأنها موصوفة تثبت في الذمة.
- 5-4- الاستصناع: مثل صكوك السلم، إلا أنه يجوز تأجيل ثمنها، والمبيع في الحالتين لا يزيد في ذمة الصانع أو البائع بالسلم، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين البائع أو المشتري، فهي من قبيل الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها⁷
- 6-4- المرابحة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك.
- 7-4- صكوك الوكالة: هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار بتعيين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها.
- 8-4- المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما حدده العقد.
- 9-4- المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق ما حدده العقد⁸
- 10-4- القرض الحسن: وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة في رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام. وعلى هذا الأساس أي عدم وجود العائد، فإن البنوك الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء⁹.
- 11-4- صناديق الاستثمار: تعد صناديق الاستثمار أحد مصادر الأموال في المصارف الإسلامية، حيث تمثل أوعية استثمارية تلي احتياجات ومتطلبات المودعين من استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء داخلية أو خارجية بما يحقق لهم

عوائد مجزية. ويقوم المصرف باختيار أحد مجالات الاستثمار المحلية أو الدولية أو بإنشاء لهذا الغرض صندوق يطرحه للاكتتاب العام على المستثمرين، ويقوم المصرف بأخذ نسبة شائعة في الربح مقابل إدارته وعادة ما يتم توكيل أحد الجهات المختصة لهذا النشاط بإدارة الصندوق مقابل مبلغ معين.

المحور الثاني: تجارب الدول الإسلامية في الصناعة المالية الإسلامية

تعرف الدول الآسيوية غير العربية انفتاحا هاما على المالية الإسلامية فبعد إيران التي قامت بأسلمة نظامها المصرفي منذ مطلع الثمانينيات من القرن الماضي، أقدمت العديد من الدول الآسيوية الإسلامية على إنشاء ودعم المؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها، ولا غرابة في أن تسيطر القارة الآسيوية على أكثر من ثلثي أصولها المالية.

الجدول (01): حجم الصناعة المالية الإسلامية في بعض الدول الآسيوية نهاية 2014 (الوحدة: مليار دولار)

الدولة	ماليزيا	إيران	تركيا	إندونيسيا	بنغلادش	باكستان
الأصول المالية الإسلامية	423.285	323.300	51.161	35.629	18.938	14.647
عدد المؤسسات	76	54	5	78	38	54
الأصول المصرفية	170.280	319.008	44.730	19.169	18.676	9.605
أقساط التكافل	8.596	4.206	-	0.417	0.220	0.094
الصكوك قيد التداول	165.918	-	6.429	15.309	-	3.613
الصناديق والأصول الأخرى	78.491	-	-	0.734	-	1.335

المصدر: Thomson Reuters، Islamic Finance Development Report 2014، pp. 21، 6.

1-1- أندونيسيا: قامت السلطات النقدية والمصرفية بمجموعة متواترة من الإجراءات التي تُوّجت بإصدار القانون رقم 21 لسنة 2008 الخاص بالبنوك الشرعية أو الإسلامية وهو ما ساعد في دفع عجلة نمو المصرفية الإسلامية التي أصبحت تقدم في أندونيسيا في ثلاثة أشكال؛ عن طريق 34 بنكا تجاريا تتمثل في 11 بنكا إسلاميا و 23 نافذة مصرفية في بنوك تقليدية، بالإضافة إلى التمويل الإسلامي المصغر عن طريق ما يعرف في أندونيسيا ببنوك الريف حيث يوجد 163 بنكا ريفيا شرعيا. كلها مجتمعة توفر حوالي 3000 وكالة مصرفية إسلامية منتشرة عبر مختلف مناطق أندونيسيا وبحجم أصول يفوق 19 مليار دولار.

2-1. ماليزيا: أحد أهم مراكز المالية الإسلامية وواحدة من التجارب الرائدة في التمويل الإسلامي بمختلف منتجاته ومؤسساته؛ فلقد بادرت لإصدار القانون رقم 276 حول المصارف الإسلامية سنة 1983 و 11 وتبعته بالقانون رقم 312 حول التأمين التكافلي سنة 121984 مؤسساً لنظام مالي مزدوج يجمع بين المالية التقليدية والمالية الإسلامية.

يمكن حصر أهم إنجازات المالية الإسلامية في ماليزيا في:

- دعم حكومي ومساندة قوية، تمثلت في إدراج المالية الإسلامية ضمن الإستراتيجية التنموية الشاملة في ماليزيا، والتي عبرت عنها بإطلاق قانوني البنوك الإسلامية والتأمين التكافلي منذ 30 سنة؛ وما استتبع من إجراءات قانونية وشرعية وضريبية في إطار دعم الصناعة المالية الإسلامية؛

- دعم البنك المركزي ولجنة البورصة للمؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية؛ سواء في الناحية الشرعية بتنصيب المجلس الاستشاري الشرعي الوطني الذي يمثل المرجعية الشرعية للمعاملات المالية، أو من ناحية إصدار مختلف المبادئ الإرشادية المتعلقة بنشاط المؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها البنوك الإسلامية وشركات التكافل ومنتجات الصكوك وصناديق

الاستثمار؛ وشهدت سنة 2013 إصدار المعايير الشرعية ل 12 عقد تمويلي تعتبر في حكم التقنين الشرعي لمنتجات التمويل الإسلامي؛

- وضوح الإطار القانوني والتشريعي، وملاءمته للنشاط المالي الإسلامي، بالإضافة لتطويره وتحسينه وترقية مضامينه دوريا بما يناسب تطور الصناعة ونموها؛ ووضع دليل للحكومة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من أجل زيادة فاعلية إدارة المؤسسات المالية الإسلامية؛

- ترقية التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية وزيادة الثقة لدى المتعاملين فيها بدخول الخزينة العمومية بقوة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية بمختلف صيغها؛

- الاهتمام بالموارد البشرية عن طريق إنشاء مراكز البحث والتكوين والتدريب المتخصصة وتدريب المالية الإسلامية في الجامعات في مختلف ISRA، INCIEF، ICLIF، IBFIM على غرار الأطوار التعليمية؛

- الاهتمام بمخاطر التمويل الإسلامي ومشاكل السيولة وإصدار الآليات المناسبة على مستوى السياسات النقدية للبنك المركزي، وتطوير السوق النقدية الإسلامية وإنشاء سوق رأس المال الإسلامية بجانب التقليدية، ما أسهم في زيادة تنافسية المؤسسات المالية الإسلامية.

في ماليزيا 38 مؤسسة مصرفية تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية؛ منها 16 بنكا إسلاميا و 14 نافذة و 5 مؤسسات لتمويل التنمية و 4 بنوك إسلامية دولية، من ضمنها 16 مؤسسة مصرفية أجنبية¹² بلغ حجم أصولها بنهاية سنة 2014 أكثر من 496 مليار رينجيت و بزيادة قدرها 30% مقارنة بنهاية سنة 2013¹⁴.

عدد الصكوك المصدرة من الحكومة والشركات الماليزية منذ 1996 وحتى نهاية 2013 تجاوز 2438 صكا، بقيمة إجمالية تجاوزت 325 مليار دولار، رقمان يعكسان أهمية التمويل الإسلامي في تنمية ماليزيا. في إطار سوق مالية مزدوجة تقدم عدة حلول أمام المؤسسات المالية الإسلامية في إدارة الأصول والسيولة والاستثمار¹⁵.

المحور الثالث: تجارب الدول العربية في الصناعة المالية الإسلامية

هناك تطورات في الصناعة المالية والصرفية الإسلامية في الدول العربية، مع استثناء السودان التي تبنت نظاما ماليا إسلاميا بديلا عن التقليدي، فإن بقية الدول تتبنى فكرة المالية الإسلامية وتطبيقها وممارستها. فيما يلي نتطرق لتجارب بعض الدول العربية في مجال الصناعة المالية الإسلامية.

1-1- دول الخليج العربي:


بنهاية السداسي الأول من سنة 2014 استحوذت دول مجلس التعاون الخليجي الخمس على 37% من إجمالي أصول الصناعة المالية الإسلامية العالمية، كما تعد مركزا مستقطبا ومصدرا للأصول المالية الإسلامية بفضل حجم الفوائض المالية التي تحوزها نتيجة الطفرة في أسعار البترول خلال السنوات العشر الأخيرة. وباستثناء سلطنة عمان حديثة العهد بها؛ فإن المصرفية الإسلامية تنشط في دول الخليج منذ فترة تقارب الأربعة عقود.

الجدول (02): حجم الصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي نهاية 2013 (الوحدة: مليار دولار)

الدولة	السعودية	الإمارات	الكويت	قطر	البحرين
الأصول المالية الإسلامية	338.106	140.289	92.403	81.027	64.644
عدد المؤسسات	99	73	92	38	57
الأصول المصرفية	264.345	113.102	82.911	59.047	59.807
أقساط التكافل	11.045	1.905	0.122	0.517	0.534
الصكوك قيد التداول	36.46	24.211	0.883	19.609	3.927
الصناديق والأصول الأخرى	28.116	1.071	8.487	1.845	0.376

Thomson Reuters, Islamic Finance Development Report 2014, pp. 21,60

وتمثل المصرفية الإسلامية في دول الخليج نسبة معتبرة من إجمالي الأصول المصرفية في كل دولة



E&Y, World Islamic Banking Competitiveness Report 2014–15, pp.16-17

يرجع هذا النمو والحجم المعتبر للصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون لعنصرين رئيسيين: رغبة أفراد المجتمع في التعاملات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وإرادة سياسية في تبني هذا النموذج المالي عن طريق التشريعات والقوانين المنظمة، وباستثناء السعودية التي لها قانون التأمين التكافلي فقط، فإن بقية الأنظمة المالية توصف بأنها من الأنظمة المزدوجة، فالإمارات لها قوانين خاصة بالمصرفية الإسلامية والتكافل أما الدول الأخرى فقامت بتعديلات بنوية على قوانينها بما يسمح بنشاط المصرفية والمالية الإسلامية وترقيتها. بعد سلسلة التصاريح التي قدمتها الحكومات الخليجية لإنشاء أوائل البنوك الإسلامية بها¹⁶، وتبعاً للتطورات التي شهدتها الساحة المصرفية والمالية الإسلامية أقدمت دول مجلس التعاون على إنشاء قوانين وتعديل الموجودة بما يلائم طبيعة العمل المالي الإسلامي.

2-1- موريتانيا:

واحدة من أفقر دول العالم الإسلامي التي يبلغ عدد سكانها 03 ملايين نسمة، وقد تضررت بشدة من الجفاف في السنوات الأخيرة. معظم سكان لا يستخدم الخدمات المصرفية التقليدية وحتى الإسلامية. ومع ذلك، فقد تم انشاء بنك البركة سنة 1985 وهو بنك إسلامي، وقد اكتتب نصف رأس المال الأولي لمساهمين سعوديين، و 10 % من قبل البنك المركزي و 40 % المتبقية من رجال الأعمال الموريتانيين.¹⁷

3-1- مصر:

لديها أطول خبرة في مجال العمل المصرفي والتمويل الإسلامي، حيث يعود تاريخها إلى ستينات القرن الماضي على الرغم من التقدم إلا أن العقود الأخيرة كانت مخيبة للآمال، خاصة بسبب الأحداث في هذا البلد في أعقاب الانتفاضة الشعبية يمكن أن يؤثر على اتجاهات التمويل الإسلامي في أماكن أخرى في شمال إفريقيا، ففي سنة 1970 كانت فكرة انشاء فرع لبنكي فيصل الإسلامي والبركة التابعين للمملكة العربية السعودية. وقد اعتمد البنك المركزي نهجا مرنا لتنظيم العمل المصرفي الإسلامي، حيث لديه كامل العضوية في مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB.

4-1- السودان:

تبنى بنك السودان المركزي النظام المصرفي الإسلامي منذ ثمانينات القرن الماضي، حيث واجه ظروفًا بالغة التعقيد في إدارته لتطبيق التجربة الإسلامية في المصارف، فكان لا بد من الاجتهاد لاستنباط صيغ وأدوات مالية إسلامية لإدارة السياسة النقدية والتمويلية وتمويل عجز الميزانية العامة للدولة.

في عام 2003 تم إصدار صكوك إيجار الاستثمارات الحكومية التي تتيح لحاملها المشاركة في أرباح تمويل المشروعات الحكومية عن طريق عقود الإجارة والمرابحة والاستصناع والسلم. وفي عام 2005 ظهرت شهادات إجارة البنك المركزي "شهاب"، تصدر هذه الشهادات استنادا إلى عقود الإجارة واعتمدت هذه الشهادات على تصكيك أصول البنك المركزي الثابتة في العاصمة والولايات. في عام 2009 تم إصدار شهادات صندوق الاستثمار الجماعي بالعملة الأجنبية، فهي تمنح المستثمرين الفرصة في الاستثمار في صندوق تمويل استيراد السلع استراتيجية وفقا لصيغ التمويل الإسلامية. وفي عام 2010 تم إصدار شهادات إجارة مصفاة الخرطوم للبترول وهي عبارة عن شهادات استثمارية متوسطة الأجل بغرض حشد الموارد من المستثمرين عن طريق عقد الوكالة الشرعية.¹⁸

4-1- الجزائر:

يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك التقليدية على النشاط المصرفي، ادخارا وتمويلا، اذ تمثل حصة المصارف العمومية من اجمالي الأصول المصرفية 85.9 % في حين أن المصارف الخاصة تبلغ حصتها 14.1 %، ولا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2 % من اجمالي النشاط المصرفي الجزائري.

الجدول التالي يوضح تطور التمويلات والودائع في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية في الجزائر في الفترة ما بين 2011 - 2013 بوحدة مليار وسعر الصرف لمسنوات الثلاث المذكورة:

الجدول(03): تطور التمويل والودائع في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية (الوحدة: 100 مليون دولار)

تطور الودائع			تطور التمويلات			
2013	2012	2011	2013	2012	2011	
1.846	1.741	1.539	1.123	1.004	0.961	المصارف الإسلامية
11.5	10.214	8.535	7.781	6.294	6.299	المصارف التقليدية

المصدر: تقارير بنك الجزائر، بنك البركة الجزائري، بنك السلام الجزائر لسنوات 2011-2012-2013

تتمثل الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في شكلين اثنين، المصرفية والتأمين، حيث تتوفر الخدمات المصرفية الإسلامية في 3 مصارف هي بنك البركة الجزائري ذو رأس المال المختلط الذي ينشط منذ سنة 1991 وبنك السلام الإماراتي الذي ابتداء أعماله في سنة 2008 ونافذة إسلامية في بنك تقليدي أجنبي خاص هو بنك الخليج (رأس مال قطري) انطلقت خدماتها منذ سنة 2009 . بالإضافة إلى شركة سلامة للتأمينات التي تقدم خدمات تكافلية منذ اعتمادها سنة 2006 وهي امتداد لشركة البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين المعتمدة سنة 2000¹⁹ .

الخاتمة:

الصناعة المالية الإسلامية قفزات نوعية، حجما وانتشارا وتنظيما، وأصبحت اليوم واحدة من الظواهر المالية التي تشهد نقاشا فكريا وماليا متعمقا عمق المبادئ والقواعد الشرعية التي استمدت منها آلياتها في استقطاب الأموال وتوظيفها واستثمارها. وتجلت أهميتها في نفاذيتها إلى أسواق أكثر من تسعين بلداً من الدول الإسلامية وغير الإسلامية، وكبرت وجودها في سلسلة القوانين والتشريعات التي أصدرت لتنظيم نشاطها وعملياتها وتسهيل إجراءاتها وتقنين علاقاتها وتطوير مؤشرات الرقابة على أصولها وأعمالها.

توصيات:

- ضرورة ادماج برامج المالية الإسلامية المتخصصة في المعاهد والجامعات لضمان التكوين الكفء؛
- إقامة منظومة مؤسسات للمالية الإسلامية تكون متكاملة ومتعاونة لتفعيل وتبادل الخبرات؛
- العمل على جذب أكبر أموال المسلمين المستثمرة بالخارج وتوظيفها في الاستثمار المحلي للدول العربية من خلال تسهيل دخولهم إلى البورصة لأجل جلب أكبر قدر من المؤسسات والمتعاملين؛
- يجب على الحكومات العربية أن تستخدم الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع العامة.

المراجع:

1. محمد توفيق ماضي، تمويل المشروعات، دار الفكر العربي، القاهرة، 1972، ص 6.
2. حسن المحمودي، المؤسسات الاقتصادية، دار النهضة، لبنان، 1980، ص 38.
3. وداد مناخر، علاء الدين قادري، قياس العلاقة النسبية بين الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرات والنمو الاقتصادي في دول ال MENA، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 03، جوان 2018، ص 402.
4. نفس المرجع، ص-ص 402-403.
5. مهدي ميلود، دور التمويل الإسلامي في تفعيل عملية التنمية الاقتصادية في الدول النامية - مع التركيز على قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الملتقى الوطني حول " إصلاح المنظومة البنكية. "، المركز الجامعي بشار، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص: 8-9.
6. مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الرابعة، القرار رقم 30، جدة، المملكة العربية السعودية، 6-11/02/1988.

7. هيئة معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، البحرين، 2005.
8. مختار بونقاب، زواويد لزهاري، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل المشاريع الحكومية ومعالجة العجز في الموازنة العامة (دراسة تجارب بعض الدول)، الملتقى العلمي الدولي حول الآليات الجديدة لتمويل التنمية الاقتصادية نحو تمويل مستدام للتنمية في الجزائر، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، الجزائر، يومي 25-26 أفريل 2018، ص 8.
9. سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد 07، 2010/2009، ص 310
10. Financial Services Authority: Republic of Indonesia. Islamic Banking Statistics September 204. Jakarta, November 2014.
11. Laws of Malaysia. Act n°276: Islamic Banking Act 1983. 7 April 1983
12. Laws of Malaysia. Act n°312: Takaful Act 1984. 1st January 1985
13. Central Bank of Malaysia.
14. Central Bank of Malaysia. Monthly Statistical Bulletin. January 2015. P.24
15. حمزة شوادير، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 15، 2015، ص 342.
16. نفس المرجع، ص 333.
17. خيرة مسعودي، التمويل الإسلامي في إفريقيا- المسارات والتحديات، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-دراسات اقتصادية، العدد 02/31، ص 236.
18. عبد المالك أحمد بضياف، وليد نوارى بوعظم، واقع الصناعة المالية الإسلامية عبرالعالم، مجلة كلية فلسطين التقنية للأبحاث والدراسات، العدد الخامس، 2018، ص- ص 612-613.
19. حمزة شوادير، مرجع سابق، ص 352.

صبيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار كبديل لتمويل الاقتصاد -حالة السعودية وإيران-

د. رديف مصطفى، مخبر الابتكار والتسويق، جامعة الجليلي ليايس سيدي بلعباس، الجزائر، redif.cur@gmail.com

د. بن عياد محمد سمير، جامعة الجليلي ليايس سيدي بلعباس، الجزائر، benayadsamir@yahoo.fr

د. عامري رضوان، المركز الجامعي أحمد زبانه غليزان، الجزائر، gramriro@gmail.com

ملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع " صبيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار كبديل لتمويل الاقتصاد - حالة المملكة العربية السعودية وإيران-"، وذلك بهدف معرفة أهم الصبيغ التمويلية الإسلامية القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار. كما تم عرض بعض الإحصائيات حول دولتي السعودية وإيران، في مجال الخدمات المالية الإسلامية المقدمة، خاصة أهمية عقود المشاركات. حيث توصلت الدراسة إلى أهمية عقود المشاركة في تمويل الاقتصاد، وكذلك المكانة الكبيرة التي تحتلها هذه العقود في إيران من أجل تمويل التنمية، مقابل الضعف النسبي للتعامل بهذه العقود في دولة السعودية. الكلمات المفتاحية: المضاربة، المشاركة، المزارعة، المساقاة، التجربة السعودية، التجربة الإيرانية.

Abstract:

This study addressed as a subject "Islamic financing based on participation in the return on investment as an alternative to economy financing - the case of Saudi Arabia and Iran -", in order to identify the most important Islamic financing formulas based on participation in the return on investment.

Some statistics were also presented about Saudi Arabia and Iran in the field of Islamic financial services provided, especially the importance of contracts of participation.

The study concluded the importance of contracts of participation in the financing of the economy, as well as the large position occupied by these contracts in Iran for development financing, compared to the relative weakness of dealing with these contracts in the State of Saudi Arabia.

Key Words: Modharaba, Mosharaka, Mozara'a, Mosaqa, the Saudi experience, the Iranian experience.

تمهيد:

يواجه الاقتصاد العالمي في الوقت الراهن آثارا بالغة لأزمة الرهن العقاري التي بدأت منذ 2008، والتي عصفت باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، أدت هذه الأزمة إلى حدوث اختلالات اقتصادية كبيرة ليس فقط في الاقتصاد الأمريكي وإنما في الاقتصاد العالمي ككل، ومن بين هذه الاختلالات نجد، انتشار البطالة وإفلاس البنوك والمؤسسات الكبرى وحدث ركود وانكماش في الاقتصاد العالمي، حيث أثبتت بحق عدم قدرة الاقتصاد الرأسمالي إلى التنبؤ بالأزمات الاقتصادية والمالية وكذلك عدم قدرته على الصمود أمامها.

وفي ظل هذه الظروف سعت مجموعة الدول الكبرى في إعداد وصفات علاجية على رأسها ضخ السيولة النقدية عن طريق طبع النقود، أو ما يعرف بالتمويل غير التقليدي وكذلك التخفيض التدريجي لمعدلات الفائدة، ... الخ، إلا أن كل هذا لم يعط نجاحا بارزا.

كما يرى النظام الاقتصادي الإسلامي أن هناك إديولوجية وفلسفة معينة يجري إتباعها للتخلص من آثار الأزمة وهو ما يتعلق بأدوات التمويل الإسلامي التقليدية وكذا ما يتعلق بأدوات الهندسة المالية الإسلامية والمتعلقة بالابتكارات المالية الإسلامية التي تهدف إلى تحقيق ربح والاستثمار في القطاع الحقيقي وتجنب الوقوع في الأزمات المالية إلى حد كبير.

كما تنقسم أدوات التمويل الإسلامي إلى عدة أقسام، فمنها ما هو قائم على المديونية، و منها ما هو قائم على الإعانات و التكافل، و منها ما هو قائم على المشاركة في عائد الاستثمار، و هو ما سنتطرق إليه من خلال هذه المداخلة المتواضعة، محاولة منا الإجابة على الإشكالية التالية:

على ضوء ما سبق يمكننا صياغة الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تعتبر أدوات التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار بديلاً لتمويل الاقتصاد؟ للإجابة على هذه الإشكالية سوف نقوم بعرض مجموعة من المنتجات المالية الإسلامية القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار، من خلال منهج نظري و صفي، كما سيتم عرض بعض الإحصائيات و التعليق عليها فيما يخص دولتي السعودية و إيران، على النحو التالي:

أولاً: عقد المشاركة

1. مفهوم المشاركة¹

هو عقد شراكة بين شريكين هما عادة المصرف الإسلامي و الزبون طالب التمويل، يقوم على أساسه المصرف الإسلامي بتقديم التمويل الذي يطلبه الزبون دون فائدة ربوية، على أن يشارك المصرف الإسلامي في ناتج المشروع ربحاً أو خسارة حسب قواعد و أسس التوزيع المتفق عليها بين المصرف و طالب التمويل و بما يتفق و ضوابط العقود الشرعية، ففي حالة الربح، يتم توزيع على النحو التالي:

- تعطى حصة متفق عليها للشريك طالب التمويل من صافي الربح و ذلك مقابل إدارته للمشروع أو الإشراف عليه.
 - أما باقي الربح فيوزع بين الشريك و المصرف الإسلامي بنسبة ما قدمه كل منهما إلى التكلفة المالية الكلية للمشروع.
- كما أنه في بعض الحالات يعمد الطرف الثاني و هو طالب التمويل رفع نسبة ملكيته في المشروع عن طريق الشراء أو التخلي على جزء من الأرباح بعقد ثاني بينه وبين الطرف الأول، و يسمى هذا النوع بالمشاركة المتناقصة.
- في حالة عقد المشاركة يبدأ البنك في الإنفاق على المشروع من مال الشريك إلى أن يتفق كاملاً. عندئذ فقط يبدأ البنك في الإنفاق من ماله، كما أن البنك يبدأ باسترداد إيراداته أولاً من المشروع إلى أن يسترد رأسماله بالكامل، و بعدها يبدأ باسترداد رأس مال الشريك، وهذا يوضح الفرق بين طبيعة المشاركة بين الأشخاص و طبيعة المشاركة مع البنك التي لم تؤخذ في عين الاعتبار عند وضع أسس المشاركة مع البنوك الإسلامية².

2. ضوابط عقد المشاركة: ينبغي أن تتوفر في عقد المشاركة الضوابط و الشروط التالية³:

- أهلية المتعاقدين.
- أن يكون رأس المال من النقود و يجوز أن يكون عروضاً (كالبضائع و العقارات).
- أن يكون رأس المال معلوماً و موجوداً يمكن التصرف فيه.
- لا يشترط تساوي رأس مال كل شريك بل يمكن أن تتفاوت الحصص.
- يتم توزيع الربح بين الشركاء حسب ما اتفقوا عليه، و إذا لم يكن هناك اتفاق مسبق على أسس التوزيع يتم التوزيع حسب نسبة مساهمة كل منهم في رأس المال، كما يتم توزيع عبء الخسارة في حال تحقيقها على الشركاء وفق ما هو متفق عليه بينهم، و بخلاف ذلك يتحمل الشركاء الخسارة حسب نسبة مساهمة كل منهم في رأس المال.
- يجوز أن ينفرد أحد الشركاء بالعمل و يتقاسم الشركاء الربح بنسبة متساوية، كما يجوز أن يختلفوا في الربح برغم تساويهم حصة رأس المال.

ثانياً: عقد المضاربة (المقارضة)⁴

1. مفهوم المضاربة

تسمى كذلك المقارضة وهي اتفاقية بين طرفين بموجبها يقدم أحد الطرفين رأس المال، ويسمى رب المال بينما يقدم الآخر العمل، على أن يتم تقسيم الأرباح الناتجة عن هذا المشروع وفقا لنسب يتراضى عنها الطرفان مسبقا في العقد وهي في ذلك غير ربوية كون العائد غير محدد سلفا كنسبة من رأس المال، وإنما هي نسبة من الأرباح و بالتالي فهي متغيرة و قد لا تتحقق. وهناك نوعان من المضاربة:

- المضاربة المطلقة: وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما يشاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.
 - المضاربة المقيدة: وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله.
2. خصائص المضاربة⁵: تتميز المضاربة، باعتبارها عقد للوساطة المالية، بجملة من الخصائص أهمها:

- أن العقد لم يلزم صاحب المال (المدخر) بأن يساهم بأي شيء في هذه الشركة إلا بالمال فقط، وهذا أمر أساسي في عقد الوساطة المالية، لأن المدخر بعيد عن مجالات الاستثمار.
- إن أهم ميزات عقد القرض، كصيغة للوساطة المالية، انتقال المال المقرض إلى المقترض، وهذه الخاصية متوفرة أيضا في عقد المضاربة، ذلك أن عقد المضاربة يمنع صاحب المال من التصرف في المال مادام في يد المضارب، ولهذا الأخير سلطة اتخاذ القرارات الاستثمارية بشأن هذا المال من دون تقصير أو اعتداء.
- إن أسوأ خصائص القرض، كصيغة للوساطة المالية، أنه يعزل صاحب المال (المدخر) عن النتائج الحقيقية لعملية الاستثمار، فإذا تحققت الأرباح الكثيرة حرم منها لأنه لا يستحق إلا الفائدة، وإذا تحققت الخسارة لم يتعرض لها، مما يعني إخراج عنصر الربح من عملية اتخاذ القرار، أما في حالة المضاربة فإن طرفي العقد يشتركان في الربح والخسارة، حيث أن صاحب المال يخسر ماله في حالة تعثر مشروع المضاربة، في حين يخسر العامل وقته وجهده.
- لعل من ميزات الفائدة المصرفية أنها سعر، وبذلك تساعد على تحقيق تخصيص للموارد المالية يحقق أهداف عامة ويعكس الندرة النسبية لرأس المال والمخاطرة في عمليات الاستثمار، بينما نجد أن المضاربة تجعل طريقة اقتسام الربح غير محددة، بل متروكة لطرفي العقد، بحيث يتمكنان من الأخذ بالاعتبار جوانب المخاطرة والندرة النسبية لرأس المال، وهو ما يساعد على تخصيص أفضل للموارد المالية.
- ليس القرض هو الصيغة الوحيدة الصالحة للوساطة المالية، فالوكالة بأجر يمكن أن تكون أساسا لذلك، إلا أنها أقل كفاءة من القرض، لأنها لا تولد الحوافز المناسبة، ذلك أن عدم ارتباط أجر الوكيل بمعدل الربح (لأن الوكالة ترتبط بأجر معلوم يجعله مبلغا مقطوعا)، وبالتالي لن يكون لدى الوكيل الحافز لتعظيم الربح، أما بالنسبة للمضاربة فإنها تنطوي أيضا على معنى الوكالة، لأن العامل فيها وكيل، لكنه وكيل من نوع خاص، فأجره مرتبط بالربح، ولذلك فإنها تولد الحافز المناسب لتحقيق الوساطة المالية، وهو ما يعني أن المضاربة هي عقد وساطة مالية.

وبعدما كانت المضاربة في السابق تتم على مستوى فردي، طورت المؤسسات والمصارف الإسلامية الفكرة الأساسية لهذا العقد، في إطار ما أصبح يعرف بالمضاربة المشتركة أو الجماعية أو المختلطة، والبنك الإسلامي هنا يكون بمثابة مضارب وسيط، وهو الطرف الثالث الجديد الذي يستقبل الودائع من أصحاب الأموال، وهم الطرف الأول، ويقدمها مضاربة للأصحاب الأعمال أو المضاربين، وهم الطرف الثاني. ويمكن طبعا أن يكون البنك في مضاربة ثنائية إذا ما باشر العمل بنفسه ولم يقدم تلك الأموال لغيره.

تتضمن المضاربة المشتركة التي تقوم بها المصارف الإسلامية جميع السمات الأساسية التي تتسم بها المضاربة في الفقه الإسلامي، والمنصبة على المضاربة الفردية، وتختلف عنها من عدة وجوه وهي⁶:

أ. المضاربة المشتركة لها ثلاثة أطراف وهم صاحب المال والمضارب المستثمر، والمصرف الإسلامي، وجميعهم يستحقون الأرباح، في حين أن المضاربة الفردية لها طرفان.

ب. المضاربة المشتركة تتصف بالجماعية، وتمثل في خلط الأموال المستثمرة في المضاربة، في حين أن المضاربة الفردية تقوم على أساس عدم خلط الأموال.

ت. المضاربة المشتركة تقوم على أساس استمرارية الشركة ومن أبرز معالم الاستمرارية في المضاربة المشتركة:


- جبران الخسارة في المضاربة الأولى بالربح في المضاربة الثانية.

- توزيع الربح يناط بالزمن أي بالتوقيت لا بالتنزيض على الأصل.

- انسحاب أي شخص من أصحاب الأموال لا يؤثر في استمرارية الشركة ولا يؤدي إلى فسخها.

ث. في المضاربة المشتركة يضمن رأس المال من قبل المضارب لصاحبه، في حين أن ضمان رأس المال في المضاربة الفردية يفسدها.

الشكل رقم (1): المصرف كمضارب مشترك



وتخضع المضاربة المشتركة في المصارف الإسلامية للخطوات التالية⁷:

- 1 - يتقدم أصحاب رؤوس الأموال لمخدراتهم بصورة فردية إلى المصرف الإسلامي، وذلك لاستثمارها لهم في المجالات المناسبة.
- 2 - يقوم المصرف بدراسة فرص الاستثمار المتاحة و المرشحة للتمويل.
- 3 - يخلط المصرف أموال أصحاب رؤوس الأموال و يدفع بها إلى المستثمرين كل على حدى و بالتالي تنعقد مجموعة من شركات المضاربة الثنائية بين المصرف و المستثمر.
- 4 - تحتسب الأرباح في كل سنة بناء على ما يسى بالتنزيض التقديري*، أو التقويم لموجودات الشركة بعدم حسم النفقات.
- 5 - توزيع الأرباح بين الأطراف الثلاثة صاحب رأس المال و المصرف و المضارب.

إن المصرف الإسلامي حين يمارس صيغة المضاربة لا يمارسها بكونه مجرد ممول فحسب، بل يمارسها باعتباره مستثمراً، فالعلاقة التي تربطه بالمستثمرين ليست علاقة الدائن بالمدين، كما هو الحال في المصارف التقليدية، و لكنها علاقة شراكة في كافة العمليات الاستثمارية بكل ما يتطلبه مفهوم الشركة من مقومات، و ما يترتب عنه من نتائج.

ثالثاً: عقد المزارعة

1. مفهوم المزارعة

هو تسليم الأرض إلى عامل يزرعها أو يعمل عليها مقابل حصة شائعة مقدرة من الزرع، أي تقديم الأرض إلى من يزرعها مقابل أن يحصل على نسبة من ناتجها الكلي⁸.

والمزارعة من العقود المبنية على الإلزام والالتزام، و مقتضاها استحقاق صاحب الأرض أو الأصول على العامل العمل، واستحقاق العامل عليه الحصة من الزرع و الثمر قبل العمل.⁹

و هي أيضا: "معاهدة على الزرع بين صاحب الأرض و المزارع لاقتسام الحاصل بينهما بالحصص المتفق عليها وقت العقد".¹⁰

2. شروط المزارعة¹¹

بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين فإنه يشترط في المزارعة ما يلي:

- ❖ تحديد الأرض محل الزراعة وتسليمها لمن عليه واجب العمل .
- ❖ أن يكون البدر من صاحب الأرض حتى يكون رأس المال كله من أحدهما قياسا على المضاربة.
- ❖ الاتفاق على الشيء المزروع ما لم يفوض الزارع تعويضها شاملا، وهذا قياس على المضاربة المفيدة أو المطلقة.
- ❖ الاتفاق على كيفية توزيع العائد و أن يكون نصيب كل منها جزء شائعا من الغلة كالنصف أو الثلث أو الربع.
- ❖ الاتفاق على أجل انتهاء العقد أي مدة المزارعة .

3. المزايا الاقتصادية والاجتماعية للمزارعة¹²:

هذا النوع من التمويل يتلاءم وكل المشاريع الدقيقة جدا والصغرى والمتوسطة وحتى الكبرى، وهي عمليات تمويل محدودة زمنا ونشاطا ومعظم خدماتها تقدم فوائد كبرى نذكر منها :

- ✓ إمكانية تحقيق مشروعه ولو بدون تمويل ذاتي من قبل صاحب المشروع .
- ✓ ملائمة التمويل لنشاط صاحب المشروع .
- ✓ تخفيف عبء التمويل على المشروع بالنسبة لصاحب المشروع .
- ✓ صيغة صالحة للمشاريع الدقيقة .
- ✓ تمكن البنك من تحريك سيولته الظرفية .
- ✓ تسمح للبنك بتحقيق أرباح لا بأس بها
- ✓ صيغة تسمح بالتخفيف من عبء التمويل على المشاريع والذي يؤدي أحيانا إلى إفلاسها و بالتالي كل ما يترتب عن ذلك من مشاكل كالبطالة، والمديونية... الخ.
- ✓ تسمح المزارعة بتطوير المشاريع الزراعية وزيادة استغلال الأراضي، كما تساهم في التقليل من البطالة.

رابعا: عقد المساقاة

1. مفهوم المساقاة

هي دفع أشجار إلى عامل يسقيها نظير جزء من ثمرها، أو تقديم الأشجار إلى من يصلحها مقابل جزء من ثمرها.¹³ كما تجوز المساقاة في جميع أنواع الشجر المثمر لإطلاق الأحاديث و الأدلة التي وردت في مشروعية المساقاة، و بعض الفقهاء خصها بالنخيل و العنب و لا دليل له على التخصيص و المقصود بالشجر هو ما يخرج من الأرض و يبقى مدة سنة فأكثر، أما أنواع النباتات التي لا تبقى سنة فهي ليست محل للمساقاة¹⁴.

2. شروط المساقاة¹⁵

يشترط الفقهاء في المساقاة بالإضافة إلى أهلية العاقدين ما يلي:

- أن يكون عمله معلوما كإصلاح السواقي و السقي، و إحضار ما يحتاجه في عمله وأن يكون موجودا في الحقل.
- الاتفاق على كيفية تقديم الناتج وأن يكون نصيب كل منهما جزءا شائعا كالنصف أو الثلث أو الربع، و لا تصح أن تكون الأجرة من غير الثمر.
- أن يكون الأصل مثمرا أي مما يجني ثماره.

- أن يعقد العقد قبل بدء وصالح الثمر.
- الاتفاق على المدة إذ لا يجوز أن تبقى مجهولة منعاً للغرر.

3. تطبيق المساقاة¹⁶

إن المساقاة هي صيغة تمويلية قصيرة الأجل تنتهي بجني المحصول و تقسيمه إلا إذا كان هناك اتفاق بين الطرفين على إعادتها لدورات زراعية متعددة، و يمكن للبنك الإسلامي أن يطبق المساقاة على أكثر من صورة ، نذكر منها:

- أن يقوم البنك بسقي الأرض التي يعجز عنها أصحابها، بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة و يكون دور البنك هو توفير اللازم لجلب المياه و توفير أدوات السقي و يقسم الناتج بين البنك و صاحب الأرض.
- كما يمكن تطبيق الثلاثية كما هو الحال في المزارعة.

خامساً: صبيغ المضاربات بالمصارف الإسلامية السعودية خلال فترة (2011-2008):

سنتعرض من خلال هذا العنصر إلى الأرقام الخاصة بتطوير صبيغ التمويل الإسلامي للبنوك التالية (مصرف الراجحي، بنك البلاد، وبنك الإنماء) وهي مصارف إسلامية لا تقدم أي خدمة ربوية.

الجدول رقم (1): صبيغ التمويل¹⁷ بالمصارف الإسلامية بالمملكة العربية السعودية خلال فترة (2011-2008) (بالمليون ريال)

الأعوام	اسم البنك	بيع أجل ومتاجرة		بيع بالتقسيط ومراجعات		إجارة		مشاركات		أخرى		الإجمالي
		مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	
2011	الراجحي	30108	21.45	109752	78.17	0	0	0	0.00	535	0.38	140395
	البلاد	6931	50.30	5515	40.02	353	2.56	980	7.11	0	0.00	13779
	الإنماء	15220	60.26	0	0.00	7.498	29.6	2540	10.06			25.258
2010	الراجحي	29.614	24.67	89.285	74.37	0	0.00	0	0.00	1.164	0.97	120.063
	البلاد	6.318	51.41	4.436	36.10	375	3.05	1.160	9.44	0	0.00	12.289
	الإنماء	9.406	60.32	0	0.00	4.072	26.1	2115	13.56	0	0.00	15.593
2009	الراجحي	32.257	28.76	78.429	69.94	0	0.00	0	0.00	1.459	1.30	112.145
	البلاد	6.944	63.06	2.889	26.24	375	3.41	804	7.30	0	0.00	11.012
2008	الراجحي	36.073	32.96	72.089	65.86	0	0.00	0	0.00	1.290	1.18	109.452

8.273	0.00	0	9.79	810	4.53	375	19.53	1.616	66.14	5.472	البلاد
-------	------	---	------	-----	------	-----	-------	-------	-------	-------	--------

المصدر: الجدول من إعداد الباحثين مستعينين بالتقارير المالية السنوية والقوائم المالية لكل من مصرف الراجحي وبنك البلاد ومصرف الإنماء لفترات المقارنة أعلاه.

1. مصرف الراجحي

يتضح من الأرقام ما يلي:

1- أن مصرف الراجحي، والذي يعد أكبر المصارف الإسلامية في المملكة العربية السعودية، إن لم يكن في الشرق الأوسط والعالم العربي، بحجم أصول بلغ إجماليها ما يقارب من 220 مليار ريال سعودي، بلغت حجم أدوات المداينات وتحديداً صبيغ البيوع المختلفة ما يقرب من 100% من المحفظة التمويلية للمصرف، ولم تكن هناك إلا نسبة تقل عن 1% ممثلة لصبيغ التمويل الأخرى مثل الاستصناع، بل وأخذت هذه النسبة الضئيلة في التناقص من 1.2% عام 2008 حتى وصلت إلى 0.3% عام 2011 (تمثلت في رصيد بطاقات الفيزا بعد تصفية عقد الاستصناع الذي كان قائماً).

2- لم يكن لصبيغ المضاربات (أو المشاركات) بمصرف الراجحي أي تواجد على الإطلاق.

3- تشير الأرقام إلى استمرار المصرف على نفس خطته الإستراتيجية بشأن منتجاته وتوجهاته وأولوياته، أي الاعتماد على صبيغ المداينات (البيوع) في التمويل وتجنب صبيغ المضاربات.

2. بنك البلاد

1- ارتفعت نسبة صبيغ البيوع لبنك البلاد لما يزيد 90% عام 2011، في ظل غياب تام لصبيغ المضاربات، بل ولم تشكل صبيغ المشاركات سوى 7.1% عام 2011.

2- اتسمت أرقام عام 2011 لبنك البلاد بانخفاض كل من نسبة صبيغتي المشاركة والإجارة والذين كانا يمثلان معاً ما نسبته 12.5% من إجمالي محفظة التمويل عام 2010، حيث وصلت تلك النسبة إلى 9.7% عام 2011، وفي المقابل ارتفعت أدوات المداينات المتمثلة في المرابحة والبيع بالتقسيط إلى 90.3% عام 2011 بعد أن كانت 87.5% من إجمالي المحفظة التمويلية عام 2010.

وكما سبق ذكره، فلم يدخل البنك في أي عملية مضاربات خلال سنوات التحليل والمقارنة وفقاً لما تشير إليه الأرقام.

3. مصرف الإنماء


1. إن أدوات المداينات (صبيغ البيوع) بمصرف الإنماء كانت في حدود 60% من إجمالي المحفظة التمويلية، وكانت ثابتة تقريباً خلال عامي التحليل والمقارنة.

2. مثلت نسبة الإجارة ما يقرب من 30%، وقد ارتفعت هذه النسبة من 26.1% عام 2010، إلى أن وصلت إلى 29.69% عام 2011، وكان هذا الارتفاع على حساب انخفاض نسبة المشاركات من 13.56% إلى 10.06%¹⁸

سادساً: أهمية عقود المشاركة في الاقتصاد الإيراني:

يعتبر عقد المشاركة ثاني عقد من حيث الأهمية بعد عقود الصرف خاصة بعد سنة 2006 والمخطط التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (2) : أهمية عقد المشاركة بالنسبة للخدمات المصرفية في إيران.




السليم
رسمية).

المصدا
لعقدا

يبين المخطط تطور في مبالغ الخدمات المقدمة خاصة بالنسبة للقروض الحسنة، عقود الصرف، عقود المشاركة، والاستثمارات المباشرة و بعض الخدمات الأخرى، حيث أن كل مبالغ هذه الخدمات تطورت بصفة معتبرة إلا أن نسبة كل منها لم تعرف تغيرات ملحوظة ما عدا في بعض الأحيان والشكل التالي يوضح ذلك :

الشكل رقم (3): نسب الخدمات المصرفية الممنوحة خلال الفترة (1991-2000 إلى 2009-2010) (%):



المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على آية الله سيد أحمد حاجي آباد، أحمد بهاروندي ، "استراتيجيات التنفيذ السليم لعقد المشاركة في النظام المصرفي الإيراني"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 38، صيف 2011، ص 6 (مرجع بالفارسية). وتفسر هذه الظاهرة بالسياسة النقدية التي يطبقها البنك المركزي الإيراني حيث يكمن تدخله في تحديد المبالغ القصوى والدنيا للقروض، كما يحدد مستويات الأرباح من المشاريع ونصيب حصة كل بنك من هذا الربح¹⁹.

الخلاصة:

إن الحلول التي وضعها الدول وبخاصة الدول الرأسمالية حول مؤقتة و لا تكفي لحل المشكلة من جذورها، حيث إن هذه الأزمة تتكرر في الاقتصاد الرأسمالي بشكل دوري، و تحتاج المسألة إلى وضع حلول ناجعة.

وقد عجزت السياسات الاقتصادية التي اتبعتها الدول الرأسمالية عامة، و الولايات المتحدة الأمريكية خاصة عن وقف الاتجاه المتصاعد نحو الركود في الأزمات السابقة، وبخاصة الأزمة التي حدثت عام 1974، و إيجاد الحلول المناسبة.

ولكن الحل والبديل موجود منذ أكثر من أربعة عشر قرناً، ولا سبيل لإنقاذ العالم من أزماته المالية و الاجتماعية و الأخلاقية إلا باعتراف و تطبيق دين الله عز وجل، يقول رولاند لاسكن (Roland Laskine) رئيس تحرير صحيفة (Journal des Finances) في الافتتاحية يوم 2008/09/25، جاء عنوان المقال: "هل حان الوقت لاعتماد مبادئ الشريعة الإسلامية في وول ستريت"، يقول فيه: "إذا كان قادتنا حقاً يسعون إلى الحد من المضاربة المالية التي تسببت في الأزمة فلا شيء أكثر ببساطة من تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية". أما بوفس فينست (Beaufils Vincent) رئيس التحرير (CHALLENGER) كبرى الصحف الاقتصادية في أوروبا، فقد كتب مقالا افتتاحيا للجريدة يوم 11 سبتمبر 2008 بعنوان: (البابا أو القرآن) و مما جاء فيه: "أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن، لفهم ما يحدث لنا و لمصارفنا، لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من أحكام و تعاليم، و طبقوها ما حل بنا ما حل من كوارث، و أزمات و ما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري، لأن النقود لا تلد نقوداً".

وهذا (شبرل) عميد كلية الحقوق بجامعة فينا، عام 1927 يطلق مقولة: "وإن البشرية لتفتخر بانسحاب رجل كمحمد إليها، إذ رغم أميته استطاع قبل بضعة عشرة قرناً أن يأتي بتشريع سنكون نحن الأوروبيين أسعد ما يكون، لو وصلنا إلى قمته بعد ألفي سنة".

نتائج الدراسة:

كما توصلنا من التحليل السابق إلى النقاط التالية:

- تحتل المملكة العربية السعودية المكانة الأولى في الدول العربية في تحول بنوكها التقليدية نحو العمل البنكي الإسلامي حيث وجد بها 12 بنكا كلها يقدم منتجات مالية إسلامية.
- يعد البنك الأهلي التجاري من أقدم البنوك التقليدية بالسعودية الذي أدخل العمل البنكي الإسلامي في أعماله منذ 1990 وهو في طريقه إلى التحول الكامل نحو العمل البنكي الإسلامي.
- يوجد بالمملكة 4 بنوك إسلامية كاملة (لا تقدم خدمات ربوية) وهي: بنك الراجحي، بنك البلاد، بنك الجزيرة و بنك الإنماء.
- المصارف الإسلامية السعودية مازالت تعتمد بالكامل على صبيغ التمويل القائمة على المديونية التي تتزايد باستمرار على حساب صبيغ التمويل القائمة على المشاركة، ولا توجد بكافة المصارف الإسلامية صبيغ التمويل بالمضاربات باعتبارها أهم سبل التنمية وتشير الأرقام إلى عدم وجود رؤية أو إستراتيجية واضحة للبدأ في تطوير عمل البنوك الإسلامية بالاعتماد على صبيغ المضاربات و البدء في تجنب صبيغ التمويل القائمة على المديونية و هذا للأسباب التالية :
- عدم تقبل المودعين لفكرة خسائر الاستثمار و غلبة العقلية التقليدية عليهم، وهو ما أدى بالمصارف الإسلامية إلى توظيف أموالها في صبيغ قصيرة الأجل، سريعة الريح، بالرغم من أنه لم يثبت أن خسرت الودائع الاستثمارية والتي يقدمها العملاء على أساس عقد المضاربة الشرعية²⁰.
- ينتج عن ما سبق ذكره أن صبيغ المضاربات بهذا الشكل لا تتيح للمصرف استيفاء نسبة ربحه المستحق كما هو وارد بالعقد فالتنازل عن جزء من ربح البنك وإن كان اتفاقاً ينتج عنه خلل من حيث المخاطرة التي يتحملها المصرف الإسلامي مقارنة بعائد المضاربة فتساوي نسبة الريح مع نسبة الفائدة بالنظام التقليدي تؤدي إلى اختلال توازن المعاملات الإسلامية، بينما لو استطاع البنك استكمال مضارباته حسب آليات العمل الإسلامية الصحيحة فإن الأرباح الكبيرة في بعض المشاريع تعوضه عن بعض الخسائر التي قد تتعرض لها مشاريع أخرى²¹.

- تعتمد البنوك الإسلامية الإيرانية على عقود المشاركة بشكل كبير جداً، حيث تحتل المرتبة الثانية بع عقود الصرف، مما يدل على أن البلد يعطي أهمية كبيرة لتمويل التنمية الاقتصادية

الاحالات والمراجع:

- ¹ رديف مصطفى، لبيب محمد بشير، "تمويل تقنية LBO باستخدام الأدوات المالية الإسلامية"، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة الجلفة ، العدد 6، 2013، ص 10-11
- ² ماهر الكبيسي، "المشاركة الجارية: منتج جديد للتمويل المصرفي الإسلامي"، مجلة الدراسات المالية المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ص 10.
- ³ طليل عبد السلام، "البنوك الإسلامية في خصم الأزمة المالية العالمية الراهنة، واقع و آفاق"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009-2010، ص 191.
- ⁴ رديف مصطفى، لبيب محمد بشير، مرجع سابق ، ص 12.
- ⁵ د.رحيم حسين، سلطان محمد رشدي، مرجع سابق ، ص 8-9.
- ⁶ "المضاربة الفردية والمضاربة الجماعية" منشور في موقع www.islamonline.net بتاريخ 2008/11/24
- ⁷ "المضاربة الفردية والمضاربة الجماعية"، مرجع سابق.
- * التنضيف في اللغة من نض المال إذا تيسر وحصل، فيقال نض الدين إذا تيسر الدائن، و يقال نض الثمن إذا حصل وتعجل. وأما التنضيف في اصطلاح الفقهاء فهو تحول المتاع إلى عين (أي دراهم أو دنانير)، ويستعمل الفقهاء هذا اللفظ في باب المضاربة، فيقولون "نض المال" و يعنون به صبرورته بعد إن كان متاعاً أي سلعا و بضائع.
- ⁸ د.سعد مرطان، "مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام"، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1999، ص 98.
- ⁹ حسني علي خربوش، "دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية"، دليل المصارف الأردنية ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الكويت ، 15-16 ديسمبر 2010، ص 18.
- ¹⁰ محمد هشام القاسمي الحسني، "عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي"، بحث مقدم لليوم الدراسي حول "التمويل الإسلامي: واقع وتحديات"، جامعة الأغواط، 29 ديسمبر 2010، ص 9.
- ¹¹ طليل عبد السلام، مرجع سابق ، ص 205.
- ¹² نفس المرجع، ص 205
- ¹³ إرشاد محمود، عبد الكريم أحمد، "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية"، دار النفائس، الطبعة الأولى، الأردن ، 2001 ، ص 150
- ¹⁴ سيف الإسلام الوبي، "أصول التمويل"، محاضرة ، جامعة اليمن ، 2010.
- ¹⁵ طليل عبد السلام ، مرجع سابق ، ص 207.
- ¹⁶ نفس المرجع ، ص 207
- ¹⁷ التقارير المالية السنوية والقوائم المالية لكل من مصرف الراجحي، وبنك البلاد ومصرف الإنماء لفترات المقارنة أعلاه وتعتبر أرقام التمويل الواردة بالجدول عن صافي التمويل بعد المخصصات.
- صيغ التمويل الأخرى بالجدول أعلاه تتمثل في العقود الأخرى مثل الإستصناع و رصيد الفيذا.
- ¹⁸ المشاركات الموضحة هي مشاركات قصيرة الأجل، تنتهي ببيع حصة البنك، أي ليس من المشاركات الاستثمارية طويلة الأجل
- ¹⁹ Husain Ashraf, Ali Alizadh Giashi, « Islamic Banking in Iran – Progress and challenges », Kuwait chapter of arabian Journal of Busniss and management Review, Vol.1, No.2, October 2011, p 41.
- ²⁰ إبراهيم حاسم جبار الياسري، "إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية"، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2009 ، ص 135-137.
- ²¹ محمد نجاة صديقي، "لماذا البنوك الإسلامية؟"، ترجمة رفيق المصري ، مطبوعات المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 1982.

أهمية التمويل الإسلامي في ظل الأزمات المالية

. مع الإشارة لتجربة الامارات .

The importance of Islamic finance in light of financial crises**- Case Study United Arab Emirates -**

د / بوشول السعيد جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، مخبر النمو والتنمية الاقتصادية في الدول العربية ، said-bouchoul@univ-eloued.dz ،
ط/د سعاد جرمون جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي ، مخبر النمو والتنمية الاقتصادية في الدول العربية ، djermoun-souad@univ-eloued.dz

ملخص:

توصلت عدة دراسات و أبحاث علمية في موضوع الأزمات المالية أن الحلول و الاقتراحات تؤكد أنها كانت حلولاً مؤقتة لأنها تنبع من الفكر الوضعي ، نظراً لما يحدث من امتداد آثارها إلى الاقتصاد الحقيقي من انهيارات وكساد وارتفاع نسب البطالة ، مما دفع إلى إعادة النظر في النظام المالي الحالي للبحث عن نظام مالي يجنب العالم ويلات الأزمات المالية المتكررة ، و لقد أكدت الأزمة المالية التي تعرض الاقتصاد العالمي 2008 ، قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات ومواجهة التحديات الاقتصادية العالمية و تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي ، وبالتالي فقد تسلّطت الأضواء على المصرفية الإسلامية الذي يمتاز بالكفاءة و الاستقرار و اتصال بالاقتصاد الحقيقي ، وجعلت منها ظاهرة عالمية تحتاج إلى الاطلاع عليها لإمكانية الاستفادة منها ، وتسعى الامارات إلى تطوير التمويل الإسلامي من خلال مبادرة دبي عاصمة الاقتصاد الإسلامي ، أن تكون دبي من بين الأسواق الرائدة عالمياً في التمويل الإسلامي ومرجعية لمعايير التمويل الإسلامي والقطاع الخيري والمعارف .
الكلمات المفتاحية: التمويل المصرفي، الأزمة المالية ، الامارات .

Abstract:

Several studies and scientific research on the subject of financial crises that the solutions and suggestions confirm that they were temporary solutions because they stem from positive thought, because of the impact of the extension of the effects to the real economy of collapses and depression and high rates of unemployment, which led to reconsider the current financial system The search for a financial system that avoids the scourge of recurring financial crises. Global economic challenges and financial stability Islamic banking, which is characterized by efficiency, stability and connectivity to the real economy, has made it a global phenomenon that needs to be accessed to benefit from it. The UAE seeks to develop Islamic finance through the initiative of Dubai, the capital of Islamic economy. Between the world's leading markets in Islamic finance and reference for Islamic finance standards, the charitable sector and knowledge.

Key Words : Bank Financing, Financial Crisis, UAE.

تمهيد:

ينطلق الاهتمام بقطاع التمويل الإسلامي من إدراك العوامل الجوهرية التي يتّصف بها نظام التمويل المستند إلى الشريعة الإسلامية، ومنذ اندلاع شرارة الأزمة المالية العالمية في العام 2008، تصاعدت النداءات وخاصة في الولايات المتحدة وأوروبا، مشيرة بأصابع الاتهام إلى النظام المصرفي التقليدي كونه يحتوي بذور الأزمات في بنيته الهيكلية و نظرا لما يحدث من انهيارات وكساد وارتفاع نسب البطالة لذلك سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية التطرق إلى الإجابة على الإشكالية التالية :

ما مدى أهمية تطوير التمويل المصرفي الإسلامي كاستراتيجية للاستقرار المالي والاقتصادي ؟


سنحاول الاجابة على الإشكالية وفقا للمحاور التالية :

أولاً: قنوات انتشار الأزمات المالية

1. الانتقال عبر أقسام النظام المالي الواحد:

تمثل الأزمة المالية حالة من الاضطراب المالي تظهر في أحد أقسام النظام المالي الواحد والمتمثل في سوق الاستدانة، سوق الصرف، سوق الودائع والسوق المالية لكن سرعان ما تنتقل إلى الأسواق الأخرى عبر قنوات انتشار يمكن توضيحها في الشكل التالي¹:

الشكل 02: قنوات انتشار الأزمات المالية



المصدر: محمد الهاشي حجاج ، أثر الأزمة المالية العالمية على أداء الأسواق المالية العربية ، مذكرة ماجستير ، جامعة ورقلة ، 2012 ، ص :68 .

2. الانتقال من دولة إلى أخرى

ان الأزمة المالية لا تكتفي بمس كافة النظام المالي بل تتسع لتنتقل إلى نظم مالية في دول أخرى ، وذلك بالطرق والقنوات التالية :

- الاتفاقيات التجارية وما قد ينجم عنها من ضغوطات على سعر الصرف؛
- الانخفاض السريع والمعتبر لسعر صرف العملة المحلية لبلد ما الذي يدفع بالمستثمرين إلى إعادة النظر في تقييمهم للمخاطر المرتبطة بالاستثمار في بلدان أخرى وهو الأمر الذي يؤثر سلبا على الثقة التي يضعها هؤلاء المستثمرين في هذه البلدان.
- وجود علاقات وروابط مالية بين مختلف البلدان التي تؤدي إلى انتشار الانعكاسات السلبية وانتقال الصعوبات المالية الظاهرة في بلد ما إلى باقي البلدان الأخرى .

ثانياً: إطار مقاهي في التمويل المصرفي الإسلامي

1. الاقتصاد الإسلامي

- علم الاقتصاد الإسلامي هو علم يبني يستمد بعض مقوماته من المعارف الإنسانية المتصلة بأمور المعيشة وتقع ضمن علم الاقتصاد الوضعي، وبعضها الآخر يستمد من الشريعة الإسلامية وما يتصل بها من الفقه، وهذا يتميز الاقتصاد الإسلامي عن مصدره الاقتصاد التقليدي وعن الفقه؛²

- هو ذلك العلم الذي يهتم بتنظيم طرق العمل بغرض الإنتاج و الكسب من ثم الانفاق على متطلبات الحياة وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.³

2. التمويل الإسلامي :

- التمويل الإسلامي هو تقديم خدمات مالية وفقاً للمبادئ الأخلاقية والشريعة الإسلامية. وتقتضي الشريعة الإسلامية توجيه جميع المعاملات المالية نحو دعم الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية وأن يتقاسم مقدمو التمويل كلا من المخاطر والأرباح في الاستثمارات التي يمولونها. ولذلك يشجع التمويل الإسلامي أطراف المعاملة المالية على تقاسم المخاطر والأرباح. وتكون المعاملات مضمونة بالأصول أو قائمة على أساسها، بمعنى أن يكون للمستثمرين مطالبات على الأصول الأساسية. ويحظر التمويل الإسلامي دفع فائدة (لأن تحقيق ربح من مبادلة نقود بنقود يعتبر غير أخلاقي)، ويحظر المنتجات المالية التي تتضمن قدراً مفرطاً من عدم اليقين (بما في ذلك البيع على المكشوف والمقامرة)، ويستبعد تمويل الأنشطة التي تعتبر ضارة بالمجتمع⁴ :

3. الصناعة المالية الإسلامية

كل النشاطات والعمليات القائمة على صياغة وابتكار أدوات تمويلية مركزة على ضوابط الشريعة الإسلامية، وهذا يكون إما بصناعة أدوات تمويلية جديدة أو إضفاء الصبغة الشرعية على أدوات تمويلية قديمة، بهدف إيجاد حلول لمشاكل التمويل؛ تسعى الصناعة المالية الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف⁵:

- توفير منتجات مالية إسلامية ذات جودة عالية وتمتاز بالمصداقية الشرعية تعتبر كبديل شرعي للمنتجات التقليدية؛
 - تحقيق المواءمة بين العوائد والمخاطرة والسيولة لدى الشركات والمؤسسات المالية؛
 - خلق دورة اقتصادية حقيقية من خلال توفير تمويل مستقر وحقيقي، وبالتالي التقليل من الآثار التضخمية؛
 - توفير حلول شرعية مبتكرة لإشكاليات التمويل من خلال تنوع صيغ الاستثمار والتقليل من مخاطره.
- حيث شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية هذه الصناعة، ومن أهمها في الوقت الحالي :

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
 - مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛
 - السوق المالي الإسلامي الدولي؛
 - المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- بخصوص المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، سنحاول عرض بإيجاز الخطة الاستراتيجية 2015-2018⁶
- الرسالة : رسالة المجلس العام هي دعم صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تمثيلها والدفاع عنها فيما يخص السياسات الرقابية والمالية والاقتصادية التي تصب في المصلحة العامة للأعضاء ودعم تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تعزيز أفضل الممارسات ؛

- الغايات الاستراتيجية :

- الغاية الاستراتيجية الأولى: الترويج للمالية الإسلامية وتسهيل عوامل نموها ؛
- الغاية الاستراتيجية الثانية: تعزيز التعاون بين الأعضاء وغيرهم من المؤسسات الأخرى المهمة، إقليمياً ودولياً بهدف تبادل أفضل الممارسات؛
- الغاية الاستراتيجية الثالثة: تعزيز الإنماء والتطور الاقتصادي من خلال التركيز على القيمة المضافة للمالية الإسلامية .

4. البنوك الإسلامية

تعرف البنوك الإسلامية على النحو التالي :

- مؤسسة مالية مصرفية دورها تجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع إسلامي متكامل مع تحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي ؛
- مؤسسات مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وانمائية تستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارد بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي ؛

إن البنوك الإسلامية ليست بنوك لا تتعامل بالربا وتمنع عن تمويل السلع والخدمات المحرمة فحسب ، بل هي منظمات تبنى على العقيدة الإسلامية تستمد منها كل مقوماتها ، ولهذا فإن عليها دور رئيسا في التنمية الاقتصادية باستخدام الثروات بكفاءة وزيادة الطاقات الإنتاجية ولهذا فإن هدفها ليس تعظيم الربح وإنما تحقيق القيم الروحية المرتبطة بوظيفة الإنسان وتعمل البنوك الإسلامية لتحقيق ذلك من خلال⁷ :

- ◀ الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية ؛
- ◀ استيعاب وتطبيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للمال في الإسلام ؛
- ◀ إرشاد أفراد المجتمع بإتباع السلوك الإسلامي في استثمار وتوظيف أموالهم .

ثالثا : الدراسات السابقة حول التمويل الإسلامي والأزمات المالية .

1. بلقيس دنيا زاد عياشي ، دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي ، أطروحة دكتوراه ، جامعة فرحات عباس سطيف ، 2018/2017 ، تهدف هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الالتزام بالضوابط الشرعية للصناعة المالية الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمات المالية، خلال المقارنة بين السوقين الماليزي والإماراتي اتضح بأن سبب نجاة السوق الماليزي من تداعيات الأزمة المالية هو التعامل بمنتجات مالية ملتزمة بالضوابط الشرعية كأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والصكوك والتي لعبت دورا مهما في التحوط وحماية السوق من تداعيات الأزمة، في حين كان أثر الأزمة المالية على السوق المالي الإماراتي قوي الشدة بسبب تداول منتجات مالية غير ملتزمة بالضوابط الشرعية كأسهم التقليدية⁸ ؛
2. براج دلال ، قياس استقرار الأداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية 2008 ، أطروحة دكتوراه ، جامعة المسيلة ، 2018/2017 ، هدفت الدراسة إلى البحث مدى استقرار الاداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الازمة المالية العالمية 2008 ، تبين أن أبرز أسباب الأزمة المالية العالمية 2008 منافية لمبادئ الشريعة الإسلامية كالربا و توريق ديون الرهن العقاري ، إضافة لفلسفة التوسع في الدين و الانفاق ، إن تأثر البنوك الإسلامية بالأزمة المالية العالمية 2008 كان اقل بكثير من تأثر البنوك التقليدية و أكثر استقرارا ماليا في مواجهة الأزمة المالية العالمية 2008⁹ ؛

3. محمد آيت محمد ، تسويق الصيرفة الإسلامية للحد من تداعيات الأزمات المالية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، 2018/2017 ، هدفت الدراسة إلى دراسة تطبيقات التسويق بالمصارف الإسلامية ودوره في التخفيف من حدة الأزمة المالية العالمية ، يسيم في تعريف أسس التمويل الإسلامي وهو ما يحفز أصحاب القرار على الاعتماد عليها كمنفذ وحل لمشاكل التي يعرفها النظام المالي العالمي، في ظل الأزمات العديدة والدورية التي أضحت تصيبه¹⁰؛
4. عبد الرحمن عبد القادر ، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة بسكرة ، 2016/2015 ، هدفت الدراسة إلى البحث عن مدى فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية ، وذلك من خلال قياس مدى استقرار المالي للبنوك في ظل الأزمة المالية العالمية ، حيث توصلت الدراسة إلى أن البنوك تتمتع باستقرار مالي خلال فترة الأزمة المالية العالمية مقارنة بفترة ما قبل الأزمة المالية وما بعد الأزمة المالية العالمية¹¹،
5. دراسة هند مهداوي ، التمويل المصرفي الإسلامي حل بديل للأزمات المالية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة تلمسان ، 2016/2015 تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على المصارف الإسلامية والتطور الذي عرفته منذ شأنها، بحيث يمكن أن تكون بديلاً للنظام المالي العالمي من خلال قدرتها على علاج الأزمات المالية التي أصبحت سمة النظام الرأسمالي ، توصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية المتواجدة بدول مجلس التعاون الخليجي كنت أكثر استقراراً من نظيرتها التقليدية خلال أزمة الرهن العقاري مما جعلها أقل تأثراً بالأزمة¹²؛
6. ليلى عشوب ، الأزمة المالية العالمية وإمكانية حلها من خلال البنوك اللابنوية ، رسالة ماجستير ، جامعة تبسة ، 2011/2010 ، هدفت الدراسة إلى تبيان دور وفعالية التمويل الإسلامي في الحد من الأزمات المالية على غرار الأزمات المالية ، وتوصلت الدراسة إلى أن تطبيق التمويل الإسلامي له القدرة على التصدي للأزمات المالية من خلال تضمنه لأساليب وصيغ الاستثمار الإسلامي¹³ ؛
7. خاطر سعدية ، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008 ، رسالة ماجستير ، جامعة وهران ، 2015/2014 ، هدفت الدراسة عن مدى إمكانية أن يكون التمويل الإسلامي الحل الأكفأ للأزمة المالية العالمية ، وتوصلت الدراسة إلى أن نظام التمويل الإسلامي ومن خلال الأسس والقواعد التي يقوم عليها والمنبثقة من الشريعة الإسلامية السمحاء تضمن الحل الأمثل للخروج من هذه الأزمة ، كما أنها تمنع من الوقوع في المزيد من الأزمات في المستقبل¹⁴ ؛
8. دراسة الصندوق النقد الدولي و البنك الدولي، المصارف الإسلامية أكثر قوة وصلابة في مواجهة الأزمات المالية من المصارف التقليدية في عدة نواحي من أهمها القدرة على الإيفاء بالمستحقات على المصرف في فترة الأزمة، شملت هذه الدراسة 120 مصرفاً إسلامياً وتقليدياً في ثماني دول؛ هي: ماليزيا، الكويت، قطر، تركيا، باكستان، السعودية، الإمارات والبحرين، حيث توجد بهذه الدول أكبر المصارف الإسلامية على مستوى العالم وتشكل قيمة سوق المالية الإسلامية في هذه الدول 80% من مجموع السوق تشير نتائج الدراسة إلى مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي في فترة الأزمات حيث يتضاعف نمو الأصول والرصيد لهذه البنوك مرتين على الأقل مقارنة بالمصارف التقليدية، تلجأ المصارف الإسلامية كذلك إلى قرض الجزء الأكبر من استثماراتها إلى قطاع المستهلكين وهو أقل القطاعات تأثراً بالأزمات¹⁵.
9. مشتاق محمود السبعواوي و آخرون ، الاستقرار المالي في ظل النظام المالي و المصرفي الإسلامي ، المجلد 02 ، العدد 02 ، 2012 ، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة كركوك ، العراق ، تهدف الدراسة إلى توضيح مفهوم الاستقرار المالي وأهميته ، وذلك من خلال الآثار التي أفرزتها الأزمة المالية و ما لها من تأثير على النظام المالي و الاقتصادي العالمي ككل ، وبيان دور الصناعة المصرفية الإسلامية في التعامل مع الأزمات و بالتالي تعزيز الاستقرار المالي ، و أهم النتائج التي توصل إليها البحث أن النظام

المالي و الاقتصادي الإسلامي يستند إلى مجموعة من الضوابط و الأحكام الشرعية التي تساعده في التصدي للأزمات المالية و الحد من أثارها من جهة و تمتعها بالاستقرار المالي من جهة أخرى.¹⁶

رابعا: تطورات التمويل الاسلامي خلال الفترة 2006-2018

ان نمو الانتشار الجغرافي لصناعة التمويل الإسلامي تجاوزت أسواقها التقليدية في الشرق الأوسط و جنوب شرق آسيا ، لك تضم أسواق جديدة من مختلف المناطق مثل أفريقيا ، شرق آسيا ، و الأمريكتين ، هناك مجموعة من الأسباب التي تجعل هذه الأسواق الجديدة تستقبل التعاملات الصيرفة الاسلامية كما يوضحه الشكل رقم 01 .


الشكل رقم 01 : أسباب انتشار الصيرفة الاسلامية في الأسواق الجديدة



المصدر: بنك نيجارا، التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة ، ماليزيا ، www.mifc.com ، 2016.

و قد أدى هذا إلى توسع الآفاق المشرقة و النمو للصناعة في هذه الأسواق الجديدة، خلال العقود الأربعة الماضية، تطور نظام التمويل الإسلامي ليصبح نظاما ماليا شاملا: انطلاقا من الخدمات المصرفية وأسواق رأس المال، إلى قطاعات التكافل ، حاليا تقدر مجموع الأصول المالية العالمية في صناعة التمويل الاسلامي 3 ترليون دولار أمريكي 2018 ، حسب ما يوضحه الشكل رقم 02

الشكل رقم 02: مجموع أصول التمويل الإسلامي (2009-2018)



المصدر: بنك نيجارا، التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة ، ماليزيا ، www.mifc.com ، 2016.

أظهر المسح السنوي حول التمويل الإسلامي حول العالم الذي تجريه مجلة The Banker أن الأصول المتوافقة مع الشريعة ارتفعت من 386 مليار دولار عام 2006 إلى 1,509 مليار عام 2017، أي بمعدل نمو سنوي مركب بلغ 12.04%. حيث سجل عدد من المصارف الإسلامية قفزات كبيرة في حجم أصولها. يُظهر الجدول رقم 01 البنوك الإسلامية العشرة الأكثر نمواً في العالم هذا العام بأصول تزيد عن 500 مليون دولار. تجدر الإشارة إلى وجود 4 مصارف عربية ضمن اللائحة المذكورة، مما يعكس تفوق المصارف الإسلامية العربية على الصعيد العالمي من حيث النمو والتوسع¹⁷.

جدول 1: المصارف الإسلامية الأسرع نمواً في العالم (بأصول تزيد عن 500 مليون دولار)

المرتبة	المصرف	البلد	نسبة النمو (%)
1	PT Bank Aceh Syariah	إندونيسيا	624.81
2	Ziraat Katilim Bankasi	تركيا	265.54
3	Day Bank	إيران	103.00
4	City Bank (Bank Shahr)	إيران	65.43
5	Export Development Bank of Iran	إيران	60.05
6	Cooperative Development Bank	إيران	56.24
7	بنك سورية الدولي الإسلامي	سوريا	53.43
8	بنك العز الإسلامي	سلطنة عُمان	51.01
9	بنك الخرطوم	السودان	50.93
10	بنك نزوى	سلطنة عُمان	49.09

المصدر: مجلة The Banker.

حققت إندونيسيا تقدماً كبيراً في نمو الأصول الإسلامية وتصدر بنك Pt. Bank Aceh Syariah قائمة أكثر المصارف الإسلامية نمواً هذا العام بزيادة في الأصول بلغت 625%، نتيجة تحويله إلى مصرف إسلامي كامل. وتضمنت لائحة المصارف العشرة الأسرع نمواً خلال فترة المراجعة، أربعة مصارف إيرانية، ومصرف واحد من كل من إندونيسيا، تركيا، سوريا، والسودان، وتبرز سلطنة عُمان باعتبارها سوقاً رئيسية لنمو الأصول مع وجود كلا المصرفين الإسلاميين في السلطنة ضمن قائمة أكبر 10 بنوك من حيث نمو الأصول في العالم.

تتركز أصول التمويل الإسلامي في منطقة الشرق الأوسط و القارة الآسيوية في ظل وجود عدد كبير من الدول الإسلامية و توفر فوائض مالية ضخمة لدى بعض تلك البلدان ، كذلك تشهد صناعة التمويل الاسلامي تنامياً واضحاً في عدد من البلدان الأخرى مثل دول افريقيا جنوب الصحراء وبعض الدول الأوربية التي من المتوقع أن تتزايد أهميتها في سوق التمويل الاسلامي خلال السنوات المقبلة ، وتشكل دول مجلس التعاون الخليجي أكبر سوق للتمويل الاسلامي على المستوى العالم بإجمالي أصول تمثل نحو 42.3 % من إجمالي أصول قطاع التمويل الاسلامي العالمي بما يقدر بنحو 927.1 مليون دولار ، كما يوضحه الجدول رقم 02 .

الجدول رقم 02 : أصول التمويل الاسلامي موزعة وفقاً للمناطق الجغرافية 2018

المنطقة	إجمالي أصول التمويل الاسلامي (مليار دولار)	الأهمية النسبية مستوى العالم (%)
آسيا	617.6	28.2
دول مجلس التعاون الخليج العربية	927.1	42.3
منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا باستثناء دول الخليج	550.9	25.1
دول أفريقيا جنوب الصحراء	17.2	0.8
أخرى	76.7	3.5
الاجمالي	2,190	100

Source: Islamic financial services industry stability report 2019 www.ifsb.org


ويوضح الشكل رقم 03 أهم أسواق التمويل الإسلامي الأولى من حيث الأصول ، حيث تتصدر ايران بقيمة 587 مليار دولار أمريكي

الشكل رقم 03 : أهم أسواق التمويل الإسلامي الأولى من حيث الأصول (مليار دولار أمريكي) 2017




المصدر: مركز دبي عاصمة الاقتصاد الإسلامي ، تقرير واقع الاقتصاد الإسلامي العالمي 2018. <http://www.iedcdubai.ae>. من حيث التوزيع القطاعي للأنشطة التمويل الإسلامي ، يعد نشاط الصيرفة الإسلامية من أبرز أنشطة التمويل الإسلامي بإجمالي أصول 1571.4 مليار دولار ، حيث تشكل ما يقارب 72 % من إجمالي سوق التمويل الإسلامي ، يليه إصدار الصكوك الإسلامية بإجمالي أصول 530.4 مليار دولار تشكل نسبة 24% ، ثم أنشطة الصناديق الاستثمارية الإسلامية ، وأنشطة التأمين المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بأهمية نسبية لا تزال ضئيلة بحدود 4% كما يوضحه الشكل رقم 04 و الشكل رقم 05.

الشكل رقم 04 : أصول التمويل الإسلامي موزعة وفقا لقطاعات التمويل المختلفة 2018 (%)



Source: Islamic financial services industry stability report 2019 www.ifsfb.org


الشكل رقم 05 : أصول التمويل الإسلامي موزعة وفقا لقطاعات التمويل المختلفة 2018 (مليار دولار)



Source: Islamic financial services industry stability report 2019 www.ifsfb.org

يشار إلى أن المصارف الإسلامية تعتبر في عدد من الدول العربية ذات أهمية نظامية (نسبة أصول المصارف الإسلامية إلى إجمالي الأصول المصرفية) سواء على المستوى المحلي أو العالمي ، بما يجعل أنشطتها المصرفية تؤثر بشكل كبير على نشاط القطاع المصرفي في هذه الدول لا سيما دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، فوفقا لتصنيف مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، تعد المصارف الإسلامية ذات أهمية نظامية في ست دول عربية : السودان ، السعودية ، الكويت ، قطر ، الإمارات ، الأردن ، يأتي السودان الذي يتبنى نظاما مصرفيا إسلاميا شاملا ، على رأس هذه الدول بأهمية نسبية لأصول الصيرفة الإسلامية تبلغ 100 % ، حسب الشكل رقم 06 .

الشكل رقم 06 : الأهمية النظامية لنشاط المصارف الإسلامية في بعض الدول العربية 2018



Source: Islamic financial services industry stability report 2019 www.ifs.org

خامسا : استراتيجيات الإمارات لتطوير التمويل الإسلامي

- زيادة مساهمة منتجات التمويل الإسلامي في الناتج المحلي الإجمالي لدبي/الإمارات والمساهمة في مرونة وتنوع الاقتصاد الوطني؛
- تطوير أسواق الرساميل الشفافة والصلبة في دبي / الإمارات كوجهة رائدة للمستثمري والباحثين عن رساميل ؛
- تطوير الإطار العام العالمي للتمويل الإسلامي للارتقاء بالإمارات كمنصة عالمية للبرامج التعليم في التمويل الإسلامي وللمشاريع الخيرية¹⁸؛

يعتبر معدل اختراق المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي، دليلا على نمو القطاع فقد ارتفع من 31 % في العام 2008 إلى 45 % في العام 2017 مع زيادة بقيمة 1.14 مليار دولار أمريكي في العام 2018 وحده في ودائع غير المقيمين في المصارف الإسلامية في دولة الإمارات .

الخاتمة

لقد تعرض الاقتصاد العالمي لأزمة مالية حقيقية في العام 2008، بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية، وعصفت باقتصادات الدول المتقدمة والنامية على السواء، مع تزايد أهمية التمويل الإسلامي من خلال تحقيق نجاحات كبيرة على صعيد السوق العالمية و في مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي في فترة الأزمات ، من هنا ينطلق الاهتمام بقطاع التمويل الإسلامي من إدراك العوامل الجوهرية التي يتّصف بها نظام التمويل المستند إلى الشريعة الإسلامية، والتي تحثّ على تحقيق التوازن والاستقرار. و الفرص التي يوفرها للنمو، و التنمية الاقتصادية ، أصبح من الضروري تكثيف الجهود لإرساء إطار للسياسات وبيئة تشجع الاستقرار المالي والتطور السليم للصيرفة الإسلامية، ولا سيما في البلدان التي أصبحت فيها الصيرفة الإسلامية ذات أهمية نظامية، وتسعى الامارات إلى تطوير التمويل الإسلامي من خلال مبادرة دبي عاصمة الاقتصاد الإسلامي ، أن تكون دبي من بين الأسواق الرائدة عالمياً في التمويل الإسلامي ومرجعية لمعايير التمويل الإسلامي والقطاع الخيري والمعارف .

الاحالات والمراجع:

- 1 محمد الهاشمي حجاج ، أثر الأزمة المالية العالمية على أداء الأسواق المالية العربية ، مذكرة ماجستير ، جامعة ورقلة ، 2012 ، ص : 68 .
- 2 قويدري محمد ، سبع فاطمة الزهراء ، أساسيات صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الإسلامي ، مجلة التراث ، المجلد 08 ، 2018 ، جامعة الجلفة ، ص : 273 .
- 3 الامام بله طيب الأسماء حمد ، الأساسيات الاقتصادية لمقومات الاستخلاف في الاقتصاد الإسلامي ، مجلة الشهاب ، عدد 07 جوان 2017 ، جامعة الوادي ، ص : 143 .
- 4 أناثاكريشان براساد ، التمويل الإسلامي يتجاوز حدوده الجغرافية التقليدية و يتفرع بالصكوك ومنتجات مالية أخرى ، مجلة التمويل و التنمية ، صندوق النقد الدولي ، سبتمبر 2015 .
- 5 بلقيس دنيا زاد عياشي ، دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي ، اطروحة دكتوراه ، جامعة فرحات عباس سطيف ، 2018/2017 ، ص: 06 .
- 6 المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، تقرير النشاط للفترة 2015-2018 ، WWW.CIBAFI.ORG ، مايو 2019
- 7 داحي عمار ، النمط التمويلي الإسلامي كبديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة ماجستير ، جامعة عنابة ، 2017 ، ص: 75 .
- 8 بلقيس دنيا زاد عياشي ، دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي ، اطروحة دكتوراه ، جامعة فرحات عباس سطيف ، 2018/2017 .
- 9 براهيم دلال ، قياس استقرار الأداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية 2008- دراسة تطبيقية لمجموعة من البنوك الإسلامية لبعض الدول العربية - ، أطروحة دكتوراه ، جامعة المسيلة ، 2018/2017 .
- 10 محمد آيت محمد ، تسويق الصيرفة الإسلامية للحد من تداعيات الأزمات المالية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر ، 2018/2017 .
- 11 عبد الرحمن عبد القادر ، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2016/2015.
- 12 هند مهداوي ، التمويل المصرفي الإسلامي حل بديل للأزمات المالية العالمية ، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة تلمسان ، 2016/2015 .
- 13 ليلي عشوب ، الازمة المالية العالمية وإمكانية حلها من خلال البنوك اللاربوية ، رسالة ماجستير ، جامعة تبسة ، 2011/2010 .
- 14 خاطر سعدية ، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008 ، رسالة ماجستير ، جامعة وهران ، 2015/2014 .
- 15 الصيرفة الإسلامية الواقع والمأمول ... قائمة أكبر 20 بنكاً إسلامياً ، مقال متاح على : <https://amwal-mag.com> ، تاريخ الاطلاع : 2019/08/28
- 16 مشتاق محمود السبعواوي و آخرون ، الاستقرار المالي في ظل النظام المالي و المصرفي الإسلامي ، المجلد 02 ، العدد 02 ، 2012 ، مجلة كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة كركوك ، العراق .
- 17 إتحاد المصارف العربية - إدارة الدراسات والبحوث ، <http://www.uabonline.org> ، تاريخ الاطلاع : 2019/08/15 .
- 18 مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي ، دبي عاصمة الاقتصاد الإسلامي ، www.iedcdubai.ae

التجربة الأردنية في اعتماد نظام المصارف الإسلامية -البنك الإسلامي الأردني نموذجاً (2009-2018) -

د. سامية رايس، جامعة العربي التبسي -تبسة-، samia.rais@univ-tebessa.dz

الملخص

تعتبر مصادر التمويل الإسلامي الحل الأمثل و البديل لتمويل المشاريع الاستثمارية ، لكون البنوك الإسلامية تعمل على تجسيد قواعد و ضوابط الأمن و الاستقرار و تقليل المخاطر ، إضافة إلى التزامها بمجموعة من الضوابط الشرعية تجعلها حين ممارستها لمهامها بمنأى عن الربا و المقامرة و التدليس و الاحتكار و الاستغلال ، و هو ما شجع العديد من الدول و المؤسسات المالية على إتباع المنهج الإسلامي لمواجهة الأزمات المالية .

و تعتبر التجربة الأردنية في مجال الصرفة الإسلامية(البنك الإسلامي الأردني نموذجاً) ، من التجارب الفتية و التي حققت نوعاً من النجاح و الاستقرار خاصة خلال السنوات المتتالية الأخيرة (2009-2018)، و تحقق ذلك من خلال انتاج النظام الأردني لسياسة التفرع و التوسع الجغرافي مع الالتزام التام بمقاصد الشريعة الإسلامية في التعاملات المالية ، و التي تخضع في نفس الوقت لرقابة هيئة شرعية خصصت لهذا الغرض.

كما أن الاهتمام بمجال البحوث العلمية ورصد مبالغ هامة لعقد المؤتمرات و الندوات العلمية و تكوين الطاقم البشري، كان له الأثر الواضح على نوعية و جودة الخدمة المقدمة من طرف البنك للمتعاملين معه.

الكلمات المفتاحية: النشاط المصرفي ، البنوك الإسلامية ، الضوابط الشرعية ، التجربة الأردنية ، البنك الإسلامي الأردني

RESUME:

Les sources de la finance islamique sont la meilleure solution alternative pour le financement des projets d'investissement, car les banques islamiques incarnent les règles et contrôles de la sécurité, de la stabilité et de la réduction des risques, en plus de leur engagement envers un ensemble de contrôles de la loi islamique qui les rendent dans l'exercice de leurs fonctions loin de l'usure, de la fraude, du monopole et de l'exploitation. Cela a encouragé de nombreux pays et institutions financières à adopter l'approche islamique pour La confrontation des crises financières.

L'expérience jordanienne dans le domaine de la banque islamique (modèle de la Banque islamique de Jordanie) est l'une des jeunes expériences qui ont connu un certain succès et une certaine stabilité, en particulier au cours des dernières années consécutives (2009-2018). Avec le strict respect des objectifs de la loi islamique dans les transactions financières, qui sont en même temps soumis à la supervision d'un comité légitime Établi à cet effet.

L'intérêt suscité par la recherche scientifique et l'allocation des sommes importantes pour la tenue de conférences et séminaires scientifiques et la composition du personnel ont eu un impact évident sur la qualité des services fournis par la Banque à ses clients.

MOTS CLES : Activité bancaire, banques islamiques, contrôles de La loi islamique, expérience jordanienne, Jordan Islamique Bank.

مقدمة

ترتبط نشأة المصارف الإسلامية برغبة المجتمعات الإسلامية في تبني صيغ للتعامل بعيداً عن شبهة الربا، ومن دون اعتماد سعر الفائدة، كما يعتبر نموذج المصارف الإسلامية منافساً قوياً للمصارف التقليدية على اعتبار أنها تقوم بعمل إصلاحي وخدمي، يتجه إلى تصحيح التصدعات المالية والاقتصادية لتقديم نموذجاً حيويًا ومتكاملاً اقتصادياً واجتماعياً، من شأنه أن يلعب دوراً فعالاً في تحقيق سياسة البلاد التنموية وضمان الأمن الاقتصادي¹.

و يعود ظهور المصارف الإسلامية إلى عام 1940 عندما أنشئت ماليزيا صناديق للاذخار تعمل من دون فائدة، و بعدها في أواخر الأربعينيات بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن هذا التفكير أخذ مدة طويلة و لم يجد له منفذاً تطبيقياً إلا في مصر مع بداية الستينات، وكان ذلك في مدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية في جمهورية مصر العربية².

غير أن الملاحظ خلال تلك الفترة أن تلك البنوك لم يطلق عليها اسم البنوك الإسلامية، لأن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق هذه الأسماء، إذ لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع و في الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين، إذ كان الهدف الرئيس من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال³. وقد لقيت هذه التسمية انتقادات، خاصة فيما يتعلق بإضافة لفظ إسلامية، على اعتبار أن البنوك لا تتعامل في المحرمات كالربا مثلاً فهذا لا يجعلها تستحق تسمية إسلامية، حيث أن الإسلام أوسع من عدم ممارسة بعض المحرمات، إلا أن النظر في ظروف إنشائها يؤكد أنها جاءت بديل للبنوك التقليدية الربوية⁴.

وبذلك أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة و واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن في و جميع بقاع العالم، إذ أصبحت منتشرة في معظم دول العالم مقدمة لذلك فكراً اقتصادياً ذا طبيعة خاصة على اعتبار أن المبدأ الذي يقوم عليه النظام المصرفي الإسلامي هو مبدأ المشاركة في الأرباح و الخسائر بين البنوك و المودعين طبقاً لقواعد محددة مسبقاً⁵، ومنه يمكن تعريف المصرف الإسلامي على أنه: مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع و توظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها و نموها في إطار القواعد المتفقة و أحكام الشريعة الإسلامية و بما يخدم شعوب الأمة، و يعمل على تنمية اقتصادياتها⁶.

وبناءً على تعاضد دور المصارف الإسلامية في الدول العربية و الإسلامية، أردنا تسليط الضوء على التجربة الأردنية في هذا المجال، على اعتبار أن هذا النشاط كان له امتداد تاريخي منذ سنة 1929، و عرف استقراراً و انتشاراً حتى يومنا هذا. وهو ما جعلنا نطرح **الإشكال الرئيسي** الآتي: ماهي خصوصية التجربة الأردنية في اعتماد نظام المصارف الإسلامية؟ وهل نجحت هذه التجربة في مجابهة الأزمات الاقتصادية؟ و الذي يتفرع بدوره إلى مجموعة من **التساؤلات الفرعية**:

- هل أثرت الظروف التاريخية التي مرت بها الأردن على نشأة و استقرار المصارف الإسلامية؟
- كيف ساهم الالتزام بضوابط و أسس الشريعة الإسلامية في كسب ثقة المتعاملين مع المصارف الإسلامية؟
- ما هي الجهود المبذولة من طرف القائمين على تسيير هذه المؤسسات لضمان انتشار و توسع هذه المصارف؟
- هل يمكن الوصول في ظل التحديات الراهنة إلى تقييم التجربة الأردنية في هذا المجال؟ خاصة عند اعتماد أسلوب مقارنتها بتجارب دول أخرى؟

وبناءً على ما سبق، ولإجابة على الإشكالية المطروحة نقترح **الفرضيات التالية**:

- تعتبر التجربة الأردنية تجربة جديرة بالدراسة و التحليل في مجال الصيرفة الإسلامية، خاصة من خلال دراسة نشأة و تتبع هذا النظام، و التركيز خاصة على عوامل انتشاره و توسعه في الوقت الراهن.
- ساهمت أحكام الشريعة الإسلامية في كسب ثقة المتعاملين مع هذه البنوك، كونها تقوم أساساً على مجموعة من الضوابط الشرعية، التي تنبذ الاستغلال و الربا و المقامرة و التدليس، و هو ما جعله مثال يحتذى به في كافة دول العالم.

-ضاعفت المؤسسات البنكية الأردنية لمسيرة تجارب دول كبرى ، ويتحقق ذلك من خلال رصد مبالغ مالية توجه مباشرة لترقية الخدمات المقدمة للمتعاملين مع المصارف الإسلامية ، والاهتمام بمجال تكوين الطاقم البشري عن طريق تنظيم دورات التكوين وتحسين المستوى ، بالإضافة إلى المشاركة في الملتقيات و الندوات التي تهتم بالمجال المصرفي .

أولاً - نشأة النشاط المصرفي في الأردن وضوابط عمله

1. ظروف نشأة النشاط المصرفي في الأردن

ترجع نشأة النشاط المصرفي في الأردن إلى عام 1929، إذ تم العمل على فتح فرع للبنك العثماني في عمان ، واحتل هذا البنك منزلة كبيرة من لدن الدولة ، إذ كان يقوم بمهام البنك المركزي في الأردن واستمر عمل هذا البنك منفرداً حتى أواسط عام 1934، إذ افتتح أول فرع للبنك العربي الفلسطيني في عمان ، و بعد عام 1948 قام هذا البنك بنقل مركزه الرئيس إلى الأردن ليصبح بذلك البنك الرئيس المعتمد في الأردن .

وعام 1955 تأسس ثاني بنك وطني في الأردن هو البنك الأهلي الأردني ، ثم توالى تأسيس البنوك في الأردن ، ولعل الأهم في مجال النشاط المصرفي الأردني هو إنشاء البنك المركزي الأردني عام 1964 ليحل محل مجلس النقد الأردني الذي تأسس في عام 1950 . و قد تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار ، (كشركة مساهمة عامة محدودة) سنة 1978 لممارسة الأعمال التمويلية والمصرفية والاستثمارية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء بموجب القانون الخاص بالبنك الإسلامي الأردني رقم (13) لسنة 1978 م ، وتم إلغاء القانون المذكور واستعيض عنه بفصل خاص بالبنوك الإسلامية ضمن قانون البنوك رقم (28) لسنة 2000م وأصبح ساري المفعول اعتباراً من تاريخ 2000/8/2م. باشر الفرع الأول للبنك عمله في 1979/9/22 م برأسمال مدفوع لم يتجاوز المليون دينار من رأس ماله المصرح به البالغ أربعة ملايين دينار ، ويبلغ رأسمال البنك (200) مئتين مليون دينار اردني ، كما قام البنك بتغيير شعاره وإطلاق هويته المؤسسية الجديدة في إطار انضمامه لباقي البنوك التابعة لمجموعة البركة المصرفية في رفع هذا الشعار وذلك في الأول

من شهر تموز لعام 2010م . ويقدم البنك خدماته المصرفية والاستثمارية والتمويلية من خلال فروعه البالغة (78) فرعاً و (29 مكتب) والمنتشرة في جميع أنحاء المملكة، إضافة إلى مكتب البوند، كما يقدم خدمات الصراف الآلي والتي يبلغ عددها في الفروع والمرافق العامة في جميع أنحاء الأردن (235) جهازاً . ويعمل في البنك الإسلامي حوالي (2335) موظفاً وموظفة يتصفون بالخبرة والدراية الكافية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية كما بلغ عدد حسابات العملاء العاملة في البنك حوالي (927) ألف حساب ، واستطاع البنك أن ينمو نمواً متصلاً وسريعاً ، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية للبنوك الأردنية ، إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجاً متميزاً في الاقتصاد الإسلامي ، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال.

واستطاع البنك أن ينمو نمواً متصلاً وسريعاً ، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية للبنوك الأردنية إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجاً متميزاً في الاقتصاد الإسلامي ، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال.

2. الضوابط الشرعية لعمل البنك الإسلامي الأردني

- الالتزام بترسيخ قيم المنهج الإسلامي بالتعامل مع الجميع وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية خدمة لمصلحة المجتمع العامة مع الحرص على تحقيق التوازن بين مصالح ذوي العلاقة من مساهمين ومستثمرين وتمويلين وموظفين ، إذ أنها تجسد أيضاً عن حق التوزيع المناسب و العادل للمنافع و المخاطر بين طرفي العملية⁷، كما يلتزم البنك التزاماً مطلقاً وشاملاً بالأحكام الشرعية وبالأراء الفقهية المعتمدة بالخصوص، فيإلى جانب اجتناب الربا في الأخذ والإعطاء، فإنه يتم تحري الحلال في كل المعاملات والتعاملات والأنشطة والابتعاد عن كل ما هو محظور شرعاً أو ينطوي على أي شبهة شرعية؛

- السعي إلى كل جديد في مجال الصناعة المصرفية والتكنولوجية، والتطلع لبلوغ ثقة الجميع في خدماتنا المميزة التي تتماشى مع المتغيرات ضمن إطار التزامنا بمنهجنا الإسلامي مما يحقق تطهير للأموال، واطمئنان للقلوب، وتجنب الوقوع في مغبة الربا أو في خطيئة الاكتناز، والعمل على استثمار الأموال في أعمار الأرض وتهيتها للحياة الإنسانية؛
- يتم ضبط الالتزام الشرعي من خلال هيئة رقابة شرعية لا يقل أعضاؤها عن ثلاثة تنتخبهم الهيئة العامة للبنك حسب قانون البنوك الساري المفعول، وتتشكل هيئة الرقابة الشرعية للبنك حالياً من أربعة أعضاء.

ثانياً - تطور الوضع المالي للبنك الإسلامي الأردني في الفترة الممتدة من 2009-2018

إن السياسة المتبعة من طرف البنك الإسلامي الأردني تقوم أساساً على ترسيخ الاستقرار النقدي و الحفاظ على مستوى ملائم من احتياطاته من العملات الأجنبية و ذلك لتعزيز الثقة بالدينار الأردني وفي سبيل تحقيق ذلك يمارس البنك مهامه عن طريق طاقم وظيفي بلغ 2405 موظفاً، إذ و سعياً منه برفع أداء الموظفين يقوم البنك بإشراك موظفيه ضمن دورات و ندوات تنظمها مراكز لتدريب و تنمية الموارد البشرية.⁸ ويمكن استنباط الوضعية المالية للبنك من خلال المؤشرات التالية:⁹

1. إجمالي الموجودات

بلغ إجمالي الموجودات بنهاية عام 2018 حوالي 4618 مليون دينار (شاملة البنود خارج الميزانية) مقابل حوالي 4666 مليون دينار (شاملة البنود خارج الميزانية) في نهاية عام 2017.


الجدول رقم 01: إجمالي الموجودات من 2009 الى 2018

الإجمالي	البنود خارج الميزانية				مجموعة البنود داخل الميزانية	السنة
	المجموع	الوكالة بالاستثمار	الوكالة بالاستثمار (المحافظ الاستثمارية)	الاستثمارات المقيمة		
617.50 4	456.90	63.20	358.10	35.60	160.60 4	2018
665.70 4	454.10	46.60	376.50	31.00	4311.6	2017
%1.00	%0.6	%35.6	(%4.90)	%14.8	(%1.3)	نسبة الزيادة (النقص)

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

الشكل رقم 01: إجمالي الموجودات من 2009 الى 2018

إجمالي الموجودات (مليون دينار)



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

2. النقد في الصندوق ولدى البنوك


بلغ إجمالي النقد في الصندوق ولدى البنوك في نهاية عام 2018 حوالي 988 مليون دينار، مقابل حوالي 1,215 مليون دينار في نهاية عام 2017.

3. توظيف الأموال

إذ بلغ إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار في نهاية عام 2018 حوالي 3,570 مليون دينار (شاملة البنود خارج الميزانية)، موزع على 223 ألف معاملة مقابل حوالي 3,363 مليون دينار (شاملة البنود خارج الميزانية) في نهاية عام 2017، موزع على 225 ألف معاملة.

الشكل رقم 02: إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار

إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (مليون دينار)



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

وشملت عمليات التمويل التي نفذها البنك في السوق المحلية خلال عام 2018، مختلف الأنشطة والمرافق الاقتصادية والاجتماعية، واستفاد من هذه التمويلات عدد من المرافق الصحية (مستشفيات وعيادات وشركات أدوية) وعدد من المرافق التعليمية (جامعات ومدارس ومعاهد تعليمية)، والعديد من المشاريع الصناعية والعقارية ووسائل وخدمات النقل بالإضافة إلى التمويلات التي قدمها البنك إلى القطاع التجاري. وكانت حصص القطاعات الاقتصادية من أرصدة التمويل بملايين الدنانير على النحو التالي:

الجدول رقم 02: حصص القطاعات الاقتصادية من أرصدة التمويل

الوحدة: مليون دينار

السنة	الزراعة	الصناعة والتعدين	التجارة العامة	الإنشاءات وقطاع الإسكان	خدمات النقل وتمويل شراء السيارات	السياحة والفنادق والمطاعم	الخدمات والمرافق العامة	أغراض أخرى	المجموع
2018	25.50	127.50	404.40	1093.80	472.70	32.60	573.10	60.50	2790.10
2017	28.00	111.00	359.90	1070.70	490.50	33.50	572.00	59.10	2724.70

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

ويولي البنك أهمية خاصة للاحتياجات الأساسية للمواطنين في عمليات التمويل، وفيما يلي بيان بتمويل والمرابحة المقدم من أموال الاستثمار المشترك وحسابات الوكالة بالاستثمار -المحافظ الاستثمارية- خلال عام 2018 لأهم هذه الاحتياجات:

الجدول رقم 03: الاحتياجات الأساسية للمواطنين في عمليات التمويل

حاجات الأفراد الممولة	مليون دينار	عدد المستفيدين من التمويل
أراضي ومساكن ومواد بناء	192.70	14 537.00
وسائل نقل ومركبات إنشائية	180.30	16 950
أثاث	16.80	5679.00

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

كان الرصيد القائم في نهاية عام 2018 لتمويل المرابحة لهذه الاحتياجات من أموال الاستثمار المشترك وحسابات الوكالة بالاستثمار -المحافظ الاستثمارية- على النحو التالي:

الجدول رقم 04: التمويل بالمرابحة

حاجات الأفراد الممولة	مليون دينار	العدد القائم للمستفيدين من التمويل
أراضي ومساكن ومواد بناء	467.20	422.00 64
وسائل نقل ومركبات انشائية	475.30	063.00 85
أثاث	35.60	782.00 18

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

هذا واستمر البنك في توجيه جزء من أمواله الذاتية وأموال الاستثمار المشترك وحسابات الوكالة بالاستثمار - المحافظ الاستثمارية - لاستثمار في رؤوس أموال الشركات الوطنية التي لا يشتمل نشاطها الرئيسي على مخالفة شرعية، وتنتج سلعا وخدمات ذات نفع عام للمجتمع للاقتصاد الوطني، وكان عدد الشركات المستثمر في رؤوس أموالها 33 شركة في نهاية عام 2018 وحجم هذا الاستثمار حوالي 99 مليون دينار .


4. اجتذاب المدخرات

بلغ إجمالي أرصدة الأوعية الادخارية في نهاية عام 2018 حوالي 4 086 مليون دينار (شاملة البنود خارج الميزانية)، موزع على 942 ألف حساب عامل، مقابل حوالي 4 163 مليون دينار شاملة البنود خارج الميزانية في نهاية عام 2017، موزع على 927 ألف حساب عامل.

الشكل رقم 03: إجمالي أرصدة الأوعية الادخارية

إجمالي أرصدة الأوعية الادخارية (مليون دينار)

عدد الحسابات العاملة بالآلاف



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

5. حقوق المساهمين

بلغت حقوق المساهمين بنهاية عام 2018 حوالي 393 مليون دينار، مقابل حوالي 375 مليون دينار بنهاية عام 2017، وتفصيل ذلك على النحو التالي بملايين الدنانير:

الجدول رقم 05: حقوق المساهمين


السنة	رأس المال المدفوع	احتياطي قانوني	احتياطي اختياري	احتياطي مخاطر مصرفية عامة	احتياطي القيمة العادلة- بالصافي	الأرباح المدورة	حقوق المساهمين
2018	180.00	84.02	38.23	0.00	1.38	89.77	393.39
2017	180.00	76.47	30.70	1.00	1.21	85.58	374.96
زيادة(نقصان)	0.00	4.55	7.53	(1.00)	0.17	4.19	18.43
	%0.00	%9.9	%24.50	%100.00	%14.00	%4.9	%4.9

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

بلغت نسبة كفاية رأس المال CAR في نهاية عامي 2018 و 2017 حوالي 22.80% و 23.00% على التوالي حسب تعليمات كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

الشكل رقم 04: تطور حقوق المساهمين

حقوق المساهمين (مليون دينار)



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

6. إيرادات الاستثمار المشترك

بلغ إجمالي إيرادات الاستثمار المشترك خلال عام 2018 حوالي 192 مليون دينار، مقابل حوالي 191 مليون دينار خلال عام 2017، وقد تم توزيعه حسب القانون وقرارات مجلس الإدارة على النحو التالي:

الجدول رقم 06: تطور إيرادات الاستثمار

السنة	بالعملة الأجنبية (بما يعادل مليون دينار)				بالعملة المحلية (مليون دينار)				
	حصة حسابات الاستثمار المطلقة	حصة البنك بصفته رب مال	حصة البنك بصفته مضارب	حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	حصة حساب الاستثمار المطلقة	حصة البنك بصفته رب مال	حصة البنك بصفته مضارب	حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار	الإجمالي
2018	1.94	0.00	2.35	0.48	49.69	34.46	84.14	18.70	186.99
2017	1.70	0.01	2.13	0.43	51.85	33.59	82.82	18.70	186.96

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

وكانت نسب توزيع الأرباح على الحسابات لعام 2018 كما يلي:

الجدول رقم 07: توزيع الأرباح

توفير	إشعار	لأجل	النسبة العامة	العملة
1,55%	2,17%	2,79%	3,10%	العملة المحلية
0,55%	0,77%	0,99%	1,10%	العملات الأجنبية

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على www.jordanislamicbank.com

7- أرباح البنك: بلغت أرباح البنك قبل الضريبة لعام 2018 حوالي 75,40 مليون دينار، أما الأرباح بعد الضريبة فقد بلغت حوالي 49,80 مليون دينار.

ثالثاً - تقييم تجربة البنك الإسلامي الأردني كبديل للتمويل التقليدي

إن التجربة الأردنية في الصيرفة الإسلامية، تجربة تستحق الدراسة والتحليل فمدى نجاحها لا يرتبط فقط ببيان و عرض و تحليل حجم الموجدات و العمليات الاستثمارية و الأرباح المحققة، و إنما يرتبط خاصة بمجموعة من العوامل و التي تشكل أساساً

لضمان توسع نطاق ممارسة اختصاصاتها و تقديم خدمات نوعية للمتعاملين مع هذا النوع من المؤسسات المالية ، و التي يراعى فيها بالدرجة الأولى أحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية .

كما أن مدى تطور البنك الإسلامي الأردني ، و دخوله مرحلة الثبات و النضج يمكن الاستدلال عليه من خلال مجموعة الجوائز المتحصل عليها من الهيئات و المنظمات المالية العالمية ، و التي أصبحت تؤمن بأن التمويل الإسلامي أصبح ضرورة لإنعاش الاقتصاد العالمي .

1. عوامل نجاح و استقرار البنك الإسلامي الأردني

إن أول عوامل استقرار و نجاح البنك الإسلامي الأردني ، يتمثل في سعيه الدائم نحو غرس جذور قوية في جل أنحاء المملكة الأردنية ، و يظهر ذلك من خلال التوسع الجغرافي لفروعه من سنة إلى أخرى إذ تم خلال عام 2018 افتتاح فرع جديد هو فرع عبدون/عمان وأربعة مكاتب جديدة هي: الطرة/الرمثا، بوابة المفرق/المفرق، الجبيلة/، صاحبة الرشيد/عمان، وتعديل اسم مكتب جرش إلى بوابة جرش وتحويله إلى فرع، وبذلك أصبحت شبكة فروع ومكاتب البنك تتشكل من 76 فرعاً و 29 مكتباً مصرفياً في نهاية العام 2018 ومن المنتظر في عام 2019 استكمال خطة التفرع لعام 2018 بافتتاح مكتب المزار الشمالي/اربد 2 ، و السير في خطة التفرع لعام 2019 ، بتحويل ثلاثة مكاتب إلى فروع: البادية الشمالية/المفرق، الزرقاء الغربية مؤدبا الغربي وعين الباشا/البلقاء . من جهة أخرى، تم نقل فرعي الجبيلة/عمان وبوابة جرش إلى موقعين جديدين حيث يوفر المكانين الجديدين راحة أفضل للمتعاملين وتقديم الخدمات المصرفية لهم بسهولة ويسر .

وقد ساعد في وصول التجربة إلى هذه المرحلة المتقدمة ، نجاحها كمؤسسة مالية في اجتذاب مساهمات وودائع المسلمين ثم تقديمها من خلال صيغ إسلامية للتمويل ، إلى المستثمرين و الحصول من وراء ذلك على أرباح جيدة للمساهمين والمودعين و المستثمرين .

وبغية تحقيق الأهداف السابقة ، عمل البنك على تحديث أسلوب عمله ، حتى يتماشى مع أصول التكنولوجيات الحديثة ، ويحقق في الوقت نفسه راحة وطمأنينة المتعامل معه ، إذ أنجز البنك خلال عام 2018 العديد من عمليات التطوير والتحديث في مجال التقنيات المصرفية من أهمها: إطلاق الخدمات المقدمة عبر تطبيق الهاتف المصرفي Banking Mobile ، كالأستعلام عن تمويلات العميل والتحويل المالي بين الحسابات داخل الأردن . تجديد شهادة الاعتمادية لأمن وحماية بيانات صناعة البطاقات DSS-PCI . إضافة إلى العمل على تطبيق سياسات وإجراءات العمل لتحقيق متطلبات حاكمية وإدارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها Governance IT حسب معايير و إصدار وطباعة البطاقات فوراً بالفروع -إصدار البطاقة للعميل لأول مرة، وتطبيق أنظمة لرفع مستوى الحماية من الهجمات السيبرانية والبرمجيات الخبيثة .

تركيب وتشغيل أجهزة جديدة للمصرف الآلي خلال عام 2018 ، وبذلك أصبحت شبكة البنك من أجهزة الصرف الآلي تتشكل من 232 جهازاً مشكلاً حوالي 6.13% من عدد الصرافات العاملة في المملكة ترتبط جميعها مع حسابات العملاء، ومع شبكة الشرق الأوسط لخدمات الدفع MEPS ومع الشبكة الأردنية المشتركة لأجهزة الصرف الآلية JONET والتي تتشكل من حوالي 700,1 جهازاً للصرف الآلي.

أما على الصعيد الثقافي ، فقد أولى البنك أهمية كبرى لنشر الفكر الاقتصادي الإسلامي ، مساهمة منه في تنمية الوعي المصرفي الإسلامي، إذ سجل عام 2018 المشاركة في العديد من فعاليات المؤتمرات والندوات التي تعمل على نشر وتطوير أعمال الصيرفة الإسلامية ؛ وقد كان آخرها المؤتمر السابع لرجال الأعمال والمستثمرين الأردنيين في الخارج الذي نظّمته جمعية رجال الأعمال الأردنيين وجمعية سيدات ورجال الأعمال الأردنيين المغتربين بالشراكة مع وزارة الخارجية وشؤون المغتربين وهيئة الاستثمار تحت شعار "شركاء التنمية والبناء" ، وذلك يوم 2019/8/6 في عمان، كما أولى البنك عناية بمجال البحث العلمي والتدريب المهني إذ بلغ ما تم صرفه على هذه الأنشطة في عام 2018 حوالي 372 ألف دينار.

الالتزام بقرارات هيئة الرقابة الشرعية ، إذ تعتبر الرقابة الشرعية من الوظائف التي ظهرت مع انشاء البنوك الإسلامية، ويقصد بها إخضاع كافة معاملات وأنشطة هذه البنوك للرقابة للتأكد من مطابقتها لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية و يسهر على هذا الدور الرقابي هيئة من الفقهاء والعلماء والخبراء يتمتعون بالاستقلالية والحياد و تعتبر آراؤهم ملزمة و نافذة.¹⁰

و يمكن التأكيد على أهمية و حساسية هيئة الرقابة الشرعية ضمن هيئات البنك الإسلامي الأردني كونها تمثل القرار الشرعي بكل أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والفكرية، الذي يحدد شرعية المعاملات المصرفية، لاسيما وأن معظم تخصصات العاملين في هذه المصارف ليست تخصصات شرعية وذلك لضمان عدم حياد البنك عن أهدافه الشرعية.

1. الجوائز والتصنيفات المحصل عليها ، دليل واضح لإتباع سياسة الجودة من طرف البنك الإسلامي الأردني¹¹

- فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة الدروع الذهبية للمواقع الالكترونية لعام 2019 من أكاديمية جوائز التميز في المنطقة العربية.
- منحت مجلة (World Finance) والمتخصصة في مجال البنوك والمؤسسات المالية المصرفية والتي تصدر من لندن البنك الإسلامي الأردني جائزة أفضل مجموعة مصرفية في الأردن لعام 2019 للعام العاشر على التوالي و جائزة أفضل بنك إسلامي في الأردن للعام 2019 للعام السابع على التوالي وجائزة أفضل حوكمة مؤسسية في الأردن لعام 2019 للعام الثاني على التوالي وجائزة أفضل بنك في مجال الاستدامة في الأردن لعام 2019 .

- استمر البنك الإسلامي الأردني بحصد جائزة أفضل مؤسسة مالية إسلامية في الأردن لعام 2019 للعام الحادي عشر على التوالي، من مجلة جلوبل فايننس / نيويورك المتخصصة في مجال البنوك والمؤسسات المالية المصرفية

- حصل البنك الإسلامي الأردني على جائزة أفضل بنك إسلامي في الأردن لعام 2018 من مجلة «أخبار التمويل الإسلامي» الماليزية

ISLAMIC FINANCE NEWS IFN الرائدة في القطاع المصرفي الإسلامي .

- حصل البنك الإسلامي الأردني جائزتي أفضل أداء لبنك إسلامي على مستوى الدولة - الأردن وأفضل أداء لبنك إسلامي على مستوى منطقة بلاد الشام (Best Regional Performance – Levant) لعام 2015 من المؤتمر العالمي للمصارف الإسلامية تقديراً لأداء وانجازات البنك المتميزة.

- تصنيفات ائتمانية وشرعية

- ثبتت وكالة التصنيف العالمية ستاندرد أند بورز ومقرها "باريس" تصنيفاتها الائتمانية للبنك الإسلامي الأردني للالتزامات طويلة الأجل (B+) والالتزامات قصيرة الأجل (B) ونظرة مستقبلية مستقرة (stable) و تصنيف SACP للعملة الأجنبية بدرجة (bb-) ثبتت وكالة التصنيف الائتماني العالمية "كابيتال انتليجنس" تصنيفها الائتماني للبنك الإسلامي الأردني للعمليات الأجنبية طويلة الأجل وقصيرة الأجل (FCRs) عند الفئتين (BB-) و (B) على التوالي مع نظرة مستقبلية سلبية تماشياً مع النظرة المستقبلية للتصنيف الائتماني السيادي للعمليات الأجنبية في الأردن وذلك نظراً للتحديات المحيطة بالمنطقة، وثبتت مستوى الدعم عند "3"، كما حافظ البنك على تصنيف القوة المالية (FSR) عند الفئة-BBB مع نظرة مستقبلية سلبية.

وحسب التقرير الصادر عن الوكالة بتاريخ 2018/12/13، أكد على أن استمرار تثبيت التصنيف الائتماني للبنك الإسلامي الأردني جاء لاستمرار احتفاظ البنك بقاعدة مصرفية إسلامية قوية في الأردن وسيطر على الحصة الأكبر من الأصول المصرفية الإسلامية وودائع العملاء على الرغم من المنافسة الحثيثة على مدى السنوات الماضية واحتفاظ البنك بجودة أصول مميزة وسيولة قوية ووافرة وربحية جيدة وقاعدة عملاء متنوعة و حافظ على ادني نسب من الديون غير العاملة في السوق المحلية وعلى نسبة مرتفعة في كفاية رأس المال بنهاية 2018.

- حافظ البنك الإسلامي الأردني على تصنيف الجودة الشرعية (SQR) AA من الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA) ومقرها البحرين للعام التاسع على التوالي وذلك لاستمرارية التزام البنك بأعلى درجات الامتثال لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية ووفق التعديلات التنظيمية لإطار عمل الحوكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية في الأردن ، وبين التقرير الصادر عن الوكالة نهاية شهر كانون ثاني عام 2018 ، إن منح البنك الإسلامي الأردني هذا التصنيف باعتباره أقدم بنك إسلامي وثالث أكبر بنك بين جميع البنوك العاملة في الأردن يأتي بناءً على تطبيق البنك للتعديلات التنظيمية للحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية لتتوافق مع أفضل الممارسات ولتعزز من كفاءة إدارة هيئة الرقابة الشرعية، والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال وتساهم في إعادة التوازن والتركيز على مختلف أصحاب العلاقة، ولا سيما أصحاب حسابات الاستثمار، حيث خصص البنك بند جديد في دليل الحاكمية المؤسسية خاص بأصحاب حسابات الاستثمار لحماية حقوقهم كما أفصح عنه على موقعه الالكتروني، ويتميز هيكل الحوكمة

الشرعية في البنك بوجود هيئة رقابة شرعية تتألف من أربعة أعضاء من ذوي السمعة الطيبة بالإضافة إلى كادر تدقيق شرعي داخلي ذو كفاءة ومؤهلات عالية.

-أعدت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA) ومقرها البحرين تثبيت التصنيف الائتماني للبنك الإسلامي الأردني على الصعيد الدولي للعمليات الأجنبية عند درجة BB+/A3 وعلى الصعيد المحلي بدرجة A1 jo / A+jo مع المحافظة على نظرة مستقبلية مستقرة لجميع التصنيفات.

وجاء في التقرير الصادر عن الوكالة بتاريخ 2018/10/21 انه بالرغم من التحديات السياسية التي تحيط بالأردن والظروف الصعبة التي يواجهها الاقتصاد من تضخم وارتفاع مديونية وتشديد السياسات المالية النقدية إلا أن البنك الإسلامي الأردني استطاع أن يحافظ على حضوره الرئيسي في السوق المصرفية المحلية باعتباره أكبر بنك إسلامي وثالث أكبر بنك مصرفي في الأردن حيث تمثل حصة البنك 55% من حصة السوق المصرفية الإسلامية المحلية (حسب إحصائيات جمعية البنوك في الأردن 2018) و 9.1% من الأصول المصرفية البالغة 46.5 مليار دينار أردني.

الخاتمة

ساهم انشاء البنك الأردني الإسلامي في زيادة استقرار المعاملات المالية ، خاصة تلك التي أثارت فيما سبق عدة إشكالات على غرار حالة وفاة بعض المدنين للبنك و تنظيم العلاقة بهم ، إضافة إلى اعتماد طرق حديثة وأساليب متطورة في الخدمات المقدمة للجمهور ، مما جعله محل ثقة المتعاملين معه .

التزام البنك الإسلامي الأردني بنشر تقاريره السنوية بصفة دورية ، و الذي يضمها حصيلة أعماله وبيان وضعيته المالية و نشاطاته المالية و حتى نشاطاته الاجتماعية كالمساهمة في الجمعيات الإنسانية ، و حصيلة الجوائز المحصل عليها ، مما ينم عن شفافية أعماله و استقراره و توسعه .

التزام البنك الإسلامي الأردني بمبادئ الشريعة الإسلامية في تعاملاته ، مع إخضاعها لرقابة الهيئة الشرعية التي أنشئت لهذا الغرض ، مع نشره لقرارات هذه الهيئة ضمن تقاريره السنوية .

قائمة الهوامش

- 1- أيمن زيد ،أمنية بوزراع ، صيغ التمويل الإسلامي و دورها في الحد من مشكلة البطالة ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ، العدد 11، جانفي 2017، ص 394.
- 2-أحمد النجار ، حركة البنوك الإسلامية - حقائق الأصل وأوهام الصورة ، الطبعة الأولى ، شركة سيرسنت، القاهرة مصر ، 1993، ص 59.
- 3-حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية ، أداءها المالي و أثارها في سوق الأوراق المالية ، الطبعة الأولى ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ، الأردن عمان ، 2011 ، ص 24.
- 4-موسى مبارك خالد ، صيغ التمويل الإسلامي كبدل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة العالمية، مذكرة ماجستير ، جامعة سكيكدة ، 2012-2013 ص 159.
- 5- سارة بوضياف ، عبد المالك بوضياف ، التمويل الإسلامي و دوره في تحقيق التنمية المستدامة ، مجلة اقتصاد المال و الأعمال ، المجلد الثالث ، العدد الأول ، جوان 2018، ص 89.
- 6-محسن أحمد الخضير ، البنوك الإسلامية ، الطبعة الثالثة ، ايتراك للنشر و التوزيع ، جمهورية مصر العربية ، 1999، ص 17.
- 7- بفاش وليد ، بن دادا عمر ، حاجة المؤسسة الاقتصادية الى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل الإسلامية و التقليدية ، مجلة الدراسات التقليدية المعاصرة ، المجلد 04، العدد 01(2019)، ص 67.
- 8-نقلا عن التقرير السنوي الثامن و الثلاثون لعام 2016، المقدم إلى الهيئة العامة في اجتماعها العادي المنعقد في عمان الأربعاء 29 رجب 1438 و الموافق ل: 28-04-2017، ص 23.
- 9- انظر التقرير السنوي الصادر عن البنك الإسلامي الأردني لسنة 2018 و المنشور عبر الموقع www.jordanislamicbank.com
- 10-أحمد ذياب شويح، دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في قطاع غزة ، مجلة الجامعة الإسلامية المجلد الحادي عشر ، العدد الثاني ، 2003، ص 07.
- 11-انظر الموقع الرسمي للبنك الإسلامي الأردني www.jordanislamicbank.com

دراسة تطبيقية تقييمية لواقع توزيع التمويلات في عينة من البنوك الإسلامية الخليجية خلال الفترة 2008-2018

د. عبد الرحمان عبد القادر ، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر (مخبر دراسات التنمية المكانية) abdrh.aek@univ-adrar.dz
 ط.د. خليفي جمال، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر (مخبر التكامل الاقتصادي الجزائري الافريقي) azizedjamel@yahoo.fr
 ط.د. الهاشمي ربيعي، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر (مخبر التكامل الاقتصادي الجزائري الافريقي) elhachemi@univ-adrar.dz

ملخص:

نهدف من وراء هذه الورقة البحثية إلى دراسة تقييم واقع توزيع التمويلات لمجموعة من البنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج من سنة 2008 إلى 2018، وهذا من خلال الوقوف على حجم وتطور التمويل حسب الصيغ الإسلامية، مع الإشارة إلى أهم القطاعات المستفيدة، وبيان الأهمية النسبية لكل صيغة من صيغ التمويل المقدمة من طرف هذه البنوك، معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي، ومن النتائج التي توصلنا إليها؛ اعتماد البنوك على منح التمويلات وفق صيغ المدائبات بنسبة تفوق 90% في المائة، خاصة صيغة المرابحة والتي تفوق نسبة 50%، في حين تظهر صيغ التمويل بالمشاركة والمضاربة في حدود 2%، مع استعراض أهم ميزات صيغ التمويل القائم على المدائبات "مرابحة، إجارة، استصناع، سلم"، وأسباب إحجام هذه البنوك على منح التمويل بصيغ المشاركة والمضاربة، والتحديات التي تواجه هذه البنوك في التوسع في هذا النوع من التمويلات.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية الخليجية؛ صيغ التمويل القائمة على المشاركات؛ صيغ التمويل القائمة على المدائبات.

Abstract:

The aim of this study is to study the reality of finance for group Islamic banks in the Gulf countries from 2008 to 2018 in order to identify the size and development financing according to formulas with reference to the main beneficiary sectors and indicate the relative importance of each from of financing provided by these banks rely on the descriptive analytical approach and from our results include: the banks in the Gulf countries adopting the formulas of debts by more than 90% ,and especially the Murabaha which exceeds 50%, while the modes of participation and speculative financing appear within 2%, with a review of the main advantages of existing financing formats,the debts ,and the reasons for the reluctance to grant financing in the form of participation and speculation ,and the challenges facing these banks in the expansion of this type of financing.

Keywords: Gulf Islamic banks; participatory financing formats; debt-based financing formats.

مقدمة:

تعتبر دول مجلس التعاون الخليجي بيئة مناسبة لنمو وانتشار ونجاح الصيرفة الإسلامية، حيث ينشط أزيد من 50 بنكا إسلاميا في سوق التمويل الخليجي، تحوز هذه البنوك على 90 بالمائة من أصول البنوك الإسلامية في الدول العربية و50 بالمائة من أصول البنوك الإسلامية على المستوى العالمي، بحيث يمكن القول أن البنوك الإسلامية العاملة في دول مجلس التعاون الخليجي لم تعد تلبى فقط البديل للباحثين عن تمويل وفق الشريعة، بل أصبحت صناعة مصرفية قائمة بذاتها لها خصوصياتها، ويمكن أن تكون نموذجا للدول التي تريد أن تخوض تجربة التمويل وفقا لتعاليم الشرع الإسلامي، ومن المعلوم أن التمويل الإسلامي ينقسم إلى قسمين، قسم يعتمد على صيغ تمويل المدائيات أهمها المرابحة إضافة إلى الإيجار الاستصناع وبيع السلم، والثاني قائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بصيغ تمويل المضاربة والمشاركة.

من المتعارف عليه أن البنوك الإسلامية لم توجد فقط لتوفير التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية، وإنما أيضا تسعى لتعظيم أرباحها شأنها شأن البنوك التقليدية و المؤسسات الأخرى، حيث تعرض البنوك الإسلامية مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية والتي تتميز بتوافقها مع الشريعة الإسلامية، كما تمنح التمويلات وفق مجموعة من الصيغ، إلا أن توزيع هذه التمويلات من طرف البنوك الإسلامية عامة والخليجية بصفة خاصة تتركز على أنواع معينة بشكل كبير، بينما لا تحظى صيغ أخرى بتلك الأهمية الكبيرة، و من هذا المنطلق يمكن طرح السؤال التالي:

هل يوجد توازن في توزيع تمويلات البنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج؟ وما هي العوامل التي تحكم توزيع التمويلات على مختلف الصيغ المعروفة؟

أولا: مدخل نظري لصيغ التمويل الإسلامي

يستند التمويل الإسلامي إلى أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وهذا ما يجعله يختلف عن التمويل التقليدي.

1. تعريف التمويل الإسلامي: التمويل الإسلامي هو تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية، لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية (البلتاجي، 2005، صفحة 16). من خلال هذا التعريف فالتمويل الإسلامي يضم عدة جوانب تتمثل في:

- تقديم تمويل عيني أو معنوي

- توافق هذا التمويل مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السامعاء.

- تعدد صيغ هذا التمويل مما يجعلها تتناسب مع احتياجات كل القطاعات.

- مساهمة هذا التمويل في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2. صيغ التمويل الإسلامي: يضم التمويل الإسلامي مجموع من الصيغ تنوع حسب احتياجات المؤسسة؛ منها ما هو قائم على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، والصنف الثاني يقوم على المدائيات.

1.2. صيغ التمويل القائمة على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر:

تنقسم هذه الصيغ إلى أربعة أقسام وهي المشاركة والمضاربة، والمزارعة والمساقات.

• المضاربة: عقد بين طرفين يقدم بموجبه أحدهما المال للطرف الآخر ليعمل فيه بهدف الربح على أن يتم توزيع هذا الربح بينهما بنسب متفق عليها ابتداء، أما الخسارة فيتحملها صاحب المال وحده بشرط عدم تقصير الطرف أو تعديه (محمود وحسين، 2007، ص 57).

• المشاركة: المشاركة صيغة من صيغ التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية من خلال قيامها بالدخول مشاركة مع طرف أو أطراف معينة في استثمار مال معين، على أن تشترك كل الأطراف في الأرباح إذا تحققت بحسب الاتفاق بينهما، وتحمل الخسارة إذا وقعت بحسب نسبة مساهمة كل طرف في رأس مال الشركة (عبد القادر، 2016، صفحة 102).

2.2. صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المدائيات: تنوع ما بين المرابحة والإجارة والاستصناع والسلم.

- المربحة: لقد اختلف الفقهاء في تعريفها فهي عند البعض البيع برأس المال و ربح معلوم، وقال البعض الآخر هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا بالدينار أو الدرهم (لعامرة، 1996، صفحة 102).
 - الإجارة: تعرف الإجارة على أنها: "عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم" (ابو سليمان، 2000، صفحة 22).
 - السلم: هو عقد يقوم على مبادلة عوضين، أولهما حاضر وهو الثمن والثاني مؤجل وهو الشيء المسلم فيه (عثمان، 1418هـ، ص16)
 - الاستصناع: الإستصناع هو عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعا، يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة وبثمن محدد (مصطفى، 1420هـ، صفحة 20).
- ثانيا: دراسة تحليلية لهيكل صيغ التمويل في مصرف الراجحي، مصرف الإمارات الإسلامي، مصرف السلام البحرين:
- سنحاول عرض الهيكل التمويلي للمصارف محل الدراسة لمدة عشر سنوات، وذلك بحساب نسبة مساهمة كل صيغة من الصيغ التي يعتمدها المصرف في التمويل إلى مجموع التمويل الكلي، وهذا قصد معرفة الأهمية النسبية لكل صيغة .
1. مصرف الراجحي: يعد مصرف الراجحي احد اكبر المصارف الإسلامية في العالم بدا نشاطه سنة 1957 م، يتمتع بمركز مالي قوي ويدير أصولا بقيمة 90 مليار دولار أمريكي .

نلاحظ من خلال الجدول (1) أن مصرف الراجحي يعتمد على أربعة صيغ من التمويل وهي المربحة والبيع بالتقسيط و المتاجرة و الاستصناع ، ان التمويل بصيغة المربحة يتغير بشكل طفيف كما نلاحظ شبه استقرار في التمويل بهذه الصيغة حيث لم تشهد تغيرات كبيرة، حيث سجلت ادنى انخفاض سنة 2011 بمبلغ 10393550 الف ريال و اعلى ارتفاع سنة 2017 بمبلغ 15233551 الف ريال، أما عن الأهمية النسبية للمربحة فشهدت انخفاضا من 12 % سنة 2008 إلى 6,8 % سنة 2018 وهذا يبين قلت اعتماد المصرف على صيغة المربحة في التمويل الكلي، أما بالنسبة لصيغة البيع بالتقسيط فيظهر بارتفاع مستمر في الفترة محل الدراسة حيث سجل ارتفاعا من مبلغ 61336735 الف ريال سعودي سنة 2008 إلى 173152551 سنة 2017 بنسبة زيادة فاقت 182 %، كما يظهر الجدول (1) ان نسبة البيع بالتقسيط في المجموع الكلي للتمويل ارتفعت من 54,33 % إلى 74,09 %، وهذا يعكس أهمية هذه الصيغة في التمويلات الممنوحة من طرف مصرف الراجحي.

الجدول (1): حجم التمويل بالألف ريال سعودي مع نسبة كل صيغة من صيغ التمويل بالنسبة لمجموع التمويل الكلي

من سنة 2008 إلى 2018 الوحدة: الف ريال سعودي

السنوات	المربحة		بيع بالتقسيط		متاجرة		استصناع	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	11,99	13534508	54,33	61336735	32,53	36728640	1,14	1290412
2009	12,77	14902777	57,66	67305115	28,80	33617236	0,77	901272
2010	10,15	12419441	63,99	78289043	25,47	31157077	0,39	476897
2011	7,25	10393550	70,83	101559197	21,93	31441547		
2012	7,58	13348754	72,41	127587467	20,01	35257737		
2013	7,18	13697883	72,93	139031442	19,89	37919735		
2014	7,13	15015670	73,67	155202047	19,20	40451406		
2015	5,57	12017984	75,71	163262051	18,72	40362495		
2016	6,80	15275982	74,11	166398906	19,09	42868823		
2017	6,40	15233551	72,70	173152551	20,90	49782424		
2018	6,08	14114149	74,09	171974786	19,82	46014503		

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لمصرف الراجحي من 2008 إلى 2018

أما عن التمويل بصيغة المتاجرة فيظهر الشكل (1) انخفاض التمويل الممنوح بصيغة المتاجرة من سنة 2008 الى سنة 2010 مسجلا ادنى انخفاض بمبلغ 31157077 الف ريال ثم يعاود الارتفاع ليسجل اعلى مستوى له في الفترة محل الدراسة بمبلغ 49782424 ألف ريال سنة 2017 ، أما عن الأهمية النسبية لصيغة المتاجرة بالنسبة لمصرف الراجحي فشهدت انخفاضا من 30 % سنة 2008 إلى 19 % سنة 2018، أما عن صيغة الاستصناع فلم تظهر إلى في ثلاث سنوات من بداية الفترة محل الدراسة و بنسبة لم

تتجاوز 1,5% من مجموع التمويلات المقدمة من طرف المصرف كما شهدت انخفاضا محسوسا من سنة 2008 إلى 2009 بأكثر من 30% ليلها انخفاضا في السنة الموالية ب 47,08%، حيث يمكن القول التمويل بصيغة الاستصناع يبدو مهما من طرف المصرف

إن الارتفاع المتزايد للتمويلات بوجه عام راجع إلى زيادة النمو في الاقتصاد السعودي الذي يرجع إلى ارتفاع أسعار النفط في الفترة محل الدراسة، وبالتالي زيادة الطلب على السلع والخدمات، كما يختص المصرف في تمويل قطاعات متنوعة خاصة القطاع التجاري و تمويل مشتريات الأشخاص، وهذا ما يفسر اعتماد مصرف الراجحي في منح التمويلات بشكل أساسي على البيع بالتقسيط وبيع المتاجرة والمربحة بنسب تقارب 100%، ومن المعلوم أن البيع بالتقسيط وبيع المتاجرة هو بيع بعوض مشابه للمربحة، كما يظهر الاستصناع في السنوات الثلاث الأولى للفترة محل الدراسة بنسب شبه معدومة هذا دليل على عدم اهتمام البنك بمنح التمويل بهذه الصيغة، كما لم تظهر في التقارير المالية السنوية الخاصة بالمصرف أي بند يخص التمويل بالمشاركة أو المضاربة، هذا لا يمكن تفسيره بأن مصرف الراجحي لا يقدم تمويل بهذه الصيغة وإنما عدم ظهورها يمكن أن يرجع لقلّة التمويل بالمشاركة و المضاربة، أو عدم منح هذا الشكل من التمويل بشكل دوري ومنتظم، خاصة وان هذا المصرف يعرض المشاركة كخدمة تمويل للعملاء الذين لا يملكون المال الكافي لتمويل استيراد البضائع أو المعدات (كتيب تمويل الشركات، مصرف الراجحي، ص3).

2. مصرف الإمارات الإسلامي: تم تأسيس مصرف الإمارات الإسلامي سنة 2004، يقدم خدمات مصرفي وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وهو من أهم المصارف الإسلامية في دولة الإمارات وعلى مستوى دول مجلس التعاون الخليجي(الموقع الالكتروني لمصرف الإمارات الإسلامي).

من خلال الجدول (02) يتبين لنا أن مصرف الإمارات الإسلامي يقدم مجموعة متنوعة من الخدمات التمويلية تشمل المربحة و الإيجار و الاستصناع والمضاربة، والتمويل بالوكالة، والمشاركة والمضاربة.

من خلال الجدول أسفله؛ نلاحظ انخفاضا تدريجيا للتمويل بصيغة المربحة من 6576739 ألف درهم سنة 2008 إلى 4852377 ألف درهم سنة 2010، ثم شهد ارتفاعا إلى سنة 2016 لتصل إلى مبلغ 25303142 درهم ثم عرف انخفاضا في السنة الموالية، وتعاود الارتفاع في سنة 2018 لتصل مبلغ 25926386 درهم، أما بالنسبة لمساهمة المربحة في مجموع التمويلات فقد تراوحت من 30% إلى 60% كأقصى حد، أما الإجارة فتضاعفت بأكثر من ثلاثة أضعاف من 4835241 ألف درهم سنة 2008 إلى 13539998 ألف درهم سنة 2016 ثم عرفت انخفاضا طفيفا في السنوات الموالية.

الجدول(02):تطور التمويل حسب الصيغ لمصرف الإمارات الإسلامي لمدة عشر سنوات 2010-2018 الوحدة: الف درهم اماراتي

السنوات	مربحة		إجارة		استصناع		وكالة		مشاركة		مضاربة	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	50,99	6576739	37,49	4835241	11,52	1486386						
2009	39,19	5170553	46,11	6083581	14,70	1939609						
2010	32,60	4852377	39,17	5829779	10,55	1570624	17,68	2631590				
2011	34,30	5117074	39,82	5941482	7,29	1087428	11,71	1746843	1,43	200000	0,49	73460
2012	41,12	9705333	37,95	8957451	5,59	1319978	9,29	2193085	0,69	161800	0,36	83805
2013	51,47	13858119	34,98	9417915	4,65	1252003	3,18	855658	0,50	133384	0,71	192072
2014	60,12	19035747	29,72	9408335	3,51	1109847	1,88	594562			0,74	233645
2015	61,56	24469111	30,79	12237722	3,03	1205460	1,68	667397			0,42	166749
2016	59,41	25303142	31,79	13539998	4,54	1934104	1,02	435256			0,21	91150
2017	57,70	22934212	33,15	13178245	4,77	1897264	0,61	244427			0,34	134218
2018	61,21	25926386	30,55	12940601	4,08	1726396	0,51	215844				

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لمصرف الإمارات الإسلامي من 2008 إلى 2018

أما عن نسبة مساهمة الإجارة في مجموع التمويلات فتراوحت من 30% كأدنى حد إلى 46,11% كأقصى حد، أما صيغة تمويل بالاستصناع فقد ارتفعت من 1486386 ألف درهم سنة 2008 إلى 1939609 ألف درهم سنة 2009 ثم عرفت انخفاضا تدريجيا إلى سنة 2011 لتصل مبلغ 1087428 ألف درهم كحد أدنى ثم تعاود الارتفاع لتسجل أعلى مستوى في الفترة محل الدراسة

سنة 2016 بمبلغ 1934104 ألف درهم ثم تسجل انخفاضا إلى 1726396 ألف درهم سنة 2018، أما الأهمية النسبية للاستصناع فعرفت انخفاضا مستمرا من مجمل التمويلات من 11,52% سنة 2008 إلى 4,08 سنة 2018، وبخصوص الوكالة التمويلية فظهرت سنة 2010 في التقارير المالية السنوية مسجلة انخفاضا مستمرا على طول الفترة محل الدراسة من 2631590 ألف درهم سنة 2010 إلى 215844 ألف درهم سنة 2018، أما نسبة الوكالة التمويلية من مجموع التمويلات فعرفت انخفاضا حاد من 17,86% سنة 2010 إلى 0,51% سنة 2018.

أما المشاركة فلم تظهر إلا في ثلاث سنوات وسجلت انخفاضا من 200000 ألف سنة 2011 درهم إلى 133384 ألف درهم سنة 2013 ونسبة لم تتجاوز 2% من مجموع التمويلات، أما المضاربة فلم تظهر إلا من سنة 2011 إلى 2017 مسجلة ارتفاعا من 73460 ألف درهم سنة 2011 إلى 233645 ألف درهم سنة 2014 ثم انخفضت تدريجيا إلى 91150 ألف درهم سنة 2016، ثم ارتفع في سنة 2017 لتصل مبلغ 134218 ألف درهم، ولم تظهر في التقرير السنوي للمصرف لسنة 2018، كما أن نسبة التمويل بالمضاربة من مجمل التمويلات لم تتجاوز 1%.

تظهر البيانات السابقة أن مصرف الإمارات الإسلامي شهد نموا مستقرا في حجم التمويل وهذا يعود لنمو المزدهر للدولة الإمارات، إلا أنه شهد قفزة نوعية من 2011 في حجم التمويلات وظهور خدمات جديدة هذا راجع إلى استحوذ مصرف الإمارات على مصرف دبي وتحويله إلى مصرف إسلامي، ساعده على زيادة حجم التمويلات وتنوع الخدمات، كما يعتمد المصرف بشكل أساسي على صيغ المدائيات خاصة المرابحة بأكثر من نصف التمويلات الممنوحة تليها صيغة الإيجار أما عن تجربة التمويل بالمشاركة والمضاربة فقد بدأت سنة 2011 وهذا يعكس رغبة المصرف بالمشاركة في الأرباح للمشاريع التي تحتاج إلى التمويل من جهة وتنوع الخدمات من جهة أخرى، إلا أن نسبة هذا التمويل في اغلب الأحيان لم تتجاوز 2%، وهذا يرجع إلى عدم مجازفة المصرف بالتوسع في هذا التمويل نظرا للمخاطر العالية المصاحبة لهذا النوع من التمويل، ولقلة الطلب على هذا التمويل.

3. مصرف السلام البحرين: تأسس مصرف السلام-البحرين في 19 يناير 2006 في مملكة البحرين برأس مال مدفوع يبلغ 120 مليون دينار بحريني (318 مليون دولار أمريكي)، وقد طرح أكبر اكتتاب عام في تاريخ المملكة حيث بلغت حصيلته أكثر من 2.7 مليار دينار بحريني (7 مليارات دولار أمريكي). بدأ المصرف عملياته التجارية في 17 أبريل 2006، وتم إدراجه في بورصة البحرين في 27 أبريل 2006، ثم في سوق دبي المالي في 26 مارس 2008، وفر مصرف السلام-البحرين لعملائه مجموعة شاملة من المنتجات والخدمات المالية المبتكرة والتميزة التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية (الموقع الإلكتروني لمصرف البحرين).

الجدول (03): تطور صيغ التمويل التي يعتمدها البنك بالألف دينار بحريني ونسبة كل صيغة من المجموع الكلي للتمويل من 2008 إلى 2010 الوحدة: ألف دينار بحريني

السنوات	مرابحة		مضاربة		مشاركة		إيجار		أخرى	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	63,57	72483,745					41530,784	36,43		
2009	62,80	87274		5384	3,87		46315	33,33		
2010	57,64	114572	9,71	19309	4,09	8127	56756	28,55		
2011	49,91	135383	21,27	57706	4,32	11711	66477	24,51		
2012	38,94	127537	30,40	99572	5,33	17467	82954	25,33		
2013	39,04	156142	28,52	114084	4,79	19145	110631	27,66		
2014	44,19	270428	30,98	189601	1,77	10851	141052	23,05		
2015	40,11	268848	35,66	239031	1,07	7154	155217	23,16		
2016	34,62	232556	35,48	238313	1,83	12304	188485	28,06		
2017	29,40	243222	41,40	342456	2,39	19777	218553	26,42	3257	0,39
2018	21,11	181263	44,93	385913	2,89	24828	263373	30,67	3467	0,40

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لمصرف السلام البحرين من 2008 إلى 2018

من خلال الجدول (03) نلاحظ أن التمويل بصيغة المرابحة عرف ارتفاعا من سنة 2008 بمبلغ 72483745 دينار بحريني إلى 135383 ألف دينار سنة 2011 إي ما يقارب الضعف ثم عرف انخفاضا طفيف في السنة الموالية 2012 إلى 127537 ألف دينار بحريني ليعاود الارتفاع ليصل أعلى حد سنة 2014 بمبلغ 270428 ألف دينار بحريني ثم ليشهد انخفاضا تدريجيا إلى سنة 2018 ب

181263 ألف دينار بحريني أي انخفاضاً بحوالي 33% أما الأهمية النسبية للتمويل بصيغة المرابحة فشهد انخفاضاً تدريجياً من 63,57% إلى 21,11% في الفترة محل الدراسة، أما التمويل بالمضاربة فقد ظهرت في سنة 2010 وعرف تصاعد مستمراً في الفترة محل الدراسة حيث انتقل من 19309 ألف دينار بحريني إلى 385913 ألف أي بحولي الضعف.

أما نسبة مشاركة المضاربة في مجمل التمويلات فقد انتقلت من 9,71% إلى ما يقارب 45، أما التمويل بالمشاركة فقد عرف ارتفاعاً تدريجياً من سنة 2009 بمبلغ 5348 ألف دينار إلى سنة 2013 بمبلغ 19145 ألف دينار بحريني، ثم عرفت انخفاضاً محسوساً إلى اقل من النصف مسجلتاً أدنى مستوى في سنة 2015 بمبلغ 7154 ألف دينار بحريني لتعاود الارتفاع إلى أعلى مستوى في سنة 2018 بـ 24828 ألف دينار بحريني، أما الأهمية النسبية للتمويل بالمشاركة فلم تتجاوز 5% كأعلى مستوى، أما الإيجار فقد عرف ارتفاعاً مستمراً من بداية الفترة محل الدراسة إلى نهايتها من مبلغ 41530784 دينار بحريني سنة 2008 إلى 263373 ألف في سنة 2018، أما الأهمية النسبية للإيجار فقد تراوحت ما بين ربع التمويلات الممنوحة من طرف المصرف إلى الثلث على طول الفترة محل الدراسة، أما التمويلات الأخرى فقد ظهرت في سنتي 2017 و2018 وبنسبة لم تتجاوز 0,5% من مجمل التمويلات.

ينشط مصرف السلام في تمويل أنشطة اقتصادية متنوعة منها الزراعة والصناعة والصناعة الدوائية والمشاريع السياحية والطيران، وفي تحليلنا للنتائج مصرف السلام البحرين وجدنا أن التمويل في مجمله شهد تطوراً وذلك بالتزام المصرف بتمويل مجموعة من المشاريع المهمة في البحرين تمويل مشروع عقاري ضخمة لمدة سبع سنوات ابتداء من سنة 2010 (التقرير السنوي للمصرف 2010)، والاستثمار في المملكة العربية السعودية بإنشاء أبراج في الحرم المكي، كما أن انخفاض التمويلات في سنة 2016 يعود إلى تراجع النمو في دولة البحرين بسبب بتدني أسعار النفط، وبالنسبة للهيكل التمويلي فالوضع مختلف، فقد شهد سنة 2009 انطلاق صيغة التمويل بالمشاركة لتلها سنة 2010 انطلاق عملية التمويل بصيغة المضاربة وهذا يؤكد رغبة البنك في تنوع صيغ التمويل من جهة، والرغبة في مشاركة الأرباح مع أصحاب الأعمال من جهة أخرى.

كما لاحظنا أيضاً زيادة نسبة التمويل بصيغة المضاربة بصفة مستمرة في السنوات محل الدراسة، حيث سجل في سنة 2018 حوالي 45%، وهذا يدل على أن البنك يسعى إلى تطوير التمويل بالمضاربة والتقليص من اعتماده على التمويل بالمرابحة، وهذا دليل على أن البنك يرغب في مشاركة أصحاب الأعمال الناجحة الذين لا يجدون تمويل، كما تظهر النتائج أيضاً اعتماد البنك على صيغ المرابحة و الإيجار في منح التمويلات وذلك بنسب مهمة تفوق 50% وهذا نظراً لربحيته وسهولة تطبيقها والحصول على العائد بشكل شبه مضمون.

ثالثاً: تقييم توزيع تمويلات مصرف قطر الإسلامي ومصرف الريان:

1. مصرف قطر الإسلامي: مصرف قطر الإسلامي (المصرف) هو أول مصرف إسلامي في قطر، حيث بدأ عمله عام 1982 ولا يزال إلى الآن أكبر المؤسسات المصرفية الإسلامية في الدولة، حيث يستحوذ حالياً على نسبة 43% من قطاع الصيرفة الإسلامية في البلاد، وحصه حوالي 11% من إجمالي السوق المصرفية (الموقع الإلكتروني لمصرف قطر الإسلامي)، وللمجموعة حضورها في الأسواق الرئيسية مما يمكنها من تلبية حاجة عملائها بالخارج بتقديم برامج وخدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية. ويمتلك المصرف QIB-UK، وهي مؤسسة مالية تابعة للمصرف تأسست عام 2008 لتلبية جميع الاحتياجات المالية للأفراد والشركات القطرية في المملكة المتحدة. كما يمتلك المصرف حضوراً في لبنان من خلال بيت التمويل العربي هذا بالإضافة إلى فرع في السودان. يلخص الجدول (2) إجمالي التمويل بالآلاف ريال قطري لكل صيغة من صيغ التمويل وكذا نسبة كل صيغة إلى مجموع التمويل المقدم من طرف المصرف في السنوات محل الدراسة.

من خلال الجدول (04) يتبين لنا أن مصرف قطر الإسلامي يقدم التمويل وفق خمسة صيغ ثلاث صيغ قائمة على مبدأ المدائنت وهي المرابحة و الاستصناع و الإيجار وصيغتان وفق المشاركة في الربح والخسارة وهي المضاربة والمشاركة. ولمعرفة التغيرات في حجم التمويل المقدم وفق هذه الصيغ نعتمد على الشكل (03)، حيث يظهر ارتفاعاً مستمراً في حجم التمويل المقدم وفق صيغة المرابحة من سنة 2008 إلى 2018 بنسبة فاقت 84%، كما سجلت تراوحت نسبة المرابحة من مجموع التمويلات ما بين 62,02% إلى 77,49%.

الجدول (04): تطور صيغ التمويل في مصرف قطر الاسلامي من 2008 إلى 2010 الوحدة: الف ريال قطري

السنوات	المرايحة		استصناع		مضاربة		مشاركة		إيجار		أخرى	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	62,94	13365687	1,65	2331742	0,88	1247493	0,0001	172	3,03	4281038	0,01	8637
2009	64,02	16475136	10,94	2814637	4,47	1149835	0,23	58090	20,13	5180925	0,22	55667
2010	69,75	23536459	9,49	3201113	2,91	981925	0,17	58062	17,49	5902428	0,20	66308
2011	70,07	23055202	9,73	3199987	2,62	860487	0,18	58010	17,21	5663900	0,20	66088
2012	75,85	36919035	5,00	243551	0,63	304423			17,95	8736642	0,58	279957
2013	73,37	38832944	2,32	1228995	0,37	197691			23,30	12332885	0,63	335147
2014	74,96	49949792	1,21	808719	0,71	472427			22,27	14839056	0,85	569057
2015	78,99	77730475	0,70	689751	0,64	627970			19,29	18984693	0,38	376433
2016	77,03	81797648	0,42	445736	0,59	631700			19,53	20733166	2,43	2575496
2017	79,30	87824141	0,69	766379	0,52	571250			17,85	19765231	1,65	1825650
2018	77,49	87106340	0,66	744665	0,06	71323			18,88	21218805	2,91	3266139

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية من 2008 إلى 2018 لمصرف قطر الإسلامي

وبخصوص الاستصناع فقد عرف ارتفاعا من سنة 2008 بمبلغ 2331742 ألف ريال قطري إلى 3201113 ألف ريال قطري سنة 2010 ثم سجل انخفاضا مستمرا إلى أدنى مستوى سنة 2018 بمبلغ 744665 ألف ريال قطري أي انخفض بنسبة 76,73%، أما نسبة مساهمة الاستصناع في حجم لتمويل الكلي فهو على العموم منخفض لم يتجاوز 5% إلا في السنوات 2009 و2010 و2011 بنسبة 10%. أما بخصوص صيغة المضاربة فقد شهد انخفاضا مستمرا في الفترة محل الدراسة حيث انخفضت من 2008 إلى 2018 بنسبة 94,28% أما بخصوص نسبة المضاربة في مجموع التمويلات فلم تتجاوز نسبة 5% كأعلى نسبة سنة 2009 أما في بقية السنوات فلم تتجاوز 2%، أما التمويل بالمشاركة فظهرت فقط في أربع سنوات الأولى من الفترة محل الدراسة أما الأهمية النسبية للمشاركة فلم تتجاوز حد 0.3%، أما صيغة الإيجار فشهدت ارتفاعا مستمرا في حجم التمويل من سنة 2008 بمبلغ 4281038 ألف ريال إلى 2018 بمبلغ 21218805 ألف حيث تضاعف هذا المبلغ بما يقارب 5 أضعاف، أما حصة الإيجار من مجموع التمويلات فقد ارتفعت من 3,03% سنة 2008 إلى 18,88% سنة 2018، أما التمويلات الأخرى المقدمة من طرف البنك فقد قفزت من 8637 ألف ريال إلى 3266139 ألف ريال قطري.

يحوز مصرف قطر الإسلامي على 9% من موجودات البنوك القطرية سنة 2009، وهذا ما يجعله مصرف مهم في سوق التمويل بقطر، وما يفسر نمو التمويلات المضطرد في الفترة محل الدراسة هو نمو الاقتصاد القطري الذي فاق 10% في نفس الفترة، وتنفيذ مشاريع ضخمة خاصة في صناعة الغاز المسال من جهة، والتزام المصرف في تمويل مشاريع مهمة مثل مجمع قابكو و برج جمانة وتمويل مشروع برزان للغاز (التقرير السنوي 2009)، إضافة إلى تطوير سوق العقار في قطر، كما نلاحظ اعتماد المصرف بشكل أساسي على صيغتي المرايحة والإيجار بنسبة تفوق 90% وهذا راجع إلى سهولة وبساطة تطبيق هذه الصيغ، كما أن هذه الصيغ توفير الاستثمار الآمن لأموال المصرف من جهة، وتحقيق الأرباح من جهة أخرى.

أما بالنسبة لصيغ التمويل بالمشاركة والمضاربة فتكاد تكون مهملة بالنسبة للتمويلات التي يمنحها المصرف هذا يدل على عزوف المصرف على منح التمويلات بهذه الصيغ أو التوسع فيها وهذا نظرا لصعوبة تطبيق هذه الصيغ و أيضا للمخاطر العالية والخسائر التي قد يتعرض لها المصرف، حيث تبين النتائج السابقة أن المصرف خاض تجربة التمويل بهذه الصيغ بالنسبة للمشاركة لمدة ثلاثة سنوات فقط، أما بالنسبة للمضاربة فنسبة التمويل تكاد تكون معدومة وهي في تناقص مستمر طيلة سنوات محل الدراسة وهذا دليل على تجنب البنك منح التمويلات بهذه الصيغ.

2. مصرف الريان قطر: تأسس مصرف الريان سنة 2006 كبنك إسلامي ناشط في السوق المصرفي في قطر، يقدم خدمات متنوعة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وفي نهاية 2018 أصبح لدى مصرف الريان 13 فرعا موزعة على تراب دولة قطر، يبين الجدول (3) تطور التمويل حسب الصيغ مع الهيكل التمويلي للمصرف من سنة 2008 إلى 2018.

الجدول (05): تطور التمويل في مصرف الريان من 2008 إلى 2018 الوحدة: الف ريال قطري

السنوات	مرايحة		إجارة		مضاربة		مشاركة		استصناع		أخرى	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	64,65	8757371	12,67	1715903	22,67	3070900					0,02	2479

0,02	4371			1,40	269371	12,47	2390750	10,19	1954088	75,91	14555499	2009
0,04	10960			0,56	148728	8,32	2205665	4,74	1256699	86,33	22881173	2010
0,28	100580	0,96	351598	0,19	69000	0,96	351598	4,63	1691744	92,98	33984584	2011
0,25	110256	1,78	784106	0,28	122112			7,77	3424472	89,92	39631243	2012
0,29	127112	2,25	983684	1,19	520050			8,48	3705824	87,79	38375758	2013
0,11	68016	2,07	1300702	5,74	3614539			7,65	4814709	84,43	53135412	2014
0,12	83153	2,53	1698043	6,81	4561423			10,15	6804106	80,39	53883355	2015
0,45	317071	2,61	1856997	6,54	4661716			12,46	8875993	77,94	55519712	2016
0,73	562755	1,80	1391659	7,51	5817142			17,44	13502681	72,52	56148558	2017
0,56	378307	1,51	1009207	9,37	6281030			23,00	15421063	65,56	43960332	2018

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية من 2008 إلى 2018 لمصرف الريان قطر

من خلال الجدول (05) نلاحظ ارتفاع التمويل بالمربحة من سنة 2008 ب 8757371 ألف ريال فطري إلى 39631243 ألف ريال قطري سنة 2012 ثم شهدت انخفاضا طفيفا في السنة الموالية 2013 لتصل إلى مبلغ 38375758 ألف ريال، لتشهد ارتفاعا مستمرا حتى سنة 2017 حيث بلغت 56148558 ألف ريال، ثم انخفضت في العام الموالي إلى 43960332 ألف ريال. أما عن أهمية المربحة بالنسبة لمجموع التمويلات فقد سجلت نسبة 64,65% سنة 2008 وترتفع النسبة إلى أعلى مستوى بنسبة قاربت 93%، ثم انخفضت إلى 65,56% سنة 2018. أما عن صيغة الإيجار فقد شهدت ارتفاعا في السنة الأولى من 1715903 ألف ريال سنة 2008 إلى 1954088 ألف ريال في سنة 2009، ثم انخفضت إلى 12566 ألف ريال سنة 2010، ثم تعاود الارتفاع في السنة الموالية إلى 1691744 ألف ريال وفي سنة 2012 تضاعفت حيث بلغت 3424472 ألف ريال، ثم سجلت ارتفاعا مستمرا إلى 2016، حيث بلغت 8875993 ألف ريال، وفي سنة 2017 قفزت إلى مبلغ 13502681 ألف ريال، وتواصل الارتفاع في سنة 2018 حيث سجلت مبلغ 15421063 ألف ريال قطري، أما عن الأهمية النسبية للإيجار فقد سجلت سنة 2008 نسبة 12,76% لتتخفف إلى نسبة 4,63% سنة 2011 كأدنى نسبة ثم ترتفع إلى 23% سنة 2018. أما المضاربة فلم تظهر سوى في لربع سنوات الأولى من الفترة محل الدراسة كما شهدت انخفاضا مستمرا ومحسوسا من سنة 2008 إلى 2011 بحوالي 88,44%، أما عن الأهمية النسبية للمضاربة فانخفضت هي الأخرى من 22,67% إلى اقل من 1% من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف البنك. أما صيغة المشاركة فلم تظهر إلا في سنة 2009، وسجلت انخفاضا استمر إلى سنة 2012 ثم سجلت ارتفاعا مستمرا إلى سنة 2018، أما الأهمية النسبية للمشاركة فلم تتجاوز 10% كأعلى نسبة في أحسن الظروف سنة 2018. وبخصوص الاستصناع فظهر سنة 2011 مسجلا ارتفاعا مستمرا من 351598 ألف ريال إلى 1856997 ألف ريال كأعلى مستوى، ثم يسجل انخفاضا إلى 1009207 ألف ريال سنة 2018 أما عن نسبة التمويل بالاستصناع من مجموع التمويلات فلم تتجاوز 2,53% كأعلى نسبة سنة 2015.

رابعا: تقييم توزيع تمويلات بيت التمويل الكويتي، وبنك الكويت الدولي:

1. بيت التمويل الكويتي: بيت التمويل الكويتي وبيتك يعتبر أول بنك إسلامي يتم تأسيسه في الكويت في عام 1977 م، أما اليوم فقد أصبح من رواد وقادة العمل المصرفي في العالم، كما يعد بيت التمويل الكويتي "بيتك" شركة مساهمة كويتية عامة مسجلة ومدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية (KSE.KFIN)، إذ يقدم بيت التمويل الكويتي "بيتك" باقة كبيرة من الخدمات والمنتجات المصرفية التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية مثل الخدمات العقارية، التداول المالي، المحافظ الاستثمارية، الخدمات التجارية، والخدمات التمويلية المخصصة للشركات والأفراد في كل من دولة الكويت، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا، ألمانيا (الموقع الإلكتروني لبيت التمويل الكويتي)،،ممكن عرض تطور التمويل مع الهيكل التمويلي لبيت التمويل الكويتي في الجدول ادناه. يبين الجدول (06) أن بيت التمويل الكويتي يمنح التمويل وفق أربع صيغ وهي وكالات استثمارية والمربحة وتظهر في التقارير السنوية مجتمعة، إضافة إلى الإيجار والاستصناع، فبالنسبة للمربحة والوكالة فقد عرفت ارتفاعا مستمرا على كامل الفترة محل الدراسة؛ حيث سجلت ارتفاعا بأكثر من الضعف من سنة 2008 إلى 2018، أما بالنسبة لحصة المربحة والوكالة من جملة التمويلات الممنوحة فتمثل أكثر من 80% من التمويلات الممنوحة من طرف البنك.

جدول (06): تطور حجم التمويل حسب الصيغ مع نسبة مساهمتها في التمويل الكلي 2008 - 2018 الوحدة: ألف دينار كويتي

السنوات	مرايحات ووكالات		إجارة		استصناع وت.أخرى	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ

13,03	783487			86,97	4295408	2008
5,06	229031			94,94	5229495	2009
3,06	184806			96,94	5846964	2010
2,41	153632			97,59	6218217	2011
1,85	131197			98,15	6944643	2012
2,32	160689			97,68	6773250	2013
1,41	136023	19,85	1912411	78,74	7585941	2014
1,13	109280	18,05	1752062	80,83	7846032	2015
1,06	104186	17,05	1675957	81,89	8048825	2016
0,94	102687	16,88	1847974	82,19	8999840	2017
0,81	89306	17,87	1972101	81,32	8973191	2018

المصدر: من إعداد الباحثون بالاعتماد على التقارير المالية السنوية من 2008 إلى 2018 لبيت التمويل الكويتي.

أما التمويل بالتأجير فلم يظهر في التقارير السنوية إلا في سنة 2014 وعرف انخفاضا في سنة 2015 وبعدها عرف ارتفاعا مستمرا إلى سنة ، أما حصة الإجارة من مجموع التمويلات الممنوحة فتتراوح ما بين 19% إلى 17% 2018 ، وبخصوص الاستصناع والتمويلات الأخرى (ت أخرى) فعرفت انخفاضا من في كامل الفترة محل الدراسة سنة 2018 بما يفوق 8 أضعاف وبخصوص الأهمية النسبية فسجلت أعلى نسبة سنة 2008 ب 13% من التمويلات الممنوحة لتتخفف إلى أقل من 1% سنة 2018 . ينشط هذا البنك في تمويل الشركات و تمويل الأشخاص خاصة السيارات كما له خبرة كبير في تمويل و تطوير سوق العقار في الكويت، و من خلال القراءة السابقة لتطور التمويل نجد أن حجم التمويل انخفض من 2008 إلى 2009 وهذا راجع إلى قرارات بنك الكويت المركزي الخاصة بتقييد الائتمان لكبح جموح التضخم(التقرير السنوي لبيت التمويل الكويتي 2009)، وبعده سنة 2009 فبسبب اتجاه التمويل نحو المنحى التصاعدي راجع إلى نمو الاقتصاد الكويتي بسبب نمو القطاع الاستهلاكي و العقاري.

2. بنك الكويت الدولي:

يعمل بنك الكويت الدولي وفق أحكام الشريعة الإسلامية منذ سنة 2007 ، حيث تأسس كشركة مساهمة سنة 1973 وعرف باسم البنك العقاري الكويتي، وتتضمن أعمال بنك الكويت الدولي بصفته بنكا إسلاميا كافة الخدمات المصرفية التي تتضمن قبول الودائع والاستثمار المباشر والمرابحة والإجارة المنتهية بالتملك والاستصناع والتورق، إضافة إلى منتجات أخرى، كما يوجد حاليا لدى بنك الكويت الدولي شبكة فروع تتألف من 21 فرعاً منتشرة في مختلف أنحاء الكويت.

الجدول(07):تطور حجم التمويل وفق الصيغ مع الهيكل التمويلي لبنك الكويت الدولي 2008 - 2018 الوحدة: الف دينار كويتي.

السنوات	مرابحة		وكالة		إجارة		أخرى	
	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ	%	المبالغ
2008	73,71	555572			26,05	196354		1799
2009	75,52	623137			24,09	198764		3281
2010	76,25	597352			21,93	171821		14190
2011	77,49	587488			19,29	146263		24414
2012	79,72	692931			18,45	160397		15845
2013	82,65	890978			15,79	170198		16804
2014	39,84	472264	41,90	496626	15,83	187591		28788
2015	33,74	437004	47,46	614693	17,00	220207		23155
2016	32,88	461325	49,50	694613	16,39	229972		17250
2017	35,20	507259	51,52	742429	12,86	185308		5924
2018	31,15	544021	53,83	940076	14,51	253330		8908

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية من 2008 إلى 2018 بنك الكويت الدولي

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ عرف التمويل بصيغة المرابحة ارتفاعا من 555572 ألف دينار كويتي سنة 2008 إلى 623137 ألف دينار كويتي سنة 2009، أما في السنة الموالية 2010 عرفت انخفاضا إلى 597352 دينار كويتي، ثم شهدت ارتفاعا مستمرا إلى 890978 ألف دينار كويتي سنة 2013، وفي سنة 2014 سجلت انخفاضا بحوالي النصف، لترتفع بعدها تدريجيا إلى أن سجلت 544021 ألف دينار كويتي سنة 2018 ، أما أهمية المرابحة في مجمل التمويل فقد حافظت على نسبة من 70% إلى 80% من سنة 2008 إلى 2013، ثم تنخفض في حدود 30% سنة 2014 إلى 2018. أما التمويل بصيغة الوكالة فقد اعتمد من طرف البنك سنة

2014 و يشهد ارتفاعا قويا من 496626 ألف دينار كويتي سنة 2014 إلى 940076 ألف دينار كويتي سنة 2018 أما الأهمية النسبية للتمويل بصيغة الوكالة فقد ارتفعت من 41,90% إلى 50,83% من حجم التمويلات سنة 2018 ، أما الإيجار فقد تغير على النحو التالي ، انخفض من 196354 ألف دينار كويتي سنة 2008 إلى 146263 ألف دينار كويتي سنة 2011 ثم شهد ارتفاعا إلى 253330 ألف دينار كويتي سنة 2018 أما عن حجم الإيجار بالنسبة للتمويل الكلي فقد تغير بين 26,05 سنة 2008 إلى 12,86% سنة 2017 أما التمويلات الأخرى فقد سجل أدنى قيمة سنة 2008 بـ 1799 ألف دينار كويتي ليرتفع إلى الحد الأقصى سنة 2014 بـ 28788 ألف دينار ثم انخفض إلى 8908 ألف دينار سنة 2018 ، أما حجم هذه التمويلات مقارنة بالتمويل الكلي فسجلت أعلى نسبة بـ 3,22% سنة 2011 أما باقي السنوات فلم تتجاوز 2,5%.

ينشط بنك الكويت الدولي في تمويل قطاعات متنوعة البناء الإشغال العمومية تمويل أنشطة المحروقات والقطاع التجاري و الأشخاص ويعود تراجع حجم التمويل من 2008 إلى 2009 إلى تقييد الائتمان من طرف البنك المركزي الكويتي للتحكم في التضخم ، إلا أن منحنى التمويل في الفترة ككل يتجه تصاعديا بسبب نمو الاقتصاد الكويتي ، كما لا يختلف كثيرا الهيكل التمويلي لبنك الكويت الدولي على الهيكل التمويلي لبنت التمويل الكويتي في اعتماده على صيغ المدائيات بصفة عامة وبصفة خاصة على المراجعة ، إلا أن الاختلاف ظهر سنة 2014 باعتماد البنك على تمويل الوكالة والذي فاق 50% وهذا راجع إلى ربحية هذا النوع من التمويل بالنسبة للبنك و أيضا راجع إلى رغبة البنك في تنوع صيغ التمويل ، كما تظهر النتائج عدم رغبة بنك الكويت الدولي في خوض تجربة التمويل القائم على المشاركة في الربح و الخسارة.

خامسا: أسباب اعتماد البنوك الإسلامية الخليجية على صيغ المدائيات وإهمال صيغ التمويل التشاركي:

توجد مجموعة من الأسباب التي تجعل البنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج "البنك محل الدراسة" تعتمد في نشاطها بصفة أساسية على صيغ التمويل القائمة على المدائيات التي تمنحها ، كما تتحاشى منح التمويل بصيغ التمويل القائم على المشاركة في الربح والخسارة رغم المزايا التي يتمتع بها الأخير ومن بين هذه الأسباب ما يلي :

- يعتبر ضمان رأس المال والربح هو السبب الرئيسي الذي يدفع المصارف لاستخدام صيغ المدائيات ، لان العلاقة التعاقدية وفق صيغ المدائيات تثبت في ذمة العميل مبلغ مالي يشمل رأس مال العملية التمويلية و ربح المصرف وبالتالي يضمن المصرف ما يريد عبر هذه الصيغ (احمد مجذوب ، 2013 ، صفحة 214).
- سهولة وبساطة التمويل القائم على أساس المدائيات ، وبصفة خاصة المراجعة .
- عدم قدرة البنوك على فرض ضمانات على التمويل الممنوح وفق صيغ المضاربة والمشاركة ، لأنه لا يجوز شرعا ضمان رأس المال في حالة المضاربة ، وإنما يجوز تضمين الشريك الخسارة في حالة التعدي والتقصير أو الإخلال بشروط العقد ويمكن أن ينص على هذا الشرط وهو شرط بمثابة النفع ولا يحل حراما ولا يحرم حلالا ، وفي هذه الحالة "عدم وجود ضمان فان هذا يعني وجود عائق مهم أمام المصارف الإسلامية يحول دون استخدام عمليات التمويل بالمشاركة بشكل واسع ، لان هذه المصارف تقف مكتوفة الأيدي في حالة تعثر العميل ، مما يؤدي إلى خسارتها أولا ، وضياع الفرصة البديلة لاستثمار الأموال المعطلة ثانيا (الياس عبد الله ، 2007 ، صفحة 139) .
- تحميل الخسارة لرب المال يجعل هذه البنوك تحجم على التمويل القائم على صيغ المشاركات ، وذلك باعتبار يد المضارب أو الشريك يد أمانة فلا يضمن ولا يجوز اشتراط ضمان أي منهما من غير تعد ولا تقصير ولا يشترط المضارب خسارة رب المال أو جزء منها دون تعد منه أو مخالفة لشروط العقد وقيوده (محي الدين ، 2004 ، صفحة 14).
- قلة الوعي المصرفي الإسلامي لدى المتعاملين ، أي مدى معرفتهم بهذه الصيغة "المشاركة" ، كذلك ضعف الأداء من جانب الشريك (بن عمارة و العربي ، 2013 ، صفحة 106) .
- يحول التمويل بصيغة المضاربة والمشاركة طرفي العلاقة التمويلية بين المصرف والعميل من علاقة دائن بمدين إلى علاقة مشاركة فعلية وبالتالي يترتب على المصرف دراسة جدوى المشاريع من ناحية الربحية و المردودية ، عكس البنوك التقليدية التي تدرس جدوى المشاريع أو الضمانات من ناحية القدرة على استرجاع القروض .

● يتطلب التمويل بصيغ المشاركة مصادر للأموال ذات طابع طويل الأجل، ذلك بأن المشاريع الاستثمارية لا تؤتي أكلها ضمن فترات قصيرة الأجل، وبالتالي يتطلب أموالاً طويلة الأجل ليستطيع المصرف توجيه استثماراته نحو مشاريع دون أي اعتبار لتصفيتها بسرعة (الياس عبد الله، 2007، صفحة 149).

سادساً: تحديات التمويل بصيغ المشاركة والمضاربة:

رغم المميزات التي يتمتع بها التمويل بصيغ المشاركة، إلا أن التوسع في هذا النوع من التمويل يجعل البنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج في مواجهة مجموعة من التحديات سنحاول التطرق إلى أهمها:

- تعد المخاطر العالية المصاحبة للتمويل بصيغ المضاربة والمشاركة من أكبر التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية العاملة في دول الخليج، خاصة مخاطر عدم الالتزام الأخلاقي من طرف العميل الشريك في المشاركة كان يضمن ابتداء من عدم رد حصة المصرف في رأس مال المشاركة، أو توريد عدم نصيب المصرف من أرباح الشركة، أو إخفاء جزءاً من الأرباح المتحققة و اضهارها على غير حقيقتها، أو أن يماطل في دفع الأقساط في المشاركة المنتهية بالتمليك، بما يعرف عند المصرفيين بمخاطر مفاطلة الشريك وخيانتته، وهذا الخطر يرتبط بأهم طرف في المشاركة وهو العميل فالمشاركة تقتضي نوعاً خاصاً من العملاء تتوفر فيهم النزاهة والأخلاق الحسنة والكفاية الإدارية والاقتصادية فالملاءة الاقتصادية والمالية للعميل من أهم جوانب المشاركة (احمد مجذوب، 2013، ص 204).

- تعد عملية المشاركة في جوهرها نشاطاً استثمارياً حقيقياً، يتطلب البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة ودراسة جدواها وتقويمها وتنفيذها، أو متابعة التنفيذ وفق الأصول والقواعد العلمية والفنية الحديثة، هذه الأعمال تتطلب توافر مجموعة من الكوادر البشرية المتنوعة والمتخصصة في المجالات الاستثمارية، تكون ذات كفاءات ومهارات عالية في هذه المجالات، ولها القدرة على أن تعمل وفق الأساليب والنظم والقواعد الجديدة المعروفة (الطار، 2017).

- من بين التحديات التي تواجه التمويل التشاركي هو عدم القدرة على تحديد العائد المتوقع من العملية التمويلية (احمد مجذوب، 2013، صفحة 215).

- يتطلب التمويل بالمشاركة عملية إشراف ومتابعة للمشاريع الممولة، وتوفير موارد بشرية فنية مختصة في نشاط كل مشاركة لتقويمها مما يؤدي إلى زيادة تكاليف التمويل المقدم بصيغ المشاركة (بن عمارة و العربي، 2013، صفحة 106).

- عدم قدرة البنوك الإسلامية على إقناع أصحاب الفوائض المالية بإيداع أموالهم في حسابات تتحمل الربح والخسارة حسب النتائج المسجلة في المشاريع الممولة وفقاً للمشاركة في الربح والخسارة، حيث يواجه المصرف الإسلامي تحدياً في كيفية استقطاب ودائع استثمارية طويلة الأجل وإقناع أصحابها في بتكليفها الفقهي و أنهم سيتحملون الخسارة إذا ما تحققت، وإذ أن هناك واقعا عمليا اثبت للمودعين عدم وجود مخاطرة وان ودائعهم مأمونة وراحة بفعل سلوك مجالس إدارات المصارف الإسلامية التي تلجا إلى دعم الأرباح من الاحتياطات أو عن طريق الهبة أو التبرع إذا ما حدثت الخسائر وعليه تكون هذا المفهوم لدى المودعين و أصبحوا يرفضون تقبل الخسائر المحتملة الوقوع لودائعهم (مدور و علاش، التطبيقات الامنة للتمويل بالمشاركة في المصارف الاسلامية، صفحة 68).

- الاستجابة لرغبة العملاء الذين يفضلون صيغ المداينات على المشاركات (احمد مجذوب، 2013، صفحة 215).

خاتمة:

ما يمكن الخروج به كنتيجة في هذا البحث هو أن البنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج محل الدراسة تلعب دوراً حيوياً في تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية والتجارية المهمة مثل مشاريع الطاقة بالنسبة للبنوك القطرية، وسوق العقار بالنسبة للبنوك الكويتية والقطرية، والقطاع التجاري وتمويل الأشخاص بصفة عامة بالنسبة للبنوك الأخرى، كما أن هذه البنوك لا توزع التمويلات بشكل متوازن حسب صيغ التمويل، بل تعتمد في منح التمويل على الصيغ القائمة على مبدأ المداينات بصفة عامة و على صيغة التمويل بالمرابحة بصفة أساسية حيث تفوق التمويلات الممنوحة بصيغة المرابحة في غالب الأحيان في الفترة محل الدراسة

النصف أي 50%، وهذه النتيجة يمكن ان تعتبر طبيعية، وهذا راجع للميزات التي تتمتع بها صيغ التمويل القائم على المدائيات بصفة عامة، والمرابحة بصفة خاصة و المتمثلة في الربح المتوقع والشبه مضمون و الأمان الكافي لأموال البنك والمودعين، أما عن صيغ المشاركة في الربح والخسارة فيبدو من الدراسة السابقة أن البنوك الإسلامية تبتعد على منح التمويل وفق المشاركة والمضاربة إلا في حدود ضيقة جداً، وهذا راجع إلى المخاطر العالية وصعوبة تطبيق هذا النوع من الصيغ بالنسبة للبنوك الإسلامية العاملة في دول الخليج محل الدراسة .

مراجع:

- جمال لعامرة، " المصارف الإسلامية"، (دار النبأ، الجزائر، 1996).
- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، "عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامي"، (الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2000).
- عثمان ابابكر احمد، " تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم"، (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1418هـ).
- محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، " البنوك الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية"، (الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2007).
- مصطفى احمد الزرقا، "عقد الإستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية المعاصرة"، (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1420 هـ).
- الياس عبد الله أبو الهيجاء، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن 2007.
- عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2015-2016،
- احمد مجذوب احمد علي، التمويل المصرفي الإسلامي بين صيغ المشاركات و المدائيات، بحوث ندوة البركة الرابعة الثلاثين للاقتصاد الإسلامي، المنامة 2013.
- احمد محي الدين، تطبيق المضاربة والمشاركة الثابتة و المتناقصة في التمويلات المصرفية، المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية، مجموعة البركة، البحرين 2004.
- بن عمارة نوال، بن العربي عطية، التمويل بالمشاركة ودوره في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي، مجلة رؤية اقتصادية، العدد 5، جامعة ورقلة 2013
- علاش احمد، مدور عبد الحميد، التطبيقات الآمنة للتمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، العدد 3، جامعة البليدة، 2013.
- الفتاوى الشرعية لمصرف السلام البحرين: 2006-2016.
- كتيب تمويل الشركات، مصرف الراجحي، السعودية.
- محمد البلتاجي، " صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنهية بالتمليك"، " المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية حول: " دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، 29-31 ماي 2005، عمان-الأردن
- التقارير المالية السنوية لمصرف السلام البحرين لبيت التمويل الكويتي لبنك الكويت الدولي لمصرف الراجحي لمصرف قطر الإسلامي لمصرف الإمارات الإسلامي لمصرف الريان من سنة 2008 إلى 2018.

تجربة الصيرفة الاسلامية في الدول العربية ..الفرص والتحديات

- الدكتور: براهيم زرزور / أستاذ محاضر "أ" / جامعة العربي التبسي- تبسة ، الجزائر/ (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات)

zarzour.brahmi@univ-tebessa.dz

- الدكتور: شريط كمال / أستاذ محاضر "أ" / جامعة العربي التبسي- تبسة ، الجزائر/ cherykam@yahoo.fr

ملخص:

مع النمو الملحوظ لصناعة التمويل الإسلامي في دول العالم كافة، أخذ ظهور المؤسسات المالية التي تعمل وفقا للشريعة الإسلامية عدة أشكال مختلفة للتحويل إلى المصرفية الإسلامية، بدء بمجرد نافذة إسلامية في مصرف تقليدي فيما أنشأت بعض المصارف فروعاً إسلامية، في حين اختار فريق ثالث إنشاء مصرف إسلامي متكامل، وأخيراً رأيت بعض الدول العمل بالنظام المصرفي الإسلامي. وجاءت هذه الورقة البحثية للحديث عن واقع تطور الصيرفة الإسلامية في العالم عموماً وفي الدول العربية خصوصاً، ومحاولة إبراز أهم تحدياتها التي تواجهها.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الاسلامية، المصارف الاسلامية، التمويل الاسلامي، الدول العربية..

Abstract:

With the remarkable growth of the Islamic finance industry in all countries of the world, the emergence of financial institutions operating in accordance with Islamic law has taken several different forms of conversion to Islamic banking, starting with a simple Islamic window in a traditional bank while some banks have established Islamic branches, while a third team has chosen The establishment of an integrated Islamic bank, and finally some countries saw the islamic banking system. This paper came to talk about the reality of the development of Islamic banking in the world in general and in the Arab countries in particular, and try to highlight its most important challenges.

Key Words : *Islamic Banking, Islamic Banks, Islamic Finance, Arab Countries,*

تمهيد:

تعمل الصيرفة الإسلامية وفق مبادئ وأسس الشريعة الإسلامية الخاصة بتنظيم النشاط الاقتصادي وفق ما جاء به القرآن الكريم والسنة الشريفة، انطلاقاً من قواعد المال والملكية وحقيقة أن المال وسيلة وليس سلعة وملكيته أداة وليست غاية، فضلاً عن تعزيز الجانب الأخلاقي في الوظيفة التمويلية، وبعد التمويل المصرفي الإسلامي عصب الصناعة المالية الإسلامية وأساسها فعلى الرغم من تعدد أساليب التمويل الإسلامية والربوية وتنوع قنواتها، إلا أن الصناعة المصرفية فرضت كفاءتها وقدرتها على الصمود أمام التغيرات الجذرية والهيكلية الحاصلة في الساحة الدولية وبالتالي الحفاظ على حصة معتبرة من الأصول على مستوى النظام المصرفي.

وتواصل الصيرفة الإسلامية نموها السريع من حيث الحجم والطابع المعقد، ومن ثم تساهم في التعميق والاحتواء الماليين في كثير من البلدان، ولكنها تشكل تحدياً أيضاً أمام السلطات الرقابية والبنوك المركزية. وتمثل الصيرفة الإسلامية نسبة ضئيلة من الأصول المالية العالمية، إلا أنها موجودة في أكثر من 60 بلداً وأصبحت ذات أهمية نظامية في 14 منها. وتنطوي الصيرفة الإسلامية على عمليات ومخاطر وهياكل ميزانيات عمومية تختلف عن مثيلاتها في الصيرفة التقليدية. وبالتالي، تقتضي الحاجة إرساء بيئة تشجع الاستقرار المالي في سياق الصيرفة الإسلامية وتدعم تطورها بصورة سليمة.

وتشهد الصيرفة الإسلامية العربية تقدماً كبيراً من حيث الزيادة المستمرة في عدد المصارف والعملاء والأصول منذ نشأتها في الستينات، وذلك بالنظر إلى ملاءمتها لقواعد التعامل الإسلامي المتأصلة في ضمير المواطن العربي منذ اعتناق الدين الإسلامي الحنيف، ومن المتوقع أن تشهد الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية المزيد من التطور لاسيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن في المنطقة العربية، وبالتالي أداء دور جوهري في تحقيق التنمية الاجتماعية وإحداث نقلة نوعية في عالم الصيرفة وتحفيز الاقتصادات وتنشيطها وفق الضوابط الشرعية الإسلامية، وذلك بالعمل على توفير المتطلبات الكفيلة بممارسة هذا الدور وتذليل كل الصعوبات والتحديات التي تعترض تحقيقه.

1- الإشكالية: مما سبق تبرز إشكالية الدراسة في السؤال التالي:

ما هو واقع تطور الصيرفة الإسلامية عموماً وفي الدول العربية خصوصاً، وما هي أهم تحدياتها؟

2- أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من الدور الفعال للصيرفة الإسلامية في تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية، من خلال الأساليب التمويلية المبنية على المشاركة الفعلية في العملية الاستثمارية التي يتأتى من خلالها ربح مستحق أو خسارة عادلة، وبالتالي إضفاء عدالة في توزيع العوائد والدخول، إلى جانب أثرها المتوقع على المتغيرات الكلية عبر استهداف خفض معدلات التضخم وزيادة الكتلة النقدية الحقيقية كنتيجة لزيادة الإنتاج الفعلي حيث تستهدف أساليب التمويل الإسلامي القطاعات الإنتاجية مما يسهم في زيادة القيمة المضافة، كما تهتم الدراسة بالوقوف على أهم المتطلبات الكفيلة بتفعيل أداء الصيرفة الإسلامية في الدول العربية.

3- أهداف الدراسة: تتمثل الأهداف الرئيسية للدراسة في الآتي:

- الوقوف على واقع وتطور الصيرفة الإسلامية عبر العالم.

- تحليل واقع الصيرفة الإسلامية في الدول العربية، وتحديد أهم تحدياتها ومتطلباتها في الدول العربية.

4- منهج الدراسة: نظراً لطبيعة موضوع الدراسة ومحاولة للوصول إلى كافة تطلعاته، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاستعانة بمختلف المرجع والاحصائيات المتوفرة إضافة إلى استخدام بعض الأدوات كالجداول والأشكال البيانية.

5- خطة الدراسة: للإجابة على إشكالية الدراسة تم التطرق إلى المحاور الآتية:

✓ أولاً: مفهوم الصيرفة الإسلامية وتطورها التاريخي؛

✓ ثانياً: واقع الصيرفة الإسلامية حول العالم؛

✓ ثالثاً: تطور الصيرفة الإسلامية في الدول العربية؛

✓ رابعاً: متطلبات تفعيل الصناعة المصرفية الإسلامية في الدول العربية.

أولاً: مفهوم الصيرفة الإسلامية وتطورها التاريخي

1. تعريف الصيرفة الإسلامية:

لم يتفق الباحثون لفكرة الصيرفة الإسلامية، على وضع تعريف محدد ودقيق للبنوك الإسلامية، وهذا راجع لاختلاف زوايا النظر إليها من حيث تعدد وظائفها وأوجه نشاطها، وفي ما يلي نورد بعض هذه التعاريف:

« عرفت اتفاقية إنشاء "الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية" في الفقرة الأولى من المادة الخامسة عند الحديث عن شروط العضوية في الاتحاد كالتالي: "يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشاءها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاء"¹.

« "المصرف الإسلامي ليس وسيطاً مالياً كالصرف التجاري في إطار علاقة الدائن والمدين والاقتراض والإقراض بالفائدة، ولكن أنشطته تدور على قاعدة الغنم بالغرم والكسب والخسارة والأخذ والعطاء، مع اقتسام الربح الذي يوجد به الله بين الأطراف بنسب متفق عليها"².

« "البنك الإسلامي بشكل عام هو مؤسسة نقدية مالية، تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب الإسلامية"³

« يرى الدكتور أحمد النجار رائد فكرة البنوك الإسلامية في كتابه "بنوك بلا فوائد" البنوك الإسلامية هي أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل الأخلاق التي جاءت بها الشرائع السماوية وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية"⁴...

تتضح معالم البنك الإسلامي أكثر من خلال هذا التعريف، إذ أنه يصف البنوك الإسلامية بأنها أجهزة مالية وتنموية واجتماعية، مالية من حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف وأنشطة في تسيير المعاملات، وتنموية اجتماعية من حيث أنها تسعى إلى تحقيق التنمية فيه، وهذا وفق القواعد والأحكام المطابقة للشريعة الإسلامية.

2. التطور التاريخي للصيرفة الإسلامية

تعود البداية الأولى لنشأة المصارف الإسلامية الى عام 1940 عندما نشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي عام 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان بوضع اساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية بدأت عام 1963 عندما انشأت مصارف الادخار المحلية في الدقهلية في مصر، وهي بمثابة صناديق ادخار لصغار الفلاحين تبعها إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 بالقاهرة لغرض جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، تلتها محاولات عديدة في باكستان ثم جاء البنك الاسلامي بالسعودية في عام 1974 وتلاه بنك دبي الاسلامي في 1975 ثم بنك فيصل (السوداني) في 1977 وبعدها الكويت ومصر والاردن، وبعدها انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى أن البنوك التقليدية فتحت نوافذ أو فروع أو بنوك اسلامية مثل سيتي بنك ولويدز وغيرها،

ويمكن تقسيم تاريخ نشوء المصرفية الإسلامية إلى ثلاث مراحل، وهي كالآتي:

أ- المرحلة الأولى: امتدت هذه المرحلة خلال عقد الأربعينيات من القرن الماضي، وقد شهدت حركة إسلامية نشطة تمثلت بالأفكار التي عبرت عن الحاجة إلى أعمال البنوك من جهة، ونبذ الفائدة في تلك، البنوك من جهة على اعتبار أن الفائدة حرام؛ لأنها الربا بعينه سواء عند الاقتراض أو الإيداع⁵؛ إضافة إلى ذلك فقد شهدت تلك الحقبة تطبيقاً محدوداً لهذا الفكر في شكل

1 - عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية بين التجربة والفقهاء والقانون، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص: 26.

2 - عبد السميع المصري، المصرف الإسلامي علمياً وعملياً، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، 1988، ص: 09.

3 - علي قنديل شحاته، " دور البنوك الإسلامية في تطوير التبادل التجاري بين الدول الإسلامية "، وقائع الندوة 34 للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب

حول: البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، تحرير: لقمان محمد مرزوق، المغرب، 18-22 يونيو 1990، ص- 197.

4 - أحمد النجار، منهج الصحوة الإسلامية: بنوك بلا فوائد، الاتحاد لبنوك الإسلامية، القاهرة، 1989، ص: 95.

5 - نوري عبد الرسول الخاقاني، "المصرفية الإسلامية: الأسس النظرية ومشاكل التطبيق"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد،

جامعة الكوفة، 2002، ص: 123، الموقع الإلكتروني: www.mng.kufauniv.com.

إنشاء شركات إسلامية للمعاملات أو جمعيات خيرية للتكافل الاجتماعي، أو صندوق للقرض الحسن؛ على الرغم من إن عقد الأربعيات لم تشهد دراسة مباشرة حول البنوك الإسلامية إلا إنها مع ذلك شهدت تحليلاً اقتصادياً لأعمال البنوك، وأضافت مساهمات كان لها دور كبير في بناء تصور لنموذج غير ربوي للمصرف الحديث⁶

ب- المرحلة الثانية: امتدت هذه المرحلة خلال حقبة الخمسينيات وبداية الستينيات من القرن العشرين، وشهدت تطوراً كبيراً على مستوى الفكر والتطبيق. من جهة أخرى، كانت المعطيات الفكرية لبداية عقدي الخمسينيات والستينيات على شكل- كتابات ودراسات لعدد من الاقتصاديين الباكستانيين والعراقيين والمصريين، مثل لدراسات محمد عزيز (1958) وأيضاً دراسة محمد حميد الله في عام () حول " الإطار العام للبنوك بلا فوائد " (1955-1958) حول اقتراح بإنشاء صندوق نقد إسلامي، وفي بداية الستينيات من القرن الماضي ظهرت إسهامات، أخرى، مثل دراسة أحمد النجار (مصر) عام 1960، ودراسة محمد عبد الله العربي (مصر)، ودراسة محمد باقر الصدر (العراق) عام 1961، كان لها دوراً في وضع الأرضية العملية للبنوك الإسلامية⁷، وعلى الصعيد التطبيقي شهدت الستينيات محاولات عربية لتأسيس بنوك إسلامية، فكانت تجربة بنوك الادخار المحلي بمصر في مدينة (ميت غمر) عام 1963 التي تعد أول محاولة تطبيقية في العالم الإسلامي لبنك بلا فوائد، حيث تعود فكرة تأسيس هذه البنوك إلى نشاطات وتصورات الدكتور أحمد النجار على غرار بنوك الادخار المحلية الألمانية. وقد باشر البنك أعماله وفقاً لمبدأ المشاركة في الأرباح إضافة إلى تنوع العمليات، وعلى مدى السنوات الأربع التي عاشتها التجربة تم افتتاح تسع فروع للبنك، مما يدل على نجاحها، إلا أن هذه التجربة لم تستمر طويلاً، لأسباب سياسية أدت إلى القضاء عليها تدريجياً عام 1967⁸.

ت- المرحلة الثالثة: بدأت منذ الربع الأخير من القرن العشرين، حين شهدت نمواً كبيراً في أعداد البنوك الإسلامية وفي مختلف البلاد الإسلامية وغير الإسلامية، حين تأسس أول بنك إسلامي خاص وهو بنك دبي الإسلامي في آذار 1975، حيث كان نظامه الأساسي مصدراً فكرياً لعدد من البنوك الإسلامية التي أسست بعده خاصة في منطقة الخليج⁹. وفي العام نفسه أنشئ أول بنك إسلامي بجدة وهو البنك الإسلامي للتنمية ليكون مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة الخارجية، حيث شاركت فيه جميع الدول الإسلامية لدعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوبها وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية¹⁰.

يوجد حول العالم الآن أكثر من ثلاثمائة مصرف ومؤسسة يعملون بما يسمى النظام المصرفي الإسلامي، أما حجم الاستثمار فيما فيقدر ما بين 400 و450 مليار دولار وهي تتنامى بسرعة 23% سنوياً وهي نسبة نمو كبيرة في العمل المصرفي. الدراسات تتوقع أن تكون المصارف الإسلامية مسؤولة عن إدارة نحو نصف مدخرات العالم الإسلامي خلال السنوات العشر المقبلة¹¹.

ثانياً: واقع الصيرفة الإسلامية حول العالم

أظهر المسح السنوي حول التمويل الإسلامي حول العالم الذي تجرته مجلة The Banker أن الأصول المتوافقة مع الشريعة ارتفعت من 386 مليار دولار عام 2006 إلى 1,509 مليار عام 2017، أي بمعدل نمو سنوي مركب بلغ 12.04%. وقد سجلت أفريقيا جنوب الصحراء أعلى معدل نمو على الصعيد العالمي خلال الفترة 2006-2017 (13.65%)، تلتها منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (13.63%)، ثم آسيا (8.25%). وبالنسبة لنمو الأصول الإسلامية في عام 2017، ارتفع إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة حول العالم بنسبة 4.74%، حيث سجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (دون دول الخليج العربية) أعلى نسبة عالمياً (9.45%)، تلتها أفريقيا جنوب الصحراء (7.18%)، وآسيا (3%)، ثم دول مجلس التعاون الخليجي (2.92%)، في حين انخفض إجمالي

⁶ - الغرب ناصر، التمويل المصرفي الإسلامي، في التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، ندوة علمية، الدار البيضاء - المغرب، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب والجمعية المغربية للدراسات والبحوث في الاقتصاد الإسلامي، البنك الإسلامي للتنمية، 1998، ص ص: 236-237.

⁷ - نفس المرجع، ص: 239.

⁸ - عائشة الشراوي المالقي، مرجع سابق، ص ص: 65-66.


⁹ - كوثر عبد الفتاح محمود الإيجي، قياس وتوزيع الريح في البنك الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص: 222.

¹⁰ - نفس المرجع، ص: 99.

¹¹ - وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، الطبعة الرابعة، دار الفكر، دمشق، 2007، ص: 512.

الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في أستراليا وأوروبا والولايات المتحدة بنسبة 11.1% عام 2017. يُظهر الرسم البياني 1 حصة الدول من مجمل الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم، وهو يُظهر التركيز الكبير في الأصول المصرفية الإسلامية، حيث تستحوذ إيران على 30.4% من إجمالي الأصول الإسلامية، تليها السعودية (23.4%)، فماليزيا (11.5%)، فالإمارات العربية المتحدة (10.3%). وتحوز الدول العشر الأولى على نسبة 95.0% من الأصول المصرفية الإسلامية في العالم.

رسم بياني 1: حصة أكبر 10 دول لديها أصول مصرفية إسلامية من مجموع الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم (%)



المصدر: مجلة The Banker، نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

ثالثاً: تطور الصيرفة الإسلامية في الدول العربية

أحرزت الصيرفة الإسلامية العربية تقدماً كبيراً من حيث النمو في عدد المصارف والعملاء والأصول منذ نشأتها في الستينات. ومن المتوقع أن تشهد الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية المزيد من التطور لاسيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن وتعزيز الشمول المالي في المنطقة العربية. والمصارف الإسلامية العربية لديها دور جوهري في تحقيق التنمية الاجتماعية، وإحداث نقلة نوعية في عالم الصيرفة، وتحفيز الاقتصادات وتنشيطها وفق الضوابط الشرعية الإسلامية. فمن ميزات المصارف الإسلامية أن علاقتها مع العملاء ليست قائمة على أساس دائن ومدين، بل هي علاقة تأكد على تقاسم المخاطر والأرباح والخسائر. كما أن المصارف الإسلامية تستهدف منح الخدمات المالية لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر والتي تجد صعوبة في الحصول على التمويل التقليدي نظراً لعدم امتلاكها الضمانات المطلوبة من قبل المصارف والمؤسسات المالية التقليدية. وبالتالي، فإن لزيادة وتوسيع دور التمويل الإسلامي إمكانات هائلة لتعزيز الشمول المالي في العالم العربي.

تستمر المصارف الإسلامية العربية بالهيمنة على الساحة المصرفية الإسلامية العالمية من حيث عدد المصارف وحجمها، حيث يوجد نحو 164 مصرفاً عربياً إسلامياً بالكامل¹²، موزعين على الدول العربية على النحو التالي:

¹² إدارة الدراسات والبحوث، المصارف الإسلامية تتقدم عالمياً، إتحاد المصارف العربية، مجلة الكترونية العدد: 449

(<http://www.uabonline.org/en/magazine>)

الجدول 01: عدد المصارف الإسلامية في الدول العربية


الدولة	عدد المصارف الإسلامية	الدولة	عدد المصارف الإسلامية
السودان	38	المغرب	05
العراق	25	السعودية	04
البحرين	23	مصر	04
الامارات العربية المتحدة	08	الأردن	04
اليمن	07	جيبوتي	04
الكويت	06	تونس	03
موريتانيا	06	سوريا	03
الصومال	06	فلسطين	03
قطر	05	الجزائر	02
لبنان	05	سلطنة عمان	02

المصدر: المصارف المركزية العربية. UAB Magazine – Issue 449

تاريخ الاطلاع: 2019/09/20 <http://www.uabonline.org/en/magazine/>

ملاحظة: تضم اللائحة المصارف العربية الإسلامية بالكامل بدون المصارف العربية التي تُدير نوافذ إسلامية.

رسم بياني 1: عدد المصارف الإسلامية في الدول العربية



المصدر: المصارف المركزية العربية. ملاحظة: تضم اللائحة المصارف العربية الإسلامية بالكامل بدون المصارف العربية التي تُدير نوافذ إسلامية.

بلغ إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العاملة في الدول العربية بنهاية العام 2017 نحو 600 مليار دولار¹³، أي ما يمثل حوالي 18% من إجمالي الأصول المصرفية العربية. وبلغت أرصدة التوظيفات المالية، أو التمويلات المقدمة من المصارف العربية الإسلامية للعملاء نحو 381 مليار دولار (21% من إجمالي القروض المصرفية العربية)، وبلغت ودائعها نحو 420 مليار دولار (20% من إجمالي الودائع). أما حقوق الملكية فبلغت حوالي 82 مليار دولار بنهاية العام 2017 (22% من الإجمالي)، وبلغت أرباح المصارف الإسلامية العربية أكثر من 9 مليار دولار بنهاية العام 2017.

¹³ - يوسف، نادية جودت، محددات التمويل المصرفي الإسلامي في الأردن: دراسة قياسية، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2018، ص 180-183.

وتجدر الإشارة إلى تركّز الصيرفة الإسلامية العربية في دول مجلس التعاون الخليجي، حيث يعمل في الدول الخليجية 48 مصرفاً إسلامياً بالكامل، وتدير هذه المصارف موجودات بنحو 557 مليار دولار بنهاية العام 2017، ما يمثل نحو 89% من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العربية. كما تستحوذ دول مجلس التعاون الخليجي على حوالي 50% من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية. وبنهاية العام 2017، بلغت نسبة أصول المصارف الإسلامية من إجمالي موجودات القطاع المصرفي في الكويت 45%، وفي كل من السعودية وقطر حوالي 26%، وفي الإمارات العربية المتحدة 20%، وفي البحرين 17%، وفي سلطنة عُمان 4%. وتوقعت وكالة موديز أن تظل نسب القروض المتعثرة للبنوك الإسلامية الخليجية منخفضة خلال العام 2018، مقارنة بنظيرتها التجارية، مدعومة بثلاثة عوامل، أولها حلها المشاكل العالقة المرتبطة بقطاع العقارات، وانتقائية أعلى وتنوع أكبر للتمويل. وبلغت نسبة القروض المتعثرة لدى كل من البنوك الإسلامية والتقليدية في الخليج 5% بنهاية العام 2011، وتراجعت إلى 2.1% بنهاية العام 2017 للبنوك الإسلامية، و2.9% للبنوك التقليدية.

وُشير إلى أن السودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، بإجمالي موجودات بلغت 25.1 مليار دولار بنهاية العام 2017. وفي كل من جيبوتي والأردن، تمثل أصول المصارف الإسلامية نحو 16% من إجمالي الأصول المصرفية، وتشكل أصول المصارف الإسلامية الفلسطينية الثلاثة أكثر من 14% من إجمالي موجودات القطاع المصرفي الفلسطيني. وتطمح المصارف الإسلامية في تونس إلى الاستحواذ على 15% من إجمالي الأصول المصرفية بحلول العام 2022، مقابل 5% عام 2017، ولكن تصطدم هذه الطموحات بالعديد من العقبات، أبرزها التشريعات المصرفية غير المواتية. وفي يوليو/ تموز 2016، صادقت تونس على قانون البنوك والمؤسسات المالية والذي تضمن قوانين متعلقة بالصيرفة الإسلامية. وتشكل موجودات المصارف الإسلامية العراقية نحو 5% إجمالي موجودات القطاع المصرفي. وبحسب رئيس جمعية المصارف الإسلامية العراقية، إن الصيرفة الإسلامية في العراق تنتظرها بيئة استثمارية واعدة خلال السنوات المقبلة. أما في لبنان والجزائر، فتبقى الصيرفة الإسلامية محدودة حيث تمثل أصول المصارف الإسلامية أقل من 1% من إجمالي الأصول المصرفية في لبنان، و2% في الجزائر. وتبقى العقبة الأولى التي تواجه انتشار الصيرفة الإسلامية في الجزائر هي غياب الإطار القانوني المنظم لها، فقانون 'القرض والنقد' المنظم لعمل ونشاط المصارف لا يتضمن أي مواد متعلقة بالصيرفة الإسلامية بشكل مباشر. وتجدر الإشارة إلى أن العام 2017 شهد انطلاقة الصيرفة الإسلامية في المغرب. أما ليبيا فأصدرت قانوناً منذ العام 2013، يخول لكل المصارف التحول إلى الصيرفة الإسلامية، لكن الوضع الذي تمر به لم يسمح بتنفيذ هذا القانون، إلا أن ذلك لم يمنع بعض المصارف من التعامل بالمنتجات الإسلامية.

جدول 2: البيانات المالية المجمعة للمصارف الإسلامية العاملة في الدول العربية (بمليار دولار)

الموجودات	أرصدة التوظيفات المالية (التمويل)		أرصدة الأوعية الإيداعية (الودائع)		حقوق الملكية	
	2016	2017	2016	2017	2016	2017
الإمارات	133.4	146.6	96.3	106.1	18.3	19.5
السعودية	150.5	157.2	118.7	122.7	23.0	24.7
البحرين	32.0	32.3	17.1	16.0	6.3	6.0
الكويت	87.1	95.2	58.91	65.14	10.64	11.53
سلطنة عُمان	2.3	3.3	1.1	1.7	0.5	0.5
قطر	89.5	97.1	58.8	62.1	13.4	13.9
السودان	19.5	25.1	11.7	16.6	2.7	2.7
الجزائر*	2.4	2.4	1.5	1.5	0.3	0.3
تونس	1.8	2.0	1.3	1.4	0.2	0.2
لبنان	0.8	0.8	0.6	0.6	0.1	0.1
مصر	9.5	10.9	7.6	8.8	1.2	1.4
الأردن	10.4	10.8	9.2	9.5	1.0	1.1
سوريا	3.0	1.5	1.4	0.8	0.4	0.2
فلسطين	1.7	2.2	1.3	1.6	0.2	0.3
العراق	5.6	6.9	1.5	1.6	3.0	4.0
موريتانيا*	0.4	0.4	0.3	0.3	0.1	0.1

المصدر: المصارف المركزية والمواقع الإلكترونية للمصارف الإسلامية العربية وموقع BankFocus. ملاحظة 1: تضم اللائحة المصارف العربية الإسلامية بالكامل بدون المصارف العربية التي تدير ذواًفد إسلامية. ملاحظة 2: أرقام البحرين تتضمن بنك البركة الإسلامي وليس مجموعة البركة.

على الصعيد العالمي، من بين أكبر 100 مؤسسة مالية إسلامية في العالم من حيث حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، يوجد 45 منهم في دول عربية، 40 منهم في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص. بالإضافة إلى ذلك، فمن بين أكبر 20 مصرفاً إسلامياً في العالم، فإن 11 منها في دول الخليج العربي (8 مصارف إسلامية بالكامل و3 مصارف تجارية تدير نوافذ إسلامية)¹⁴.

رابعاً: متطلبات تفعيل الصناعة المصرفية الإسلامية في الدول العربية.

أوضح المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي اعتماد مجموعة مقترحات حول الدور الذي ينبغي أن يقوم به التمويل الإسلامي في المستقبل القريب، مشيراً إلى تنامي طلب المساعدة الفنية من الجهات الرقابية الوطنية، إذ بات قطاع التمويل الإسلامي مكوناً أساسياً في الصيرفة العالمية، ويُشكل التمويل الإسلامي حوالي 15% من النظام المصرفي في كل من إيران والسعودية والكويت وقطر وماليزيا والإمارات، وهو أيضاً سوق واحدة في البحرين وتركيا وبريطانيا وسنغافورة، لذا أكد صندوق النقد على رغبته في تشجيع مزيد من الاتساق بين الدول في تطبيق قواعد التمويل الإسلامي، كاشفاً عن نيته وضع مذكرة إرشادية عن الأنشطة المصرفية الإسلامية، كما أنه سيعتمد معياراً للوائح التمويل الإسلامي في 2018، كان قد أصدره مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا¹⁵.

وقد حمل تقرير البنكين الدولي والإسلامي للتنمية، الأول من نوعه، جانبا مضيئاً آخر في صناعة التمويل الإسلامي، وهو مساهمته في الحد من التفاوت في مستويات الدخل بالعالم، إذ قدم التقرير عرضاً عاماً عن اتجاهات التمويل الإسلامي، وبعض التوصيات بإجراءات تدخلية على صعيد السياسات للاستفادة من التمويل الإسلامي بغية تشجيع الرخاء المشترك، وأوضح التقرير أن التمويل الإسلامي يدعو إلى المساواة والتوزيع العادل للدخل والثروة، فهو مرتبط بالاقتصاد الحقيقي ارتباطاً وثيقاً، وهو ما يمكن أن يعزز زيادة استقرار القطاع المالي العالمي، بالإضافة إلى إمكانياته في القدرة على جذب أناس مستبعدين منه حالياً لأسباب ثقافية أو دينية، وكذلك هو أكثر أمناً من التمويل التقليدي، إذ يشارك في تحمل المخاطر بضمن الأصول، ويسند الملكية المباشرة إلى الأفراد في القطاع الحقيقي من الاقتصاد، وربما تكون هذه أسباب الاهتمام الملحوظ من جانب المؤسسات المالية الدولية، إلا أن ضياء الناروز، أستاذ الاقتصاد ونائب مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، يرى أن أسباب الاهتمام العالمي بالتمويل الإسلامي، هو إقدام عدد من البنوك الأوروبية والأمريكية الكبيرة مثل سيتي بانك وإتش إس بي سي، بفتح فروع للصيرفة الإسلامية، فضلاً عن أن ثمة 38 مليار دولار أمريكي في صورة صكوك مُدرجة في بورصة لندن، صادرة عن شركات وبنوك مقرها في الشرق الأوسط، إضافة إلى ذلك، فإن الأزمة المالية العالمية التي هزت الاقتصاد العالمي في 2008، جعلت هذا الاهتمام يزداد أكثر وأكثر، وعلى مستوى آخر أكثر مباشرة، فإن الاهتمام العالمي وبخاصة الغربي بالتمويل الإسلامي؛ نابع من الاستفادة من السيولة الكبيرة المتوافرة في الدول العربية والإسلامية المصدرة للنفط، وبخاصة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو المتوافرة لدى الجاليات الإسلامية الكبيرة في أوروبا وأمريكا الشمالية، وهي سيولة تبحث عن قنوات شرعية. وعليه فإن صناعة التمويل الإسلامي بالنسبة للدول الغربية بمثابة مُنتج له زبائنه وسوقه وهو عدد المسلمين حول العالم، أي أكثر من ملياري نسمة، وبالتالي ووفقاً للناروز فإن اهتمام حكومات الدول الغربية بالتمويل الإسلامي ورغبتها الشديدة في الولوج إلى هذه الصناعة، يأتي ضمن حرصها على جذب رؤوس أموال المسلمين، واستثمارها في مشروعات تنموية وطنية تعود بالفائدة على بلادها، من جهة أخرى، ثمة من يرى أن ما يحدث الآن في قطاع التمويل الإسلامي، هو تطبيق لنظرية كينز للطلب الكلي الفعال، والتي تنص على أنه عند دخول النظام الاقتصادي حالة ركود، فإن هذا يعني انكماش حجم الاستثمار، وبما أن العالم يعاني ركوداً كبيراً، فإن إنعاش الاقتصاد يتحقق بالدرجة الأولى بتخفيض سعر الفائدة إلى أقل معدل ممكن.

¹⁴ - مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 452، يوليو 2018، لمزيد من المعلومات يمكن الاطلاع على موقع المجلة الإلكتروني

(<https://www.path-solutions.com/UABMagazine-July2018.pdf>)

¹⁵ - بكر ربحان: رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية، من موقع الإنترنت: www.arablwinfo.com تاريخ الإطلاع: 2008-10-28.

إلا أن وكالة «ستاندرد آند بورز» للتصنيفات الائتمانية ترى إن توحيد المعايير يعزز التكامل في قطاع التمويل الإسلامي عالمياً، إذ ذكرت أن عدم توحيد المعايير أدى إلى المزيد من التعقيدات في إجراءات إصدار الأدوات المالية في سوق التمويل الإسلامي (لا سيما الصكوك)¹⁶، وحالت دون دخول بعض المصدرين للسوق، وهي نفس النقطة التي تحدث عنها صندوق النقد الدولي، مبيناً إن أدوات الهجين مثل المرابحة وهي ترتيب واسع الانتشار يقوم على التكلفة زائد الربح لأن مثل هذه الأدوات غالباً ما تحاكي القروض التقليدية مما يعرض البنوك الإسلامية لمخاطر في السيولة والسوق وحتى سعر الفائدة، كل هذه الأمور تعد أهم بواعث القلق الرئيسية، بحسب الصندوق، فيما ترى ستاندرد آند بورز أن المخاطر ذات الصلة بفهم عدم الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، يمكن أن يكون لها تأثير سلبي كبير على استقرار القطاع أو على المصدرين، وتعد الأداة الأشهر عالمياً للتمويل الإسلامي هي الصكوك الإسلامية تلمها المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك وغيرها من أدوات القطاع، إلا أن تجهيز البنية التحتية لإصدارات الصكوك يحتاج إلى الالتفات لتحديات مهمة أولها البيئة القانونية ومدى قدرتها على استيعاب الإصدارات وتنظيمها قانونياً.

◀ **التعامل مع قضية الفوائد:** أن المصارف الإسلامية في العراق تواجه عدة تحديات أبرزها كيفية التعامل مع قضية الفوائد، مشيراً في هذا الصدد إلى أن هذه المشكلة تبرز جلياً في الاستثمارات الكبيرة، حيث يختلف نظام البنوك الإسلامية عن الحكومية بهذا الشأن فضلاً عن اختلافها عن البنوك الحكومية في نظام المضاربة والقروض والتعاملات المالية، أن المصارف الإسلامية تعتمد في عملها على رأس المال والاحتياطات كمصدر للتمويل أكبر من اعتماد المصارف الحكومية على ذلك، لافتاً إلى أن المصارف الإسلامية تواجه تحديات أبرزها نقص الخبرات والكوادر المتخصصة، وعدم القدرة على توظيف جزء من أموالها في أدوات الدين الحكومية مثل ما تقوم به باقي المصارف، مما يحد من تنوع محافظها الاستثمارية، إلا أنه ورغم كل هذه التحديات فإن البنوك الإسلامية في الدول العربية تنمو بشكل سريع في ظل المنافسة الكبيرة من قبل المصارف الحكومية والتجارية الخاصة¹⁷.

◀ **الافتقار إلى أساسيات عمل الصناعة المالية الإسلامية:** يرى البعض أن المصارف الإسلامية كغيرها لم تقدم شيئاً ملموساً لدعم الاقتصاديات الوطنية ولهذا ظلت موجوداتها ضعيفة لا تتجاوز رؤوس أموالها إلا بنسبة قليلة لافتقار هذه المصارف إلى أساسيات عمل الصناعة المالية الإسلامية بل إن بعضها لم يعين هيئة رقابة شرعية لتجيز له عقود ومعاملاته لأنه لم يمارس العمل المصرفي الإسلامي مثل المرابحات في السلع والسيارات والمساكن ولم يمارس أيضاً عمليات المشاركة والسلم والاستصناع للمجمعات السكنية أو للصناعات المختلفة، ولهذا ابتعد الجمهور عن المشاركة معها في مشاريعها وإيداع أمواله لديها، إضافة إلى عدم صدور قانون للمصارف الإسلامية في كثير من الدول.

◀ **نقص التسويق للصناعة المصرفية الإسلامية:** لنجاح الصناعة المصرفية الإسلامية بالدول العربية في تمويل المشاريع والموازنات العامة للدولة أخذت بعض الدول بإدراج الإيرادات المقرر استحصالها عن طريق الصكوك الإسلامية بالموازنة العامة للدولة¹⁸؛ ولأهميتها ولحاجة القطاع الاقتصادي إلى هذا الإصدار فإنه يتطلب القيام بحملة إعلامية واسعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة للترويج لها والتعريف بخصوصيتها للمستثمرين والسياسيين ورجال المصارف لكي تنجح هذه التجربة وتحقق أهدافها بعقد الندوات والملتقيات الاقتصادية لشرح هذه التجربة والتعريف بها، ولا بد من الإشارة أخيراً بأن الصكوك الإسلامية هي أدوات استثمار لا أدوات دين.

الخاتمة

¹⁶ - أحمد شعبان محمد علي: إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص: 216.

¹⁷ - محمود سحنون، زكري ميلود: مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة" المنظم بجامعة ورقلة - الجزائر، أيام: 11-12 مارس، 2008، ص: 18.

¹⁸ - سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص: 278 وما بعدها.

تناولت الورقة البحثية دراسة واقع وتطور الأهمية الاقتصادية للصيرفة الإسلامية ضمن الاقتصاد العالمي عموماً والاقتصادات العربية على وجه الخصوص، بالإضافة إلى الوقوف على أهم التحديات والمتطلبات الضرورية لتفعيل دورها وتحقيق الأهداف المنشودة منها في الدول العربية، وتكمن أهم نتائج ومقترحات الدراسة فيما يلي:

النتائج:

- تؤكد الدراسة بأن المصارف الإسلامية أصبحت تلعب دوراً بارزاً في الاقتصاد والتنمية وخاصة ما تساهم فيه تلك المصارف في القطاعات الاقتصادية كالزراعة والصناعة والتجارة والخدمات وغيرها.
- تطور أداء المصارف الإسلامية والتي أصبحت تلعب دوراً بارزاً في الاقتصاد والتنمية وخاصة ما تساهم فيه تلك المصارف في القطاعات الاقتصادية كالزراعة والصناعة والتجارة والخدمات وغيرها.
- النمو المتسارع للأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حول العالم والتي ارتفعت بمعدل سنوي مركب بلغ 12.04% بين عامي 2006 و 2017 متجاوزة 1500 مليار دولار.
- التركيز الكبير في الأصول المصرفية الإسلامية، حيث تستحوذ إيران على 30.4% من إجمالي الأصول الإسلامية، تليها السعودية (23.4%)، فماليزيا (11.5%)، فالإمارات العربية المتحدة (10.3%). وتحوز الدول العشر الأولى على نسبة 95.0% من مجمل الأصول المصرفية الإسلامية في العالم.
- استمرار المصارف الإسلامية العربية بالهيمنة على الساحة المصرفية الإسلامية العالمية من حيث عدد المصارف وحجمها.
- تطور الصيرفة الإسلامية في الدول العربية من حيث التمويلات الممنوحة، الودائع، وحقوق الملكية والتي تمثل حوالي 20% لكل منها بالنسبة للإجمالي في المصارف العربية، وتجاوز أرباح هذه المصارف 9 مليار دولار بنهاية العام 2017.
- تركّز الصيرفة الإسلامية العربية في دول مجلس التعاون الخليجي، حيث يعمل في الدول الخليجية 48 مصرفاً إسلامياً بالكامل، وتدير هذه المصارف موجودات بنحو 557 مليار دولار بنهاية العام 2017، ما يمثل نحو 89% من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العربية.
- السودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، بإجمالي موجودات بلغت 25.1 مليار دولار بنهاية العام 2017.
- بروز توجه حقيقي نحو الصيرفة الإسلامية بوضع قوانين جديدة تسمح بفتح المجال أمام نشاط المصارف الإسلامية والتعامل بالمنتجات المالية الإسلامية.
- تنامي طلب المساعدة الفنية من الجهات الرقابية الوطنية بخصوص قطاع التمويل الإسلامي، والذي أصبح مكوناً أساسياً في الصيرفة العالمية.
- مساهمة صناعة التمويل الإسلامي في الحد من التفاوت في مستويات الدخل بالعالم وفقاً لتقرير البنك الدولي والإسلامي للتنمية.
- مساهمة الأزمة المالية العالمية التي هزت الاقتصاد العالمي في 2008 في زيادة الاهتمام بالتمويل الإسلامي من طرف المؤسسات المالية الدولية.
- الاهتمام العالمي وبخاصة الغربي بالتمويل الإسلامي نابع من الاستفادة من السيولة الكبيرة المتوافرة في الدول العربية والإسلامية المصدرة للنفط، وبخاصة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أو المتوافرة لدى الجاليات الإسلامية الكبيرة في أوروبا وأمريكا الشمالية، وهي سيولة تبحث عن قنوات شرعية تتفق مع مبادئ التمويل الإسلامي.

- قطاع التمويل الإسلامي، هو تطبيق لنظرية كينز للطلب الكلي الفعال، والتي تنص على أنه عند دخول النظام الاقتصادي حالة ركود، فإن هذا يعني انكماش حجم الاستثمار، وبما أن العالم يعاني ركودا كبيرا، فإن إنعاش الاقتصاد يتحقق بالدرجة الأولى بتخفيض سعر الفائدة إلى أقل معدل ممكن.
- الافتقار إلى أساسيات عمل الصناعة المالية الإسلامية في الكثير من المصارف الإسلامية مما ساهم في ضعف جاذبيتها وابتعاد الجمهور عن التعامل معها، بالإضافة إلى عدم صدور قوانين المصارف الإسلامية في الكثير من الدول.
- اصطدام الصيرفة الاسلامية العربية بالعديد من العقبات، أبرزها التشريعات المصرفية غير المواتية.
- نقص التسويق للصناعة المصرفية الإسلامية: لنجاح الصناعة المصرفية الإسلامية بالدول العربية.

المقترحات:

- ضرورة تذليل العقبات أمام نشاط الصيرفة الاسلامية وخاصة تعديل القوانين الوطنية بما يفتح المجال أمامها ويستجيب لخصوصيتها وللقواعد الشرعية التي تحكم نشاطها.
- ضرورة الاستجابة للمتطلبات الأساسية لعمل الصناعة المالية الإسلامية ومنها تعيين هيئات الرقابة الشرعية والامتثال الفعلي لأحكام الشريعة الإسلامية.
- ضرورة القيام بحملة اعلامية واسعة للترويج للصناعة المصرفية الإسلامية والتعريف بخصائصها للمستثمرين والسياسيين ورجال المصارف وعقد الندوات والملتقيات الاقتصادية.
- تكوين الكوادر المتخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية والاستفادة من التجارب والخبرات الدولية المتوفرة في هذا المجال.

الاحالات والمراجع:

1. عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية بين التجربة والفقهاء والقانون، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000.
2. عبد السميع المصري، المصرف الإسلامي علميًا وعمليًا، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبع الأول، 1988.
3. علي قنديل شحاته، "دور البنوك الاسلامية في تطوير التبادل التجاري بين الدول الاسلامية"، وقائع الندوة 34 للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب حول: البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، تحرير: لقمان محمد مرزوق، المغرب، 22-18 يونيو 1990.
4. أحمد النجار، منهج الصحوة الإسلامية: بنوك بلا فوائد، الاتحاد لبنوك الإسلامية، القاهرة، 1989.
5. نوري عبد الرسول الخاقاني، "المصرفية الإسلامية: الأسس النظرية ومشاكل التطبيق"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2002، الموقع الإلكتروني: www.mng.kufauniv.com.
6. الغرب ناصر، التمويل المصرفي الإسلامي، في التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، ندوة علمية، الدار البيضاء - المغرب بالتعاون بين المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب والجمعية المغربية للدراسات والبحوث في الاقتصاد الإسلامي، للبنك الإسلامي، للتنمية، جدة، 1998.
7. كوثر عبد الفتاح محمود الإيجي، قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996.
8. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، الطبعة الرابعة، دار الفكر، دمشق، 2007.
9. مجلة اتحاد المصارف العربية (مجلة الكترونية)، المصارف الإسلامية تتقدم عالمياً، العدد: 449، يوليو 2018. الموقع الإلكتروني: <http://www.uabonline.org/en/magazine>
10. مجلة اتحاد المصارف العربية (مجلة الكترونية)، العدد 452، يوليو 2018، لمزيد من المعلومات يمكن الاطلاع على موقع المجلة الإلكتروني: <https://www.path-solutions.com/UABMagazine-July2018.pdf>
11. يوسف، نادية جودت، محددات التمويل المصرفي الإسلامي في الأردن: دراسة قياسية، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2018.
12. بكر ربحان: رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية، من موقع الإنترنت: www.arablawninfo.com تاريخ الإطلاع: 2008-10-28.
13. أحمد شعبان محمد علي: إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
14. محمود سحنون، زكري ميلود، مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة" المنظم بجامعة ورقلة - الجزائر، أيام: 11-12 مارس: 2008.
15. سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.

التمويل الإسلامي كبديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-تجربة دولة الأردن نموذج-

مدرسة الدراسات العليا التجارية ، الجزائر (مخبر MPI)

الباحث الأول : بولقمح كاميليا

bghcamelia@gmail.com

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة باجي مختار عنابة

الباحث الثاني: عثمانية امينة

الجزائر، مخبر LFIEGE ، aminatmania@univ-annaba.org

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التقصي عن السبل التي تعتمد عليها الدول في دعم و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل ما تعانيه هذه الأخيرة من صعوبات في عملية التمويل ، كما نسعى من وراء هذه الدراسة إلى التطلع على تجربة الأردن في هذا المجال ومحاولة الاستفادة منها.

ولقد توصلنا إلى أن التمويل الإسلامي يساهم وبشكل كبير في تلبية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تماشياً مع طبيعة نشاطها من خلال توفيره لها باقة متنوعة و متكاملة من الصيغ التمويلية الإسلامية كصيغة المرابحة ، المشاركة ، الاستصناع... الخ كما انه و من خلال دراستنا لتجربة الأردن توصلنا إلى أنها قد عملت على دعم دور التمويل الإسلامي من خلال قيام بنكها المركزي الأردني بإصدار تعليمات لكافة البنوك تقتضي بتيسير تمويل المؤسسات المصغرة، الصغيرة و المتوسطة منذ سنة 2016 ، إضافة إلى عدم مركزية التمويل الإسلامي في الأردن في البنوك و إنما تعدى وجودها إلى خلق مؤسسات تمويلية و استثمارية إسلامية تكونت إما بمشاركة احد البنوك الإسلامية في رأس مالها أو من خلال التراخيص المقدمة من البنك المركزي الأردني و التي تعمل على تمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، الصيغ التمويلية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التنمية.

Abstract:

The purpose of our study is to find the ways that countries support the role of Islamic financing in developing SME in light of its financing difficulties, we took the Jordan's experience to try to benefit from it ,We have concluded that Islamic financing contribute in covering the SME's needs with taking the nature of its activity in consideration by providing a variety of Islamic financing formats such as ISTISN'AA , MUSHARAKA , MURABAHA , Through our study of Jordan's experience we have found that it has support the use of Islamic financing, by its central banks that issue instruction to all Jordan's banks to facilitate the financing of Small and Medium enterprises, in addition of that Jordan doesn't centralized the Islamic financing in banks but it created an Islamic financing institution which made people thinking more about creating their own micro, small and medium enterprises.

Key Words : Islamic financing, financing format, Small and medium Entreprises, SME , development

تمهيد:

تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أدوارا اقتصادية و اجتماعية إذ أنها تشكل العمود الفقري للغالبية العظمى من اقتصاديات بلدان العالم المتقدم و تبرز الحاجة إلى دعم و تطور هذا النوع من المؤسسات لفعاليتها في خدمة الاقتصاد الكلي ،

نظرا للخصائص التي تتميز بها و ما يمكن أن توفره من تنمية البلدان، و دائما ما يرتبط مصطلح التنمية بالتمويل إذ انه لا يقوم استثمار دون رأس مال ، هذا ما يشكل عقبة كبيرة في وجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة القائمة أو التي هي قيد الإنشاء لما يكلفه من ضمانات ، جهد و فوائد و كذا الإجراءات الغير محفزة التي اقترنت بالحصول على التمويل من البنوك التجارية غير انه و مؤخرا تم التوجه إلى الصيغ الإسلامية التي انتشرت و نمت في الواقع الاقتصادي و الاجتماعي في مختلف البلدان العربية و التي خصصت جزءا من تمويلاتها لهذا النوع من المؤسسات إلا أن الجزائر مثلا كبعض البلدان العربية لازالت مبتدئة في خلق علاقة تكامل بين هذا التمويل الإسلامي و قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

و منه نطرح الإشكالية التالية :

" كيف يمكن جعل التمويل الإسلامي بديل تمويلي تلجأ له المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟ "

و للإجابة على هذا التساؤل أخذنا تجربة دولة الأردن كنموذج، حيث تهدف هذه الدراسة إلى التقصي عن السبل التي تعتمد عليها الدول لجعل التمويل الإسلامي داعما لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل ما تعانيه هذه الأخيرة من صعوبات في عملية التمويل ، كما نسعى من وراء هذه الدراسة إلى التطلع على تجربة الأردن في هذا المجال ومحاولة الاستفادة منه ، كما تم استخدام المنهج الوصفي من خلال وصف الجانب النظري للموضوع و المنهج التحليلي في الجانب التطبيقي من خلال تحليل الأشكال و الجداول المقدمة في التقارير السنوية للبنك المركزي الأردني و التعرف على مختلف الهيئات التمويلية الإسلامية الأردنية.

أولا: الإطار النظري للتمويل الإسلامي:

1. مفهوم التمويل الإسلامي

التمويل الإسلامي هو أسلوب تمويل وإطار شامل من النماذج والصيغ المختلفة، والتي تتضمن توفير الموارد المالية للأنشطة الاقتصادية وذلك في إطار الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية¹.

2. صيغ التمويل الإسلامي:

نعني بصيغ التمويل الإسلامي الصور و الأساليب المختلفة و المتنوعة التي يقدمها البنك الإسلامي لعملائه و التي تنظم علاقته بهم في مجال استعمال رأس المال. كما تعتبر صيغ التمويل الإسلامي عقود معروفة في الشريعة الإسلامية التي حددت ضوابطها حيث تم تكييفها مع طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي كونه وسيطا ماليا، كما تنقسم صيغ التمويل الإسلامي إلى قسمين هما: صيغ التمويل التي تعتمد على تقاسم الأرباح و صيغ التمويل التي تعتمد على العائد الثابت.

1.2 صيغ التمويل التي تعتمد على تقاسم الأرباح: وهي أساليب و صيغ تمويلية قائمة على الملكية و تتمثل في:

المشاركة، المضاربة، المزارعة ، المساقاة ، شركة الحيوان .

1.1.2 صيغة التمويل بالمشاركة: تقوم هذه الصيغة على أساس اتفاق بين المصرف الإسلامي و طالب التمويل (صاحب

المشروع) و يقدم فيه كلا الطرفين جزءا من رأس المال و بهذا فإن صيغة المشاركة تشبه إلى حد ما صيغة المضاربة، ولكن ما يميز صيغة المشاركة هو اشتراك الطرفين (المصرف الإسلامي و صاحب المشروع أو صاحب طلب التمويل) في

¹ يخلف صافية، سايح جبور علي، دور صيغ التمويل الإسلامي في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر -دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة الشلف - مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، العدد 2017/02، ص 57.

تمويل المشروع ويتم توزيع نصيب المال من الربح على الطرفين وبحسب نسب التمويل، وفي حالة الخسارة يتحملها الطرفان وبحسب نسب التمويل أيضا.²

2.1.2 **صيغة التمويل بالمضاربة:** وهي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما بموجبه ماله للآخر ليعمل فيه على أن يكون ربح ذلك بينهما على ما يتفقان عليه. ويسمى الأول رب المال، الثاني المضارب أو العامل³، بمعنى في حالة الربح يوزع هذا الأخير بين الطرفين (صاحب رأس المال و العامل) حسب ما اتفق عليه، وفي حالة الخسارة يتحملها صاحب رأس المال فقط ولا يتحملها المضارب فهو خسر جهده و وقته، أما إذا لم تحقق العملية الاستثمارية لا ربح ولا خسارة يكون لصاحب رأس المال إلا رأسماله وليس للعامل شيء.

3.1.2 **صيغة التمويل بالمزارعة:** هي نوع من الشركة الزراعية لاستثمار الأرض يتعاقد عليها مالك الأرض و العامل أو المزارع على أن تكون الأرض و البذر من المالك و العمل من المزارع و المحصول بنسبة يتفقان عليها، أي أنها (معاملة على الأرض بحصة من نمائها).⁴

4.1.2 **صيغة التمويل بالمساقاة:** وهي تقديم الثروة النباتية المحددة للمالك معين إلى عامل ليقوم باستثمارها و تنميتها، و يكون له جزء معلوم من الإنتاج المتحقق.⁵

5.1.2 **صيغة التمويل بشركة الحيوان:** و تقوم على الاشتراك في تربية الحيوانات و المواشي، يدفع أحد الطرفين الثمن كله أو بعضه، و يقوم الطرف الآخر بالإشراف و الرعاية، و يقتسمان النتاج و الربح بعد ذلك.⁶

و تجدر الإشارة إلى أن صيغ التمويل بالمزارعة، المساقاة و شركة الحيوان تدخل ضمن صيغ استثمار زراعي الذي يشمل تقديم و توفير بعض عوامل الإنتاج كالأرض، الأشجار المثمرة و الحيوان و وضعها تحت تصرف المزارع أو العامل هذا الأخير يتقاسم الإنتاج مع مالكا حسب ما هو متفق عليه بينهما.

2.2 **صيغ التمويل التي تعتمد على العائد الثابت:** و يعرف كذلك باسم التمويل عن طريق البيوع، وهي أساليب تمويل قائمة على تأجيل الدفع، من خلال توفير عناصر الإنتاج أو السلع للتجار أو الصناعيين... الخ مع تأجيل عملية دفع الثمن، و ينتج عن هذا النوع من التمويل بالبيوع مديونية ثابتة و محددة عكس ما هو معمول به في التمويل الربوي. و يشمل هذا النوع من التمويل على ما يلي: المرابحة، البيع الأجل و البيع بالتقسيط، ببيع الاستجلاب (التوريد)، البيع التأجيلي، بيع السلم، بيع الاستصناع.

1.2.2 **صيغة التمويل بالمرابحة:** وهي اتفاق بين المصرف و العميل على أن يبيع الأول للأخير سلعة بثمنها و زيادة ربح، متفق عليه، و على كيفية سداده.⁷

2.2.2 **صيغة التمويل بالبيع الأجل و البيع بالتقسيط:** البيع الأجل هو تسليم السلعة في الحال مع تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم، سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، فإذا تم سداد الجزء المؤجل من الثمن مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها، فهو بيع أجل، و إذا تم السداد على دفعات أو أقساط، فهو بيع بالتقسيط.⁸

² حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي و آثارها في سوق الأوراق المالية، اليازوري، عمان، الطبعة الأولى 2011، ص 48 .

³ لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية و دورها في تنمية لاقتصاديات المغرب العربي، وقائع الندوة التي عقدها المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بمدينة المحمدية بالمملكة المغربية بالتعاون مع الجمعية المغربية للاقتصاد الإسلامي، خلال الفترة 18-22 يونيو 1990، الطبعة الثانية 2001، ص 276.

⁴ صادق راشد الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية، اليازوري، عمان، الطبعة 2008، ص 55 .

⁵ كريمة وضحة، واقع صيغ التمويل الإسلامية في الجزائر - حالة بنك البركة الجزائري - مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 8، العدد 16، ص 151 .

⁶ محمد محمود المكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة و السيطرة، المكتبة العصرية، مصر، طبعة 2009، ص 50-51.

⁷ فياض عبد المنعم حسنين، بيع المرابحة في المصارف الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة، طبعة 1996، ص 18

⁸ محمد محمود المكاوي، نفس المرجع السابق، ص 50-51.

3.2.2 بيع الاستجلاب (التوريد): هو عقد موصوف في الذمة، يدفع جملة أو مقسطا، في زمن و مكان معينين بثمن معلوم مؤجل جملة أو أقساطا.⁹

4.2.2 البيع التاجيري: ويطلق عليه أيضا التأجير التمويلي أو الإجارة التمليلية، وهو إمكانية تملك المستأجر للأصل في نهاية مدة الإجارة، فهي إجارة بشرط البيع، فالمصرف يشتري الأصل لتلبية طلب مؤكد من العميل بتملك الأصل عن طريق الإجارة المنتهية بالتمليك -وهي طويلة الأجل نسبيا- فيدفع المصرف بالأصل الى العميل مقابل مدفوعات إيجاريه -أقساط- في آجال محددة متفق عليها على مدى فترة التعاقد، بحيث تغطي هذه المدفوعات قيمة شراء المصرف للأصل بالإضافة إلى ربحه، وبالتالي فعند انتهاء مدة الإجارة، لا يبقى في ملكية المصرف، وإنما ينتقل إلى ملكية المستأجر على سبيل الهبة، أو البيع مقابل مبلغ رمزي أو حقيقي، حسب الوعد في عقد الإيجار، ومن ثم فهذه الإجارة تتكون أساسا من عقدين مستقلين: أحدهما يتم على الفور، وهو التأجير و الآخر يتم لاحقا عند انتهاء مدة الإجارة، و يكون إما عقد هبة أو عقد بيع حسب الوعد المقترن بالإجارة.¹⁰

5.2.2 بيع السلم: هو البيع الذي يتم فيه تسليم الثمن في مجلس العقد و تأجيل تسليم السلعة الموصوفة بدقة إلى وقت محدد في المستقبل. و يعرفه فقهاء الشافعية و الحنابلة بأنه عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد.¹¹

6.2.2 بيع الاستصناع: هو عقد بيع بين الصانع و المستصنع على سلعة موصوفة في الذمة تدخل فيها الصنعة مقابل ثمن يدفع مقدما أو مؤجلا على دفعة واحدة أو على عدة دفعات حسبما يتفقان عليه بموجب الصانع بصناعة السلعة أو الحصول عليها من السوق عند حلول موعد تسليمها.¹² إضافة إلى ما سبق، هناك أسلوب آخر من التمويل الإسلامي يعرف باسم: التمويل التكافلي أو القرض الحسن و هو قرض يقوم على أساس التبرع و الإحسان، حيث يقدم البنك الإسلامي على إنشاء صندوق القرض الحسن بغرض منح قروض استهلاكية معدومة الفائدة لأصحاب الحاجات الضرورية.¹³

ثانيا: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن التحول المشهود في السياسة الاقتصادية في الجزائر افرز تحولات و تغييرات هامة في مجموع الهياكل الاقتصادية الوطنية بحيث أعطت الدولة دعما لنمو و ترقية ما يسمى المؤسسات الصغيرة و المصغرة لأجل دعم مختلف القطاعات و منه دعم تنمية الاقتصاد الوطني و دعم التنمية المستدامة .

1. تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن تصنيف المؤسسات يختلف من قطاع إلى آخر و من مكان إلى آخر ، فيمكن لنا عد مؤسسة مصغرة في قطاع إنتاج متطور في منزلة مؤسسة كبيرة في قطاع إنتاج غير متطور و العكس صحيح ، و ذلك بسبب تعدد المعايير المعتمدة في تحديد حجم المؤسسات في الاقتصاديات المختلفة من طرف الهيئات و البلدان¹⁴. و تكمن مشكلة هذه المعايير في صعوبة اختيار المعيار المناسب لإطلاق التعريف و قد قمنا بالاعتماد على التعريف الذي قدمته الجزائر بالجريدة الرسمية .

⁹ محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات و عمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية 2007، ص132.

¹⁰ الطاهر قانة، المصارف الإسلامية ودورها في رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية-البنك الإسلامي الأردني- دار الخليج، عمان، الطبعة الأولى 2018، ص 106 .

¹¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العملية، دار المسيرة، عمان، الطبعة الرابعة 2012، ص246.

¹² صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل و تطبيقات، مدار البازوري، عمان، الطبعة 2014، ص 231.

¹³ قادر محمد الطاهر، جعيد البشير، كاكي عيد الكريم، المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، مكتبة حسن العصرية، بيروت، طبعة 2014، ص24

¹⁴ بوشنافة أ، بوسهمين أ، متطلبات تأهيل و تفعيل إدارة المؤسسات الصغيرة في الجزائر، للملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول

العربية، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف يومي 17-18 أبريل 2006، ص 794-بالتصرف-

2. إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر التمويل من بين القيود المالية التي تقف في وجه نمو و تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و بالتالي في وجه مساهمتها في الرقع من مستوى التنمية الاقتصادية و ذلك بسبب نقص المدخرات المالية المحلية و الخاصة من جهة و مشكلة الضمانات التي تطلبها البنوك الربوية من أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الدول النامية كالجائر و التي أصبحت مؤخرًا تعتمد على هذه للنهوض باقتصادها و نذكر من بين القيود التمويلية مايلي¹⁵:

1.2 **طول مدة الإجراءات** : تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من إضاعة جزء مهم من وقتها للحصول على التمويل اللازم لها من خلال الالتزام بمعايير المحاسبية و الائتمانية و الشخصية قد يصعب توافرها في المشروعات من الناحية العملية، إذ تقوم البنوك بدراسة مدى صلاحية المؤسسة الصغيرة و المتوسطة للحصول على القرض و ذلك من خلال دراسة طلبها و تحليل مركزها المالي و غالبًا ما يقابل الطلب بالرفض .

2.2 **سعر الفائدة**: يعد سعر الفائدة من بين المعوقات الكبيرة التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إذ أن ارتفاع أسعار الفائدة يعني بالضرورة ارتفاع تكلفة التمويل بالمقارنة مع متوسط العائد على رأس المال المستثمر و بالتالي يزداد خطر الإفلاس و منه فشل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تلاشيا .

3.2 **ضعف خبرة و مهارات أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**: تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الأغلب من نقص الخبرة لدى أصحابها و حتى الموظفين إذ يلاحظ عدم الدراية الكافية بأساليب التسويق و كيفية خلق الميزة التنافسية و عدم سلامة الهيكل التمويلي إذ يصعب عملية منح القروض .

4.2 **توفير الضمانات**: يصعب على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة توفير الضمانات التي تعتبر الركيزة الائتمانية للبنوك و مؤسسات التمويل، و بالتالي فقد ألزمت هذه الأخيرة المؤسسات بالجوء إلى مؤسسات التأمين للتأمين على قروضهم مما خلق ارتفاعًا في تكلفة القرض.

و بالتالي أصبح من الضروري أن تفكر الجزائر بإيجاد حلول لتكوين علاقة وطيدة بين البنوك الإسلامية الجزائرية و قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لدعم تطورها و افاقها .

ثالثًا: آليات دعم العلاقة بين التمويل الإسلامي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – حالة الأردن-

لقد أكدت الدراسة الميدانية و الإحصائية التي قام بها "محمود سلامة" على وجود علاقة بين البنوك الإسلامية و المنشآت الصغيرة و المتوسطة الحجم و كذا على فعالية الصيغ الإسلامية المقدمة و سنقوم من خلال دراستنا بالتعرف على الآليات التي جعلت الأردن تكون من بين البلدان التي أضحت الصيغ الإسلامية تلعب بها دورًا هامًا في تنمية هذا القطاع و استغلال توابع ذلك .

1. التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

يحرص البنك المركزي الأردني على دعم الشركات متناهية الصغر و الصغيرة و المتوسطة ولما لهذه الشركات من دور حيوي في دعم النمو الاقتصادي وتخفيف البطالة و محاربة الفقر، قام البنك المركزي الأردني منذ عام 2013 بالتعاون مع الوزارات المعنية و مؤسسات تمويل دولية وإقليمية بحشد تمويل لقطاع الشركات الصغيرة و المتوسطة بأسعار فائدة منافسة و لأجل مناسب فضلًا

¹⁵ بوغراة يومدين، غربي ناصر صلاح الدين، "مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، 2013، مارس، السنة 04، العدد 06، ص12- بتصرف-

عن ضمانات للقروض الممنوحة. كما قدم البنك المركزي برامج تمويل موجهة لقطاعات الصناعة والسياحة والطاقة المتجددة والزراعة وتكنولوجيا المعلومات (بما فيها الشركات الصغيرة والمتوسطة).¹⁶ وهو ما ينعكس في الجدول التالي:

الجدول رقم(09): التسهيلات الممنوحة من البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة (2016-2019)

التسهيلات الممنوحة من البنوك للشركات الصغيرة والمتوسطة للفترة: (الربع الأول/2016- الربع الأول/2019) (مليون دينار)					
الفترة	التسهيلات الممنوحة للشركات صغيرة الحجم	التسهيلات الممنوحة للشركات متوسطة الحجم	إجمالي التسهيلات الممنوحة للشركات الصغيرة والمتوسطة	نسبة إجمالي التسهيلات الممنوحة للشركات الصغيرة والمتوسطة SMEs إلى إجمالي تسهيلات القطاع الخاص	
الربع الأول 2016	518.2	1,235.6	1,754	9.3%	Mar-16
الربع الثاني 2016	533.4	1,298.1	1,832	9.4%	Jun-16
الربع الثالث 2016	510.3	1,331.0	1,841	9.3%	Sep-16
الربع الرابع 2016	518.0	1,465.9	1,984	9.8%	Dec-16
الربع الأول 2017	592.1	1,450.1	2,042	9.8%	Mar-17
الربع الثاني 2017	588.3	1,620.1	2,208	10.4%	Jun-17
الربع الثالث 2017	590.2	1,519.9	2,110	9.7%	Sep-17
الربع الرابع 2017	608.2	1,508.1	2,116	9.6%	Dec-17
الربع الأول 2018	647.2	1,584.8	2,232	9.9%	Mar-18
الربع الثاني 2018	655.1	1,637.0	2,292	10.0%	Jun-18
الربع الثالث 2018	676.0	1,660.3	2,336	10.1%	Sep-18
الربع الرابع 2018	702.5	1,628.8	2,331	10.0%	Dec-18
الربع الأول 2019	870.2	1,498.1	2,368	10.1%	Mar-19

المصدر: البنك المركزي الأردني <http://www.cbj.gov.jo/Default.aspx>

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه ابتداء من مارس 2016 امتثلت معظم البنوك في الأردن لتعليمات البنك المركزي الأردني والتي تخص منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل التسهيلات المتعلقة بتمويل نشاطاتها و تلبية احتياجاتها ، كما نلاحظ تطور مستمر ومتواصل في إجمالي التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اذ بلغت 2.368 مليون دينار أردني خلال مارس 2019 أي ما يعادل نسبة 10.1 % وهذا ما يدل على العناية الكبيرة التي أولتها الحكومة الأردنية لهذا النوع من المؤسسات نتيجة الدور الكبير الذي تلعبه تلك المؤسسات في تحقيق التنمية الاقتصادية.

ولمزيد من التوضيح أكثر تمثل معطيات الجدول السابق (نسبة التسهيلات) في المنحنى التالي:

الشكل رقم (03): نسبة التسهيلات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى إجمالي تسهيلات القطاع الخاص (2016-2019)




المصدر: البنك المركزي الأردني <http://www.cbj.gov.jo/Default.aspx>

يؤكد لنا المنحنى البياني الموضح في الشكل رقم (03) التطور الملحوظ و المستمر في نسبة التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك الأردنية إذ بلغت ذروتها في الربع الثاني من سنة 2017 بمعدل يقدر ب 10.4 % ثم تراجعت نسبياً بعد ذلك لتصل إلى أدنى نسبة قدرت ب 9.6 % في نهاية 2017 لتعاود الصعود و تصل إلى 10.1 % في سنة 2019 وهذا راجع إلى الابتكارات الجديدة في صيغ و أساليب التمويل الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

¹⁶ الموقع الرسمي للبنك المركزي الأردني: <http://www.cbj.gov.jo/Default.aspx>

الشكل رقم (04): حجم التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من البنوك للفترة (2016-2019)



المصدر: البنك المركزي الأردني <http://www.cbj.gov.jo/Default.aspx>

يعكس الشكل رقم (04) معطيات الجدول رقم (09) من خلال الأعمدة المتصاعدة و الذي يوضح لنا حجم التسهيلات حسب نوع المؤسسات صغيرة أو متوسطة و إجمالي التسهيلات، وهو ما يؤكد التطور المستمر في الحجم التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك الأردنية خلال الفترة (2016-2019).

2. آليات التمويل الإسلامي الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأردن

كما اقر البنك المركزي عدة برامج لدعم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق نمو اقتصادي يتغلب من خلاله على معدلات البطالة و الفقر التي تعاني منها الأردن إذ تعمل على ترويج صيغ التمويل الإسلامي من خلال منحها لتراخيص لمؤسسات تمويلية إسلامية و كذا لبنوك إسلامية لتشجيع التوجه نحو إنشاء مؤسسات مصغرة ، صغيرة أو متوسطة و استغلال الطاقات العاطلة في البلد و نذكر منها مايلي :


1.2 مؤسسات التمويل الأصغر:

تقوم هذه الشركات على ادارة محفظة مالية قيمتها 185 مليون دينار و تمنح قروضا للفئات التي ترغب انشاء مشاريع اقتصادية صغيرة و تختلف عن البنوك في حجم المبالغ التي تقوم باقراضها وكذا بسهولة الاجراءات و بدون ضمانات اذ يتم انجازها في فترة لا تتجاوز 48 ساعة و تمنح حسب الاحتياجات التنموية للبلد و سنقوم بالتطرق فقط لبعض منها و التي تدخل ضمن اطار التمويل الاسلامي .

1.1.2 شركة السماح للتمويل والاستثمار: هي احدى الشركات التابعة للبنك الاسلامي الاردني حيث قام البنك سنة 2013 برفع رأسمالها الى 8 ملايين دينار ليعاود رفعه في سنة 2016 الى 12 مليون دينار ، وتهدف هذه الشركة إلى دعم و تطوير روافد القطاع الاقتصادي الاردني من خلال توفير التمويلات التي تتوافق مع الشريعة الاسلامية من جهة و تلبية احتياجات الافراد ، المهنيين و الحرفيين ، المشاريع المتوسطة و قطاع المشاريع الخاص بالمرأة و كذا تعزيز دور هذه الفئات كمحرك للنمو الاقتصادي من جهة اخرى ، فخلال سنة 2018 قامت الشركة بتمويل 75 مشروعا بمبلغ قدر بحوالي 1.7 مليون دينار¹⁷. و الشكل رقم (05) يوضح طرق التمويل بهذه الشركة الأردنية :

الشكل رقم (05) : الصيغ التمويلية لدى شركة السماح للتمويل والاستثمار


¹⁷ موقع شركة السماح للتمويل والاستثمار: <http://www.alsamaha.com.jo>



المصدر: موقع شركة سماحة للتمويل و الاستثمار <http://www.alsamaha.com.jo>

2.1.2 النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر: تعتبر من أبرز السياسات التي تقضي بإنشاء شركة إسلامية غير ربحية بغرض القضاء على البطالة و الفقر الذي تعاني منه الأردن اذ انها تعمل على سد الثغرات التي يعاني منها اصحاب الفئات المهمشة و الافكار الذي حد مشكل التمويل من تطبيقها من خلال توفير المنتجات التمويلية و دعم انشاء المشاريع الجديدة بطريق تتوافق مع الشريعة الإسلامية¹⁸ و الشكل رقم (06) يوضح لنا برامج التمويل التي تقدمها هذه الشركة من خلال منتجاتها الإسلامية:

الشكل رقم (06): برامج التمويل المقدمة من طرف شركة النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر



¹⁸ موقع شركة النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر : <https://www.mifm.org/>


المصدر: موقع شركة النموذجية الإسلامية للتمويل الأصغر <https://www.mifm.org/>

3.1.2 شركة استثمار للتمويل الأصغر الإسلامي: تعتبر هذه المؤسسة أول مؤسسة تمويل مصغر و هي مرخصة من البنك المركزي الأردني و تهدف لمكافحة الفقر و البطالة عن طريق تقديم تمويل متناهي الصغر لذوي الدخل المحدود و المشاريع الصغيرة فهي تعبر عن نموذج تنموي مبتكر للتمكين الاقتصادي و الاجتماعي يمنح صيغ تمويلية كالمرابحة ، الاستصناع و الجعالة .

2.2 البنوك الإسلامية الأردنية

تعتبر البنوك الإسلامية المؤسسة المالية الرئيسية للصيغ التمويلية الإسلامية إذ انه أيضا تضمن ضمن سياسته استهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال الصيغ التي توجهها لها بصفة خاصة و باقي الصيغ الموجهة بصفة عامة لطالبي التمويل كما أنها توفر أيضا خدمات الاستشارة لدعم خبرة مسيري هذه المؤسسات و نذكر من بينها البنك الإسلامي الأردني و الذي تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، (كشركة مساهمة عامة محدودة) سنة 1978 لممارسة الأعمال التمويلية والمصرفية والاستثمارية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، بموجب القانون الخاص بالبنك الإسلامي الأردني رقم 13 سنة 1978، وتم إلغاء القانون المذكور، واستعيض عنه بفصل خاص بالبنوك الإسلامية ضمن قانون البنوك رقم 28 سنة 2000 وأصبح ساري المفعول اعتبارا من تاريخ 2000/08/02، واستطاع البنك أن ينمو نموا متصلا وسريعا، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية الأردنية، إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجا متميزا في الاقتصاد الإسلامي، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال.¹⁹ يعرض البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار على عملاءه (أفراد، مؤسسات) باقة متنوعة من الأساليب و الصيغ التمويلية الإسلامية و التي تلي منهم متطلباته من التمويل وهو ما نوضحه في الشكل التالي:

الشكل رقم (07): صيغ التمويل الإسلامي المقدمة من طرف البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار



¹⁹الموقع الرسمي للبنك الاسلامي الاردني: <https://www.jordanislamicbank.com/>

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار لسنة 2018

نوضح في الجدول رقم (10) ذمم البيوع المؤجلة للبنك الإسلامي الأردني :

الجدول رقم(10): ذمم البيوع المؤجلة للبنك الإسلامي الأردني

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	2018/12/31	2017/12/31
	الوحدة:الدينار الاردني	الوحدة:الدينار الاردني
المرابحة للأمر بالشراء	153.554.195	149.330.645
ذمم العملاء	2.220.946	1.780.687
البيع الأجل	31.240	-
الحكومة والقطاع العام	601.495.992	559.031.986
المجموع	2.405.423.870	2.318.547.216

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقرير السنوي للبنك الإسلامي الأردني لسنة 2018

من خلال الجدول السابق نلاحظ تزايد إجمالي ذمم البيوع المؤجلة للبنك الإسلامي الأردني و الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث بلغت 2.405.423.870 دينار سنة 2018 مقابل مبلغ 2.318547.216 دينار سنة 2017 وهذا راجع إلى اعتماد على البيع الأجل الذي قدر ب 31.240 دينار الذي لم يعتمد البنك خلال سنة 2017، إلى جانب الزيادة المسجلة في صيغة المرابحة للأمر بالشراء و التي بلغت 153.554.195 دينار في 2018 مقابل 149.330.64 دينار سنة 2017، من هنا تتضح لنا سياسة البنك في منح تسهيلات أكثر لاستقطاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليه.

انطلاقاً مما سبق نستنتج أن الحكومة الأردنية ممثلة في البنك المركزي الأردني كرس كل جهودها من اجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظراً للدور الكبير والحيوي الذي تلعبه هذه الأخيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية و هو ما يعكس الوعي لدى دول الأردن والسياسة الرشيدة التي تتبعها في هذا المجال كما انه لا ينبغي إغفال ذكر أن 90 بالمائة من الشركات العاملة في القطاع الصناعي بالأردن هي شركات متوسطة و صغيرة و يبقى السؤال لما لا يتم تأسيس بنك متخصص في تمويل المشاريع الصغيرة، الصغيرة و المتوسطة كما تم تهيئة المؤسسات المالية التمويلية المخصصة لدعم المشاريع الصغيرة في الأردن فقد تتحقق نتائج أحسن .

الخلاصة :

تتيح البنوك و الهيئات التمويلية الإسلامية العديد من الصيغ المبنية على الشريعة كإسليم ، الإيجار ، الاستصناع ، القرض الحسن و غيرها و التي يمكن أن توجه لمنح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نفساً جديداً يغطي نقص الإمكانيات المالية الذي لطالما لاحق نموها و تطورها رغم الدور الذي تؤديه مختلف الهيئات الحكومية المتخصصة في دعم تنمية هذه المؤسسات ، و لقد تم الأخذ بالبنك الإسلامي الأردني كنموذج لإبراز التسهيلات التي يجب أن تتوفر و الدور الذي يمكن أن يقوم به البنك و مختلف الهيئات المالية الإسلامية لاستقطاب هذا النوع من المؤسسات و جعلها تستغل المميزات التابعة لهذه الصيغ الإسلامية لصالحها و لدفع عجلة نموها و لقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

1. يلعب التمويل الإسلامي دوراً هاماً في دعم نشأة و استمرارية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال توفير باقة متنوعة من الصيغ التمويلية تتماشى مع احتياجات و نشاط تلك المؤسسات ، كما أن الصيغ التمويلية تتميز كونها مبنية على أسس تتوافق مع الشريعة الإسلامية كخلوها من الربا، بساطة الضمانات و الإجراءات ما جعلها مقصداً

ومطلباً من قبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .، تقدم صيغة المضاربة الإسلامية التمويل المزدوج إذ أنها تمنح التمويل المالي لمن ينقصه المال و تقدم الخبرة و العمل لمن يحتاج لاستثمار ماله.

- 2 تهيمن المؤسسات المصغرة على النسيج الاقتصادي للجزائر لتأتي بعدها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على التوالي كما يتميز هذا النوع في الجزائر بتمركزه في النشاطات الخدمائية بعيداً عن النشاطات الحرفية و الزراعية و خاصة الابتكارية منها عكس الاقتصاديات المتقدمة .
- 3 تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مشاكل تمويلية في العادة و تمنع أصحاب الأفكار من تحويلها لمشاريع قائمة إذ إن ارتفاع تكاليف التمويل و طلبات الضمان المرتبطة بالتمويل المصرفي و كذا الضعف الذي يعاني منه مسيري هذا النوع من المؤسسات فيما يخص تسيير الموارد المالية تعتبر من أهمها .
- 4 قدمت الدولة الأردنية من خلال بنكها المركزي تعليمات لكافة القطاع المالي تقضي بتسهيل و تيسير عمليات تمويل المؤسسات المصغرة، الصغيرة و المتوسطة منذ سنة 2016 و هذا ما كان خطوة أولى لتغطية الثغرات التي كان يعاني منها هذا القطاع من جهة و الرفع من النمو الاقتصادي للبلد من جهة أخرى .
- 5 لا ينحصر التمويل الإسلامي في دولة الأردن على البنوك الإسلامية و إنما أصبح متوفر أيضاً لدى بعض الشركات التمويلية الإسلامية و التي تكونت إما بمشاركة احد البنوك الإسلامية في رأس مالها أو من خلال التراخيص المقدمة من البنك المركزي .
- 6 تتميز الأردن كأغلب باقي الدول العربية بعدم وجود بنك مخصص لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فقط كما تعطي الأردن أهمية لاستغلال الطاقات النسائية من خلال توفير دعم تمويلي لها في البنوك و مؤسسات التمويل و الاستثمار الإسلامية

الاحالات والمراجع:

الكتب

- الطاهر قانة، المصارف الإسلامية ودورها في رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية-البنك الإسلامي الأردني- دار الخليج، عمان. الطبعة الأولى 2018.
- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية اداءها المالي واثارها في سوق الاوراق المالية، اليازوري ، عمان، الطبعة الاولى 2011.
- صادق راشد الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية أنشطتها التطلعات المستقبلية، اليازوري، عمان، الطبعة 2008.
- صادق راشد الشمري، الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات ، مدار اليازوري ، عمان، الطبعة 2014.
- فياض عبد المنعم حسنين، بيع المراجعة في المصارف الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة، طبعة 1996.
- قادر محمد الطاهر، جعيد البشير، كافي عبد الكريم، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسن العصرية، بيروت، طبعة 2014 .
- محمد محمود المكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة، المكتبة العصرية، مصر، طبعة 2009.
- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العملية، دار المسيرة، عمان ، الطبعة الرابعة 2012.
- محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات و عمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية 2007.

المقالات:

- بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين، "مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، 2013، مارس، السنة 04، العدد 06.
- كريمة وضحة، و اقع صيغ التمويل الإسلامية في الجزائر-حالة بنك البركة الجزائري- مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 8، العدد 16.
- يخلف صفية، سايج جبور علي، دور صيغ التمويل الاسلامي في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة الشلف- مجلة آفاق علوم الادارة والاقتصاد، العدد 2017/02.
- الملتقيات وندوات العلمية:

-بوشنافة أ.، بوسهين أ.، متطلبات تأهيل وتفعيل إدارة المؤسسات الصغيرة في الجزائر، للملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف يومي 17-18 أبريل 2006.
-ربيعة بركات، سعيدة دوباخ، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية حالة الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة بالجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة بومرداس، يومي 18 19 ماي 2011.

-لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية لإقتصاديات المغرب العربي، وقائع الندوة التي عقدها المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بمدينة المحمدية بالمملكة المغربية بالتعاون مع الجمعية المغربية للإقتصاد الإسلامي، خلال الفترة 18-22 يونيو 1990، الطبعة الثانية 2001.

مواقع الكترونية:

-الموقع الرسمي للبنك المركزي الأردني: <http://www.cbj.gov.jo/Default.aspx>

-الموقع الرسمي للبنك الإسلامي الأردني: <https://www.jordanislamicbank.com/>

-موقع شركة سماحة للتمويل و الاستثمار: <http://www.alsamaha.com.jo>

-موقع شركة النمذجية الإسلامية للتمويل الأصغر: <https://www.mifm.org/>

المراجع باللغة الأجنبية:

. Ayyagari, Beck and Demircuc-kunt, **Small and Medium Enterprises across the Globe** : A new data base , 2003-

Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement, Bulletin d'information statistique de la PME-

واقع الصيرفة الإسلامية في الدول العربية

دوفي قرمية المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف- ميلة- الجزائر wisale2007@yahoo.fr
عيساوي سهام المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف- ميلة- الجزائر sihem_aissaoui@hotmail.com
عبد الله مايو جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - الجزائر mayouabdellah@gmail.com

ملخص:

انطلقت صناعة التمويل الإسلامي من منطقة الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا بين العقدين 1960 و1970، وتوسع النطاق الجغرافي لهذه الصناعة خارج أسواقها ليشتمل على مناطق مختلفة مثل أوروبا، آسيا الوسطى وأفريقيا، ويوجد حاليا أكثر من 1.113 مؤسسة مالية إسلامية (منها 700 مصرفا) تعمل في أكثر من 70 دولة حول العالم، وأصبحت صناعة التمويل الإسلامي واحدة من أكثر القطاعات المالية الأسرع نموا في النظام المالي العالمي، وشهدت الفترة التي تلت الأزمة المالية العالمية عام 2008 نموا ملحوظا لنشاط التمويل والصيرفة الإسلامية خلال تلك الفترة، وهذا ما يعكس اهتماما عالميا واسع النطاق بفرص التمويل الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: صيرفة إسلامية، نمو وانتشار، تجارب

Abstract:

The Islamic finance industry originated in the Middle East and Southeast Asia between the 1960s and 1970s, the geographic scope of the industry has expanded beyond its markets to include different regions such as Europe, Central Asia and Africa, there are currently more than 1,113 Islamic financial institutions (including 700 banks) operating in more than 70 countries around the world. The Islamic finance industry has become one of the fastest growing financial sectors in the global financial system. The period following the global financial crisis in 2008 witnessed a remarkable growth of Islamic finance and banking activity during this period, reflecting a broad global interest in Islamic finance opportunities.

Key Words : Islamic finance, Islamic banking, growth and spread, assets and performance.

تمهيد:

انطلقت صناعة التمويل الإسلامي من منطقة الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا بين العقدين 1960 و1970، وتوسع النطاق الجغرافي لهذه الصناعة خارج أسواقها ليتضمن مناطق مختلفة مثل أوروبا، آسيا الوسطى وأفريقيا، وأصبحت صناعة التمويل الإسلامي واحدة من أكثر القطاعات المالية الأسرع نمواً في النظام المالي العالمي، والدليل على ذلك تصاعد أعداد المؤسسات المالية الإسلامية واتجاه الكثير من المصارف التقليدية ومنها بعض المصارف الأجنبية العملاقة سواء داخل العالم الإسلامي أو في النطاق الدولي إلى إدخال بعض نشاطات المصارف الإسلامية ضمن أعمالها وفتح نوافذ إسلامية، وكذا اتجاه بعض الدول إلى أسلمة أنظمتها بالكامل (مثل إيران والسودان)، بالإضافة إلى التنامي المتزايد في الحصة السوقية وارتفاع أداء وحجم الأصول الإسلامية وتعدد أساليب التمويل الإسلامية التي أصبحت تشكل جانبا مهما من العمليات المصرفية الدولية وعامل جذب للكثير من المستثمرين والمتعاملين، علاوة على المبادرات التي قامت بها مراكز الأبحاث والجامعات في أمريكا وأوروبا بإنشاء أقسام متخصصة في مجال دراسات الاقتصاد الإسلامي وعمليات المصارف الإسلامية، بالإضافة إلى إنشاء فروع إسلامية أو تقديم منتجات وخدمات مصرفية ومالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (الصكوك، تأمين تكافلي...)، وعلى ضوء الطرح السابق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو واقع الصيرفة الإسلامية في الدول العربية؟

وتستمد هذه الدراسة أهميتها من الحاجة إلى تحليل عوامل نجاح وتطور الصيرفة الإسلامية في ظل التغيرات التي أصبحت تعيشها البيئة المالية العالمية من اضطرابات، مع إبراز التجربة العربية في الصيرفة الإسلامية.

أولاً. أساسيات حول الصيرفة الإسلامية

1. نشأة المصارف الإسلامية وانتشارها

كان لظهور الإسلام في شبه الجزيرة العربية الأثر الكبير في تصحيح جميع المعاملات التي كانت تتم بين العرب في الجاهلية، ليتم توجيه هذه المعاملات وتنظيمها وفقاً لمبادئ وتعاليم القرآن الكريم، ويأتي بيت المال في مقدمة تلك المؤسسات حيث جاء في تاريخ الطبري أن هند بنت عتبة قامت إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاستقرضته من بيت مال المسلمين أربعة آلاف درهم تتجر فيها وتضمها فأقرضها، فخرجت إلى قبيلة كليب فشترت وباعت، فلما أتت إلى المدينة شكت الوضعية أي الخسارة فقال لها عمر: (لو كان مالي تركته لكنه مال المسلمين)¹.

ولقد كان أول من ابتكر طريقة الإيداع بمنع الاكتناز المحرم في الإسلام ويتيح للمودع لديه حرية التصرف بالأموال المودعة، وهي الأساس الذي يرتكز عليه عمل المصارف، هو الزبير بن العوام رضي الله عنه فكان لا يقبل أن يودع لديه مالا إلا على سبيل القرض² أي أنه لم يكن يرضى أن يأخذ الأموال ليبقيها مخزنة عنده، بل كان يفضل أن يأخذها كقرض محقق بذلك غايتين: حرية التصرف بالمال المسلم إليه باعتباره قرضاً وليس أمانة؛ إعطاء ضمان أكيد لصاحب المال من حيث كونه أنه لو بقي أمانة فإنه يهلك على مالكة إذا كان بلا تعد ولا تقصير، أما إذا أصبحت الوديعة قرضاً فإنها تصبح مضمونة في ذمة المقرض.

ولعل البعد الجديد الذي أضافته سيرة الزبير هو أنه قام بإجراء التحويلات وأوامر الدفع إلى عدد من حواضر الدولة الإسلامية في ذلك الوقت، ويعتبر هذا العمل نوع من الأعمال والممارسات المصرفية المتقدمة التي كانت تمثل لب الأعمال المصرفية آنذاك، كما انتشرت صكوك البضائع في زمن الخليفة الأموي " مروان بن الحكم " وهي عبارة عن صكوك بمقدار معين من الطعام الجاري السائد بدمشق، فتبايع الناس بتلك الصكوك قبل أن يستوفوها ويستلموا مقابلها، فعلم نفر من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم فدخلوا على مروان قائلين: أتحل بيع الربا يا مروان؟ قال أعوذ بالله، وما ذلك؟ فقالوا: هذه الصكوك تبايعها الناس ثم باعوها قبل أن يستوفوها، فبعث مروان بن الحكم الحرس ينتزعونها من أيدي الناس ويردوها إلى أهلها، فلقد كانت الدولة تدفع هذه الصكوك لجنودها وعمالها في مقابل رواتبهم المستحقة لهم، وهي بهذا أشبه أن تكون أجرة مؤجلة الدفع إلى مواسم الغلال، بحيث يجوز تأجيل الأجرة المستحقة إلى وقت معين بلا خلاف³.

بالإضافة إلى قيام الصيارفة المسلمين بالأعمال التقليدية التي كانت للصيارفة في الحضارات السابقة، كوزن النقود وتحديد قيمتها عند تداولها، وحفظها كودائع بأجر أو بغير أجر، وقيامهم بمبادلة العملات ومصارفة بعضها ببعض واستبدال أجناس

النقود المتنوعة، كما كان الصيرفة يقدمون يد العون إلى الحكومات في بعض الأحيان لصرف رواتب الموظفين والأعوان، بالإضافة إلى قيامهم بترويج استعمال الصكوك المسحوبة عليهم (تقابل الشيكات حالياً) لتسوية المدفوعات بدلا من الدفع النقدي بالإضافة إلى تحرير الأوراق التجارية مثل الكمبيالة، إلى غير ذلك.⁴

وتعود تجربة العمل المصرفي الإسلامي إلى 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فوائد، وفي 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية،⁵ حيث أنشأت في إحدى المناطق الريفية في باكستان مؤسسة تستقبل الودائع من الأغنياء لتقدمها إلى المزارعين الفقراء من أجل تحسين نشاطهم الزراعي دون أن يتقاضى المودعون أي عائد على ودائعهم، وقد كانت المؤسسة تتقاضى أجورا رمزية تغطي تكاليفها الإدارية فقط.⁶

و في عام 1960 تم توقيع اتفاقية بين مصر وألمانيا حول تطبيق فكرة مصارف الادخار في مصر وقد كان الفرع الأول لمصارف الادخار لا يحمل إسما إسلاميا، وهكذا ظهرت إلى الوجود فكرة المصارف بلا فوائد بمصر حيث بدأت التجربة في مدينة "ميت غمر" التابعة لمحافظة الدقهلية بمصر في 1963، وقد تمثلت في إنشاء مصرف الادخار المحلي تحت إشراف الدكتور أحمد النجار رئيس الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية السابق، يقوم بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بالريف وبمبالغ صغيرة، واستثمارها في بناء السدود واستصلاح الأراضي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة، وقد حققت في بدايتها نجاحا باهرا إلا أنها ولأسباب غير واضحة وضعت في 1967 تحت إشراف المصرف المركزي والمصرف الأهلي المصري ومن ثم فقدت هويتها، وفي عام 1971 تم تأسيس مصرف ناصر الاجتماعي وهو مؤسسة حكومية تهتم أساسا بالخدمات الاجتماعية كمنح وصرف الزكاة وتقديم القروض الحسنة لذوي الحاجة وقد نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاء، وفي عام 1975 أنشئ لأول مرة مصرفان إسلاميان وهما:⁷

- المصرف الإسلامي للتنمية: بجدة وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة الخارجية وتوفير وسائل التدريب والقيام بالأبحاث اللازمة، تشارك فيه جميع الدول الإسلامية لدعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، ويعتبر أول مصرف إسلامي دولي تساهم فيه الدول الإسلامية ولقد كان لإنشاء هذا المصرف أثر كبير في دفع حركة إنشاء المصارف الإسلامية.

- مصرف دبي الإسلامي: الذي يعتبر البداية الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي، وهو أول مصرف إسلامي خاص تميز بتقديم كامل الخدمات المصرفية، وكان النظام التأسيسي له مصدرا فكريا لعدد كبير من المصارف الإسلامية التي تأسست بعده خاصة في منطقة الخليج، هذا وقد قامت بعض الدول الإسلامية وهي "السودان، باكستان، إيران، وماليزيا" بتحويل كافة وحدات الجهاز المصرفي فيها إلى وحدات لا تتعامل على أساس الفوائد.

ثم تلاه قيام عدد من المصارف الإسلامية وشركات الاستثمار الإسلامية ليلعب عدد المصارف الإسلامية في العالم 166 مصرفا سنة 1966، ثم 176 مصرف سنة 1997 بإجمالي رؤوس أموال تصل إلى 7,3 مليار دولار أمريكي، وإجمالي ودائع يصل إلى 112,6 مليار دولار، وفي سنة 1977 ظهر الإتحاد الدولي للمصارف الإسلامية بمكة المكرمة الذي يهدف إلى دعم الروابط بين المصارف الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي، كما يعمل على نشر فكرة المصارف الإسلامية ويساهم في إنشائها، كما اعترفت الدول الإسلامية باجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية بالسنغال عام 1978 بهذا الإتحاد وضم أكثر من ثلاثين مؤسسة مالية كأعضاء فيه.⁸ أما على الصعيد الدولي فقد تأسست دار المال في سويسرا ومصرف البركة الدولي المحدود كمؤسسة مالية وليس مصرفا وذلك في بريطانيا، ومصرف قبرص الإسلامي عام 1981 والمصرف الإسلامي الدولي بالدنمارك عام 1983.⁹ وهكذا أصبحت المصارف الإسلامية في تزايد مستمر في العديد من الدول العربية الإسلامية والعالمية وهو دليل هام على القبول الدولي لفكرة العمل المصرفي الإسلامي، لأن سرعة تطورها مؤشر على نجاحها وكفاءة تشغيلها مقرونا باكتساب ثقة كل من المساهمين والمتعاملين معها، والجدول التالي يبين بعض مؤشرات المصارف الإسلامية حتى 2016:

الجدول رقم 01: بعض مؤشرات المصارف الإسلامية حتى عام 2016

المؤشر	التقدير
عدد المؤسسات المالية الإسلامية	1.113 مؤسسة منها حوالي 700 مصرف

عدد عملاء المصارف الإسلامية	100 مليون عميل
رأس مال المصارف الإسلامية	13 مليار دولار
حجم الأصول في المصارف الإسلامية	1.5 تريليون دولار
حصة دول الخليج العربي من حجم الأصول	50.3%
حجم أصول الصناديق الاستثمارية الإسلامية في نهاية الفصل الثالث من سنة 2015	60.2 مليار دولار
إصدارات الصكوك الإسلامية	295 مليار دولار

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، دراسة منشورة عن اتحاد المصارف العربية على الموقع التالي: www.uabonline.org/en/magazine : 13:07 le27/05/2016, htm

2. **تعريف المصارف الإسلامية:** تطلق كلمة مصرف بصفة عامة على المؤسسات التي تخصص في إقراض أو اقتراض النقود¹⁰. والمصرف الإسلامي هو المؤسسة التي تسعى إلى تقديم خدمات استثمارية ومصرفية لعملائها، لها طابعها العقائدي، ومسيرتها العملية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والارتقاء بالمستوى المعاشي وبلوغ حد الكفاية للمجتمع الإسلامي. فالمصرف الإسلامي أداة لحفظ الأموال وتنميتها كمؤسسة إسلامية تتشابه فيها مصالح الناس، من خلال العملية الاقتصادية التي لا تتم إلا بقدرات المجتمع ومستوى العلاقة بينه وبين المصرف¹¹.

ومع ظهور المصارف الإسلامية في السنوات الأخيرة برزت صيغ من العلاقات الاستثمارية فحواها تقديم المال من طرف إلى آخر يتصرف فيه ويشارك في نتائج الاستثمار. فالمودعون يقدمون الأموال للمصرف الإسلامي، بقصد الربح من خلال نشاطاته وأعماله وذلك على أساس المضاربة. أما المصرف الإسلامي فيقوم باستعمال هذه الأموال بالإضافة إلى ماله الخاص بواسطة رجال الأعمال. وتتخذ علاقاته مع رجال الأعمال صيغاً متعددة تشمل فضلاً عن المضاربة والمشاركة الثابتة أو المتناقصة - الإجارة العادية أو المنتهية بالتملك، والبيع المؤجل أو بالتقسيط الذي يتخذ معظمه شكل بيع المرابحة للأمر بالشراء وعقود الإستصناع لصالح الغير وسيتم التطرق لهذه الصيغ فيما بعد¹².

3. صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

تقدم هذه الصيغ نماذجاً للعدالة في الاستثمار الإسلامي في هذه المؤسسات، إذ تتميز بكفاءة الأداء وعدالة التوزيع. وتقوم جميع صيغ الاستثمار والتمويل في المؤسسات المالية الإسلامية على أساس تحمل المخاطرة والمشاركة في الربح والخسارة، فالمال وفقاً لهذه الصيغ لا يكون غانماً إلا إذا كان غارماً أي أن العائد لا يحل إلا إذا تحمل المال كامل المخاطرة¹³. وهناك عدة صيغ للتمويل التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية وهي كالتالي:

1.3 **التمويل بالمشاركة:** يشير التمويل بالمشاركة إلى أن المصرف يقدم حصة في إجمالي التمويل اللازم لتنفيذ عملية (صفقة أو مشروع أو برنامج)، على أن يقدم الشريك الآخر (طالب التمويل من المصرف) الحصة المكتملة، بالإضافة إلى قيام الأخير (في الغالب) بإدارة عملية المشاركة والإشراف عليها، فتكون حصته مشتملة على حصة في المال بالإضافة حصة العمل والخبرة والإدارة. وباعتبار المصرف شريكاً فإنه لا يتقاضى فائدة ثابتة أو عائداً ثابتاً كما هو الحال في التمويل بالقروض، لأن ذلك هو عين الربا وهو حرام، ولكن المصرف يتفق مع شريكه طالب التمويل على توزيع الأرباح المتوقعة بينهما على أساس حصول المصرف على حصة مقابل تمويله، وحصول الشريك على حصة مقابل تمويله وعمله وإدارته للعملية، أو أن يتم التوزيع على أساس تحديد حصة الشريك مقابل الإدارة فتخصص من الأرباح أولاً ثم يوزع الباقي بين الطرفين حسب نسبة حصة كل منهما في التمويل. أما في حالة الخسارة فيتحمل كل طرف بنصيبه حسب نسبة حصص التمويل¹⁴.

2.3 **المضاربة:** المضاربة حسب تعريف الفقهاء فعقد المضاربة هو عقد بين طرفين يقدم أحدهما المال للطرف الآخر ليعمل فيه بهدف الربح على أن يتم توزيع هذا الربح بينهما بنسب متفق عليها ابتداءً، أما الخسارة فيتحملها صاحب المال وحده بشرط عدم تقصير الطرف الآخر أو تعديه. ويسمى رب المال ويسمى الطرف الآخر العامل أو المضارب¹⁵. وتتمثل أركانها في رأس مال العمل، الربح المتعاقدين (رب المال والمضارب)، والصيغة (الإيجاب والقبول)، حيث تقوم المضاربة على مالك المال الذي يدفع العامل الذي يتجر به والعقد الذي هو الصيغة، ولا تتحقق المضاربة إلا إذا وجدت هذه الأمور¹⁶.

3.3 **المرايحة:** هي بيع الشخص ما اشتراه بالثمن الذي اشتراه به مع زيادة ربح معلوم، ويشترط لصحة بيع المرايحة زيادة على شروط صحة البيع عموماً: بيان رأس المال السلعة الذي اشترت به، وبيان الربح الذي يشترطه البائع. وان يلزم البائع بيان العيوب التي حدثت بالمبيع ونقصه ورخصه، وما إذا كان قد اشتراه بثمن مؤجل أو ممن يحاييه أو يسمح معه حتى يكون المشتري على علم كامل بالسلع، فإن جهل شيئاً من ذلك كان المشتري بالخيار عند اكتشاف ما جهله، وإذا ظهرت خيانة في المرايحة كان المشتري بالخيار بين إمضاء العقد بجميع الثمن أو فسخه إذا كان المبيع قائماً ولم يتعيب بعيب جديد¹⁷

4.3 **الاستثمار عن طريق الإجارة:** الإجارة لغة اسم للأجرة وهي كراء الأجير، وهي الجزء على العمل والإثابة عليه. واصطلاحاً فقد عرفها الفقهاء بأنها عقد معاوضة على تملك منفعة بعوض. وقسم الفقهاء الإجارة إلى نوعين إجارة المنافع (مثل الآلات، الأراضي، المباني...) وإجارة على الأعمال، ويكون ذلك مقابل أجرة وهي ما يدفعه المؤجر لمكافأة عمل مأجور بجهد مباشر يقوم الأجير بإيجاده واستهلاكه لحساب صاحب المشروع خلال عملية الإنتاج¹⁸.

5.3 **بيع السلم:** وهو اسم لعقد يوجب الملك في الثمن عاجلاً وفي الثمن آجلاً، أي بيع الشيء على وجه يوجب للبائع في الثمن عاجلاً وللمشتري في المثلثم آجلاً¹⁹، فالمشتري اسمه المسلم أو رب السلم، والبائع المسلم إليه، والثمن المقدم رأس المال السلم، والمبيع هو دين السلم. وهو عقد مباح شرعاً بالنصوص من الكتاب والسنة وبالإجماع، فمن قول القرآن قول الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه" (سور البقرة 282). كما يشترط على عقد السلم عدة شروط أهمها:

— أن يكون الثمن معلوماً ببيان جنسه ونوعه قدره...

— أن تكون السلعة مما يمكن ضبط صفاته التي يختلف الثمن باختلافها

— بيان في العقد مقدار المبيع

— وان يكون مؤجلاً إلى أجل معلوم

— اشتراط الظاهرية في المسلم فيه أن يكون مما يباع بالكيل أو الوزن²⁰

6.3 **الإستصناع:** يعرف الإستصناع في المصطلح الشرعي عقد مع صانع على عمل شيء معين في الذمة. وصورة العقد أن يطلب شخص المشتري أو المستصنع من البائع أو الصانع أن يصنع له شيئاً يحدد جنسه ونوعه وصفته ومقداره ويتفقان على ثمنه وأجل تسليمه وكيفية أداء الثمن²¹. حيث تمثل هذه العقود ملكية جزئية من رأس مال عملية الإستصناع، إذ يكون هنا رأس مال الإستصناع مقسم إلى أجزاء كل جزء يعبر عنه بعقد، ويتم إصدار هذه العقود وفق آلية معينة²².

7.3 **عقود البيع بالأجل:** هو بيع السلعة بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها نقداً، فهو يعني تسليم المثلثم وتأخير الثمن وهو بهذا عكس بيع السلم حيث يسلم الثمن ويتأخر المثلثم، وهو بهذا يقوم على تمكين المشتري من حيازة السلعة والانتفاع بها على أن يدفع قيمتها المتفق عليها على أقساط محددة على مدى فترة زمنية معينة، ومن ثم يصبح البائع دائماً للمشتري بثمن البيع²³. من شروط البيع الأجل: ثلاثة شروط هي:

— تأجيل الثمن: ويجب تحديد الثمن عند التعاقد، وكذا يجوز بإجماع الفقهاء تحديد البائع لسعرين للسلعة أحدهما حال والآخر أجل ويترك للمشتري الخيار بينهما.

— تسليم المبيع حالاً.

— تحديد مدة الأجل الوقت العقد، وتحتسب المدة من وقت تسليم المبيع.

4. خصائص المصارف الإسلامية

إن تميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المؤسسات المالية لم يأتي من خلال إضافة كلمة إسلامية وحسب، ولكن نتيجة للخصائص التي تتمتع بها المصارف الإسلامية من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في إطار الشريعة الإسلامية التي تميزها عن باقي المصارف.

1.4 أنها تقوم على أساس عقائدي: أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية هو عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها²⁴ بحيث تمثل هذه الخاصية

المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي وذلك لأن الإسلام يحرم الربا، ويهدف إلى العمل بمبدأ المشاركة في الغنم والغرم بديلا عن الربح المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابتة فعدم التعامل بالفائدة يمثل علامة واضحة للمصرف الإسلامي،²⁵ أي أن المصارف الإسلامية تتفق مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي وتضفي على أنشطته دوافع عقائدية، تجعل القائمين عليها يشعرون دائما أن العمل الذي يمارسونه ليس مجرد عمل تجاري يهدف إلى تحقيق الربح فحسب، بل هو إضافة إلى ذلك أسلوب من أساليب الجهاد في حمل عبء الرسالة والإعداد لاستفادة الأمة من مباشرة أعمال متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.²⁶

2.4 أنها تقوم على أساس استثماري: فهي تقوم على الاستثمار بديلا عن الفائدة الربوية التي يقوم عليها المصرف التقليدي مختارة لذلك أفضل مجالات الاستثمار وأرشدها، وهذا يعني أنه بالإضافة إلى خاصيتها الأولى في عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها فهي تلتزم بقاعدة الحلال والحرام، فعليها أن لا تستثمر أموالها ولا تشارك إلا في التوظيفات التي يحلها الإسلام.²⁷

3.4 أنها تقوم على أساس تنموي: إن اعتماد المصرف الإسلامي للمشاركات العادلة التي تقوم على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالي الربح والخسارة، تجعل نشاطه مميز كل التمييز عن النظام الربوي الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن، دون مراعاة طبيعة المشروعات التي ستوظف فيها إن كانت نافعة للإنسان أم أنها ضارة، في حين تخضع أعمال المصرف الإسلامي لقواعد الحلال والحرام في الإسلام والتي تستهدف حاجات المجتمع الإسلامي ومصلحه العليا، فينشط عملية التنمية بالمجتمع وهو يحاول توظيف كل موارده لتحقيق هذه الغاية وإيجاد فرص عمل لأفراد المجتمع.²⁸

فهي توجه جهدها نحو توفير التمويل اللازم للأنشطة الأكثر نفعا وأهمية للفرد من ناحية وللمجتمع من ناحية أخرى ومن ثم للاقتصاد ككل، وذلك يتضمن العمل على تنمية الأنشطة والقطاعات الاقتصادية وتطويرها سواء كانت زراعية، صناعية، تجارية أو غيرها وبالشكل الذي يقود إلى تطوير الاقتصاد وتنميته، وبهذا فإنها تمارس مهمة المصارف المتخصصة والتجارية معا.²⁹


4.4 أنها تقوم على أساس اجتماعي: بمعنى أنها تهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إدارتها لصندوق الزكاة ومن خلال نظرتها في وضع خططها وسياساتها التنموية التي يلحظ فيها صالح المجتمع الإسلامي، بهدف توفير مناصب جديدة للشغل وتحقيق رفاهية المجتمع.³⁰ فالمصرف الإسلامي يتميز بالصفة الاجتماعية، باعتبار أن للمال وظيفة اجتماعية في الإسلام لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، لأن المصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية واجتماعية يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.³¹

ثانيا. تطور الصيرفة الإسلامية في العالم خلال الفترة (2008 – 2016)

بلغ حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حول العالم بنهاية العام 2008 حوالي 639 مليار دولار و822 مليار دولار بنهاية العام 2009 (زيادة 28.63%) ليصل إلى 1.267 مليار دولار في العام 2013 (محققا نموا قدر بـ 8.67% عن العام السابق)،³² لتبلغ 1.893 مليار دولار نهاية سنة 2016، وتشكل المصارف الإسلامية الجزء الأهم والأكبر من النظام المالي الإسلامي وتحتل أصول هذه المصارف نسبة 78.9% من إجمالي أصول التمويل الإسلامي تليها الصكوك الإسلامية بنسبة 16.8% ثم صناديق الاستثمار الإسلامية بنسبة 3% وأخيرا صناعة التأمين الإسلامي التكافلي بنسبة 1.3%.³³

وتعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مصرفية حديثة من حيث النشأة إذ لم يتجاوز عمرها خمسة عقود من الزمان مقارنة بالمصارف التقليدية التي تجاوز عمرها ثلاثة قرون، وقد باشرت تلك المصارف أعمالها في بيئة مصرفية تسيطر عليها الصيرفة التقليدية واستطاعت على الرغم من ذلك أن تقدم خدماتها المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى عدد كبير من المتعاملين، وتقوم الصيرفة الإسلامية على أسس وقواعد مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية والتي شرعت بهدف ضمان حسن إدارة رأس المال وتنظيم العلاقات المالية بين الأفراد والحكومات، ومن ثم حماية الاقتصاد والعمل على استقراره، وتشكل المصارف الإسلامية الجزء الأهم والأكبر من النظام المالي الإسلامي وتحتل أصول هذه المصارف نسبة 78.9% من إجمالي أصول التمويل الإسلامي، وفيما يلي تطور حجم أصول المصارف الإسلامية حول العالم خلال الفترة (2008 – 2016):

الشكل رقم 01: حجم أصول المصارف الإسلامية في العالم ونسبتها من إجمالي الأصول الإسلامية خلال الفترة (2008-2017)



المصدر: من إعداد الباحثين وبتصرف بالاعتماد على المراجع التالية:


تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، بحث منشور عن اتحاد المصارف العربية على الموقع التالي:

www.uabonline.org, le 27/01/2019, htm : 13 :07.

- Islamic Financial Services Industry Stability Rapport2017, Islamic Financial Services BOARD, Bank Negara Malaysia ,May 2017.
- Global SukukMarket, HSBC AmanahCurrentStatus et Growthpotential, prepared for conférence on The Role of Sukuk in Development, 18 May 2012.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم أصول المصارف الإسلامية في تطور مستمر خلال الفترة التي تلت حدوث الأزمة المالية العالمية، قدر حوالي 482.8 مليار دولار سنة 2008 (75.55% من إجمالي الأصول الإسلامية) ليصل إلى حوالي 694.7 مليار دولار سنة 2010 ثم إلى 938.7 مليار دولار سنة 2013 بزيادة قدرت بـ 6.2% عن سنة 2012، ليرتفع سنة 2014 ويصل إلى حوالي 1.723 مليار دولار (82% من إجمالي الأصول الإسلامية) وهي أقصى نسبة يصل إليها خلال الفترة 2008-2017، ثم انخفض قليلا سنة 2015 ليصل إلى مقدار 1,496 مليار دولار (بسبب ارتفاع أسعار البترول)، ليواصل ارتفاعه سنتي 2016 و2017 قدر بـ 1,509 مليار دولار سنة 2017، وهذه الأصول موزعة جغرافيا على النحو التالي:

الشكل رقم 02: توزيع أصول المصارف الإسلامية حسب الدول لسنة 2017



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

- Islamic Financial Services Industry Stability Rapport2017, Islamic Financial Services BOARD, Bank Negara Malaysia, May 2017, p: 9.
- تتركز أصول المصارف الإسلامية في إيران بنسبة 33% ثم السعودية بنسبة 20.6% ثم ماليزيا بنسبة 9.3% والإمارات بنسبة 9% ثم باقي دول العالم بنسب قليلة (بنغلادش 1.8%، البحرين 1.7%، اندونيسيا 1.6%، باكستان 1.1%، مصر 1%، الأردن 0.7%، عمان 0.5%، و 3.6% موزعة على بقية دول العالم فيما يلي قائمة لأكثر عشر مصارف إسلامي من حيث حجم الأصول.

الجدول رقم 02: أكبر 10 مصرف إسلامي (كلياً أو لديه نوافذ إسلامية) حول العالم سنة 2016

الترتيب	المصرف	مجموع الأصول (مليون دولار)	الأصول الإسلامية	نسبة الأصول الإسلامية من إجمالي الأصول (%)	الملاحظة
1	مصرف الراجحي-السعودية	90,589.0	90,589.0	100	إسلامي بالكامل
2	البنك الأهلي التجاري السعودية	117,731.0	55,711.5	47.3	نافذة إسلامية
3	Mellat Bank- إيران	54,091.0	54,091.0	100	إسلامي بالكامل
4	Bank Melli Iran	53,338.0	53,338.0	100	إسلامي بالكامل
5	بيت التمويل الكويتي	53,223.0	53,223.0	100	إسلامي بالكامل
6	بنك دبي الإسلامي- الإمارات	47,636.0	47,636.0	100	إسلامي بالكامل

7	Bank Saderat Iran	41,468.0	41,468.0	100	إسلامي بالكامل
8	Maybank – ماليزيا	163,910.0	40,683.7	24.8	نافذة إسلامية
9	Bank Maskan - إيران	38,669.0	38,669.0	100	إسلامي بالكامل
10	مصرف قطر الإسلامي	38,415.0	38,415.0	100	إسلامي بالكامل

المصدر: تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، بحث منشور عن اتحاد المصارف العربية على الموقع التالي:

www.uabonline.org, le 27/01/2019, htm : 13 :07.

ثالثاً. تطور الصيرفة الإسلامية عربياً

تهيمن المصارف الإسلامية العربية على الساحة المصرفية الإسلامية العالمية من حيث عدد المصارف وحجمها، حيث يوجد 155 مصرف عربي إسلامي بالكامل موزعين على الدول العربية على الشكل التالي: 37 مصرفاً في السودان، 26 مصرفاً في البحرين، 18 مصرفاً في العراق، 8 مصرفاً في الإمارات، 7 مصرفاً في اليمن، 6 مصرفاً في كل من الكويت وموريتانيا والصومال، 5 مصرفاً في قطر ولبنان، 4 مصرفاً في كل من السعودية، ومصر، والأردن، وجيبوتي، 3 مصرفاً في كل من تونس وسوريا وفلسطين، ومصرفين في كل من سلطنة عمان، والجزائر، والمغرب، بالإضافة إلى عدد من النوافذ الإسلامية.

وبلغ إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العاملة في الدول العربية بنهاية الفصل الثاني من العام 2017 نحو 603 مليار دولار، أي ما يمثل حوالي 20% من إجمالي الأصول المصرفية العربية، وبلغت أرصدة التوظيفات المالية أو القروض المقدمة من المصارف العربية الإسلامية للعملاء نحو 376 مليار دولار، وبلغت ودائعها نحو 429 مليار دولار، أما حقوق الملكية فبلغت حوالي 87 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني من العام 2017، وبلغت أرباح المصارف الإسلامية العربية نحو 9 مليار دولار بنهاية 2016.

وتتركز الصيرفة الإسلامية العربية في دول مجلس التعاون الخليجي، حيث يعمل في الدول الخليجية 51 مصرفاً إسلامياً بالكامل، وتدير هذه المصارف موجودات بنحو 542 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني 2017، ما يمثل 90% من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العربية، كما تستحوذ دول مجلس التعاون الخليجي على حوالي 50% من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية، وبنهاية الفصل الثاني 2017 بلغت نسبة أصول المصارف الإسلامية من إجمالي موجودات القطاع المصرفي في السعودية حوالي 26%، وفي الكويت 45%، وقطر 26%، وفي الإمارات العربية المتحدة 20%، وفي البحرين 30%، وفي سلطنة عمان 4%.

وتجدر الإشارة إلى أن السودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، بإجمالي موجودات بلغت 22.8 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني 2017، وفي الأردن تمثل أصول المصارف الإسلامية الأربعة نحو 15% من إجمالي الأصول المصرفية، وتشكل أصول المصارف الإسلامية الفلسطينية الثلاثة أكثر من 11% من إجمالي موجودات القطاع المصرفي الفلسطيني، وتطمح المصارف الإسلامية في تونس إلى الإستحواذ على 15% من إجمالي الأصول المصرفية بحلول العام 2022، مقابل 5% عام 2016، ولكن تصطدم هذه الطموحات بالعديد من العقبات أبرزها التشريعات المصرفية غير المواتية، وتشكل موجودات المصارف الإسلامية العراقية نحو 4% إجمالي موجودات القطاع المصرفي، أما في لبنان والجزائر فتبقى الصيرفة الإسلامية محدودة حيث تمثل أصول المصارف الإسلامية أقل من 1% من إجمالي الأصول المصرفية في لبنان، و2% في الجزائر، وتجدر الإشارة إلى أن العام 2017 شهد إنطلاقة الصيرفة الإسلامية في المغرب.

وعلى الصعيد العالمي من بين أكبر 100 مؤسسة مالية إسلامية في العالم من حيث حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية عام 2016، يوجد 46 منهم في دول عربية، 37 منهم في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص.³⁴

وفيما يلي أهم المؤشرات المالية في أهم المصارف الإسلامية الخليج

الجدول رقم 02: تطور حجم الودائع في أهم المصارف الإسلامية في الخليج (2012-2016)

السنوات	مصرف الراجحي (ألف ريال سعودي)	مصرف دبي (ألف درهم إماراتي)	مصرف أبوظبي (ألف درهم إماراتي)	مصرف قطر (ألف ريال قطري)	بيت التمويل الكويت (ألف دينار كويتي)
2012	267.382.562	95.364.699	85.664.555	73.192.062	14.703.301

16.139.790	77.354.244	103.160.486	113.288.438	279.870.685	2013
17.181.911	96.106.464	111.903.803	123.887.359	307.711.555	2014
16.526.669	127.030.504	118.377.662	149.897.504	315.619.648	2015
16.499.353	139.834.124	122.289.725	171.491.724	339.711.817	2016

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية للمصارف.

الجدول رقم 03: النسب المالية الأساسية لأهم المصارف الإسلامية في الخليج (2012-2016)

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية للمصارف.

الخلاصة:

أصبحت صناعة التمويل الإسلامي واحدة من أكثر القطاعات المالية الأسرع نمواً في النظام المالي العالمي، فلقد بلغ حجم

2016	2015	2014	2013	2012	2016	2015	2014	2013	2012	السنوات
مصرف دبي الإسلامي					مصرف الراجحي - السعودية -					
1.75	2.56	2.26	1.51	1.25	2.39	2.25	2.22	2.65	2.94	معدل العائد على الأصول
11.3	16.8	15.8	10.5	10.4	15.6	15.3	16.3	19.3	21.6	معدل العائد على حقوق الملكية
15.5	15.2	14.3	14.4	11.8	15.3	14.8	13.6	13.7	13.6	نسب الملكية
18.2	15.7	14.9	18.2	17.4	22	20.8	19.6	19.6	19.8	نسب الملاءة
مصرف أبوظبي الإسلامي					بيت التمويل الكويتي - الكويت -					
1.20	1.63	1.56	1.41	1.40	0.98	1.14	0.93	0.92	0.83	معدل العائد على الأصول
9.55	12.4	12.6	11.1	9.5	7.94	9.23	7.63	7.21	7.52	معدل العائد على حقوق الملكية
12.6	12.7	12.2	12.7	14.7	12.3	12.4	12.2	12.8	11.1	نسب الملكية
15.2	15.1	14.3	16.8	21.4	17.9	16.7	16.2	17.4	13.9	نسب الملاءة

الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية حول العالم بنهاية العام 2008 حوالي 639 مليار دولار و822 مليار دولار بنهاية العام 2009 ليصل إلى 1.267 مليار دولار في العام 2013، ليبلغ 1.893 مليار دولار نهاية سنة 2016.

وتشكل المصارف الإسلامية الجزء الأهم والأكبر من النظام المالي الإسلامي فلقد استطاعت المصارف الإسلامية أن تحقق نجاحاً كبيراً خلال السنوات الأخيرة والدليل على ذلك هو الإقبال الكبير على التعامل معها من طرف المسلمين وغير المسلمين، ويشهد لهذا النجاح الأرقام التي تم إحصاؤها عن التزايد الكبير لعددتها وحجم أصولها، وبذلك فهي تجسد الجانب العملي للنظام الاقتصادي الإسلامي الذي بدوره جزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته وشريعته، وتحتل أصول هذه المصارف نسبة 78.9% من إجمالي أصول التمويل الإسلامي تليها الصكوك الإسلامية بنسبة 16.8% ثم صناديق الاستثمار الإسلامية بنسبة 3% وأخيراً صناعة التأمين الإسلامي التكافلي بنسبة 1.3%.

وتتركز الصيرفة الإسلامية العربية في دول مجلس التعاون الخليجي، حيث يعمل في الدول الخليجية 51 مصرفاً إسلامياً بالكامل، وتدير هذه المصارف موجودات بنحو 542 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني 2017، ما يمثل 90% من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العربية، كما تستحوذ دول مجلس التعاون الخليجي على حوالي 50% من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية وتوصي هذه الدراسة بأن:

- يقدم التمويل الإسلامي ومبادئه للعالم بشكله الحقيقي، مع ضرورة الاهتمام بالمصارف الإسلامية خاصة من طرف المسلمين، لأنها تعبر عن هويتهم الإسلامية خاصة في ظل اعتراف المجتمع الدولي بها وزيادة انتشارها.
- ضرورة التعاون فيما بين المصارف الإسلامية لكي تكتسب قوة أكبر تعطى القدرة على المنافسة الدولية.
- ضرورة سن قوانين تنظم عمل المصارف الإسلامية وتأخذ بالخصوصية التي تميزها.

- تشجيع البحث العلمي في المجال الإسلامي، من خلال إعداد البحوث والدراسات حول الأعمال المصرفية والمالية تتناول أحدث المستجدات العلمية والتطبيقية عن المؤسسات المالية الإسلامية.

الاحالات والمراجع:

- ¹ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث -، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2010، ص - ص: 78-79.
- ² عصام عمر أحمد مندور، المصارف الوضعية والشرعية، (دار التعليم الجامعي، الإسكندرية- مصر، 2013)، ص: 271.
- ³ الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، (دار أبو اللو للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، 1996)، ص- ص: 08-09.
- ⁴ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي في الإسلام - دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية - ط2، (دار وائل للنشر، عمان- الأردن، 2008)، ص - ص: 81-83.
- ⁵ عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية- دراسة مقارنة -، (دار الفكر الجامعي، الإسكندرية- مصر، 2007)، ص: 393.
- ⁶ أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، - مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجيات مواجهتها-، (عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2008)، ص: 64.
- ⁷ سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، (مؤسسة الرسالة للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت-لبنان، 2002)، ص: 217.
- ⁸ غسان محمد إبراهيم، منذر القصف، الاقتصاد الإسلامي علو أو وهم، (دار الفكر، دمشق- سوريا، 2000)، ص: 187.
- ⁹ محمد محمود العرجوني، المصارف الإسلامية- أحكامها، مبادئها، تطبيقها المصرفي-، ط 2، (دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2010)، ص - ص: 77-80.
- ¹⁰ علي أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة، (مؤسسة الريان، بيروت، الجزء الأول، 1998)، ص: 285، 286.
- ¹¹ كامل صكر القيسي، دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في التنمية الاجتماعية، (دار الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، الإمارات العربية المتحدة دبي، 2008)، ص ص: 14، 15.
- ¹² منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثانية، 2004)، ص: 11.
- ¹³ عبد الحميد الغزالي، حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، (دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الأولى، 1989)، ص: 77.
- ¹⁴ الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية، (دار أبوللو، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996)، ص ص: 157، 158.
- ¹⁵ حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، (دار الميسرة، عمان، 2008)، ص ص: 113، 114.
- ¹⁶ جميل أحمد، الدور التنموي للمصارف الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية (1980-2000)، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية فرع التسيير جامعة الجزائر (2006/2005)، ص: 119.
- ¹⁷ فخري حسين عزي، صيغ تمويل التنمية في الإسلام، (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2002)، ص: 36.
- ¹⁸ كامل صكر القيسي، مرجع سابق، ص ص: 39، 40.
- ¹⁹ أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، (دار الجبل، 1981، بيروت)، ص ص: 225، 226.
- ²⁰ محمد سليمان الأشقر، محمد عثمان شبير، بحوث فقهية قضايا اقتصادية معاصرة، (دار النفايس، عمان، 1998)، ص ص: 201، 183.
- ²¹ حسني عبد العزيز جرادات، الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، (دار الصفاء للنشر، عمان، 2011)، ص: 108.
- ²² بن الضيف محمد عدنان، ربيع المسعود، أدوات الدين وبدائلها الشرعية في الأسواق المالية الإسلامية، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى الدولي: الاقتصاد الإسلامي، الواقع.. ورهانات المستقبل، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بغرداية، يومي 23، 24 فيفري 2011.
- ²³ الغريب ناصر، مرجع سابق، ص: 175.
- ²⁴ جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، (دار النبأ، الجزائر، 1996)، ص: 49.
- ²⁵ أحمد سليمان خصاونة، مرجع سابق، ص: 62.
- ²⁶ أحمد صبيعي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، (دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2010)، ص: 59.
- ²⁷ عادل عبد الفضيل عيد، مرجع سابق، ص: 399.
- ²⁸ جمال لعامرة، مرجع سابق، ص: 50.
- ²⁹ فليح حسين خلف، المصارف الإسلامية، (عالم الكتب الحديث، الأردن، 2006)، ص: 95.
- ³⁰ عادل عبد الفضيل عيد، مرجع سابق، ص: 400.
- ³¹ جمال لعامرة، مرجع سابق، ص: 50.
- ³² التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، صادر عن اتحاد المصارف العربية: 15:18، 28/01/2019، htm: www.uabonline.org/en/magazine
- ³³ Islamic Financial Services Industry Stability Rapport 2017, Islamic Financial Services BOARD, Bank Negara Malaysia, May 2017.
- ³⁴ التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، صادر عن اتحاد المصارف العربية: 14:21، 28/01/2019، htm: www.uabonline.org/en/magazine

واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية "دول عربية مختارة"

أ. صحراوي ياسين جامعة أكلي أولحاج البويرة ، الجزائر (مخبر السياسات التنموية والدراسات الاستشرافية) y.sahraoui@univ-bouira.dz

أ. عماري حسين جامعة أكلي أولحاج البويرة ، الجزائر (مخبر السياسات التنموية والدراسات الاستشرافية) h.amari@univ-bouira.dz

ملخص:

تهدف الدراسة إلى عرض واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية خاصة الدول التي تشهد تسارع وتطور ملحوظ في تطبيق صيغ هذا النوع من التمويل، على غرار السودان، الإمارات، البحرين العراق، مصر، قطر، الجزائر وغيرها. وتوصلت الدراسة إلى أن الدول العربية لازالت في المراحل الأولى من تطبيق أساليب التمويل الإسلامي بالرغم من وجود البيئة الخصبة لها قبول من المستثمرين العرب والمسلمين، وأهالي البلدان العربية كونها توافق الشريعة الإسلامية، ويجب عليها الاستفادة من تجارب بعض الدول التي ذاع صيتها في تطبيق هذا النوع من التمويل. الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الإسلامي، التمويل الإسلامي، أساليب التمويل الإسلامي، صيغ التمويل الإسلامي.

Abstract:

The study aims at presenting the reality of Islamic finance in the Arab countries, especially the countries that are witnessing acceleration, There has been a significant improvement in the application of this type of funding, such as Sudan, UAE, Bahrain, Iraq, Egypt, Qatar, Algeria and others. the reached study that Arab countries are still in the early stages of applying Islamic finance methods, Despite the existence of a fertile environment that is acceptable to Arab and Muslim investors, And the peoples of the Arab countries because they comply with Islamic law, It should draw on the experiences of some countries that have become famous in applying this type of funding.

Key Words: Islamic Economics, Islamic Finance, Islamic Finance styles, Islamic Finance Formulas.

تمهيد:

رغم أن التمويل الإسلامي لا يزال يمثل حصة صغيرة من التمويل العالمي، إلا أنه ينمو بسرعة ولديه إمكانات هائلة لمزيد من النمو، والملاحظ أصبح قطاع البنوك الإسلامية مهمًا بشكل منهجي في العديد من الدول العربية والإسلامية وحتى الغربية، وقد أدى تدويل سوق الصكوك إلى زيادة التدفقات والروابط المالية عبر الحدود، وتمتع الخدمات المصرفية الإسلامية أيضًا بالقدرة على تعزيز المزيد من الوساطة المالية والإدماج، خاصة بين السكان المسلمين الذين قد لا تتعرض لهم البنوك التقليدية للخدمة، ولتسهيل الإقراض لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، بينما يمكن للصكوك تسهيل الاستثمار في مشاريع البنية التحتية العام، ومع ذلك لتحقيق هذه الإمكانية والسماح لهذه الصناعة بالتطور بطريقة آمنة وسليمة، ولهذا أصبح التمويل الإسلامي ضرورة حتمية خاصة في ظل تزايد الأزمات الاقتصادية في ظل التمويل التقليدي، ولهذا سنقوم بدراسة واقع التمويل الإسلامي في بعض الدول العربية التي سعت جاهدة في اعتماد أساليب التمويل الإسلامي.

الإشكالية:

تعالج هذه المداخلة تقييم واقع وتجارب الدول العربية حول التمويل الإسلامي، و الذي يعد من أبرز المواضيع التي يتوجب الاطلاع عليها وانطلاقا من هذا تتم صياغة الإشكالية الرئيسية لهذه المداخلة:

ما واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية ؟

و من أجل الإجابة على هذه الإشكالية يجب الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما هو مفهوم التمويل الإسلامي ؟
- ✓ ما هي أساليب التمويل الإسلامي ؟
- ✓ ما هو واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية ؟

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى استكمال المعرفة عن التمويل الإسلامي، وهي:

- ✓ شرح مفاهيم التمويل الإسلامي ،
- ✓ تقديم مبادئ التمويل الإسلامي،
- ✓ تحليل العقود المختلفة التي تقدمها البنوك الإسلامية في الدول العربية،

أهمية البحث:

لهذه المداخلة أهمية بالغة في تقييم واقع وتجارب الدول العربية حول التمويل الإسلامي، فهذه الفكرة تعطينا فكرة شاملة عن الإطار العام للتمويل الإسلامي، والذي من شأنه، أن يساهم بفعالية كبيرة للنمو من أجل:

- ✓ ضمان استمرار المؤسسات المالية الإسلامية السليمة ؛
- ✓ تشجيع جميع البنوك على تحسين أنظمة إدارة المخاطر والضوابط والشفافية؛
- ✓ مساعدة في ضمان استقرار وسلامة النظام المصرفي الدولي؛

المنهج المستخدم في البحث

للإجابة على مشكلة البحث و تحقيق أهدافه، سيتم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجوانب النظرية من هذا البحث والمتعلقة بتقييم واقع وتجارب الدول العربية حول التمويل الإسلامي ، كما سيتم استخدام الأسلوب الاستنباطي عند القيام بتحليل المعطيات الاقتصادية من البحث المتعلق بالوضعيات التمويل الإسلامي ، و الاعتماد على التقارير الإحصائية الرسمية .

هيكل البحث: لذلك فإن هذا الإسهام يهدف إلى إثراء وتحليل هذه المشكلة، وذلك بالتركيز على النقاط التالية:

- ✓ مفهوم التمويل الإسلامي.
- ✓ أساليب التمويل الإسلامي.
- ✓ واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية.

أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي

1. تعريف التمويل الإسلامي:

- التمويل الإسلامي هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الشريعة الإسلامية¹.
- التمويل الإسلامي هو تقديم أموال نقدية كانت أم عينية، من مالها إلى آخر يحتاجها ليتصرف فيها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف تمويل مشاريع مقترحة بهدف تحقيق عائد مباح شرعاً².
- من خلال التعاريف السابقة يمكن تقديم تعريف شامل للتمويل الإسلامي بأنه تقديم ثروة نقدية أو عينية من أطراف الفاض المالي إلى أطراف أخرى التي تتصرف فيها لقاء عائد وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- 2. خصائص التمويل الإسلامي: يتصف التمويل الإسلامي بمواصفات لا توجد في التمويل التقليدي، وأهمها:³
 - إعطاء أدوات التمويل الإسلامي الأولوية في تخصيص الموارد المالية على أساس دراسة الجدوى الاستثمارية والاقتصادية دون التركيز فقط على ملاءة المدين المالية والمقدرة على السداد.
 - المتاجرة في السلع والخدمات الحلال ، أو في حقوق ملكية لموجودات فعلية موجودة أو موصوفة في الذمة، فيحصل بسبب ذلك المشاركة في المخاطر وتحمل المسؤولية في الوقت نفسه.
 - تجنب الممولين إلى حد كبير الوقوع في فخ المديونية المميتة والذي غالباً ما يحصل في التمويل الربوي القائم على قاعدة القرض بالفوائد الربوية.
 - التناسب بين مصادر الأموال والاستثمارات، ومثال ذلك لاستخدام أموال ذات أجل قصير في الاستثمارات طويلة الأجل، مما قد ينعكس سلباً على حالة سيولة البنك.
 - أنه مربوط مع الاستثمار فالتمويل الإسلامي في صورته العديدة لا يرى منفصلاً عن عملية الاستثمار الحقيقي.

3. المؤسسات العاملة في مجال التمويل الإسلامي: هناك العديد من مؤسسات التمويل الإسلامي، وقد اقتصرنا دراستنا على ما يلي:⁴

- 1.3 شركات التأمين الإسلامية: وتعد شركة تمويلية يمكنها أن تجسد التمويل الإسلامي في أرض الواقع، إذ تعتمد على مبدأ التأمين التعاوني، والذي يعتبر تبرعاً بين المتعاملين أو شكلاً من أشكال المساندة في الظروف الحرجة خلافاً للتأمين التجاري الذي يستهدف الربح.
- 2.3 مؤسسات الزكاة: تؤدي الزكاة دوراً حيوياً في عملية التنمية الاقتصادية، إن الزكاة من الناحية الاقتصادية تؤثر على توزيع المداخيل وتؤثر على الإنتاج من خلال تمكين الفقراء وسائل الإنتاج مما يزيد الطاقة الإنتاجية ويؤدي إلى التخفيف من البطالة، كما تؤثر على الاستهلاك وتمنع وتحارب الاكتناز، وحتى تؤدي الزكاة دورها من الأفضل أن يكون لها إطار مؤسسي يعمل على جمعها وتوزيعها على مستحقيها، وقد قامت العديد من الدول الإسلامية ببيوت جمع ومؤسسات جمع الزكاة.
- 3.3 البنوك الإسلامية: تعتبر البنوك الإسلامية من بين أهم مؤسسات التمويل الإسلامي، بحيث تلعب دور كبير في هذا المجال.

ثانياً: أساليب التمويل الإسلامي:

تندرج أساليب التمويل الإسلامي في إطار صيغ العقود في الفقه الإسلامي، والتي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع: عقود المعاوضات وعقود المشاركات وعقود التبرعات، بحيث يشمل كل نوع منها على رأس المال والعدد من العقود ذات خصائص متقاربة⁵، وعموماً نعرض أساليب التمويل الإسلامي في النقاط التالية:⁶

1 أسلوب التمويل التشاركي: هو نوع من التمويل يشمل المشاركة والمضاربة:


- 1.1 المضاربة: هي عقد من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج "العمل ورأس المال" في عملية استثمارية تُحقَّق فيها مصلحة الملاك والعمال المضاربين؛ وتتخذ المضاربة عدة أنواع منها: مضاربة مطلقة، مضاربة مقيّدة، مضاربة مؤقتة، مضاربة مستمرة، مضاربة ثنائية، مضاربة مركبة؛
- 2.1 المشاركة: هي عقد من عقود الاستثمار يتم بموجبه الاشتراك في الأموال لاستثمارها وتقليبها في النشاطات المختلفة؛ بحيث يُسهم كل طرف بحصة في رأس المال؛ والمشاركة تقتضي وجود طرف يملك المال وطرف يملك المال والجهد معاً؛ ومن ثمّ يتحمّل جزءاً من الخسارة على قدر استثماره من ماله الخاص، وتنوع المشاركة حسب التقسيم المستخدم: المشاركة الجارية، المشاركة الاستثمارية، المشاركة المستمرة، المشاركة المنتهية، المشاركة الثابتة، المشاركة المتناقصة، المشاركة في الاستيراد، المشاركة في التصدير...
- 2 أسلوب التمويل التجاري: هو نوع من التمويل يشمل بيع المُرابحة وبيع السِّلْم:
- 1.2 بيع المُرابحة: هي عقد من عقود الاستثمار التجارية، يتم بموجبها التمويل بالبيع، فهي بصورتها البسيطة عملية بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح، أي بيع السلعة بثمان التكلفة مع زيادة ربح متفق عليه بين البائع والمشتري؛
- 2.2 بيع السِّلْم: هو عقد من عقود الاستثمار وصيغة من صيغ التمويل يتم بموجبها التمويل بالشراء المسبق، لتمكين البائع من الحصول على التمويل اللازم، فهو بيع آجل بعاجل، فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدّد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري؛
- 3 أسلوب التمويل التقاوي والتأجيري: هو نوع من التمويل يشمل الاستصناع والتأجير:
- 1.3 الاستصناع: هو عقد من عقود الاستثمار وصيغة من صيغ التمويل يتم بموجبها صنع السلع بأوصاف معلومة، بمواد من عند الصانع، على أساس أن يدفع المستصنع مبلغاً معيّنًا سواء عند بداية العقد أو خلال فترات متفاوتة أثناء أداء الصانع للعمل المتفق عليه بينهما، وذلك حسباً للاتفاق الموجود في العقد؛
- 2.3 التأجير: يركز التأجير على بيع المنفعة، فالممّول يقوم بشراء الأصول والمعدّات والأجهزة المطلوبة من المستأجر لمدة محدّدة مقابل إيجار دوري، ويتخذ هذا الأسلوب عدة أنواع منها: الشراء من البائع والتأجير له، التأجير المباشر، الإيجار المنتهي بالتمليك.
- 4 أسلوب التمويل الزراعي: هو نوع من التمويل يشمل صيغ الاستثمار الزراعية ومنها:
- ✓ المزارعة: هي تقديم عنصر الأرض والبذر المحدّدة لمالك معيّن إلى عامل (المزارع) ليقوم بالعمل والإنتاج، مقابل نصيب مما يخرج من الأرض (الإنتاج) وفق نسبة لكل منهما؛
- ✓ المساقاة: هي تقديم الثروة النباتية (الزرع والأشجار المثمرة) المحدّدة لمالك معيّن إلى عامل ليقوم باستغلالها وتنميتها (الري أو السقي والرعاية) على أساس أن يوزّع الناتج في الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها؛
- ✓ المغارسة: هي تقديم الأرض المحدّدة لمالك معيّن إلى طرف ثانٍ ليقوم بغرسها بأشجار معيّنة حسب الاتفاق المبرم بينهما، ويكون الشجر والإنتاج بينهما.
- 5 أسلوب التمويل التكافلي والتضامني: هو نوع من التمويل يشمل:
- 1.5 لتمويل التكافلي الوقفي: هو تحويل لجزء من المداخل والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تُخصّص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الفئات المتعدّدة المستفيدة؛
- 2.5 التمويل التضامني الزكوي: هو التعبئة الإجبارية للموارد الزكوية التضامنية لتأمين السلع والخدمات الأساسية والرعاية الاجتماعية للفقراء ومحدودي الدخل وتنشيط الحركة الاستثمارية.

ثالثاً: واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية

1. البنوك الإسلامية والتمويل في الدول العربية:

البنوك الإسلامية مع غيرها من الشريعة الإسلامية المؤسسات المالية أصبحت أكثر شعبية في العقد الماضي. زاد عدد البنوك الإسلامية بنسبة 33.6٪ من 137 في عام 2013 إلى 183 في عام 2018 ، لمدة 19 ، البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في (الشكل.1). الخمسة الأوائل الدول التي لديها أكبر عدد من البنوك الإسلامية اعتباراً من 2018، السودان (37) والبحرين (23)⁷.

الشكل.01: يوضح البنوك الإسلامية والنوافذ المصرفية الإسلامية في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، 2013-2018



Source: Craig Kaplan, *Report about Statistical Yearbook on OIC Member Countries*, 2018, page:208.

2. التطورات الأخيرة في القطاع المصرفي العربي الإسلامي


تهيمن المصارف الإسلامية العربية على القطاع المصرفي الإسلامي العالمي من حيث العدد والحجم، على سبيل المثال، من بين أكبر 100 بنك تجاري إسلامي، هناك 42 بنكا عربياً، يوجد 34 منها (بما في ذلك أكبر 10 بنوك) في دول مجلس التعاون الخليجي. بلغ إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي 390 مليار دولار في عام 2011، وارتفعت إلى 445 مليار دولار في عام 2012 ، وإلى 490 مليار دولار في النصف الأول من عام 2013. وتهيمن المملكة العربية السعودية على المنطقة بحصة 49 ٪، تليها الإمارات العربية المتحدة (19٪) والكويت (16٪) وقطر (11٪) والبحرين (5٪). من المتوقع أن تستمر الصناعة المصرفية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي في النمو بدعم من الأسس الاقتصادية القوية ، وتوحيد البنوك الإسلامية (البحرين) ، وزيادة عدد البنوك الإسلامية (المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان) ، والتغيرات في التنظيم (قطر) ، والتي سوف تستفيد جميع هذه الصناعة ككل. علاوة على ذلك ، من المرجح أن تنمو البنوك الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي بوتيرة أسرع من نظيراتها التقليدية ، حيث نمت أصول البنوك الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي بين عامي 2009 و 2012 بنسبة 17.4 ٪ مقارنة مع 8.1 ٪ للبنوك التقليدية ، في حين نما صافي الإقراض والودائع للعملاء بنسبة في المتوسط 18.2 ٪ و 19.9 ٪ على التوالي مقارنة مع البنوك التقليدية 8.1 ٪ و 10 ٪. بالنسبة لحصة السوق من الخدمات المصرفية الإسلامية في عام 2013 ، ذكر تقرير صادر عن الزاوية أن الأصول المصرفية الإسلامية في المملكة العربية السعودية تشكل حوالي 50 ٪ من إجمالي أصول القطاع المصرفي ، تليها الكويت (42 ٪) ، قطر (23 ٪) ، الإمارات العربية المتحدة (15 ٪) والبحرين (13 ٪)⁸.

3. الحصة العالمية من الأصول المصرفية المالية الإسلامية

ثبتت جميع المعاملات غرضًا اقتصاديًا حقيقيًا، بأن الجزء الأكبر أهمية في عالم التمويل الإسلامي هما الخدمات المصرفية وسوق الصكوك - المكافئ الإسلامي لسوق السندات، وهم يمثلون فيما بينهم حوالي 95٪ من أصول التمويل الإسلامي بقيمة 1.8 تريليون دولار (نهاية 2013).

على عكس البنوك التقليدية، يأتي تمويل البنوك الإسلامية من الودائع (التي لا تدفع عليها أية فوائد) وحسابات الاستثمار في تقاسم الأرباح مع عائد يقرره ربح البنك، وبالمثل في حين أن السندات التقليدية تعكس التزام المقرض بسداد المبلغ الأساسي بالإضافة إلى سعر فائدة متفق عليه، فإن الصكوك مهيكلت بحيث يتم ربط العائدات بالأصل الأساسي، مع تلقي المقرض مطالبة على الأصل في المقابل (بدلاً من ذلك مثل الأوراق المالية المدعومة بالأصول)⁹.


الشكل رقم 02: يوضح الحصة العالمية من الأصول المصرفية المالية الإسلامية



Source : [Tomas Hirst](https://www.weforum.org/agenda/2015/07/top-9-countries-islamic-finance/), World Economic Forum, *These are the top 9 countries for Islamic finance*, Pieria magazine, 20 Jul 2015, <https://www.weforum.org/agenda/2015/07/top-9-countries-islamic-finance/>

تبقى أهم الشركات في دول مجلس التعاون الخليجي، والتي تمثل الغالبية العظمى من الأصول، ومع ذلك، فإن النموذج يحرز تقدماً في بلدان مثل ماليزيا واندونيسيا وتركيا وباكستان

الشكل رقم 03: يوضح الحصة العالمية من الأصول المصرفية المالية الإسلامية



Source: Tomas Hirst, World Economic Forum, *op cit*.

في الواقع تشهد بعض الدول خارج دول مجلس التعاون الخليجي أسرع نمو، فيما يلي معدلات نمو الأصول على أساس سنوي (بالعملة المحلية) للتمويل المصرفي التقليدي والتمويل الإسلامي بين 2009-2013.

4. أفضل عالم إسلامي للدول العربية للمؤسسات المالية لسنة 2019

جعل نمو الأصول وصافي الأرباح في معظم الأسواق التي تتمتع فيها بقاعدة عملاء كبيرة عام 2018 عامًا جيدًا للمؤسسات المالية الإسلامية، إدراكًا لأهمية الابتكار في مواجهة المنافسة من البنوك التقليدية بالإضافة إلى البحوث الأخرى، تستثمر المؤسسات المالية الدولية بشكل متزايد في التكنولوجيا. و بالتالي الفائزين بجوائز التمويل الإسلامي لعام 2019 من *جلوبال فاينانس* هم المؤسسات التي ركزت على ابتكار المنتجات المدعومة بالتكنولوجيا والخدمات - وطبقها بنجاح لتحقيق أداء مالي جيد.

وفر العام الماضي بيئة قوية للابتكار، حيث بقيت أساسيات المؤسسات المالية الدولية قوية، فشهد الفائزون بالجوائز زيادات صحية في الأرباح، وكانت العوائد جيدة وحافظت على هوامش الصوت، فكانت تكاليف انخفاض القيمة عمومًا أقل، وكان دخل الرسوم أعلى، وعزز عدد من المؤسسات ميزانياتها من خلال إصدارات الديون المتوافقة مع بازل 3. واصل بيت التمويل الكويتي (KFH)، الحائز على جائزة أفضل مؤسسة مالية إسلامية في مؤسسة *Global Finance*، إصدار منتجات وخدمات جديدة وهو اليوم واحد من أكبر المؤسسات المالية الإسلامية في العالم، وله شبكة عبر دول مجلس التعاون الخليجي وتركيا ودول آسيوية وأوروبية أخرى، كما نما صافي أرباح بيت التمويل الكويتي بقوة في عام 2018، حيث ارتفع بنسبة 24٪ على أساس سنوي، في حين قفز العائد على متوسط حقوق الملكية من 10.48٪ إلى 13.14٪.

الجدول رقم 02: يوضح أفضل عالم إسلامي للدول العربية للمؤسسات المالية لسنة 2019

البنك	الفئة
بيت التمويل الكويتي	أفضل مؤسسة مالية إسلامية
ستاندرد تشارترد صادق	أفضل بنك تجزئة إسلامي
مجموعة سامبا المالية	أفضل بنك استثمار إسلامي
BNY ميلون خدمة الأصول	أفضل خادم إسلامي
جدوى للاستثمار	أفضل مدير صندوق إسلامي
ماي بنك الإسلامي	أفضل بنك للشركات الصغيرة والمتوسطة الإسلامية
مجموعة سامبا المالية	أفضل بنك للشركات الإسلامية
الراجحي المالية	أفضل مدير الأصول الإسلامية
بيت التمويل الكويتي	أفضل مزود تمويل تجاري إسلامي
بنك قطر الاسلامي	أفضل مزود لتمويل المشاريع الإسلامية
ستاندرد تشارترد صادق	أفضل نافذة إسلامية
ستاندرد تشارترد صادق: بنك الريان - صكوك تمويل - PLC تولكين رقم 1	صفقة الصكوك من السنة
BRI Syariah	الاكتتاب / الأسهم صفقة العام
ستاندرد تشارترد صادق - الدار للاستثمار العقاري ذ.م.م.صكوك الدار	صفقة عقارية من السنة
الراجحي المالية	أفضل مدير الأصول الإسلامية
بنك سيمب الإسلامي برهاد	أفضل بنك إسلامي للمسؤولية الاجتماعية للشركات

Source: [DARREN STUBING](https://www.gfmag.com/magazine/may-2019/best-islamic-banks-world-2019), Global news and insight for corporate financial professionals , *Best Islamic Financial Institutions In The World 2019: Coming Into Their Own*, MAY 07, 2019, <https://www.gfmag.com/magazine/may-2019/best-islamic-banks-world-2019>

الجدول رقم 03: يوضح أفضل عالم إسلامي للدول العربية للمؤسسات المالية لسنة 2019

الفائزين في البلاد	
الجزائر	بنك البركة الجزائري
البحرين	بنك السلام
مصر	بنك ابوظبي الإسلامي مصر
العراق	البنك الاسلامي العراقي للاستثمار و التنمية
الأردن	البنك الإسلامي الأردني
الكويت	بنك بوبيان
لبنان	بنك البركة
المغرب	دار الصفاء
سلطنة عمان	بنك نزوى
فلسطين	بنك فلسطين الإسلامي
دولة قطر	بنك قطر الاسلامي
المملكة العربية السعودية	مصرف الراجحي
السودان	QIB السودان
تونس	بنك زيتونة
الإمارات العربية المتحدة	بنك ابوظبي الإسلامي


Source: CHLOE DOMAT, Global Finance Magazine., op cit.

في عام 2017 ، بلغ إجمالي أصولها حوالي 600 مليار دولار ، أو 18 ٪ من إجمالي أصول البنوك في المنطقة، يسيطر مجلس التعاون الخليجي (GCC) على عالم التمويل الإسلامي بحوالي 90٪ من الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (انظر الجدول أدناه). (يوجد أكبر 10 بنوك إسلامية في المنطقة في دول مجلس التعاون الخليجي وتمثل ما يقرب من 400 مليار دولار من الأصول. وغالبا ما تتفرع هذه البنوك إلى الخارج. يدير البنك الإسلامي للتنمية الذي يتخذ من السعودية مقراً له عمليات في جميع القارات الخمس ، في حين أن بنك البركة البحريني له مكاتب في أكثر من 15 دولة.¹¹

5. عدد مقدمي خدمات التمويل الإسلامي في الدول العربية:

يتم تقييم المعرفة الخطيبة الإسلامية من خلال التعليم والبحوث، والتي هي اللبنة الرئيسية لأي صناعة المعرفة. هذه هي عوامل الإدخال اللازمة لتحقيق العمق والكفاءة في خطيبها الإسلامي، وتوفير الأساس الذي هو مؤهل تماما القوى العاملة يمكن أن تحفز النمو الاقتصادي. بحلول عام 2020.


الشكل رقم 05: يوضح عدد مقدمي خدمات التمويل الإسلامي في الدول العربية



Source : thomson reuters,islamic finance development report,2018,page:32.

6. الوعي بالتمويل الإسلامي والأخبار في الدول العربية

الشكل رقم 06: يوضح مخطط منطقة الأخبار عدد الأخبار التي يغطيها مقدمو مختلفو الخدمات، بينما يعتمد ترتيب "الأكثر تحدثاً حول الأخبار" على العدد عدد مرات النقر على بوابة التمويل الإسلامي¹².



Source : thomson reuters,islamic finance development report,2018,page :39.

الخاتمة:

ما يلاحظ من خلال واقع تطبيق أساليب التمويل الإسلامي في الدول العربية، نجد أنه يوجد طلب على هذه الصيغ كونها توافق الشريعة الإسلامية وبلا مشقة أو حرج، وهذا النظام له مزايا عديدة منها أنه لا يحمل في طياته أي آثار تضخمية من جهة، ويتناسب مع مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، لذا يجب على الدول العربية والإسلامية الإسراع في وتيرة تطبيق أساليب التمويل الإسلامي.

- النتائج:

- ✓ يعتمد التمويل الإسلامي على مبادئ الشريعة الإسلامية، ويسعى إلى نقل رؤية العدالة والإنصاف والشفافية.
- ✓ يربط الربحية المالية للاستثمار بشكل أوثق بنتائج المشروع الملموس.
- ✓ يحظر الإسلام المعاملات المدنية والتجارية باستخدام الفائدة (الربا) أو المضاربة، ومع ذلك فإن الآليات المستخدمة في الممارسة العملية غالباً ما تعود لتسديد القرض.
- ✓ يتم تقديم التمويل الإسلامي كفرع من فروع الاقتصاد الإسلامي، بهدف إلى إقامة نظام اقتصادي يتوافق مع الإسلام.

- الاقتراحات:

- ✓ ضرورة اللجوء إلى إصدار الصكوك السيادية لتطوير السوق المالية الإسلامية.
- ✓ تعزيز وتنسيق الرقابة على مؤسسات التمويل الإسلامي
- ✓ تشجيع وكالات التصنيف بتلبية احتياجات هذا القطاع،
- ✓ مراجعة معايير المخاطر المتعلقة بطلبات التمويل قصير الأجل بين البنوك
- ✓ استبدال الأدوات المالية من نفس النوع ولكن بأسعار فائدة وأوقات مختلفة
- ✓ استبدال الأدوات المالية المختلفة لبعضها البعض بأي ثمن إذا كانت المعاملة في الحال، ينطبق ذلك على بيع الأدوات المالية مقابل المال بشرط أن يكون ذلك في الحال.
- ✓ التدقيق في المعاملات المالية من حيث النظرة الإسلامية للمصالح سواء كانت أو لم تكن تحمل أي نقل قيمة من طرف إلى آخر دون أي مطابقة وأي معاملات تحمل الفائدة تكون يقتصر على الحد الأدنى.

الإحالات والمراجع:

- ¹ بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "دراسة حالة البنك الجزائري"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة ورقلة، 2009 - 2010، ص 03.
- ² فؤاد الفسفوس، البنوك الإسلامية، كنوز المعرفة، الطبعة الأولى، عمان 2010، ص 181.
- ³ زبير عياش، سميرة مناصرة، التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الثالث، المركز الجامعي ميله، 2016، ص ص 116 – 117.
- ⁴ عقون فتيحة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار "دراسة حالة بنك البركة الجزائري"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2008/2009، ص 04.
- ⁵ خالد خديجة، دور التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمصغرة، المؤتمر الدولي حول المقاولات والتنمية الإقليمية والريفية نوفمبر 2008، جامعة تلمسان، ص 02.
- ⁶ صالح صالحي، عبد الحليم غربي، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية، ملتقى دولي بعنوان أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، يومي 05-06 ماي، جامعة قسنطينة، 2009، ص ص 02-03.
- ⁷ Craig Kaplan, *Report about Statistical Yearbook on OIC Member Countries*, Statistical, Economic and Social Research and Training Centre for Islamic Countries (SESRIC), 2018, page 208.
- ⁸ **Union of Arab Banks – Research Department, *Recent global developments of Islamic banking and finance*, UAB Magazine - Issue 464 July 2019, <http://www.uabonline.org/en/research/financial/recentglobaldevelopmentsofislamicbanking/7471/1>**
- ⁹ **Tomas Hirst**, World Economic Forum, *These are the top 9 countries for Islamic finance*, Pieria magazine, 20 Jul 2015, <https://www.weforum.org/agenda/2015/07/top-9-countries-islamic-finance/>
- ¹⁰ DARREN STUBING, Global news and insight for corporate financial professionals , *Best Islamic Financial Institutions In The World 2019: Coming Into Their Own*, MAY 07, 2019, <https://www.gfmag.com/magazine/may-2019/best-islamic-banks-world-2019>
- ¹¹ **CHLOE DOMAT**, *Global Finance Magazine., Islamic Finance: Just For Muslim-Majority Nations*, JULY 25, 2018, <https://www.gfmag.com/topics/blogs/islamic-finance-just-muslim-majority-nations>
- ¹² thomson reuters, *islamic finance development report*, 2018, page 39.

أثر إدخال التكنولوجيا المالية في التمويل الاسلامي على عملية تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

_ دراسة حالة ماليزيا -

بنية محمد، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر

Email: Benni3329@gmail.com

بعلي حمزة، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر

Email: Baali.hamza@univ-guelma.dz

حفاف وليد، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر

Email: walid_haffaf@yahoo.fr

ملخص:

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن التكنولوجيا المالية تعد نقلة كبيرة في تسهيل المعاملات اليومية لمختلف القطاعات، كما أنها تتيح مجموعة كبيرة من الحلول المالية المبتكرة، في ثروة اقتصادية جديدة في صناعة التمويل الإسلامي لاسيما في تخفيض تكاليف المعاملات، تعتبر منصة الحساب الاستثماري (IAP) التي أنشأت في فبراير 2015 بماليزيا مثالا واضحا للاستراتيجية التعاونية في هذه التكنولوجيا وذلك من خلال إدخال منتجات مالية رقمية مبتكرة إلى الأسواق، حيث أن هذه المنصة تتيح فرصا كثيرة لمختلف المتعاملين الاقتصادية في اعتماد استراتيجيات رقمية من شأنها توسيع نطاقها أو رفع مستوى تخصصاتها بدرجة عالية، فهي تفتح فرصا جديدة لتحسين الكفاءات وتخفيض التكاليف وتعزيز خدمات العملاء الأمر الذي من شأنه تطوير وضع تلك المؤسسات بأداء مالي أقوى الأمر الذي يؤدي إلى المساهمة في رفع معدل النمو الاقتصادي ومن ثم تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع.

الكلمات المفتاحية: التكنولوجيا المالية، التمويل الإسلامي، منصة حساب الاستثمار، التنمية الاقتصادية.

Abstract:

This study sheds light upon the worth of the financial technology in facilitating the daily transactions of various sectors and in offering a wide range of innovative financial solutions. this technology is a new economic asset in the Islamic finance industry, as it serves especially in reducing transaction costs. the Investment Account Platform (IAP), established in February 2015 in Malaysia, is a clear example of the collaborative strategy of this technology by introducing innovative digital financial products to the market. The platform offers many opportunities for various economic customers so as to adopt digital strategies that will scope or raise the level of specialization on a high scale, as it provides new opportunities to improve efficiencies, to reduce costs and to enhance the customer service. the latter objectives would advance the development of those institutions through a stronger financial performance that would eventually lead to contribute in raising the rate of the economic growth and thus the well-being of the members of society.

Key Words: financial technology, Islamic finance, investment account platform, economic development.

تمهيد:

إن النجاح المستمر الذي تحققه البنوك الإسلامية على أرض الواقع جعلها عرضة لمنافسة قوية من البنوك الربوية وعلى كافة المستويات، سواء تعلق الأمر بتحسين جودة الخدمات، دراسة تغيير سلوك العملاء أو بالاستفادة من الابتكارات التكنولوجية الحديثة واستخدامها لزيادة كفاءة الخدمات المقدمة وتحسينها، ومع التطور المتواصل في انتشار البنوك الإسلامية وتطور خدماتها واستحواذها على نسبة هائلة من السوق العالمي فإن الاهتمام بالابتكارات التكنولوجية الحديثة ومواكبتها يعتبر أحد أهم مفاتيح تطوير عمل هذه البنوك وتحسين قوتها التنافسية وزيادة كفاءتها وقدرتها في سوق عالمي شديد التنافس.

عرفت السنوات الأخيرة خاصة بعد الأزمة المالية 2008 التي عرفت تراجع ثقة العملاء في البنوك وصول استثمار التكنولوجيا المالية (Fintech) إلى مستويات عالية في جميع أنحاء أمريكا الشمالية وآسيا وأوروبا والشرق الأوسط، حيث أن التكنولوجيا المالية تلعب دوراً كبيراً في ترقية القطاع المالي، لذلك أصبحت تحتل مكانة بسبب فوائدها من ناحية الكفاءة والأمن والشفافية، وكذا النجاحات التي يشهدها قطاع المدفوعات والإقراض بفضل هذه التكنولوجيا، بالإضافة إلى ذلك فإن التكنولوجيا المالية تعتبر حلاً لمواجهة مختلف التهديدات الخاصة بالنمو بسبب الزيادات في فرض القوانين والسياسات. تعتبر ماليزيا دولة رائدة في التمويل الإسلامي وسبب ريادتها هو الرغبة السياسية أو الدعم الحكومي، إذ أن الحكومة الماليزية دعمت النظام المالي الإسلامي دعماً كاملاً ومختلف مجالاته المالية والسياسية والقانونية، حيث أنها تعتبر أول دولة اعترفت بحكومتها بالنظام المالي الإسلامي على مستوى العالم، وعدلت قوانينها وسياساتها بما يتماشى ومتطلبات التمويل الإسلامي وأنشأت مؤسسات حكومية تدعم هذا النظام وتدعم تطوره وانتشاره، ومع ازدياد القدرة على إحداث ثورة تكنولوجية في القطاع المالي، وما نشهده من المزيد من الإبداع والكفاءة لتحقيق الازدهار والنمو سارعت ماليزيا للاستفادة من هذه التكنولوجيا من خلال سن قوانين وسياسات وتوفير بنية تحتية ملائمة، حيث قامت سنة 2015 بإنشاء منصة حساب الاستثمار (IAP) حيث أنها تعتبر أول منصة على شبكة الإنترنت بوسائط مصرفية إسلامية وتجمع ما بين خبراء البنوك والتقنيين الأكفاء وذلك لتحويل أموال المستثمرين إلى مشاريع اقتصادية حيوية.

الإشكالية: يمكن طرح الإشكالية التالية:

هل اعتماد تقنيات التكنولوجيا المالية في التمويل الإسلامي يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟
تم الاعتماد على منهج دراسة حالة من خلال دراسة حساب منصة الاستثمار (IAP) في ماليزيا، وعليه فقد تم تقسيم البحث إلى محورين: مفاهيم حول التكنولوجيا المالية في المحور الأول، بعدها تطرقنا إلى مؤشرات نجاح الصيرفة الإسلامية الماليزية وكذا إلى منصة حساب الاستثمار المنتهجة من قبل ماليزيا لتدعيم الاستراتيجيات التعاونية الرقمية.

أولاً: مدخل إلى التكنولوجيا المالية

1- مفهوم ومزايا التكنولوجيا المالية:

1-1 مفهوم التكنولوجيا المالية: توصف التكنولوجيا المالية على أنها تلك المنتجات والخدمات التي تعتمد على التكنولوجيا لتحسين نوعية الخدمات المالية التقليدية، تتميز هذه التكنولوجيا بأنها أسرع وأرخص وأسهل ويمكن لعدد أكبر من الأفراد الوصول إليها، وفي معظم الحالات يتم تطوير هذه الخدمات والمنتجات بواسطة شركات ناشئة¹.

عندما نتكلم عن التكنولوجيا المالية معناه الجمع بين الخدمات المالية والتقنيات الحديثة المبتكرة أي أن الشركات تقدم في الأساس المنتجات القائمة على الانترنت بهدف جذب الزبائن من خلال تقديم منتجات وخدمات أكثر سهولة في الاستخدام وذات كفاءة وتتميز بالشفافية والنزاهة²، حسب مجلس الاستقرار المالي هي ابتكارات مالية باستخدام التكنولوجيا يمكنها استحداث نماذج عمل أو تطبيقات لها أثر ملموس على الأسواق والمؤسسات المالية، وتظهر الابتكارات في العديد من جوانب التمويل: مدفوعات التجزئة والجملة، والبنية التحتية للأسواق المالية، وإدارة الاستثمار، والتأمين، وتوفير الائتمان، وزيادة رأس المال³، وعليه فإن التكنولوجيا المالية هي صناعة ناشئة برزت أساساً بعد أزمة 2008 نتيجة تراجع ثقة المواطن الأمريكي في البنوك التقليدية، حيث تسعى هذه التكنولوجيا إلى تقديم منتجات وخدمات تعتمد في الأساس على التكنولوجيا بهدف تحسين الخدمات المالية التقليدية.

2-2 مزايا التكنولوجيا المالية: يمكن أن تخفف وطأة بعض التحديات الحرجة التي تواجهها في جانب رفع كفاءة تقديم

الخدمات المالية وتحسين خدمة العملاء، فإن التكنولوجيا المالية يمكن أن تساهم في تحقيق الأهداف الأوسع وهي النمو الاحتوائي وتنويع النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار المالي من خلال عدة قنوات⁴:

- تحقيق النمو الاحتوائي وتنويع النشاط الاقتصادي من خلال الاحتواء المالي: مع تغلغل استخدام الهواتف المحمولة إلى حد يتجاوز عدد الحسابات المصرفية في كثير من البلدان، فإن الدفع باستخدام الأجهزة المحمولة مع وضع القواعد التنظيمية الملائمة، يمكن

أن يساعد في تخفيض نسبة السكان الذين ليست لديهم حسابات، فإن التكنولوجيا المالية يمكن أن تساعد على زيادة الإقراض المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطبيقات التكنولوجيا التي تحد من عدم اتساق المعلومات (مثل تحليل البيانات الضخمة) big data .

- التجارة عبر الحدود وتحويلات العاملين في الخارج: إن التكنولوجيا المالية والحلول المالية المبتكرة ذات الصلة - مثل العملات الافتراضية، ودفاتر الحسابات الرقمية الموزعة القائمة على تكنولوجيا سلسلة مجموعات البيانات "بلوك تشين" ومنصات النظراء - يمكن أن تساهم في توفير آليات للمدفوعات العابرة للحدود تتسم بارتفاع الكفاءة وزيادة الشفافية والمردودية مقارنة بالبنوك التقليدية أو شركات تحويل الأموال التي تعتمد على علاقات المراسلة المصرفية.

2- بيانات وقطاعات التكنولوجيا المالية:

1-2- بيانات التكنولوجيا المالية: تتمثل المراحل الثلاثة لدورة التكنولوجيا المالية: بيانات حاضنة مستحدثة، بيانات حاضنة ناشئة، وبيانات حاضنة متقدمة5:

أ- البيئة الحاضنة المستحدثة: في البيئة الحاضنة المستحدثة معظم الشركات الناشئة في مجال التكنولوجيا المالية لا تزال في مرحلة الأفكار أو في المراحل الأولى، تمويل الشركات يجري ببطء، فيما يحاول رواد الأعمال -بأقل دعم- التعامل مع القوانين، واكتساب العملاء، وعقد الشراكات.

ب- البيئة الحاضنة الناشئة: في البيئة الحاضنة الناشئة، تكتسب المجموعة الأولى من الشركات الناشئة في مجال التكنولوجيا المالية قاعدة عملاء كبيرة ومعدلات استثمار من ثلاثة أرقام، وتزيد الحتمية الاستراتيجية لتعاون الجهات مع الشركات الجديدة.

ج - البيئة الحاضنة المتقدمة: أخيراً، البيئة الحاضنة المتقدمة هي التي تصل إلى مرحلة الإشباع صفقات أقل ولكن أحجامها أكبر تركز على الشركات ذات القيمة المرتفعة وشركات اليونيكورن (أي تقدر قيمتها بأكثر من مليار دولار)، وبالتالي يكون نمو الاستثمار على أساس سنوي بطيء.

2-2- القطاعات الرئيسية للتكنولوجيا المالية: اعتمدت الموجة الأولى من التكنولوجيا المالية على المدفوعات وحلول الإقراض .

واعتمدت منصات، التمويل الجماعي، وشبكات الإقراض المباشر P2P وحلول الدفع مثل "باي بال"، على التوجهات الكبرى لاقتصاد الإنترنت الناشئ: الاقتصاد التشاركي، وشبكات التواصل الاجتماعي، والتجارة الإلكترونية. وتكرّر هذا السياق في كلٍّ من الولايات المتحدة وأوروبا والصين، وكان لذلك نتيجة جيدة: على صعيد عالمي، فإن 13 شركة "بونيكون" (تقدر قيمتها بأكثر من مليار دولار (من أصل 17 شركة في مجال التكنولوجيا المالية هي من آثار الموجة الأولى ولكن حديثاً، نشأت ثلاثة توجهات تشير إلى نموّ قطاعات الموجة الثانية والتي توجّه التكنولوجيا المالية نحو التحويل المالي الدولي، وإدارة الثروات، والتأمين في غضون ذلك، لا تزال سلسلة البلوكت (التكنولوجيا المستخدمة في التعاملات الرقمية) في أوائل مراحلها، ومن المحتمل أن تلعب دوراً محورياً يتعدى التمويل.

يمكننا ملاحظة هذا التقسيم للقطاع في جميع مراحل البيئة الحاضنة - المستحدثة والناشئة والمتقدمة، ولكن قطاعات الموجة الثانية تحصل على شهرة أكبر بمجرد أن تكون البيئة الحاضنة متقدمة، وذلك لأنها تعتمد على قبول العملاء والجهات الناضمة للتكنولوجيا التي قدمتها الموجة الأولى6.

ثانياً: منصة حساب الاستثمار (IAP) في النظام المالي الإسلامي الماليزي

تعتبر ماليزيا من أوائل وأكبر الدول التي تنشط فيها السوق المالية الإسلامية حيث تمثل الإصدارات الإسلامية فيها أكثر من ثلثي الإصدارات الخاصة في سوقها المالي، إذ تبلغ حوالي 8.2 مليار دولار وبدأت الإصدارات فيها منذ سنة 1990 بإصدار صكوك إسلامية من قبل شركة بترول بمبلغ 500 مليون دولار، كما أصدرت شركة باوسترمد القابضة في ماليزيا صكوك بمبلغ 1.3 مليار دولار لإنشاء محطة طاقة، ولقد كانت ماليزيا من أوائل الدول التي قامت بتنظيم التعامل بالإصدارات الإسلامية من خلال جهة رسمية أطلق عليها "سوق المالية الإسلامية الماليزية"، كما استعملت الحكومة الماليزية أذونات الخزينة مبنية على الضرائب المشاركة لتمويل المشاريع الطويلة الأجل7.

1- نظرة عامة عن الصيرفة الإسلامية في ماليزيا:

1-1- الاستراتيجيات التنافسية للبنوك الإسلامية الماليزية: تقوم البنوك الإسلامية الماليزية باستخدام العديد من الأساليب لمواجهة منافسها، وهذا من خلال إتباع ما يلي 8:

- استراتيجية التميز عامل مشترك ما بين كل البنوك الإسلامية الماليزية بمختلف أنواعها.
- استراتيجية التعاون عامل مشترك ما بين البنوك الإسلامية المتحوّلة من نوافذ لبنوك تقليدية.
- غياب استراتيجية التركيز، وهذا لأنها بنوك شاملة تستهدف كل العملاء، وتقدم كل المنتجات.
- تستخدم أغلب البنوك الإسلامية الماليزية أكثر من استراتيجية تنافسية في آن واحد.

2-1- قياس مؤشرات نجاح الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا: ماليزيا تلعب دور القائد لهذه الصناعة في المنطقة، بل إنها من الدول الرائدة عالمياً في صناعة التمويل الإسلامي خاصة في مجالات مثل الخدمات المصرفية الإسلامية والصكوك والمنتجات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتمييزها بعدة خصائص من خلال اتخاذها لعدة اجراءات التي يمكن توضيحها كالآتي 9:

1-2-1- تنوع المنتجات المصرفية: البنوك الإسلامية في ماليزيا تقدم أكثر من 50 منتج وخدمة، التي تطورت طيلة أربعة فترات أساسية:

أ_المرحلة الأولى: (1983) حيث كانت المنتجات الأولية هي: وديعة حساب التوفير، وديعة الحساب الجاري، المضاربة حساب الاستثمار والبيع بالتعجيل لتمويل الإسكان؛

ب_المرحلة الثانية: (1993) إضافة منتجات جديدة مثل: المرابحة، تمويل رأس المال العامل بين البنوك الإسلامية، وتوريق الأصول؛

ج_المرحلة الثالثة: 1999 تم إدخال منتجات جديدة كبطاقات الائتمان الإسلامية والتمويل الإسلامي والإجارة الثابتة التمويل؛

د_المرحلة الرابعة (الحالية): وفيها تم بداية العمل بالمشاركة والمشاركة المتناقصة التمويل، التمويل عن طريق المضاربة والمشتقات والمنتجات المركبة وجميع المنتجات الأخرى التي تم إدخالها حديثاً.

الجدول رقم (1): يوضح طبيعة التمويل المعتمدة في النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا (الوحدة: مليار رانجيت ماليزي)

طبيعة التمويل	2007 (%)	2008 (%)	2009 (%)	2010 (%)
المضاربة	0.24%	0.3%	0.3%	0.2%
المشاركة	0.68%	0.77%	1.4%	2%
البيع بالتعجيل	40.06%	32.79%	32.2%	32.8%
الإجارة	2.3%	2.64%	3%	2.8%
الإجارة ثم البيع	25.05%	30.61%	29.3%	27.54%
المرابحة	17.47%	15.23%	17.3%	15.58%
الاستصناع	1.74%	1.33%	1.1%	0.98%
تمويلات أخرى	12.46%	16.15%	15.3%	18.10%
المجموع	100%	100%	100%	100%

Source: Bank Negara Malaysia, 2007, 2008, 2009, 2010


نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن البنوك الإسلامية الماليزية حققت تقدماً بارزاً في إجمالي التمويل في القطاع المصرفي الإسلامي يصل إلى 46.126 مليار رانجيت بنهاية عام 2007 و149.752 مليار رانجيت ماليزي في نهاية عام 2010. البيانات الواردة أعلاه أظهرت بأن البيع بالتعجيل يشكل النسبة الأكبر (32.8%) من إجمالي التمويلات في النظام المصرفي الماليزي سنة 2010 ثم تليها الإجارة ثم البيع بنسبة 27.54%.

2-2-1- القدرة على مواجهة المخاطر المالية: استطاعت ماليزيا إنشاء سوق بين البنوك من خلال إتباع القواعد الصارمة للتمويل الإسلامي بخلق سوق مالية إسلامية عام 1994 لمعالجة مشكلة السيولة الكامنة في التمويل قام البنك المركزي الماليزي بنك Negara بخلق سوق مالية إسلامية بهدف السماح للبنوك الإسلامية للاستثمار في بنك إسلامي آخر وفقاً لمبادئ التمويل الإسلامي من خلال أداة مالية مخصصة وبين البنوك المضاربة للاستثمار لتقاسم الأرباح، كما قامت الحكومة الماليزية أيضاً بإطلاق مجموعة من الاستثمارات الحكومية (GII) وعقود تمويل الدولة دون أجر ثابت، وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتطوير في عقود التمويل "البيع

بالتعجيل " القابلة للتداول في السوق الثانوية، مما عزز سوق ما بين البنوك الإسلامية والحد من خطر حدوث أزمة سيولة، كما قام بنك نيجارا أيضا في عام 1997 بإنشاء مجلس الشريعة الاستشاري (SAC) وهي الهيئة التي تضمن أن الأصول المالية تفي بمتطلبات الشريعة.

تم تعيين بنك Negara منذ عام 1999 للقيام بدور مقرض للبنوك الإسلامية، وتم استحداث أذونات الخزانة الإسلامية (ITB) سنة 2004، وهي أول أذونات خزانة إسلامية في العالم، الأمر الذي ساهم في تطور الأصول في البنوك الإسلامية الماليزية في عز الأزمة المالية 2008. وهو ما يبينه الشكل التالي:

الشكل رقم (1): يبين تطور الأصول في البنوك الإسلامية الماليزية (%)




Source : rapports annuels, BNM, DBS Bank.

نلاحظ من الشكل أعلاه أن التمويل الإسلامي في تطور مستمر خلال سنوات الدراسة حيث وصلت نسبة التمويل الإسلامي من التمويل الإجمالي حوالي 31%، حددت الحكومة الماليزية في الخطة الخماسية 2016-2020 أربع أهداف رئيسية في صناعة التمويل الإسلامي:

- الانتقال من 8% إلى 13% من حصة السوق من الأصول المالية الإسلامية (دعم الصندوق الماليزية المتخصصة)
- زيادة حصة شركات التأمين الماليزيين في السوق.
- الوصول إلى نسبة 40% من التمويل الإسلامية في ماليزيا في عام 2020.

تصنف المؤسسة المالية الماليزي من بين 10 الجهات الفاعلة الرئيسية في العالم، حيث أن المصارف الإسلامية شرعت في نهاية عام في اصدار 32 صك بالعملات الاجنبية (USD, CNY, JPY, SGD) في أجهزة الارسال الماليزيين و الاجانب. وقد سمح النهج الذي تتبعه ماليزيا في إطار سعيها لضمان سلامة الأطر القانونية والتنظيمية والاحترازية جنبا الى جنب مع خلق بنية تحتية مواتية، تمكنها من تشجيع وتحفيز إصدار وإدراج وتداول الأدوات الإسلامية في أسواق المال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من أن تصبح ماليزيا بمثابة إحدى البلدان الرائدة في تطوير صناعة أسواق المال الإسلامية على المستوى العالمي.

الشكل رقم (2): مجموع أصول التمويل الإسلامي (2018-2009)




Source: Bank Negara Malaysia

تعتبر دول مجلس التعاون الخليجي وبعض دول جنوب شرق آسيا خاصة ماليزيا المحور الأساسي واللاعب الأبرز لهذه الصناعة. ففي هذه الأقطار سجل التمويل الإسلامي نصيبا هائلا وحصصا متنامية من القطاعات المصرفية المحلية، مستهدفا كلا من عملاء الشركات الكبرى وطالبي التمويل السكّني، الحصص العالمية من أصول الصيرفة الإسلامية كما في عام 2015، على غرار الدول الأفريقية التي أطلقت أول صكوك سيادية، ودول شرق آسيا التي أتاحت فرصة الاستفادة من التمويل الإسلامي لأسواقها المحلية، بالإضافة إلى ذلك عمدت البنوك الأوروبية في روسيا وألمانيا إلى الإستثمار في مجال التمويل الإسلامي من خلال الصكوك السيادية ونوافذ المصارف الإسلامية¹⁰.

1-2-3- الاستحواذ على إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية: شهدت عملية إصدار الصكوك في ماليزيا عدة تغييرات خلال الفترة (2001_2016) رغم التراجع الذي عرفته ابتداء من 2013 بسبب قرار البنك الماليزي "بنك نيجارا" لتخفيض إصدار الصكوك، ورغم ذلك تبقى ماليزيا تحتل مركز الصدارة في سوق الصكوك سواء من حيث قيمة الإصدار أو من حيث عدد الإصدارات¹¹، وهذا ما يؤكد الشكلين التاليين حيث سيطرت على إجمالي إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم بحوالي 24.68% من الإصدارات الدولية وحوالي 76.4% من الإصدارات المحلية.

الشكل رقم (3): حجم الإصدارات العالمية حسب الدول خلال
الشكل رقم (4): حجم الإصدارات العالمية حسب الدول الفترة (2001-2016) خلال الفترة (2016)



المصدر: رتيعة محمد، سمية فرقاني، دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الوطني الول حول: الصكوك الإسلامية كبديل تمويلي مناسب، جامعة خميس مليانة، 12 ديسمبر 2017، ص 9.

2- منصة حساب الاستثمار (IAP) Investment Account Platform

بدأ البنك المركزي الماليزي بمراجعة بعض القوانين المرتبطة بالتكنولوجيا المالية لتغييرها أو تعديلها حسب الحاجة وذلك لضمان أن يكون الإطار التنظيمي مناسباً لإدارة المخاطر مع تشجيع الابتكار الإنتاجي لخفض التكاليف وتحسين نوعية الخدمة للمستهلكين، حيث أن البنك سيقوم أيضاً بمراجعة تأثير استراتيجيات التكنولوجيا المالية على إدارة المخاطر عن طريق المؤسسات المالية وكذلك مراجعة احتمالات دخول هذه التكنولوجيا وتقديمها مخاطر جديدة في النظام المالي إضافة إلى مراجعة حالات التأثير على المستهلكين¹².

كجزء من الابتكار المستمر في منتجات التمويل الإسلامي، أطلقت مؤخراً ماليزيا منصة حساب الاستثمار IAP الذي من المتوقع أن يصبح قناة متعددة العملات لربط الاقتصادات الإقليمية والعالمية عبر الحدود تم تطوير المنصة من قبل وحدة مملوكة بالكامل لشركة Raed، وهي منصة حساب استثمار متكاملة تضم العديد من مؤسسات التمويل الإسلامية، تسهل منصة حساب

الاستثمار IAP الاستثمار المباشر من قبل المستثمرين في مشاريع قابلة للحياة من اختيارهم، إلا أنّ عامل التمييز الرئيسي لمنصة حساب الاستثمار IAP هو تلك الأدوار التي تقوم بها مؤسسات التمويل الإسلامية، كما أنها توفر للمستثمرين إمكانية الوصول المباشر إلى مجموعة واسعة من الفرص الاستثمارية و الشركات، بالإضافة إلى البنوك الإسلامية مع وجود مصادر جديدة للتمويل¹³.

1-2- تعريف منصة حساب الاستثمار (IAP): إن منصة الحساب الاستثماري التي دشنت في فبراير 2015 بماليزيا تعتبر مثالا واضحا للاستراتيجية التعاونية في التكنولوجيا المالية وذلك لتغيير قواعد اللعبة من خلال إدخال الابداع والابتكار إلى الأسواق، حيث أنها تعتبر أول منصة على شبكة الإنترنت بوسائط مصرفية إسلامية وتجمع ما بين خبراء البنوك والتقنيين الأكفاء وذلك لتحويل أموال المستثمرين إلى مشاريع اقتصادية حيوية¹⁴.

ستكون منصة الحسابات الاستثمارية بمثابة سوق مركزية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وستدعمها الحكومة الماليزية بتمويل مبدئي 150 مليون رانجيت، وقال الرئيس التنفيذي لمنصة الحسابات الاستثمارية محمد عزام محمد يوسف للصحفيين في مراسم تدشين المنصة «نتطلع لجمع ما بين 200 مليون و300 مليون رانجيت) من خلال منصة الحسابات الاستثمارية خلال العامين إلى الثلاثة أعوام المقبلة.

وبموجب هذه الآلية تفحص البنوك الإسلامية الشركات التي تسعى للحصول على تمويل وتتيح سوقاً ثانوية للمستثمرين وفي بعض الحالات تتولى دور متعهد الاكتتاب في صفقات الأسهم، وألزم قانون الخدمات المالية الإسلامية الذي أصدرته الحكومة في 2013 البنوك الإسلامية بالفصل بين الودائع الإسلامية والحسابات الاستثمارية، وهو ما دفعها لتنوع المنتجات المالية التي تقدمها للعملاء، حيث إن نسبة الحسابات الاستثمارية من إجمالي تمويلات البنوك الإسلامية ارتفعت إلى 10% حتى ديسمبر 2015 من 7% في أغسطس، والمنصة مفتوحة أيضاً أمام المستثمرين الدوليين ولم تضع الحكومة قيوداً على تدفقات رأس المال الأجنبي على المنصة¹⁵.

2-2- مزايا منصة حساب الاستثمار IAP: تتميز منصة الاستثمار بمجموعة من المزايا تجعلها محل اهتمام العديد من الأطراف:

- الاستثمار والتمويل يتماشى مع أصول الشريعة.
- المعاملات التي ينظمها قانون الخدمات المالية الإسلامية.
- المصارف الإسلامية المشاركة في المشاريع ذات سمعة جيدة.
- الامتثال للكشف على المشاريع تيسير اتخاذ القرارات للمستثمرين
- سهل الاستخدام ويمكن الوصول اليه بسهولة في أي مكان وفي وقت.
- مفتوحة لمختلف أنواع المشاريع والأعمال ذات أحجام والصناعات.
- هي قناة متعددة العملات لربط الاقتصادات الإقليمية والعالمية عبر الحدود.

2-3- البنوك المساهمة في منصة حساب الاستثمار:

تتمثل البنوك المساهمة في المنصة في ستة بنوك يمكن التعبير عنها في الشكل التالية:

الشكل رقم (5): البنوك المساهمة في منصة حساب الاستثمار (IAP)




source: iaplatform.com

2-4- آليات عمل منصة حساب الاستثمار IAP:

يبين الشكل التالي كيفية عمل منصة حساب الاستثمار حيث أن مصدر التمويل يأتي من مختلف الأطراف مثل الأفراد الشركات والمستثمرين المؤسسيين تخصص عادة الأموال للمشاريع التي اخترتها المؤسسات، العملية التالية تقوم المصارف الإسلامية بمهام مثل العناية وتقييم مدى ملاءمة المشروع... الخ لاستكمال عملية فرز المشاريع، ثم تخصص المصارف التمويل اللازم للمشاريع التي تكون مبتكرة وجديدة وذات قابلية للنمو والاستمرار:

الشكل رقم (6): آليات منصة حساب الاستثمار IAP



source: www.mifc.com

بغض النظر عن ما ذكر سابقاً، فإنّ المنصة الرقمية المطروحة على شبكة الإنترنت نجحت في توفير وتيسير تداول مرابحة السلع المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في السوق الماليزية. فقد أحرزت بورصة ماليزيا مؤخرًا على جائزة "أفضل وسيط للعمليات الإسلامية" قدمت الجائزة من قبل أخبار التمويل الإسلامي IFN وذلك لمنصتها في بورصة سوق السلع الموجودة على الانترنت في استطلاع أخبار التمويل الإسلامي السنوي لمقدمي الخدمات هذا، وقد شهدت المنصة على الأنترنترنت (أونلاين) نموًا سنويًا وقدره 178 في المائة، وذلك من سنة 2009 إلى سنة 2014 يعود هذا النمو إلى زيادة القبول والطلب العالمية، وخاصة من دول الشرق الأوسط ومنطقة آسيا، للمنتجات والخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، مؤكدة قدرتها على توفير الاحتياجات المتزايدة للتمويل الإسلامي على مستوى العالم.


3- أثر إدخال التكنولوجيا المالية في التمويل الإسلامي على عملية تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

حيث تهدف ماليزيا سنة 2020 إلى تصميم مجتمع متقدم تقنيا، بإمكانه أن يرتقي بها إلى مصاف الدول المتقدمة سنة 2020 ، مع تحقيق معدل نمو اقتصادي يصل إلى 7% حتى غاية 2020 وقد تزامنت هذه الرؤية مع الدعوة إلى العمل على إنجاز مشروع المالتميديا Super Corridor Multimedia والذي يسعى إلى تحويل مدينة سايرجايا Cyberjaya الصناعية إلى بؤرة تكنولوجية تتجمع حولها شركات العالم العملاقة، حيث يسهر على إنجاز هذه الرؤية كل من القطاع العام والقطاع الخاص تحت المجموعة الصناعية الحكومية الماليزية للتكنولوجيا العالية MIGHT التي أسسها المجلس الماليزي والمجلس القومي للبحث والتطوير، والذي يرى أن بناء التنمية يقوم على الاستفادة من المهارات والخبرات والتكنولوجيا الغربية مع عدم التضحية بالقيم الإسلامية، والتمسك بالتقاليد المحلية واللذان يعدان المدخل الصحيح للتنمية 16.

إن للابتكار تأثير على التمويل الإسلامي من خلال تقديم منتجات عززت قدرة المؤسسات المالية الإسلامية على خدمة الاقتصاد من خلال الأدوات المتوافقة مع الشريعة. ومع ذلك فإنّ كلاً من نمو المؤسسات المالية الإسلامية و التوسعات في الصيغ التمويلية يمكن زيادة تحسينها لتوسيع تأثيرها على حياة الأفراد المسلمة وغير المسلمة على حد سواء في السلطات القضائية الرئيسة للمالية الإسلامية وذلك لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية في نفس الوقت، إن الأدوات الاجتماعية والاقتصادية المختلفة التي تستفيد منها المؤسسات المالية الإسلامية تشمل الزكاة، الوقف، و القرض الحسن بالإضافة إلى الأدوات المالية المخصصة لتقديم المساعدة المالية للفقراء مثل التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة والشركات الصغيرة والمتوسطة.

والشكل التالي يوضح كيفية مساهمة مختلف القطاعات في تحقيق التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية:

الشكل رقم (7): التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال القطاعات



source: www.mifc.com

تلعب الشركات الصغيرة والمتوسطة في ماليزيا دورا رئيسياً في التنمية الاقتصادية للبلاد. وذلك أنها توظف المزيد من العمال بالمقارنة مع الشركات الكبيرة. ففي عام 2009 كان استيعاب الشركات الصغيرة والمتوسطة حوالي 4.1 مليون عامل، في حين أن الشركات الكبيرة استوعبت حوالي 2.8 مليون عامل فقط. على الرغم من أن معدل نمو المشاريع الصغرى والشركات الصغيرة والمتوسطة هي أقل من الشركات الكبيرة لعام 2010، ولكن ازدادت وتيرته في عام 2011 و 2012، متقدماً على الشركات الكبيرة. أما في عام 2012، فقد كان استيعاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة والشركات الصغيرة والمتوسطة حوالي 4.8 مليون عامل، بينما لشركات الكبيرة استوعبت حوالي 3.6 مليون عامل¹⁷.

خاتمة:

مما سبق يمكن القول أن التكنولوجيا المالية فرصة كبيرة للنظام المصرفي الإسلامي من خلال ما توفره من أنظمة وبرامج إلكترونية مبتكرة تساعد البنوك في تنمية وتطوير أداؤها وكذا تقديم خدمات مبتكرة تتماشى ومتطلبات العملاء، فهي بذلك مفتاح نجاح وتميز للصيرفة الإسلامية فبالرغم مما حققته من نجاحات على أرض الواقع فإن هذا النوع من التكنولوجيا السريعة والمتطورة تشكل وسيلة جديدة لهذا النظام المصرفي تساعده على التعريف أكثر بمنتجاته وخدماته وبالتالي فهو ضرورة حتمية و استراتيجية لهذه الصيرفة يجب أن تعطى مكانتها لتحقيق المزيد من النجاحات .

النتائج: توصلنا من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية إلى النتائج التالية:

- إن التكنولوجيا المالية أسلوب يتحدى الأساليب النمطية في صناعة التمويل الإسلامي لاسيما في تخفيض تكاليف المعاملات وتقديم منتجات مالية ذات كفاءة.
- تساعد التكنولوجيا المالية شريحة كبيرة من الأفراد الذين لا يتعاملون مع الجهاز المصرفي.
- تسمح التكنولوجيا المالية في الحصول على موارد مالية جديدة تساعد في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تسهم التكنولوجيا المالية في تحقيق الاستقرار المالي من خلال استخدام التكنولوجيا في ضمان الامتثال للقوانين التنظيمية وإدارة المخاطر.
- هناك ثلاث مراحل لدورة التكنولوجيا المالية هي: بيئة حاضنة مستحدثة، بيئة حاضنة ناشئة، بيئة حاضنة متقدمة.
- تحتل ماليزيا الريادة في مجال الصيرفة الإسلامية نتيجة الدعم الحكومي والقوانين التي تتماشى مع النظام المالي الإسلامي.
- شهدت عملية إصدار الصكوك في ماليزيا عدة تغييرات خلال الفترة (2001_2016) رغم التراجع الذي عرفته ابتداء من 2013 إلا أنها تبقى تحتل مركز الصدارة في سوق الصكوك، حيث سيطرت على إجمالي لإصدارات الصكوك الإسلامية في العالم بحوالي 24.68% من الإصدارات الدولية و حوالي 76.4% من الإصدارات المحلية.

- منصة الحساب الاستثماري (IAP) التي أنشأت في فبراير 2015 بماليزيا تعتبر مثالا واضحا للاستراتيجية التعاونية في التكنولوجيا المالية وذلك لتغيير قواعد اللعبة من خلال إدخال الابداع والابتكار إلى منتجات المصارف الإسلامية.
 - اعتماد الابتكار والتكنولوجيا يسمح بتقديم منتجات متطورة تساهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي تحقيق الرفاهية للأفراد.
 - التوصيات: بعد عرض النتائج سنقدم بعض التوصيات التالية:
 - تكرار تجربة سنغافورة الناجحة حيث تسعى لأن تصبح مركز التكنولوجيا المالية الرائد في آسيا من خلال القوانين المشجعة للتكنولوجيا المالية ومزيد من الشراكات بين القطاعين الخاص والعام.
 - الاستفادة من مسرعات أعمال التكنولوجيا المالية لتحويل أجزاء من الاقتصاد غير الرسمي إلى اقتصاد رسمي غير قائم على المال النقدي مع تسهيل الوصول إلى الخدمات المالية، والعمل على تحسين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات لتمكين مختلف المؤسسات من الاعتماد على تطبيقات التكنولوجيا المالية المبتكرة.
 - استطاعت ماليزيا أن تنجح في الصيرفة الإسلامية نتيجة الدعم الحكومي وإعداد موارد بشرية مدربة ومؤهلة في مجال الصيرفة الإسلامية وقابلة للتغيير.
 - الابتكارات التكنولوجية هي المحفز الرئيسي للخدمات المالية في المستقبل، نمو الحصة السوقية، ولتعزيز الربح، كما أن النظام المالي الإسلامي في ماليزيا هو نموذج ناجح لا بد من الأخذ به باعتباره نظام متوافق مع بيئة الاقتصاد العالمي.
- الاحالات والمراجع:

- 1 تقرير التكنولوجيا المالية، التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا توجهات قطاع الخدمات المالية، تم إعداده بين مختبر ومضة للأبحاث وشركة بيفورت، 2017، ص.7. متاح على www.wamda.com.
- 2 Yoshi Kawai , General Secretary of the International Association of Insurance Supervisors, amember organization of the Financial Stability Board, 2016
- 3 Report prepared by a Working Group established by the Committee on the Global Financial System (CGFS) and the Financial Stability Board (FSB), FinTech credit, financial stability board, 22may 2017, <http://www.fsb.org>, P7
- 4 صندوق النقد الدولي، آفاق الاقتصاد الاقليمي، التكنولوجيا المالية: إطلاق إمكانات منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وأفغانستان وباكستان، والقوقاز وآسيا الوسطى، متاح على www.imf.org، أكتوبر 2017، ص 6-7.
- 5 تقرير التكنولوجيا المالية، التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا توجهات قطاع الخدمات المالية، نفس المرجع السابق، ص.9.
- 6 تقرير التكنولوجيا المالية، التكنولوجيا المالية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا توجهات قطاع الخدمات المالية، نفس المرجع السابق، ص.10.
- 7 مرغاد لخضر، الهندسة المالية من منظور إسلامي الإشارة إلى تجارب بعض الدول، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، فيفري 2013، ص.59.
- 8 خفوسمي عبد العزيز، الاستراتيجيات التنافسية التي تتبعها البنوك الإسلامية الماليزية في الأسواق التنافسية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية - سوريا، العدد 59، أبريل 2017، ص1
- 9 بوريش أحمد، تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة ورقلة، العدد الأول، 2015، ص 95-97.
- 10 التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة، على <http://www.mifc.com>، ماليزيا: السوق المالية الإسلامية في العالم، 15 يناير 2016، ص.2.
- 11 مليانة فتيحة، الصكوك الإسلامية، تحديات تطويرها ومخاطرها التمويلية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الوطني الاول حول: الصكوك الإسلامية كبديل تمويلي مناسب، جامعة خميس مليانة، 12 ديسمبر 2017، ص.16.
- 12 المركزي الماليزي يحث المؤسسات المالية الإسلامية على "تبني ثورة التكنولوجيا المالية"، وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، 11-05-2016، ص.1.
- 13 الابتكار والتكنولوجيا في التمويل الإسلامي، متاح على <http://www.mifc.com>، ماليزيا: السوق المالية الإسلامية في العالم، 29 أبريل 2016، ص.2.
- 14 Mohamed Asmy bin Mohd Thas Thaker, Hassanudin bin Mohd Thas Thaker THE behavioural intention of investors to use islamic nking's investment account platform iap) as a source of investment portfolio: a structural equation modeling approach, Journal of Islamic Monetary Economics and Finance, Vol. 3, No.1 (2017), P 118.
- 15 بنوك إسلامية ماليزية تطلق منصة للحسابات الاستثمارية، متاح <http://www.aliqtisadalislami.net>.
- 16 عبد الحميد فيجل، تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال "التجربة الماليزية نموذجا"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص الأسواق المالية و البورصات، جامعة بسكرة، 2014-2015، ص 230
- 17 التمويل الإسلامي يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، متاح على <http://www.mifc.com>، ماليزيا، 2015، ص 2-3.

تجربة البحرين في السوق المالية الإسلامية – الصكوك الإسلامية أنموذجاً-

د. ياسمينه عمامرة، جامعة العربي التبسي-تبسة-الجزائر (مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة) Amamra.yasmina@univ-tebessa.dz

د.رحيمة حوالف، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان-الجزائر (مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي) Rahima_houalef@outlook.fr

ط.الجيلالي بن عوالي، جامعة أبو بكر بلقايد – تلمسان-الجزائر (مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي) Benaouali55@gmail.com

ملخص: تعتبر الصكوك الإسلامية أحد العناصر المهمة في السوق المالي الإسلامية وهذا لتمويلها الاستثمارات بمختلف أنواعها، وتبرز أهمية البحث في إعطاء نظرة شاملة حول الصكوك الإسلامية ومختلف أنواعها، بالإضافة إلى الأهمية التي تتمتع بها سواء بالنسبة للمصدرين، المستثمرين أو حتى لتفعيل السوق المالي، والتطرق إلى التجربة البحرينية في مجال الصكوك الإسلامية والتعرف على مختلف الأنواع التي تصدرها البحرين، بالإضافة إلى تبيان مدى مساهمتها في تمويل المشاريع الحكومية، وتوصلنا إلى أن الصكوك الإسلامية تعتبر كبديل لمصادر التمويل التقليدية، كما أن زيادة إصدارها يزيد من كفاءة أداء السوق المالي التي تنتمي إليه، وقامت البحرين بإنشاء صكوك تتماشى وطبيعة الشريعة الإسلامية مما أدى إلى توفر العديد من وسائل وطرق تمويل الاستثمارات بمختلف أنواعها.

الكلمات المفتاحية: الصكوك الإسلامية، التجربة البحرينية، السوق المالي الإسلامي.

Abstract: Islamic instruments is one of the important elements in the Islamic financial market and this is because it finances investments of various types. In the field of Islamic instruments and to identify the various types issued by Bahrain, in addition to showing the extent of their contribution in financing government projects, we concluded that Islamic instruments is an alternative to traditional sources of funding, and increase issuance increases Bahrain has established instruments in line with the nature of Islamic Sharia, which has led to the availability of many ways and means of financing investments of all kinds.

Key words: Islamic instruments, Bahraini experience, Islamic financial market.

تمهيد:

بعد العديد من الأزمات التي شهدها أسواق رأس المال الوضعية القائمة على عنصر الربا، ظهرت الحاجة إلى أسواق رأس المال الإسلامية والتي تقوم على أساس المعاملات المالية والتي تتوافق والشريعة، عن طريق العديد من الأدوات المالية كالصكوك الإسلامية والتي تختلف باختلاف طبيعة الاستثمار. وقد عرفت الصكوك بكل أنواعها نجاحاً متميزاً خلال السنوات الأولى من اعتمادها والتي بسبب تمويلها لمختلف المشاريع العقارية والبنية التحتية بالإضافة إلى المعاملات التجارية والاقتصادية الأخرى.

تعتبر البحرين من التجارب التي حققت قفزة نوعية في تطبيق الصيرفة الإسلامية، ولهذا كانت محل الدراسة ويرجع سبب ذلك إلى اعتمادها على مبادئ الاقتصاد الإسلامي بمختلف أدواته ووسائله، الأمر الذي جعلها رائدة في مجال في الأسواق المالية الإسلامية وبالخصوص في الصكوك، سواء من حيث الحجم أو القيمة أو العملة أو من ناحية نوع الصكوك المصدرة التي ابتكرت لتتماشى والشريعة الإسلامية، كما أصبحت تلعب دوراً مهماً في تنشيط السيولة من خلال السوق المالي.

مشكلة البحث

حققت البحرين قفزة نوعية في مجال الصيرفة الإسلامية عموماً، وخاصة إصدار الصكوك الإسلامية إذ أصبحت تمويل المشاريع الحكومية بنسبة 19% في ظرف قياسي. وكل هذا يجعلنا نطرح الإشكال التالي:

ماهي العوامل المساعدة التي جعلت البحرين تجربة ناجحة في مجال الصكوك الإسلامية؟

أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في إعطاء نظرة شاملة حول الصكوك الإسلامية ومختلف أنواعها، بالإضافة إلى الأهمية التي تتمتع بها سواء بالنسبة للمصدرين، المستثمرين أو حتى لتفعيل السوق المالي. كما تتجلى أهمية البحث في إسقاط الضوء على التجربة البحرينية في التعامل بالصكوك الإسلامية ومختلف الصكوك الأكثر إصداراً وتداولاً فيها.

أهداف البحث

تتمثل أهم أهداف البحث فيما يلي:

- تحديد ماهية الصكوك الإسلامية إبراز مختلف وأهم أنواعها في السوق المالي، بالإضافة إلى تبيان مختلف خصائصها وأهمية هذه الصكوك بالنسبة للأطراف ذات العلاقة معها.
- التطرق إلى التجربة البحرينية في مجال الصكوك الإسلامية والتعرف على مختلف الأنواع التي تصدرها البحرين، بالإضافة إلى تبيان مدى مساهمتها في تمويل المشاريع الحكومية.
- الخروج بنتائج وتوصيات تتعلق بمعايير نجاح إصدار وتداول الصكوك الإسلامية في البحرين.

منهج البحث

من أجل تحقيق أهداف البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي وذلك من خلال جمع المعلومات والبيانات من مصادرها الأولية حول الصكوك الإسلامية والتجربة البحرينية في هذا المجال، ثم تحليل تلك المعلومات والبيانات.

أولاً: ماهية الصكوك الإسلامية

1. تعريف الصكوك الإسلامية

- عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية " الصكوك وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدأ استخدامها فيما أصدرت من أجله".¹

- وعرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بأنها: "أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه".²

2. أنواع الصكوك الإسلامية؛ تتمثل فيما يلي³:

1.2. صكوك المضاربة: وهي "أوراق مالية تعرض للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل على أساس المضاربة فتمثل عامل المضاربة (المستثمر)، ويتمثل مالكو الصكوك أصحاب رأس المال.

2.2. صكوك المشاركة: وهي "عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع استثماري، ويصبح موجودات المشروع ملكاً لحملة الصكوك، وتدار الصكوك على أساس عقد المشاركة بتعيين أحد الشركاء لإدارتها بصيغة الوكالة بالاستثمار".

3.2. صكوك المرابحة: وهي "عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك".

4.2. صكوك الاستصناع: هي "صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمان البيع.

5.2. صكوك السلم: تمثل ملكية شائعة في رأس مال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق على العملاء ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع، وذلك بعد استلامها وقبل بيعها. ومن ثمن بيع بضاعة آجلة يستطيع المنتج أن يمول عمليات الإنتاج.

6.2. صكوك المزارعة: وتحمل هذه الصكوك قيمة متساوية يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل تكاليف الزراعية بموجب عقد المزارعة ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بحسب الاتفاق في العقد.

7.2. صكوك المساقاة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق ما حدده العقد، وصكوك المساقاة يصدرها مالك الأشجار محل التعاقد من أجل تمويل عمليات السقي والرعاية ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بموجب عقد المساقاة.

8.2. صكوك الإجارة: وهي التي تستخدم حصيلة إصدارها في شراء عين مؤجرة أو قابلة للتأجير أو موعود باستئجارها أو شراء منفعة عين حاضرة أو موصوفة في الذمة.

3. خصائص الصكوك الإسلامية؛ ومن بين أهم هذه الخصائص نجد⁴:

- وثائق تصدر باسم مالكيها بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكيها فيما تمثله من الحقوق والمنافع الصادرة مقابلها؛

- تمثل حصة شائعة في ملكية أصول أو منافع أو خدمات يتعين توفيرها ولا تمثل ديناً على مصدرها لحاملي الصكوك؛

- تصدر بعقد شرعي بضوابط شرعية بين طرفيها وآلية إصدارها وتداولها والعائد عليها؛

- يكون تداول الصكوك بناء على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها؛

- قابلية الصك في التداول في البورصة وخاصة للمؤسسات المالية تساعد في إدارة سيولتها عبر أدوات سوق النقد.

4. شروط إصدار الصكوك الإسلامية؛ وجب توفر العديد من الشروط لإصدار الصكوك وأهمها⁵:

- لا بد من وجود أصول مملوكة للمنشأة المصدرة للصكوك، وان تكون قادرة على توليد دخل بشكل منتظم ومستمر، وعليه

- فالأصول التي تخضع للتصكيك هي مجموعة معينة من الموجودات، والتي تظهر في الميزانية العمومية للمنشأة؛

- يجب أن تتمتع الأصول المراد تصكيكها بالجاذبية بالنسبة للمستثمر، وهذا يتطلب وجود جدارة ائتمانية في الأصول، مثل انتظام

السداد، ووجود ضمانات عينية؛

- يجب أن تكون قيمة الأصول المراد تصكيكها كبيرة، لأنه إذا كانت المبالغ صغيرة لا يمكن تقسيمها، كما أن يجب تكون ذات آجال استحقاق طويل حتى يمكن تسويقها، ومن ثم الأصول ذات آجال استحقاق قصيرة لا تصلح للتصكيك؛
 - لا بد من توافر الضوابط الشرعية في جميع مراحل عملية التصكيك، وإخضاعها إلى هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسة أو البلد؛
 - لا بد من وجود تشريعات قانونية، وجهات رسمية لضبط عملية التصكيك، وحفظ حقوق المتعاملين.
6. طرق التصكيك؛ إن عملية التصكيك لها طريقتين رئيسيتين وهما⁶:

- طريقة التصكيك البسيط (المباشر): تصدر الصكوك لجمع الموارد المالية، ثم يتم استثمارها في مشروع معين، وفي هذه الحالة يتم طرح الصكوك في السوق الأولية، وحصيلة الاكتتاب هي رأس مال المشروع المراد إنجازه؛
- التصكيك المهيكل (غير المباشر): في هذه الحالة تصدر الصكوك بهدف تحويل المشاريع والأصول القائمة إلى سيولة نقدية، ويتم هذا من خلال تحويل الأصول المالية أو المعنوية المدرة للدخل إلى وحدات متساوية تتمثل في الصكوك، ثم طرحها في السوق المالي لجذب الأموال.


ثانياً: التجربة البحرينية في إصدار الصكوك الإسلامية

مملكة البحرين هي واحدة من الدول التي خطت خطوات كبيرة في إطلاق منتجات مالية إسلامية جديدة بطريقة مبتكرة، وبدأت في إصدار صكوك ذات سيادة، في وقت مبكر من عام 2001، ومنذ ذلك الحين كانت نشطة جداً في سوق الصكوك وتصدر أدوات التمويل الإسلامية على المدى القصير والطويل على فترات منتظمة، يتم تلبية ما يصل إلى 19٪ من إجمالي احتياجات الحكومة البحرينية من التمويل من خلال الأدوات الإسلامية ولذلك فهي عنصر هام في مساعدة الحكومة.

1. صكوك السلام

بدأت في حزيران/يونيه 2001 وكان لديها 213 إصداراً حتى الآن. صكوك السلام هي أداة تعتمد على عقود البيع والشراء، هذه الأوراق المالية مضمونة من قبل السلعة، ويتم إصدارها من خلال إجراء مناقصة ذات سعر ثابت، وتحدد لجنة السياسة النقدية في مصرف البحرين المركزي معدل العائد⁷.

الشكل رقم (01): يبين التباين بين نسبة التغطية والعائد لصكوك السلام قصيرة الأجل من عام 2010 – جوان 2019




source: International Islamik Financial Market, Sukuk Report, 8th Edition, July 2019, P 133.

2. صكوك الإجارة

1.2. صكوك الإجارة قصيرة الأجل

وقد صدرت صكوك الإجارة على المدى القصير لأول مرة في آب/أغسطس 2005 (161 إصداراً حتى الآن)، يتم إصدار هذه الصكوك على أساس شهري ولها استحقاق لمدة 6 أشهر (182 يوماً)، وصكوك الإجارة هي أداة تأخذ شكل عقود تأجير إسلامية، وهي تستند إلى أصول تملكها حكومة البحرين وتصدر من خلال إجراء مناقصة ذات سعر ثابت، تحدد لجنة السياسة النقدية في مصرف البحرين المركزي معدل العائد.⁸

الشكل رقم (02): يبين التباين بين نسبة التغطية والعائد لصكوك الإجارة قصيرة الأجل من 2010 – 2018



Source: International Islamik Financial Market, Sukuk Report, 8th Edition, July 2019, P 133.

ومن اجراءات المزاد لإصدار "صكوك السلام" و"الإجارة"

- يتم تعميم رسائل الدعوة التي تحتوي على تفاصيل حول المناقصة وشروط التي يجب توفرها في المؤسسات المؤهلة للمشاركة؛
- تقدم المؤسسات مناقصة إلى مصرف البحرين المركزي تبين الكمية التي ترغب في الحصول عليها من خلال نظام تسوية الأوراق المالية ثم تخصص العطاءات بالتناسب مع المؤسسات المهتمة، وفقاً لمساهماتها الكمية؛
- يقوم نظام تسوية الأوراق المالية بعلم المؤسسات المشاركة بنتيجة مخصصات المناقصة؛
- تتم التسوية عن طريق خصم حسابات نظام التسوية الإجمالية في الوقت الحقيقي للبنوك المشاركة لدى المصرف المركزي؛
- يكون تاريخ التسوية عادة بعد يومين من تاريخ العطاء؛

- يصدر مصرف البحرين المركزي بياناً صحفياً يتضمن معلومات عن نتيجة التخصيص، بما في ذلك رقم الإصدار، وتاريخ الإصدار وتاريخ الاستحقاق، والمبلغ المخصص، والعائد المتوقع، ومجموع العطاءات الواردة.

2.2. صكوك الإجارة طويلة الأجل المحلية (بالدولار الأمريكي والدينار البحريني)

قد صدرت صكوك الإجارة على المدى الطويل لأول مرة في أيلول/سبتمبر 2001 (25 إصداراً حتى الآن) بناء على طلب وزارة المالية، وهي تستند إلى أصول مملوكة لحكومة البحرين.

وتتمثل ملامح إصدارات صكوك الإجارة المحلية على المدى الطويل هي كما يلي:⁹

- في إصدار هذه الأدوات تتبع حكومة البحرين أصولاً للمستثمرين الذين سيشترونها قبل تأجيرها للحكومة بسعر إيجار محدد مسبقاً عن طريق عقد إيجار (تختار وزارة المالية الأصل الذي سيستخدم لسعر جديد هو مقاضاة)؛
- كما ستصدر الحكومة وعداً ملزماً بإعادة شراء الأصل بقيمته الاسمية في نهاية فترة الإيجار؛
- يتم إعداد نشرة والتي تعطي تفاصيل عن مبلغ الإصدار والعملية وعائد الإيجار، وتاريخ الإصدار وتاريخ الاستحقاق، وفي تاريخ عودة الإيجار، سيقوم مصرف البحرين المركزي بتحويل مبلغ الإرجاع إلى حسابات المؤسسات المشاركة (نصف سنوية).

3.2. صكوك الإجارة طويلة الأجل الدولية (بالدولار الأمريكي)

صدرت صكوك الإجارة الدولية لأول مرة في مارس 2008 (3 إصدارات معلقة حتى الآن)، وفي 28 مارس 2018؛ نجحت مملكة البحرين في تسعير 1,000 مليون دولار أمريكي لمدة 7 سنوات الصكوك مع هيكل من 51٪ الإجارة و 49٪ مرابحة السلع، وحظيت الصفقة باهتمام قوي من المستثمرين العالميين، حيث بلغ سعر الطلب ذروته عند حوالي 2.1 مليار دولار أمريكي من أكثر من 100 مستثمر.¹⁰

ومن إجراءات المزاد لإصدار صكوك الإجارة الدولية على المدى الطويل

- يرسل المصرف المركزي للبحرين دعوات إلى المديرين الرئيسيين المشتركين لتقديم عروضهم لترتيب ومعالجة المشكلة؛
- يقيم مصرف البحرين المركزي عروض المناقصة التي يتم تلقيها وفقاً لقدرتها التنافسية، ونطاق أسعارها، وإجمالي الرسوم؛
- يختار مصرف البحرين المركزي مصرفاً واحداً أو أكثر لمواصلة التفاوض بشأن شروط العرض؛
- يعين مصرف البحرين المركزي وكلاء المقاصة والثقة والمستشار القانوني الخارجي والتبادلات وما إلى ذلك؛
- يتم استلام العطاءات من خلال بناء الكتب التي يقوم بها المنظمون بعد الانتهاء من العروض الترويجية للمستثمرين الرئيسيين في جميع أنحاء العالم؛
- ثم يخصص مصرف البحرين المركزي الأوراق المالية للمشاركين.

الجدول رقم (01): إصدار صكوك الإجارة على المدى الطويل محلي (بالدولار الأمريكي والدينار البحريني)

Issue No	Issue Date	Maturity Date	Return rate	Issue Amt.
Issue No. LI/7	27-May-03	27-May-08	60 B.P Over 6m LIBOR%	USD 250 million
Issue No. LI/8	15-Dec-03	15-Dec-06	30 B.P Over 6m LIBOR%	USD 50 million
Issue No. LI/9	30-Jun-04	30-Jun-09	45 B.P Over 6m LIBOR%	USD 250 million
Issue No. LI/11	28-Feb-05	28-Feb-10	4.500%	BHD 30 million
Issue No. LI/12	21-Nov-05	21-Nov-11	5.600%	USD 230 million
Issue No. LI/13	03-Oct-07	03-Oct-12	30 B.P Over 6m LIBOR%	BHD 95 million
Issue No. LI/16	24-Sep-09	24-Sep-12	3.75%	BHD 165 million
Issue No. LI/17	07-Apr-11	07-Apr-16	5.50%	BHD 200 million
Issue No. LI/19	17-Jul-12	17-Jul-17	4.300%	BHD 160 million
Issue No. LI/20	13-May-13	13-May-15	1.450%	BHD 100 million
Issue No. LI/21	08-Jan-15	08-Jan-18	3.000%	BHD 100 million
Issue No. LI/22	19-Jan-15	19-Jan-25	5.500%	BHD 250 million
Issue No. LI/23	09-Jul-15	09-Jan-25	5.000%	BHD 200 million
Issue No. LI/24	17-Jul-17	17-Jul-20	4.200%	BHD 125 million
Issue No. LI/25	08-Jan-18	08-Jan-21	4.800%	BHD 100 million

Source: International Islamik Financial Market, Sukuk Report, 8th Edition, July 2019, P 136.

الجدول رقم (02): إصدارات الصكوك الإسلامية طويلة الأجل من مصرف البحرين المركزي الدولية (الدولار الأمريكي)

Issue Type	Issue No.	Issue Date	Maturity Date	Return rate	Issue Amt.
Ijarah Sukuk	LI/14	19-Mar-08	19-Mar-13	75 BPS over 6M Libor	USD 350 Million
Ijarah Sukuk	LI/15	17-Jun-09	17-Jun-14	6.247	USD 750 Million
Ijarah Sukuk	LI/18	22-Nov-11	22-Nov-18	6.273%	USD 750 Million
Ijarah/Murabaha	1	12-Oct-16	12-Feb-24	5.624%	USD 1 billion
Ijarah/Murabaha	2	20-Sep-17	20-Mar-25	5.25	USD 850 Million
Ijarah/Murabaha	3	05-Apr-18	05-Oct-25	6.875	USD 1 billion

Source: International Islamik Financial Market, Sukuk Report, 8th Edition, July 2019, P 133.

4.2. التسهيلات الإسلامية الدائمة التي يقدمها مصرف البحرين المركزي لصكوك الإجارة

1.4.2. أداة سيولة الصكوك الإسلامية (ISLI): وتستند آلية أداة سيولة الصكوك الإسلامية (ISLI) التي تم إطلاقها في يونيو 2008 إلى صفقات البيع والشراء التي تهدف إلى مساعدة البنوك الإسلامية في إدارة السيولة، وهي تنطوي على ثلاث صفقات بيع وشراء

- منفصلة للصكوك تتطلب ثلاثة أطراف، هي مالك الصكوك (المصرف الذي يحتاج إلى السيولة)، والمصرف الوسيط (صانع السوق)، وبنك البحرين المركزي والذي يقدم السيولة وتباع الصكوك ثم يعاد شراؤها وفقاً للإجراء التالي الذي يشمل الأطراف الثلاثة:¹¹
- البنك أ (البائع): يبيع الصكوك إلى البنك B (صانع السوق) ويتلقى السيولة اللازمة؛ ويجب أن يكون أي بنك مرخص من قبل البنك المركزي البريطاني يستثمر في الصكوك المؤهلة؛
 - البنك B (صانع السوق) يبيع الصكوك إلى البنك المركزي البريطاني، يجب أن يكون صانع السوق أي بنك مرخص من قبل البنك المركزي البريطاني يعمل كوسيط لبيع الصكوك؛
 - البنك المركزي (المشتري الثاني) الذي يوفر السيولة المطلوبة؛
 - عند الاستحقاق، يبيع مصرف البحرين المركزي الصكوك إلى البنك أ (البائع الأول).

خلاصة:

تناول هذا البحث موضوع الصكوك الإسلامية، فحاولنا أن نناقش هذا الموضوع من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة والتي كانت حول أسباب نجاح التجربة البحرينية في مجال الصكوك الإسلامية، وقد تمحور هذا البحث حول دراسة هذه الصكوك من الجانب النظري لها كأنواعها وطرق إصدارها، بالإضافة إلى التطرق إلى التجربة البحرينية فيما يخص الصكوك الإسلامية وعرض مختلف الإحصائيات حولها وتحليلها، وعلى الرغم من أن إصدارات الصكوك في البحرين مخصصة في المقام الأول للسوق المحلية، إلا أن السجل الطويل والتردد العالي للإصدار يجعلانها من بين الدول النشطة في هذا المجال. ومع تلبية ما يقرب من خمسة احتياجات الحكومة البحرينية التمويلية من خلال الصكوك، يمكننا أن نتوقع استمرار النشاط في المستقبل القريب والمتوسط، ووجود برنامج إصدار صكوك متطور، فإن المملكة تكون قدوة للدول الأخرى التي تدخل هذه الساحة، من خلال هذا البحث توصلنا إلى عدة نتائج والتي تعتبر كإجابة لإشكالية البحث وهي كالتالي:

- تعتبر الصكوك الإسلامية كبديل لمصادر التمويل التقليدية، كما أن زيادة إصدارها يزيد من كفاءة أداء السوق المالي؛
- إن وجود العديد من البدائل المتاحة للمستثمرين في مجال الصكوك الإسلامية أدى إلى المزيد من التنوع في أشكال الاستثمار والخدمات؛
- قامت البحرين بإنشاء صكوك تماشى وطبيعة الشريعة الإسلامية مما أدى إلى توفر العديد من وسائل وطرق تمويل الاستثمارات بمختلف أنواعها؛
- لقد هيئت البحرين الأرضية المناسبة لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية، وذلك عن طريق إنشاء اللجان الشرعية لهيئة الأوراق المالية عن طريق مجموعة من الأطر التنظيمية والتشريعية؛
- إن إجمالي الصكوك الإسلامية والقيمة الكبيرة التي يتم إصدارها وتداولها في البحرين كان له دوراً إيجابياً في تنشيط سوق المال الإسلامي.

ولتدعيم نتائج البحث يمكن تقديم أهم الاقتراحات الموالية:

- تعتبر التجربة البحرينية في الأسواق المالية الإسلامية عامة والصكوك خاصة إحدى التجارب الناجحة، ويجب على البلدان الإسلامية تبني هذه التجربة؛
- يجب ابتكار وتطوير أدوات التمويل الإسلامية وذلك بهدف جذب المستثمرين من جهة وتمويل مختلف أشكال الاستثمار والمعاملات الاقتصادية؛

- الترويج للاستثمار في الصكوك الإسلامية وذلك من خلال تبيان أن هذه الصكوك منتج منفصل عن باقي الأوراق المالية في أسواق الأوراق المالية في مختلف البلدان النامية؛
- وضع عدة مؤشرات خاصة بالصكوك الإسلامية مثل مؤشرات أسواق الأوراق المالية وهذا يؤثر إيجاباً على إصدار وتداول الصكوك.

الاحالات والمراجع

- ¹ حكيم براضية، التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسية بن بوعلي- الشلف- 2011، ص 87.
- ² أحمد طرطار، دور الصكوك الإسلامية في تقديم بدائل الإقراض والتمويل لتحقيق التنمية، منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، 5 و6 ماي 2014، ص 3.
- ³ سليمان ناصر وربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، ملتقى دولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس سطيف-الجزائر-5 و6 ماي 2014، ص 6
- ⁴ محمد الأمين خنيوة وحنان على موسى، منتجات الهندسة المالية الواقع والتحديات ومناهج التطوير، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، الجزائر، العدد 12، 2011، ص 645
- ⁵ سامي عبيد محمد وعدنان هادي جعاز، الدور التمويلي للمصارف الإسلامية (التمويل بالصكوك)، العلوم الاقتصادية، العدد 38، آذار 2015، ص 111
- ⁶ سامي عبيد محمد وعدنان هادي جعاز، نفس المرجع، ص 112

⁷International Islamik Financial Market, Sukuk Report, 8th Edition, July 2019, P 133.

⁸ International Islamik Financial Market, Sukuk Report, Op, Cit, p 134.

⁹ International Islamik Financial Market, Sukuk Report, Op, Cit, p 135.

¹⁰ International Islamik Financial Market, Sukuk Report, Op, Cit, p 135-136.

¹¹ International Islamik Financial Market, Sukuk Report, Op, Cit, p 137.

دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - السوق المالي الإسلامي في ماليزيا نموذجاً -

Email daas.mossaab@gmail.com

الباحث الأول ا.دعاس مصعب جامعة العربي التبسي -تبسة، الجزائر

Email aimenfarido2110@gmail.com

الباحث الثاني د. ايمن فريد محمد الشريف مساعدي -سوق اهراس، الجزائر

ملخص:

يهدف هذا البحث الذي تتمحور اشكاليته حول مدى مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد، إلى التعريف بالصكوك الإسلامية كأداة تمويلية وعرض واقعها في سوق الأوراق المالية الإسلامية الماليزية، وفي الأخير تبيان الدور الذي تلعبه هذه الصكوك في تمويل الاقتصاد الماليزي، وذلك من خلال عرض وتحليل التجربة الماليزية في الصكوك الإسلامية باعتبار ماليزيا قاطرة أسواق رأس المال الإسلامية والهندسة المالية الإسلامية.

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي بجمع وتفسير المعلومات اللازمة للاستفادة منها في موضوع الدراسة.

الكلمات المفتاحية: تمويل إسلامي؛ صكوك إسلامية؛ هندسة مالية إسلامية؛ سوق الأوراق المالية الإسلامية؛ ماليزيا.

Abstract:

The aim of this research is to examine the “Islamic Sukuk” as financial instrument and its contribution on the financing of the Malaysian economy. Its analyze the experiment of Islamic Malaysian market in this field, notably that Malaysia is considered as a major state in Islamic financial engineering.

In order to achieve the present work, we follow the analytical and descriptive approach by collecting and interpreting information related to this study.

Key words: Islamic finance ; Islamic Sukuk ; Islamic financial engineering ; Islamic Financial Market ; Malaysia.

تمهيد:

تعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي شهدت انتشارا واسعا خلال فترة زمنية وجيزة، وأصبحت الأداة الأسرع نموا في سوق التمويل الإسلامي باعتبارها قناة جيدة توفر حلولاً تمويلية متنوعة للأفراد والشركات الراغبة في التعامل بالمعاملات المالية الإسلامية بعيدا عن الربا من ناحية، والحصول على تمويل يتناسب و إمكاناتها الاجتماعية و المهنية من ناحية أخرى، كما أنها تمتاز بمميزات تعزز فرصة اندماج السوق المالية الإسلامية بالأسواق العالمية. هذا وتحتل سوق الأوراق المالية بماليزيا الصدارة الدولية في إصدار الصكوك الإسلامية.

من المعلوم أن تنمية الاقتصاد وقطاعاته في أي دولة يتطلب تجميعا كبيرا وطويل المدى لرؤوس الأموال، وحيث أن المصارف غير قادرة بمفردها على تمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل نظرا لقلّة الأرصدة المتاحة لديها، فإن الخيار الأنسب هو الأسواق المالية التي تبرز أهميتها في هذا المجال.

غير أن الاضطرابات التي مست الأسواق المالية التقليدية وما انجر عليها من أثار اثبتت عدم صلاحية الاعتماد على أدوات القائمة على الربا في تمويل المشاريع والاقتصاد، وعليه أصبح من الضروري التوجه نحو الأدوات التمويلية الإسلامية كبديل أمثل عن السندات التقليدية ومن بين هذه الأدوات الصكوك الإسلامية.

بناء على ما تقدم ارتأينا طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للصكوك الإسلامية المساهمة في تمويل الاقتصاد؟ باعتبار أن ماليزيا تجربة رائدة في التمويل الإسلامي وإصدار الصكوك، فما هو الدور الذي تلعبه الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الماليزي؟

وسوف يتم تناول الموضوع من خلال ثلاثة محاور، تأتي كما يلي:

المحور الأول: الإطار النظري للصكوك الإسلامية؛

المحور الثاني: السوق المالية الإسلامية؛

المحور الثالث: تجربة ماليزيا في إصدار الصكوك الإسلامية لتمويل لاقتصاد.

أولاً: الإطار النظري للصكوك الإسلامية

تعتبر الصكوك الإسلامية من الأدوات المالية والنقدية في القطاع المصرفي، بحيث يقوم هذا الأخير بتخصيص الموارد المالية التي يجتذبها من أصحاب الأموال بين مختلف الاستخدامات في الاقتصاد، ونجاح هذه العملية مرهون بتحقيقه كفاءة في الاستخدام، من خلال تحقيق وتعظيم العائد والوصول إلى المستوى الأمثل لتخصيص الموارد عن طريق طرح الصكوك الإسلامية.

1. مفهوم الصكوك الإسلامية

1.1 الصكوك لغة: الصكوك جمع الصك، وهو الكتاب الذي يُكتب للعهد في المعاملات، وهو معرب أصله بالفارسيَّة جكّ، ويجمع أيضاً على أصك وصكك، وأصل الصك في اللغة العربية هو الدفع والرد.

2.1 الصكوك في الاصطلاح الفقهي: لقد سبق الفقه الإسلامي الفقه التقليدي في بيان حقيقة الصكوك الإسلامية، وقد ورد عن الإمام النووي ما نصه الصكّك جمع صك، وهو الورقة المكتوبة بدين، ويجمع على صكوك، والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه، تطلق الصكوك على نوعين من الوثائق، الأول: الوثائق التي تثبت الدين، وتستخدم لضبط الدين، والثاني: تلك الوثائق التي تثبت حقاً في طعام أو سلع أو غيره¹.

3.1 الصكوك في الاصطلاح الاقتصادي: تُعرّف هيئة الأوراق المالية الماليزية الصكوك الإسلامية على أنها: "وثيقة أو شهادة تمثل قيمة أصل"².

بالنسبة لمجلس الخدمات المالية فالصكوك هي: "جمع صك ويشار لها عادة بسند إسلامي، والصكوك هي شهادات، ويمثل كل صك حق ملكية بنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية، أو مجموعة مختلطة من الموجودات، أو موجودات مشروع محدد أو نشاط استثماري محدد"³.

أما مجمع الفقه الإسلامي فيعرف الصكوك الإسلامية على أنها: "أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه"⁴.

يتضح أن التعاريف السابقة تتفق من حيث كون الصكوك الإسلامية وثائق متساوية القيمة، ومن حيث كونها تمثل حصصاً شائعة في ملكية منافع أو أعيان ومانحو ذلك.

2. مفهوم التصكيك الإسلامي ومراحل

1.2 مفهوم التصكيك الإسلامي

إن عملية إصدار الصكوك الإسلامية تسمى بالتصكيك، وهي تشبه عملية التوريق إلا أن الفقهاء أوصوا باختيار تسمية التصكيك بديلاً لمصطلح التوريق، وذلك لأن كلمة التصكيك مشتقة من كلمة الصكوك وهي تمثل البديل الإسلامي لكلمة السندات التي تعني ضمنياً التعامل بأداة مالية قائمة على الديون والفائدة المحرمة، كما أن التوريق في الفكر المالي التقليدي قائم بصفة أساسية على الديون، من خلال تحويل تلك الديون إلى أوراق مالية قابلة للتداول في الأسواق المالية، وهو ما ينهى عنه الشرع في التبادل.

هو تحويل الموجودات العينية أو المنافع إلى صكوك قابلة للتداول وذلك من خلال بعض الضوابط الشرعية التي تقوم على أساس ملكية المستثمر لأصولاً تدرّ دخلاً يمثل عائد الصك، وهناك آليات شرعية لتوفير التحوط (الحماية والأمان) للعميل دون الضمان الممنوع شرعاً في المشاركات⁵.

2.2 مراحل طرح الصكوك الإسلامية

1.2.2 المرحلة الأولى: الهيكلة

تقوم أساسا بتكوين وعاء استثماري من الأصول المباحة، وقد تكون هذه الأصول مصنفة إئتمانيا أو غير مصنفة، ثم تحويل هذا الوعاء إلى وحدات أو سندات وطرحها للمستثمرين، وتقوم هذه الإصدارات على أساس المشاركة في الربح المتوقع للمشروع، ومن أشكالها: صكوك المضاربة، صكوك الإجارة، صكوك المشاركة، صكوك السلم وصكوك التنمية. والمستثمرون في هذه الإصدارات عبارة عن مساهمين برأسمال متغير يعامل من الناحية الشرعية والمحاسبية كجزء من رأس المال⁶.

2.2.2 المرحلة الثانية: تجزئة الأصول

ولأن في هذه المرحلة يتم التمييز في التجزئة بين قيمة الإصدارات وتاريخ استحقاقها، يتم تكييف وعاء الإصدار من حيث قيمة الإصدار ومدته للتوافق من احتياجات مختلف المتعاملين الراغبين في الاستثمار، كما يتم توفير ضمانات كافية لسلامة أداء الأصول المكونة للوعاء الاستثماري، وذلك ليتمكن العميل من دراسة الضمانات التي تقلل من مخاطر أداء الأصل، ولتتقاسم مع البنك عوائد هذه الأصول.

3.2.2 المرحلة الثالثة: ما بعد الإصدار

وتتمثل في وجود سوق ثانوية للإصدارات المطروحة من خلال توفير آلية إعادة شرائها من العملاء بأسعار يعلن عنها كل أسبوع، مما يضيف صفة السيولة على هذه الإصدارات فيوفر لها الجاذبية أكبر بالنسبة للمستثمرين.

3. خصائص الصكوك الإسلامية

تتميز الصكوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص تختلف عن باقي الأدوات المالية الأخرى ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي:

- تثبت الصكوك لحاملها حق ملكية شائعة الموجودات ولا تمثل ديناً، وقد تكون هذه الموجودات مادية أو منافع أو خدمات.
- إصدار الصكوك بفئات متساوية القيمة لأنها تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، بهدف تسهيل تداول الحصص بين الجمهور في الأسواق المالية⁷.
- يعطي الصك لحامله حصة من الأرباح وهي ليست حصة أو نسبة محددة مسبقاً من القيمة الاسمية، وإنما تحدد هذه النسبة وقت التعاقد وذلك في نشرة الإصدار التي تسبق الاكتتاب.
- قد تكون الصكوك الإسلامية صادرة عن هيئات حكومية سواء كانت محلية أو دولية أو إقليمية، كما قد تصدر من طرف أشخاص طبيعيين أو معنويين، كذلك من طرف الجمعيات الخيرية والمؤسسات الوقفية.
- الصكوك الإسلامية قابلة للتسييل والتداول في سوق الأوراق المالية (البورصة) في إطار الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول، والمنافع والخدمات التي تمثلها⁸.
- تتمثل الأطراف الرئيسة لعقد الصكوك الإسلامية في: شركة المنشئ وهي الجهة المالكة للأصول المراد تصكيكها، أما الطرف الثاني الرئيسي في العقد يتمثل في حاملي الصكوك، وهم المستثمرون الذين يشترون الصكوك المطروحة للاكتتاب العام.
- يلزم الصك صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة وفي حدود مساهمته في المشروع، سواء أكانت الأعباء مصاريف استثمارية أو هبوط في القيم وغيرها من المخاطر التي قد تتعرض فيها ملكيته للموجودات المتمثلة في الصك⁹.
- تستثمر الصكوك في مشاريع وأنشطة تتفق مع أحكام الشريعة، وإذا كانت حصيلة الاكتتاب في الصكوك الإسلامية في مشروع أو نشاط محرم، فإن الصك لا يعد إسلامياً، ولا يجوز إصداره أو تداوله، ولا يحل الربح العائد منه.
- إصدار الصكوك على أساس صيغ التمويل الإسلامية لأنها تصدر على أساس عقود شرعية بضوابط تنظم إصدارها، وإذا تضمنت نشرة الإصدار أو الصك حكماً يخالف أحكام العقود الشرعية، فلن يعد الصك إسلامياً.

4. أنواع الصكوك الإسلامية

بالرغم من حداثة تجربة الصكوك الإسلامية إلا أن صورها تنوعت وأخذت أشكالاً مختلفة وذلك وفقاً للغرض الذي أنشأت من أجله، وبذلك تنقسم إلى مجموعة من الأنواع وكل نوع يتفرع إلى أنواع ومستويات أخرى مختلفة، ولهذا فإنه يصعب جداً حصر جميع أنواع الصكوك، وسنحاول التطرق إلى أهمها من خلال ما يلي:

1.4 صكوك المضاربة

هي أداة استثمارية تقوم على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليهم بنسبة ملكية كل منهم فيه، يكون أصحاب الأموال في الحسابات الاستثمارية لدى المصرف الإسلامي أرباب مال في عقد المضاربة، وتكون الشخصية الاعتبارية للمصرف هي المضارب، وعندما يقبض المصرف من أرباب الأموال رأس مال المضاربة فإنه يخلطها بالأموال الأخرى المتاحة للمصرف بما فيها رأس ماله، وهو ما يسمى حساب المضاربة المطلقة.

والعلاقة بين أصحاب هذه الحسابات الاستثمارية والمصرف الإسلامي تتسم بما يلي:

- أصحاب الحسابات الاستثمارية ليسوا دائنين للمصرف، فهم يختلفون عن أصحاب الحسابات الجارية وحملة السندات، وفي حالة حرق المصرف ربحا بأموالهم فهم شركاء فيه، أما في حالة الخسارة فليس لهم المطالبة بالضمان.
- لا يشارك أصحاب الحسابات الاستثمارية في الإدارة وليس لهم حق التصويت

2.4 صكوك الإجارة

1.2.4 صكوك الإجارة الموصوفة في الذمة

هي عبارة عن صكوك متساوية القيمة، تمثل أجزاء متماثلة مشاعة في ملكية أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة وتمثل عددا متماثلا من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت مستقبلي.

تعرف صكوك على أنها ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة بأنها "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لغرض تأجير أعيان موصوفة في الذمة، واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين الموصوفة في الذمة مملوكة لحملة الصكوك. يجوز إصدار صكوك الأعيان الموصوفة في الذمة على أساس عقد الإجارة الموصوفة في الذمة، ويعتبر المصدر لتلك الصكوك بائعا لمنفعة العين الموصوفة في الذمة، والمكتتبون فيها مشترين لها، وحصيلة الاكتتاب هي ثمن تلك المنفعة، ويملك حملة الصكوك تلك المنافع على الشبوع بغنمها وغرمها.

2.2.4 صكوك الإجارة المنتهية بالتمليك

تعرف الإجارة المنتهية بالتمليك بأنها التعاقد بين مالك ومستأجر على أن ينتفع المستأجر بمحل العقد بأجرة محددة وأقساط موزعة على مدة معلومة، على أن ينتهي هذا العقد بتمليك المستأجر للمحل.

وفيما يخص مشروعية الإجارة المنتهية بالتمليك، فقد حدد لذلك شروطا مجملها ما يلي:

- أن يكون عقد الإجارة حقيقيا بحيث تطبق عليه أحكام الإجارة من كون ضمان العين المؤجرة ونفقات الصيانة غير التشغيلية على المؤجر طيلة فترة الإجارة.
- استقلال عقد الهبة أو العقد الذي تُملك به العين المؤجرة بعد انتهاء الإجارة عن عقد الإجارة، بحيث يكون كل منهما عقدا مستقلا، لا أن يجعل العقدان في عقد واحد.

ولأن عقد الإجارة بالتمليك من العقود المقبولة، فقد صير إلى إصدار صكوك صارت تعرف بصكوك الإجارة، وهي أنواع مختلفة، منها ما يقوم على أساس عقد الإجارة المنتهية بالتمليك¹⁰.

2.5 صكوك المشاركة

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك المشاركة في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك مشروع قائم يرغب في تطويره بحصيلة هذه الصكوك، أو يرغب في استثمار هذه الحصيلة في إقامة مشروع جديد على أساس عقد مضاربة شرعية، أو تصدرها مؤسسة مالية وسيطة بالنيابة عنه، وتحدد نشرة إصدار صكوك المشاركة رأس مال المشاركة، ونوع النشاط وطبيعة المشروع موضوع المشاركة، وطريقة إدارة مشروع وأرباحه المتوقعة وطريقة توزيع هذه الأرباح.

هي صكوك استثمارية تمثل ملكية رأسمال المشاركة، ولا تختلف عن صكوك المضاربة إلا في تنظيم العلاقة بين جهة إصدار الصكوك وحملتها، ويرجع اتخاذ القرارات الاستثمارية لإدارة لجنة المشاركين.

2.6 صكوك المراجعة

تعرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك المشاركة في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك.

2.7 صكوك السِّلْم

هي صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بئمن معجل، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو للتداول في حال إصدار الصك من قبل البائع أو المشتري، بل يحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية صكوك السِّلْم في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السِّلْم، وتصبح سلعة السِّلْم مملوكة لحملة الصكوك.

2.8 صكوك الإستصناع

هي تشبه صكوك السِّلْم، إذ تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بئمن معجل مسدد كاملا أو مقسطا، وتعتبر السلعة من الديون العينية لأنها موصوفة في الذمة، وتعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل البائع أو المشتري.

عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك.

ثانيا: السوق المالية الإسلامية

إن الأسواق المالية لها أثر كبير على اقتصاد أي دولة في العالم ، لا بل هي المحرك الرئيسي للاقتصاد. حيث حظيت الأسواق المالية باهتمام بالغ في الدول المتقدمة والنامية على حدٍ سواء، فهي تمثل مرآة الاقتصاد التي تتواجد به، وذلك لما تقوم به هذه الأسواق من دور هام في حشد المدخرات الوطنية وتوجيهها نحو قنوات استثمارية تعمل على دعم الاقتصاد القومي، وتزيد من معدلات الرفاه لأفراده مما يعود بالفائدة على المجتمع بأسره¹¹. وقبل الدخول في الحديث عن الأسواق المالية الإسلامية، لا بد لنا في البداية أن نتعرف على المفهوم العام للأسواق المالية.

1. ماهية السوق المالية الإسلامية

1.1 المفهوم العام للأسواق المالية

تعرف الأسواق المالية بأنها الأماكن التي يتم فيها تداول الأصول المالية، أي يتم فيها تدفق الأموال من تلك الوحدات المدخرة إلى الوحدات المستثمرة، حيث تنتقل الأموال من الوحدات التي لديها فائض مالي وليس لديها فرص استثمارية كافية لاستخدام هذه الأموال إلى الوحدات التي لديها فرص استثمارية، ولكن لا تتوافر لديها الأموال الكافية لاستثمار وتوظيف هذه الفرص¹².

كذلك تعرف السوق المالية بأنها "الإطار أو النظام الذي تتجمع فيها طلبات الشراء و البيع للأدوات المالية والتي يؤدي تنفيذها إلى تحريك عمليات التداول ، ويعتبر وجود الأسواق المالية من الشروط الضرورية لإتمام المبادلات المالية بسرعة وسعر عادل¹³ .

وتتكون السوق المالية من عدة أسواق متداخلة مع بعضها البعض وهي:

- سوق النقد: وهي السوق التي تتعامل بأدوات الائتمان قصيرة الأجل (لا تزيد عن سنة) مثل النقود المتداولة والشيكات الكمبيالات وغيرها من الأوراق التجارية المقبولة الدفع.
- سوق المال: وهي السوق التي تتعامل بأدوات الائتمان متوسطة أو طويلة الأجل وتتداول فيها الأسهم والسندات، وغيرها من القروض التي تتراوح آجالها من (3-5 سنوات).
- سوق الصرف: ويتم التعامل فيها بطريقتين عاجلة وآجلة، أما سوق الصرف العاجلة فيتم التعامل فيها عن طريق التحويلات البرقية والبريدية والحوالات العاجلة إضافة إلى الشراء النقدي. بينما يتم التعامل في سوق الصرف الأجل بالحوالات الآجلة والعقود المؤجلة.

إن السوق المالية التقليدية تؤدي دورا أساسيا ومهما في النمو الاقتصادي، إلا أن هذه السوق وهي في حالتها الراهنة، ليست النموذج المحقق لأهداف الاقتصاد الإسلامي وغاياته، بل إن السوق المالية التقليدية يترتب عليها العديد من الآثار التي تعيق التنمية، ونتيجة لانفتاح الأسواق مما سهل انتقال مخاطر الأزمات المالية وبين الأسواق، ترجع غالبا إلى أخطاء في سلوك المستثمرين والمؤسسات. ومن هنا كانت الحاجة ملحة لظهور سوق مالية إسلامية.

2.1 مفهوم السوق المالية الإسلامية:

إن فكرة الأسواق المالية تندرج تحت قاعدة المصالح المرسله ومما لا جدال فيه أنها تساعد على تطوير الأعمال التجارية والاقتصادية التي هي شريان الحياة لكل المجتمعات المتقدمة.

ولقد تنوعت واختلفت تعريف السوق المالية الإسلامية عند العلماء والباحثين، إلا أن أغلبهم يأخذ تعريف السوق المالية الإسلامية من تعريف السوق المالية الإصطلاحي الوضعي ويضعها في إطار شرعي إسلامي، و فيما يلي أهم التعاريف لهذه السوق: للسوق المالية معنيان، معنى واسع يضم مجموع التدفقات المالية في المجتمع بكافة آجالها القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بين أفراد المجتمع ومؤسساته وقطاعاته، ومعنى ضيق ينحصر في سوق أو بورصة الأوراق المالية. وفي ضوء هذا المعنى الواسع فإن السوق المالية لا تنحصر في مكان محدد، وإنما في معاملات محددة، ومن هنا فإن مصطلح السوق المالية الإسلامية يمكن أن يتضمن المعاملات المالية المنضبطة بالضوابط الشرعية¹⁴.

"سوق منظمة تنعقد في مكان معين وفي أوقات دورية للتعامل الشرعي بيعا وشراء لمختلف الأدوات المالية، وتهدف إلى تعبئة المدخرات النقدية وتوجيهها نحو المشروعات المنتجة"¹⁵.

"ذلك الإطار أو المجال الشرعي الذي يتم فيه إصدار الأدوات المالية المتوافقة والشريعة الإسلامية من طرف أصحاب العجز ثم اقتنائها وتداولها عبر قنوات إيصال فعالة بين أصحاب الفائض بصورة منظمة ومراقبة من طرف الهيئة الشرعية للسوق وذلك من أجل تجميع الأموال في إطار شرعي."

من خلال استعراضنا للمفاهيم المختلفة للسوق المالية الإسلامية، نجد أنها تستند في أحكامها إلى مبادئ الشريعة الإسلامية. و بناء على هذه التعريفات السابقة، فإنه يمكن تعريف السوق المالية الإسلامية على أنها: الإطار القانوني المنظم للسوق التي يتم فيها تحويل أو انتقال الأموال من الجهات أو الأشخاص الذين لديهم فوائض مالية إلى الجهات أو الأشخاص الذين لديهم نقص أو حاجة إلى الأموال. يتولى إدارته والإشراف عليه هيئة لها نظامها الخاص، تحكمه لوائح وقوانين، يتعامل فيها الراغبون في الاستثمار بوسائل وأدوات إسلامية مشروعة، و بما يساعد على تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار من أجل مصلحة الاقتصاد والنظام المالي الإسلامي.

2. التحديات والشروط اللازمة لقيام السوق المالي الإسلامي

1.2 الشروط اللازمة لقيام السوق المالي الإسلامي

يجب أن تتوفر في السوق المالي الإسلامي مجموعة من الشروط وهي¹⁶:

- أن يكون مصدر القوانين واللوائح المنظمة للسوق المالي الإسلامي مأخوذة من الشريعة الإسلامي.
- فرض الأحكام التأديبية اللازمة في حالة المخالفات.
- الاستفادة من تجارب بعض البلدان الإسلامية التي لذا سبق في النشاط الدالي الإسلامي، وذلك بعد التأكد من عدم معارضة قوانين و اللوائح الشريعة الإسلامية.
- الالتزام بمبدأ حرية الدخول إلى السوق وحرية التعاملات فيها.
- منع تداول أية أوراق مالية تستخدم في تمويل مشروعات تتنافى من أحكام الشريعة الإسلامية .
- وجوب وجود قواعد ولوائح ناظمة للنشاط وكفيلة بتحقيق سلامة التعاملات والتداول المالي، وتفادي وقوع الغش والغبن ما قد ينعكس سلبا على أسعار الأوراق المالية.

2.2 التحديات التي تواجه الأسواق المالية الإسلامية

على الرغم من أن السوق المالية الإسلامية حديثة النشأة، وعلى الرغم من أن استثماراتها في تزايد مستمر إلا أنها لازالت تستثمر بنسب منخفضة لحد ما ولازالت استثماراتها مرتبطة في معظمها بأسواق المال المحلية بالرغم من وجود مؤشرات خاصة بالتعامل الإسلامي في أسواق المالية العالمية، وهذا راجع لعدة أسباب نذكر منها¹⁷:

- غياب الخبرات الفنية الكاملة خاصة فيما يتعلق بالمحللين الماليين للأسواق والاستثمارات المباشرة.
- وجود اختلافات بين لجان ومجالس الرقابة الشرعية من بلد لآخر، و قد يكون من مصرف لآخر داخل البلد الواحد.
- عدم إصدار صكوك عالمية وذلك لأسباب تتعلق بالتصنيف المالي والمخاطر التي ترتبط في بالمصارف الإسلامية.
- قلة المنتجات الإسلامية المبتكرة والمجازة شرعياً لمواكبة تطورات أسواق المالية.
- اختلاف قوانين الاستثمار والأنظمة الضريبية من بلد لآخر من جهة، وانخفاض نسبة الشفافية من جهة أخرى، يؤثران سلباً على تعاملات المصارف الإسلامية في الأسواق المالية المحلية والعالمية.
- تأثير الاختلافات الفقهية من دولة لأخرى على الاستثمار، يعتبر كعائق للاستثمار في الأسواق الإسلامية.

ثالثاً: تجربة ماليزيا في إصدار الصكوك الإسلامية لتمويل لاقتصاد

تعتبر الصكوك الإسلامية أحد أهم المقاربات العمليّة المطروحة لتمويل مشاريع البنية التحتية، وهي من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي اتسعت إصدارها وتداولها في الكثير من الدول الإسلامية وغير الإسلامية و من بين هذه الدول ماليزيا، وفي الأساس تنبع فكرة استصدار الصكوك من المعاملات الشرعية المعهودة من مشاركة، وإجارة، واستصناع وسلم وغيرها كتطوير مواكب لمتطلبات العصر التمويلية وكبديل عن السندات التقليدية التي تتعامل بالفوائد الربوية.

1. مفهوم سوق الأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا ونشأتها

1.1 مفهوم السوق المالي للأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا

عرفت هيئة الأوراق المالية الماليزية سوق رأس المال الإسلامي بأنه السوق الذي تتوفر فيه فرص الاستثمار والتمويل متوسط وطويل الأجل والمتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية والخالية من الأنشطة المحرمة شرعاً كالتعامل بالربا، ويتوفر السوق المالي على فرص تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وقدرته على تجميع الموارد المالية والاستثمارية، ولضمان التزام أنشطة سوق رأس المال الإسلامي بمبادئ الشريعة الإسلامية، تخضع أنشطته لرقابة وإشراف المستشارين الشرعيين، و خبراء ذو التخصص في المال المعاملات الشرعية خاصة ما يتعلق بالمعاملات المالية، وهذا ما يعزز وينشر الثقة بين السوق والمستثمرين.

2.1 نشأة السوق المالي للأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا:

لقد تم في سنة 1983 تطوير نظام العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا من خلال إصدار قانون العمل المصرفي الإسلامي وتم بموجبه استحداث مجموعة من الخدمات والمعاملات والمنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد ذلك تم إنشاء أول بنك إسلامي ماليزي وهو بنك إسلام ماليزيا برهاد Bank Islam Malaysia Berhad BMB والذي بدأ عملياته في 1 جويلية 1983، في العاصمة كوالالدمبور، وكان ذلك تزامناً مع إطلاق مشروع نظام العمليات المصرفية دون فوائد الذي انطلق العمل به في 04 مارس 1993، أما التطور الحقيقي لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا فيعود إلى أوائل التسعينات من القرن الماضي، عندما قامت شركة Shell MDS Sdn Bhd بإصدار وطرح الصكوك الإسلامية للتداول لأول مرة في السوق المحلي في عام 1990، تبع ذلك إصدار العديد من الأدوات المالية الإسلامية الأخرى.

كما قامت هيئة الأوراق المالية الماليزية بالتعاون مع الوزارة المالية الماليزية بتشكيل لجنة لدراسة الأنشطة والمعاملات في السوق، واتخاذ خطوات جوهرية من بينها تشكيل قسم سوق رأس المال الإسلامي Islamic Capital Market Department – ICMD وذلك في سنة 1994، وفي أواخر نفس السنة تم إنشاء لجنة شرعية لدراسة الأدوات المالية الإسلامية Islamic Instrument Study Group – IISG، وبعد مرور سنة كاملة تحولت إلى اللجنة الاستشارية الشرعية - Shariah Advisory Council، SAC.

2. تطور إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا و العالم خلال الفترة (2012-2018)

تميزت سوق الصكوك الإسلامية الماليزية بنشاطها الملحوظ وذلك من خلال إصدارات المتنوعة للصكوك، وفيما سيأتي تبين تطور الصكوك الإسلامية في ماليزيا.

الجدول رقم (01): " تطور إصدار الصكوك للفترة (2012-2018) (الوحدة: USD billion)

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الإصدار العالمي للصكوك	45,1	85,1	131,2	119,7	118,8	63,3	72,7

29,9	30,4	77,9	82,4	97,1	60,9	32,8	الإصدار الماليزي للصكوك
------	------	------	------	------	------	------	-------------------------

Source :Nik Mohamed Din Nik Musa,(2015), "Role Of Islamic Finance In Infrastructure Financing", Bank Negara Malaysia Kuala Lumpur, p:11.

من خلال الجدول رقم (01) نلاحظ ارتفاعا مستمرا للإصدار العالمي والماليزي للصكوك الإسلامية إلى غاية 2014، وبداية من سنة 2015 بدأت الإصدارات تشهد انخفاضا طفيفا وصولا إلى سنة 2017 أين عرفت تراجعا كبيرا مقارنة بالسنوات السابقة، و بذلك نرى أن ماليزيا تحتل مركز الريادة في سوق الصكوك، سواء من حيث قيمة الإصدار.

يرجع النمو الهائل لحجم الإصدار العالمي للصكوك خلال الفترة من 2012 إلى 2016، إلى الإنتعاش الذي شهدته الأسواق الرئيسية للصكوك بعد الأزمة المالية 2008 في كل من ماليزيا و المملكة العربية السعودية و دولة الإمارات العربية المتحدة و كذلك تركيا و اندونيسيا، كما تدعم سوق الصكوك ببعض الإصدارات في كل من المملكة المتحدة و هونغ كونغ و السنغال و جنوب إفريقيا و لوكسمبورغ ، وقد حافظت ماليزيا على الصدارة من حيث حجم الإصدار نتيجة وجود قاعدة واسعة من المستثمرين المحليين فيها، إضافة إلى نجاح ماليزيا في جذب إصدارات الصكوك عبر الحدود و ذلك بسبب تضافر جهود الحكومة و الجهات التنظيمية لإيجاد العديد من الحوافز الضريبية و المالية فيما يخص إصدار الأوراق المالية الإسلامية و إطار قانوني داعم من جهة وتمكن الصكوك المصدرة من تحقيق عوائد جيدة من جهة أخرى.

بعد سنة 2017، شهدت إصدارات الصكوك انخفاضا بقرار من البنك المركزي الماليزي "بنك نيجارا" لتخفيض إصدار الصكوك والتحول إلى أدوات أخرى لإدارة السيولة لأن الصكوك الصادرة عن مصرف ماليزيا المركزي لم تصل إلى المستثمرين المقصودين، فقد توجه عدد كبير من المستثمرين إلى الإكتتاب في هذه الصكوك بدلا من البنوك الإسلامية الماليزية التي يستهدفها البنك بشكل خاص لغرض إدارة السيولة، و لذلك قرر استخدام أدوات مالية أخرى يقتصر استخدامها على البنوك الإسلامية.

3. دور الصكوك الإسلامية في تمويل القطاعات الاقتصادية الماليزية

تمتلك ماليزيا أكبر سوق للتمويل الإسلامي، و بذلك فهي تعد رائدة في صناعة الصكوك الإسلامية حيث أصدرت عدة إصدارات من الصكوك لتحتل المرتبة الأولى عالميا من حيث قيمة الإصدار (عدا في سنتي 2007 و 2008 كانت الريادة للإمارات العربية المتحدة) و كان الهدف من تلك الإصدارات هو تمويل عمليات إنشاء و تطوير عدة مشروعات عملاقة في مجال البنية التحتية و المشاريع التنموية مثل : المطارات و الطرق الرئيسية و عمليات التنقيب عن الغاز و صناعة البتروكيمياويات و العقارات و غيرها، و التي كانت تجربة ناجحة دفعت ماليزيا مع العديد من الإصلاحات الاقتصادية لمرحلة كبرى من النمو الاقتصادي.

لقد ساهم إصدار الصكوك بشكل كبير، في جمع الأموال اللازمة لتحريك عجلة الاقتصاد الماليزي، فمنذ ظهورها سنة 1990 قدمت كأداة جديدة لاستعمالها من طرف الشركات الخاصة، و الحكومية على حد سواء لتلبية حاجاتها الاستثمارية أو التنموية.

يوضح الجدول رقم (02) ان القطاعات الحكومية تحتل الصدارة من حيث إصدار الصكوك مقارنة بالقطاعات الأخرى خلال الفترة (1996-2014)، حيث بلغت قيمة الصكوك المصدرة حوالي 02.278 بليون دولار، ويليه قطاع الخدمات المالية بحوالي 71.51 بليون دولار، و قد احتل قطاع الطاقة و النقل المرتبتين الثالثة و الرابعة بحوالي 08.30 و 06.28 بليون دولار على التوالي و حظي قطاع العقارات بالمرتبة السابعة بقيمة تقدر بـ 18.6 بليون دولار، إلا أن هذا الأخير شهد المساهمة الأكبر و احتل المرتبة الأولى في السنوات التي سبقت الأزمة المالية العالمية لعام 2008 م، و بعد الأزمة و جهت الحكومة الماليزية إصدارات أكثر للبنية التحتية .

الجدول رقم (02) : توزيع الصكوك الماليزية حسب القطاعات (1996 - 2014)

القطاع	عدد الصكوك	كمية الصكوك مليار \$
المؤسسات الحكومية	787	287,02
الخدمات المالية	446	51,71
الطاقة واستخدامات	441	30,08
المواصلات	352	28,06

المنشآت	489	17,68
الاتصالات السلكية و اللاسلكية	108	9,43
العقارات	163	6,18
التكتلات	41	3,94
الزراعة	99	3,67
النفط و الغاز	88	3,62
الخدمات	56	3,26
الرعاية الصحية	74	1,55
الصناعة	53	1,34
التعليم	11	1,03
المواد الغذائية و المشروبات	23	0,78
السلع الاستهلاكية	31	0,72
الترفيه و السياحة	2	0,32
التعدين والمعادن	8	0,24
تكنولوجيا المعلومات	20	0,22
التجزئة	18	0,18
المبلغ الإجمالي	3310	451,03

Islamic Finance within Source :CIMB ISLAMIC (2016), "Malaysia Islamic Finance Report 2015", Mainstreaming Global Financial Systems, p :22

تجدر الإشارة إلى أن عدد إصدارات الصكوك الإسلامية في ماليزيا لغرض تمويل المشاريع التنموية الاقتصادية كما تشير الدراسات والتقارير قد ارتفع إلى 2438 إصدارا و هذا خلال سبتمبر 2013، و هو رقما كبيرا خاصة إذا ما قورن بعدد إصدارات الصكوك في دول أخرى كالإمارات العربية المتحدة و العربية السعودية و إندونيسيا، وبالتالي تحتل ماليزيا المركز الأول عالميا في عدد إصدارات الصكوك لغرض تمويل المشاريع الاقتصادية و ذلك بقيمة 9.576.324 مليون دولار أي ما نسبته 5.66 % من القيمة الإجمالية الكلية لإصدارات الصكوك الإسلامية في العالم الموجهة لتمويل المشاريع التنموية و التي تقدر بـ 472.488 مليون دولار، وهو ما يفسر أهمية الصكوك الإسلامية في ماليزيا و اعتمادها الكبير عليها في تمويل اقتصادها و النهوض به و كذا الجهود المبذولة من طرف الحكومة الماليزية لتطوير الصكوك الإسلامية.

خلاصة:

تناولنا في هذه الدراسة موضوع الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل الاقتصاد وتحديد دورها في تمويل الاقتصاد الماليزي، فحاولنا مناقشة هذا الموضوع من خلال الإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة التي تمحورت حول مدى مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد.

ولقد تبين لنا من خلال هذه الدراسة أن الصكوك الإسلامية أداة تمويلية ناجحة في الاقتصاد و ذلك لقدرتها على تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، وتعتبر الصكوك من أهم مبتكرات الهندسة المالية الإسلامية لتحل بديلاً عن الأدوات المالية التقليدية. وتعد ماليزيا تجربة رائدة في مجال المالية الإسلامية عموما وفي الصكوك الإسلامية خصوصا، حيث أصبح سوقها المالي يعتمد على الأدوات المالية الإسلامية منصفة مع الأدوات المالية التقليدية وهذا ساهم كثيرا في اقتصادها فربي من النماذج التي بنت اقتصادها على المالية الإسلامية.

1. نتائج الدراسة:

من خلال الجانب النظري والتطبيقي يمكن تلخيص أهم ما توصلت إليه الدراسة فيما يلي:

- للصكوك الإسلامية دور كبير في تمويل الاقتصاد وذلك من خلال قدرتها على تعبئة الموارد وتمويل المشاريع الاستثمارية؛
- تساهم الصكوك الإسلامية بشكل كبير في تمويل الاقتصاد الماليزي، وقد تم الاعتماد عليها في تمويل مختلف القطاعات خاصة قطاع البنية التحتية؛

2. الاقتراحات والتوصيات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها من خلال دراستنا لموضوع الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل الاقتصاد توصلنا لجملة من المقترحات والتوصيات أهمها:

- ضرورة بذل مجهودات إعلامية وترويجية لثقافة الاستثمار في الصكوك الإسلامية كمنتج جديد بديل عن أدوات الاستثمار التقليدية لاستقطاب الأموال الراضية للتعامل في الأدوات المالية التقليدية؛

- ضرورة تطوير الصكوك الإسلامية في ماليزيا من خلال إضافة مزايا جديدة تعمل على جذب المستثمرين لها، بالإضافة إلى ضرورة إعادة النظر من قبل اللجان المختصة بخصوص بعض الإصدارات التي يشوبها بعض الإشكال من الناحية الشرعية؛

- العمل على تخفيف أو إلغاء كافة القيود المفروضة على الصكوك الإسلامية كالضرائب بغرض تشجيع واستقطاب المؤسسات المالية الإسلامية؛

- العمل على إعداد الكوادر البشرية اللازمة وتأهيلها للعمل في هذه الصناعة من خلال إنشاء المعاهد التعليمية ومراكز التدريب وعقد المؤتمرات في مجال الصكوك وأهميتها في تحقيق التنمية.

الاحالات والمراجع:

- 1 أمال عبد الوهاب عمري، الصكوك دراسة فقهية مقارنة، تونس، مطبعة قرطاج الدولية، جانفي 2017م، (ط1)، ص64.
- 2 نجلاء بنت محمد البقي، مخاطر الصكوك وآليات التحوط منها مع دراسة تطبيقية لصكوك شركة متعثرة، السعودية، إصدارات كرسي سابك للأسواق المالية، 2013، ص8.
- 3 متطلبات كفاية رأس المال لتصكيك الصكوك والاستثمارات العقارية، انظر موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية: www.ifsb.org/docs/ed_sukuk_arabic.pdf
- 4 نجلاء بنت محمد البقي، مرجع سابق، ص08.
- 5 سامر مظهر قنطقي، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دار أبي فداء العالمية للنشر، مارس 2015، سوريا، ص439.
- 6 سامر مظهر قنطقي، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق ص438.
- 7 زياد الدماغ، دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازنة العامة من منظور تمويل إسلامي، بحث مقدم الى مؤتمر دولي بماليزيا (15-16) جوان 2010، ص3.
- 8 فيصل بن صالح الشمري، مسائل فقهية في الصكوك عرض وتقويم، دراسات الأسواق المالية الإسلامية، السعودية، 2016، ص62.
- 9 أسامة عبد الحلیم الجورية، صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد، رسالة ماجستير في الدراسات الإسلامية، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، 2009، ص34.
- 10 عبد العظيم جلال أبو زيد، معبد علي الجارحي: الصكوك (قضايا فقهية واقتصادية)، الدورة التاسعة عشرة مع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، 30 أفريل 2009، ص: 27.
- 11 أحمد حسين بتال، "محاضرات في الأسواق المالية"، نسخة الكترونية، (كلية المعارف الجامعية)، 2004 م، ص2.
- 12 عصام فهد العرييد، "الاستثمار في بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق"، دارالرضا للنشر، دمشق، 2002، ص54.
- 13 محمد أيمن عزت الميداني، "تطوير أسواق رأس المال في سوريا"، دمشق - سوريا، 2002، ص21.
- 14 كمال حطاب، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005، ص2.
- 15 محي الدين أحمد، أسواق الأوراق المالية وأثارها الإنمائية في الإقتصاد الإسلامي، سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الإقتصاد الإسلامي، الكتاب الثاني، الطبعة الأولى، 1995، ص: 24.

- ¹⁶ عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص 435.
- ¹⁷ مهداوي هند وآخرون، واقع وأفاق السوق المالية الإسلامية، ملتقى حول الإقتصاد الإسلامي، جامعة غرداية، 23-24 فيفري 2011، ص 13.

التأمين التكافلي في ماليزيا-الدروس المستفادة بالنسبة للجزائر-

د. خروف منير جامعة 8 ماي 1945 قالمة-الجزائر - somam23@yahoo.fr
ا.د. بوعزيز ناصر جامعة 8 ماي 1945 قالمة-الجزائر - nacerbouaziz20@gmail.com
ا.ثوامرية ريم جامعة 8 ماي 1945 قالمة-الجزائر - rym240@yahoo.fr

ملخص:

أضحت الصيرفة الإسلامية من أنجع الوسائل المستخدمة لمواجهة الأزمات المالية التي تعصف بالنظام الاقتصادي الدولي، وذلك نظرا لتعدد الصيغ والأساليب المستخدمة فيها والتي تساعد على تحقيق التنمية من جهة وتوفير التمويل من جهة أخرى، فالتأمين التكافلي كأحد هذه الصيغ يمثل ما يعادل 1.1% من حجم التمويل الإسلامي على الصعيد العالمي. وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف المفاهيم المتعلقة بالتأمين التكافلي، وكذا استخلاص الدروس من التجربة الماليزية ومحاولة إسقاطها على الحالة الجزائرية. وقد خلصت الدراسة إلى أن التأمين التكافلي يعتبر من أهم مصادر التمويل الإسلامي على الصعيد العالمي. الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، النظام الاقتصادي، التأمين التكافلي، الاقتصاد الجزائري.

Abstract:

The banker Islamic services became the better methods employed for confrontation , the financial crises which the economic international regime threatened, and that for multitude of the formula and the employed ways in her and which; investigation of the development with regard to and saving cooperates on the financing on the other side, so The combined insurance promises one of this formula ,where idealizes what the 1.1% from size Islamic financing equates on globally.

This study aims to mastery the light on the different concepts related in the combined insurance, and as well as extraction of the lessons from the Malaysian attempt and dropping her on the Algeria.

This study freed that complete joined considers from more important sources of the Islamic financing on globally.

Keywords:

The banker Islamic, services the economic regime, the combined insurance, the Algerian economy.

تمهيد:

يعد التأمين التكافلي تجربة فريدة تحتاج إلى مضاعفة الجهود لبلوغها تمامها، وقد تطورت في الآونة الأخيرة بشكل سريع حيث نشأت شركات تكافل عديدة في مختلف البلدان، وامتدت خدماتها إلى أنحاء العالم، ومما يشير إلى هذا النمو الإيجابي لهذه الصناعة الانتقال إلى منافسة إنشاء شركات إعادة التكافل ليكون لها نظاما متكاملًا يساعدها على تحقيق الاستقلالية عن خدمات التأمين التقليدي، ولأهمية الاستفادة من تجارب صناعة التكافل في العالم الإسلامي بدت المصلحة ملحة في بحث تجارب بعض البلدان التي نجحت في إنشاء هذه الصناعة واستكشافها وتطويرها. ومن بين هذه البلدان ماليزيا التي وإن لم تحظ بفضل السبق في التأسيس الرسمي لشركة تأمين إسلامية، حيث إن أول شركة تأمين إسلامية أسست هي شركة التأمين الإسلامية التابعة لبنك فيصل السوداني، غير أنها تعد من أوائل من أسهم في تناول التأمين التعاوني من مقارنة شاملة تناولت الرؤية الفلسفية والإطار القانوني والجوانب الهيكلية، وهي مقارنة أهلتها لتصدر منتج التكافل على المستوى.

أولاً: الإطار المنهجي للدراسة

1. اشكالية الدراسة

في ظل التحديات الناجمة عن التحولات الاقتصادية العالمية، اتجهت الجزائر كغيرها من دول العالم إلى التعامل بالخدمات المالية المصرفية الإسلامية في إطار سعيها لإصلاح منظومتها المصرفية والمالية، بما يسمح لها بالاندماج بفعالية في الاقتصاد العالمي، بالرغم من جملة التحديات والنقائص التي تعاني منها الجزائر في هذا المجال. انطلاقاً مما تقدم يمكن طرح التساؤل التالي: ما هو واقع التأمين التكافلي في العالم عامة وماليزيا خاصة؟

1.1. التساؤلات الفرعية: انطلاقاً من التساؤل الرئيس، يمكن طرح التساؤلات التالية:

– ما المقصود بالتأمين التكافلي؟

– فيما تتمثل العوامل المشجعة على الاستثمار في التأمين التكافلي؟

– ما هي معوقات التأمين التكافلي في ماليزيا؟

– ما هي الدروس المستفادة بالنسبة للحالة الجزائرية؟

2.1. فرضيات الدراسة: يهدف الوصول إلى النتائج المرجوة من الدراسة، تم وضع الفرضيات التالية:

✓ التأمين التكافلي هو عقد تأمين جماعي يلتزم بمقتضاه كل طرف بتقديم مبلغ من المال لتعويض المتضررين منهم على أساس التضامن.

✓ يعتبر ميل العملاء إلى الصناعة الإسلامية من أبرز العوامل المشجعة للاستثمار في التأمين التكافلي.

✓ تعتبر ماليزيا بلدا رائداً في مجال الصيرفة الإسلامية بما فيها صناعة التأمين التكافلي، إلا أن هناك جملة من المعوقات التي تحول دون تحقيقها للنمو المرغوب والتي من أبرزها غياب وقلة الأطارات المتخصصة في التكافل.

✓ كون الجزائر حديثة العهد بالتأمين التكافلي فإن هناك جملة من الإجراءات التي يجب عليها أن تتبناها لتطور هذه الصناعة والتي من بينها نذكر إصلاح المنظومة المصرفية والبنكية واستحداث بنوك إسلامية.

3.1. أهمية الدراسة: تستمد الدراسة أهميتها من:

✓ حداثة الموضوع والأهمية الكبيرة التي بات يكتسبها، حيث أصبح محل اهتمام جميع الدول المتقدمة منها والنامية.

✓ التحديات الكبيرة التي تواجه الاقتصاد الوطني، خاصة في ظل البحث عن مصدر بديل للمحروقات وما يحتمه ذلك من ضرورة الاعتماد على الصناعة الإسلامية والتأمين الإسلامي كأساس لهذا التحول وما يستلزمه من ضرورة توفير الظروف المواتية لهذه الصناعة لضمان نموها وتوسعها.

4.1. أهداف الدراسة: يمكن إبرازها في:

✓ التعرف على موضوع الصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي.

✓ تحليل إيجابيا وسلبيا التأمين التكافلي على الدول.

- ✓ محاولة إيجاد حلول لمعالجة الاقتصاد الوطني بالاستناد إلى تجارب دول رائدة في مجال صناعة التأمين التكافلي.
- 5.1. هيكل الدراسة: قصد الوصول إلى الهدف المرجو من الدراسة، تم تقسيمها إلى المحاور التالية:
 - ✓ المحور الأول: ماهية التأمين التكافلي.
 - ✓ المحور الثاني: مفهوم شركات التأمين التكافلي وشركات إعادة التكافل، ومتطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي.
 - ✓ المحور الثالث: معوقات التأمين التكافلي، وآثاره على الاقتصاد، تطور صناعة التأمين التكافلي في العالم.
 - ✓ المحور الرابع: التأمين التكافلي في ماليزيا.
 - ✓ المحور الخامس: الدروس المستفادة بالنسبة للجزائر.

ثانيا ماهية التأمين التكافلي.

1. -نشأة وتطور التأمين التكافلي:

يمكن إبراز أهم محطات تطور صناعة التأمين التكافلي فيما يلي:

- 1964: عقد في دمشق اجتماع للمجمع الفقهي الإسلامي نوقش فيه موضوع التأمين حيث اتفق معظم الفقهاء على حرمة التأمين التجاري وأقروا التأمين التعاوني بديلا عنه.
- 1979: قام بنك فيصل الإسلامي في السودان بتأسيس أول شركة تأمين تكافلي تحت اسم شركة التأمين الإسلامية السودانية وفي نهاية نفس السنة قام بنك دبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.
- 1983: أسست شركة التكافل الإسلامية في البحرين وشركة التكافل الإسلامية في لوكسمبورغ.
- 1984: دخل قانون التأمين التكافلي حيز التنفيذ في ماليزيا وتأسست شركة التكافل الماليزية.
- 1985: تأسست في المملكة العربية السعودية أول شركة تأمين إسلامية تحت اسم الشركة الوطنية للتأمين التعاوني، كما تأسست في نفس السنة الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين في البحرين.
- 1992: تأسست شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين ولبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشائها واستثمار أموالها.
- 1994: تأسست شركة التكافل الإندونيسية.
- 1995: تأسست شركة التكافل الإسلامية السنغافورية، وشركة التعاون الإسلامية في قطر.
- 1996: شركة التأمين الإسلامية في الأردن، وتأسست بدعم من البنك الإسلامي الأردني.
- 2003: أسست في ماليزيا شركة الإخلاص للتكافل.
- 2004: تأسست في ماليزيا شركة ماي بان للتكافل.
- 2005: تأسست في ماليزيا شركة تكافل كومبورس.
- 2007: تأسست شركة الأولى للتأمين للمساهمة العامة المحدودة في الأردن.
- 2009: بلغ عدد الشركات الإسلامية التكافلية 173 شركة معظمها شركات تأمين مباشر وبعضها شركات إعادة التأمين.
- 2013: ارتفاع عدد شركات التأمين التكافلي في العالم إلى 206 شركة. (2)

2. تعريف التأمين التكافلي: يمكن تعريفه بأنه:

هو تعاون مجموعة من الأشخاص يسمون هيئة المشتركين يتعرضون لخطر أو أخطار معينة، يتعاونون على تلافي آثار الأخطار التي يتعرض لها أحدهم، بتعويض عن الضرر الناتج عن وقوع هذه الأخطار وذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين على سبيل التبرع يسمى القسط أو الاشتراك تحدده وثيقة التأمين أو عقد الاشتراك وتتولى شركة التأمين التكافلي إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله نيابة عن هيئة المشتركين، في مقابل حصة معلومة من عائد استثمار هذه الأموال باعتبارها مضاربا أو مبلغا معلوما مقدما باعتبارها وكيلًا أو هما معا. (3)

كما يمكن تعريفه بأنه: عقد تأمين جماعي، يلتزم بموجبه كل مشترك فيه بدفع مبلغ معين من المال على سبيل التبرع، لتعويض المتضررين منهم على أساس التكافل والتضامن، عند تحقق الضرر المؤمن منه تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة على أساس الوكالة بأجر معلوم.

- فالتأمين التكافلي بذلك ينفرد بخصائص وسمات تميزه عن غيره من أنواع التأمينات، ويمكن إبرازها فيما يلي:
- ✓ **اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل عضو، وهذه من أهم الخصائص التي يتميز بها التأمين التكافلي عن غيره، حيث إن أعضاء هذا التأمين يتبادلون التأمين فيما بينهم، إذ يؤمن بعضهم بعضاً، فهم يجمعون بين صفتين في نفس الوقت مؤمنون ومؤمن لهم، واجتماع صفة المؤمن والمؤمن له في شخصية المشتركين جميعاً، يجعل الغبن والاستغلال منتفياً، لأن هذه الأموال الموضوعه كأقساط مالها لدافعها.**
 - ✓ **انعدام عنصر الربح: ينحصر الهدف في التأمين التكافلي في توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة. بمعنى آخر لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق ربح من القيام بعمليات التأمين، حيث يدفع المشتركون اشتراك التأمين بنية التبرع وليس بنية تحقيق أرباح وذلك لدرء آثار المخاطر التي قد تحدث. وبناء عليه يتحدد اشتراك التأمين لدى هذه الهيئات على أساس ذلك المبلغ الكافي لتغطية النفقات الخاصة بالحماية التأمينية المقدمة، وتحقيق أي فائض يعد دليلاً على أن الاشتراك الذي يتم تحصيله كان أكثر مما يجب تقاضيه مما يستتبع.**
 - ✓ **عدم الحاجة إلى وجود رأس مال: لما كانت طبيعة مشروعات التأمين التكافلي تتطلب وجود عدد كبير من الأعضاء لمقابلة خطر معين يتم فيه الاتفاق على توزيع الخسارة التي تحل بأي منهم عليهم جميعاً، مما يؤدي إلى عدم الحاجة إلى رأس مال.**
 - ✓ **توفير التأمين بأقل تكلفة ممكنة: تعتمد الفكرة التي تقوم عليها مشاريع التأمين التكافلي على توفير الخدمة التأمينية لأعضائها بأقل تكلفة ممكنة. وذلك بسبب غياب عنصر الربح وانخفاض تكلفة المصروفات الإدارية وغيرها، فلا يحتاج الأمر إلى وسطاء أو مصروفات أخرى مثل الدعاية والإعلان.⁽⁴⁾**
 - ✓ **أهمية التأمين التكافلي:**
 - ✓ **تمثل أهميته في النقاط التالية:**
 - ✓ **تحقيق الأمان للمؤمن له: وذلك بتعويضه عن أي خسارة قد تلحق به في حالة تحقق الخطر المؤمن منه، الأمر الذي يدفع المؤمن له للدخول في جميع الأنشطة الاقتصادية والصناعية دون خوف من المخاطر التي أصبحت تحيط بكافة الأنشطة الاقتصادية والصناعية بل وحتى حركة الحياة اليومية أيضاً.**
 - ✓ **تعد وثائق التأمين التكافلي وسيلة من وسائل الانتماء في المعاملات التجارية فيمكن استخدام وثائق التأمين كوسيلة ائتمان، فيجوز مثلاً للمؤمن له أن يرهنها للغير، أو يؤمن على دينه لصالح الدائن، وفي هذه الحالة تكون وثيقة التأمين وسيلة ائتمان، حيث تقوم الشركة بموجب هذه الوثيقة بسداد مبلغ المديونية للدائن عند إعسار المدين.**
 - ✓ **تكوين رؤوس الأموال للمؤمن لهم: وتعد هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي يؤديها نظام التكافل الاجتماعي وهو البديل الإسلامي للتأمين على الحياة، إذ يعد نظام التكافل الاجتماعي دون غيره من أنواع التأمين وسيلة ادخار للمؤمن على حياته، ويتم ذلك عن طريق قيام الهيئة المؤمنة بحفظ وادخار الاشتراكات الذي يدفعها المؤمن له والتي عادة ما تكون اشتراكات دورية بسيطة، ثم تردها عند نهاية العقد إذ لم يتحقق الخطر المؤمن منه، فيستطيع المؤمن له أن يستفيد من ذلك المبلغ باستمارته في أي عمل يحقق له عائداً مادياً.**
 - ✓ **تمويل المشروعات الاقتصادية: وذلك من خلال استثمار أموال التأمين المكونة من قيمة الاشتراكات المدفوعة من قبل المشتركين، وهذا بدوره يؤدي إلى انتعاش الحركة الإنتاجية والتجارية في الدولة ويقوي مركزها المالي.**
 - **يعتبر التأمين التكافلي أحد عوامل الوقاية للمحافظة على الأموال والممتلكات: حيث تساهم هيئات وشركات التأمين المختلفة مع الدولة للعمل على تقليل فرص تحقق الخطر.**
 - **تجسيد وتنظيم عملية التعاون بين المؤمن لهم: وذلك بتوزيع الخسائر المحتمل تحققها على جميع المؤمن لهم.⁽⁵⁾**
3. **أهداف التأمين التكافلي:**
- من بين أهداف التأمين التكافلي الإسلامي نذكر ما يلي:
- ✓ **تحقيق التكافل والتعاون بين مجموع المستأمنين، وأن هذا أمر يتفق ومقاصد الشريعة.**

- ✓ توفير الحماية التأمينية لأموال وأملاك من يتخوفون من الوقوع في المحذور الشرعي.
- ✓ تشجيع العمل الخيري وخصلة البذل والإحسان.
- ✓ تخفيض قسط التأمين إلى أقل قدر ممكن.
- ✓ المساهمة في استكمال دائرة العمل الاقتصادي الإسلامي.
- ✓ حماية الملكية ومنع التدهور الاقتصادي والمساهمة في تحقيق الرفاه المعيشي.⁽⁶⁾
- ✓ أنواع التأمين التكافلي:

للتأمين التكافلي صورتان هما:

- ✓ التأمين التكافلي البسيط: والمراد به تعاون مجموعة من الأشخاص لتفادي الأضرار الناتجة عن خطر معين، بحيث يدفع كل منهم من المال ليتم تعويض من أصيب بالخطر منهم من مجموع تلك الاشتراكات، وإذا بقي شيء أعيد لهم وإذا لم تف أخذ منهم.
- ✓ التأمين التكافلي المركب: وهو تأمين تكافلي بسيط في الأصل إلا أنه تتولى إدارته شركة متخصصة بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين مساهمين في هذه الشركة، وتتكون منهم الجمعية العمومية ثم مجلس الإدارة.
- ✓ ويتمثل الفرق في كون التأمين التكافلي البسيط يكون فيه عدد المستأمنين محدودا يعرف بعضهم بعضا ولكن إذا كثرت عددهم وتعددت المخاطر أصبحوا يحتاجون إلى إدارة مستقلة تتولى إدارة شؤونهم وتكون منهم على أساس الوكالة بأجر معلوم وهي شركة التأمين.⁽⁷⁾

ثالثا مفهوم شركات التأمين التكافلي، شركات إعادة التكافل، ومتطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي.

1. -مفهوم شركات التأمين التكافلي:

- تعد صناعة التأمين ضرورة حتمية ضمن هيكل النظام الاقتصادي، حيث تساهم في حماية الصناعات المالية الأخرى والاقتصاد ككل وبظهور المؤسسات المصرفية والاستثمارية الإسلامية كان لا بد من إيجاد شركات تحمى من مخاطر العمليات المالية والتجارية التي تمارسها، فظهرت شركات التأمين التكافلي لتساهم في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي التي شهدت هي الأخرى تنوعا في الأشكال، غير أنها تتفق بخصوص ما يجمعها وهو دعم الكافل والتعاون إضافة إلى الخصائص التي تميزها.
2. مفهوم شركات إعادة التكافل: يعرف عقد إعادة التأمين بأنه: عقد بمقتضاه تلتزم إحدى الشركات بالمساهمة في تحمل أعباء المخاطر المؤمن منها لدى شركة أخرى، فهو علاقة عقدية بين شركة التأمين المباشر وشركة إعادة التأمين ولا شأن للمستأمنين بها.⁽⁸⁾

3. متطلبات نجاح صناعة التأمين التكافلي: تتطلب صناعة التأمين التكافلي الاهتمام بالنقاط التالية بالنسبة للقائمين عليه:

- ✓ يجب على هيئة الرقابة الشرعية أن تقدم شهادة سنوية على مدى التزام شركة التأمين التكافلي بأحكام الشريعة في معاملاتها، أي ما يسمى بالرقابة اللاحقة وذلك ضمانا لعدم انحراف المؤسسة عن الالتزام الشرعي الذي قامت عليه.
 - ✓ على مؤسسات التأمين التكافلي أن تتكفل من أجل عقد الكفاءات التثقيفية والدورات التدريبية والعمل على إنشاء مركز أبحاث متخصص في التأمين التكافلي يحدد أصول الصناعة وفتاها الشرعية والتقنية ويخلص في النهاية إلى إعداد مشروع يصبح مصدرا مرجعيا معتمدا لصناعة التأمين التكافلي.
 - ✓ ينبغي على مؤسسات التأمين التكافلي المباشر أن تدعم مؤسسات إعادة التكافل من خلال إحالة جزء من مخاطرها إليها.
 - ✓ تدعيم الدور التنافسي لمؤسسات التأمين التكافلي في ظل العولمة المالية من خلال رفع رأس مال هذه المؤسسات وتشجيع الاندماج فيها وتزويدها بكفاءات بشرية.⁽⁹⁾
- رابعا: معوقات التأمين التكافلي، أثاره وتطوره في العالم.
1. معوقات التأمين التكافلي: يواجه النمو المتسارع لصناعة التأمين التكافلي مجموعة من التحديات والمعوقات التي من أبرزها:
- ✓ المنافسة مع شركات التأمين التجاري.
 - ✓ عدم وجود شركات إعادة التأمين التعاوني بشكل كاف.

- ✓ ضعف البيئة التشريعية والتنظيمية.
- ✓ قلة آليات استثمار أموال التأمين.
- ✓ ضعف ثقافة التكافل لدى المجتمع.
- ✓ قلة الكوادر المؤهلة للعمل في مجال التأمين التعاوني وضعف تأهيلها.
- ✓ مخاطر عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية.

2. - الأثار الاقتصادية للتأمين التكافلي: يمكن إبرازها على النحو التالي:

- ميزات التأمين التكافلي على الاقتصاد: هذا الأسلوب وتطبيقه له انعكاسات على الاقتصاد القومي في الدول النامية، في مجال:

- ✓ خفض تكاليف تمويل المشروعات.
- ✓ الحد من الضغوط التضخمية.
- ✓ تنمية المبادلات التجارية الدولية.
- ✓ تسيير إعادة التأمين.

✓ دور التأمين التعاوني الإسلامي في توفير مصادر تمويل التنمية:

✓ يساهم التأمين التكافلي الإسلامي في توفير المال لتمويل المشروعات التنموية من خلال الأدوار التالية:

✓ الاستثمار: ويتمثل هذا الدور في قيام هيئات التأمين التعاوني بالوظائف التالية:

✓ قيام هيئات التأمين التعاوني الإسلامي بالمساهمة في تمويل المشروعات التنموية والدخول في محفظات استثمارية تنظمها المصارف أو الجهات الأخرى التي تنظم العملية الاستثمارية أو بالمساهمة في تمويل المشروعات الانتمانية بشكل غير مباشر ويتم ذلك عبر إيداعها لأموالها في المصارف.

✓ تقوم هيئات التأمين التعاوني الإسلامي بتصميم البرامج التكافلية التي تهدف إلى تجميع المدخرات من أفراد المجتمع وتنميتها بالاستثمار لصالح المشتركين في هذه البرامج التكافلية.

✓ تسهيل تبادل وسائل الانتماء: هذا الدور تقوم به هيئات التأمين التعاوني عبر طرحها للبرامج التكافلية والتأمينية التي من شأنها أن تساعد على تبادل وسائل الانتماء بين الممولين وطالبي التمويل.

✓ حماية المستثمر والمال المستثمر: تتم حماية المستثمر عبر طرح هيئات التأمين التعاوني لتغطيات تحمي المال المستثمر من قبل المستثمرين.

✓ توفير موارد مالية للميزانية العامة للدولة من خلال الرسوم التي تفرضها الدولة على هيئات التأمين التعاوني الإسلامي التي تقوم بدورها لتوريدها لإدارة الضرائب، والضرائب التي تدفعها شركات التأمين الإسلامية عن أرباحها.⁽¹⁰⁾

2. - العوامل المشجعة على الاستثمار في التأمين التكافلي: تتمثل في:

✓ تفضيل العملاء للمنتجات المالية الإسلامية ومنها المنتجات التأمينية التي تصدر تحت صيغة التأمين التكافلي مما يخلق سوقا واسعا للتأمين التكافلي في الدول العربية والإسلامية.


✓ وجود سوق متنامي للتأمين التكافلي في جميع أنحاء العالم وعلى وجه الخصوص في منطقة الخليج العربي والدول العربية والإسلامية.

✓ وجود اتجاهات قوية لتأسيس شركات لإعادة التأمين تعمل طبقا لمبادئ التأمين التكافلي وتغطي أخطاره.

✓ وجود اتجاه رسمي في بعض الدول لجعل صيغة التأمين التكافلي هي الصيغة التأمينية المعتمدة كما في السعودية والسودان وتشجيع بعض الدول للاستثمار في مجال التأمين التكافلي كما هو الحال في ماليزيا والكويت وقطر.⁽¹¹⁾

4. تطور صناعة التأمين التكافلي في العالم: يعد التأمين التكافلي واحدا من مكونات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ووفقا للتقارير الصادرة من Global Takaful Insights فقد بلغ حجمه على مستوى العالم نحو 19.87 مليار دولار نهاية 2013 وبنسبة نمو تصل إلى 15 % مقارنة بعام 2012، وتعد المملكة العربية السعودية وماليزيا أكبر سوقين للتأمين التكافلي في العالم، ووفقا لتقرير التكافل العالمي لسنة 2013 فقد بلغت حصة السعودية من إجمالي التأمين التكافلي في العام 2012 نحو 51%⁽¹²⁾

شكل رقم (2): يوضح حصة السعودية من إجمالي التأمين التكافلي لعام 2012.




المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على : G.T.I , 2013 EY p20

شهد التأمين التكافلي الإسلامي في العالم تطورا ملحوظا خلال السنوات القليلة الماضية، دفعه لأن يحجز مكانة كبيرة في سوق التأمينات العالمية ويجعله منافسا للتأمين التقليدي، الذي ظل لسنوات عديدة يحظى وحيدا بكمعكة هذا القطاع. جدول رقم (1): يوضح تطور حجم التأمين التكافلي في العالم 2007-2010. الوحدة: مليون دولار.

البيان	2007	2008	2009	2010
إفريقيا	276.1	295.3	377.3	413.7
شبه الجزيرة الهندية	76.1	123.3	192.9	201.8
الشرق الأقصى	901.4	1110.1	1479.7	1951.4
الخليج العربي	2846.3	3753.5	4886	5683.4
الشرق الأوسط العربي	21.7	33.3	39.1	78.1
الشرق الأوسط غير العربي	3644.4	4128.9	4143.9	5345.6
المجموع	7766	9443.8	1118.9	13674.6
نسبة التطور	-	21.6	17.74	23

المصدر: فيصل بهلولي، عفاف خويلد، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر-الواقع والافاق، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 3-4/12/2012، ص 8.

شكل رقم (2): يوضح نمو وتوقعات نمو التأمين التكافلي في العالم 2009-2020.



المصدر: صليحة فلاق، متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي - تجارب عربية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2015، ص 229.

من خلال الشكل أعلاه يتضح لنا بأن هناك توقعات متفائلة للباحثين بشأن نمو صناعة التأمين التكافلي في العالم وذلك ابتداء من سنة 2012 إلى غاية سنة 2020، وقد تم بناء هذه التوقعات على أساس معدلات نمو صناعة التأمين التكافلي لسنة 2009 وسنة 2010، بحيث يتوقع الباحثون نموا كبيرا لصناعة التأمين التكافلي في دول إفريقيا ودول مينا، إضافة إلى باقي دول العالم، حيث وصلت صناعة التأمين التكافلي إلى ما مقداره 18000 مليون دولار سنة 2015، كما يتجاوز هذا النمو 30000 مليون دولار سنة 2020، يليه توقع نمو كبير لصناعة التأمين التكافلي يصل إلى 17000 مليون دولار سنة 2015 في دول مجلس الخليج العربي، في حين يتجاوز 25000 مليون دولار سنة 2020، أما دول آسيا والمحيط الهادي فوصل نمو صناعة التأمين التكافلي إلى 6000 مليون دولار سنة 2015، ويتوقع أن يصل إلى 10000 مليون دولار سنة 2020.

خامسا: التأمين التكافلي في ماليزيا.

تصطلح ماليزيا على تسمية التأمين المنضبط بالضوابط الشرعية "التكافل"، وقد تم إصدار أول قانون تكافل في ماليزيا سنة 1984، وتأسست أول شركة تكافل في ماليزيا في شهر نوفمبر سنة 1984 وهي شركة تكافل ماليزيا.⁽¹³⁾

وتوجد في ماليزيا 12 شركة تأمين تكافلي و4 شركات إعادة تكافل، أما على مستوى الصناعة المالية الإسلامية فتعد ماليزيا ثاني أكبر سوق للتأمين التكافلي في العالم العام 2012 حيث نمت صناعة التأمين التكافلي فيها بنسبة 21% العام 2012.⁽¹⁴⁾

جدول رقم (2): يوضح تاريخ تأسيس شركات التأمين وإعادة التأمين بماليزيا وملاكها.

م	الشركة	الملكية	السنة
1	Syarikat takaful malaysia. Sdn berhad	محلية	1984
-	مجموعة BIMB Holdings Berhad هي المساهم الرئيس في الشركة بحصة قدرها 65.22%.		
-	تمتلك الشركة 87 فرعا في مختلف أنحاء ماليزيا.		
-	لديها انتشار خارج ماليزيا حيث تمتلك 3 شركات تعمل في إندونيسيا هي:		
-	Asuransi takaful keluarga.		
-	Syarikat takaful indonesia.		
-	Asuransi takaful umum.		
-	تمتلك شركة Asean Retakaful internatonal لإعادة التكافل.		
2	Takaful Ikhlas sdn Berhad مملوكة لـ MNRB Holdings Berhad	محلية	2003
3	CIMB Aviva Takaful Berhad جزء من مجموعة CIMB	محلية	2005
4	Prudential BSN Takaful Berhad تتقاسم كل من Prudential Holdings & Bank Simpanan Nasional	محلية	2006
5	HSBC amanah takaful berhad	محلية	2006
-	المساهمين في الشركة هم:		
-	HSBC Insurance (asia pacific) Holdings Limited		
	وتمتلك 49%		
-	Jerneh Asia Berhad		
	31% وتمتلك		
-	Eployees provident Fund Board of Malaysia وتمتلك النسبة المتبقية 20%		
6	Hong Leong MSIG Takaful Berhad تم إنشاء الشركة بالتعاون بين: Hong Leong Financial Group وتمتلك ما نسبته 65% وشركة Mitsuri Sumitomo Insurance وتمتلك 35%	محلية	2006
7	MAA Takaful Berhad	محلية	2006
-	تمتلك MAAH Holdings حصة نسبتها 75% من الشركة، بينما تمتلك Solidarity Holdings البحرينية النسبة المتبقية 25%		
-	تمتلك الشركة خمسة صناديق تكافل هي:		
-	Shariah Balanced Fund.		
-	Shariah Income Fund.		
-	Shariah Growth Fund.		
-	Shariah Flexi Fund.		
-	Takaful INK Structured invest Fund.		
8	Etiga Takaful Berhad مملوكة لـ Mybank Group	محلية	2007
9	Great Eastern Takaful sdn Berhad	أجنبية	2010
-	الشركة مملوكة لكل من: Great Capital Holdings sdn Berhad & koperasi Angkatan Tentera Berhad		
10	AIA AFG Takaful Berhad	أجنبية	2011
11	ING public Takaful Ehsan Berhad	أجنبية	2011

المصدر: محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهرارة، تجربة التأمين التعاوني الماليزية، الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 7-8/12/2011، ص ص 299-302.

أما فيما يتعلق بأهم إنجازات صناعة التكافل الماليزية فقد شهدت صناعة التكافل الماليزية نموا مطردا من حيث إجمالي أقساط التأمين المجمعة بمعدل بلغ 27% بين 2005-2010. وقد قاد هذا النمو في هذه الفترة التأمين العائلي حيث حقق نسبة نمو بلغت 28

% من إجمالي سوق التكافل في العام 2010، وماليزيا تمتلك أكبر سوق تكافلي في العالم بنسبة تقدر ب 260 % من أصول التكافل العالمي والتي تقدر طبقا لإحصاءات بنك نياجارا (البنك المركزي الماليزي) ب 12445400 مليار رنجت (تقديرات 2009)⁽¹⁵⁾ عوامل نجاح صناعة التكافل الماليزية: إن نجاح التكافل في ماليزيا تم نتيجة تظافر جهود أسهمت مجتمعة في الإنجازات النوعية التي حققتها هذه الصناعة.

ويمكن تلخيص هذه العوامل في الآتي:

- ✓ دعم الحكومة لاسيما البنك المركزي الماليزي لصناعة التكافل.
- ✓ وضوح الرؤية واستراتيجية العمل (قوة التخطيط، تسطير محكم للأهداف).
- ✓ وضوح الإطار القانوني وانضباطه.
- ✓ قوة البنية التحتية.
- ✓ الاهتمام برأس المال البشري.

عوائق صناعة التكافل الماليزية: يمكن إيجازها في:

- ✓ قلة الإطارات المتخصصة في التكافل.
- ✓ عدم الحسم في قضايا شرعية عالقة.
- ✓ تداخل البعد التعاوني والتجاري.
- ✓ ضعف السرعة والكفاءة في توفير الخدمات.
- ✓ ضعف تطوير المنتجات وتوسيع الخدمات.
- ✓ عدم تكافؤ المنافسة مع شركات التأمين التقليدي.
- ✓ ضعف ثقافة التكافل وقلة التوعية الدينية به.

سادسا: التأمين التكافلي في الجزائر.

بالرغم من قدم ظهور التأمين التكافلي في العالم وانتشاره في دول الخليج وبعض الدول الإسلامية، إلا أنه لم يظهر إلا حديثا في الجزائر نتيجة لتفرع إحدى الشركات الخليجية 'إياك' السعودية الرائدة في مجال التأمين التعاوني التي تمثلها حاليا شركة سلامة للتأمينات الجزائرية، والتي أنشأت سنة 2006 حيث امتصت بذلك مؤسسة البركة والأمان التي أنشئت عام 2000 وهي الوحيدة من بين جميع شركات التأمين في السوق الجزائرية التي تتعامل في مجال التأمين التعاوني إلى جانب التأمين التقليدي. وكون الجزائر بلدا إسلاميا لا بد لها من تفعيل قطاع التأمين الإسلامي وذلك ضمن الاستراتيجية العامة الموضوعة للنهوض بالاقتصاد الوطني، وقصد الوصول إلى الهدف المرجو على الجزائر أن تقوم ب:

- ✓ تفعيل الإطار القانوني الذي يحكم هذه الصناعة وضرورة تحقيق الانضباط والاستمرار.
- ✓ ضرورة وضع رؤية واضحة للعمل وتسطير محكم للأهداف.
- ✓ العمل على تفعيل المنظومة البنكية واستحداث شبابيك تعمل وفق الشريعة الإسلامية كخطوة أولية ومن ثم العمل على إنشاء بنوك إسلامية بالجزائر.
- ✓ تأهيل العنصر البشري وتوفير إطارات متخصصة في الصناعة الإسلامية عامة والتكافل خاصة.
- ✓ توفير البنى التحتية اللازمة لممارسة الصناعة الإسلامية.
- ✓ استحداث هيئات تشرف على الصناعة الإسلامية.
- ✓ استحداث مراكز للبحث وتطوير المنتجات الإسلامية.

النتائج والتوصيات:

حظيت صناعة التأمين التكافلي بقبول ملحوظ على المستوى العالمي، حيث شهدت إقبالا وانتشارا كبيرا ساهم في ميلاد شركات تشرف على ذلك بل وتعدى الأمر إلى إنشاء شركات إعادة التكافل بهدف توزيع المخاطر، وما يدل على أهميته البالغة إقدام دول أجنبية غير إسلامية على إنشاء بنوك إسلامية وكذا إنشاء شركات التأمين التكافلي التي تشرف على هذه الصناعة. انطلاقا مما تقدم يمكن استخلاص ما يلي:

- ✓ يعتبر التأمين التكافلي بديلا عن التأمين التجاري والذي يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية على عكس التأمين التجاري.
- ✓ إن تفضيل العملاء للمنتجات المالية الإسلامية هو ما أدى بها إلى الانتشار والتوسع في جميع أنحاء العالم، عدا عن الرغبة الجامحة لدى الدول الإسلامية في جعل التأمين التكافلي الصيغة الوحيدة للتأمين.
- ✓ لقد شهدت صناعة التكافل الماليزية نموا مطردا بفعل الإقبال العائلي عليه، ولكن بالرغم من زيادة ماليزيا في هذه الصناعة إلا أنها تواجه العديد من المعوقات وأبرزها قلة الأطارات المتخصصة في التكافل.
- ✓ إن التحديات التي تواجه الجزائر في ظل الأزمة البترولية الحالية تحتم عليها إيجاد حلول بديلة للنهوض بالاقتصاد، ومن أنجع هذه الحلول إصلاح نظامها المصرفي وتهيئته وفق مبادئ الشريعة الإسلامية وتوفير المناخ المناسب لإنشاء شركات التأمين التكافلي وفسح المجال أمام إنشاء شركات إعادة التكافل لتقليص المخاطر على شركات التأمين التكافلي.

الهوامش والمراجع:

- (1). محمد أكرم جلال الدين، سعيد بوهرارة، تجربة التأمين التعاوني الماليزية، الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 7-8/12/2011، ص 293.
- (2). عامر أسامة، أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي-دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا بماليزيا وشركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة 2008-2013، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التنمية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2014، ص 6.
- (3). صليحة فلاق، متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي -تجارب عربية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2015، ص 56.
- (4). فيصل بهلولي، عفاف خويلد، التأمين التكافلي الإسلامي كبديل للتأمين التجاري التقليدي في الجزائر-الواقع والآفاق، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 3-4/12/2012، ص 5.
- (5). عامر أسامة، مرجع سبق ذكره، ص 11.
- (6). نفس المرجع، ص 11.
- (7). فيصل بهلولي، عفاف خويلد، مرجع سابق، ص 6.
- (8). أمانة بوزينة، شركات التأمين التكافلي-تجربة شركة سلامة للتأمينات الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة الشلف، الجزائر، 3-4/12/2012، ص 9.
- (9). عامر أسامة، مرجع سبق ذكره، ص 35.
- (10). فضيلة معمر قوادري، خديجة الحاج نعا، التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية في الوطن العربي، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 3-4/12/2012، ص 14-15.
- (11). سامر مظهر قنطقي، تطور صناعة التأمين التكافلي وآفاقها المستقبلية، مركز أبحاث المعاملات الإسلامية، سطيف، 2010، ص 9.
- (12). فضل عبد الكريم محمد البشير، تطبيقات دولية معاصرة في التحول نحو الاقتصاد والتمويل الإسلامي تنافسية عواصم الاقتصاد الإسلامي بين المعيارية والمثالية، المؤتمر السنوي 23 حول الاقتصاد الإسلامي: الحاجة إلى التطبيق وضرورات التحول، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2015، ص 381.
- (13). محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهرارة، مرجع سبق ذكره، ص 299.
- (14). فضل عبد الكريم محمد البشير، مرجع سابق، ص 397.
- (15). محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهرارة، مرجع سابق، ص 302.

The Malaysian Experience as Global Leader of Islamic Finance

Email: hocine.lalmi777@gmail.com

جامعة أمحمد بوقرة بومرداس

الباحث الأول: حسين العلمي

Email: a.khedidja@gmail.com

جامعة سطيف 1

الباحث الثاني: خديجة عبيد

Abstract:

The Islamic finance industry has gained popularity and captured the attention of people all over the world. Today, Malaysia appears to be one of the leading Islamic finance players in the world, since the passing of the first legislation of Islamic finance in 1983 i.e. the Islamic Banking Act 1983. The Islamic industry continues to progress until today, further promising robust development in the coming future. This paper will discuss the history and development of the Islamic finance industry in Malaysia, explain why the Islamic financial system was introduced in Malaysia; outline how the Malaysian government has promoted this system; and to analyze the development of the Islamic financial system with a specific focus on the banking sector.

Keywords: Islamic Finance and banking, Islamic Financing Modes, Malaysian Islamic bank.

ملخص:

اكتسبت صناعة التمويل الإسلامي شعبية واسعة واستحوذت على اهتمام الناس في جميع أنحاء العالم. وتعتبر ماليزيا اليوم واحدة من أبرز مراكز التمويل الإسلامي في العالم، وذلك منذ إصدار أول تشريع للتمويل الإسلامي في عام 1983، أي قانون المصارف الإسلامية لعام 1983. وتستمر الصناعة الإسلامية الماليزية في التقدم حتى اليوم، مما يعزز التطور القوي في المستقبل القادم. سوف تناقش هذه الورقة تاريخ وتطور صناعة التمويل الإسلامي في ماليزيا، وشرح سبب تبني النظام المالي الإسلامي في ماليزيا؛ وتحديد كيف قامت الحكومة الماليزية بترويج هذا النظام؛ وتحليل تطور النظام المالي الإسلامي مع التركيز بشكل خاص على القطاع المصرفي.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي والمصرفي، أنماط التمويل الإسلامي، البنك الإسلامي الماليزي.

Preface:

The Islamic banking industry has introduced the idea of directing savings into various channels of Islamic investment packages, such as Murabahah, Musharaka and Mudharabah, to the possibility of conducting banking operations via new methods that are far from the loan process.

Malaysia is at the forefront with regard to the introduction of Islamic Finance. Malaysia has promoted an Islamic financial system since 1983, when the Bank Islam Malaysia was established. Ten years after its establishment, the government started the Islamic Banking Scheme, which allowed banks to inaugurate Islamic banking in order to diffuse services throughout the country and to make the business environment more competitive. Malaysian Islamic banking industry has been showing impressive performance.

This paper will discuss the history and development of the Islamic finance industry in Malaysia, explain why the Islamic financial system was introduced in Malaysia; outline how the Malaysian government has promoted this system; and to analyze the development of the Islamic financial system with a specific focus on the banking sector.

I. Overview Of Islamic Banking

Islamic economics and financial institutions are guided by the Shariah, which are founded upon the Qur'an, Sunnah, and fiqh. The Islamic financial system bans interest in all transactions. This is explicitly forbidden by Allah which mentioned that Allah has permitted trade and forbidden usury (Al-Baqarah: 257). Thus, the payment or receipt of interest, which is the cornerstone of modern conventional banking, is explicitly prohibited in Islamic banking. Financial instruments and products that deal with interest are also prohibited. In other words, the prohibition of paying or receiving interest is the nucleus of Islamic banking and its financial instruments. Islamic system of finance emphasizes risk sharing which provides Islamic financial methods like murabaha, mudaraba, ijarah, musharakah, salam and istisna which guided by the Islamic principles derived from Holy Quran and the Sunnah to eventually facilitate trade and business in the society and to consequently bring economic well-being and prosperity. Whereas, the conventional economic system, emphasizes on the principles of time value and money.¹

In Islamic Finance, pre-determined return on capital is not permitted; however, remuneration is allowed in terms of social and economic justice. In addition, from the viewpoint of the function of money in the early period of Islamic economics, Muslim scholars put emphasis on money as a medium of exchange and a unit of account but did not regard money as a store of value. This idea was similar to the earlier Judeo-Christians views: that is, money by itself is "sterile". Muslims considered that money should not be utilized for the creation of money, but for business activities or other objectives. Therefore, pre-determined interest was considered as unjustified in an Islamic economy.²

To put it differently, investors in the Islamic order have no right to demand a fixed rate of return. No one is entitled to any addition to the principal sum if he does not share in the risks involved. The owner of capital (rabbul-mal) may 'invest' by allowing an entrepreneur with ideas and expertise to use the capital for productive purposes and he may share the profits, if any, with the entrepreneur-borrower (mudarib); losses, if any, however, will be borne wholly by the rabbul-mal. Thus, the notion of Al-ghurm bil ghurm (no risk no gain) and Al-kharaj bil daman (profit is recognize with liability) are widely applied in the Islamic banking practice especially in the contract of mudarabah and musharakah.³

This is because, Islam makes a clear distinction between what is halal (lawful) and what is haram (unlawful) in pursuit of economic activities. The objective of welfare and justice Islamic goals in its dealing with persons or institutions is considered them as partners and thus were profit is made it is shared equitably between them and were losses are incurred it is shared together. Unlike conventional banks, basic principle of operation is to maximize profit and thus, it does not seek to be welfare and justice oriented and it consider those who borrow from them not as partners but creditors. Any loss incurred is at the expense of these who received the advances from them.⁴

In Islamic finance, some of the Shariah issues can be quite complex. Thus, forcing the Islamic institutions to seek the assistance of experts or by qualified Muslim scholar in interpreting them. As a result, it has become a common practice for Islamic banks to appoint their own board of Shariah scholars. Nevertheless, since expertise in these matters is still relatively scarce in some countries, different Islamic banks often share the same scholars. This phenomenon has the beneficial side-effect that it promotes consistency across the services and products offered by these institutions. On the other hand, it may give rise to potential conflicts of interest, confidentiality concerns, as well as raise issues of intellectual property rights for scholars. This is why some jurisdictions (e.g., Malaysia) restrict the possibility of Shariah scholars sitting in several boards. Therefore, the first measure that an institution wishing to offer Islamic products must undertake, is to appoint a Shariah board or, at a very minimum, a Shariah counselor. This initial step is essential for the future operations of the institution, as it will help minimize Shariah risk, which is the risk that the terms agreed in a contract do not effectively comply with Islamic jurisprudence and thus are not valid under Islamic law.⁵

II. History of Islamic Banking in Malaysia

Malaysia has emerged as the first country to implement a dual banking system where the Islamic banking system operates side-by-side with the conventional banking system. The dual financial system has proven to be viable as more competitive and sophisticated Islamic financial products have been introduced into the Islamic banking industry, and have gained popularity and even preferred by the customers. The Malaysian model has been recognized by many Islamic countries as the model of the future and many countries have shown interest in adopting this system. In 2010, there were a total of seventeen Islamic banking institutions. These Islamic banks are part of the Malaysian Islamic financial system which has grown very rapidly and those subsequently names Malaysia the center for Islamic banking.

The establishment of Islamic banking in Malaysia can be traced back to 1963 when Tabung Haji (the Pilgrims Management and Fund Board) was established by the government. The institution was established to invest the savings of the local Muslims in interest-free places, want to save up to perform Hajj. Tabung Haji utilizes Mudharabah (profit and loss sharing), Musharaka (joint venture) and Ijara (leasing) modes of financing for investment under the guidance of the National Fatwa Committee of Malaysia. Based on the experiences of Tabung Haji, the government of Malaysia then introduced a well-coordinated and systematic process of implementing the Islamic financial system. Furthermore, to this end, the first call for a separate Islamic bank was made in 1980, in a seminar held at the National University of Malaysia. The participants passed a resolution requesting the government to pass a special law for the setting up of an Islamic bank in the country. Responding to the request, the government had found a National Steering Committee in 1981 to study legal, religious and operational aspects of the setting up of an Islamic bank.

In order to pave the way for this financial turning point, (the Islamic Banking Act 1983) was gazette and had been brought into effect on 7 April 1983. This Act outlines the rules which must conform to Islamic banks that wish to operate in Malaysia, as well as entrusting the powers of the Central Bank of Malaysia in supervising and regulating Islamic banks in Malaysia. At the same time, the government also passed the Government Investment Act 1983 to empower the Government to issue Government Investment certificates based on Shariah principles.

The first Islamic bank to operate in Malaysia was Bank Islam Malaysia Berhad (BIMB), which was incorporated under the companies Act 1965 on March 1983 and which had commenced operations on 1st July of the same year. The important underlying force that led to the establishment of this Islamic bank in Malaysia was the elimination of interest-oriented *riba*. BIMB offers the products and services that have been available at conventional banks which are consistent with the Shariah principles. BIMB also has subsidiaries which operations are based on the Shariah principles. BIMB was listed on the Main Board of Kuala Lumpur Stock Exchange on 17th January 1992.⁶

III. Factors fostered Malaysia as a leading country in Islamic banking and finance

Due to the pressures of Islamic political groups, the government understood the importance of Islamic values and considered applying those values to social and economic systems within the country. In 1980, the government held a meeting to discuss significant issues with regard to the introduction of an Islamic financial system. During the next year the government set up the National Steering Committee on Islamic Finance under the initiative of the Central Bank, Bank Negara Malaysia. After a one-year study by this committee, the results were submitted to the government and provided the government with supportive opinions for the establishment of an Islamic bank. Based on this study, the government decided to legislate an Islamic financial system into existence. In 1983, the government enacted the Islamic Banking Act 1983 and Bank Islam Malaysia (BIMB) was established.

There are two different views with regard to why the Malaysian government was so positive about the introduction of the Islamic financial system in the country. The Central Bank indicated that the government was merely responding to the strong needs of Muslims. The other view, presented by Torii (2003)⁷, stated that it was due to the strategic efforts of "Islamization" promoted by Dr. Mahathir, former Prime Minister. According to Torii, the government intended to involve Muslims in the process of economic development. This may be related to the savings rate of Muslims. It was often said that the savings rate of Muslims particularly in rural areas, was not high. Several reasons have been considered: their customs, religion, or unfavorable location of banks. However, for whatever reason, the government needed to take action to promote the national savings of Muslims. For the government, savings were essential to build a basic infrastructure and stimulate economic activities in the private sector and also to achieve the government's overall goal of becoming a developed country. If Muslims were avoiding making deposits into their accounts in conventional banks because these banks were under the interest-based system, the most effective way to improve savings was the establishment of an Islamic bank.⁸

As the country of Malaysia prepared the nation to join the ranks of the developed countries with the perspective of wawasan 2020 (vision 2020), they united on the aim of creating a «scientific and progressive society that is innovative and forward looking and one that is not only a consumer of technology but also a contributor to the scientific and technological civilization of the future.»⁹

The Malaysia's leading concept of Islam Hadhari (Civilisational Islam) is another motive. The idea of founding Islamic University as International Islamic University Malaysia (IIUM) in 1983 encouraged the development. The Kulliyah of Economics and Management Sciences (KENMS) was one of the two first established faculties in IIUM and the department of Economics was the first department within the faculty. The faculty started offering a gradually more continuum of Islamic economics program and training courses undergraduates and postgraduates programs including MBA and MA programs in Islamic banking and finance.¹⁰

IV. The Development of the Islamic Financial System

Malaysia has enjoyed stable development of a comprehensive Islamic financial system for banking, capital market, and insurance. The banking sector, in particular, has developed rapidly under strategic government policies. One policy which accelerated the development of the Islamic banking system was the Islamic Banking Scheme in 1993. The government allowed conventional banking institutions to begin Islamic banking. As a result, by 1998 the number of banking institutions offering Islamic banking services increased. As shown in Table 1, in 1993, 20 banking institutions started Islamic banking services: 11 commercial banks, seven finance companies, and two merchant banks. In 1998, the total number of conventional banking institutions offering Islamic services increased to 48 with 10 branches and 2,382 Islamic counters. In 2006, the number of non-Islamic banking institutions and counters had decreased to 25 and 927 respectively due to the restructuring process after the currency crisis of 1997. The number of conventional banks offering Islamic banking services was affected by the restructuring program of the Central Bank after the crisis.

On the other hand, it is noteworthy that Islamic banks expanded branches rapidly after the crisis. From 1998 to 2006, in the first four years the number of branches increased from 80 to 128; however, in the second four years there was a very large increase to 1,161 branches. The services of Islamic banks were now diffused throughout the country.¹¹

Table 01: Number of banks offering Islamic banking services

	1983-92	1993	1998	2002	2006 ¹
Banking Institution	1	21	49	36	27
Commercial Banks	0	11	25	8	14
Finance Companies	0	7	18	0	10
Merchant Banks	0	2	5	4	3
Islamic Banks	1	1	1	9	2
Discount Houses	0	0	0	6	7
Counter	n.a.	n.a.	2,382	2,065	927
Commercial Banks	n.a.	n.a.	1,553	1,335	909
Finance Companies	n.a.	n.a.	823	730	9
Merchant Banks	n.a.	n.a.	6	0	9
Branch	n.a.	n.a.	90	138	1,171
Commercial Banks	n.a.	n.a.	7	8	10
Finance Companies	n.a.	n.a.	3	2	0
Islamic Banks	n.a.	n.a.	80	128	1,161

Source: Rika Nakagawa, *The Evolution Of Islamic Finance In Southeast Asia: The Case Of Malaysia*, The Journal of Applied Business Research, Vol 25, N° 1, 2009, p: 117.

One turning point for the Malaysian Islamic banking sector was the Asian Currency Crisis of 1997, which severely affected the financial sector. This experience led the government to help the sector develop as a more resilient industry.

In 1999, the second full-fledged Islamic bank governed under the IBA known as Bank Muamalat Malaysia Berhad (BMMB) was set up. The establishment of the BMMB was the result of merger arrangements between Bank Bumiputera Malaysia Berhad (BBMB) and Bank of Commerce Malaysia Berhad (BOCB). The arrangement was made in such a way that the Islamic banking operations of these two banks were transferred to this newly established bank. With the merger, BMMB stands to lose its monopoly status as the only full-fledged Islamic bank.

In 2001, the Central Bank published the Financial Sector Master Plan (FSMP) in which several policies for the sector's development were presented. One objective of the FSMP was to promote a more efficient and resilient financial sector. The FSMP provided development policies not only for the conventional banking sector but for the Islamic banking sector. First, the Central Bank set 20% as a target share of the Islamic banking sector which must be achieved by 2010. Toward this, the Central Bank set a target each year which rose gradually. In 2004, Bank Negara Malaysia announced that they would give Islamic banking licenses to three foreign banks. After a considerable screening process, three banks from Middle Eastern countries obtained licenses and started their business: Al Rajhi Banking & Investment Corporation (Malaysia) Bhd., Kuwait Finance House (Malaysia) Bhd., and Asian Finance Bank Bhd. Furthermore, in 2005 the Central Bank stated that conventional domestic banks were able to obtain full-fledged Islamic banking licenses. In response to this, some leading banks opened full-fledged Islamic banking offices.

V. Islamic Banking Financing Modes in Malaysia

Malaysia has a full-fledged Islamic financial system that operates parallel to the conventional financial system. With respect to products and services, there are more than forty different Islamic financial products and services that may be offered by the banks based on various Islamic concepts such as Mudharabah, Musharaka, Murabahah, Bai Bithamam Ajil, Ijarah, Istisna and Ijarah Thumma Al-Bai.

It is already known that modes of financing in Islamic banking system can be divided into two parts, i.e. profit-sharing modes of financing and fixed-return modes of financing. The former is based on the musharakah and mudarabah financings, while the latter deals with other types of financing, such as BBA (Bay Bithaman Ajil), Murabaha (cost plus or mark up sale), installment sale, Istisna/Salam (object deferred sale) and Ijarah (leasing). This is a conventional division since product development and innovation which combines two or more financing modes has taken place.

Musharakah is basically a partnership contract, formed to carry out a specific project. All parties involved agree to share on both profit and loss at certain ratios. They also contribute to management aspects. Many scholars have regarded musharakah as the purest Islamic financial instrument since it reflects the "true" Islamic spirit, i.e. *atta'awwun* (helping each other) and cooperation. Meanwhile, mudarabah is a contract whereby one party, the *rabb al-mal* or *sahib al-mal* (beneficial owner or the sleeping partner), entrusts money to the other party called the *mudarib* (managing trustee or the labor partner). Both agree to share profit at certain ratio while all financial losses will be borne by the *rabb al-mal*. The *mudarib*, on the other hand, bears the time and labor losses. The practice of mudarabah has been known since the pre-Islamic era and it was then legalized by the Holy Prophet Muhammad (PBUH).

Islamic bank actually is an asset and production based system. Musharakah and mudarabah are the most suitable financing reflecting this principle. They are believed to be able to boost real sector investment since Muslim countries need more investment in the real sector. An increase in the investment will lead to a rise in the employment rate which eventually enhances income level of the society. Both financings are believed to be able to stimulate the growth of new firms and raises productivity level of a country. Meanwhile, all fixed-return financing modes should be placed as complement to profit-sharing modes. This does not mean that those modes are not shariah-compliance or have no significant effect on a country's economic development since there are no Quranic verses or hadiths prohibiting their practice. However, achievement of policy of raising productivity as well as reduction of unemployment and poverty will be more effective if all Islamic banks use musharakah and mudarabah as their main financing modes.

Nevertheless, the use of profit-sharing financing modes is very limited in the practice of Islamic banks worldwide. It is, perhaps, because of the risk that Islamic banks face. Musharakah and mudarabah are riskier compared to all types of fixed-return financing modes. This fact can also be observed in the case of Malaysia. If we look at the percentage of BBA (Bay Bithaman Ajil) financing, then the data shows that it stays at the top rank of financing which is widely used by Islamic banks in Malaysia. The table 2 below shows the use of each type of financing in Malaysia.¹²

Table 2: The Percentage of Each Financing Modes in Malaysian Islamic Banks

Type of financing	2002	2003	2004	2005	2007	2008	2009	2010
Bay Bithaman Ajil	49.20%	47.68%	49.89%	42.55%	40.06%	32.97%	32.2%	32.8%
Ijarah	2.97%	1.37%	0.8%	0.7%	2.30%	2.64%	3%	2.8%
Ijara thumma al-bai	23.28%	27.63%	23.18%	29.62%	25.05%	30.61%	29.3%	27.54%
Murabahah	7.27%	6.25%	7.00%	6.70%	17.47%	15.23%	17.3%	15.85%
Musharakah	0.7%	0.5%	0.4%	0.3%	0.68%	0.77%	1.4%	2%
Mudharabah	0.04%	0.07%	0.06%	0.02%	0.24%	0.3%	0.3%	0.2%
Istisna	1.27%	0.6%	1.23%	0.10%	1.74%	1.33%	1.1%	0.98%
Others	15.30%	15.87%	17.40%	19.16%	12.46%	16.15%	15.3%	18.10%

Source: Bank Negara Malaysia 2005, 2007, 2008, 2009, 2010

According to the table above, musharakah and mudarabah are not significant. They are still below 1%. Meanwhile, fixed-return financing modes are very significant, especially Bay Bithaman Ajil scheme which reaches almost 50% from year to year. Bay

Bithaman Ajil is basically a long term credit murabahah, i.e. a credit sale with purchases settled by installment payments. The Bank Negara Malaysia (2006) defines Bay Bithaman Ajil as the sale of goods on a deferred payment basis at a price, which includes a profit margin agreed to by both parties involved.

VI. Growth of Islamic Banking and Finance

Prior to the year 2000, there were only two full-fledged Islamic banks in Malaysia, Bank Islam Malaysia Berhad which was established in 1983 and Bank Muamalat Malaysia Berhad in 1999. After 20 years, the number has increased to more than eight times thereof. Currently in the year 2018, there are 24 full-fledged Islamic banks operating in Malaysia, which are produced as follows:

- Affin Islamic Bank Berhad
- Al Rajhi Banking and Investment Corporation (Malaysia) Berhad
- AmBank Islamic Berhad
- Bank Islam Malaysia Berhad
- Bank Kerjasama Rakyat Malaysia Berhad
- Bank Muamalat Malaysia Berhad
- Bank of Tokyo-Mitsubishi UFJ (Malaysia) Berhad
- Cagamas
- CIMB Group Holdings Berhad
- Etiqa Takaful Berhad
- Export-Import Bank of Malaysia Berhad
- Finance Accreditation Agency Berhad
- Hong Leong Islamic Bank
- International Centre for Education in Islamic Finance (INCEIF)
- Kuwait Finance House (Malaysia) Berhad
- Maybank Islamic Berhad
- MBSB Bank Berhad
- Nomura Asset Management Malaysia Sdn Bhd
- OCBC Al-Amin Bank Berhad
- Prudential BSN Takaful Berhad
- RAM Rating Services Berhad
- RHB Islamic Bank Berhad
- RUSD Investment Bank
- Takaful Ikhlas Berhad


These Islamic banks offer a wide range of Islamic banking and financial products, both retail and commercial, to a full spectrum of customers regardless of their locality, race, religion, skin color, political mindset or gender. The products prove to have successfully attracted customers of all walks of life, both local and foreign. They include both deposit and financing products based on the Islamic concepts including mudharabah, musharakah, Bay' Bithaman Ajil and istisna.

Islamic finance in Malaysia is now becoming progressively more integrated to the international financial system simultaneously with the fast changing international Islamic financial landscape. According to Bank Negara Malaysia (the Malaysian central bank), the number of Islamic bank branches have increased from 126 to 766 in one year time from 2004 to 2005 in Malaysia. Since 1995 Malaysia has been maintained its per capita GDP above USD 3,000 is considered as fast growing country with growth of GDP 5.3% in 2005. In conjunction with this, Malaysia slightly shifted towards industrial country which contributed 80% of the total GDP.¹³

Global asset size for Islamic finance is estimated to be between US\$1.5 and US\$ 2 trillion by 2011, and growing at 15% per annum. Recently, an alternative way of financial intervenes and venture management occurred and surprisingly grabbed considerable amount of the market of Islamic countries. The developing banking system already operates in more than sixty countries, among these, three of them, Pakistan, Sudan and Iran, have diametrically transformed their banking system into Islamic banking.¹⁴

Islamic finance market continuously getting increased which has reached a size of approximately \$ 700 billion (2008); not only in Islamic countries but also it is increased in other countries. According to the Islamic Financial services Board (IFSB) the last three years, the recorded annual growth is average of around 15%, for example, Bank Islam's growth shows dramatic increase from RM 80 million initially to RM 1.73 billion as at June 2009.¹⁵


Figure 1: Total Islamic banking assets



Source: Bank Negara Malaysia, available at www.bnm.gov.my

In terms of Islamic financial assets, presently, the total of Malaysia’s Islamic financial assets stands at RM331.863 billion as at December 2014.¹³ These figures shows how the funding size of Islamic finance in Malaysia has significantly increased more than four times over a period of less than ten years from 2006 to 2014.

Figure 2: Total Islamic banking assets



Source: Bank Negara Malaysia, available at www.bnm.gov.my

The growth rate of Islamic Finance in Malaysia is highly remarkable; therefore, it has the capacity to preserve its leadership in global Islamic finance despite the current competition among financial centers in the world. On the other hand, the Malaysian government has been revising and adopting its Interest Free Banking Scheme and securities programs to meet market and economic changes. The changes initiate since the early 1990’s that include Islamic Inter-Bank Money Market (IIMM), Mudharaba Inter-Bank Investment (MII), and Islamic Inter-Bank Checque Clearing System (IICCS), the Malaysian International Islamic Financial Centre (MIFC).¹⁶

In a very short period of time, Malaysia has accomplished a remarkable growth in developing Islamic institutions locally and internationally. The notable developments in Islamic Financial system made Malaysia as a leading center in the world with its 89 Islamic

unit trust funds, 85% of Bursa Malaysia's counters are Shariah approved counters and 46% of the corporate bond markets are Islamic bonds or sukuk including 16 Islamic banks, three foreign Islamic Financial Institutions, seven are Islamic subsidiaries of banking groups and several Islamic windows of conventional banking institutions¹⁷.

Islamic Banking and Finance developments in Malaysia have taken place all sectors including the takaful industry, and in the Islamic money and capital markets, Sukuk, takaful insurance, murabaha financing, as well as deposits and property funds structured using Syariah principles; the structured and investment-linked products. For all that, the researches took place in mostly Islamic banking instruments such as murabahah (passive partnership, profit-sharing), musharakah (active-partnership), ijarah (leasing), wakalah (agent), ji'alah (reward, performing a given task against a prescribed fee), ba'i salam (payment in advance), qard (interest free loan), rahn (pledge/security), dhaman/ kafalah (guarantee), hawalah (assignment), istisna' (manufacturing), urboun (depositing); Islamic banking in Muslim and non-Muslim countries and its principles; human capital development in the Islamic financial services industry; thinking critical account in Islamic banking; Islamic mortgages; banking financial crises; ethical identity of Islamic banking; Interest and Islamic ethics; Islamic banking and political economy; performance of shariah compliance companies; corporate sukuk and bond markets.

VII. The international Islamic financial hub in Malaysia

The International Islamic financial hub that is evolving in Malaysia may be considered in five significant dimensions. First one is the sukuk market which is one of the fastest growing markets in the field of that is the sukuk market which becomes an increasingly significant element of the Islamic financial system in Malaysia. First sukuk issued in Malaysia was in 1990. Following the first experience, Malaysia now has significantly developed in sukuk market. In 2007, the largest sukuk ever was raised about RM 15 billion equivalent approximately 5 billion USD. Sukuk one of the important agenda of Malaysian Islamic financial system because as of the end of 2007, more than 60% of the outstanding world sukuk initiated from Malaysia.

Second one is the Islamic fund and wealth management industry. It is a great opportunity that the Malaysian capital market offers a wide range of world class financial products of that more than 85 percent in the equity market are Shari'ah compliant which represent approximately 60% of total market capitalization. There are other opportunities which include in unit trusts and in the Islamic exchange traded fund (ETF), in Shari'ah-compliant real estate investment trusts (REIT). Third one is the International Islamic banking which allows for the entry of foreign Islamic financial institutions. Fourth one is takaful and retakaful business which consist of eight takaful operators and several joint ventures with foreign shareholding deals with domestic and international takaful business. The final one is human capital and thought leadership. In order to foster Islamic finance thought leadership and to create a supply of talent for the Islamic finance industry, many significant human capital development projects have been implemented.¹⁸

Conclusion:

Malaysia's Islamic banking and finance industry has been in existence for over 36 years. Starting from the establishment of the first Islamic bank in 1983 and thereafter, with the liberalization of the Islamic financial system, more Islamic financial institutions have been established. As to date, Malaysia has seventeen full-fledged Islamic banks providing a broad spectrum of financial products and services based on Shariah principles. Experiencing the several stages of developments have transformed Malaysia into one of the most developed Islamic banking markets in the world.

One of the main lessons that can be learnt from Malaysia's comprehensive regulatory framework with regard to Islamic banking is on the issue of *Shariah* governance. In Malaysia uniformity is maintained in decisions on *Shariah* matters. It is important to ensure uniformity in the decisions of *Shariah* issues to create certainty for investors and other stakeholders. Investors and other stakeholders are certain of the outcome of *Shariah* matters. Uniformity and certainty in *Shariah* governance is maintained in Malaysia through the one National *Shariah* Advisory Council that deals with all the Islamic banking matters in Malaysia. Even though each Islamic bank has its own *Shariah* Advisory board, each *Shariah* Advisory Board must comply with the directives of the National *Shariah* Advisory Council. The National *Shariah* Advisory Council is the ultimate authority in matters of Banking.

Another lesson that can be learnt from the Malaysian regulatory and *Shariah* framework is the transparency of the structure and the distinct roles of every organ in the Islamic financial system. Each Islamic bank is governed by the IBA 1983, and conventional banks are governed by the BAFIA 1989. These Acts govern the operational aspect of the banks. Matters of substance that govern the *Shariah* compliance of the banks' products and services are left to the *Shariah* Advisory Board, and National *Shariah* Advisory Council. Each organ in the Islamic financial system has distinct clear roles for which they are qualified for.

REFERENCES:

- ¹ - Samad, A., Gardner, N. D., & Cook, B. J. Islamic Banking and Finance in Theory and Practice: The Experience of Malaysia and Bahrain, The American Journal of Islamic Social Sciences, Vol 22 N^o.2, 2005, p: 71.
- ² - Iqbal, Munawar and Philip Molyneuz, Thirty Years of Islamic Banking, Palgrave Macmillan, London, 2005, p:56.
- ³ - Mohamed Ariff, Islamic Banking, Asian-Pacific Economic Literature, Vol 2 N^o. 2, 1988, p:51.
- ⁴ - Ajagbe, T. S., & Brimah, A. N. Islamic Banking Development and Evolution: Current Issues and Future Prospects, Journal of Research in International Business and Management, Vol 3 N^o2, 2013, p: 74.
- ⁵ - Juan Solé, Introducing Islamic Banks into Conventional Banking Systems, International Monetary Fund, 2007, p: 04.
- ⁶ - RUZIAN MARKOM & NORILAWATI ISMAIL, The Development Of Islamic Banking Laws In Malaysia: An Overview, Jurnal Undang-Undang, Universiti Kebangsaan Malaysia, Vol 13, 2009, p: 193.
- ⁷ - Torii Takashi, Development Policies and Islamization Policy under the Mahathir Government in Malaysia, *Asian Studies*, Vol. 49, No. 1, 2003, p: 21.
- ⁸ - Rika Nakagawa, The Evolution Of Islamic Finance In Southeast Asia: The Case Of Malaysia, The Journal of Applied Business Research, Vol 25, N^o 1, 2009, p: 117.
- ⁹ - Sobhi Tawil, Curriculum Change: A Global Perspective Introduction to the Open File, Prospects, Springer Netherlands, Vol 33, N^o 1, 2003, p: 6.
- ¹⁰ - Sheikh Saleh Kamel, Islamic Finance: Future Challenges, in Anthology of Islamic Banking, (London: Institute of Islamic Banking and Insurance, 2000, p: 640.
- ¹¹ - Rika Nakagawa, The Evolution Of Islamic Finance In Southeast Asia: The Case Of Malaysia, Op.Cit:p: 117.
- ¹² - Irfan Syauqi Beik & Laily Dwi Arsyianti, Why The Rate Of Financing In Islamic Banks Is High? An Analysis Based On Malaysian Case, TAZKIA/ Islamic Finance & Business Review, Vol3 No1, 2008, pp:19-20.
- ¹³ - Hafas Furqani and Ratna Mulyany, Islamic Banking and Economic Growth: Empirical Evidence from Malaysia, Journal of Economic Cooperation and Development, Vol 30, N^o 2, 2009, p: 60.
- ¹⁴ - Aggarwal, R.K. and T. Yousef, Islamic Banks and Investment Financing, Journal of Money, Credit and Banking, Vol 32, N^o 1, 2000, p: 93.
- ¹⁵ - Annual Report 2009 of Bank Islam Malaysia Berhad, p: 7.
- ¹⁶ - Abdulkader Thomas, Malaysia's Importance to the Sukuk Market: March 2007 Report, American Journal of Islamic Finance (AJIF), p: 4.
- ¹⁷ - Hasan, Zulkifli, The Impact of Globalisation to the Islamic Financial Institutions in Malaysia: Shariah and Legal Frameworks, Shariah Law Reports, (2007), p: 36.
- ¹⁸ - Darwis Abd Razak, Mohd Azhar & Abdul Karim, Development of Islamic Finance in Malaysia: A Conceptual Paper, 8th Global Conference on Business & Economics, October 18-19th, 2008, Italy, pp: 9-10.

صناعة الصكوك الإسلامية بين الواقع والتحديات – إضاءة على التجربة الماليزية –

الباحث : مكاحلية محي الدين مؤسسة الانتماء: جامعة البليدة 2 الدولة : Email : الجزائر mohyiddine.doc@yahoo.com

ملخص:

تهدف الدراسة إلى محاولة إبراز الأهمية والدور الفعال لأدوات التمويل الإسلامي كمنهج بديل لتعظيم الإيجابيات، التي تضمن توازن المصالح الاقتصادية في ظل الآليات الجديدة للعولمة، وذلك من خلال الصكوك الإسلامية، وما يمكنها أن توفره من تدابير راسخة وواقعية لتحقيق التنمية الاقتصادية. وقد ركزت هذه الدراسة على عرض التجربة الماليزية وذلك من خلال مختلف الصكوك الإسلامية الصادرة والموجهة لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ونسبة تمويل الصكوك الإسلامية لتمويل العجز الموازنة فيها. وقد توصلت الدراسة إلى أنه يمكن وصف التجربة الماليزية على أنها التجربة العالمية الأكثر نجاحا في مجال الصيرفة الإسلامية عموما والصكوك الإسلامية خصوصا، وبذلك أصبحت ماليزيا مركزا عالميا للتمويل الإسلامي، وبذلك أصبحت مركزا عالميا للتمويل الإسلامي. الكلمات المفتاحية: الصكوك الإسلامية، التمويل الإسلامي، إصدارات الصكوك الإسلامية، التجربة الماليزية.

Abstract:

This study aims to try to highlight the importance and effective role of Islamic finance instruments as an alternative approach to maximize the positives, which ensure the balance of economic interests under the new mechanisms of globalization, through Islamic instruments, and what they can provide concrete and realistic measures to achieve economic development.

This study focused on the presentation of the Malaysian experience through various Islamic instruments issued and directed to finance economic and social development, and the proportion of financing Islamic bonds to finance its budget deficit.

The study concluded that the Malaysian experience can be described as the most successful global experience in the field of Islamic banking in general and Islamic Sukuk in particular. Malaysia has become a global center for Islamic finance, thus becoming a global center for Islamic finance.

Key Words : Islamic Sukuk, Islamic Finance, Islamic Sukuk Issues, Malaysian Experience

تمهيد:

لا ريب في أن التنمية الاقتصادية تحتاج إلى أعباء تمويلية في جميع مراحلها، وأن النهوض بالمجتمع من كبوة التخلف الاقتصادي والاجتماعي يتطلب تعبئة جميع القوى في المجتمع مادية ومعنوية ولا يغيب عن الأذهان ما للجهاز المالي في أي بلد من دور هام وفعال في تعبئة موارد المجتمع، ودفعها في طريق تحقيق الأهداف التنموية التي يصبو إليها، وكلما كلن الجهاز المالي متفقا في تعاملاته مع معتقدات الشعوب وتطلعاتها كلما كانت استجاباتهم له أكثر، وبالتالي تكون فعالية هذا الجهاز في دفع عملية التنمية أقوى وأعظم من ذلك يتبين بجلاء الدور الهام الذي يمكن أن تلعبه الصكوك الإسلامية لتحقيق ما تطمح إليه الدول الإسلامية وشعوبها من تقدم ونهضة واستقرار.

بناء على ذلك فرضت فكرة الصكوك الإسلامية كبديل شرعي للصكوك المالية التقليدية القائمة، واستطاعت أن تثبت وجودها وتبرهن بالدليل العلمي على إمكانية وجود أحسن بديل عن الصكوك التقليدية وخاصة عن طريق اهتمامها بالعمليات الاستثمارية وتجسيد التنمية الاقتصادية.

بناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيس التالي:

ما مدى نجاعة وفعالية الصكوك الإسلامية كمنهج شرعي بديل في تمويل اقتصاديات الدول؟

أولاً: الإطار المفاهيمي للصكوك الإسلامية

1. مفهوم الصكوك الإسلامية

1.1. الصكوك لغة:

الصكوك: جمع صك، وتلاقي حرفي الصاد والكاف يعني اندماج الشينين وبشدة، بما في ذلك قول: "صككت الشيء صكاً" (1)

2.2. الصكوك اصطلاحاً:

يوجد العديد من التعريفات لمصطلح الصكوك، ولكن جميعها يدور حول أن الصكوك هي: "عملية تحويل الأصول المالية السائلة، مثل القروض إلى أوراق مالية يمكن تداولها في سوق رأس المال، مثل الأسهم والسندات وتستند هذه الأوراق إلى ضمانات عينية ونقدية" (2)

3.3. الصكوك الإسلامية:

فقد عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعات للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله" (3)

وعليه فالصكوك الإسلامية هي أداة استثمارية تقوم على أساس المضاربة لمشروع نشاط استثماري معين، بحيث لا يكون لمالكه فائدة أو نفع مقطوع وإنما تكون نسبة من الربح - إن تحقق - من هذا المشروع بقدر ما يملك من الصكوك، فهي إذن معرضة للربح أو الخسارة كأى استثمار يخضع لأحكام الشريعة الإسلامية.

4.4. نشأتها:

نشأت الصكوك الإسلامية بسبب حاجة الناس لمصادر تمويل مستمدة من الشريعة الإسلامية بديلاً عن المصادر الأخرى المقترنة بفوائد ثابتة. فبدأ البعض بطرح صكوك المقارضة لأول مرة عام 1977، ومن ثم نوع آخر ظهر بتركيا لتمويل جسر البوسفور الثاني عام 1983 وهو سندات المشاركة، وهكذا بدأت تظهر الأنواع الأخرى للصكوك الإسلامية في العديد من الدول الإسلامية كماليزيا، وكان أول إصدار لها عام 1995 لبناء محطة طاقة كهربائية، وكذلك البحرين، وأيضاً الدول الغربية كبريطانيا، حيث أرادت تمويل الموازنة العامة للدولة، وكذلك ألمانيا. (4)

وتقوم الصكوك الإسلامية على مبدأ التوريق، وهو مصطلح اقتصادي يعني: "تحويل قيمة الأصول المالية إلى أوراق مالية يمكن تداولها في السوق، ويساعد ذلك المصارف والمنشآت المالية الأخرى على توفير سيولة لديها لتمويل مشاريعها التنموية". ويختلف التوريق عن الطرح الأولي للأوراق المالية في أن الأول يسبقه امتلاك المنشأة لأصل يدر دخلاً بمفرده، في حين أن الثاني يستخدم لاقتناء الأصول. (5)

2. مشروعية الصكوك الإسلامية

وفي تناولنا للجانب الشرعي الخاص بمشروعية الصكوك الإسلامية، فإنه توجد مجموعة من الحقائق الشرعية المتعلقة بالمعاملات الاقتصادية والمالية في الإسلام، ومن بينها عدم مشروعية التعاملات المالية القائمة على أساس الفوائد الثابتة، باعتبارها شكلاً من أشكال الربا.

وفي الجوانب المفاهيمية، نعرض مجموعة من المفاهيم المهمة التي لا تزال ملتبسة عند القارئ العادي، أو غير معروفة لدى غير المتخصصين، ومن بينها الاقتصاد الإسلامي، الذي يعرفه بأنه مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي للدولة الإسلامية، والتي وردت في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، والتي يمكن تطبيقها بما يتلاءم مع ظروف الزمان والمكان.

ويعالج الاقتصاد الإسلامي مشاكل المجتمع الاقتصادية وفق المنظور الإسلامي للحياة، وهناك العديد من الأركان التي يقوم عليها العمل الاقتصادي في الإسلام بشكل عام، من بينها المشاركة في المخاطر، وحماية الملكية الخاصة، ومنع الربا والاحتكار والاتجار في غير المعلوم، وغير ذلك مما ورد فيه نص شرعي أو جاءت به السنة النبوية.

3. أنواع الصكوك الإسلامية

للصكوك الإسلامية أنواع عديدة منها صكوك المشاركة والمضاربة والاستصناع والمزارعة والمغارسة والمرابحة والسلم والإجارة وغيرها من الأنواع الأخرى.

1.3. صكوك المشاركة:

صكوك المشاركة هي: "وثائق متساوية القيمة تصدر لإنشاء مشروع أو لتوسيع مشروع قائم بالفعل بحصيلة هذه الصكوك وذلك على أساس عقد المشاركة الشرعية، وقد تصدر مؤسسة مالية وسطية هذه الصكوك بالنيابة عن الشركة، ويكتتب الراغبون في الاكتتاب في هذا المشروع باعتبارهم شركاء حيث أنه يتحدد نصيبهم في الأرباح وكذلك نصيبهم في الخسائر"⁽⁶⁾

2.3. صكوك المضاربة:

تعرف صكوك المضاربة على أنها: "وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس المضاربة بتعيين مضارب من الشركاء أو غيرهم لإدارتها"⁽⁷⁾.

حيث أن صكوك المضاربة هي صكوك متساوية القيمة يصدرها المضارب سواء كان هذا المضارب صاحب المشروع أو النشاط أو شخص ينوب عنه، والمكتتبون في هذه الصكوك هم أصحاب المال، وحصيلة الاكتتاب هي رأس مال المضاربة التي يستثمرها المضارب في المشروع، ويتم تقسيم الأرباح المحققة وفقاً لنسب معينة يتم الاتفاق عليها في عقد المضاربة.

3.3. صكوك الاستصناع:

عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أنها:

" وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك"⁽⁸⁾.

وبالتالي فإن صكوك الاستصناع تصدر لاستخدام حصيلتها من الأموال في تصنيع سلعة معينة، حيث أن مصدر هذه الصكوك هو الصانع والمكتتبون فيها هم المشترون، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المصنوع، ويملك حملة الصكوك المصنوع ويستحقون ثمن بيعها.

4.3. صكوك المرابحة:

هي عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة تصدر لتمويل شراء سلعة وتصبح السلعة بعد ذلك مملوكة لحملة الصكوك⁽⁹⁾.

وبالتالي فإن المصدر لصكوك المرابحة هو البائع للبضاعة والمكتتبون فيها هم المشترون للبضاعة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة.

5.3. صكوك المزارعة :

صكوك متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة ، ويصبح حملة الصكوك هم أصحاب المحصول (10).

6.3. صكوك المساقاة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة ، ويصبح لحملة الصكوك حصة من ثمار الأشجار وفقاً لما حدده عقد المساقاة (11).

7.3. صكوك المغارسة:

وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في غرس أشجار ، وما تتطلبه عملية الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة ، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس وفقاً لما تضمنه عقد المغارسة (12).

8.3. صكوك الإجارة:

"هي عبارة عن صكوك متساوية القيمة تمثل ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات وهي قائمة على أساس عقد الإجارة". وأهم صكوك الإجارة نجد (13):

صكوك ملكية الأعيان المؤجرة ، صكوك ملكية المنافع ، صكوك ملكية الخدمات

9.3. صكوك السلم:

هي عبارة عن عقد يتم من خلاله دفع قيمة السلعة حالاً مع تأجيل الحصول عليها في وقت لاحق متفق عليه بين الطرفين (14).

ثانياً: الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية

قبل التطرق للأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية، وجب إجراء مقارنة بينها وبين الصكوك المالية التقليدية (الأسهم والسندات)

1. الفرق بين الصكوك الإسلامية والأسهم

تعد الصكوك الإسلامية والأسهم والسندات أدوات مالية يتم التعامل بها في الأسواق المالية من أجل تمويل الجهات التي تصدر هذه الأدوات للحصول على رأس المال اللازم للنمو والتطوير كما تلجأ الحكومات إلى إصدار السندات لعدد من الأهداف منها تمويل الإنفاق العام ، وحتى تتبين طبيعة هذه الأدوات سنفرق بين الصكوك والأسهم كالتالي (15):

الجدول رقم 1: الفرق بين الصكوك الإسلامية والأسهم

أوجه المقارنة	الصكوك الإسلامية	الأسهم
أوجه الاختلاف	<ol style="list-style-type: none"> الصك لا يمنح لحامله مثل هذه الحقوق (حق حضور الجمعية العمومية للشركة والتصويت والاشتراك في الإدارة والرقابة وغير ذلك. الصكوك ليست دائمة دوام الشركة المصدرة بل إن لها أجلا ويجري تصفيها بالطرق المنصوص عليها في نشرة الإصدار. حامل الصك يسترد رأس ماله أو قريباً منه عند انتهاء مدته بصرف النظر عن قيمة أصول المصدر للصكوك أو قدرته علي سداد ديونه 	<ol style="list-style-type: none"> السهم يعطي لصاحبه الحق في حضور الجمعية العمومية للشركة ، والتصويت والاشتراك في الإدارة والرقابة وغير ذلك. السهم جزء من رأس مال الشركة ، وهذه الشركة ليس لها تاريخ تصفية أي أن عمر السهم ممتد من عمر الشركة لأن الغرض الرئيسي من إنشائها هو الاستثمار والتوسع إلى أجل غير مسمى. حامل السهم له عند تصفية الشركة نصيب من أصول الشركة وتسديد ما عليها من ديون.
أوجه الشبه	<ol style="list-style-type: none"> لها قيمة اسمية متساوية القيمة. قابلة للتداول. صاحبها معرض للربح والخسارة ، فليس للأرباح المضمونة مكان في الأسهم والصكوك الإسلامية. كلاهما يمثل ملكية أصول مدارة لعائد أو المشاركة في رأس مال مشروع مربح. ليست مالا متقوقما في ذاتها ولكنها وثيق بالحق ودليل عليه 	

المصدر: نبيل خليل طه ، "سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق - دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا" ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية - غزة ، كلية التجارة ، 2007 ، ص 56

2. الفرق بين الصكوك الإسلامية والسندات

انتشرت في الآونة الأخيرة عمليات إصدار الصكوك الإسلامية وذلك على غرار السندات التقليدية التي تصدرها البنوك التجارية من أجل توفير التمويل للمشروعات المختلفة وهي تقوم بنفس وظائف السندات بل وأكثر كما أنها تمثل في نفس الوقت استثماراً للمدخرات⁽¹⁶⁾.

الجدول 2: الفرق بين الصكوك الإسلامية والسندات

أوجه المقارنة	الصكوك الإسلامية	السندات
أوجه الاختلاف	1. الصك يمثل حصة في المشروعات. 2. عوائد الصكوك ناشئة من أرباح وبالتالي فهي ليست التزاماً في ذمة المصدر. 3. الصكوك الإسلامية لا مجال لسعر الفائدة في التعامل بها أو في أنشطتها	1. السند يمثل قرضاً في ذمة المصدر. 2. عوائد السندات هي التزام من المقرض (مصدر السند) 3. يلتزم بالوفاء بها في مواعيد استحقاقها. 4. السندات علي العكس من ذلك
أوجه الشبه	1. كلاهما أوراق مالية متداولة غرضها الأساسي التمويل. 2. تعتبر الصكوك الإسلامية والسندات بوجه عام أوراقاً مالية متدنية المخاطر وذات استقرار كبير. 3. يساعدان في التحكم في السيولة النقدية وتمويل الأغراض المختلفة	

المصدر: بن عمرو يوسف ، "دراسة أثر الصكوك علي المؤشرات العامة للأسواق المالية التالية:(ماليزيا والبحرين والامارات والسعودية) " ، رسالة ماجستير ، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، 2014 ، ص7.

3. أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات الاستثمارية:

يمكننا حصر أهمية الصكوك على الاقتصاد في النقاط التالية:

1.3. المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية

فستطيع الصكوك الإسلامية أن تحقق تنمية اقتصادية حيث أنها تتميز بالخصائص التي تجعلها معدة لدور الوساطة بين المدخرين والمستثمرين ، كما أنه ينشأ عنها استثمار حقيقي من خلال قدرتها على حشد الموارد المالية لتمويل المشروعات التنموية الكبرى مثل مشروعات البنية التحتية كالنفط والغاز والطرق والموانئ وغيرها ، كذلك لتمويل لتوسعات الرأسمالية للشركات⁽¹⁷⁾.

2.3. تحقيق التوزيع العادل للثروة

حيث أن الاستثمار الإسلامي يعتمد على مبدأ الربح والخسارة وهو أساس العدل في العمل الاقتصادي ، كما أن الصكوك قائمة على المشاركة وبالتالي تتضمن عدالة توزيع الأرباح ، ومن ناحية أخرى تتحقق العدالة في توزيع الثروة من خلال الزكاة التي تقوم بهذه العملية بشكل يتناسب مع حجم الثروات والموارد المتاحة⁽¹⁸⁾.

3.3. حل مشكلة المديونية ومعالجة الموازنة العامة

تتيح الصكوك الإسلامية الفرصة أمام أفراد المجتمع للمشاركة لسد الاحتياجات التمويلية اللازمة لدعم الموازنة العامة ، حيث أنها تحتاج إلى تمويل ضخمة لتنفيذ برامجها الاقتصادية وسد العجز في موازنتها. لذلك فيمكن للدولة أن تصدر الصكوك بأنواعها مع ما يتلاءم مع تحقيق هدفها وذلك لتمويل مشاريعها التي تحتاج إلى أموال ضخمة لتنشئ مشاريع مدرة للربح كي تساعد في علاج موازنتها⁽¹⁹⁾.

أما بالنسبة لدور الصكوك في حل مشكلة المديونية سواء كانت ديوناً خارجية أو ديوناً داخلية في شكل قروض ربوية ، فإنه بإمكان الدولة تحويل تلك القروض إلى صكوك ملكية خدمات عامة تقدمها الدولة مثل خدمات التعليم أو الصحة أو النقل أو عن طريق صكوك استصناع سلع تنتجها الدولة بحيث يحصل حاملها على سلع بقيمة ما قدموه من قروض سابقاً⁽²⁰⁾.

4.3. القضاء على مشكلة البطالة والأموال المعطلة

حيث تساهم الصكوك الإسلامية في القضاء على مشكلة البطالة وتعمل على زيادة مستوى التشغيل وتشغيل الأموال المعطلة ، حيث تعمل الصكوك على تحقيق رغبات كل من المستثمرين والمدخرين.

فمثلا أسلوب المضاربة يحفز العاطل (الذي ليس لديه رأس مال) علي العمل الجاد في الاستثمار وبالتالي سوف يساهم في تمويل التنمية الاقتصادية وإنجاحها ، كما يمثل أسلوب المشاركة تشجيع أصحاب رأس المال على المشاركة في العمل الاستثماري وهكذا في باقي أنواع الصكوك.

وتكون نتيجة ذلك القضاء على أغلب معوقات العمل والمساهمة الفعلية في تشغيل الأموال العاطلة في الاستثمارات المتاحة⁽²¹⁾.

5.3. تدعيم وتطوير سوق الأوراق المالية

للصكوك الإسلامية دور كبير في تدعيم وتطوير وتنشيط سوق الأوراق المالية بشكل عام وسوق الأوراق الإسلامية بشكل خاص وذلك من خلال دورها في توسيع قاعدة الأوراق المالية في سوق المنتجات الإسلامية من ناحية واجتذاب مثير من المتعاملين ورؤوس الأموال إلى تلك السوق من ناحية أخرى.

ثالثا: إضاءة على التجربة الماليزية في إصدار الصكوك الإسلامية

إن التطور الحقيقي لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا يعود إلى أوائل التسعينات من القرن الماضي عندما قامت شركة SHELL بإصدار MDS Sdn Bhd بطرح الصكوك الإسلامية للتداول لأول مرة في السوق المحلي عام 1990، يتبع ذلك إصدار العديد من الأدوات المالية الإسلامية الأخرى، مما أدى إلى تعميق وترسيخ العمل بالأدوات المالية الإسلامية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا واتساعه⁽²²⁾ وفي فيفري من سنة 1994 أسست BIMB Securities Sdn Bhd وفقا لأحكام قانون صناعة الأوراق المالية ومن ثم بدأ تأسيس نوافذ السمسرة الإسلامية، ونظام صناديق الاستثمارية، وفي أبريل 1999 تم وضع مؤشرا لحركة أسعار جميع الأسهم العادية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية المدرجة في اللوحة الرئيسية في البورصة الماليزي، وأطلق عليه مؤشر الشريعة، حيث أن أكثر من ثلثي الأهم المدرجة في البورصة الماليزية هي من الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة وفقا للجنة الاستشارية الشرعية لهيئة الأوراق المالية الماليزية.

تعتبر التجربة الماليزية تجربة رائدة في مجال صناعة الصكوك الإسلامية وذلك لتربعاً على عرش سوق الصكوك الإسلامية خاصة المحلية منها، وتتعد وتنوع الصكوك الإسلامية المتداولة في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي، بحيث أصبحت من أهم الأدوات المالية المتداولة على مستوى السوق الماليزي بل ومن أكثرها.

1. أنواع الصكوك الإسلامية المتداولة في سوق رأس المال الماليزي

عموماً يمكن تصنيف الصكوك الإسلامية المتداولة في سوق رأس المال الإسلامي الماليزي إلى ثلاث أنواع:

- الصكوك القائمة على عقد الشراكة.

- الصكوك القائمة على عقد البيع.

- الصكوك القائمة على عقد الإجارة.

والجدول الموالي يوضح مختلف أنواع الصكوك الإسلامية المتداولة في ماليزيا.

الجدول 03: أنواع الصكوك الإسلامية المتداولة في ماليزيا، جهة الإصدار، تاريخ وقيمة أول إصدار ومدة الاستحقاق

أنواع الصكوك الإسلامية	تاريخ أول إصدار	جهة الإصدار	قيمة أول إصدار	مدة الاستحقاق
القائمة على عقد المضاربة	2005	PG Municipal Bhd	80 مليون رينجيت ماليزي	بعد الانتهاء من المشروع
الشراكة	2005	Musyarakh one capital Bhd	2,5 مليار رينجيت ماليزي	سنتين
صكوك الوكالة بالاستثمار	2011	شركة غولف للاستثمار	-/-	-/-
القائمة على عقد البيع	1994	الحكومة الماليزية	-/-	خمس سنوات
صكوك المرابحة				من 3 أشهر إلى سنة
صكوك البيع بثمن أجل				
صكوك الاستصناع	2003	SKs power sdn Bhd	5,6 مليار رينجيت	من 05 إلى 09 سنوات
القائمة على عقد الإجارة الدولية	2002	الحكومة الماليزية	600 مليون دولار	تستحق سنة 2007
الإجارة المحلية	2004	Ingress Corporation Bhd	160 مليون رينجيت	-/-

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات مقتبسة من عبد الحميد فيجل، تقييم الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال، التجربة الماليزية نموذجا، رسالة ماجستير، تخصص الأسواق المالية والبورصات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2014، ص. 209.

2. تطور إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا:

والجدول التالي يوضح مقدار ومدى تطور إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى 2015

الجدول رقم 04: تطور إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا من 2004 إلى 2015

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
المضاربة	0	0.2	7.5	1	1.2	0	0.6	5	2	0	2.63	0
المشاركة	0	12.6	70	58	51.4	99.6	42.1	64	19	30	8.42	12
وكالة بالاستثمار	0	0	0	0	0	0	0	9	8	24	3.94	10
المرابحة	38.27	33.5	9.4	19	1.3	0.4	8.2	9	55	32	79.49	66
بيع بثمن أجل	56.88	36.3	6.2	2	3.1	0	0.2	0	0	0	0	0
الاستصناع	2.8	14.5	2.1	9	0.2	0	0	0	0	0	0	0
إجارة محلية	2.05	2.9	4.8	11	14.5	0	34	13	9	4	1.31	7

SOURCE : Securities commission Malaysia Annual Reports (2004-2015)

يتبين من خلال الجدول أعلاه بأن صكوك المشاركة والمرابحة هي الأكثر تفضيلا من طرف الدولة الماليزية من لبن مختلف الصكوك المتداولة بها، قد يكون ذلك راجع لكون اللجنة الاستشارية الشرعية حثت على ذلك لكونهما الأكثر توافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3. مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل القطاعات المختلفة بماليزيا:

لعبت الصكوك الإسلامية دورا بارزا في توفير التمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية بماليزيا وذلك وفق ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 05: توزيع الصكوك الماليزية حسب القطاعات الاقتصادية من 2001 إلى 2015

القطاع	عدد الصكوك	كمية الصكوك
المؤسسات الحكومية	787	287.02
الخدمات المالية	446	51.71
الطاقة واستخداماتها	441	30.08
المواصلات	352	28.06
المنشآت	489	17.68
الاتصالات	108	9.43
العقارات	163	6.18
التكتلات	41	3.94
الزراعة	99	3.67
النفط والغاز	88	3.62
الخدمات	56	2.26
الرعاية الصحية	74	1.55
الصناعات التحويلية	53	1.34
التعليم	11	1.03
السلع الغذائية والمشروبات	23	0.78
السلع الاستهلاكية	31	0.72
الترفيه والسياحة	02	0.32
التعدين والمعادن	08	0.24
تكنولوجيا المعلومات	20	0.22
التجزئة	18	0.18
المبلغ الإجمالي	3310	451.03

Source : Thomson reteurs Zawaya sukuk, perceptions and Forecast study 2015.

يلاحظ من خلال هذا الجدول أعلاه أن مساهمة إصدار الصكوك الإسلامية في تعبئة الأموال اللازمة لتمويل الاقتصاد الماليزي، ومن حيث القطاعات يظهر أن القطاع الحكومي هو الأكثر إصداراً للصكوك بـ 787 إصدار، يليه قطاع البناء بـ 489 إصدار، بينما باقي العدد يتوزع على مختلف القطاعات من اتصالات وعقارات وزراعة بنسب متفاوتة وهذا من حيث عدد الاصدارات وليس القيمة المالية.

الخاتمة:

تلعب الصكوك الإسلامية دوراً بارزاً في تحقيق التقدم على مستوى اقتصاديات الدول النامية، وذلك من خلال ما يتيحها من منتجات وأدوات مالية تتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية من جهة، وتعمل على تعبئة الادخارات والموارد وتوجيهها إلى تنشيط المشاريع الاستثمارية من جهة أخرى، وقد زاد التوجه نحو الصكوك الإسلامية في الآونة الأخيرة حتى من طرف الدول الغربية خاصة مع نتائج الأزمة المالية المعاصرة والتي أبانت على الضعف الفادح في الصكوك المالية التقليدية وفشلها في امتصاص الأزمة، لذلك فإن الصكوك الإسلامية تساهم مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال ما يلي:

1. دور الصكوك الإسلامية في جمع المدخرات وتعبئة الموارد من أجل توجيهها نحو الاستخدام الأمثل في المجالات التي ترتبط بدرجة أكبر من غيرها في تحقيق التطور والإعمار والتنمية، ولعل التجربة الماليزية خير دليل على دور الصكوك الإسلامية في النهوض باقتصاديات الدول من خلال تحويل الاقتصاد الماليزي من اقتصاد هش معرض للأزمات المالية، إلى اقتصاد قوي يحقق معدلات عالية من النمو.

2. مساهمة صيغ التمويل هذه في التوسع في الاستثمار والذي يؤدي إلى زيادة القدرة الإنتاجية في الاقتصاد، إذ تعتبر الصكوك الإسلامية أكثر قدرة على استخدام الموارد في الاستثمار مقارنة بالصكوك المالية التقليدية التي لا تولي اهتماماً كبيراً بوجهة الاستخدام في حين تعبر الاهتمام الأكبر لمعدل الفائدة.
3. المساهمة في الحد من التفاوت في توزيع الدخل وذلك من خلال إمكانية استفادة كافة فئات المجتمع، عكس الصكوك المالية التقليدية التي تكون موجهة إلى المستثمرين أو المضاربين فحسب.
4. إن معظم الصكوك الإسلامية (المضاربة، المشاركة، ...) تقوم على أساس الاستثمار المشترك وهو ما يسمح بتقليل المخاطر وتوزيعها.

وبهذا يمكن للصكوك الإسلامية المتفككة مع مبادئ الشريعة الإسلامية أن تسهم في علاج أهم المشكلات التي تعترض تطور اقتصاديات الدول النامية ومنها الدول الإسلامية عن طريق إسهامها في زيادة الإنتاج الذي يتحقق من خلال توفير التمويل اللازم للتوسع في الاستثمارات الإنتاجية وتصحيح الاختلال في الهيكل الاقتصادي والذات الهيكل الإنتاجي وبالتالي تقليص درجة الاعتماد والتبعية للعالم الخارجي، والوصول باقتصاديات هذه الدول إلى مستوى التنمية الاقتصادية.

وتعتبر التجربة الماليزية رائدة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية بدليل تصدرها للصكوك الإسلامية منذ فترة طويلة، مكنتها من تمويل مشاريعها التنموية باستقطاب المدخرات المحلية وتوجيهها نحو القطاعات المختلفة سواء كانت إنتاجية أو خدمية وقد أثبتت التجربة الماليزية، وجود أنواع عملية عديدة من الصكوك يمكن استخدامها في تمويل المشاريع التنموية، وما أحوح الجزائر اليوم إلى مثل هذه الصيغ لتمويل مشاريعها التنموية في مرحلة ما بعد النفط.

غير أن غياب الإرادة السياسية وغياب الإطار التشريعي والقانوني وضعف ثقافة الصكوك الإسلامية لدى المستثمرين، قد شكل عائقاً رئيسياً وتحدياً كبيراً في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وهو ما يفوت على الجزائر فرصة الاستفادة من هذه الصناعة في تمويل مشاريعها التنموية في المستقبل.

قائمة الهوامش:

- (1) خالد بن سعود الرشود، "العقود المبتكرة للتمويل والاستثمار بالصكوك الإسلامية"، 2013، ص 35.
- (2) معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، "الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية"، جامعة قالمة، 2012، ص 237.
- (3) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية"، البند 2 من المعيار الشرعي رقم 517، المنامة - البحرين، 2007، ص 238.
- (4) حسين شحاتة، "نشأة وتطور فكرة المصارف الإسلامية"، جامعة الأزهر - القاهرة، 1996.
- (5) معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، مرجع سابق، ص 237.
- (6) العربي مصطفى، "دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - ماليزيا نموذجاً" - مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 1 مارس (2017)، ص 70.
- (7) كتاف شافيه "أهمية الصكوك في تنشيط الأسواق المالية" ورقة عمل مقدمة إلى مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 14 لسنة 2014، ص 83.
- (8) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "كتاب المعايير الشرعية"، البحرين، 2010، ص 239.
- (9) العربي مصطفى، "دور الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية - دراسة تجارب دولية" - رسالة دكتوراه، جامعة حسيبة بن بو علي - الشلف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2016-2017، ص 67.
- (10) إسلام عبد الناصر "أثر الصكوك الإسلامية في تمويل الإنفاق الحكومي بالتطبيق على الحالة المصرية" رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2016-2017، ص 16.
- (11) معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، مرجع السابق، ص 241.
- (12) أحسين عثمان، خولة الناصري، "أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنية التحتية - تجارب عربية وعالمية مختارة" - المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 13، العدد الثالث، 2017، ص 7.

- (14) غالى زهير، "تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الإسلامية – عرض تجارب دولية – رسالة دكتوراه، جامعة حسيبة بن بو على – الشلف – ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، (2016-2017)، ص 305.
- (15) فؤاد محمد أحمد، "الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة"، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الشارقة، 2009، ص 14.
- (16) أحمد عبد الصبور عبد الكريم، "الصكوك الإسلامية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية"، دار المنظومة، مجلد 23، عدد 40، محكمة، 2014، ص 112.
- (17) عبد الكريم قندوز، مداني أحمد، "الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل"، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية ص 251-258.
- (18) محمد تقى العثمانى، "الصكوك كأداة لإدارة السيولة"، بحث مقدم للندوة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة، 25-29 ديسمبر 2010، ص 6.
- (19) زياد الدماغ، "دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازن العامة من منظور تمويل إسلامي"، بحث مقدم للمؤتمر الدولي للصيرفة والمالية الإسلامية، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، 15-16 جوان 2010، ص 1.
- (20) زاهر على محمد بنى عامر، "التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية"، دار عماد الدين، عمان، ط 1، 2009، ص 197: 200.
- (21) عبد الكريم قندوز، مرجع سابق، ص 274 – 276.
- (22) سمور، نبيل خليل، سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق "حالة ماليزيا"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2007، ص 38.

واقع التمويل الاسلامي في العالم مع الاشارة إلى التجربة الماليزية

الباحث الأول: قتال عبد العزيز، جامعة العربي التبسي- تبسة، الجزائر. (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات)
Email: gattalazize@gmail.com

الباحث الثاني: رزق الله نرجس، جامعة العربي التبسي- تبسة، الجزائر. (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات)
Email: razkallah.nardjis@univ-tebessa.dz

الباحث الثالث: شرفي مخلوف، جامعة العربي التبسي- تبسة، الجزائر. (مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات)
Email: makhoulf.chorfi@univ-tebessa.dz

ملخص: تهدف هذه الورقة إلى التعرف على واقع التمويل الاسلامي وقطاعاته ومدى تطوره على المستوى العالمي مع عرض للتجربة الماليزية في هذا المجال. وقد تبين أهمية هذا النوع من التمويل من حيث توفيره لعدد مهم من الصيغ والفرص في مجال الاستثمار، كما تبين الحجم المعتبر الذي يساهم به في الاقتصاد العالمي والذي قدر بأكثر من 2 تريليون دولار سنة 2018. ومن خلال عرض التجربة الماليزية تبين أنها تحتل المراكز الاولى في هذا المجال وأصبحت قطبا مهما لصناعة الخدمات المالية الاسلامية خاصة فيما تعلق بالصكوك والمصارف الاسلامية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الاسلامي، صيغ التمويل الاسلامي، المصارف الاسلامية، ماليزيا.

Abstract: This paper aims to identify the reality of Islamic finance and its sectors and the extent of its development at the global level, with a presentation of the Malaysian experience in this area. Through the presentation of this paper, the importance of this type of financing in terms of providing an important number of financing formats and investment opportunities, It also shows the significant size that contributes to the global economy, which was estimated at more than 2 trillion \$ in 2018, and through the presentation of the Malaysian experience shows that it occupies the first positions in this area and has become an important pole for the Islamic financial services industry, especially with regard to Islamic Sukuk and banks.

Key words: Islamic finance, Islamic finance formats, Islamic banks, Malaysia.

تمهيد:

عرف نظام التمويل الإسلامي تطوراً ملحوظاً خلال العقود الأربعة الأخيرة ليصبح نظاماً مالياً شاملاً يركز على مجموعة من الضوابط والقواعد المالية المستمدة من الشريعة الإسلامية، ويرجع النمو المتسارع الذي أحرزه هذا النظام إلى زيادة إقبال المسلمين وغير المسلمين على منتجات المالية الإسلامية كردة فعل لانعكاسات الأزمة المالية العالمية الأخيرة، وأيضاً بسبب زيادة المداخيل النفطية في دول مجلس التعاون الخليجي التي تعتبر رائدة في هذا المجال مقارنة بالدول العربية الأخرى، إضافة إلى رغبة الشعوب الإسلامية الملحة لإيجاد قنوات ونوافذ جديدة لتوظيف الفوائض المالية دون مخالفة مبادئ الشريعة الإسلامية. ويشهد إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تزايداً مستمراً حيث بلغ عددها نهاية عام 2013 أكثر من 993 مؤسسة منتشرة في 92 دولة في مختلف قارات العالم كما قدر حجم الأصول المالية العالمية في صناعة التمويل الإسلامي بحوالي 3 تريليون دولار أمريكي سنة 2018 .

وتكمن أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على واقع نظام التمويل الإسلامي في العالم بصفة عامة وماليزيا بصفة خاصة، كما تستمد أهميتها من إقبال العديد من الباحثين والمختصين في مجال المالية الإسلامية على البحث في هذا المجال خاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة والتي أكدت أن النظام المالي الإسلامي هو البديل الأمثل للنظام التقليدي.

إشكالية الدراسة: من خلال ما تقدم وللإحاطة بالموضوع من جوانبه المتعددة تم صياغة إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

ما واقع نظام التمويل الإسلامي في العالم بصفة عامة وماليزيا بصفة خاصة؟

هدف الدراسة وتساؤلاتها الفرعية: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع نظام التمويل الإسلامي، وقطاعاته ومدى تطوره، وحاولت الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما مفهوم نظام التمويل الإسلامي، خصائصه وصيغته؟
2. ما واقع صناعة الخدمات المالية الإسلامية في العالم؟
3. ما واقع المصارف والصكوك الإسلامية في ماليزيا؟

وقد جاءت الإجابة على هذه الأسئلة مهيكلتة في المحاور التالية:

أولاً: مفهوم التمويل الإسلامي

من خلال هذا المحور سيتم التعريف بالتمويل الإسلامي، أهم خصائصه وصيغته المختلفة

1. تعريف التمويل الإسلامي: يعرف التمويل الإسلامي على أنه عملية توفير متطلبات الأنشطة الاستثمارية والادخارية والخدمات المالية والتي تعد وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية¹.
2. خصائص التمويل الإسلامي: يتميز التمويل الإسلامي بعدم استخدامه الفائدة المسبقة والضمانات لتمويل المؤسسات، مع تنوع وتعدد آلياته وصيغته، بالإضافة إلى توجيه التمويل نحو الاستثمار الحقيقي، وربطه بالاحتياجات الحقيقية للمجتمع، فضلاً عن التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة، مما يوفر سبلاً أكبر لنجاح المؤسسة².
3. صيغ التمويل الإسلامية: تتمثل أساساً بصيغ التمويل في ثلاث صيغ سيتم ذكرها كالتالي:

1.3. الصيغ المستندة على المشاركة في الأرباح والخسائر:

- المشاركة: هي عقد بين اثنين أو أكثر على استثمار رأس مال مشترك بينهما على أن يكون الربح بينهما بنسبة مشاركة كل شريك³.
- المضاربة: هي عقد شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر⁴.

- المزارعة: هي اتفاق بين مالك الارض والمزارع على ان يتم اقتسام المحصول بينهما حسب الاتفاق بينهما⁵.
- المساقاة: هي دفع الرجل شجره إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره⁶.
- 2.3. الصيغ المستندة على المدائنت:
- المرابحة: هي اتفاق أن تباع موجودا من نوع معين بسعر التكلفة، إضافة إلى هامش ربح يتفق عليه⁷.
- السلم: هو بيع موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا، فالعاجل هو السلعة التي يتعهد البائع بمنحها للمشتري مستقبلا مقابل ثمن معلوم يتم تقديمه أثناء إبرام العقد⁸.
- الإجارة: عقد على المنافع بمدة معلومة وبثمن معلوم⁹.
- الاستصناع: عقد يشترى به في الحال شيئا مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد¹⁰.

3.3. الصيغ المستندة على أعمال البر والإحسان

تنحصر أهم أساليب التمويل المستندة من هذا النوع من الصيغ في الآتي¹¹:

- القرض الحسن: عرف على أنه تملك مال مثلي لمن يلزمه رد مثله¹².
- الزكاة: عبارة عن مبلغ من المال يخرج به المسلم تبعا لشروط معينة، ينفق في أوجه محددة¹³.
- الوقف: عبارة عن حبس العين عن التملك، والتصدق بالمنفعة في سبل البر المتعددة¹⁴.

ثانيا: واقع صناعة الخدمات المالية الإسلامية عالميا

سجلت صناعة الخدمات المالية الإسلامية على المستوى العالمي سنة 2018، تحسنا مستمرا للسنة الثالثة على التوالي من حيث قيمتها الإجمالية والتي قدرت مجتمعة للقطاعات الثلاثة¹⁵ الواسعة في صناعة الخدمات المالية الإسلامية بمبلغ 2.19 تريليون دولار أمريكي في الربع الثاني من عام 2018 مقارنة بـ 2.05 تريليون دولار أمريكي المسجلة في نهاية عام 2017. وعلى الرغم من ذلك، سجلت صناعة الخدمات المالية الإسلامية معدل نمو أبطأ بنسبة 6.9% مقارنة بالعام الذي قبله بمعدل نمو بلغ 8.5% بين عامي 2016 و2017 والذي شهد نمو إجمالي لقيمة صناعة الخدمات المالية الإسلامية من 1.89 تريليون دولار أمريكي إلى أكثر من 2 تريليون دولار أمريكي لأول مرة.

الجدول رقم (01): حجم صناعة الخدمات المالية الإسلامية العالمية حسب القطاع والمنطقة لسنة 2018¹⁶

الوحدة: مليار دولار أمريكي

المنطقة	البنوك الإسلامية	الصكوك	أصول صناديق الاستثمار الإسلامية	التكافل	المجموع	النسبة %
آسيا	266.1	323.2	24.2	4.1	617.6	28.2%
دول مجلس التعاون الخليجي	704.8	187.9	22.7	11.7	927.1	42.3%
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (ماعداد دول مجلس التعاون الخليجي)	540.2	0.3	0.1	10.3	550.9	25.1%
افريقيا (ماعداد شمال افريقيا)	13.2	2.5	1.5	0.01	17.2	0.8%
باقي العالم	47.1	16.5	13.1	--	76.7	3.5%
المجموع	1,571.3	530.4	61.5	27.7	2,190	100%


Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.10.

تقدر القيمة الإجمالية لهذه الصناعة في قطاعاتها الرئيسية الثلاثة (البنوك، أسواق رأس المال والتكافل) بمبلغ 2.19 تريليون دولار أمريكي في عام 2018 مسجلة نمو سنوي بنسبة 6.9% (على أساس سنوي) في الأصول بالدولار الأمريكي¹⁷، حيث بلغت نسبة الأصول الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي 42.3%، تلتها آسيا بـ 28.2%، ثم منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ماعدا دول

مجلس التعاون الخليجي بـ 25.1%. أما بالنسبة لباقي العالم ماعدا إفريقيا فكانت النسبة 3.5%، وسجلت إفريقيا ماعدا دول شمالها ما نسبته 0.8%.

1. الأصول المصرفية الإسلامية:

الشكل رقم (02): توزيع الأصول المصرفية الإسلامية العالمية حسب الدول للربع الثاني لسنة 2018




Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.12.

بخصوص المتصدر في حصة الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم تبقى إيران متصدرة ومحافظلة على مكانتها الريادية كأكبر حصة بـ 32.1% متبوعة بالسعودية بما يعادل ما نسبته 20.2%، وماليزيا محققة المرتبة الثالثة بـ 10.9%، لتأتي كل من الإمارات العربية والكويت في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي بما نسبته 9.8% و6.3% ليحققوا جميعا المراكز الخمسة الأولى. فيما يخص ماليزيا فقد حققت نمو معتبر بما يقارب الـ 71% وبذلك تصبح رائدة في صناعة الخدمات المالية الإسلامية في المنطقة. أما بقية الدول كانت في الترتيب كما يلي: قطر، تركيا، بنغلادش، أندونيسيا، البحرين¹⁸.

2. الصكوك الإسلامية:

الشكل رقم (03): تطور حجم الصكوك خلال الفترة 2003-2018

الوحدة: مليار دولار أمريكي




Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.71.

حافظ سوق الصكوك العالمي على اتجاه متصاعد للنمو خلال سنة 2018 بنسبة 22%، ليحقق معدل اجمالي للنمو خلال الخمسة عشر سنة الماضية بما مقداره 30.6%¹⁹. وفيما يخص الصكوك حسب المناطق تواصل ماليزيا الدور القيادي خلال سنة 2018 متبوعة بدولة الإمارات العربية المتحدة²⁰.

3. صناديق الاستثمار الإسلامية:

الشكل رقم (04): تطور الأصول تحت الإدارة وعدد الصناديق الإسلامية خلال الفترة 2013-2018




Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.24.

ارتفع عدد الصناديق الإسلامية في نهاية عام 2018 إلى ما مجموعه 1292 صندوق تمتلك 67.4 مليار دولار من الأصول الخاضعة للإدارة، في حين أن عدد الصناديق الإسلامية ارتفع بنسبة 11% بعد انخفاض طفيف في العام الذي سبقه إذ ارتفع إجمالي الأصول الخاضعة للإدارة بنسبة 1.0% مشيراً إلى أن الحجم الكلي للأموال لم يشهد زيادة كبيرة. من بين إجمالي عدد الصناديق الإسلامية تم تصنيف 860 صندوق على أنها نشطة وتمتلك حوالي 61.5 مليار دولار أمريكي، مما يدل على أنه عندما زاد عدد الصناديق الإسلامية شهد متوسط حجم الأموال انكماشاً من 79.8 مليون دولار أمريكي في عام 2017 إلى 75.02 مليون دولار أمريكي في نهاية عام 2018.²¹

4. التكافل:


الشكل رقم (05): المساهمة العالمية الشاملة للتكافل خلال الفترة 2011-2017، الوحدة: مليار دولار أمريكي



Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.29.

الشكل رقم (06): المساهمة العالمية الشاملة للتكافل لسنة 2017، الوحدة: مليار دولار أمريكي

Source: ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY



STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.30.

ارتفع إجمالي مساهمات التكافل بنسبة 4.3% من 25.11 مليار دولار أمريكي عام 2016 إلى 26.1 مليار دولار في عام 2017. خلال فترة السنوات الست من 2012 إلى 2017 نمت مساهمات الصناعة بمعدل نمو مركب بلغ حوالي 6.9% (أنظر الشكل رقم 05). أما حسب المنطقة كما يظهره الشكل رقم (06)، فقد حافظت دول مجلس التعاون الخليجي على ريادتها في عام 2017 كأكبر سوق للتكافل عالمياً بمساهمات تقدر بـ 11.71 مليار دولار أمريكي وهو ما يمثل أكثر من 44% من إجمالي المساهمات العالمية، تليها منطقة الشرق

الأوسط وشمال أفريقيا ما عدا دول مجلس التعاون الخليج بنسبة 31.4%؛ بالنسبة لجنوب آسيا والمحيط الهادئ بنسبة 22%؛ أما إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى 2%. وتعتبر كل من إيران، ماليزيا، المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة أسواق التأمين الإسلامية الرئيسية حيث مثل مجملها أكثر من 87% من إجمالي المساهمات في عام 2017. وقدر إجمالي المساهمات المقدمة من عقود التكافل العامة والعائلية عام 2017 قيمة 7,159 تريليون دولار أمريكي (72.6%) و18.94 تريليون دولار أمريكي (27.4%) على التوالي²².

ثالثاً: واقع نظام التمويل الاسلامي في ماليزيا

لاقت التجربة الماليزية منذ بدايتها دعماً حكومياً كبيراً في كل جوانبها جعلها من أنجح التجارب التي زاوجت بين النظامين الإسلامي والتقليدي²³، وسيتم من خلال هذا المحور عرض لتجربة ماليزيا في مجالي المصارف الاسلامية وإصدار الصكوك الاسلامية.

1. واقع المصارف الاسلامية في ماليزيا:

تعتبر ماليزيا اليوم القائدة في مجال التمويل الإسلامي العالمي، وهو ما يمثل أكثر من نصف الإصدار في جميع أنحاء العالم في عام 2015 حسبما ذكرت وكالة فيتش للتصنيف الائتماني في تقرير لها. بلغ تمويل البنوك الإسلامية في ماليزيا 390 مليون رينغيت ماليزي في نهاية عام 2015 أي ما يعادل 27% من قروض نظامها المصرفي (بلغت 25% عام 2014). أما نسبة نمو التمويل الإسلامي بلغت 16.2% في عام 2015 (النظام المصرفي التقليدي: 5.2%)، بالمقارنة مع عام 2011 والتي بلغت 18.2% مقابل نسبة نمو بلغت 7% بالنسبة للبنوك التقليدية. كما بقيت نسبة القروض المنخفضة في النظام المصرفي الإسلامي الماليزي مستقرة عند 1.2% في عام 2015 (النظام المصرفي التقليدي: 1.7%) في حين بقيت تغطية مخصصات القطاع أقل من تلك الخاصة بالبنوك التقليدية²⁴. ويمثل الجدول الموالي تطور كل من الأصول، القروض والودائع في المصارف الاسلامية الماليزية خلال الفترة 2010-2018:

الجدول رقم (02): تطور مجموع الأصول والقروض والودائع في المصارف الاسلامية الماليزية خلال الفترة 2010-2018

الوحدة: مليون رنغت ماليزي

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	
771808	653316	581472	535350	477056	426641	375954	328649	262382	مجموع الأصول
558045	473299	428015	384444	330174	277920	228052	191384	154575	مجموع القروض
571206	478543	418711	403730	402407	348946	306233	266387	216952	مجموع الودائع

Source : Bank Negara Malaysia, Monthly Statistical Bulletin, Malaysia, December 2018.

2. واقع الصكوك الاسلامية في ماليزيا:

تعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي شهدت انتشاراً واسعاً خلال فترة وجيزة، وأصبحت الأداة الأسرع نمواً في سوق التمويل الإسلامي باعتبارها قناة جيدة توفر حلولاً تمويلية متنوعة للأفراد والشركات بعيداً عن الربا من ناحية، والحصول على تمويل يتناسب مع إمكانياتهم الاجتماعية والمهنية من ناحية أخرى، كما أنها تتمتع بمميزات تعزز فرصة اندماج السوق المالية الإسلامية بالأسواق العالمية²⁵.

1.2. تطور إصدار الصكوك الاسلامية الماليزية والعالمية خلال الفترة 2010-2016: تحتل سوق الأوراق المالية بماليزيا الصدارة الدولية في إصدار الصكوك الإسلامية حيث تعتبر تجربة ماليزيا من التجارب العالمية الناجحة في هذا المجال بامتلاكها أكبر سوق للتمويل الإسلامي، وبذلك تعد رائدة في صناعة الصكوك الإسلامية بإصدارها إصدارات عديدة من الصكوك، واحتلت المرتبة الأولى عالمياً من حيث قيمة الإصدار (ما عدا سنتي 2007 و2008 كانت الريادة للإمارات العربية المتحدة). وقد تميزت سوق الصكوك الإسلامية الماليزية بنشاطها الملحوظ في نهاية القرن العشرين من خلال إصداراتها المتنوعة²⁶، ويوضح الجدول الموالي تطور الصكوك الاسلامية في ماليزيا خلال الفترة 2010-2016.

الجدول رقم (03): تطور إصدار الصكوك الاسلامية الماليزية بالنسبة لإجمالي الاصدار العالمي 2010-2016

الوحدة: مليار دولار أمريكي


السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الإصدار العالمي	45.1	85.1	131.1	119.7	118.8	63.2	72.3
الإصدار الماليزي للصكوك	32.8	60.9	91.7	82.2	77.9	30.9	29.2
نسبة الإصدار الماليزي للإصدار العالمي %	73	72	70	69	66	49	40

المصدر: أمل على إبراهيم وآخرون، الصكوك الإسلامية كأداة للتمويل وأثرها على النمو الاقتصادي، الدراسات البحثية الاقتصادية، المركز الديمقراطي العربي، جوان 2018، من الموقع: https://democraticac.de/?p=54469#_Toc513371984 تاريخ الاطلاع: 2019/09/08.

يرجع النمو الهائل لحجم الإصدار العالمي للصكوك إلى الانتعاش الذي شهدته الأسواق الرئيسية للصكوك بعد الأزمة المالية 2008 في كل من ماليزيا والمملكة العربية السعودية وإندونيسيا وكذلك تركيا والإمارات. وقد حافظت ماليزيا على الصدارة من حيث حجم الإصدار نتيجة وجود قاعدة واسعة من المستثمرين المحليين فيها، إضافة إلى نجاح ماليزيا في جذب إصدارات الصكوك عبر الحدود وذلك نتيجة تضافر جهود الحكومة والجهات التنظيمية لإيجاد العديد من الحوافز الضريبية والمالية فيما يخص إصدار الأوراق المالية الإسلامية وإطار قانون داعم من جهة، وتمكن الصكوك المصدرة من تحقيق عوائد جيدة من جهة أخرى²⁷.

2.2. دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الماليزي: يهدف إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا أساسا إلى تمويل عمليات إنشاء وتطوير عدة مشروعات عملاقة في مجال البنية التحتية والمشاريع التنموية، والتي كانت تجربة ناجحة دفعت ماليزيا مع العديد من الإصلاحات الاقتصادية لمرحلة كبرى من النمو الاقتصادي²⁸. والشكل الموالي يوضح أن القطاعات الحكومية احتلت الصدارة من حيث إصدار الصكوك مقارنة بالقطاعات الأخرى خلال الفترة 1996-2014.

الشكل رقم (09): توزيع الصكوك الإسلامية الماليزية حسب القطاعات خلال الفترة 1996-2014



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

CIMB ISLAMIC (2016), Malaysia Islamic Finance Report 2015, Mainstreaming Islamic finance Within Global financial systems, p. 220.

تجدر الإشارة إلى أن عدد الصكوك الإسلامية في ماليزيا لغرض تمويل المشاريع التنموية قد ارتفع إلى 2438 إصدار خلال سبتمبر 2013، وهو رقم كبير خاصة إذا ما قورن بعدد إصدارات الصكوك في دول أخرى كإندونيسيا والإمارات، وبالتالي تحتل ماليزيا المركز الأول عالمياً في عدد إصدارات الصكوك، وهو ما يفسر أهمية الصكوك الإسلامية في ماليزيا واعتمادها الكبير عليها في تمويل اقتصادها²⁹.

خلاصة:

من خلال عرض محاور هذه الورقة البحثية تم التعرف على صيغ التمويل الإسلامي المختلفة حيث تبين وجود تعدد كبير في صيغ التمويل الإسلامي، وهذا التعدد يسمح بدوره بخلق آفاق استثمارية حسب متطلبات الشريعة الإسلامية، حيث ان هذا التوجه يرفع الحرج على الكثير من المستثمرين ذوي التوجه الإسلامي المبني على أساس التشارك والعدالة في توزيع العوائد وتحمل الخسائر.

كذا تبين الحجم الذي تساهم به صناعة الخدمات المالية الإسلامية عالمياً والذي يظهر جلياً تطوره المطرد سنوياً حيث بلغ في مجموعته بمساهمة جميع قطاعاته؛ ما يزيد عن 2 تريليون دولار أمريكي في عام 2018، وهذا يعد دافعا قويا للتوجه إلى هذا النوع من التمويل، كما ان التوسع والتطور الحاصل في هذا المجال التمويل الإسلامي يوحي أنه قد يكون في المدى المتوسط بديلا مهما عن التمويل التقليدي الذي ما فتأت الأزمات المتلاحقة تظهر ضعفه وهشاشته نظمه.

توجد نماذج مهمة وتجارب دولية ناجحة في مجال التمويل الإسلامي لعل أهمها التجربة الماليزية؛ حيث تبين أنها رائدة عالمياً في مجال صناعة الخدمات المالية وما توفره من تمويل بصيغ إسلامية متعددة، حيث تحتل المرتبة الأولى عالمياً في مجال إصدار الصكوك، فضلاً على أنها تملك عدد لا بأس به من المصارف الإسلامية بلغت سبعة عشر مصرف محلياً وأربعة دولية زيادة على شركات التأمين الإسلامية، بالإضافة إلى مراكز البحث والجامعات والكليات التي تعنى بمجال التمويل الإسلامي.

¹ عبد الحميد برحومة، منير عزوز، أساليب تمويل مشاريع القطاع الصناعي بالاعتماد على محفظة التمويل البنكية الإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، العدد 01، 2016، ص.24.

² محمد أمين بربري، عبد المجيد موزارين، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة حمة لخضر، الوادي، يومي 06-07 ديسمبر 2017.

³ رشيد زرقط، بدائل التمويل في النظام المالي الإسلامي: دراسة حالة الصيرفة الإسلامية بدولة السودان للفترة 1991-2014، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل م د) في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي ومالية دولية، جامعة البليدة 2، 2015-2016، ص.98.

⁴ كمال منصوري، إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية: دراسة حالة البنوك الإسلامية القطرية والأردنية خلال الفترة 2005-2013، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017-2018، ص.39.

⁵ عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية: دراسة حالة عينة من البنوك الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015-2016، ص.109.

⁶ أحمد محمد نصار، خصائص عقود المشاركات ومدى الاستفادة منها في التمويل الإسلامي، دراسات فقهية مالية، مجلة القضائية، العدد 07، رمضان 1434 هـ، ص.165.

⁷ عبد الكريم أحمد قندوز، عبد العزيز محمد السهلاوي، مخاطر أدوات التمويل الإسلامي، مجلة بيت المشورة، العدد 07، أكتوبر 2017، ص.

⁸ وليد بقاش، عمر بن دادة، حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 04، العدد 01، 2019، ص.63.

⁹ زهير بن دعاس، أمين عويبي، صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد 02، العدد 02، 01-03-2018، ص.245.

¹⁰ علي فلاق، نذير بوسهوة، صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية: تجارب وتحديات، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، المجلد 01، العدد 01، 01-09-2016، ص.117.

¹¹ عصام محمد علي الليثي، إنجاح الصيغ الإسلامية في التمويل الأصغر: مع الإشارة إلى تجربة بنك الأسرة السودان، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 01، 2013، ص.13.

¹² عدنان الملا، القرض الحسن وسبل تفعيله لدى المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر العالمي الحادي عشر لعلماء الشريعة في المالية الإسلامية حول سوق رأس المال الإسلامي والمصرفية الإسلامية: تقويم القضايا العالقة، كوالا لمبور، ماليزيا، يومي 2-1 نوفمبر 2016، ص.02.

¹³ رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي: دراسة مقارنة، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسير، جامعة قسنطينة 2، 2013-2014، ص.65.

¹⁴ علي سيد اسماعيل، أثر الحوكمة في تطوير المؤسسات الوقفية المعاصرة، المؤتمر العلمي الدولي بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الإسكندرية حول حاجة العالم إلى تفعيل دور الاقتصاد والتمويل الإسلامي في التنمية، الإسكندرية، يومي 25-27 أبريل 2018، ص.31.

¹⁵ القطاعات الثلاثة للصناعة المالية الإسلامية: هي البنوك والسوق المالية الإسلامية بالإضافة إلى التأمين التكافلي.

¹⁶ بيانات الصكوك والصناديق الإسلامية للاستثمار هي لسنة 2018 كاملة، بالنسبة للخدمات المصرفية الإسلامية بتاريخ جويلية 2018، أما للتكاليف في نهاية سنة 2017.

¹⁷ ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2019, July 2019, P.09.

¹⁸ Ibid, p.12.

¹⁹ Ibid, P.71.

²⁰ Ibid, P.20.

²¹ Ibid, P.23.

²² Ibid, P.30.

²³ إبتسام ساعد، دور آليات التمويل الاسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي: التجربة الماليزية نموذجا، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017، ص.192.

²⁴ Fitch: Islamic Finance in Malaysia: An Evolved Sector in : <https://www.reuters.com/article/idUSFit948982> , date de visite: 08/09/2019

²⁵ أمل على إبراهيم وآخرون، الصكوك الاسلامية كأداة للتمويل وأثرها على النمو الاقتصادي، الدراسات البحثية الاقتصادية، المركز الديمقراطي العربي، جوان 2018، من الموقع: https://democraticac.de/?p=54469#_Toc513371984 تاريخ الاطلاع: 2019/09/08

²⁶ إلياس حناش وآخرون، الصكوك الاسلامية كبديل لتمويل التنمية الاقتصادية: عرض التجربة الماليزية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 01، عدد خاص، أفريل 2018، ص.287.

²⁷ أمل على إبراهيم وآخرون، مرجع سبق ذكره، من الموقع: https://democraticac.de/?p=54469#_Toc513371984 تاريخ الاطلاع: 2019/09/08

²⁸ سامي عبيد، عدنان هادي، الدور التمويلي للمصارف الإسلامية (الصكوك الإسلامية): تجربة ماليزية، مجلة العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، العدد 38، 2015، ص.118.

²⁹ أمل على إبراهيم وآخرون، مرجع سبق ذكره، من الموقع: https://democraticac.de/?p=54469#_Toc513371984 تاريخ الاطلاع: 2019/09/08

صبيغ وأساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية – بنك قطر الإسلامي (QIB) نموذجاً -

ط/د هناء رمضاني، جامعة تبسة، الجزائر، مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة ، hana.ramdani@univ-tebessa.dz

lotfitahar1@gmail.com

ط/د لطفي طاهر، جامعة تبسة، الجزائر، مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة،

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مختلف الصيغ التمويلية التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية بصفة عامة وبنك قطر الإسلامي (QIB) بصفة خاصة، ولتحقيق هذه الهدف تم الاعتماد على مختلف المقالات والكتب لتغطية الجانب النظري من هذه الدراسة، أما بالنسبة للجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على التقارير المالية السنوية لبنك قطر الإسلامي للفترة 2013/2018. توصلت الدراسة إلى أن عمليات تمويل بنك قطر الإسلامي (QIB) تتمركز ضمن صيغة المرابحة والتي فاقت نصف إجمالي موجودات التمويل، تلتها صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ثم صيغة المساومة، وذلك لسهولة هذه الصيغ في استيفاء الضمانات المناسبة لسداد الأقساط. الكلمات المفتاحية: صيغ التمويل، مخاطر صيغ التمويل، بنك قطر الإسلامي (QIB).

Abstract:

The aim of this study is to identify the various financing formats adopted by Islamic banks in general and Qatar Islamic Bank (QIB) in particular. To achieve this goal, various articles and books have been relied on to cover the theoretical side of this study. Qatar Islamic Bank annual financial report for the period 2013/2018.

The study concluded that QIB's financing operations are concentrated in the Murabaha formula, which exceeded half of the total financing assets, followed by the Ijarah Muntahia Bittamleek formula and then the bargaining formula.

Key Words: Islamic Formulas, Risks of Islamic Formulas, Qatar Islamic Bank (QIB).

تمهيد:

تعتبر البنوك الإسلامية إحدى أهم منجزات الاقتصاد الإسلامي وتمثل حلقة وصل وربط بين إشباع الحاجات المادية والحاجات الروحية لأفراد المجتمع الإسلامي، بالإضافة إلى ذلك فلها دور هام وبارز في الحياة الاقتصادية فهي تقوم بدور الوسيط الذي يتولى إيجاد وجمع الأموال اللازمة عن طريق الادخار مقابل نسبة من الأرباح نهاية السنة وليس مقابل فوائد تكون محددة مسبقاً ثم تقوم باستثمار هذه الأموال عن طريق إعادة توجيهها لتمويل المشاريع الاقتصادية من خلال مختلف صيغ التمويل التي تقدمها.

وعلى الرغم من تعدد صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي من مشاركة ومضاربة ومساومة واستصناع وإجارة ومراحة، إلا أنه ومن جانب التحليل الاقتصادي فإن ضمن هذه الصيغ ما يسهم في تراكم رأس المال الثابت، ومنها ما ينمي قطاعات دون غيرها، وعلى ذلك وارتباطاً بالخصائص والمبادئ والأهداف التي يقوم عليها الاقتصاد وفقاً للرؤية الإسلامية، كان لزاماً على المصارف الإسلامية عامة ومصرف قطر الإسلامي (QIB) أن تنوع من أساليبها وصيغها في مجال التمويل والاستثمار.

مما سبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة على النحو الموالي:

- ما هي الصيغ المعتمدة في تمويل الاستثمارات في البنوك الإسلامية؟ وما وقع ذلك في بنك قطر الإسلامي (QIB)؟
أولاً: صيغ التمويل الإسلامية

1. صيغ تمويل الاستثمارات في المدى الطويل

يقصد بصيغ التمويل طويلة الأجل، تلك الصيغ التي تطبقها المصارف الإسلامية في آجال تساوي أو تتعدى الخمس (05) سنوات على الأقل، ومن هذه الصيغ نجد:

1.1 المضاربة

1.1.1 تعريف المضاربة: هي عقد خاص بين مالك رأس المال والمستثمر على إنشاء تجارة يكون رأسمالها من الأول والعمل على الآخر، ويحددان حصة كل منهما من الربح بنسبة مئوية، فإن ربح المشروع تقاسم الربح وفقاً للنسبة المتفق عليها، وإن ظل رأس المال كما هو لم يزد ولم ينقص لم يكن لصاحب المال إلا رأس ماله، وليس للعامل شيء، وإن خسر المشروع وضاع جزء من رأس المال أو كله تحمل صاحب المال الخسارة¹.

2.1.1 شروط صحة المضاربة

تتعلق شروط صحة المضاربة بعنصرين أساسيين هما رأس المال والربح².

- أن يكون رأس المال من النقود، وليس عيني كالسلع؛

- أن يكون رأس المال معلوماً ومحدد؛

- أن يكون المال مسلماً للمضارب، بحيث يتمكن من استثماره بحرية تامة؛

- الاتفاق على نسبة من الربح بين صاحب رأس المال والمضارب عند التعاقد؛

- أن يكون الربح مشتركاً بين المتعاقدين بحيث لا يختص به أحدهما دون الآخر؛

- في حالة الخسارة، يتحمل المستثمر الخسارة المادية ويتحمل المضارب خسارة جهده وماله.

2.1 المشاركة

1.2.1. تعريف المشاركة: "تتضمن اشتراك شخصين فأكثر بحصص من المال أو العمل أو منهما معا بهدف تحقيق الربح الذي سيوزع بينهما وفق ما هو متفق عليه، وفي حالة الخسارة فتحمل على كل طرف بقدر حصة كل طرف في رأس المال".³

2.2.1. شروط المشاركة

تتجسد ضوابط المشاركة في الآتي:⁴

- مراعاة جانب الربح المناسب عند تمويل المشروع، لأن الربحية مؤشر أساسي للحكم على الجدوى الاقتصادية لأي استثمار في مشروع ما، وفي حال عدم وجود ربح مناسب للمشروع فلا يصح تمويل البنك له؛

- مراعاة مجموعة من الخصائص والسمات في شخصية الشريك طالب التمويل، منها الخلق الإسلامي والسمعة الطيبة والدراية بمجال التمويل، والحنكة والكفاءة الإدارية لمشروع؛

- توافر مجموعة من الضمانات من جانب شريك البنك في عملية المشاركة بالتمويل، وذلك كتعويض للبنك في حالة تقصير الشريك وعدم التزامه بنود العقد وإهماله.

2. صبيغ تمويل الاستثمارات في المدى المتوسط

تطبق المصارف الإسلامية صبيغا لتمويل الاستثمارات، تكون مدتها أكبر من سنة وأقل من خمس سنوات، حيث نستعرض في هذه الحالة كل من صبيغ التمويل التأجيري، الإستصناع والبيع بالتقسيط.

1.2. التمويل التأجيري

1.1.2. تعريف التمويل التأجيري: "قيام البنك بشراء المعدات الكبيرة مثل تلك التي تحتاجها شركات المقاولات والقيام بتأجيرها للشركات أو العملاء نظير أقساط شهرية أو نصف سنوية كنوع من التمويل لهؤلاء العملاء للقيام بعملياتهم الكبيرة، وقد ينتهي هذا التأجير بتمليك المعدات للعميل، في هذه الحالة يكون البيع بالتقسيط بيعا حقيقيا ويكون الشراء واقعا وليس تبريرا وهو ما يعرف بالشراء التأجيري".⁵

2.1.2. أهمية تطبيق التمويل التأجيري في البنوك الإسلامية

تتجلى أهمية تطبيق التمويل التأجيري في البنوك الإسلامية في الآتي:⁶

- توفير سيولة مستمرة من خلال تسديد أقساط الإيجار والقدرة على تسهيل الأصول الثابتة، ويعد من أحسن الصيغ للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية، لأنه يساعد على حل مشكلة امتصاص المدخرات والودائع في هذه البنوك؛

- تحسين مركز السيولة للمستأجر وعدم إرهاقه بالديون، مما يسمح له بتوسيع نشاطه والمحافظة على استقلالته المالية؛

- يدر هذا الأسلوب من التمويل عائدا معقولا للمؤجر لأمواله المستمرة، وليس عائدا افتراضيا (سعر الفائدة)؛

- يحقق استثمارا ناجحا للأعيان والطاقات البشرية بالعمل، واستغلال المهارات وفي الوقت ذاته يلبي للمجتمع حاجات ضرورية تمثل عنصرا أساسيا في النشاط الاقتصادي اليومي للمواطن، كالسكن ووسائل النقل وغيرها.

2.2. التمويل بالإستصناع

1.2.2. تعريف الاستصناع: "هو عقد اتفاق بين البنك والعميل على أن يقوم البنك بصنع أصل معين محدد المواصفات كبناء عقار أو إقامة مصنع، ثم يقوم بتسليمه بعد ذلك للعميل الذي يقوم بسداد ما عليه طبقاً للجدول الزمني المتفق عليه في عقد الاستصناع، وعادة ما يقوم البنك بإسناد عملية الصنع أو البناء لجهة متخصصة بموجب عقد مستقل مع توكيل جهة متخصصة بالإشراف على تنفيذ العقد".⁷

2.2.2. شروط الاستصناع

يمكن إيجازها فيما يلي:⁸

- أن يكون ثمن السلعة معلوماً، وقد يكون عاجلاً أو آجلاً أو على دفعات حسب الاتفاق؛

- أن تكون السلعة معروفة الأوصاف واضحة؛

- أن يتم التعاقد فيما يتم التعامل فيه.

3.2. التمويل عن طريق البيع بالتقسيط

1.3.2. تعريف البيع بالتقسيط: "هو عقد يقضي بسداد ثمن البيع على عدد معين من الدفعات في تواريخ معينة، وتنتقل فيه حق ملكية السلعة المباعة إلى العميل ابتداءً من توقيع ودفع القسط الأول، ومن هنا لا تصبح للبائع (البنك) أية حقوق على السلعة المباعة، إلا أنه من حقه مطالبة المشتري بسداد أي قسط تخلف عن دفعه".⁹

2.3.2. شروط صحة البيع بالتقسيط

يشترط في البيع بالتقسيط ما يلي:¹⁰

- أن يتم تحديد الأجل عند ابتداء عقد البيع، تجنباً للنزاع بين المتعاقدين؛

- أن لا يجمع البديلين في بيع التقسيط علة الربا، أي لا يكون البدلان من السلع التي يجمعها قدر الوزن أو الكيل أو الثمنية أو القوت أو الطعم، كالذهب بالفضة، أو القمح بالشعير... إلخ؛

- يشترط في بيع التقسيط بيان قيمة كل قسط من الثمن وتعيين أجله.

3. صبيغ تمويل الاستثمارات في المدى القصير

تسعى المصارف الإسلامية إلى تقديم التمويل للاستثمارات التي تكون مدتها أقل من سنة عن طريق الصبيغ الآتية: بيع المرابحة، بيع السلم، القرض الحسن.

1.3. التمويل بالمرابحة

1.1.3. تعريف المرابحة: "تتضمن قيام الطرف الأول (البنك) بشراء معين لصالح الطرف الثاني (العميل) مقابل مبلغ معين يضاف لثمن هذا المنتج، كما يتفق الطرفان على مكان وشروط تسليم المنتج وطريقة سداد قيمته للبنك، وعادة ما تمنح البنوك لعملائها

فترة سداد تتراوح بين سنة إلى ثمانية عشر شهراً، وذلك وفقاً لنص العقد وسواء تعلق الأمر بالسداد دفعة واحدة أم على دفعات متكررة، يظل المنتج ملكاً للبنك كضمان له حتى انتهاء سداد القيمة".¹¹

2.3. التمويل بالسلم

1.2.3. تعريف التمويل بالسلم: يعرف السلم بأنه: " البيع الذي يتم فيه تسليم الثمن في مجلس العقد وتأجيل تسليم السلعة الموصوفة بدقة إلى وقت محدد في المستقبل".¹²

2.2.3. شروط بيع السلم: نوجز أهم الشروط فيما يلي:

- يجوز إجراء عقد السلم لشراء كل سلعة مباحة؛
- لا يجوز تقديم عربون قبل إجراء التعاقد، بل يجب سداد كامل المبلغ عند التعاقد؛
- يمكن تأخير سداد الثمن لمدة ثلاثة أيام، إذا تم الاتفاق على ذلك أو قضى العرف بذلك؛
- يجب أن تكون السلعة محددة الصفات والمعاليم والكمية بشكل لا يجعل مجالاً للتشابه مع غيرها بأي شكل؛
- إذا حصل تأخير أو عجز من قبل البائع في تسليم السلعة، فإن العقد يعد مفسوخاً، ما لم يتفق الطرفين على تمديد العقد بشرط ألا يدفع أي عوض نظير ذلك؛

3.3. التمويل بالقرض الحسن

1.3.3. تعريف القرض الحسن: "تقديم البنك مبلغ محدد من المال لفرد من الأفراد أو لأحد العملاء، حيث تضمن سداد القرض الحسن دون تحميل هذا الفرد أو العميل أية أعباء أو عمالات، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي البنك أن يسترد أصل القرض والأموال التي أقرضها لهذا العميل أو الفرد".¹³

2.3.3. شروط القرض الحسن

تتمثل أهم شروطه في ما يلي:¹⁴

- يتم سداد القرض الحسن دفعة واحدة أو على أقساط متساوية متفق عليها؛
- يتم تسديد القرض نقداً وبنفس العملة التي تم الاقتراض بها؛
- يكون عقد القرض الحسن صحيحاً إذا كان دون مقابل مادي فيجب أن لا ينص على الزيادة مقابل التمويل أو مقابل الأجل.

ثانياً: واقع التمويل في بنك قطر الإسلامي (QIB)

1. أدوات التمويل المعتمدة في بنك قطر الإسلامي (QIB)

تتمثل في بيع المساومة، بيع المرابحة، الاستصناع، الاستثمار بالمضاربة، الاستثمار بالمشاركة، الإجارة.¹⁵

2. تحليل الموجودات المالية لبنك قطر الإسلامي للفترة 2013/2018

1.2 نمو النتائج المالية الأساسية لبنك قطر الإسلامي للفترة 2013/2018

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (01): نمو النتائج المالية الأساسية لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

الوحدة: مليون ريال قطري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	معدل النمو السنوي المركب %
الأصول	77,35	96,11	127,32	139,83	150,37	135,23	14,6
التمويل	47,14	59,68	87,51	98,17	102,61	102,21	16,7
الإيداعات	50,36	66,60	91,52	95,40	101,81	100,60	14,8
الربح الصافي	1,33	1,60	1,95	2,15	2,40	2,75	15,6

المصدر: التقرير السنوي للبنك 2018، ص: 11.

يلاحظ من الجدول أعلاه ما يلي:

- بلغت نسبة نمو الأصول سنة 2018 بمعدل 14,6%، حيث بلغت 135,6 مليون ريال قطري وهو ما يعادل ضعف الأصول المحققة سنة 2013 والمقدرة بـ 77,35 مليون ريال قطري؛

- بلغت نسبة نمو الأنشطة التمويلية للبنك سنة 2018 ما قيمته 16,7%، حيث بلغت 102,21 مليون ريال قطري سنة 2018 مقارنة بـ 47,14 مليون ريال قطري سنة 2013؛

- بلغت نسبة نمو ودائع العملاء سنة 2018 بمعدل 14,8%، حيث بلغت ما قيمته 100,60 مليون ريال قطري سنة 2018 وهو ما يعادل ضعف المبلغ المحقق سنة 2013 والمقدر بـ 50,36 مليون ريال قطري.

حيث انعكست هذه النتائج بشكل إيجابي على ربحية البنك، حيث نمت صافي أرباح المصرف بمعدل 15,6% ليصل إلى ما قيمته 2,76 مليون ريال قطري سنة 2018 وهو ما يفوق ضعف الأرباح المحققة سنة 2013 والمقدرة بـ 1,33 مليون ريال قطري.

2.2. تطور الموجودات الإجمالية لبنك قطر الإسلامي (QIB) للفترة 2018 / 2013

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (02): تطور الموجودات الإجمالية لبنك قطر الإسلامي (QIB) للفترة 2018 / 2013

الوحدة: مليون ريال قطري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الموجودات الكلية	77,354	96,106	127,324	139,834	150,375	135,232
معدل النمو (%)	-	24,24	32,48	9,82	7,54	-10,07

المصدر: التقرير السنوي للبنك 2018، ص: 51.

يتضح من الجدول أعلاه زيادة مستمرة في قيمة الموجودات الإجمالية للبنك منذ سنة 2013 إلى غاية سنة 2017، حيث تراوحت معدلات نمو الموجودات بين 32,48% كأقصى معدل سنة 2015 و7,54% كأدنى معدل سنة 2018، في حين تراجع قيمة الموجودات بنسبة 10,07% سنة 2018.

3.2. مساهمة قيم الموجودات في إجمالي الموجودات لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (03): مساهمة قيم تكوين الموجودات في إجمالي الموجودات لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

الوحدة: مليون ريال قطري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018
نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية	2,993	4,933	5,086	5,447	5,546	7,299
أرصدة لدى البنوك	6,348	8,931	9,494	10,150	4,876	6,424
موجودات تمويل	47,139	59,681	87,515	98,170	102,614	102,210
استثمارات مالية	14,852	15,954	18,840	19,959	30,402	31,145
استثمارات في شركات زميلة	0,742	0,967	1,048	0,875	0,668	0,568
استثمارات عقارية	0,792	1,216	1,055	0,930	1,944	1,231
موجودات محتفظ بها لغرض البيع	0,303	0,061	0,004	-	0,246	-
موجودات ثابتة	0,436	0,509	0,575	0,517	0,511	0,479
موجودات غير ملموسة	0,319	0,306	0,411	0,432	0,411	0,386
موجودات أخرى	3,430	3,546	3,295	3,354	3,156	3,489

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير بنك قطر الإسلامي (QIB) خلال الفترة (2018 / 2013)

يلاحظ من الجدول رقم (03) أن قيمة موجودات التمويل فاقت قيمتها نصف قيمة الموجودات الكلية خلال السنوات المدروسة حيث سجلت سنة 2017 ما قيمته 102,614 مليون ريال قطري مقابل 150,375 مليون ريال قطري من إجمالي الموجودات، في حين بلغت قيمتها 47,139 مليون ريال قطري كأدنى قيمة، حيث كانت الزيادة مستمرة إلى غاية 2017، لتسجل بعد ذلك انخفاضا بقيمة 0,404 مليون ريال قطري سنة 2018.

أما باقي المكونات فكانت مساهمتها في إجمالي الموجودات معتبرة وبقيم متفاوتة، حيث كان للاستثمارات المالية النصيب الأوفر في إجمالي الموجودات يليها أرصدة لدى البنوك ثم نقد وأرصدة لدى بنوك مركزية.

4.2. قيم موجودات التمويل لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (04): قيم موجودات التمويل (ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية) لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

الوحدة: مليون ريال قطري

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018
مربحة	26,762	36,182	62,584	66,324	72,232	70,237
مساومة	12,071	13,768	15,146	15,474	15,592	16,869
إجارة منتهية بالتملك	12,333	14,839	18,985	20,733	19,765	21,219
استصناع	1,229	0,810	0,690	0,446	0,766	0,745
مضاربة	0,198	0,472	0,628	0,632	0,571	0,071
أخرى	0,335	0,569	0,670	2,575	1,826	3,266
إجمالي موجودات التمويل	52,928	66,639	98,703	106,184	110,753	112,407
ناقص: ربح مؤجل	5,325	6,399	10,542	7,149	6,848	8,005
الخسائر الائتمانية المتوقعة	-	-	-	-	-	0,930
مخصص انخفاض القيمة	0,425	0,515	0,580	0,799	1,198	1,120
أرباح معلقة	0,038	0,043	0,065	0,065	0,092	0,063
صافي موجودات التمويل	47,139	59,681	87,515	98,170	102,613	102,210

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير بنك قطر الإسلامي (QIB) خلال الفترة (2018 / 2013)

يتبين من الجدول أعلاه توزيع إجمالي موجودات التمويل بين المربحة والمساومة، إجارة منتهية بالتملك، استصناع، مضاربة وصبيغ أخرى، حيث سجلت قيمة موجودات التمويل زيادة ملحوظة من سنة 2013 إلى غاية سنة 2018، حيث كانت لصبيغة المربحة النصيب الأكبر في إجمالي موجودات التمويل، والتي سجلت تزايد مستمر إلى غاية سنة 2017 ما قيمته 72,232 مليون ريال قطري، لتتراجع سنة 2018 لتصبح قيمتها 70,237 مليون ريال قطري، كما كان أيضاً لصبيغة المساومة والإجارة المنتهية بالتملك مساهمة معتبرة في إجمالي موجودات التمويل، أما بالنسبة لصبيغ التمويل الأخرى (استصناع، مضاربة، أخرى) فقد كانت مساهمتها في إجمالي موجودات التمويل طفيفة.

5.2. صافي إيرادات أنشطة التمويل لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (05): صافي إيرادات أنشطة التمويل لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

الوحدة: مليون ريال قطري

2018	2017	2016	2015	2014	2013	السنوات
5,368	4,887	3,765	2,995	2,444	2,003	صافي إيرادات أنشطة التمويل

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير بنك قطر الإسلامي (QIB) خلال الفترة (2018 / 2013)

يلاحظ من الجدول أعلاه أن صافي إيرادات أنشطة التمويل في تزايد مستمر منذ سنة 2013 إلى غاية سنة 2018، حيث بلغت الزيادة ما قيمته 3,365 مليون ريال قطري.

6.2. إيرادات أنشطة التمويل (توزيع موجودات التمويل على صبيغ التمويل الإسلامي) لبنك قطر الإسلامي للفترة 2018 / 2013

والجدول الموالي يوضح ذلك.

جدول رقم (06): صافي إيرادات أنشطة التمويل (توزيع موجودات التمويل على صبيغ التمويل الإسلامي)

الوحدة: مليون ريال قطري

2018	2017	2015	2014	2013	السنوات
3,368	3,110	1,620	1,084	0,838	مربحة
0,984	0,916	0,857	0,772	0,661	مساومة
0,940	0,081	0,667	0,528	0,415	إجارة منتهية بالتمليك
0,062	0,029	0,029	0,039	0,066	استصناع
0,010	0,019	0,022	0,018	0,014	مضاربة
0,004	0,001	0,006	0,003	0,007	أخرى

المصدر: قيم مستخرجة من تقارير بنك قطر الإسلامي (QIB) خلال الفترة (2018 / 2013)

يتبين من الجدول أعلاه أن صافي إيرادات المربحة كان لها النصيب الأوفر من صافي إيرادات أنشطة التمويل حيث بلغت قيمتها سنة 2018 ما يعادل 3,368 مليون ريال قطري، أما باقي الإيرادات فتوزعت على أنماط الصبيغ الأخرى.

خلاصة:

تعتبر البنوك الإسلامية نظام تمويل بديل يختلف جذريا عن نظام التمويل التقليدي، حيث تتفرد البنوك الإسلامية بمجموعة من صبيغ التمويل والاستثمار التي تميز جانب استخدامات الأموال في ميزانيتها.

من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج وهي:

- تمركز عمليات تمويل البنك ضمن صبيغة المربحة والتي فاقت نصف إجمالي موجودات التمويل، تليها صبيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ثم صبيغة المساومة؛

- فيما يتعلق بصيغتي الاستصناع والمضاربة فاعتماد البنك عليها بدرجة أقل؛

- اعتماد بنك قطر الإسلامي على صبيغتي المربحة والإجارة المنتهية بالتملك لسهولة هذه الصبيغ في استيفاء الضمانات المناسبة لسداد الأقساط؛

- يعتمد بنك قطر الإسلامي (QIB) على التمويل قصير الأجل لأنه أقل مخاطرة.

الاحالات والمراجع:

- 1- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 40.
- 2- عبد الله علي عبد الله الطوقي، أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية "المخاطر والحلول المقترحة"، مجلة جامعة الناصر، العدد 4، 2014، ص: 131.
- 3- دلفوف سفيان، أثر محددات القرار التمويلي على قيمة الرفع المالي بالمؤسسة من وجهة نظر إسلامية، حالة عينة من المؤسسات المدرجة في السوق المالي الماليزي"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14، العدد 19، 2018، ص: 194.
- 4- عبد الله علي عبد الله الطوقي، مرجع سبق ذكره، ص: 133.
- 5- عبد السميع المصري، المصرف الإسلامي علمياً وعملياً، الطبعة الأولى، مكتبة وهبة، القاهرة، 1988، ص: 71.
- 6- جمال لعمارة، اقتصاد المشاركة نظام اقتصادي بديل لاقتصاد السوق "نحو طريق ثالث"، الطبعة الأولى، مركز الإعلام العربي، مصر، 2000، ص: 75، 76.
- 7- سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص: 260.
- 8- أميرة عبد اللطيف مشهور، الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1991، ص: 351.
- 9- حسن بن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة، 1992، ص: 31.
- 10- أحمد بن حسن بن أحمد الحسني، بيع التقسيط بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص: 24، 25.
- 11- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، الطبعة الأولى، مكتبة الفلاح، 2000، ص: 13، 124.
- 12- معطي لبني، مخاطر صبيغ التمويل الإسلامي وتأثيرها على الاستقرار المالي للبنوك الإسلامية، مجلة دفاتر بوداكس، العدد 8، 2017، ص: 205.
- 13- ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر - باتنة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، 2007/2008، ص: 56.
- 14- قويدري محمد وفاطمة الزهراء، أساسيات صبيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة التراث، المجلد 8، العدد 1، 2018، ص: 292.
- 15- عقبة عبد اللاوي وأسيا قروي، صبيغ التمويل الإسلامي وأثرها على توليد الأرباح في البنوك الإسلامية "دراسة حالة بنك قطر الإسلامي (QIB) للفترة 2006/2014، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي 30 (2)، ص: 230، 231.